

۱  
۲  
۳  
۴  
۵  
۶  
۷  
۸  
۹  
۱۰  
۱۱  
۱۲  
۱۳  
۱۴  
۱۵  
۱۶  
۱۷  
۱۸  
۱۹  
۲۰  
۲۱  
۲۲  
۲۳  
۲۴  
۲۵  
۲۶  
۲۷  
۲۸  
۲۹  
۳۰  
۳۱  
۳۲  
۳۳  
۳۴  
۳۵  
۳۶  
۳۷  
۳۸  
۳۹  
۴۰  
۴۱  
۴۲  
۴۳  
۴۴  
۴۵  
۴۶  
۴۷  
۴۸  
۴۹  
۵۰

۳۱۷ ۶۹۴

کتابخانه مجلس شورای ملی		
موضوع	فروع کانی	شماره ثبت کتاب
مؤلف	مدیر نواح و روضه	۵۳۳۳۳
شماره قفسه	۱۷۷	خ

کتابخانه ملی  
ح ۷۷

۲۱۷ ۴۹۴

کتابخانه مجلس شورای ملی

کتاب	فروع کانی	مؤلف	مؤلف
موضوع	معدیه فله و دروسه	موضوع	موضوع
شماره قفسه	۱۷۷	شماره قفسه	۱۷۷
تاریخ ثبت کتاب		تاریخ ثبت کتاب	
شماره ثبت کتاب		شماره ثبت کتاب	۶۳۳۳۳

۸۸۷





انوار نه و نه من زلال

لوهذا در حواله  
و قضا و قضایا و در بیان  
افقه و عارفان الهی و صراط  
و مسکن و کرامت الهی و غیره

الآن در این کتاب که در بیان  
الکرامت است که در بیان  
الکرامت است که در بیان

سید ابد الرحمن ارحم  
فی بصایر الراجحات

موسس بر عین سخن من عیسی عن خالد بن یحیی قال قلت لابی عبد الله ع جعلت فداک سمی رسول الله صلی الله علیه و آله  
عنه انما یأکبر الصدیق قال نعم کلین کان معه فی الغار قال رسول الله صلی الله علیه و آله فی لای  
سینین جعفر بن ابی طالب تعظرب فی البیضا له قال یا رسول الله وای لیرا احسان نعم قال تعظرب ان  
تر یقیمها قال لا دن منی قال فمد فی منة فسیح عار عیضهم قال نظر یظن ان یکر فرایا لسنینش و یح تعظرب  
بی البیضا هم یظن ان یصوره هل المدیینه ففان لسه نفسه الا ان الله قمت انک ساحر فقال رسول الله صلی الله علیه و آله  
انت الصدیق

این کتاب شامل است بر دو کتاب یکی جلد صحیفه  
کتاب فروع کافی شیخ کلینی که کتاب تکمیل آن جلد  
و دیگری کتاب روضه کافی که انهم این شیخ

کلینی است  
در هر کتابی که در این  
کتاب است







# بين الله الخراج

**كتاب** **كراهه تلاق الزوجة الوارثة** **الخارج**

عن ابن فضال عن ابن جهميل عن سعد بن طريف عن ابي جعفر عليه السلام قال امر رسول الله صلى الله عليه وآله رجل بطلاق امراته فقال طلقها يا رسول الله قال لم يفرسوا ما ان يفرسوا في ان الرجل يزوج ثوبه النور على الله عليه وآله فقال يزوجت قال نعم ثم سئلت ما سئلت امرتك قال طلقها قال من عرس قال نعم سؤم ان الرجل يزوج ثوبه النبي صلى الله عليه وآله فقال تزوجت فقال نعم ثم سئلت ما سئلت امرتك قال طلقها قال من عرسه قال نعم سؤم فقال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله عز وجل يفضله ويغن عنه كل ذاق من الرجال وكل ذاق قدام النساء **محمد** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن غير واحد عن ابي عبد الله عليه السلام قال من سئمت مما احل الله ابغض اليه من الطلاق وان الله عز وجل يفضله للطلاق والذواق **محمد** بن يحيى عن محمد بن الحسين عن عبد الله بن محمد عن ابي جهميل عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان الله عز وجل يحب البيت الذي فيه العرس وبعض البيت الذي فيه الطلاق وما من شيء ابغض اليه الله عز وجل من الطلاق **محمد** بن يحيى عن محمد بن محمد بن يحيى عن طلحة بن زيد عن ابي عبد الله عليه السلام قال سمعت ابي عليه السلام يقول ان الله يبغض كل طلاق ذواق وبأشأ عن ابي عبد الله عليه السلام قال بلغ اليي حسنة ان ابا العريب يريد ان يطلق امرأته فقال رسول الله صلى الله عليه وآله ان طلاق ام ابويك سيأتي **انظر**

تطبيق

**تطبيق المارة غير الوارثة** عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن رجل عن ابي جعفر عليه السلام انه كانت عند امرأة فقيهة وكان لها محب فأتى يوما وقد طلقها فاعتق ذلك فقال له بعض هؤلاء جعت فذلك لم يطلعتها فقال اني ذكرت عليك عليه السلام فشفقتك فكرهت ان الصق حجرة من جمر جهنم **محمد** بن الحسين عن ابراهيم بن اسحق الاحمر عن عبد الله بن حماد عن خطاب بن شيبه قال كانت عند ي امرأة تصف هذا الامر وكان ابوها كذلك وكانت سيدة الخلق وكنت اكره طلاقها لمعرفتي بايمانها وايمان ابوها فلقيت ابا الحسن موسى عليه السلام وانا اريد ان اساله عن طلاقها فقلت ان لي اليك حاجة فنادى لي ان اسالك عنها فقال ابيني غدا صلوة الظهر قال فلما صليت الظهر ايتته فوجدته قد صلى وجلس فدخلت عليه وجلست بين يديه فاستأذني فقال لا يخطب كان لي زوجتي ابنته عري وكانت سيدة الخلق وكان ابي ربما اخلق علي وعليها الباب رجلان القاها فالتساق المحاط واهرب منها فلما مات ابي طلقها فقلت الله اكبر اجابني والله عن جاني من غير مسئلة **احمد** بن مهران عن محمد بن علي بن عمر بن عبد العزيز عن خطيب بن سنان قال دخلت عليه يعني ابا الحسن موسى بن عمير وانا اريد ان اسئله اليه من امر امرأتين من سوء خلقها فابتدئني فقال ان لي كان زوجتي امرأة سيدة الخلق فشكوت ذلك اليه فقال لي ما يمنعك من فراغها فاجعل الله ذلك اليك فقلت فيما بيني وبين نفسي قد فرجت عن **سيد** بن زيار عن الحسن بن محمد بن معاوية عن محمد بن زياد بن عيسى عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان عليا عليه السلام قال وهو على المنبر لا تزوجوا الحسن فانه رجل مطلق فقام رجل حطاط فخطب فقام رجل من همدان فقال لبي والله لئن وجدت وهو ابن رسول الله وابن امير المؤمنين فان شاء امسكت وان شاء طلق **محمد** بن احمد بن محمد عن محمد بن اسمعيل بن بزيع عن جعفر بن بشير عن يحيى بن ابي العلاء عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان الحسن بن علي عليه السلام طلق جنس من امرأته فأتى عليا بالكوفة فقال يا معاشر اهل الكوفة لا تتكلموا بالحسن فانه رجل مطلق

اللسان

تلك

بن شيبه

تساق الجوار

تساق الجوار

تساق الجوار

تساق الجوار

تساق الجوار

تساق الجوار

تساق الجوار

تساق الجوار

تساق الجوار

تساق الجوار

تساق الجوار

تساق الجوار

تساق الجوار

تساق الجوار

تساق الجوار

تساق الجوار

تساق الجوار

تساق الجوار

تساق الجوار



فقال له رجل فقال لي والله شكحت ابن رسول الله صلى الله عليه وآله وابن  
 فاطمة فان اجمده امسك وان كرهه طلق **الحسين** بن محمد بن علي بن محمد بن ابي  
 عن عبد الله بن سنان عن الوليد بن صالح عن ابي عبد الله ع قال سمعت يقول لثنته  
 ترع عليهم دعوتهم احدهم رجل يدعى علي امرته وهو لها ظالم فيقال لها اني جعل  
 امرها بيدك **باب** في ان الناس لا يستقيمون على الطلاق  
**الابن** حميد بن زياد عن الحسين بن علي بن محمد بن محمد بن وشيكة قال سمعت  
 ابا جعفر ع يقول لا يصلح الناس الا بالطلاق الا بالسيف ولو وليتهم لرد دهرهم فيه  
 عز وجل الى كتاب الله قال وحدثنى بهذا الحديث الميثمي عن محمد بن ابي حمزة عن بعض رجاله  
 اوهه الميثمي عن ابي عبد الله ع **وعنه** عن عبد الله بن جبلة عن ابي المغيرة عن سنان  
 عن ابي جعفر ع قال لو وليت الناس لاعلمتهم كيف ينبغي لهم ان يطلقوا ثم لم  
 برجل خالف الا اوجعت ظهره ومن طلق على غير السنة رد الى كتاب الله عز وجل  
 وان رجع نفقة **عدة** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن  
 بن سماعه عن عمر بن محمد بن وشيكة قال سمعت ابا جعفر ع يقول لا يصلح  
 الناس في الطلاق الا بالسيف ولو وليتهم لرد دهرهم الى كتاب الله عز وجل قال  
 احمد وذكر بعض اصحابنا عن ابي عبد الله ع ومحمد بن سماعه عن ابي بصير عن ابي عبد  
 الصالح ع انه قال لو وليت امر الناس لعلمتهم الطلاق ثم لراوت باحد خالف  
 الا اوجعت ضربه **باب** من يحيى عن احمد بن محمد بن بعض اصحابنا عن ابان عن ابي  
 قال سمعت ابا جعفر ع يقول والله لو ملك من امر الناس شيئا لاقتهم بالسيف  
 والمسوط حتى يطلقوا للعدة كما امر الله عز وجل **باب** من طلق لعينه  
**السنة والكتاب** عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد وعلي بن ابراهيم عن ابيه  
 جميعا عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن ابان عن ابي بصير عن محمد بن راجع عن ابي  
 جعفر ع قال قلت له بلغني انك تقول من طلق لغير السنة انك لا تزوي طلاقه شيئا  
 فقال ابو جعفر ع ما قوله بل الله عز وجل يقول اما والله لو كنا نفتك بالجور  
 لكنا شرا منكم ان الله يقول لو لا ينهاهم الربايتون والاحبار عن قلوبهم لانهم  
 واظلمهم السمحت الى آخر آية **عدة** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد

بن محمد بن الحسن بن محمد

والرجال عرويين ممن اورد شيكة

لان

بن ابي جعفر

بن ابي نصر عن عبد الكريم عن عبد الله بن سليمان النصب في عن ابي جعفر ع قال  
 كل شئ خالف كتاب الله عز وجل رد الى كتاب الله والسنة **باب** بن اسمعيل  
 عن الفضل بن شاذان عن صفوان بن يحيى عن عبد الله بن مسكان عن محمد بن ابي  
 قال قلت لابي عبد الله ع الرجل يطلق امراته وهي حايض قال لا يطلق على غير السنة  
 باطل قلت فالرجل يطلق لثا في مقعد قال مرد الى السنة **باب** حميد بن زياد عن الحسن  
 بن محمد عن عبد الله بن جبلة عن ابي المغيرة عن سماعة عن ابي بصير عن ابي جعفر  
 قال من طلق لغير السنة رد الى كتاب الله وان رجع نفقة **باب** بن ابراهيم عن ابيه  
 عن بعض اصحابه عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال سالت عن الطلاق  
 انما يطلق للعدة قال مرد الى كتاب الله **عدة** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن  
 بن محمد بن ابي نصر عن عبد الكريم عن ابي جعفر ع قال سالت ابا عبد الله ع عن رجل  
 طلق امرته وهي حايض فقال لا يطلق لغير السنة باطل **باب** بن ابراهيم عن ابيه  
 عن ابن ابي عمير عن ابي ايوب عن محمد بن مسلم قال قال ابو جعفر ع من طلق لثا  
 في مجلس على غير طهر لم يكن شيئا انما الطلاق الذي امر الله عز وجل به فمن حايض  
 لم يكن طلاق وان ابن عمر طلق امراته لثا في مجلس وهي حايض فامر النبي ص  
 ان ينكحها ولا يعتد بالطلاق قال وجاء رجل الى امير المؤمنين ع فقال لا ابي  
 او طلقت امراتي قال لا لك بينة قال لا فقال لعرب **باب** بن جعفر ابو العباس  
 عن ايوب بن نوح عن صفوان بن يحيى بن شعيب قال سمعت ابا بصير يقول  
 سالت ابا جعفر ع عن امرأة طلقتها زوجها لغير السنة وقلنا انهم اهل بيت  
 ولم يعلم بهم احد فقال لا ليس بشئ **عدة** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن الحسين  
 بن سعيد عن النضر بن سويد عن محمد بن ابي حمزة عن سعيد لا يخرج قال سمعت  
 ابا عبد الله ع يقول طلق ابن عمر امرته لثا وهي حايض فقال عمر رسول الله ص  
 فامرته ان يراجعها فقلت ان الناس يقولون انما طلقها واحده وهي حايض قال  
 فلا يمشي سأل رسول الله صلى الله عليه وآله اذا كان هو امك من رجعته الكذب  
 ولكنه طلقها لثا فامر رسول الله صلى الله عليه وآله ان يراجعها ثم قال اشيت  
 فطلق وان شئت فامسك **باب** بن محمد بن محمد بن علي بن الحكم عن موسى بن

عرب النبي بعد وفاته



بكر عن زرارة عن ابي جعفر عن ابيه عن امرأة سئلت عن امرأة سمعت ان رجلا طلقها بحد  
اص تقيم معه قال نعم فان طلاقه بغير شهود ليس بطلاق والطلاق لغير العدة ليس  
بطلاق ولا يخل له ان يفعل فليطلقها بغير شهود ولغير العدة التي امر الله عز وجل  
بها **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن حماد بن عيسى عن عمر بن اذينة عن زرارة ومحمد بن  
مسلم وبكر بن بريد وفضيل واسماعيل الازرق ومعين بن يحيى عن ابي جعفر  
ابي عبدالله عليه السلام انهما قالوا اذا طلق الرجل في دم النفاس وطلقها بعد  
ما عساه فليس طلاقه اياها بطلاق فان طلقها في استقبال عدها طاهر من غير  
جماع ولم يشهد على ذلك رجلين عدلين فليس طلاقه اياها بطلاق **ابو ابي الاسود**  
عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن اسحق بن عمار عن ابي ابراهيم عن ابيه قال سألته  
عن رجل يطلق امرأته في شهر من غير جماع ثم يراجعها في يومه ثم يطلقها يمين  
منه بثلاث تطليقات في شهر واحد فقال لا تسنة قلت فليس يذقي لها الا  
راجعها ان يطلقها الا في اخره قال نعم قلت حتى يجمع قال نعم قلت **محمد بن يحيى**  
عن احمد بن محمد بن محمد بن اسمعيل بن بزيع عن محمد بن الفضيل عن ابي الصباح  
الكوفي عن ابي عبدالله عليه السلام قال من طلق بغير شهود فليس فيه **سهل** عن احمد بن  
محمد بن محمد بن ساعد عن عمر بن يزيد عن محمد بن مسلم قال قدم رجل الى امير المؤمنين  
بالكوفة فقال لي طلقت امرأتك بعد ما طهرت في محضها قبل ان اجامعها فقال  
امير المؤمنين ع ما اشدت رجلين ذوي عهد كما امر الله عز وجل فقال لي فقال  
اذ هب فان طلاقك ليس بشيء **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن  
عن ابي عبدالله ع قال من طلق امرأته ثلثا في مجلس وهي حايض فليس بشيء وقد روى  
رسول الله صلى الله عليه وآله طلاق عبيد الله بن عمر اذ طلق امرأته ثلثا وهي  
حايض فابطل رسول الله ص ذلك الطلاق وقال كل شيء بخالف كتاب الله فهو  
الكتاب الله عز وجل وقال لا طلاق الا في عدة **ابو علي** الاشعري عن الحسن بن محمد بن  
عبد الجبار عن محمد بن اسمعيل بن بزيع عن علي بن النعمان عن سعيد الاعرج قال  
قلت لابي عبدالله ع اني سألت عمر بن عبد عن طلاق ابن عمر فقال اطلقها  
وهي طامث واحدة قال ابو عبدالله ع افلا قلت له اذا طلقها واحده وهي

ابو جعفر  
ابو بصير  
ابو بصير  
طهره  
مس  
اسر

طامث

طامث كانت وغير طامث فهو امك برجعها قال قلت له ذلك فقال ابو  
عليه السلام كذب عليه لعنة الله بل طلقها ثلثا فردها النبي ص فقال المسك  
او طلق على السنة ان اردت ان تطلق **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابن ابي  
عمر بن عثمان اذ بنده عن بكير بن اعين وغيره عن ابي جعفر ع قال كل طلاق  
لغير السنة فليس بطلاق اطلاقا لطلقها وهي حايض او في دم نفاسها او بعد  
ما بعثها هل قبل ان تحيض فليس طلاقها بطلاق فان طلقها للعدة اكثر من  
واحدة فليس الفضل على الواحدة بطلاق وان طلقها للعدة بغير شاهدي  
عدل فليس طلاقه بطلاق ولا يجوز فيه شهادة النساء **علي بن ابراهيم** عن ابيه  
عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذينة عن زرارة عن ابي جعفر ع قال كنت عنده  
اذ مر به نافع مولد من عمر فقال له ابو جعفر ع انت الذي تزعم ان ابن عمر طلق  
امرأته واحدة وهي حايض فامر رسول الله ص عمران يامر بجمعها قال نعم  
كذبت والله الذي لا اله الا هو علي بن عمر ما سمعت ابن عمر يقول طلقها علي ع  
رسول الله ص ثلثا فردها رسول الله صلى الله عليه وآله ثلثا فردها رسول الله  
علي وامسكتها بعد الطلاق فانقذ الله بانافع ولا تزعم ابن عمر الباطل  
**باب ان الطلاق لا يقع الا لمن اراد الطلاق** **علي بن ابراهيم**  
عن ابيه عن ابن ابي عمير عن بعض اصحابه عن ابن بكير عن زرارة عن ابي عبدالله  
انه قال لا طلاق الا ما اراد به الطلاق **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن فضال عن ابن  
بكير عن زرارة عن ابي جعفر ع عن ابي عبدالله ع وعن عبد الواحد بن الحنا عن ابي  
جعفر ع انهما قال لا طلاق الا لمن اراد الطلاق **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد ع  
بن ابي ابراهيم عن ابيه عن عبد الرحمن بن ابي نجران عن عبد الله بن بكير عن زرارة  
عن ابي بصير قال سمعت ابا جعفر ع يقول لا طلاق الا على السنة ولا طلاق على السنة  
الا على طهر من غير جماع ولا طلاق على سنة ولا على طهر من غير جماع الا بيئته  
ولوان رجلا طلق على سنة وعلى طهر من غير جماع ولم يشهد لم يكن طلاقه  
طلاقا ولوان رجلا طلق على سنة وعلى طهر من غير جماع واشهد ولم يتزوج  
بينوا الطلاق لم يكن طلاقه طلاقا **باب** في انه لا طلاق قبل نكاح

الطلاق

العدة

فقال له صح  
انا

بيته



محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن الحسين عن محمد بن اسمعيل بن بزيع عن  
 بن بوشين عن حمزة بن حمران عن عبد الله بن سليمان عن ابيه سليمان قال كنت في المسجد  
 فدخل علي بن الحسين ع ولم اكنته فسالته عنه فاجبت باسمه فقمت اليه وانا  
 غيب فاكشفناه وسلمنا عليه فقال له رجل صلحك الله ما ترى في رجل سمى امرأته  
 وقال يوم يتزوجها هو طالق ثلثا ثم بدا له ان يتزوجها ايصلح له ذلك فقال لهما الطلاق  
 بعد النكاح **مد** من اصحابنا عن احمد بن محمد وعلي بن ابراهيم عن ابيه عن عثمان بن عيسى  
 عن سماعة قال سألته عن الرجل يوم اشترى ولادة فمى طالق فقال ليس بشيء انه  
 لا يكون طلاق حتى يملك عقد النكاح **مد** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن عيسى  
 عن الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى عن شعيب بن يعقوب عن ابي بصير عن  
 ابي عبد الله ع قال كان الذين من قبلنا يقولون لاعتاق ولا طلاق الا بعد ما يملك  
 الرجل محله بن جعفر الرضا عن ابي بصير عن حماد بن محمد بن عمار  
 عن صفوان بن يحيى عن حمزة بن حمران عن عبد الله بن سليمان عن ابيه  
 قال كنت في المسجد فدخل علي بن الحسين ع ولم اكنته وعليه عامه سويا قد وصل  
 طرفها بين كفتيه فقلت لرجل قريبا المجلس مني من هذا الشيخ فقال ما لك  
 لم تستمعي عن احد دخل المسجد غير هذا الشيخ قال قلت له ارا احدك دخل المسجد  
 احسن هيئته في عيني من هذا الشيخ فقلت له ذلك سالتك عنه فقال فانه علي بن يوسف  
 عليها السلم قال فقمت وقام الرجل وغيره فاكشفناه وسلمنا عليه فقال له انك  
 ما ترى صلحك الله في رجل سمى امرأته بعينها يوم يتزوجها فمى طالق ثلثا ثم  
 بدا له ان يتزوجها ايصلح له ذلك فقال لهما الطلاق بعد النكاح قال  
 عبد الله فدخلت انا وابي علي ابي عبد الله جعفر بن محمد ع فخرته ابي بهذا الحديث  
 فقال له ابو عبد الله ع ما كنت تشهد علي بن الحسين ع بهذا الحديث قال نعم **علي**  
 بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن محمد بن عيسى عن ابي بصير  
 قال سألته عن رجل قال ان وشروحت فلا نذ في طالق وان اشترت فلا نذ  
 حر وان اشترت هذا الثوب فهو في للساكن فقال ليس بشيء لا يطبق الا ما يملك  
**باب** الرجل يكتب بطلاق امرأته محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن الحسن بن محمد

نكاح

يقوله

في الساكن  
 ولا يبرئ الاماكن ولا يبرئ  
 ما يملك

عن حمزة

عن ابي حمزة الثمالي قال سالت ابا جعفر ع عن رجل قال الرجل كتب يا فلان  
 الى امرأتي بطلاقها واكتب الى عمي يدعيه يكون ذلك طلاقا او عتقا  
 لا يكون بطلاق ولا عتق حتى يطلق به لسانه او بخطه بيده **مد** عن ابي بصير عن ابي بصير  
 ويكون ذلك منه بالاهله والشهود ويكون غايبا عن اهله **علي** بن ابراهيم عن ابي بصير  
 حماد بن عيسى وبن ابي عمير عن ابن ابي عمير عن زرارة قال قلت لابي جعفر ع رجل كتب  
 بطلاق امرأته او بعث غلامه ثم بدله شاة فاليس ذلك بطلاق ولا عتاق حتى يملك  
**باب** تفسير طلاق السنة والعدة وما يوجب الطلاق ابو علي  
 الاشعري عن محمد بن عبد الجبار ومحمد بن جعفر ابو العباس الرضا عن ابي بصير  
 بن روح وعلي بن ابراهيم عن ابيه جميعا عن صفوان بن يحيى عن ابن مسكان عن محمد  
 بن مسلم عن ابي جعفر ع قال طلاق السنة يطلقها نطقه بمعنى على طهر  
 من غير جماع بشهادة شاهدين ثم يدعيها حتى تمضي اقرارها فاذا مضت فورا  
 فبثبت سنة وهو مخاطب من الخطاب ان شاءت نكحته وان شاءت فلا وان اراد  
 ان يرادها اشهد على جمعها قبل ان تمضي اقرارها فتكون عنده على النطقه **مد**  
 قال وقال ابو بصير عن ابي عبد الله ع هو قول الله عز وجل الطلاق مرتان فاسك  
 بمرور واو شريح باحسان النطقه الثانية التبرج باحسان **مد** من اصحابنا عن  
 سهل بن زياد ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد وعلي بن ابراهيم عن ابيه جميعا عن الحسن  
 بن محبوب عن علي بن زياد عن زرارة عن ابي جعفر ع انه قال كل طلاق لا يكون على السنة  
 او طلاق على العدة فليس بشيء قال زرارة فقلت لابي جعفر ع فسر لي طلاق السنة  
 او طلاق العدة فقال ما طلاق السنة فلا اراد الرجل ان يطلق امرأته فليظن  
 بها حتى تطهر وتطهر فاذا خرجت من طهرها طلقها نطقه من غير جماع وشهد  
 شاهدين على ذلك ثم يدعيها حتى تطهر طهرين فيقض عدها بثبت حرض وقدا  
 منه ويكون مخاطبا من الخطاب ان شاءت تزوجه وان شاءت لم تزوجه  
 وعليه نطقها والسكنى ما ارادت في عدها وهما يتبارزان حتى تنقضي العدة قال  
 واما المطلق العدة الذي قال الله تبارك وتعالى فطلقوهن لعدتهن واحصوا  
 العدة فاذا اراد الرجل منكم ان يطلق امرأته طلاق العدة فليظن بها حتى تحض

طلاقا ولاعتقا

عن  
 عندنا  
 الك



بشهادة صح

وتخرج من حیضها ثم يطلقها تطليقه من غير جماع ويشهد شاهدين عدلين ويراعى  
 من يومه ذلك ان احب او بعد ذلك بايام وقيل ان تحيض ويشهد على رجوعها ولو  
 حتى يحيض فاذا حاضت وخرجت من حیضها طلقها تطليقه اخرى من غير جماع  
 ويشهد على ذلك ثم يراجعها ايضا متى شاء قبل ان تحيض ويشهد على رجوعها و  
 يراجعها حتى تحيض فاذا حاضت وخرجت من حیضها طلقها تطليقه اخرى من غير  
 جماع ويشهد على ذلك ثم يراجعها ويكون معه الى ان تحيض للحیضة الثالثة فاذا حاضت  
 من حیضتها الثالثة طلقها التطليقه الثالثه بغير جماع ويشهد على ذلك فاذا فعل  
 ذلك فقد بانت منه ولا تحل له حتى تنكح زوجا غيره فيل له فان كانت من التحیض  
 قال مثل هذه تطلق طلاق السنة **الرجوع** عن ابن بكير عن زرارة قال سمعت ابا جعفر  
 يقول لا حيل للرجل فقيهه اذا اراد ان يطلق امرأته ان يطلقها طلاق السنة قال ثم  
 قال وهو الذي قال الله تعالى لعل الله يحدث بعد ذلك امرآل يعني بعد الطلاق  
 وانقضت العدة التزوج بها مثل ان تزوج زوجا غيره قال وما اعذله وابوسعده  
 لها جميعا ان يطلقها على ظهر من غير جماع تطليقه بشهود ثم يدعيها حتى يتخلوا  
 ثلثة اشهر وثلاثة قروء ثم يكون خاطبا من الخطاب **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن  
 ابن ابي عمير ان اوصيه عن ابن مسكان عن ابي بصير عن ابي عبد الله علم قال سألته عن  
 طلاق السنة ان يطلق الرجل امرأته يدعيها ان كان قد دخل بها حتى تحيض وتظهر  
 فاذا طهرت طلقها واحده بشهادة شاهدين ثم يتكلمها حتى تعد ثلثة قروء فاذا  
 ثلثة قروء فقد بانت منه بواحدة وكان زوجها خاطبا من الخطاب ان شاء  
 شوحيته وان شاء لم يفعل فان شوجها بمهر جديد كانت عنده على اثنتين  
 باقيتين وقد مضت الواحدة وان هو طلقها واحده اخرى على ظهر من غير جماع  
 بشهادة شاهدين ثم تكلمها حتى قضى امرآها فاذا مضت قروءها من قبل ان  
 يراجعها فقد بانت منه باثنتين ومثلت امرها وحلت للزوج وكان  
 خاطبا من الخطاب ان شاء تزوجته وان شاء لم يفعل فان هو رجعا  
 شوحيها بمهر جديد كانت معه بواحدة باقده وقد مضت اثنتان فان اراد  
 ان يطلقها طلاقا لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره وترها حتى اذا حاضت وطهرت اشهد

عن

لها

ان يطلقها  
ان يطلقها

على طلاقها

على طلاقها تطليقه واحده لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره واما المطلاق الرجعة  
 فان يدعيها حتى تحيض وتطهر ثم يطلقها بشهادة شاهدين ثم يراجعها ويوافقها  
 ثم ينتظر بها الطهر فاذا حاضت وطهرت اشهد على تطليقه اخرى ثم يراجعها و  
 يوافقها ثم ينتظر بها الطهر فاذا حاضت وطهرت اشهد شاهدين على التطليقه  
 الثالثه لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره وعليها ان تعد ثلثة قروء من يوم طلقها  
 التطليقه الثالثه فان طلقها واحده على طهر بشهود ثم انتظر بها حتى تحيض وتطهر  
 ثم يطلقها قبل ان يراجعها لم يكن طلاقا له الثالثه طلاقا لانه طلقا لثلاثة  
 اذا كانت المرأة مطلقة من زوجها كانت خارجة من ملكه حتى يراجعها فاذا  
 راجعها صارت في ملكه مالم يطلق التطليقه الثالثه فاذا طلقها التطليقه  
 الثالثه فاذا طلقها التطليقه الثالثه فقد خرج ملك الرجعة من يده فاذا طلقها  
 على طهر بشهود ثم راجعها واشطر بها الطهر من غير ما تعدت حاضت وطهرت ثم  
 قبل ان يكتمها بواقعه بعد الرجعة لم يكن طلاقا لها طلاقا لانه طلقها التطليقه  
 الثالثه في طهر الا وليد لا ينقض الطهر الا بواقعه بعد الرجعة وكذا لا يكون  
 التطليقه الثالثه الا بمرجعة وموافقه بعد الرجعة ثم حيض وطهر بعد الحيض  
 ثم طلاق بشهود حتى يكون لكل تطليقه طهر من تدبير المواعنه بشهود **ابو علي** الاشعري  
 عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى وعدة من اصحابنا عن سهل بن زياد  
 ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد وعلي بن ابراهيم عن ابيده جميعا عن احمد بن محمد بن ابي  
 عن عبد الكرم جميعا عن الحسن بن زياد عن ابي عبد الله علم قال سألته عن طلاق  
 السنة كيف يطلق الرجل امرأته فقال يطلقها في طهر قبل عدتها من غير جماع بشهود  
 فان طلقها واحده ثم تركها حتى يتخلوا اجلها فقد بانت منه وهو خاطب من  
 الخطاب وان راجعها فهي عنده على تطليقه ما مضيه وبقى تطليقتان و  
 ان طلقها الثالثه وتركها حتى يتخلوا اجلها فقد بانت منه وان هو اشهد على  
 رجوعها قبل ان يتخلوا اجلها فهي عنده على تطليقتين ما مضيتين وبقيت واحد  
 فان طلقها الثالثه فقد بانت منه ولا تحل له حتى تنكح زوجا غيره وهي ترثه و  
 قورت ما كان له عليها رجعة في التطليقتين الا اثنتين **علي بن ابراهيم** عن ابيه  
 من تز

ان

ان

ف

بشهادة صح



فان

فان

فان  
تسقطها مكانها واحدة من غير

المسألة  
التي هي

عن احمد بن محمد بن ابي بصير قال سالت ابا الحسن عن رجل طلق امراته بعد ما  
 بشهادة عدلين فقال ليس هذا بطلاق فقلت جعلت فداك كيف طلاق في السنة  
 فقال يطلقها اذا ظهرت من حوضها قبل ان يعشاها بشاهدين عدلين كما قال  
 عن رجل في كتابه فان خالف ذلك رد الى كتاب الله عز وجل فقلت له فان طلق  
 على ظهر من غير جماع بشاهد وامرأتين فقال لا يجوز شهادة النساء في الطلاق  
 وقد يجوز شهادتهن مع غيره من في الدم اذا حضرته فقلت اذا اشهد رجلين نسا  
 على الطلاق يكون طلاقا فقال من ولد على الفطرة اجزت شهادته على الطلاق  
 بعد ان يعرف منه خير **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابي بصير عن ابن ابي عمير عن  
 ابن بكير وغيره عن ابي بصير انه قال ان الطلاق الذي امر الله عز وجل به  
 في كتابه والذي من رسول الله ص ان يخلى الرجل عن المرأة فلا حاض و  
 طهرت من حوضها اشهد رجلين عدلين على تطلقه وهي طاهر من غير جماع  
 وهو احق برجعها مما لم يتقض ثلثه قروء وكل طلاق ما خلا هذا باجماع المسلمين  
 بطلاق **عده** من اصحابنا من احمد بن محمد بن ابي بصير عن جميل بن دراج عن زرارة  
 عن ابي بصير عن طلاق السنة اذا ظهرت المرأة فليطلقها واحدة مكافئا من غير  
 جماع يشهد على طلاقها فاذا اراد ان يرجعها اشهد على الرجعة **محمد بن زياد** عن  
 بن محمد بن سماعة عن محمد بن زياد عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال  
 قال امير المؤمنين ع اذا اراد الرجل الطلاق فليطلقها قبل عدتها بغير جماع فانه اذا  
 واحدة ثم تركها حتى تحلوا اجلها ان شاء ان يخطب مع الخطاب فعمل وان رجعها  
 قبل ان تحلوا اجلها او بعد كانت حنثا على تطلقه فان طلقها الثانية ايضا  
 فشاء ان يخطبها مع الخطاب ان كان تركها حتى تحلوا اجلها فان شاء رجعها قبل  
 ان يتقض اجلها فان فعل فهي عنده على تطلقتين فان طلقها الثالثة فلا يحل له  
 حتى تنكح زوجا غيره وهي تيت وقورث ما كانت في الدم من التطلقين الاولين  
**باب ما يبيح ان يقول من اراد ان يطلق** محمد بن زياد عن الحسن بن محمد  
 بن سماعة عن ابن ابي عمير عن ابراهيم بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير  
 عن محمد بن مسلم انه سأل ابا بصير عن رجل قال لامرأته انت على حرام او باينة او بينة

ابو بصير

او بية او خلية قال هذا كله ليس بشي وانما الطلاق ان يقولها في قبل العدة بعد  
 ما تظهر من حوضها قبل ان يجامعها انت طالوا واعتدي يريد بك الطلاق  
 ويشهد على ذلك رجلين عدلين **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد  
 عن ابي عبد الله ع قال الطلاق ان يقول لها اعتدي او يقول لها انت طالق **علي**  
 بن ابراهيم عن ابيه وعدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن ابي عمير عن حماد  
 بن حميد عن محمد بن قيس عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير  
 عند كل طهر يرسل اليها ان اعتدي فان فلا تاقر طقتك قال وهو امك بجمعها  
 ما لم تتقض عدتها **محمد بن زياد** عن ابن سماعة عن محمد بن زياد عن عبد الله  
 بن سنان عن ابي عبد الله ع قال يرسل اليها فيقول لرسولك اعتدي فان فلانا  
 فارقت قال ابن سماعة وانما معنى قول الرسول اعتدي فان فلا تاقر فارقت  
 يعني الطلاق انه لا يكون فوه الا بطلاق **محمد بن زياد** عن ابن سماعة عن علي  
 بن الحسن الطاطري قال الذي اجمع عليه في الطلاق ان يقول انت طالق واعتدي  
 وذكر انه قال محمد بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير  
 قال ابن سماعة غلط محمد بن ابي بصير ان يقول اشهدك اعتدي قال الحسن بن  
 سماعة ينبغي ان يجر بالشهر الى مجملتها او يذهب بها الى الشهر والى منازلتها  
 وهذا الحال الذي لا يكون ولم يوجب الله عز وجل هذا على العباد وقال الحسن  
 ليس الطلاق الكاروي بكين بن اعين ان يقول لها وهي طاهر من غير جماع انت  
 طالق ويشهد شاهدين عدلين وكل ما سري ذلك فهو ملغى **باب**  
**من طلق نساء على ظهر شهود في مجلس او اكثر او واحدة** عدة من اصحابنا عن محمد  
 بن ابراهيم وسهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي بصير عن جميل بن دراج عن زرارة  
 عن احمد بن عليهما السلام قال سالت عن رجل طلق امرأته ثلثا في مجلس واحد  
 وهي طاهر قال هو واحد **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل  
 بن زرارة عن احمد بن عليهما السلام قال سالت عن الذي يطلق في حال طهر  
 في مجلس ثلثا قال هو واحدة **ه** ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار ومحمد بن  
 جعفر ابوالعباس الرزاز عن ابوبن نوح جميعا عن صفوان عن منصور

عنه  
 تارة يورد  
 ابن



بن حازم عن ابي بصير الاسدي ومحمد بن علي الجلي وعمر بن حفص عن ابي عبد الله  
قال الطلاق ثلثا في عين عدل ان كانت على ظهر فواحدة وان لم يكن على ظهر فليس  
بشيء **جيد** بن زياد عن حسن بن محمد بن سماعة عن جعفر بن سماعة وعلي بن  
عن عبد الكبر بن محمد بن عوف بن البراء قال قلت لابي عبد الله ع ان انا انا  
ان الرجل اطلق امرأته مرة او مائة مرة فاما هي واحدة وقد كان يبلغنا  
عندك وعن ابيك انهم كانوا يقولون اطلق مرة او مائة مرة فاما هي واحدة  
فقال هو كما بلغكم **باب من طلق وقرن بين الشهر او طلق بغيره قومه**  
**ولم يقل له اشهدوا** علي بن ابراهيم عن ابيه عن احمد بن محمد بن ابي نصر قال سالت  
ابا الحسن عن رجل طلق امرأته على ظهر من غير جراح واشهد اليوم رجلا ثم مكث  
خمسة ايام ثم اشهد آخر فقال انما امران يشهدا جميعا **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد  
عن علي بن احمد بن اسحاق قال سالت عن رجل طهرت امرأته من حوضها ففعل  
فلا نه طاق وقوم يسمعون كلامه ولم يقل له اشهدوا يقع الطلاق عليها  
قال نعم هي شهادة افتتحت معلقته **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن احمد بن محمد  
بن ابي نصر قال سالت ابا الحسن ع عن رجل كانت له امرأة طهرت من حوضها  
فجاء الى جماعة فقال فلانة طالق يقع عليها الطلاق ولم يقل اشهدوا قال نعم  
**محمد بن ابي** عن ابيه عن صفوان بن يحيى عن ابي الحسن الرضا ع قال سئل عن رجل  
طهرت امرأته من حوضها فقال فلانة طالق وقوم يسمعون كلامه ولم يقل  
لهم اشهدوا يقع الطلاق عليها قال نعم هذه شهادة **باب من اشهد على طلاق**  
**امرأتين بلنظرة واحدة** علي بن ابراهيم عن ابيه عن احمد بن محمد بن ابي بصير  
قال قلت لابي جعفر ع ما يقول في رجل احضر شاهدين عدلين واحضرا امرأته  
له وهما طهران من غير جراح ثم قال اشهدوا ان امرأتين طهرتا وطهرتا  
ايقع الطلاق قال نعم **باب الاشهاد على الرجس** علي بن ابراهيم  
عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الكوفي عن ابي عبد الله ع في الذي يراجع  
ولم يشهد له حتى ولا اري بالذي صنع **بابا محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد  
عن علي بن الحكم عن موسى بن بكر عن زرارة عن ابي جعفر ع قال اشهد رجلا

ن

عنه

نظيره

قال يشهد

اذ طلق

اذ طلق واذا رجع فان جهل فغشها فليشهدا لان على ما صنع وهي امرأته فان كان  
لم يشهد حين طلق فليس طلاقه بشيء **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابي ابي عمير عن  
بن ازيد عن زرارة ومحمد بن مسلم عن ابي جعفر ع قال الطلاق لا يكون بغير  
شهود وان الرجعة بغير شهود رجعة ولكن يشهد بعد فهو افضل **محمد بن**  
**احسين** بن محمد بن معلى بن محمد عن بعض اصحابه عن ابيان عن محمد بن مسلم قال  
سئل ابو جعفر ع عن رجل طلق امرأته واحدة ثم راجعها قبل ان تنقض  
عدتها ولم يشهد على رجعتها قال هي امرأته ما لم تنقض عدتها وقد كان ينبغي  
له ان يشهد على رجعتها فان جهل ذلك فليشهد حين علم ولا اري بالذي  
صنع **بابا** وان كثيرا من الناس لو ارادوا البينة على نكاحهم اليوم لم يجدوا  
احدا يثبت الشهادة على ما كان من امرها ولا اري بالذي صنع **بابا** وان يشهد  
فهو احسن **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن القلاء عن محمد بن مسلم  
عن احدهما ع قال سالت عن رجل طلق امرأته واحدة قال هو املك رجعتها  
ما لم تنقض العدة قلت قلت فان لم يشهد على رجعتها قال فليشهد قلت فان انفصل  
عن ذلك فليشهد حين يذكر وانما جعل الشهر لمكان الميراث  
**باب ان الرجعة لا يكون الا بالمراتعة** عدة من اصحابنا عن سهل بن  
زيد وعلين بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي نصر عن عبد الكري عن ابي بصير  
عن ابي عبد الله ع قال المراجعة هي الجماع والا فانما هي واحدة **علي بن ابي**  
عن محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن ابن ابي عمير عن عبد  
الرحمن بن الحجاج قال قال ابو عبد الله ع في رجل يطيق امرأته لانه ان يراجع  
وقال لا يطلق التطليقة الا خري حتى يمسها **علي بن ابي عمير**  
عن ابن ازيد عن بكره قال سمعت ابا جعفر ع يقول اطلق الرجل امرأته  
واشهد شاهدين عدلين في قيل عدتها فليس له ان يطلقها حتى تنقض عدتها  
فليس له ان يطلقها حتى تنقض عدتها الا ان يراجعها **الروابي** الاشعري عن محمد  
بن عبد الجبار عن صفوان ومحمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان  
عن اسحق بن عمار عن ابي ابراهيم ع قال سالت عن الرجل يطلق امرأته في طهر

ها

فيه



من جماع ثم برأجها في يومه ذلك ثم يطلقها ابين منه بثلاث تطليقات في طهر  
واحد فقال الخالف السنة قلت فليس ينبغي له اذا هو راجعها ان يطلقها الا  
في طهر فقال نعم قلت حتى يجامع قال نعم **حميد بن زياد** عن ابن سماعه عن صفوان  
عن ابن مسكان عن اسحق بن عمار عن ابي الحسن ع قال الرجعة الجماع والا فانما  
هي واحدة **باب** **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن محبوب عن ابي ولاد  
الحناط عن ابي عبد الله ع قال سالت عن امرأة ادعت علي زوجها انه طلقها  
تطليقه طلاق العدة طلاقا صحيحا يعني علي طهر من غير جماع واشهد لها بشئ  
علي ذلك ثم انكر الزوج بعد ذلك فقال ان كان انكاره الطلاق قبل انقضائه  
العدة فان انكاره للطلاق رجعة لها وان كان انكر الطلاق بعد انقضائه  
العدة فان علي الامام ان يفرق بينهما بعد شهادة الشهود بعد ما يستخلف  
ان انكاره للطلاق بعد انقضائه العدة وهو خاطب من الخطاب **محمد بن يحيى**  
عن احمد بن محمد بن محمد بن خالد عن سعد بن سعد عن المزيان قال سالت  
ابا الحسن الرضا ع عن رجل قال لامرأته اعتدي فقد خليت سبيلك  
ثم اشهد علي رجعتها حتى مضت لذلك اشهر بعد العدة او اكثر فكلية ما مر  
قال اذا اشهد علي رجعتها فهي زوجته **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابي بصير عن حماد  
بن حمزة عن محمد بن قيس عن ابي جعفر ع انه قال في رجل طلق امرأته واشهد  
شاهدين ثم اشهد علي رجعتها سرامنها واستكتم ذلك الشهر فلم يعلم المرأه  
بالرجعة حتى انقضت عدتها قال بخير المرأه فاء سوات زوجها والشاءت  
غيب ذلك وان تزوجت قبل ان تعلم بالرجعة التي اشهد عليها زوجها فليس  
للذي طلقها عليها سبيل وزوجها الاخير حتى يبرأ **باب** **حميد بن**  
**زياد** عن ابن سماعه عن عمرو بن ابي بصير عن ابي بصير ع عن زرارة عن ابي بصير  
في الرجل يطلق امرأته تطليقه ثم يدعيها حتى تمضي ثلثة اشهر لا يبرأ  
بواجبها في مجلس ثم يطلقها ثم فعل ذلك في اخر الثلثة الاشهر ايضا قال  
فقال اذا دخل الرجعة اعتدت بالتطليقه الاخير واذا طلق بخير رجعة  
لم يكن له طلاق **باب** **الذي لا تحل له حتى**

مر

عدة في ايام شهرها  
ان جماعها ح

**شكخ زوجا غيره** علي بن ابراهيم عن ابيه عن الحسن بن محبوب عن علي بن ابي بصير  
قال سالت ابا جعفر ع عن الطلاق الذي لا يحل له حتى تنكح زوجا غيره فقال  
اخبرك بما صنعت انا وامرأه كانت عدلي فاردت ان اطلقها وتركتها حتى  
اذا طهرت وطهرت طلقتهما من غير جماع واشهدت علي ذلك شاهدين  
ثم تركتها حتى اذا كادت ان تنقض عدتها راجعتها ودخلت بها وتركتها  
حتى طهرت وطهرت ثم طلقتهما علي طهر من غير جماع لي شاهدين ثم تركتها حتى  
اذا كان قبل ان تنقض عدتها راجعتها ودخلت بها حتى اذا طهرت وطهرت  
طلقتهما علي طهر من غير جماع بشهور وانما فعلت ذلك بما انه لم يكن فيهما  
**عدة** من صحابنا عن سهل بن زياد عن ابي بصير عن حميد بن زياد عن ابن سماعه عن  
بن سماعه وعلي بن خالد عن عبد الكرم عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال قلت له  
المرأه التي لا تحل لزوجها حتى تنكح زوجا غيره قال هي التي تطلق ثم تراجع ثم يطلق  
ثم تراجع ثم تطلق ثم لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره وقال الرجعة بالجماع والا فانما  
هي واحدة **الزبير** عن ابي بصير عن ابي بصير عن حميد بن عبد الجبار ومحمد  
بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان وحميد بن زياد عن ابن سماعه عن صفوان عن  
ابن مسكان عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله ع المرأه التي لا تحل لزوجها حتى تنكح  
زوجا غيره قال هي التي تطلق ثم تراجع ثم تطلق ثم تراجع ثم تطلق الثالثة وهي التي  
لا تحل لزوجها حتى تنكح زوجا غيره ويدق عسيلتها **صفا** عن موسى بن بكر عن زرارة  
عن ابي جعفر ع في الرجل يطلق امرأته تطليقه ثم يراجعها بعد انقضائه عدتها  
فاذا طلقها الثالثة لم تحل له حتى تنكح زوجا غيره فاذا تزوجها غيره ولم يدخلها  
وطلقها ومات عنها لم تحل لزوجها الاخر حتى يدق الاخر عسيلتها **صفا**  
عن ابن مسكان عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع في المطلقة التطليقة الثالثة  
لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره ويدق عسيلتها **عدة** من صحابنا عن سهل بن  
زياد عن علي بن اسباط عن علي بن الفضل الواسطي قال كتبت الى الرضا ع رجل  
طلق امرأته الطلاق الذي لا يحل له حتى تنكح زوجا غيره فزوجها غلام لم يتكلم  
قال لا حتى يبلغ فكذب اليه ما حاله بلوغ فقال ما اوجب علي منين الحدود

عز  
فكذب



**باب ما يهدم الطلاق وما لا يهدم** على بن ابراهيم عن ابيه عن ابن  
 ابي عمير عن عبد الله بن المغيرة عن شعيب الخزاز عن معوية بن جهم عن ابي عبد الله  
 عليه السلام في رجل طلق امراته ثم يراجعها حتى حاضت ثلث حيض ثم تزوجها  
 ثم طلقها وتزوجها حتى حاضت ثلث حيض من غير ان يراجعها يعني بمسما قال له  
 ان يتزوجها ابدا ما يراجع ويمسح **سيد** بن زياد عن عبيد الله بن احمد عن ابن ابي  
 عمير عن عبد الله بن المغيرة عن شعيب الخزاز عن المعلى بن خنيس عن ابي عبد الله  
 عليه السلام في رجل طلق امراته ثم لم يراجعها حتى حاضت ثلث حيض ثم تزوجها  
 ثم طلقها ثم تزوجها حتى حاضت ثلث حيض ثم تزوجها ثم طلقها من غير ان يراجعها  
 ثم تزوجها حتى حاضت ثلث حيض قال له ان يتزوجها ابدا ما لم يراجع ويمسح وكان ابن  
 بكير واصحابه يقولون هذا اواخر في عبد الله بن المغيرة قال قلت له من من قلت  
 هذا قال قلت من قبل رواية رفاعه روي عن ابي عبد الله عن ابي يهدم ما مضى  
 قال قلت له فان رفاعه انما قال طلقها ثم تزوجها رجل ثم طلقها ثم تزوجها الا  
 ان ذلك يهدم الطلاق الا **سيد** بن زياد عن ابن سماعة عن محمد بن زياد وصوفى  
 عن رفاعه عن ابي عبد الله عن ابي صالح عن رجل طلق امراته حتى بانث سنة و  
 انقضت عدتها ثم تزوجت زوجها آخر فطلقها ايضا ثم تزوجها زوجها الاولى  
 ايهدم ذلك الطلاق الا **سيد** بن زياد عن ابن سماعة وكان ابن بكير يقول المطلقة  
 اذا طلقها زوجها ثم تزوجها فاما هي عنده على طلاق مستأنف  
 قال وذكر الحسين بن هاشم انه سأل ابن بكير عنها فاجابه بهذا الخبر فقال له سمعت  
 في هذا شيئا فقال في رواية رفاعه فقال ان رفاعه روي اذا دخل بينهما ز  
 فقال تزوج وغيره زوج عندي سواد فقلت سمعت في هذا شيئا فقال له هذا  
 مما روي عن الله من الراي قال ابن سماعة وليس ناخذ بقول ابن بكير فان الرواية  
 اذا كان بينهما زوج **محمد** بن ابي عبد الله عن معوية بن جهم عن عبد الله بن المغيرة  
 قال سالت عبد الله بن بكير عن رجل طلق امراته واحدة ثم تزوجها حتى بانث منه  
 ثم تزوجها قال هي معه كما كانت في التزوج قال قلت له فان رواية رفاعه انما  
 بينهما زوج فقال لعبد الله هذا زوج وهذا مما روي عن الراي ومضى طلقها

تزوجت

داخرة

واحدة فانث من زوجها زوج آخر ثم طلقها زوجها وتزوجها الاولى في عنده  
 مستقبله كما كانت قال فقالت لعبد الله هذا برواية من فقال هذا مما روي  
 الله **قال** معوية بن جهم روي صاحبنا عن رفاعه بن موسى ان الزوج يهدم  
 الطلاق الا **قال** فان تزوجها في عنده مستقبله فقال ابو عبد الله عليه السلام  
 الثلث ولا يهدم الواحدة والثنتين ورواية رفاعه عن ابي عبد الله عن الذي  
 احق به ابن بكير **باب** **القاب** **بفهم** من غيبته **فيطلق عن ذلك**  
**انه لا يقع الطلاق حتى يتحصن وقطعه** محمد بن يحيى عن احمد بن  
 محمد عن ابن فضال عن حجاج الحشاب قال سالت ابا عبد الله عن رجل كان  
 في سفر فلما دخل المصحاء معه بشاهدين فلما استقبلته امراته على الباب اشك  
 على طلاقها قال لا يقع بها حتى يطلق **محمد** بن يحيى عن محمد بن الحسين عن الحكم  
 بن سكين عن معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا غاب الرجل  
 عن امراته سنة او سنتين او اكثر ثم قدم واراد طلاقها وكانت حاضرا تركها  
 حتى يظهر ثم يطلقها **باب** **النساء التي يطلقن على كل حال**  
 عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي بصير عن جميل بن دراج  
 عن اسمعيل الجعفي عن ابي جعفر ع قال خس يطلقن الرجل كل حال الحامل والتي  
 لم يدخل بها زوجها والغايب عنها زوجها والتي لم تحصن والتي قد بئست **محمد**  
**علي** بن ابراهيم عن ابي عبد الله بن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عن قال  
 لا بأس بطلاق محصن على كل حال الغايب عنها زوجها والتي لم تحصن والتي لم يدخل بها  
 والحامل والتي قد بئست من الحيض **سيد** بن زياد عن ابن سماعة عن عبد الله بن جعفر  
 بن سماعة عن جميل بن اسمعيل الجعفي عن ابي جعفر ع قال خس يطلقن على كل حال  
 الحامل والغايب عنها زوجها والتي لم تحصن والتي قد بئست من الحيض والتي لم يدخل  
 بها **محمد** بن ابي عمير عن رجل عن اسمعيل الجعفي عن ابي جعفر ع مثله  
**باب** **طلاق النكاح** **علي** بن ابراهيم عن ابي عبد الله بن ابي عمير عن ابن اذينة  
 عن زرارة عن بكير قال اشهد علي ابي جعفر ع ان سمعته يقول لا تغايب طلاق  
 والشهو **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن حسين بن عثمان عن

الطلاق

عظيم

عقود الله



بن عمار عن ابي عبد الله ع قال الغائب اذا اراد ان يطلقها تركها شهر **علي** عن ابي  
 عن ابن ابي عمير عن محمد بن ابي حمزة وحسين بن عثمان عن اسحق بن عمار عن  
 ابي عبد الله ع قال للغائب ان اراد ان يطلقها تركها شهر **محمد بن يحيى** عن احمد بن  
 محمد عن ابن محبوب عن الحسين بن صالح قال قلت لجعفر بن محمد عن رجل يطلق  
 امراته وهو غائب في بلدة اخرى واشهد على طلاقها رجلين ثم انه راجعها قبل  
 ان تقصاها العدة ولم يشهد على الرجعة ثم انه قدم عليها بعد انقضاء العدة **علي**  
 لم يشهد قال فقال لا سبيل له عليها لانه قبل ان يطلقها وادعى الرجعة **علي**  
 بغير بينة فلا سبيل له عليها وكذلك ينبغي لمن طلق ان يشهد ولو راجع ان يشهد  
 على الرجعة كما اشهد على الطلاق وان كان ادركها قبل ان تزوج كان حيا  
 من الخطاب **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن اسمعيل بن مروان عن يونس عن ابن  
 مسكان عن سليمان بن خالد قال سالت ابا عبد الله ع عن رجل طلق امراته  
 وهو غائب واشهد على طلاقها ثم قدم فقام على المراءة اشهر لم يعلمها بطلاقها  
 ثم ان المراءة ادعت الحبل فقال الرجل قد طلقتك واشهدت على طلاقك قال  
 يلزم الولد ولا يقبل قوله **علي** عن ابيه عن احمد بن محمد عن حماد بن عثمان قال  
 قال قلت لابي عبد الله ع ما تقول في رجل له اربع نسوة طلق واحدة منهن وهي  
 غائبة عنهن متى يجوز له ان يتزوج قال بعد تسعة اشهر وبنها اجلان فساد  
 الخبز وفساد الحبل **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن العلاء بن  
 رزين عن محمد بن مسلم عن ابيه عن ابي عبد الله ع قال سالت عن الرجل يطلق  
 امراته وهو غائب قال يجوز طلاقه على كل حال وتعتد امراته من يوم طلقها  
**محمد بن زياد** عن ابن سماعة قال سالت محمد بن ابي حمزة متى يطلق الغائب قال  
 حتى يخطى بن عمار عن ابي عبد الله ع وابي الحسن ع قال اذا مضى له شهر **علي**  
 من اصحابنا عن سهل بن زياد ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن مهزيار عن محمد  
 بن الحسن الاشعري قال كتب بعض من البنا الى جعفر ع مع ان امراته عارفة  
 احدث زوجهما فمروا عن البلاد فتبع الزوج بعض أهل المراءة فقال الماطقت  
 واما زدتك فطلقها ومضى الرجل على وجهه فما ترى المراءة فكتبت بخطه تزوجني

قد تزوجت رجلا فارسل اليها  
 ان قد كنت راجعة كما انقضاء  
 العدة و

سج

ان يحيى

يرحمه الله **باب** **طلاق الحامل** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن  
 ابن فضال عن ابن بكير عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال الحبل يطلق تطلقه  
 واحدة **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن محمد بن اسمعيل بن زريع عن محمد بن  
 الفضيل عن ابي الصباح الكناني عن ابي عبد الله ع قال طلاق الحامل واحدة وهذا  
 اقرب الاجل **محمد بن زياد** عن الحسن بن محمد بن سماعة عن عبد الله بن جبلة و  
 جعفر بن سماعة عن جميل بن اسحق الجعفي عن ابي جعفر ع قال طلاق الحامل واحدة  
 فاذا وضعت ما في بطنها فقد بان **علي** عن عبد الله بن جبلة وصفوان بن يحيى  
 عن ابن بكير عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال الحبل يطلق تطلقه واحدة  
**علي** عن اصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن ابي نضر عن جميل بن اسمعيل الجعفي  
 عن ابي جعفر ع قال طلاق الحامل واحدة فاذا وضعت ما في بطنها فقد بان  
**ابو علي** الاشعري عن محمد بن عبد الجبار وابو العباس الرزاز عن ايوب بن نوح  
 جميعا عن صفوان بن يحيى عن ابن مسكان عن ابي بصير قال قال ابو عبد الله ع طلاق  
 الحبل واحدة واجلها ان تضع حملها وهو اقرب الاجل **محمد بن يحيى** عن اصحابنا  
 عن احمد بن محمد بن خالد وعلی بن ابراهيم عن ابيه جميعا عن عثمان بن عيسى عن عمار  
 قال سالت عن طلاق الحبل فقال واحدة واجلها ان تضع حملها **علي** بن ابراهيم عن  
 عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلي عن ابي عبد الله ع قال طلاق الحبل واحدة  
 واجلها ان تضع حملها وهو اقرب الاجل **محمد بن زياد** عن ابن سماعة عن الحسين  
 بن هاشم ومحمد بن زياد عن عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي الحسن ع قال سالت  
 عن الحبل اذا طلقها زوجها فوضعت سقطا ثم اولم يتم او وضعته مغضغه قال  
 كل ثم وضعته يسدين انه حمل ثم اولم يتم فقد انقضت عدتها وان كانت مضغه  
**علي** عن جعفر بن سماعة عن علي بن محمد بن ابي شافع عن ربيعة بن عبد الله عن عبد  
 الرحمن بن ابي عبد الله ع قال سالت عن رجل امرته وهي حبلية و  
 كان في بطنها اثنان فوضعت واحدا وبقي واحد قال يبين بالاول ولا حبل  
 للان وارج حتى تضع ما في بطنها **علي** عن صفوان بن موسى عن بكير بن زناد عن  
 ابي جعفر ع قال اذا طلقت المراءة وهي حامل فاجلها ان تضع حملها وان وضعت

المرأة  
 الحامل

الحامل

الحسين

قال جعفر بن محمد بن عمار الخزاز الموفى  
 بالبصري



من ساعتها **محمد بن يحيى** عن **احمد بن محمد** و**علي بن ابراهيم** عن **ابيه** عن **ابن محبوب**  
 عن **ابي ايوب الخزاز** عن **يزيد الكناسي** قال سألت **ابا جعفر** عن **طلاق** **المحلى**  
 فقال يطلقها واحدة للعدة بالشهر قلت له فلما ان برجعها قال نعم وهي امراته  
 قلت فان راجعها ومساها ثم اراد ان يطلقها تنطلقه اخرى قال لا يطلقها تنطلقه اخرى  
 حتى يمضي لها بعد ما مسها شهر قلت فان طلقها ثانياه واشهدتم راجعها واشهد على  
 رجعتها ومساها ثم طلقها التلقيد الثالثه واشهد على طلقها للعدة شهر هل يترتب  
 منه كآتيه المطلقة على العدة التي لا تحل زواجا حتى تنكح زوجها غيره قال نعم قلت  
 فاعدها قال عدتها ان تصنع ما في بطنها ثم قد حلت للزواج **باب**  
**طلاق التي قد يدخل بها** عدة من اصحابنا عن **سهل بن زياد** و**علي بن ابراهيم** عن  
 عن **ابن ابي بصير** عن **عبد الكريم** عن **ابي بصير** عن **ابن ابي عمير** عن **عبد الله** قال سألت عن الرجل  
 اذا طلق امراته ولم يدخل بها فقال قد بانت منه وتزوج ان شاءت من ساعتها  
**علي بن ابراهيم** عن **ابيه** عن **ابن ابي عمير** عن **جميل** عن بعض اصحابنا عن **احدهما**  
 عليهما السكيم انه قال اذا طلقت المرأة التي لم يدخل بها بانت بتلقيد واحدة على  
 بن **ابراهيم** عن **ابيه** عن **ابن ابي عمير** عن **حماد** عن **الحلي** عن **ابن ابي عمير** عن **عبد الله** عليه السلام قال  
 اذا طلق الرجل امراته قبل ان يدخل بها فليس عليها عدة شريح من ساعتها ان شاءت  
 وتبينها تنطلقه واحدة وان كان فرضها مهر فلها نصف ما فرض **محمد بن يحيى**  
 عن **احمد بن محمد** عن **ابن محبوب** عن **ابي ايوب** و**علي بن رباب** عن **زارة** عن **احدهما**  
 في رجل تزوج امرأة بكر ثم طلقها قبل ان يدخل بها ثلاث تطليقات كل شهر تطليقة  
 قال بانت منه في التطليقة الاولى واثنان فضل وهو خاطب يترجمها متى شاءت  
 لو شاء يهرج يبد قيل له فلما ان راجعها اذا طلقها تنطلقه قيل ان تصحى ثلثه  
 اشهر قال لا انما كان يكون له ان راجعها لو كان دخل بها اولها فاما قبل ان يدخل  
 بها فلا رجعة له عليها قد بانت منه متى ساعدت طلقها **الرواية** الاشمري عن الحسن  
 بن **علي بن عبد الله** عن **عبيد بن هشام** عن **ثابت بن شريح** عن **ابي عبد الله** عليه السلام  
 قال اذا تزوج الرجل المرأة وطلقها قبل ان يدخل بها فليس عليها عدة و  
 شريح من شراوت من ساعتها وتبينها تنطلقه واحدة **محمد بن زياد** عن **ابن سماعة**

بشريح  
والشهر واحد

عن ابي بصير

عصا

عن **صاح بن خالد** و**عبيد بن هشام** عن **ثابت بن شريح** عن **ابي عبد الله** عن  
 مثله **ابن اسحاق** الرزاز عن **ايوب بن قوح** و**حميد بن زياد** عن **ابن سماعة** عن  
 صفوان عن **ابن مسكان** عن **ابي بصير** عن **ابي عبد الله** قال اذا طلق الرجل امراته  
 قبل ان يدخل بها تنطلقه واحدة حتى يات منه وقدم تزوج من ساعتها ان شاءت  
**محمد بن يحيى** عن **احمد بن محمد** عن **علي بن احم** عن **العلادي** بن **زين** عن **محمد بن مسلم**  
 عن **احدهما** عليهما السكيم قال العدة من الماء **باب** **طلاق التي لم تنكح**  
**والتي قد بخت من الحيض** **علي بن ابراهيم** عن **ابيه** عن **ابن ابي عمير** عن **جميل** عن **ابن ابي عمير**  
 عن بعض اصحابنا عن **احدهما** عليهما السكيم في الرجل يطلق الصبي الذي لم تبلغ ولا تحبل  
 قدره مثلها وكان دخل بها والمرأة التي قد بخت من الحيض وان يقع حيضها ولا يلد مثلها  
 قال ليس عليها عدة وان دخل بها **محمد بن يحيى** عن **احمد بن محمد** عن **علي بن محمد** عن  
**جميل بن دراج** عن بعض اصحابنا مثله **علي بن ابراهيم** عن **ابيه** عن **ابن محبوب** عن  
**بن عثمان** عن **رواد** عن **ابي عبد الله** في الصبي الذي لا يحيض مثلها والتي قد بخت  
 من الحيض قال ليس عليها عدة وان دخل بها **ابن ابي عمير** عن **محمد بن عمار**  
 و**الريزاني** عن **ايوب بن قوح** و**حميد بن زياد** عن **ابن سماعة** عن **صفوان** عن **محمد بن ابي عمير**  
 عن **احدهما** عن **محمد بن مسلم** عن **ابن ابي عمير** قال التي لا تحبل مثلها لا عدة عليها **عده**  
 من اصحابنا عن **سهل بن زياد** عن **ابن ابي عمير** عن **صفوان** عن **عبد الرحمن بن ابي عمير**  
 قال قال **ابو عبد الله** عده ثلث يتزوج على كل حال التي لم تحض ومثلها لا تحيض  
 قال قلت وما حدها قال اذا التي لها اقل من تسع سنين والتي لم يدخل بها والتي  
 قد بخت من الحيض ومثلها لا تحيض قلت وما حدها قال اذا كان لها خمسون  
 سنة **عدها** اصحابنا عن **احمد بن محمد** عن **صفوان** عن **محمد بن حكيم** عن **محمد بن مسلم**  
 قال سمعت **ابا جعفر** يقول في التي قد بخت من الحيض قال بانت منه و  
 لا عدة عليها وقد روي ايضا ان عليهن العدة اذا دخلهن **محمد بن زياد** عن  
**ابن سماعة** عن **عبد الله بن حنبل** عن **علي بن ابي حمزة** عن **ابي بصير** قال عدة التي  
 لم تبلغ الحيض ثلثه اشهر والتي قد بخت من الحيض ثلثه اشهر وكان ابن سماعة  
 ياخذ بها ويعرف ان ذلك في الاماء لا يستبرئين اذ لم يكن بلغن الحيض فاما الحواشي

عن ابي بصير  
فقد بانت

بعض  
المرأة



تخلف في القرآن يقول الله واللائي يئسن في المحيض من نسائكم ان ارتيتم فعدن من  
 ثلثة اشهر واللائي لم يحضن وكان معويدهن حكيم يقوله لير عليهن عدة و  
 أمّا حج بهن سملعة فانما قال الله ان ارتيتم وانما ذلك اذا وقعت الربيبة  
 بان قد يئسن او لم يئسن فاما اذا جازت المحض وارتفع الشك بابها قد يئست  
 او لم يكن الجارية بلغت الحد فليس عليهن عدة **باب في الحيض**  
**حيضها** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد وعلي بن ابراهيم عن ابيه جميعا عن ابن  
 محبوب عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سألت ابا الحسن ع عن رجل تزوج امرأ  
 سراً من اهلها وهي في عتقها اهلها وقد اراد ان يطلقها وليس يصل اليها ليعلم طهرها  
 اذا طهرت ولم يعلم بطهرها اذا طهرت قال فقال هذا مثل الغائب عنه اهله يطلقها  
 بالاهله والشهور قلت ارأيت ان كان يصل اليها الاحيان والاحيان لا يصل اليها  
 فاعلم حالها كيف يطلقها اذا نظر الى الشهر الاخير شهراً ويكتب الشهر الذي  
 يطلقها فيه ويشهد على طلاقها رجلين فاذا مضى ثلثة اشهر فقد بانت منه وهو حيا  
 من الخطاب وعليه نفقتها في تلك الثلثة الاشهر التي تعتد فيها **باب**  
**الوقت الذي فيه المصلحة والذى يكون فيه رجعة ومضى في طهره** علي بن ابراهيم  
 عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذينة عن زرارة عن ابي جعفر ع قال قلت له  
 اصلحك الله وحل طلاق امرأته على طهر من غير جماع لبيها عدة عليين فقال اذا دخلت  
 في الحيضة الثالثة فقد انقضت عدتها وحلت للانزواج قلت له اصلحك الله ان  
 اهل العراق يرون عن علي ع انه قال هو احق برجعته ما لم تغتسل من الحيضة  
 الثالثة فقال كذبوا **علي** عن ابيه عن ابن ابي عمير وعدة من اصحابنا عن سهل  
 بن زياد عن ابن ابي عمير عن جليل بن دراج عن زرارة عن ابي جعفر ع قال قلت له  
 اذا رأت الدم من الحيضة الثالثة فقد بانت منه **علي** عن ابيه عن ابن ابي عمير  
 عن ابن بكير وجيل بن دراج وعمر بن اذينة عن زرارة عن ابي عبد الله ع قال  
 المطلقة تبين عند اول قطرة من الحيضة الثالثة قال قلت بلغني ان رجعه  
 الراي قال من رآني تبين عند اول قطرة فقال كذب ما هو من رآه امنا هو  
 شيء يبلغه عن علي ع **اولى** الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن محمد

جاؤت

فعل

تقول في الشهر  
شهر واحد  
في طهرها

فقلت

بن عمار عن اسمعيل الجعفي عن ابي جعفر ع قال قلت له رجل طلق امرأته قال  
 هو احق برجعته ما لم تقع في الدم من الحيضة الثالثة **محمد** عن صفوان عن ابن  
 مسكان عن زرارة عن احدهما ع قال المطلقة تركت وتورث حتى ترى الدم  
 الثالث فان ارادته فقد انقطع **محمد** بن زياد عن ابن سماعة عن عبد الله بن  
 جيله عن جميل بن دراج وصفوان بن يحيى وابن بكير وجيل بن سماعة عن  
 ابن بكير وجيل بن سماعة وجيل كاهم عن زرارة عن ابي عبد الله ع قال  
 اول دم رآته من الحيضة الثالثة فقد بانت منه **محمد** بن زياد عن ابن سماعة عن  
 صفوان عن ابن مسكان عن زرارة مثله **صفوان** عن ابن بكير عن زرارة  
 عن ابي جعفر ع قال سمعت يقول المطلقة تبين عند اول قطرة من الدم  
 والاخي **محمد** بن زياد عن ابن سماعة عن عبد الله بن جيله عن محمد بن حماد عن  
 اسمعيل الجعفي عن ابي جعفر ع في الرجل يطلق امرأته فقال هو احق برجعته  
 ما لم تقع في الدم الثالث **عنه** عن صفوان عن موسى بن بكر عن زرارة قال  
 قلت لابي جعفر ع اني سمعت رجعه الراي يقول اذا رأت الدم من الحيضة الثالثة  
 بانت منه وانما القرو وما بين الحيتين وزعمانه لنا اخذ ذلك برأيه فانا  
 ابو جعفر ع كذب تعدي ما قال ذلك برأيه ولكنه اخذه عن علي ع قال  
 قلت وما قال فيها علي ع قال كان يقول اذا رأت الدم من الحيضة الثالثة فقد  
 عدتها ولا سبيل له عليها وانما القرو وما بين الحيتين وليس لها ان تزوج  
 حتى تغتسل من الحيضة الثالثة **الحسن** بن محمد بن سماعة قال كان  
 بن سماعة يقول تبين عند اول قطرة من الدم ولا تحل الا فرج حتى تغتسل  
 من الحيضة الثالثة وقال الحسن بن محمد بن سماعة تبين عند اول قطرة  
 من الحيض الثالث ثم ان شاءت تزوجت وان شاءت لا وقال علي بن ابي  
 ان شاءت تزوجت وان شاءت لا فان تزوجت لم يدخل بها حتى تغتسل  
**الحسن** بن محمد عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي عن ابا بن عثمان  
 عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله ع قال سألت ابا عبد الله ع عن المرأة اذا طلقها  
 زوجها متى هي ملك بنفسها فقال اذا رأت الدم من الحيضة الثالثة

جعفر



فمن ملك بنفسها قلت فان مجمل الدم عليها قبل ايام فزوها فقال اذ كان الدم  
 قبل عشرة ايام من ملك بها وهو من الحيضة التي طهرت التي منها فاذا كان الدم  
 بعد العشرة ايام فهو من الحيضة الثالثة وهي ملك بنفسها **محمد بن يحيى**  
 عن محمد بن الحسين عن بعض اصحابه اظنه محمد بن عبد الله بن هلال او علي  
 بن الحكم عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر قال سالت عن  
 الرجل يطلق امراته متى يتبين منه قال حين يطلع الدم من الحيضة الثالثة  
 تملك نفسها قلت فلها ان تزوج في تلك الحال قال نعم ولكن لا يمكن نفسها  
 حين تظهر من الدم **بأمر** **معنى الاقراء** علي بن ابراهيم  
 عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عمرو بن اذينة عن زرارة قال سمعت ربيعة  
 الرازي يقول ان من راى ان الاقراء التي سمى الله عز وجل في القرآن لها صبي  
 الطهر فيها بين الحيضتين فقال كذب لم يقله برأيه ولكنه انما بلغه عن علي  
 فقال اصلها ك الله ان علي عز يقول ذلك فقال نعم انما الغزوة الطهر  
 يقرى فيه الدم فجمعه فاذا جاء الحيض دفعه **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابن  
 ابي عمير وعده من اصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن ابي عمير عن جميل  
 بن دراج عن زرارة عن ابي جعفر ع قال لقرو ما بين الحيضتين **علي بن ابيه**  
 عن ابن ابي عمير عن جميل بن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع قال لقرو ما بين الحيضتين  
**محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن ابي عمير عن ثعلبة عن زرارة عن ابي جعفر ع قال  
 الاقراء هي الاطهار **باب** **عدة المطلقة واين تعدد** علي بن ابراهيم  
 عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله ع قال لا يبيح المطلقة  
 ان تخرج الابازين زوجها حتى تنقضي عدتها ثلثة قرو او ثلثة اشهر ان لم تحض  
**عدة** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن ابي عمير عن داود بن سرجان عن  
 ابي عبد الله ع قال عدة المطلقة ثلثة قرو او ثلثة اشهر ان لم تكن تحض  
**حميد** عن ابن سماعة عن جعفر بن سماعة عن داود بن سرجان عن ابي  
 عبد الله ع مثله **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن عثمان بن عيسى عن سماعة بن  
 مهران قال سالت عن المطلقة اين تعدد قال في بيتها لا يخرج وان اردت

نقلت

عن ابي  
 علي بن  
 ابي عمير  
 عن احمد بن  
 محمد بن ابي  
 عمير عن  
 ثعلبة عن  
 زرارة عن  
 ابي جعفر ع  
 قال

زيارة خرجت بعد نصف الليل ولا يخرج منها وليس لها ان تخرج حتى تنقضي  
 عدتها وسالت عن المتوفى عنها زوجها انك هي قال نعم والحج ان شاء  
**علي بن ابيه** عن ابن ابي عمير عن عاصم بن حميد عن محمد بن قيس عن ابي  
 جعفر ع قال المطلقة تعدد في بيتها ولا يبيح لها ان تخرج حتى تنقضي عدتها  
 وعدتها ثلثة قرو او ثلثة اشهر الا ان تكون تحيض **محمد بن يحيى** عن احمد  
 بن محمد عن ابن محبوب عن سعد بن ابي خلف قال سالت ابا الحسن موسى  
 عن شيء من الطلاق فقال اذا طلق الرجل امراته طلاقا لا يملك فيه  
 الرجعة فقد باتت منه ساعة طلقتها وملكك نفسها ولا سبيل اليها  
 وتعددت حيث سأتوت ولا نفقه لها قال فقلت ليس عن رجل يقول لا يخرج  
 من بيوتهم ولا يخرجون قال فقال انما هي بذلك التي لا تطلق بطلاقه  
 بعد تعلقه فتلك التي لا تخرج ولا تخرج حتى يطاق الثلثة فاذا طلقت  
 الثلثة فقد باتت منه ولا نفقه لها والمرأة التي يطلقها الرجل بطلاقه  
 ثم يدعيها حتى تخلوا اجلها فهذا ايضا تعدد في منزل زوجها ولها النفقة  
 والكنى حتى تنقضي عدتها **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن محمد بن اسمعيل ع  
 بن الفضيل عن ابي الصباح الكندي عن ابي عبد الله ع قال تعدد المطلقة  
 في بيتها لا يبيح لزوجها اخراجها ولا يخرج هي **عدة** من اصحابنا عن سهل بن زياد  
 عن ابن ابي عمير عن عاصم بن حميد عن محمد بن قيس عن ابي جعفر ع قال المطلقة  
 تسوق لمن زوجها ما كان له عليها رجعة ولا يستاذن عليها **محمد بن زياد**  
 عن ابن سماعة عن ابن ابي عمير عن ابي بصير عن ابي الحسن ع قال سالت  
 عن المطلقة اين تعدد فقال في بيت زوجها **عن** وهيب بن حفص  
 عن ابي بصير عن احمد بن محمد بن محمد بن محمد بن محمد بن يحيى عن احمد بن  
 اذا كان طلاقه عليها رجعة ليس ان يخرجها ولا لها ان تخرج حتى تنقضي  
 عدتها **عن** عن عبد الله بن حنبل عن ابي حنبل عن ابي بصير مثله **حميد** بن زياد عن  
 بن محمد عن علي بن الحكم عن علي بن ابي حنبل عن ابي بصير مثله **حميد** بن زياد عن  
 ابن سماعة عن وهيب بن حفص عن ابي بصير عن احمد بن محمد بن محمد بن يحيى عن احمد بن

فحدثت عاتق ابا الحسن ع جارية  
 بها وتالت لعلنا نضد بها نصف  
 فتاوى في بيتها يقال شوق  
 وشيقت وشوق اي تزين فقام

علي بن



في بعض النسخ  
محمد بن يحيى عن احمد بن محمد  
عن الحسين بن سعيد

في المطلقة تعتد في بطنها وتظهر له زينة العلة لله يحدث بعد ذلك امر **محمد**  
بن يحيى عن احمد بن محمد بن خالد والحسين بن سعيد عن القاسم بن  
عروة عن ابي العباس قال لا ينبغي للمطلقة ان يخرج الابازين زوجها حتى  
تتقضي عدها وثلاثة قروا وثلاثة اشهر ان لم تحض **محمد بن زيد** عن ابن سماعة  
عن محمد بن زياد عن معاوية بن همار عن ابي عبد الله عليه السلام قال سمعت يقول  
المطلقة تخرج في عدها ان طابت نفسن وجها **محمد بن اسمعيل** عن الفضل  
بن شاذان عن ابي علي الاسعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن  
العلاء عن محمد بن مسلم قال المطلقة تخرج وشهد الحفوق **محمد بن يحيى** عن محمد  
بن محمد عن محمد بن خالد عن القاسم بن عروة عن زرارة عن ابي عبد الله عليه  
السلام قال المطلقة تكحل وتختضب وتطيب وتلبس ما شئت من الثياب  
لان الله عز وجل يقول لعلة الله يحدث بعد ذلك امر العله ان يقع في نفسه  
فيراجعها **باب الفرق بين من طلق على غير السنة وبين**  
**المطلقة اذا خرجت وهي في عدها او اخرجها زوجها** الحسين بن محمد  
قال حدثني حمدان الفلاس قال قال لي عمر بن شهاب العدي بن ابن زعيم  
اصحابك ان من طلق ثلثا لم يقع الطلاق فقلت له زعموا ان الطلاق **الكتاب**  
والسنة فرخا لهما زوالهما فما تقول فيمن طلق على الكتاب والسنة فخر  
امر ائدا واخرجها واعتدت في غير بطنها يجوز لها العدة او بردها الى بطنها  
حتى تعتد عدة اخرى فان الله عز وجل لا يخرجهن من بيوتهن **الكتاب**  
قال فاجبته بجواب لم يكن عندي جوابا ومضيت فلقبت ايوب فخرجت  
عن ذلك واخبرته يقول عمر فقال ليس يخرج اصحاب قياس انما تقول بالاشار  
فلغيت علي بن راشد فسا لته عن ذلك واخبرته يقول عمر فقال فذا من عليك  
وهو يلزمك ان لم تقب الطلاق الا للكتاب ولا لغير العدة الا للكتاب  
فسالت معاوية بن حكيم عن ذلك واخبرته يقول عمر فقال معاوية ليس العدة  
مثل الطلاق وبطنها فرق وذلك ان الطلاق بفعل المطلقة فاذا فعل خال  
الكتاب وما امر به قلنا له ارجع الى الكتاب والا فلا يقع الطلاق والعدة

الكتاب  
الكتاب

قاله  
عليه السلام

فلا يجوز

لغير

ليست فعل الرجل ولا فعل المرأة انما هي ايام تيمني وحيض يحدث ليس من  
ولا من فعلها انما هو فعل الله تبارك وتعالى فليس يقاس فعل الله بفعله  
وفعلها فاذا عصت وخالفت فقد مضت العدة ويا ترى بائنا الخلاق و  
لو كانت العدة فعلها لما وقعت عليها العدة كما يقع الطلاق واذا خالفت  
وقال الفضل بن شاذان في جواب اجاب بده ابا عبد الله في كتاب الطلاق  
وذكر ابو عبيد ان بعض اصحاب الكلام قال ان الله عز وجل حين جعل الطلاق  
للعدة لم يخبرنا ان من طلق لغير العدة كان طلاقه عنه سا قفا ولكنه سئع  
تعد به الرجال كما تعد به النساء بان لا يخرج من بيوتهن ما ومن يعتد  
فايما اخبرنا في ذلك بالمعصية فقال وتلك حد ورائه فلا تعتد بها  
ومن يعتد حد ورائه فقد ظلم نفسه فهل المعصية في الطلاق الاك المعصية  
في خروج المعتدة من بطنها الستم ترون الامنة مجعده علي ان المرأة المطلقة ان  
اذا خرجت من بطنها اياما ان تلك الايام محسوبة لها في عدها وان كانت  
لله فيه عاصية وكذلك الطلاق في الحيض محسوب على المطلق وان كان لله  
عاصيا قال الفضل بن شاذان اما قوله ان الله عز وجل لما جعل الطلاق  
للعدة لم يخبرنا ان من طلق لغير العدة كان طلاقه عنه سا قفا فليعلم  
ان مثل هذا انما هو تعلق بالسراب فقال لهم ان امر الله عز وجل بالشيء  
هو نهي عن خلافه وذلك انه جعل ذكره حيث اباح نكاح اربع سنوة لم يخبرنا  
ان الكفر من ذلك لا يجوز وحيث جعل الكعبة قبله لم يخبرنا ان قبله عيب  
الكعبة غير الكعبة لا يجوز وحيث جعل الحج في ذي الحجة لم يخبرنا ان الحج في  
ذي الحجة لا يجوز وحيث جعل الصلوة ركعة وسجدة لم يخبرنا ان ركعتين  
وثلاث سجودات لا يجوز فلو ان انسان تزوج خمسة سنوة وكان نكاحه الحائضا  
باطلا ولو اتخذ قبله غير الكعبة لكان صلا لاخطيا غير جائزه وكان صلواته  
غير جائزه ولو حج في غير ذي الحجة لم يكن حاجا وكان فعله باطلا ولو جعل  
صلاته بدل كل ركعة ركعتين وثلاث سجودات كانت صلواته فاسدة وكان  
غير مصل لان كل من تعدى ما امر به ولم يطلق له ذلك كان فعله باطلا فافند

الطلاق  
انما يقال



عينا جاز ولا مقبول وكذلك الامر والحكم في الطلاق كما امرنا به في الحديث  
واما قولهم ان ذلك شيء تعدي به الرجال كما تعدي به النساء الا ينهين ما من  
يعتدون في يتوهمون فاجزنا ذلك لمن بالمعصية وهمل المعصية في الطلاق الا  
كالمعصية في خروج المعتدة في عهدتها فلما خرجت من بيتها ايا ما كان ذلك  
محموبا لها فلذلك الطلاق في الحيز محسوب وان كان الله تعالى في قبيل  
لهم ان هذه شبهة دخلت عليكم من حيث لا تعلمون وذلك ان الخروج و  
الاخراج ليس من شرائط الطلاق كالعدة لان العدة من شرائط الطلاق  
وذلك انه لا يحل للمرأة ان تخرج من بيتها قبل الطلاق ولا بعد الطلاق  
لا يحل للرجل ان يخرجها من بيتها قبل الطلاق ولا بعد الطلاق فالطلاق  
وغير الطلاق في حيز ذلك ومنعه واحدا والعدة لا تقع الا مع الطلاق  
الا بالطلاق ولا يكون الطلاق المدخول بها ولا عدة كما قد يكون خروجها  
بلا طلاق ولا عدة فليس يسببه الخروج والاخراج والعدة في هذا الباب وانما  
قياس الخروج والاخراج كجبل دخل دار قوم بغير اذنهم فصلي فيها فهو عاص  
في دخوله الدار وصلوته حايبة لان ذلك ليس من شرائط الصلوة لانه منهي  
عن ذلك صلى ولم يصل وكذلك لو ان رجلا غضب رجلا ثوبا واخذه فغلبه  
بغير اذنه فصلي فيه لكانت صلوته حايبة وكان عاصيا في لبسه ذلك الثوب  
لان ذلك ليس من شرائط الصلوة لانه منهي عن ذلك الثوب صلى ولم يصل  
لكذلك لو انه لبس ثوبا غير طاهرا ولم يطهر نفسه ولم يتوجه نحو القبلة لكان  
صلوته فاسدا غير حايبة لان ذلك من شرائط الصلوة وحدودها لا يجب  
الا للصلوة وكذلك لو كذب في شهر رمضان وهو صائم بعد ان لا يخرج له كذب  
من الايمان لكان عاصيا في كذبه ذلك وكان صوم حايبة لانه منهي عن الكذب  
صام ام افطر ولو ترك الغرم على الصوم او جامع لكان صوم باطلا فاسدا  
لان ذلك من شرائط الصوم وحدوده لا يجب الا مع الصوم وكذلك لو حج  
وهو عاق لولا اذنه ولم يخرج لغرمائه من حقوقهم لكان عاصيا في ذلك  
وكانت حجة حايبة لانه منهي عن ذلك حج ام لم يحج ولو ترك الاحرام او جامع

والطلاق

ان

في احرامه

في احرامه قبل الوقوف لكانت حجة فاسدة لا غير حايبة لان ذلك من  
شرائط الحج وحدوده لا يجب الا مع الحج ومن اجل الحج وكل ما كان واجبا قبل  
الفرض وبعده فليس ذلك من شرائط الفرض لان ذلك اتي على حده في  
حايبه معه وكلما لم يجب الا مع الفرض ومن اجل الفرض فان ذلك من شرائطه  
ولا يجوز الفرض الا بذلك على ما بينا ولكن القوم لا يعرفون ولا يمتيزون و  
يبدون ان يلبسوا الحق بالباطل فاماتوا الخروج والاخراج فواجب قبل  
العدة ومع العدة وقبل الطلاق وبعده الطلاق وليس من شرائط الطلاق ولا  
من شرائط العدة والعدة جايبة معه ولا يجب العدة الا مع الطلاق ومن اجل  
الطلاق فهي من حدود الطلاق وشرائطه على ما مثلنا وبيننا وهو فرق بين  
والاحرام وبعده فليعلم ان معنى الخروج والاخراج ليس هو ان يخرج المرأة  
الى اهلها او يخرج في حاجة لها او يخرج باذن زوجها مثل ما تم او ما اشبه ذلك  
وانما الخروج والاخراج ان يخرج زوجها ويخرجها زوجها من امة فهذا  
الذي فهم الله عن جعله ولو ان امرأة استأذنت ان تخرج الى اهلها او  
الى قوم يقبلونها فخرجت من بيت زوجها ولا يقال ان فلانا اخرج زوجته  
من بيتها انما يقال ذلك اذا كان ذلك على الرغمة والسخط على ما لا يزيد العزم  
ولا يدينها وامسكها على ذلك وفيما بينا كناية فان قال قائلها ان يخرج قبل الطلاق  
ياذن زوجها وليس لها ان تخرج بعد الطلاق وان اذن لها زوجها حكم هذا الخروج  
غير ذلك الخروج وانما سألنا عنه في ذلك الموضوع الذي يشبهه ولم نسلك  
في هذا الموضوع الذي لا يشبهه البين قد نهيتم عن العدة في غير بيتها فان هي  
فعلت كانت عاصية وكانت العدة جايبة وكذلك ايضا اذا طلق بعين العدة  
كان عاصيا وكان الطلاق واقعا والافق الحق قيل له ان فيما بيننا كفاية من  
معنى الخروج والاخراج ما يخرجني به عن هذا القول لان اصحاب الاثر والحق  
الذي والاصحاب السميع قد رخصوا لها في الخروج الذي ليس على العدة والرغمة  
واجتمعوا على ذلك فمن ذلك ما روينا من جرح عن ابن ابي عمير عن جابر ان حائضه  
فاردت الخروج الى محلها فحلتها فقلت رجلا فنهاها فآوت الى رسول الله صل

هو

فاسكها

عز  
ما سئله

ير  
تمنه



فقال لها اخرجي فجزى نخلك لعلك ان تصدق او تفعل معي و **فأورد** الحسن  
 عند حبيب ابن ابي ثابت عن طاووس بن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم  
 المطلقة هل تخرج في عدتها فرخص في ذلك وابن بشير عن المعيرة عن ابراهيم  
 انه قال في المطلقة ثلثا انها لا تخرج من بيت زوجها الا في حق من جهاد  
 مريض وقربا له او ما لا بد منه **الك** عن نافع عن ابراهيم انه كان يقول لا تبنت  
 المبتوتة والمتوفى عنها زوجها الا في بيتها وهذا يدل على انه قد خصها في  
 الخروج بالنهار وقال اصحاب الراي لو ان المطلقة في منزل ليس معها فيه  
 رجل يخرج على نفسها او متاعها كانت في سعة في نقله وقالوا لو كانت بالسر  
 فطلقات زوجها هناك فدخل عليها خوف من سلطان او غير ذلك كانت في  
 سعة في دخولها للمصر وقالوا للامة المطلقة ان تخرج في عدتها او تبنت بنت  
 زوجها وكذلك قالوا ايضا في الصبيبة المطلقة قال وهذا كله يدل على ان هذا  
 الخروج غير الخروج الذي نهى الله عن وجله واما الخروج الذي نهى الله  
 عنه هو ما قلنا ان يكون خروجها على السقط والمرافقة وهو الذي يجوز  
 في اللغة ان يقال فلانة خرجت من بيت زوجها وان فلانا اخرج امرأته  
 من بيته ولا يجوز ان يقال لسائر الخروج الذي ذكرنا عن اصحاب الراي والاش  
 والشيخ ان فلانة خرجت من بيت زوجها وان فلانا اخرج امرأته من بيته  
 لان المستعمل في اللغة هذا الذي وصفنا وبالله التوفيق **باب**  
**في تاويل قوله تعالى لا يخرجون من بيوتهن ولا يخرجن** على بن ابراهيم عن ابيه  
 عن بعض اصحابه عن الرضا ع في قوله لا يخرجون ولا يخرجن من بيوتهن و  
 لا يخرجن الا ان ياتين بفاحشة مبينة قال اذها لاهل الرجل وسوا حفظها  
**بعض** اصحابنا عن علي بن الحسن التيمي عن علي بن اسباط عن محمد بن علي بن  
 جعفر قال سأل المأمون الرضا ع عن قول الله عز وجل لا يخرجون من بيوتهن  
 ولا يخرجن الا ان ياتين بفاحشة مبينة قال يعني بالفاحشة المبينة ان تؤذي  
 اهل زوجها فاذا فعلت فان شاء ان يخرجها من قبل ان تنقض عدتها فصل  
**باب** **طلاق المستتر** عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن ابي

من

من

عن ابي  
عليه السلام  
ان

ابن  
عليه السلام  
ان

عن داود بن ابي يزيد العطار عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله ع قال سألته عن  
 يسرابها ومثلها لا تحل ولا تحيض وقد وا قهها زوجها كيف يطلقها اذا اراد  
 طلاقها قال ليسك عنها ثلثة اشهر ثم يطلقها **باب** **طلاق النكح**  
**نكحة حيضها** محمد بن يحيى عن عبد الله بن جعفر عن الحسن بن علي بن كيسان  
 قال كتبت الى الرجل عم اساله عن رجل له امرأة من نسائه وهو لا والعامة  
 واراد ان يطلقها وقد كتبت حيضها وطهرها مخافة الطلاق فكذب  
 يعترفها ثلثة اشهر ويطلقها **باب** **في التي تحيض في كل شهرين وتكثرت**  
 على بن ابراهيم عن اسيد بن الحسن بن محبوب عن هشام بن سالم عن عمار السامي  
 عن ابي عبد الله ع قال سئل عن رجل عند امرأة شابة وهي تحيض كل شهر  
 او ثلثة اشهر حيضه واحدة كيف يطلقها زوجها فقال امرها شديدا يطلق  
 طلاقه قال السنة تطليقه واحدة على طهر من غير جماع بشهود ثم يترك حتى  
 تحيض ثلث حيض متي حاضت فاذا حاضت ثلثا فقد انقضت عدتها قيل له  
 وان مضت سنة ولم تحض فيها ثلث حيض قال اذا مضت سنة ولم تحض  
 ثلث حيض يترجس بها بعد السنة ثلثة اشهر فمما انقضت عدتها قيل فان ما  
 او مات فقال ايها مات ورت صاحبه ما بينه وبين خمسة عشر شهرا  
**باب** **عدة المستتر** عدة من ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير  
 عن جميل بن دراج عن زرارة عن ابي جعفر ع قال امران ايهما سبق بانت  
 به المطلقة المستتر به تسربا الحيض ان مرت بها ثلثة اشهر يرض ليس فيها  
 دم بانت به وان مرت بها ثلث حيض ليس بين الحيضين ثلثة اشهر بانت  
 بالحيض الا ان ياتي في عمير قال جميل وتفسر ذلك جهان مرت بها ثلثة اشهر الا  
 يوما ما خاضت ثم مرت بها ثلثة اشهر الا يوما ما خاضت ثم مرت بها ثلثة اشهر  
 الا يوما ما خاضت فهذا وعدة بالحيض على هذا الوجه ولا تعتمد بالتهب و  
 ان مرت بها ثلثة اشهر يرض لم تحض فيها فقد بانت **عدة** من اصحابنا عن سهل  
 بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر اليزيدي عن عبد الكريم بن محمد بن حكيم  
 عن عبد صالح قال قلت له عليه السلام المجارية المشابة التي لا تحيض ومثلها

نكح ومثلها



تحتل طلقها زوجها قال عدتها ثلثة اشهر **سئل** عن احمد بن عبد الكريم عن ابي بصير  
 عن ابي عبد الله عن فاطمة التي لم تحيض والمستحاضة التي لا تطهر ثلثة اشهر  
 وعدة التي تحيض ويستقيم حيضها ثلثة قرو والقر فوجع الدم بين  
 الحيضتين محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن محمد بن اسمعيل عن محمد بن الفضل  
 عن ابي الصباح الكندي عن ابي عبد الله عن قال سالت عن التي تحيض كل ثلثة  
 اشهر مرة كيف تعد قال ينظر مثل قروها التي كانت تحيض في الاستقامة  
 فلنعد ثلثة قرو ثم لزوج ان شاءت **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد بن علي بن الحكم  
 عن هلا عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام لوقال في التي تحيض  
 في كل ثلثة اشهر مرة او في ستة او في سبعة اشهر والمستحاضة التي لم تبلغ الحيض  
 والتي تحيض مرة وترتفع مرة والتي لا تطهر في الولد والتي قد ارتفع حيضها  
 ونعت انها لم يتاس والتي ترى الصفرة من حيض ليس يستقيم فذكر ان عدتها  
 هو لا وكاهن ثلثة اشهر **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد بن الحسين بن سعد عن  
 حماد بن عيسى عن شعيب بن ابي بصير عن ابي عبد الله عن انه قال في المرأة يطلقها  
 وهي تحيض كل ثلثة اشهر حيضة فقال اذا تقضت ثلثة اشهر انقضت عدتها يجب  
 عن كل شهر حيضة **علي** بن ابراهيم عن ابي بصير عن داود بن الحصين عن  
 ابي العباس قال سالت ابا عبد الله عن رجل طلق امراته بعد ما ولدت وطهر  
 ونحى امراته لا ترى دما ما لم يترضع ما عدتها قال ثلثة اشهر **علي** بن ابي  
 عن ابن ابي عمير عن حماد بن عمار عن ابي عبد الله عن قال عددة المرأة التي  
 لا تحيض والمستحاضة التي لا تطهر ثلثة اشهر وعدة التي تحيض ويستقيم حيضها  
 ثلثة قرو قال وسالت عن قول الله عز وجل ان اربتم ما الرية فقال اما زاد على  
 شهر فهو رية فلنعد ثلثة اشهر ولما ترك الحيض وما كان في الشهر لم تزود  
 في الحيض عليه ثلثة حيض فعدها ثلث حيض **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد بن  
 الحسن بن علي بن فضال عن ابن بكير عن زرارة عن احدهما عليهما السلام قال  
 اي لاسرين سبق لهما فقد انقضت عدتها ان مروت ثلثة اشهر لا ترى فيها دم  
 فقد انقضت عدتها وان مروت ثلثة اقرا فقد انقضت عدتها **محمد** عن احمد بن

يجيب  
 لعل

بن الحكم

بن الحكم عن موسى بن بكر عن زرارة قال اذا نظرت فلم تجد الا قرالا ثلثة  
 اشهر لا يستقيم لها حيض تحيض في الشهر مرارا فان عدتها عاد المسحاضة ثلثة اشهر  
 واذا كانت تحيض حقيضا مستقيما فهو في كل شهر وذلك القرو **محمد** بن يحيى  
 عن محمد بن الحسين عن يزيد بن اسحق عن شعيب بن هرون بن حمزة عن ابي عبد الله عن ابي  
 طلقت وقد طعت في السن فحاضت حيضة واحدة ثم ارتفع حيضها فقال عدتها  
 بالحيضة وشهرين مستقبليين فانها قد بئست من الحيض **باب**  
**النساء تصدقن في العدة والميض** علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل  
 عن زرارة عن ابي جعفر عن قال العدة والحبل للنساء اذا ارعت صدقة  
**باب** **المستراه بالحبل** علي بن ابراهيم عن ابيه عن محمد بن اسمعيل عن  
 بن شاذان جميعا عن ابن ابي عمير عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سمعت ابا ابراهيم  
 يقول اذا طلق الرجل امراته فارعت حبلها اشهر تسعة اشهر فان ولدت و  
 الا اعتدت ثلثة اشهر ثم قد باتت منه **زيد** بن زيار عن ابن سماعة عن محمد بن  
 ابي حمزة عن محمد بن حكيم عن ابي الحسن قال قلت له المرأة الشابة التي تحيض  
 شلها يطلقها زوجها ويرتفع حيضها كم عدتها قال ثلثة اشهر قلت فانها اذا  
 الحبل بعد ثلثة اشهر قال عدتها تسعة اشهر قلت فانها اعت الحبل بعد تسعة اشهر  
 قال انما الحمل تسعة اشهر قلت تزوج قال يحتمل ثلثة اشهر قلت فانها ارعت  
 بعد ثلثة قال لا رية عليها تزوج ان شاءت **الحسين** بن محمد عن معلى بن محمد  
 عن الحسن بن علي بن ابان عن ابن حكيم عن ابي ابراهيم وابيه عليهما السلام انه  
 قال في المطلقة يطلقها زوجها فيقول انا حبل فتمك سنة قال ان حابوت  
 به لا كرم من سنة لم تصدق ولو ساعة واحدة في دعوا **احمد** بن زياد عن  
 وابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن محمد بن حكيم عن ابي  
 الصالح قال قلت للمرأة الشابة التي تحيض مثلها يطلقها زوجها ويرتفع طهرها ما  
 عدتها قال ثلثة اشهر قلت جعلت فداك فانها تزوجت بعد ثلثة اشهر فبئس  
 بعد ما دخلت ما دخلت علي زوجها انها حامل قال جهات من ذلك ما بن حكيم  
 رفع الطهر صريان اما نسا دهن حيضة فقد حل لها الا زواج وليس بحامل وانما

فاذا كانت  
 حيضها من كل حيضين شهر

طهرها

ثلثة اشهر فادعها تسعة اشهر فقلت فانها  
 ادعت الحبل بعد

انها



هو ستة في ثلثة اشهر لا والله عز وجل قد جعله وقتا مستبين فيه الحمل قال  
 قلت فانها ارباب قال اجدها تسعة اشهر قلت فانها ارباب بعد تسعة قال انما اشهر  
 الحمل تسعة اشهر قلت فتزوج قال احتاط بثلاثة اشهر قلت فانها ارباب بعد ثلثة  
 اشهر قال ليس عليها ربه ثم خرج **عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن يحيى  
 عن يونس بن محمد بن حكيم عن ابي عبد الله عم ابي الحسن عم قال قلت له رجل الملق  
 امراته فلما مضت ثلثة اشهر ادعت حبلا فقال لا ينظر بها تسعة اشهر قال قلت فانها  
 بعد ذلك حبلا قال هيهاات هيهاات الطيب من ضربين اما حبلى بين  
 واما فساد من الطيب ولكن تحتها طيبك اشهر بعد وقال ايضا في التي كانت  
 نظرت ثم يرتفع طيبها سنة كيف تطلق قال تطلق بالشهر فقال بعض من قال  
 اذا اراد ان يطلقها وهي لا تحيض وقد كان يطاها استبرأ لها بان يمست عنها  
 ثلثة اشهر من الوقت الذي تبين فيه للمطلقة المستقبه الطيب فان طهر بها  
 ولا طهرها تطيقه بشا هدين فان تركها ثلثة اشهر فقد بانت بواحدة ولا اراد  
 ان يطلقها تلك تطيقه ثلثة اشهر ثم ارجمها ثم طهرها ثمانية ثم امسك عنها  
 ثلثة اشهر يستبرأ بها فان طهر بها حبلى فليس له ان يطلقها الا واحدا **باب**  
**نفقة الحبل المطلقة** على ابراهيم عن ابي عبد الله عن ابن ابي عمير عن ابي بصير  
 عن محمد بن قيس عن ابي جعفر عم قال الخامل اجلها ان تضع حملها وعليه نفقتها  
 بالمعروف حتى تضع حملها **عده** بن يحيى عن احمد بن محمد بن محمد بن اسمعيل عن محمد بن  
 الغضيل عن ابي الصباح الكندي عن ابي عبد الله عم قال اذا طلق الرجل المرأة  
 حبلى انفق عليها حتى تضع حملها فاذا وضعت اعطاها اجرها ولا يضارها  
 الا ان يحيد من هو ارضى اجرا منها فان هو وصيت بذلك الاجر فهو الحق ايها حتى  
 تقطعه **على** عن ابي عبد الله عن ابي جعفر عن احمد بن محمد بن محمد بن اسمعيل  
 عن المطلقة يتفق عليها تضع حملها وهي احق بولدها ان تزنع بما تقبله امراته  
 اخر زمان الله عز وجل يقول لا تضار والدته بولدها ولا مولود له بولده وعلى المرأة  
 الله مثل ذلك قال كانت امرأة من اشرف يد لها الذي زوجها اذا اراد مجامعتها تقول  
 لا ادرك انا اخاف ان احمل على ولدي ويقول الرجل لا اجامعك انا اخاف ان تعلقي

راجها

فانقل

فانقل ولدي فمضى الله عز وجل ان تضار المرأة الرجل وان يضار الرجل المرأة  
 فاما قوله وعلى الوارث مثل ذلك فانه يمين ان يضار بالصبي او يضار امه في رضا  
 له وليرث ان تاخذ في رضاعه فو حبلين كاملين وان اراد ان يضار عن تواضع منهما قبل  
 ذلك كان حسنا والفضل هو الفطام **عده** بن يحيى عن احمد بن محمد بن الحسين  
 بن سعيد عن حماد بن عيسى عن عبد الله بن المغيرة عن عبد الله بن سنان عن  
 ابي عبد الله عم في الرجل يطلق امراته وهي حبلى قال اجلها ان تضع حملها وعليه  
 نفقتها حتى تضع حملها **باب** **ان المطلقة ثلثة اشهر لها ولا نفقة**  
 ابو العباس الرزاز عن ايوب بن نوح والوعلى الاشعري عن محمد بن عبد الجبار  
 ومحمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان وحسين بن زياد عن ابن سماعة قال  
 عن صفوان بن يحيى عن موسى بن بكر عن زرارة عن ابي جعفر عم قال ان المطلقة  
 ثلثة اشهر لها نفقة على زوجها انما هي التي تزوجها عليها رجعة **عده** بن زياد عن  
 ابن سماعة عن محمد بن زياد عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عم قال سلته  
 عن المطلقة ثلثة اشهر هل لها سكنى ونفقة قال لا **عده** بن ابراهيم عن ابيه  
 عن حماد بن عيسى او رجل عن حماد بن شعيب عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم انه  
 سئل عن المطلقة ثلثة اشهر هل لها سكنى ونفقة قال حبلى هي قلت لا قال **عده** بن يحيى عن احمد  
 بن محمد عن علي بن الحكم عن موسى بن بكر عن زرارة عن ابي جعفر عم قال المطلقة  
 ثلثة اشهر لها نفقة على زوجها انما ذلك للتي تزوجها عليها رجعة **عده** من اصحابنا  
 عن احمد بن محمد بن خالد وعلي بن ابراهيم عن ابيه عن عمار بن عيسى عن سماعة  
 قال قلت للمطلقة ثلثة اشهر هل لها سكنى ونفقة فقال حبلى هي قلت لا قال ليس لها سكنى  
 ولا نفقة **باب** **منعة المطلقة** على بن ابراهيم عن ابيه عن ابي بصير  
 عن حماد بن عيسى عن ابي عبد الله عم في الرجل يطلق امراته ايمتها قال نعم  
 اما يجب ان يكون من المحسنين اما يجب ان يكون من المتقين **على** بن ابراهيم عن  
 وعدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن البرنظي قال ذكر بعض اصحابنا ايمته  
 المطلقة فزينة **عده** بن محمد بن ابي نصر المروزي عن عبد الكريم عن ابي بصير  
 ابي عبد الله عم في قول الله عز وجل والمطلقات متاع بالمعروف حقا على المتقين

عن ابي بصير



قال متاعها بعد ما ينقض عدتها قال الموسع قدره وعلى المقتر قدره وكيف يمتنعها  
 وهي في عدتها تزوجه ويرجوها ويحدث الله بينهما ما يشاء وقال اذا كان الرجل  
 موسعا عليه متع امراته بالعبد والامه والمقتر يمتنع بالحنظلة والذبيب والنق  
 والدرهم وان احسن بن علي عليهما السلام متع امرأته له بامه ولم يطلق امرأته  
 الامتعا **حميد** عن ابن سماعة عن محمد بن زياد عن عبد الله بن سنان وعلي  
 بن ابراهيم عن ابيد عن عثمن بن عيسى عن سماعة جميعا عن ابي عبد الله عنه انه  
 قال في قول الله عز وجل وللطلاق متاع بالمعروف وحقا على المتقين قال  
 متاعها بعد ما تنقض عدتها على الموسع قدره وعلى المقتر قدره قال وكيف  
 يمتنعها في عدتها وهي تزوجه ويرجوها ويحدث الله ما يشاء اما ان الرجل الموسع  
 يمتنع المرأة بالعبد والامه ويمتنع الفقير بالحنظلة والذبيب والنق وبالدرهم  
 وان احسن بن علي عليهما السلام متع امرأته بامه ولم يطلق امرأته  
 الا **صها حميد** بن زياد عن ابن سماعة عن محمد بن زياد عن معاوية بن عمار عن ابي  
 عبد الله عنه مثله الا انه قال وكان احسن بن علي عليهما السلام يمتنع نساءه بالامه  
**عدة** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن ابي عمير عن عبد الكريم بن ابي بصير  
 قال قلت لابي جعفر **ص** اخبرني عن قول الله عز وجل وللطلاق متاع بالمعروف  
 حقا على المتقين ما ادنى ذلك المتاع اذا كان معسرا لا يجد قال بخار وشبهه  
**ما** **المرطقة التي لا يدخل بها من الطلاق** ابو علي  
 الاشعري عن محمد بن عبد الجبار وابو العباس محمد بن جعفر الرزاز عن ابي بصير بن  
 نوح وحميد عن ابن سماعة عن صفوان بن يحيى عن ابي بصير  
 عن ابي عبد الله **ص** قال اذا طلق الرجل امرأته قبل ان يدخل بها فقد بانت  
 منه وتزوج ان شاء من ساعته وان كان فرضها من قبلها نصف المهر  
 وان لم يكن فرض لها مهر فلتمتعها **صفر** عن ابن مسكان عن ابي بصير وعلي  
 عن ابيد وعدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن عثمن بن عيسى عن سماعة  
 جميعا عن ابي عبد الله **ص** في قول الله عز وجل وان طلقتموهن من قبل ان تمسهن  
 وقد فرضتم لهن فريضة فنصف ما فرضتم الا ان يعفون او يعفو الذي يبذل

بن زياد

لا يتعها

ص

ص

عنه النكاح

عقد النكاح قال هو الاب والاخ او الرجل يوصي اليه والذي يوصي امرأته في مال  
 المرأة فينتاع لها فخير فاذا عفى فقد جاز **علي** عن ابيد عن ابن ابي عمير عن حماد  
 عن الحلبي عن ابي عبد الله **ص** في رجل طلق امرأته قبل ان يدخل بها قال عليه  
 نصف المهر ان كان فرض لها شيئا وان لم يكن فرض لها شيئا وان لم يكن فرض  
 لها فليتمتعها على نحو ما يمتنع مثلها من النساء قال وقال في قول الله عز وجل ان  
 الذي يبذل عدته النكاح قال هو لاب والاخ والرجل يوصي اليه والرجل يوصي  
 امرأته في مال المرأة فيبيع لها ويشترى فاذا عفى فقد جاز **علي** عن ابيد عن ابن ابي عمير  
 عن ابن بكير عن حميد بن زرارة قال قلت لابي عبد الله **ص** رجل تزوج امرأته على  
 شاة ثم ساق اليها الغنم ثم طلقها قبل ان يدخل بها وقد ولدت الغنم قال ان كانت  
 الغنم حملت عنده رجعت بنصفها ونصف اولادها وان لم يكن الحمل عنده رجعت  
 ولم يرجع من اولادها **علي** بن يحيى عن احمد بن محمد بن ابن فضال عن ابن بكير عن  
 عبد بن زرارة عن ابي عبد الله **ص** مثله الا انه قال ساق اليها غنما وريقا فولد  
 الغنم والريق **علي** عن احمد بن محمد بن محبوب عن ابن بكير وعلي بن رباب عن زرارة عن  
 ابي جعفر في الرجل يتزوج المرأة الرقن والجارية المكروه فطلقها ساعة يدخل عليه  
 فقال هاتان ينظر اليه من بوقبه من النساء فان كان على جاملن كما دخل عليه  
 فان لم يكن نصف الصداق الذي فرض لها ولا عدة عليها **ص** عن احمد بن محمد بن  
 محبوب عن جميل بن صالح عن الفضيل بن يسار قال سالت ابا عبد الله **ص** عن رجل  
 تزوج امرأة بالف درهم فاعطاها عبد الله ابقا ويزوجها بالالف التي اصدقها  
 فقال لا تصدقت بالعبد وكانت قدره فلا باس لانه اذها قضت الثوب ورضيت  
 بالعبد قلت فان طلقت قبل ان يدخل بها قال امرها وتزوجها خمسين درهم وتزوج  
 العبد لها **ص** بن زياد عن ابن سماعة عن غير واحد عن ابان بن عثمان عن ابن ابي  
 يعقوب قال سالت ابا عبد الله **ص** عن رجل تزوج امرأة وجعل صداقها اباها على  
 ان تزوجه الف درهم ثم طلقها قبل ان يدخل بها ما ينبغي لها ان تزوجه عليه و  
 انما لها نصف المهر وابوها شيخ قيمته خمسين درهم وهو يقول لولا انتم لم يعده  
 بشك الف درهم فقال لا ينظر في قوله ولا تزوجه عليه شيئا **ص** عن احمد بن محمد بن

كبر  
 من هذا الوجه العاديين  
 من هذا الوجه العاديين

كبر



عن صباح بن رزين عن ابن شهاب قال سألت ابا عبد الله عن رجل تزوج امرأة  
بالفدرهم فاذاها اليها فوهبتا لله وقالت انا فيك ارفع فطلقها قبل ان يدخل  
بها قال يرجع عليها بخمسة دراهم **محمد** عن احمد بن محمد بن اسمعيل عن منصور بن  
يونس عن ابن اذينة عن محمد بن مسلم قال سألت ابا عبد الله عن رجل تزوج امرأة  
فامهرها الفدرهم ودفعها اليها فوهبت له خمسين درهما وردتها عليه  
ثم طلقها قبل ان يدخل بها قال ترد عليه الخمسين درهم الباقية لانها انما كانت  
لها خمسين درهم فوهبتا لله اياها ولغيره سواد **محمد** عن احمد بن الحسن بن  
سعيد عن النضر بن سويد عن القاسم بن سليمان عن عبيد بن زرارة عن  
ابي عبد الله عن رجل تزوج امرأة وامهرها اباها وقيمة ابها خمسين درهم  
على ان تعطيه الفدرهم ثم طلقها قبل ان يدخل بها قال لا يرعها شي **محمد بن يحيى**  
عن احمد بن محمد بن علي بن الحكم عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله  
عن رجل طلق امراته قبل ان يدخل بها قال عليه نصف المهر ان كان فوضها شيئا  
فلم يمتها على نحو ما يتبع به مثلها من النساء **محمد بن يحيى** رفعه عن الحسن بن عمار عن ابي  
الحسن الاول عن رجل تزوج امرأة على عهد وامرته فماتت فماتت  
امرأة العبد عند المرأة ثم طلقها قبل ان يدخل بها قال ان كان قومتها عليها يوم  
تزوجها فانه يقوم العبد الباقي بقيمة ثم ينظر ما بقي من القيمة التي تزوجها عليها  
فتد المراهة على الزوج ثم يعطيهما الزوج النصف مما صار اليه **علي بن ابراهيم** عن  
عن النوفلي عن السكر بن ابي عبد الله عن امير المؤمنين ع قال في المراهة تزوج  
على الوصيف فيكبر عندها فيزيد وينقص ثم يطلقها قبل ان يدخل بها قال عليها  
نصف قيمته يوم دفع اليها لا ينظر في زيادة ولا نقصان **رويا** الاستاذ في الرجل  
يعتق مستد يجعل عنها مهرها ثم يطلقها قبل ان يدخل بها قال ترد عليه نصف  
قيمتها تشفع فيها **باب ما يوجب المهر كمالا** **علي بن ابراهيم** عن  
عن ابن ابي عمير عن حماد عن ابي بصير عن ابي عبد الله عن رجل دخل بامرأة قال  
اذا التقي الختان وجب المهر والعدة **علي بن ابراهيم** عن ابي بصير عن حماد بن  
عن ابي عبد الله ع قال اذا التقي الختان وجب المهر والعدة والغسل **محمد بن ابي بصير**

وان لم يكن كذا  
لها شيئا

الاستاذ  
علي بن ابراهيم

عن سهل

عن سهل بن زياد وعلی بن ابراهيم عن ابي بصير عن ابن ابي عمير عن داود بن سرحان  
عن ابي عبد الله ع قال اذا اوجبه فقد وجب الغسل والحل والرجوع وجب المهر  
**محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن ابراهيم عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع  
قال الملامسة النساء هو الايقاع **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن ابراهيم عن ابي بصير  
عن يونس بن يعقوب قال سألت ابا عبد الله ع عن رجل تزوج امرأة فاطلقها با  
وارضى سترها ولم يمل ثم طلقها اوجب عليه الصداق قال لا تجب عليه الصداق  
الا الوقاع **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن ابراهيم عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع  
عن ابي عبد الله ع قال سألته ابي وانا حاضر عن رجل تزوج امرأة فادخلت عليه  
فلم يمسها ولم يصل اليها حتى طلقها اهل عليها عدة منه فقال انما العدة من الماء  
يقل له فان كان واقعا في الفرج ولم يتكلم قال اذا دخله وجب الغسل والمهر والعدة  
**علي بن ابراهيم** عن ابي بصير عن ابن ابي عمير عن حماد عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال  
سألته عن الرجل يطلق المرأة وقد مس كل شيء منها الا انه لم يمسها الا بعد  
فقال ابتي ابو جعفر ع بذلك فقال له ابو عبد الله ع انما العدة من الماء  
سترها وجب المهر والعدة قال ابن ابي عمير اختلف الحديث في ان لها المهر كمالا  
وبعضهم قال نصف وانما عتق ذلك ان الوالي انما يحكم بالحكم الظاهر اذا  
الباب وارضى سترها وجب المهر وانما هذا عليها اذا علمت انه لم يمسها فليس  
عليها فيما بينها وبين الله الا نصف المهر **محمد بن يحيى** عن سهل بن زياد عن ابن  
محبوب عن ابن ابي عمير عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله ع الرجل يتزوج المرأة  
ويخرج عليها وعليه الستر ويقلق الباب ثم يطلقها ففصل المرأة هل تترك فيقول  
ما اتفق وبسبب هو هل تنبت له فيقول لم انها فقال لا يصيد فان وذلك انها تريد  
ان تدفع العدة عن نفسها ويديهون يدفع المهر يعقوا اذا كانا متهمين **ابو علي**  
الاشعري عن محمد بن بن عبد الجبار عن صفوان بن اسحق بن عمار عن ابي الحسن  
عليه السلام قال سألته عن الرجل يتزوج المرأة فيدخل بها فيطلقها با ويرضى ستر  
عليها وينزعها لم يمسها وبصدق هي بذلك عليها عدة قال قلت فانه شيء  
دون شيء قال ان اخرج الماء اعتدت يعني اذا كانا مومنين صدق



**باب ان المطلقة وهو غائب عنها تعتد من يوم طلقت** علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله قال سالت عن الرجل يطلق امراته وهو غائب عنها من اي يوم تعتد فقال ان قامت لها يدعة ايضا طلقت في يوم معلوم وتيقنت فلتعتد من يوم طلقت وان لم تحفظ من اي يوم واي شهر فلتعتد من يوم بلغها **علي** عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن ابيه عن زرارة ومحمد بن مسلم وبريد بن معمر عن ابي جعفر انه قال في الغائب في الطلاق امر انهما تعتد من اليوم الذي طلعتا **عدا** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن ابي عمير عن المتقن عن زرارة قال سالت ابا عبد الله عما عن رجل يطلق امراته وهو غائب متى تعتد فقال اذا قامت لها يدعة لها طلقت في يوم معلوم فلتعتد من يوم طلقت وان لم تحفظ في اي يوم واي شهر فلتعتد من يوم بلغها **علي** بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن حماد عن عيسى بن سعيد بن يعقوب عن ابي بصير عن ابي عبد الله انه سئل عن المطلقة يطلقها زوجها فلا تعلم الا بعد سنة فقال ان جاء شاهدا عدل فلا تعتد ولا فلتعتد من يوم بلغها **علي** بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم قال قال ابو جعفر عليه السلام اذا طلق الرجل وهو غائب فليشهد علي ذلك فاذا مضى ثلثة اقدار من ذلك اليوم فقد انقضت عدتها **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال قال في المطلقة اذا قامت اليه انه قد طلقتها صدقنا وكذا كانت عدتها قد انقضت فقد بان **علي** بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن موسى بن بكر عن زرارة عن ابي جعفر انه قال اذا طلق الرجل امراته وهو غائب فقامت اليه عدتها من يوم طلق **علي** بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن ابي عمير عن محمد بن الفضيل عن ابي الصباح الكندي عن ابي عبد الله انه قال اذا طلق الرجل وهو غائب فقامت لها البيعة انه في شهر كذا وكذا اعتدت من اليوم الذي كان من زوجها فيه الطلاق وان لم تحفظ ذلك اليوم اعتد من يوم علمت **باب عدة المتوفى عنها زوجها وهو غائب** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم

الواشط

عن احمد

عن احمد ما عليهما السلم في الرجل يموت وتخت امراته وهو غائب قال تعتد من يوم بلغها وافته **علي** بن يحيى عن احمد بن محمد بن اسحق عن محمد بن الفضيل عن ابي الصباح الكندي عن ابي عبد الله انه قال التي يموت عنها زوجها وهو غائب فعدها من يوم بلغها ان قامت اليه ولم تقم **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن محمد بن اذينة عن زرارة ومحمد بن مسلم وبريد بن معمر عن ابي جعفر انه قال في الغائب عنها زوجها اذا توفي قال المتوفى عنها تعتد من ياتها الخبر لانها تحد عليه **ابو علي** الاشعري عن محمد بن عبد الجبار وابو العباس المزياني عن ايوب بن قح عن صفوان عن ابن مسكان عن الحسين بن زياد عن ابي عبد الله قال في المرأة اذا بلغها نحي زوجها قال تعتد من يوم بلغها انها تريد ان تحل له **عدا** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن ابي عمير عن ربيعة قال سالت ابا عبد الله عن المتوفى عنها زوجها وهو غائب متى تعتد فقال يوم بلغها وذكر ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال ان احدكم كان متكا الحول اذا توفي عنها زوجها وهو غائب ثم ترمي بيرة وراها **علي** بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن موسى بن بكر عن زرارة عن ابي جعفر انه قال ان مات عنها وهو غائب فقامت اليه عدتها فعدتها من يوم ياتها الخبر اربعة اشهر وعشرون يوما ان تحد عليه في الموت اربعة اشهر وعشرون يوما عن الكحل والطيب والاصباغ **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال المتوفى عنها زوجها تعتد حين يبلغها لانها تريد ان تحد عليه **باب عدة المطلقة وعدة المتوفى عنها زوجها** علي بن ابراهيم عن ابيه عن الحسين بن سعيد عن محمد بن سليمان عن ابي جعفر عن الثاني عن قال قلت له جعلت فداك كيف صار عدة المطلقة تلك جيعن او ثلثة اشهر وصار عدة المتوفى عنها زوجها اربعة اشهر وعشرون يوما انا عدة المطلقة ثلثة اشهر فلا ستر او الرحم من المولد واما عدة المتوفى عنها فان الله عز وجل شرط للنساء شرطا وشرطا عليهن شرطا فلم يحايجن فيما شرطن وام يح في شرط عليهن اما ما شرطن في الابل اربعة اشهر اذ يقول الله عز وجل الذين يولون من نسايتهم من اربعة اشهر فلم يحايجن لاحد اكثر من اربعة

عن محمد

سيف يوسف



اشهر في الالام لعلمه بتارك وتعالى انه غايه صبر المرأة من الرجل واما ما  
 شرط عليهن فانه امرها ان تعتد ثلثات عننا زوجها اربعة اشهر وعشرا ويا  
 منها له عند موته ما اخذ منه لها في حياته عند البلية قال الله تبارك وتعالى  
 يتبرهننهم عندتهن اربعة اشهر وعشرا ولم يذكر العشر الايام في العدة الا مع الاربعة اشهر  
 وعلم ان غايه المرأة الاربعة اشهر في تزلزل الجماع فمن ثم اوجبه عليها ولها  
**باب عدة الحامل المتوفى عنها زوجها ونفقة عدة من اصحابنا عن احد**  
 بن محمد بن خالد وعلي بن ابراهيم عن ابيه عن عثمان بن عيسى عن سماعة قال قال  
 المتوفى عنها زوجها الحامل اخر الاجلين ان كانت حلي فتمت لها اثن  
 اشهر وعشرا ولم تضع فان عدتها الى ان تضع وان كانت لضع حملها قيل ان عدة  
 اربعة اشهر وعشرا تعتد بعد ما تضع تمام اربعة اشهر وعشرا وذلك  
 اربعة اشهر وعشرا **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عمار عن ابي عبد الله  
 انه قال المتوفى عنها زوجها تنقض عدتها اخر الاجلين **علي بن ابي بصير**  
 عن حماد بن عمار عن ابي عبد الله ع انه قال في الحلي المتوفى عنها زوجها انه لا نفقة  
 لها **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن علي بن الحكم عن موسى بن بكر عن زرارة عن ابي  
 جعفر قال عدة المتوفى عنها زوجها اخر الاجلين لان عليها ان تحذر بعة شهر  
 وعشرا وليس عليها في الطلاق ان تحذر **علي بن ابراهيم** عن ابيه وعدة من اصحابنا عن  
 بن زياد عن ابن ابي عمير عن حماد بن محمد بن قيس عن ابي جعفر ع قال  
 قضى امر المؤمنة في امرأة توفى عنها زوجها وهي حلي فولدت قبل ان تنقض  
 اربعة اشهر وعشرا فترجعت فقضى ان يحل عنها ثم لا يخطبها حتى تنقض اخر الاجلين  
 فان شاد اولياء المرأة انكروها وان شاد المسكوكا فان مسكوكا رواد عليه  
 ما له **محمد بن زياد** عن ابن سماعة عن محمد بن زياد عن عبد الله بن سنان  
 عن ابي عبد الله ع قال الحلي المتوفى عنها زوجها عدتها اخر الاجلين **عنه**  
 عن صفوان بن يحيى عن ابن مسكان عن محمد بن مسلم قال قلت لابي عبد الله ع في  
 المرأة الحلي المتوفى عنها زوجها تضع ورجل قبل ان تحلوا اربعة اشهر وعشرا  
 قال ان كان زوجها الذي تزوجها دخل بها واعتدت ما بقي من عدتها الا

عفا الله  
 عن  
 ابن

غير  
 يفي

عدة اخرى

وعدة اخرى من الاخر وان لم يكن دخلها فرق بينهما واعتدت ما بقي من عدتها و  
 خالط من الخطاب **عنه** عن جعفر بن سماعة وعل بن خالد العاقلي عن ابي محمد  
 بن سماعة مسلم عن ابي جعفر ع مثله **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن محمد بن اسمعيل  
 عن محمد بن الفضيل عن ابي الصباح الكنايني عن ابي عبد الله ع في المرأة الحامل المتوفى  
 عنها زوجها هل لها نفقة قال لا عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن ابي نصر  
 عن مشي الخياط عن زرارة عن ابي عبد الله ع في المرأة الحامل المتوفى عنها زوجها  
 هل لها نفقة قال لا ايضا ان نفقتها من مال ولها الذي في بطنها **ورواه محمد بن**  
**يحيى** عن احمد بن محمد بن محمد بن اسمعيل بن بزيع عن محمد بن الفضيل عن ابي الصباح  
 الكنايني عن ابي عبد الله ع قال المرأة الحلي المتوفى عنها زوجها ينفق عليها من  
 ولها الذي في بطنها **باب عدة المتوفى عنها زوجها المذخور بها**  
**ابن عتد** واليها **محمد بن زياد** عن ابن سماعة عن محمد بن زياد عن عبد الله بن  
 بن سنان ومعه يد بن عمار عن ابي عبد الله ع قال سالت عن المرأة المتوفى عنها  
 زوجها تعتد في بيتها او حيث شادت قال بل حيث شادت ان عليها ان تفرق  
 ان ام كلثوم فاضطرب بها لم كلثوم فانطلق بها الى بيت **محمد بن يحيى** عن غيره  
 بن محمد بن عيسى عن الحسن بن سعيد عن النضر بن سويد عن هشام بن سالم  
 عن سليمان بن خالد قال سالت ابا عبد الله ع عن امرأة توفى زوجها ابن فقوت  
 شادت قال بل حيث شادت ثم قال ان عليها ان ماتت عمرها في ام كلثوم فاخذت  
 فانطلق بها الى بيت **الحسين بن محمد** عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي او غيره عن  
 ابان بن عثمان عن عبد الله بن سليمان قال سالت ابا عبد الله ع عن المتوفى عنها  
 زوجها التخرج الى بيت ابيها وامها من بيتها ان شادت فقوت ان شادت ان تعتد  
 في بيت زوجها اعتدت وان شادت اعتدت في أهلها ولا تكحل ولا تلبس حليا  
**ابو علي** الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن محمد بن اسمعيل عن ابان عن ابن ابي عمير  
 عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالت عن المتوفى عنها زوجها فقال لا تكحل ولا تلبس  
 ولا تلبس ولا تلبس في مصوغا ولا بيت عن بيتها وتنقض الحق في وتمشط  
 لبسه ونحو وان كانت في عدتها **محمد بن زياد** عن ابن سماعة عن عبد الله بن جيله

ورواه

في بيت زوجها اعتدت

العدة المذخور بها  
 عند الامم ما رواه  
 من غيره



عن ابن بكير عن عبيد بن زراره عن ابي عبد الله علم في المتوفى عنها زوجها المتوفى  
 شهيد الحنفية قال نعم **حميد** عن ابن سماعه عن ابن رباط عن ابن سنان عن ابي العباس  
 قال قلت لابي عبد الله علم المتوفى عنها زوجها قال لا تكحل للزينة ولا تطيب ولا تلبس  
 ثوبا مصبوغا ولا تخرج ثيابا ولا يثبت عن يديها قلت ارأيت ان ارادت ان تخرج  
 الى الحق كيف يصنع قال تخرج بعد نصف وترجع عشرا **حميد** عن ابن سماعه عن ابي  
 بن جبلة عن ابن بكير عن عبيد بن زراره عن ابي عبد الله قال سألت عن المتوفى  
 عنها زوجها المتوفى من بيت زوجها قال تخرج من بيت زوجها قال تخرج من بيت  
 زوجها وتنتقل من منزل الى منزل **حميد** بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن  
 العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال سألت عن المتوفى  
 عنها زوجها ابن نعوذ قال حيث شأوت ولا يثبت عن يديها **حميد** عن احمد بن  
 محمد عن الحسين بن محمد بن عيسى عن يونس عن رجل عن ابي عبد الله علم قال سألت  
 عن المتوفى عنها زوجها اتعد في بيتك تحكمت فيه شهر او اقل من شهر او اكثر ثم تجلس  
 منه الى غيره فتكفي في المنزل الذي تحكمت فيه كذا صنعها حتى تنقض عدتها فان  
 يجوز ذلك لها ولا بأس **حميد** عن ابن سماعه عن محمد بن ابي حمزة عن ابي ايوب  
 عن محمد بن مسلم قال جاءت امرأة الى ابي عبد الله علم تستفتيه في الميت في غير بيتها  
 وقد مات زوجها فقال ان اهل الجاهلية كانوا ماتت زوجها المتوفى عنها علم  
 امراته شهرا فلما بعث الله محمدا صلى الله عليه وسلم جعل عدتهن اربعة اشهر وعشرا  
 وانهن لا يصبرن على هذا **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابي بصير عن جابر بن عبد الله  
 عن ابي عبد الله علم قال سئل عن المرأة يموت عنها زوجها ايصلح لها ان تخرج الى  
 مريضا قال نعم تخرج في سبيل الله ولا تكحل ولا تطيب **حميد** بن يحيى عن احمد بن محمد  
 عن محمد بن خالد عن الفقيه بن مروان عن زرارة عن ابي عبد الله علم قال المتوفى عنها  
 زوجها ليس لها ان تطيب ولا تزين حتى تنقض عدتها اربعة اشهر وعشرا ايام  
**علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن محبوب عن علي بن رباب عن ابي بصير عن ابي عبد الله  
 علم قال سألت ابا عبد الله علم عن المرأة ست في عنها زوجها ويكرن في  
 عدتها التخرج في حق فقال ان بعض نسائها المتوفى عنها علم قال قلت ان فلانة توفى

السيره  
 وبعض المتوفى عنها زوجها  
 في بيتها من بيت زوجها  
 ولا يستسجد  
 محمد بن ابراهيم بن محمد بن الحسين  
 في بيتها  
 مثل ما كتبت في  
 المنزل الذي تحكمت فيه

انا عنوه  
 وانتم تدينون

سألت

عنها زوجها فتخرج في حق بنو نكاحها فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كنت من قبل  
 ان ابعت نيكين بيان المرارة متكن ازانق في عنها زوجها اخذت بعوه فوميت بها  
 خلف ظهرها ثم قالت لا امتشط ولا تكحل ولا تختضب حرا كاملا وانما امركن  
 باربعة اشهر وعشرا ثم لا تصبرن لا تمتشط ولا تكحل ولا تختضب ولا يخرج من  
 بيتها ثيابا ولا يثبت عن يديها فقالت يا رسول الله كيف تصنع ان عرضها  
 حتى فقال تخرج بعد زوال الليل وترجع عند المساء فتكون لم يثبت عن يديها  
 قلت له فتخرج قال نعم **حميد** بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن ابن بكير قال  
 سألت ابا عبد الله علم عن التي توفى عنها زوجها المتوفى قال نعم وتنتقل  
 من منزل الى منزل **ما** المتوفى عنها زوجها ولا يدخل بها **والها**  
**من الصلوات والعدو** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن العلاء بن رزين  
 عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام في الرجل يموت وتحت امرأته لم يبد  
 بها قال لها نصف المهر وطا الميراث كاملا وعليها العدة كاملة **حميد** بن يحيى  
 عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن ابن بكير عن عبيد بن زراره قال سألت ابا عبد الله  
 عن رجل تزوج امرأة ولم يدخل بها قال ان هلكت او هلكت او طلقها فلها نصف  
 وعليها العدة كلاكها الميراث **علي** بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن اسمعيل عن  
 الفضل بن شاذان جميعا عن ابي بصير عن عبد الرحمن بن ابي بصير عن رجل عن  
 ابن الحسين عليهما السلام انه قال في المتوفى عنها زوجها ولم يدخل بها ان لها نصف  
 الصداق ولها الميراث وعليها العدة **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن  
 عن الحلبي عن ابي عبد الله علم قال ان يكن دخل بها وقد فوض لها مهرها فلها نصف  
 ما فرض لها وطا الميراث وعليها العدة **علي** عن ابيه وعده من اصحابنا عن  
 بن زياد عن ابن محبوب عن علي بن زياد عن زرارة قال سألت عن المرأة تموت  
 قبل ان يدخل بها او يموت الزوج قبل ان يدخل بها فقال ايصامات فللمرأة  
 نصف ما فرض لها وان لم يكن فرض لها فلا مهر لها **الحسين** بن محمد عن علي بن محمد  
 عن الوشاء عن ابان عن ابن ابي عمير عن ابي بصير عن ابي عبد الله علم انه قال  
 في امرأة توفيت قبل ان يدخل بها فلها من المهر وكيف ميراثها فقال اذا كانت

السيره

من



وهو ربه وان لم يكن فوض لها مهرها فلا صدق لها ولا في ربه  
قبل ان يدخل امراته قال ان كان  
فرض لها مهرها نصف المهر

هـ

وهي في ثوبان من ثيابها  
تلا مهر لها

اسم  
المهر  
لها

قد فرض لها صداقا فاتها نصف المهر وهي تزنيته وان لم يكن فوض لها مهرها فلا صدق لها ولا في ربه  
عن ابان بن عثمان عن عبيد بن زرارة وفضل في العباس قالوا قلنا لابي عبد الله عن  
ما يقول في رجل تزوج امرأة ثم مات عنها وقد فرض الصداق فقال لها نصف الصداق  
وترثه من كل شئ وان ماتت فمكح لك **حميد** بن زياد عن ابان بن سماعه عن محمد بن زياد  
عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عن ابي بصير عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عن  
زوجها ولم يمسها قال لا تكح حتى تعتد اربعة اشهر وعشرا عدة المتوفى عنها زوجها  
عن ابان بن سماعه عن احمد بن الحسن عن معاوية بن وهب عن عبيد بن زرارة عن ابي  
عبد الله عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله  
بها ان كان سمي لها مهرها فلها نصفه وهي ترثه قلت والعدة قال كفى من هذا **حميد**  
عن ابان بن سماعه وابي العباس الرزاز عن ابي عبد الله بن نوح ومحمد بن اسمعيل عن الفضل  
بن شاذان جميعا عن صفوان بن يحيى بن مسكان عن الحسن الصيقلي وابي العباس  
عن ابي عبد الله عن في المرأة يموت عنها زوجها قبل ان يدخل بها قال نصف المهر  
ولها الميراث وعليها العدة **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن ابن بكير  
عن عبيد بن زرارة قال سألت ابا عبد الله عن امرأة هلك زوجها ولم يدخل  
بها قال لها الميراث وعليها العدة كاملة وان سمي لها مهرها فلها نصفه وان لم يكن  
سمي لها مهرها فلا شئ لها **باب امره ثم قبل ان يشق على**  
علي بن ابراهيم عن ابي عبد الله بن ابي بصير عن جميل بن دراج عن بعض اصحابنا عن ابي  
عليها السك في رجل طلق امراته طلاقا بملك فيه الرجعة ثم مات عنها قال تعتد بابعد  
الاجلين اربعة اشهر وعشرا **عنه** عن بعض اصحابنا في المطلقة البانية اذا تزوج  
عنها وهي في عدتها قال تعتد بابعد الاجلين **حميد** بن زياد عن ابان بن سماعه عن  
محمد بن زياد عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عن ابي بصير عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله  
في رجل طلق امراته ثم تزوج وهي في عدتها قال ترثه وان توفيت وهي في عدتها قال  
فانه يرثها وكل واحد منهما يرث من دية صاحبه ما لم يقتل احدهما الاخر  
واذا فدى محمد بن ابي حمزة وتعد عدة المتوفى عنها زوجها قال الحسن بن سماعه  
في هذا الكلام سقط من كتاب ابن زياد ولا اظنه الا وقد رواه **محمد** بن يحيى

عن

عن احمد بن محمد بن علي بن الحارث عن العلاء بن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله قال المتوفى  
عنها زوجها يتوفى عليها من ماله **محمد** بن يحيى عن ابي بصير عن محمد بن عبد الله بن محمد  
بن عيسى عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله  
تعد امراته فطلقها ثم مات قبل ان تنقض عدتها قال تعتد ابعدا الاجلين عدت  
المتوفى عنها زوجها **عنه** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابي عبد الله بن محمد بن  
نضر عن عاصم بن حميد عن محمد بن قيس عن ابي جعفر عن ابي عبد الله بن محمد بن محمد بن  
طلقت تزوجت في عدتها قبل ان تنقض عدتها ولم يمسها فلها مهرها فانها ترثه ثم  
تعد عدة المتوفى عنها زوجها وان توفيت وهي في عدتها ولم يمسها فلها مهرها فانها ترثه  
**باب طلاق المريض وكاحه** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن محبوب  
عن ابن بكير عن عبيد بن زرارة قال سألت ابا عبد الله عن المريض الذي ان يطاق  
امرته في تلك الحال قال لا ولكن لها ان يتزوج ان شاء فان دخل بها ورثته  
ان لم يدخل بها فكاحه باطل **باب** باسناره عن ابن محبوب عن ربعي الاصح عن ابي  
عبيد الكحل ومالك بن عطية عن ابي الورد كاهها عن ابي جعفر عن ابي عبد الله قال اذا طلق  
الرجل امراته نقلية في مرضه ثم مكث في مرضه حتى انقضت عدتها فانها ترثه  
ما لم يتزوج فان كانت تزوجت بعد انقضائها العدة فانها لا ترثه **ابو علي** الاصح  
عن محمد بن عبد الجبار والرزاق عن ابي عبد الله بن نوح ومحمد بن اسمعيل عن الفضل  
بن شاذان وحميد بن زياد عن ابان بن سماعه عن صفوان بن عبد الرحمن بن  
الحجاج عن حميد بن محمد بن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله  
في مفرقه ولم تزوج ورثته وان كانت قد تزوجت فقد رضيت بالذي صنع  
لا ميراث لها **حميد** بن زياد عن ابان بن سماعه عن عبد الله بن جليله عن ابن بكير  
عن عبيد بن زرارة عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله  
**عنه** عن احمد بن محمد بن الحسن عن معاوية بن وهب عن عبيد بن زرارة  
عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله  
لذلك سنة قال ترثه اذا كان في مرضه الذي يطلقها لم يمسها بين ذلك **عنه**  
عن الحسن بن محمد بن سماعه عن ابن رباط عن ابن مسكان عن ابي العباس عن

ابو  
عليها



فالتقت له رجل طلق امراته وهو مريض بتلقيقه وقد كان طلقها قبيل ذلك بتلقيقها  
 فانها تزدها اذا كان في مرضه قال قلت وما حال المرض قال لا يزال ارضي حتى يموت واربطا  
 ذلك الى السنة **علي بن ابراهيم** عن ابيد عن ابن ابي بصير عن جميل بن دراج عن ابي  
 العباس عن ابي عبد الله عمه قال اطلق الرجل المرأة في مرضه ذاك وان انقضت عدتها  
 الا ان يصح منه قال قلت فان طلق به المرض قال اما بينه وبين سنة **محمد بن يحيى**  
 عن احمد بن محمد بن فضال عن ابن بكير عن زرارة عن ابي عبد الله عمه قال ليس  
 للبريض ان يطلق ولدان يتزوج **محمد** عن احمد بن الحسين بن سعيد عن اخيه الحسن  
 عن زرعة عن سماعة قال سالت عمه عن رجل طلق امراته وهو مريض قال تزده  
 مادامت في عدتها وان طلقها في حال اضرائه في سنة الى سنة فان زاد على السنة  
 يوما واحدا لم تزده ونعتد منه اربعة اشهر وعشرا بعدة التوفيق فيهما زوجها  
**علي بن ابراهيم** عن ابيد عن ابن ابي عمير عن ابيان بن عثمان عن رجل عن ابي عبد الله  
 انه قال في رجل طلق امراته بتلقيقها في سنة من طلاق التلقيق الثالث وهو  
 مريض انما تزده مادام في مرضه وان كان الى سنة **علي بن ابي بصير**  
 عن حماد بن عمار عن ابي بصير عن رجل عن الموت في طلاق امراته هل يجوز  
 طلاقها قال نعم وان ماتت ورثته وان ماتت لم ير **علي بن ابيد** عن ابن  
 محبوب عن ابن زباب عن زرارة عن احمد بن محمد قال ليس للبريض ان يطلق وله  
 ان يشترط فان هوش وج ودخل بها لم يجز وان لم يدخل بها حتى ماتت  
 فنكاحه باطل ولا مهر لها ولا ميراث **باب قوله الله عز وجل**  
**ولا تقناوهن انفسنكم عليهن** **علي بن ابراهيم** عن ابيد عن ابن ابي عمير عن حماد  
 عن الخليلي عن ابي عبد الله عمه قال لا يصار الرجل امراته اذا طلقها فبقيت عليها حتى  
 تتقبل قبل ان تنقض عدتها فان الله عز وجل قد نفى عن ذلك فقال لا تقناوهن  
 انفسنكم عليهن **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير  
 عن ابي عبد الله عمه **باب طلاق الصبيان** عدة من اصحابنا عن  
 بن محمد بن خالد و**علي بن ابراهيم** عن ابيد جميعا عن عثمان بن عيسى عن سماعة قال  
 سالت عن طلاق الغلام ولم يجتم صدقته فقال اطلق للسنة ووضع

ورثته مادام في مرضه

بن الحكم عن علي

في موضعها

في موضعها وحقها فلا باس وهو جاز **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن محمد بن  
 اسمعيل عن محمد بن الفضيل عن ابي الصباح الكندي عن ابي عبد الله عمه قال ليس  
 طلاق الصبي بشي **محمد بن زياد** عن ابن سماعة عن عبد الله بن جبلة عن علي بن  
 ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عمه قال لا يجوز طلاق الصبي ولا السكران  
**عدة** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن الحسين عن عدة من اصحابنا  
 عن ابن بكير عن ابي عبد الله عمه قال لا يجوز طلاق الغلام اذا كان قد عقل وصدقته  
 وصدقته وان لم يجتم محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن محمد بن الحسين جميعا عن ابن فضال  
 عن ابن بكير عن ابي عبد الله عمه **باب** **علي بن ابراهيم** عن ابيد عن ابن ابي عمير عن  
 رجاله عن ابي عبد الله عمه قال لا يجوز طلاق الصبي اذا بلغ عشر سنين **باب**  
**طلاق المعتوه والمجنون وطلاق وليه عنه** **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد  
 عن الحسين بن سعيد عن الضمر بن سويد عن محمد بن ابي حمزة عن ابي خالد القماط  
 قال قلت لابي عبد الله عمه الاصح الذاهب العقل المجنون طلاق وليه عليه قال  
 ولم يطلق هو قلت لا يؤمن ان يطلق هو ان يقول غدا لم اطلق او لا يحسن ان يطلق  
 قالوا ارى وليه الا يتر له السلطان **ابو علي** الاشعري عن محمد بن عبد الجبار  
 وابو العباس الرازي عن ابوب بن نوح وحميد بن زياد عن ابن سماعة ومحمد  
 بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن صفوان عن ابي خالد القماط  
 قال قلت لابي عبد الله عمه رجل يعرف حد الطلاق ولا يؤمن عليه ان يطلق  
 عليه قال ماله هو لا يطلق قلت لا يعرف حد الطلاق ولا يؤمن عليه ان يطلق  
 اليوم ان يقول غدا لم اطلق قال ما اراد الا يتر له الامام يعني **الولي** بن  
 ابراهيم عن ابيد عن حماد بن عيسى عن محمد بن اذينة عن زرارة وبكير ومحمد بن  
 مسلم وبريد وفضيل بن يسار وابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير  
 وابي عبد الله عليه السلام ان المدله ليس له طلاق ولا عقده **محمد بن ابي بصير**  
 عن سهل بن زياد عن ابن ابي عمير عن عبد الكريم عن الخليلي قال سالت ابا عبد الله  
 عن طلاق المعتوه الذاهب العقل المجنون طلاقه قال لا وعن المرادة اذا كانت  
 كذلك المجنون يجمعها وصدقته قال **ابو علي** بن ابراهيم عن ابيد ومحمد بن يحيى عن احمد

قال لا يجوز طلاق الغلام و  
 وصيته وصدقته ان لم يجتم  
 بعض

الرجل

المدرك اعظم السلام للاب الامام  
 وموتن ارفعوا اذانهم باسأل  
 المولى  
 المولى زوال العقول والفتون مشرو  
 الوص



بن محمد عن ابن محبوب عن الحسن بن صالح عن شهاب بن عبد ربه قال قال ابو عبد الله  
 المعتوق الذي لا يحسن ان يطلق يطلق عنه وابيه على السنة فان جعل فطلقها  
 ثلثا في ميعاد قال يراد الى السنة فاذا مضت ثلثة اشهر او ثلثة قرو وقد بانث  
 بواحدة **عليه** بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن الكوفي عن ابي عبد الله عن قال  
 كل الطلاق جائز الاطلاق المعتوق والصبي وامرهم او مجنون او مكره **عنه** من  
 اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن الحسين عن محمد بن سنان عن ابي خالد القعاط  
 عن ابي عبد الله عن في طلاق المعتوق قال يطلق عنه وليه فاني اراه بمنزلة الامام عليه  
**باب طلاق السكران** علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن  
 عن الحلبي عن ابي عبد الله قال سألته عن طلاق السكران فقال لا يجوز ولا كرامة  
**محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد عن محمد بن اسمعيل عن محمد بن الفضيل عن ابي الصباح  
 الكعابي عن ابي عبد الله عن قال ليس طلاق السكران بشيء **عنه** عن اسمعيل بن محمد عن  
 محمد بن سنان عن ابن مسكان عن الحلبي قال سالت ابا عبد الله عن طلاق  
 السكران فقال لا يجوز ولا كرامة **عنه** بن زياد عن ابن سنان عن ابي رباط  
 الحسين بن هاشم عن صفوان بن يحيى عن ابن مسكان عن الحلبي عن ابي عبد الله  
 عليه السلام قال سألته عن طلاق السكران فقال لا يجوز ولا يعتقه **باب**  
**طلاق المضطر والمكره** علي بن ابراهيم عن ابيه عن بعض اصحابه بن ابي عمير وغيره  
 عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عن قال سمعته يقول لو ان رجلا مسلما  
 يقوم ليسوا بسطان فقهره حتى يخوف على نفسه ان يعتق ويطلق ففعل ذلك  
 عليه شيء **علي** عن ابيه عن ابن ابي عمير عن محمد بن اذينة عن زرارة عن ابي جعفر  
 قال سألته عن طلاق المكره وعتقه فقال ليس طلاقه ولا يعتقه بعق  
 ان رجلا اجبر امره بالعتار ومع ما قال فقال غيبه ما استطعت وضعه من اضعه  
 قلت فان كلفني بالعتاق والطلاق قال احلف له ثم اخذتموه فغفروا من ذلك ان  
 فداه فقال ما بالي حلفت لهم بالطلاق والعتاق او كلفتها **علي** بن زياد عن ابن ابي عمير  
 عن عبيد بن هشام وصالح بن خالد عن منصور بن يونس قال سالت ابا عبد الله  
 وهو بالعرين فقلت له جعلت فداك اني قد تزوجت امرأة وكانت تخيفني فترجعت

قلت

عن ابن ابي عمير

عن

عليها

عليها البنت خالفي وقد كان ابي من المراءة ولد فرجعت الى بغداد فطلقها واحده ثم  
 راجعتها ثم طلقها الثانية ثم راجعتها ثم خرجت من عندها اريد سفر في هذا  
 حتى اذا كنت بالكوفة اردت النظر الى بنت خالفي فقالت اخي وخالتي لا تغيب  
 اليها والله ابدأ حتى تطلق فلانة فقلت ويحك والله مالي الى طلاقها سبيل ففعل  
 له هو من ثقاتك ليس لك الى طلاقها سبيل فقلت جعلت فداك انه كانت لي منها  
 ابنة وكانت ببغداد وكانت هذه بالكوفة وخرجت من عندها قبل ذلك **عنه**  
 فابوا على الانظليها ثلثا ولا والله جعلت فداك ما اردت الله وما اردت الا  
 ان ادا بهم عن نفسي وقد امتلأ قلبي من ذلك جعلت فداك فمك طولها  
 مطر فامر رفع راسه الذي هو متبسم فقال اما بئسك وبين الله عن جعل ليس لي  
 ولكن ارفد موتك الى السلطان اباها منك **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد عن ابن  
 محبوب عن محمد بن عيسى بن محبوب عن محمد بن عبد الله بن الحسن عن ابي عبد الله  
 فان سمعت يقول لا يجوز الطلاق في استكراه ولا يجوز عتق في استكراه ولا يجوز  
 عتق في استكراه ولا يجوز عتق في استكراه ولا يجوز نهي في قطعية نعم ولا في  
 شيء ومن هنا معصية الله فمن حلف او حلف على شيء من هذا وفعله فلا شيء **عليه**  
 قال وانما الطلاق ما اريد به الطلاق من غير استكراه ولا اضار على العدة  
 والسنة على طهر يغيب جماع وشاهدين شرخالف هذا فليس طلاقه ولا يمينه  
 بشيء يرد الى كتاب الله عز وجل **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن  
 معاوية بن وهب عن اسمعيل الجعفي قال قلت لابي جعفر عن امره بالعتار في  
 ما لا يستحقه فان حلفت له انك تفي وان لم احلف فقتلني وظلمتني فقال احلف  
 قلت فانه يستحقني بالطلاق فقال احلف له قلت فان المال لا يكون لي قال نعم  
 ما لا احب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وطلاق بن عمر وقل طلق امرأته ثلثا وهي حايض  
 فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وآله شديدا **باب طلاق الاخرس**  
 علي بن ابراهيم عن ابيه عن احمد بن محمد بن ابي نصر قال سالت ابا الحسن عن الرجل  
 يكون عنده المراءة ثم يصمت فلا يتكلم قال يكون اخرس قلت نعم ففعل منه  
 بغضا لاسرته وكراهية لها ليجوز ان يطلق عنه وليه قال لا ولكن يكذب ويشهد

ور  
 ويعلم منه بغض



على ذلك قلت لا يكتب ولا يسمع كيف يطلقها فقال بالذي يعرف من فعله مثل ما ذكر  
من كرهيته ونقصه لها **علي بن ابراهيم** عن ابي بصير السدي عن جعفر بن  
عن ابان بن عثمان قال سألت ابا عبد الله عن طلاق الاخر قال قلت فانهما على  
راسها ويجوز به **علي بن ابراهيم** عن ابي عبد الله عن السكوني عن طلاق الاخر  
ان باخذ مقنعها فبصغها على راسها ويعتزلها **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن سعيد  
بن سارة عن يونس في رجل احسركت في الارض بطلاق امرأته قال اذا فعلت  
في قبيل الظهر يشهدون وفهم عنه كما يفهم عن مثله ويريد الطلاق جاز طلاقه على  
**باب الولاية في الطلاق** ابراهيم الاشعري عن محمد بن عبد الجبار  
والمرزبان عن ابي بصير بن زياد عن ابن سماعه جميعا عن صفوان بن  
يحيى عن سعيد الاعرج عن ابي عبد الله عن قال سألت عن رجل جعل امرأته  
الى رجل فقال اشهد وانى قد جعلت امرأته الى فلان ان يجوز ذلك للرجل  
قال نعم **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن الحسين بن سعيد وابو علي الاشعري  
عن محمد بن عبد الجبار عن محمد بن اسمعيل جميعا عن علي بن المنجنبي عن سعيد  
الاعرج عن ابي عبد الله عن رجل جعل امرأته الى رجل فقال اشهد وانى  
قد جعلت امرأته الى فلان فيطلقها يجوز ذلك للرجل قال نعم **علي بن ابراهيم**  
عن ابي عبد الله عن السكوني عن ابي عبد الله عن قال قال امير المؤمنين عن رجل  
جعل طلاق امرأته بيد رجلين فطلق احدهما وادى الاخر في امر المؤمنين من عنده  
ان يجوز ذلك حتى يجمعها جميعا على طلاق **محمد بن احمد بن محمد** عن ابن فضال  
عن ابن مسكان عن ابي هاشم الرازي قال قلت لابي عبد الله عن رجل وكل رجلا  
بطلاق امرأته اذا حاضت وظهرت وخرج الرجل فبدا له فاشهد انه قد اطلق  
عما كان امر به وانه قد بذله في ذلك قال فليعلم اهله وليعلم الوكيل **عن محمد بن ابي بصير**  
عن سهل بن زياد عن محمد بن الحسن بن شمون عن عبد الله بن عبد الرحمن عن  
عن ابي عبد الله عن رجل جعل طلاق امرأته بيد رجلين فطلق احدهما وادى الاخر  
فان على من ان يجوز ذلك حتى يجمعها على الطلاق جميعا وروى انه لا يجوز الولاية  
في الطلاق **اسم** بن محمد عن علي بن محمد بن الحسن بن محمد بن ابراهيم

الحسن بن بكير

عن

فيطلقها

عن

عن جعفر بن سباعه جميعا عن حماد بن عثمان عن زرارة عن ابي عبد الله عن قال  
لا يجوز الولاية في الطلاق قال الحسن بن سماعه وهذا الحديث ناخذ **باب**  
**الولاية** على بن ابراهيم عن ابي عبد الله عن ابن ابي عمير عن ابن ابي عمير عن ابي عبد الله عن  
قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول في الولاية اذا ازال الرجل ان يقرب امرأته و  
لا يمسها ولا يجمعها ولا يمسها فمضى في سعة ما لم تمض الاربعة اشهر فاذا  
الاربعة اشهر وقت فاما ان يبقى فبفسخها واما ان يغرم على الطلاق فيجوز عنها حتى  
انما حاضت وظهرت من حيضها طلقها تطليقه قبل ان يجامعها بشهادة عدل  
ثم يخرجها حتى برحمتها ما لم تمض الثلثة الاقراء **علي بن ابراهيم** عن ابن ابي عمير عن حماد  
عن الحلبي قال سألت ابا عبد الله عن رجل جعل امرأته من غير طلاق ولا يمين سنة  
لم يقرب فرأيتها قال ليات اهلها وقال ابراهيم بن ابي عمير انه لا يلازم ان يقربها  
لا اجامعك كذا وكذا ويقول والله لا غطتكم بغاضبها فانه يترخص بها اربعة اشهر  
ثم يرضى بعد الاربعة اشهر فيؤقت فان قلده والابناء ان يصالح اهله فان الله غفور  
رحيم فان لم يفسخ على ان يطلق ولا يقع بينهما طلاق حتى يوقف وان كان بعد الاربعة  
الاشهر يرضى ان يبقى ويطلق **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن محمد بن الحكم عن علي بن ابي  
عن ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله يقول اذا ازال الرجل من امرأته والايالة ان يقرب الرجل  
والله لا اجامعك كذا وكذا ويقول والله لا غطتكم بغاضبها ثم يترخص بها اربعة  
اشهر فان قلده والابناء ان يصالح اهله او يطلق عند ذلك ولا يقع بينهما طلاق حتى  
يوقف وان كان بعد الاربعة اشهر حتى يبقى ويطلق **علي بن ابراهيم** عن حماد بن محمد بن  
عن عمر بن ابي عبد الله عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي جعفر وابي عبد الله عن  
انهما قال اذا ازال الرجل الا يقرب امرأته فليس لها قول ولا حق في الاربعة اشهر  
ولا تم عليه فكذلك عنها في الاربعة اشهر قبل ان يمسها فسكت ورضيت فمضى  
وسعد فان رجعت امرأته قبل ان يمسها واما ان تطلق وعزم المطلق  
ان يجزئ عنها فانما حاضت وظهرت طلقها وهو الحق بوجوبها ما لم تمض ثلثه فمضى  
فهذا الولاية الذي انزل الله تبارك وتعالى في كتابه وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم  
بن ابراهيم عن ابي عبد الله عن محمد بن جميل بن دراجع عن منصور بن حازم قال ان

عن ابي عبد الله

يجمع

وظهرت من حيضها

ايضا

فان غطت يده الاشهر



يجوز على ان يطلق تطلقه باينه وعن غير منصوص بان يطلق تطلقه بملك الرجعة  
 وقاله بعض اصحابه ان هذا منقوض فقال لا التي تشكركم في حق ويضيق  
 ويعتق من الزوج يجوز على ان يطلقها تطلقه باينه <sup>للرجعة</sup> تشكركم ولا شك ان <sup>الرجعة</sup> يشاء  
 يطلقها تطلقه بملك الرجعة **علي** عن ابيه عن النوفلي عن المسكوني عن ابي عبد الله  
 عليه السلام قال في رجل امير المؤمنين عن رجل امير المؤمنين ان امرأتك  
 غلاما وان قلت والله لا اقولك حتى تقطعيه فقال ليس في الاصلاح الا بالامر  
**محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن محمد بن اسمعيل عن محمد بن الفضيل عن علي الصائغ  
 الكناقي قال سالت ابا عبد الله عن رجل اكرم امراته بعد ما دخل بها فقال لا  
 اربعة اشهر وقف وان كان بعد حين فان فاه فليس يفرق وهي امراته وان فرغ الطلاق  
 فقد فرغ وقال الابلاد اربعة اشهر الرجعة والله لا يعطيك ولا سرتك ثم يفرقها  
 ولا يجامعها حتى يمضي اربعة اشهر فاذا مضت اربعة اشهر فقد وقع الابلاد ويشغ  
 للامام ان يجير على ان يفي او يطلق فافاء فان الله غفور رحيم وان غرم  
 الطلاق فان الله سميع الخليم وهو قول الله عز وجل في كتاب **الحسين** بن محمد  
 عن معلى بن محمد بن الحسن بن علي بن ابان عن ابي بصير عن ابي جعفر عن قال المرف  
 يوقف بعد الاربعة اشهر فان شاء امسك معروفا ولم يشغ باحسان فان غرم  
 الطلاق في في واحدة وهو ملك بر جمعها **ابو علي** الاثر عن محمد بن عبد الجبار  
 وابو العباس محمد بن جعفر عن ايوب بن نوح ومحمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان  
 وحديد بن زياد عن ابن ماعد جميعا عن صفوان عن ابن مسكان عن ابي بصير  
 عن ابي عبد الله عن قال سالت عن الابلاد ما هو فقال هو ان يقول الرجل لامرته  
 والله لا اجامعك كذا وكذا ويقول والله لا يعطيك في يرضيها اربعة اشهر  
 فيوقف بعد الاربعة الاشهر فان فاه وهو ان يصاح اهله فان الله غفور  
 رحيم وان لم يفرج على يطلاق ولا يقع طلاق فيها بينهما ولو كان بعد الاربعة الابلاد  
 مالم تر فعد الى الامام **مسعود** بن محمد بن معلى بن محمد بن الحسن بن علي بن حماد  
 بن عثمان عن ابي عبد الله عن قال في المولى اذا ابان يطلق قال كان امير المؤمنين  
 يجعل له حظيرة من قصب ويمنه فيها ويمنع من الطعام والشراب حتى يطلق  
 ويجوز

ثوب بن

**محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن خالد عن خلف بن حماد رفعه الى ابي عبد الله  
 في المولى ما ان يفي او يطلق فان فعلوا لا صرت عنقه **علي** بن ابراهيم عن ابيه  
 عن ابن ابي عمير عن حفص بن الخضر عن ابي عبد الله عن قال اذا خاضت  
 امراته فام تحيط بها من غير عتق من اربعة اشهر استعدت عليه فاما ان يفي  
 اما ان يطلق فان تركها من غير مغاضبه او يمين فليس **يؤهل الحسين** بن  
 محمد بن محمد بن القلانسي عن اسحق بن بيان عن ابن بقاع عن عينا بن  
 ابراهيم عن ابي عبد الله عن قال كان امير المؤمنين عن اذا ابان يطلق جعل  
 له حظيرة من قصب واعطاه ربع قوته حتى يطلق **باب** **الابلاغ**  
**الابلاغ** **الابجد** **دخول الرجل باهله** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن محمد بن  
 اسمعيل عن محمد بن الفضيل عن ابي الصباح الكناقي عن ابي عبد الله عن قال لا يقع  
 الابلاد الا على امرأة فقد دخل بها زوجها **عدة** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن  
 بن محمد بن ابي بصير عن عبد الكريم بن ابي بصير عن ابي عبد الله عن قال قلت له الرجل  
 يوفى من امرته قبل ان يدخل بها قال لا يقع الابلاد حتى يدخل بها **علي** بن ابراهيم  
 عن ابيه عن ابي بصير عن ابن ابي عمير عن قال لا اعلم الا عن زرارة عن ابي عبد الله عن قال  
 يكون مولى باحتي يدخل **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد بن محمد بن اسمعيل عن محمد بن الفضل  
 عن ابي الصباح الكناقي عن ابي عبد الله عن قال سئل امير المؤمنين عن رجل  
 الامان امره لم يدخل بها قال لا ايلاد حتى يدخل بها قال رايت لوان رجلا حلف  
 الا يبي باهله سنتين او اكثر من ذلك اكان يكون اليلاد **باب**  
**الرجل يقول لامرته هو عليه حرام** عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن ابي عمير  
 عن محمد بن سماعة عن زرارة عن ابي جعفر عن قال سالت عن رجل قال لامرته  
 عليه حرام فقال لا وكان في عليه سلطان لا وحجت راسه وقلت الله لطمها لث  
 فاحرمها عليك انه لم يزوجك على ان كذب فعمل **ابا** احل الله له حرام ولا يدخل عليه  
 طلاق ولا كفارة فقلت قول الله عز وجل يا ايها النبي لم تحرم ما احل الله لك ففعل  
 فيه الكفارة فقال انما حرم عليه جا ريت ما ربه وحلف الا يقربها فانما جعل  
 عليه الكفارة في الحلف ولم يجعل عليه في التزيم **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي



عن عمر بن اذينة عن زياره عن ابي جعفر قال قلت له ما تقول في رجل قال  
 لامرأته انت عليه حرام فانكرت فري بالعرف ان عليا عن جعلها ثلثا فقال  
 كذبا لم يجعلها طلاقا ولو كان في سلطان عليه لا وجعت راسه ثم اقول ان الله  
 احلها لك فماذا حرمها عليك ما روت علي ان كذبت قلت لشيء احلها لك  
 انه حرام **حميد** عن ابن سماعه عن ابن رباط عن ابي محمد السراج عن ابي عبد الله  
 قال قال النبي بن عقال بلغني انك تزعم ان من قال ما احل الله على حرام انما  
 تزي ذلك شيئا قلت اما قولك لعل على حرام فهذا امر للمؤمنين الولي جعل ذلك مستحراما  
 عليه سلامه امراته وانما بعث يستغنى اهل الحجاز واهل البصرة واهل الشام  
 عليه فاخذ بقوله اهل الحجاز ان ذلك ليس بشيء **حميد** عن ابن سماعه عن صفوان  
 بن برخية عن محمد بن مسلم قال قلت لابي عبد الله ع رجل قال لامرأته انت على حرام قال  
 عليه كفارة ولا تطلق **باب الخلية والبرية والنه** علي بن ابراهيم  
 عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن محمد بن مسلم قال سألت ابا جعفر ع  
 عن الرجل يقول لامرأته انت مني خلية او برة او بنتا وحرام قال ليس بشيء  
 من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد وعلي بن ابراهيم عن ابيه جميعا عن عثمان بن  
 عيسى عن سماعة قال سألت عن رجل قال لامرأته انت مني باين وانت مني خلية  
 وانت مني برة قال ليس بشيء **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد  
 بن الحكي عن ابي عبد الله ع قال سألت عن رجل قال لامرأته انت خلية او برة من  
 اوتيتا وحرام قال ليس بشيء **باب الخيار** محمد بن ابي عبد الله عن معوية بن  
 حكيم عن صفوان بن يحيى بن الحسن بن رباط عن ابي بصير عن محمد بن مسلم قال سألت  
 ابا جعفر ع عن الخيار فقال وما هو وما ذاك اما ذاك شيء كان لرسول الله ع  
**حميد** بن زياد عن ابن سماعة ومحمد بن زياد وابن رباط عن ابي بصير عن محمد  
 بن مسلم قال قلت لابي عبد الله ع اني سمعت اباك يقول ان رسول الله ص خير نسائه  
 فاخترت الله ورسوله فلم يسكن علي طلاق ولو اخترت نفسك ليقن فقال لئن  
 حديث كان يرويه ابي عن عائشة وما للناس والخيار ان هذا شيء حضر الله بده  
**حميد** عن ابن سماعه عن ابن رباط عن بصير بن النشم عن ابي عبد الله ع قال سألت

الله

عن

عن جرح

عن رجل خير امراته فاخترت نفسها بات منه قال لا انما هذا شيء وكان رسول الله  
 صلى الله وآله خاصة امر بذلك ففعل ولو اخترت انفسهن لطلقن وهو قول الله  
 عز وجل قل لا زواج لك ان كنتم تنزرون الحيوة الدنيا وزينتها فتعالين امتعكن و  
 اسرحكن سرا جابلا **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن مرقان بن  
 مسلم عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله ع قال قلت له ما تقول في رجل جعل امر  
 امراته بيد هاء فقال وفي الامر من ليس امله وخالف السنة ولم يحرم المكاح **قاله**  
**باب كيف كان اصل الحينار** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن  
 فضال بن ابن بكير عن زياره قال سمعت ابا جعفر ع يقول ان الله عز وجل انزل  
 عليه السلام من مقالة قالتها بعض نساءه فانزل الله آية التحديد فاعتزل رسول الله  
 نساءه تسعا وعشرين ليلة في مشرقة ام ابراهيم ثم دعا من فخرهن فاخترن لهن  
 شيئا ولو اخترت انفسهن كانت واحدة باينه قال وسألت عن مقالة المرأة  
 ما هي قال فقال لئن اري محمد انه لو طلقنا الله لا ياتينا الا كفاء من قومنا **قاله**  
**محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن اسمعيل عن محمد بن الفضيل عن ابي الصباح  
 الكنانى قال ذكر ابو عبد الله ع ان زينب قالت لرسول الله ص لا تعدل وانت خير  
 الله وقالت حفصة ان طلقنا وجدنا في قومنا كفاءنا فاحتبس الموحى عن رسول الله  
 عشرين يوما قال فانف الله عز وجل لرسوله ع فانزل يا ايها النبي قل لا زواج لك  
 نردن الحيوة الدنيا وزينتها فتعالين الى قوله اجرا عظيما قال فاخترت الله و  
 رسوله ولو اخترت انفسهن لئن وان اخترت الله ورسوله الله ورسوله فليس  
 بشيء **وعنه** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن ابي نصر عن حماد بن عثمان عن عبد  
 الاعلان بن عيينة قال سمعت ابا عبد الله ع يقول ان بعض نساء النبي ص قالت  
 ابري محمد لو طلقنا لا نجد الا كفاء من قومنا قال فغضب الله عز وجل له من قومنا  
 سبع سموات فاسره فخيرهن حتى انتهى الى زينب بنت جحش قالت ترى رسول الله ص  
 سئلنا ان لا نجد زوجا غيره وقد كان اعترق نساءه تسعا وعشرين ليلة فلو انما  
 زينب الذي قالت بعث الله عز وجل جبرئيل ع الى محمد عليهم السلام فقال قل لا زواج  
 ان كنتم تنزرون الحيوة الدنيا وزينتها فتعالين امتعكن واسرحكن سرا جابلا

الله

صرون

ان طلقنا وجدنا كفاء من قومنا

نقامت وقبلت وقال اخيرا رسول الله ص  
 ابن سماعة عن جعفر بن سماعة عن داود بن سليمان  
 عن ابي عبد الله ع قال ان زينب بنت جحش ع







عن ابيد عن ابن ابي عمير عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله قال في المختلعة انها  
لا تحل للمحرم حتى يتوب من قولها الذي قالت له عند الخلع **المباراة** على بن  
ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد جميعا  
عن عثمان بن عيسى عن سماعة قال المباراه كيف هي فقال يكون للمرأة شيء وعلى  
زوجها من صدق وفيه خير ويكون قد اعطاها بعضه فبكره كل واحد منهما  
صاحبه فيقول للمرأة لن زوجها ما اخذت منك فهو في ما بقى عليك فذلك  
والمباراه فيقول الرجل لها فان ات رجعت في شيء مما تركت فانا احق ببضعك **ع**  
بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل عن زرارة عن ابي جعفر قال  
المباراه يوجب منها دون الصدق والمختلعه يوجب منها ما شئت اوما ترخصا  
عليه من صدق واكثر وانما صارت المباراه يوجب منها دون المهر والمختلعه  
يوجب منها ما شاء لان المختلعه تعتدي في الكلام وكلم بما لا يحل لها **ع**  
عن احمد بن محمد بن محمد بن اسمعيل عن محمد بن الفضيل عن ابي الصباح الكوفي  
قال قال ابو عبد الله عن ابان بن اسرة زوجها نهي واحدة وهو خاطب بين  
الحظاب **ع** بن ابرهيم عن ابيه عن حماد بن محمد بن مسلم قال سالت  
ابا عبد الله عن امرأة قالت لن زوجها لك كذا وكذا وخل سدي فقال هدد  
المباراه **ع** الاشعري عن محمد بن عبد الجبار ومحمد بن اسمعيل عن الفضل  
بن ساذان وابو العباس محمد بن جعفر عن ايوب بن نوح ومحمد بن زياد عن  
سماعة جميعا عن صفوان عن ابن مسكان عن ابي بصير عن ابي عبد الله عن  
المباراه فيقول للمرأة لن زوجها لك ما عليك وانك في ما يجعل له من قبلها  
شيئا فيتركها الا انه يقول فان ارتجعت في شيء فانا املاك ببضعك ولا تجل  
ان ياخذ منها الا المهر فاذا رند **ع** بن زياد عن ابن سماعة عن محمد بن زياد عن عبد الله  
بن سنان عن ابي عبد الله قال المباراه تقول لن زوجها لك ما عليك وبارئ في ذلك  
قال قلت فيقول لها فان ارتجعت في شيء فانا املاك ببضعك قال نعم **ع** بن يحيى عن  
بن محمد بن محمد بن اسمعيل قال سالت ابا الحسن الرضا عن المرأة تبارى زوجها  
او تختلعه منه بشاهدين على طهر من غير جماع هل يبرئ منه فقال اذا كان ذلك على اكثر

سائرهم

ص

ابن  
ابراهيم

في مختلعه

قال قلت قد روي لنا ابا لاثين منه حتى يتبعها الطلاق قال فليس ذلك اذ اخلع  
فقلت تدبين منه قال نعم **ع** بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان وابو علي  
الاشعري عن محمد بن عبد الجبار جميعا عن صفوان عن عبد الرحمن بن ابي  
قال سالت ابا عبد الله عن هل يكون خلع او مباراه الا يظهر فقال لا يكون الا يظهر  
صفوان عن عبد الله بن مسكان عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عن صفوان عن  
عبد الله بن بصير عن سماعة عن ابي عبد الله قال لا يكون طلاق ولا خيار  
ولا مباراه الا على طهر من غير جماع **ع** بن يحيى عن احمد بن محمد بن علي بن الحكم  
عن العلاء بن محمد بن مسلم عن ابي جعفر قال قال الاطلاق ولا خلع ولا مباراه  
لا خيار الا على طهر من غير جماع **ع**  
**ع** عن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن عبد  
عن ابي بصير عن ابي عبد الله عن قال عدة المختلعه مثل عدة المطلقة وخطبات  
باسنادة عن احمد بن محمد بن عبد الكريم عن ابي بصير عن ابي عبد الله قال لا تمتنع  
المختلعه **ع** بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن ابي بصير عن ابي  
ابن عبد الله عن قال المختلعه لا تمتنع **ع** بن محمد بن علي بن محمد بن الحسن  
بن علي بن ابي اسحاق عن ابان عن زرارة قال سالت ابا جعفر عن عدة المختلعه  
كم هي قال عدة المطلقة وتعتدي في بيتها والمباراه بمنزلة المختلعه **ع**  
زيد عن ابن سماعة عن محمد بن زياد عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عن قال  
عدة المختلعه وخطباتها قال سالت هل تمتنع بشيء قال لا **ع** بن الحسن عن ابي جعفر  
عن جعفر بن سماعة عن داود بن سرجان عن ابي عبد الله عن قال في المختلعه  
قال عدة المطلقة وتعتدي في بيتها والمختلعه بمنزلة المباراه **ع**  
زيد عن الحسن بن محمد بن زياد وصفوان عن رفاعه عن ابي عبد الله عن قال  
المختلعه لا سكني لها ولا نفقة **ع** بن يحيى عن احمد بن محمد بن ابي بصير  
عن ابي عبد الله عن قال اسم المئمنين على لكل مطلقه متعة الا المختلعه فانها  
اشترت نفسها **ع** بن يحيى عن احمد بن محمد بن محمد بن ابي بصير عن ابي بصير  
عن ابي عبد الله عن قال سالت عن رجل اختلعت منه امراته ايجل لادن الخطيب

طهارتها

عن محمد بن  
ابراهيم



اخبار من قول ان ينفق على الخلع قال نعم قد برئت عصمتها منه وليس له عليها **حجة**  
**باب النشور** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن علي بن الحكم عن علي بن ابي حمزة قال  
 سألت ابا الحسن عن قول الله عز وجل قلن امرؤة خافت من بعلها نشورا او اكل  
 فقال اذا كان كذلك فبطلت نكاحها قالت لما سكني واخرج بعض ما عليك واحللتك  
 من يوحى وليتني حل له ذلك ولا جناح عليهما **باب** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير  
 عن حماد بن الحجلي عن ابي عبد الله ع قال سألته عن قول الله عز وجل يا امرأة خافت ان  
 من بعلها نشورا او اعراضا فقال هي المرأة تكون عند الرجل فيكرهها فينفق عليها  
 ان يريد ان يطلقك فتقول له لا تفعل واكره ان يُشمت بي ولكن انظر في الخلق  
 فاصنع بما شئت وما كان حاسوا ذلك من شيء فهو ملك وروى علي بن ابي حمزة  
 قوله تبارك وتعالى فلا جناح عليهما ان يصلحا بينهما صلحا وهو هذا الصلح  
**باب** بن زياد عن ابن سماع عن الحسين بن هاشم عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع  
 قال سألته عن رجل وان امرأته خافت من بعلها نشورا او اعراضا قال هذا يكون عند  
 المرأة لا يجبه فير يطلها فتقول له اسكني ولا تطلقني واربعك ما على ظهرتك **باب**  
 من مالي واحللك من يوحى وليتني فقد طاب ذلك له **باب النكاح**  
**والشقاق** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن علي بن الحكم عن علي بن ابي حمزة قال سألت ابا عبد الله  
 عليه السلام عن قول الله عز وجل وان خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكما من اهله و  
 حكما من اهلها فقال يشترط الحكمان الشمامة افرقا وان شام آجعا ففرقا او جمعا  
**باب** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن الحجلي عن ابي عبد الله ع قال  
 سألت عن قول الله عز وجل فابعثوا حكما من اهله وحكما من اهلها قال ليس  
 للحكمين ان يفرقا حتى يشتموا الرجل والمرأة ويشترطا عليهما ان شيئا جمعا وان شتمتا  
 فرقتا فان فرقتا جاز وان جمعا جاز **باب** بن زياد عن ابن سماع عن ابي عبد الله ع  
 عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع في قول الله عز وجل فابعثوا حكما من  
 اهله وحكما من اهلها قال الحكمان يشترطان ان شام آفرقا وان شام آجعا فان جمعا  
 فجاز فان فرقتا جاز **باب** بن يحيى عن احمد بن محمد بن ابي بصير عن ابي عبد الله ع  
 قال سألت ابا عبد الله ع عن قول الله عز وجل فابعثوا حكما من اهله وحكما من

اريت

اريت ان استاذن الحكمان فقال لا للرجل والمرأة اليس قد جمعتا امركما اليك في اهلها  
 والمنزق فقال الرجل والمرأة نعم واشهد ان ذلك شهر ما عليهما الجوز تقر يقصمنا  
 عليهما قال نعم ولكن لا يكون الا على طهر من المرأة من غير جماع من الزوج قل له  
 اريت ان قال احد الحكمين قد فرقت بينهما وقال الاخر لم افرق بينهما فقال لا يكون  
 تفرقا حتى يجتمعا جميعا على التفرق فاذا اجتمعا على التفرق جاز تقر يقصمنا **باب**  
 بن جليل وغيره عن العلاء بن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله ع قال سألته عن  
 قوله عز وجل فابعثوا حكما من اهله وحكما من اهلها قال ليس للحكمين ان يفرقا حتى  
 يستامرا **باب المنقود** علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير  
 عن الحلبي عن ابي عبد الله ع انه سئل عن المنقود فقال المنقود اذا مضى لما ربح سنين  
 بعث الوالي الى الناحية التي هو غايب فيها فان لم يوجد له اقرار الوالي ولديه ان ينفق  
 عليها فاففق عليها حتى امرته قال قلت فانما تقول اريد ما تريد النساء قال ليس لك  
 لها ولا كرامه فان لم ينفق عليها وليده او وكيله امره ان يطلها فكان ذلك عليها  
 طلاقا واجبا **باب** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عمر بن ابي عبد الله ع  
 بن معاوية قال سألت ابا عبد الله ع عن المنقود كيف يصنع بامر الله قال ما سكت  
 عنه وصبرت يعلل عنها فان هي رفعت امرها الى العلى اجلها اربع سنين ثم يكتب الي  
 الصنع النبي فقد فيه فيقبل عنه فان خبر عنه بجماعة صبرت وان لم يخبر عنه  
 بشئ حتى تضي اربع سنين دعي والزوج المنقود فقيل له هل المنقود مال  
 فان كان له مال انفق عليها حتى تعلم حبانته من موته وان لم يكن له مال قبل الموت  
 انفق عليها فان فعل فلا سبيل لها الى ان يتزوج ما انفق عليها الجوز الوالي على  
 ان يطلق تطليقه في استقبال العدة وهو طاهر فبطلت الوالي طلاقا الزوج  
 فان جاز وبها من قبل ان تنقص عدتها من يوم طلقتها الوالي قبل الله ان يراجعها  
 حتى امرته وهي عندة على تطليقتين فان انقضت العدة قبل ان يجيء او يراجع  
 فدخلت لان واج ولا سبيل له عليها **باب** بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن  
 اسمعيل عن محمد بن الفضيل عن ابي الصباح الكناني عن ابي عبد الله ع في امرأة  
 غاب عنها زوجها اربع سنين ولم ينفق عليها ولا يلد راسح هوام ميت ايجز وليه

اي يكتب

فان كان

الاول



عليان بطلتها قال نعم وان لم يكن لله ولم يلقها السلطان قلت فان قال الرجل انما  
 عليها قال فلا يحبر على طلاقها قال قلت ارأيت ان قالوا يريد ما يريد النساء ولا يحبر  
 ولا اعد كما انا قال لغير هذا ذلك ولا كرامة اذا انفق عليها **من اصحابنا** عن احمد بن  
 محمد بن خالد وعلي بن ابراهيم عن ابيه جميعا عن عثمان بن عيسى عن سماعة قال سألته  
 عن المغفور فقال ان علمت انه في ارض منهن منظره له ابدا حتى ماتت موتها وابتها  
 طلاقها وان لم تعلم اين هو من الارض كلها او لم ياتها من كتاب ولا خبر فانها تاتي  
 الامام في امرها ان تنتظر اربع سنين فيطلب في الارض فان لم يوجد له ارض حتى  
 اربع سنين امرها ان تعتد اربعة اشهر وعشرا ثم نقل للرجال فان قدم زوجها  
 ما ترضى عدتها فليس له عليها رجعة وان قدم وهي في عدتها اربعة اشهر وعشرا  
 فهو امك برجعته **المراة التي انفقت زوجها او طلقها انفقتهم**  
**زوج نفي زوجها** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن علي بن الحكم عن موسى بن بكر عن ز  
 عن ابي جعفر قال قال لانفي الرجل الى اهله او خبرها انطلقها فاعتدت ثم تزوجت  
 فجاء زوجها بعد فان الاول احق بها من الاخر ولم يدخل بها وطأ من الاخر للمهر  
 بما استحل من فرجها قال وليس للاخر ان يتزوجها ابدا **ابو الحسن** محمد بن جعفر عن ابي  
 بن نوح وابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار ومحمد بن اسمعيل عن الفضل بن  
 شاذان جميعا عن صفوان عن موسى بن بكر عن زرارة عن ابي جعفر عن مثله  
**محمد** عن احمد بن محمد بن ابن محبوب عن العلاء وابي ايوب عن محمد بن مسلم  
 عن ابي جعفر عن قال سألته عن رجلين شهدا على رجل غايب عند امراته  
 انه طلقها فاعتدت المراءة وتزوجت ثم ان الزوج الغايب قدم فزعرانه لم يطلها  
 والكذب نفسه احدا الشاهدين فقال لا يسبيل للاخبر عليها ويؤخذ الصداق  
 من الذي شهد فبرد على الاخبر والاول امك بها وتعدت من الاخر ولا يقربها  
 الا وحى حتى يقضى عدتها **محمد بن ابراهيم** عن ابيه وعدة من اصحابنا عن سهل بن زياد  
 جميعا عن ابن ابي عمير عن حماد بن محمد بن قيس قال سالت ابا جعفر عن  
 عن رجل حسب اهله انه قد مات او قتل فتكف امراته وتزوجت سرته فولدت كل  
 واحدة منها من زوجها فجاء زوجها الاول وهو في السر به فقال فقال ياخذ امراته

طلاق

عن ابي  
الفضل  
ان

عدتها

ف

محمد

محمد بن

هو احق بها ياخذ سرته وولدها او ياخذ رضانا من ثمنه **محمد بن اسمعيل** عن الفضل  
 بن شاذان وعلي بن ابراهيم عن ابيه جميعا عن ابن ابي عمير عن ابراهيم بن محمد  
 عن ابي بصير وغيره عن ابي عبد الله انه قال في شا هذين شهدا على امرأة با  
 زوجها اطلقها او ماتت فتزوجت ثم جاء زوجها قال يقربان احد ويضمنان  
 الصداق للزوج بما عزا له ثم تعدت وترجع الى زوجها الاول **محمد بن اصحابنا**  
 بن زياد عن سهل بن علي بن ابراهيم عن ابيه جميعا عن ابن ابي عمير عن عبد الكريم عن زرارة  
 عن ابي جعفر قال قال لانفي الرجل الى اهله او خبرها انه قد طلقها فاعتدت  
 ثم تزوجت فجاء زوجها الاول قال الاول احق بها من الاخر دخل بها او لم يدخل بها  
 وطأ من الاخر للمهر بما استحل من فرجها **المراة التي انفقت زوجها او طلقها**  
**فزوج نفي زوجها الاول** **ابو الحسن** محمد بن يحيى عن احمد  
 بن محمد بن علي بن الحكم عن موسى بن بكر عن زرارة قال سالت ابا جعفر عن امرأة  
 تزوجها زوجها فاعتدت وتزوجت فجاء زوجها الاول فقارقتها وارقها الاخر  
 تعتد للناس قال ثلثة فر وواثنا يستبرأ زوجها بثلثة قروء تحلها للناس معهم  
 قال زرارة وذلك ان انا ساقا لوالا تعتد عدتين من كل واحد عدة فاني ذلك ابي جعفر  
 قال تعتد ثلثة قروء فقول للرجال **محمد بن ابراهيم** عن ابيه عن اسمعيل بن مزارع عن ابي  
 عن بعض اصحابه في امرأة نفى عنها زوجها فتزوجت ثم قدم زوجها الاول فطلقها  
 وطلقها الاخر قال فقال ابراهيم النخعي عليها ان تعتد عدتين فحلهما زرارة الى  
 ابي جعفر فقال عليها عدة واحدة **ابو الحسن** **عدة المراءة من النخعي**  
 محمد بن يحيى عن احمد بن محمد وعلي بن ابراهيم عن ابيه جميعا عن ابن محبوب عن محمد بن  
 صالح عن ابي عمير قال سئل ابي جعفر عن حصى تزوج امرأة وفرن لها صداقا  
 وهي تعلم انه حصى فقال لحاين فقيل له مكك معها ما اشار الله ثم طلقها هل عليها  
 عدة قال نعم اليس قد لقتها ولدت منه قيل له فهل كان عليها فيما كان يكون  
 منه ومنها حصل قال فقال لان كانت اذا كان ذلك منه امست فان عليها اعتلا  
 قيل له قيل له ان يرجع عليها بشئ من هذا فما اذا طلقها فقال لا **ابو الحسن**  
**في النكاح يعقل عدتها** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن علي بن الحكم

عليها

قيل له







ق بن محمد بن عثمان بن عيسى عن سماعة عن ابي بصير عن ابي عبد الله قال سمعته  
يقول جازيل الى رسول الله ص فقال يا رسول الله ظهرت من امرئ فقال  
فقال اذهب فاعتق رقبة قال ليس عندك قال اذهب فضم شهرين متتابعين  
قال لا اهرى قال اذهب فاطعم ستين مسكينا قال ليس عندي قال فقال رسول الله  
انا تصدق عندك فاعطاه تمرًا لا طعام ستين مسكينا فقال اذهب فصدق  
به فقال والذي بعثك بالحق لا أعلم بين لايتها احدا اجمع اليه و  
من عيال قال فاذهب فكل ما طعم عيالك **ع** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير  
عن جميل بن دراج قال قلت لابي عبد الله عن الرجل يقول لامرأته انت على الظهور  
عنه او خالته قال هو الظهار قال وسالته عن الظهار يقع على صاحبة الكفاية  
فقال اذا اراد ان يواقع امرأته قلت فان طلمتها قبل ان يواقعها عليه كفارة قال  
لا سقطت الكفارة عنه قلت فان صام بعضا فرض فافطر استقبل ام يعق  
ما يقع عليه فقال ان صام شهرا فرض استقبل وان زاد على الشهر الاخر يومان  
يوسين بنى على ما يقع قال وقال الحرة والمهملة سهوا غير ان على المسالك نصف  
ما على الحر من الكفارة وليس عليه عتق ولا صدقة ائنا عليه صيام شهر  
**ابو علي** الاشعري عن محمد بن عبد الجبار والرازي عن ايوب بن نوح عن صفوان  
بن يحيى عن اسحق بن عمار قال سالت ابا ابراهيم عن الرجل يظاهر من جارية فقضى  
الحرة والامه في ذلك سواء **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن علي بن الحكم عن العلاء  
عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله قال سالت عن رجل ظاهر من امرأته خمس مرات  
او اكثر فقال قال علي عن مكان كل مرة كفارة قال وسالته عن رجل ظاهر من امرأته  
ثم طلقها قبل ان يواقعها عليه كفارة قال لا قال وسالته عن الظهار على الحرة ووطئ  
والامة فقال نعم قيل فان ظاهرها في شعبان ولم يجد ما يعتق قال ينظر حتى يصوم  
شهر رمضان ثم يصوم شهرين متتابعين وان ظاهرها وهو مسافر ان ينظر حتى  
يقدم وان صام فلصاحب الاظهير الذي يكتب فيه **محمد** عن احمد بن ابي ابي  
نجران عن محمد بن حماد بن قال سالت ابا عبد الله عن من المسالك اعليه ظهار فقال  
نصف ما على الحر صوم شهر وليس عليه كفارة من صدقة وعتق **ع** بن ابراهيم عن

عمران بن ابي

عن ابن ابي عمير عن حماد بن ابي حنيفة قال سالت ابا عبد الله عن رجل طاهر  
من امرأته ثلاث مرات قال اكثر ثلاث مرات قلت فان واقع قبل ان يكفر قال يستغفر  
ويمسك حتى يكفر **ع** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن محبوب عن ابي بصير  
القمي عن ابي جعفر **ع** قال سالت عن المسالك اعليه ظهار فقال انصف ما على  
من الصوم وليس عليه كفارة صدقة ولا عتق **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابن ابي  
عمير عن حفص بن الغضيري عن ابي عبد الله **ع** وعن ابي الحسن **ع** في رجل كان  
له عشر جوار فظاهروا من كلهن جميعا بكلام واحد قال عليه عشر كفارات  
**علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابن ابي عمير عن محمد بن ابي بصير عن زرارة وغير واحد  
عن ابي بصير عن ابي عبد الله **ع** انه قال اذا واقع المرءة الثانية قبل ان يكفر فحمله  
كفارة اخرى ليس في هذا اختلاف **ابو علي** الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن  
صفوان عن سيف التمار قال قلت لابي عبد الله عن الرجل يعزله لاصرافات  
على ظهار حتى يوتى او خالتي قال نعم انما ذكر الله الامهات وان هذا الحرام  
**محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن علي بن موزان قال كتب عبد الله بن محمد الى ابي الحسن  
جعلت فداك ان بعض مواليك يزعم ان الرجل اذا تكلم بالظهار وجبت عليه  
الكفارة حشا ولم يجتث ويعزله حشا كلامه بالظهار وانما جعلت عليه الكفارة  
عتقة لكلامه وبعضهم يزعم ان الكفارة لا يزيله حتى يجتث في الشيء الذي حلف  
عليه فان حنث وجبت عليه الكفارة والا فلا كفارة عليه فوقع عن بخطه لا يخرج الكفارة  
حتى يجتث **ابو علي** الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان قال سالت ابي الحسن  
بن مهران ابا المحقق الرضا عن رجل ظاهر من امرأته سنة فقال يكفر بها  
سنتين كفارة وسالته عن رجل ظاهر من امرأته وجارية عليه قال عليه لكل ما  
منها كفارة عتق رقبة او صيام شهرين متتابعين او اطعام ستين مسكينا **محمد**  
بن يحيى عن احمد بن محمد بن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن محبوب عن جميل بن  
صالح عن الفضيل بن يسار قال سالت ابا عبد الله عن الرجل يملك مائة  
من امرأته فقال لا يكون ظهار ولا يلا حتى يدخل بها **محمد** بن يحيى عن احمد بن  
محمد بن علي بن الحكم عن معوية بن وهب قال سالت ابا عبد الله عن الرجل يبيع

عنه



لامرأته هي عليه كظها رمة قال علي بن يحيى رقبه اوصيام شهرين متتابعين واطعم  
 ستين مسكينا والرقبة يخرى عنده صبي ممن ولد في الاسلام **علي بن ابراهيم** عن  
 عن ابن ابي عمير عن جليل وابركير وجابر بن عثمان عن ابي عبد الله ع قال المظاهر  
 اذا طلق سقطت عنه الكفارة قال علي بن ابراهيم بن طلق امرأته واخرج مما لو كره  
 من ملكه قبل ان يواقعها فليس عليه كفارة المظاهر الا ان يراجع امرأته ويرجع اليها  
 يوما ما فاذا فعل ذلك فلا يخطى له ان يفر بها حتى يكفر **عده** من اصحابنا عن سهل بن  
 عن القاسم بن محمد الزيات قال قلت لابي الحسن ع اذا وطئ امرأتها فقال كيف قلت  
 قال قلت انت على كظها وان فعلت لك ولدا فقال لا شيء عليك ولا عقاب **محمد بن يحيى**  
 بن محمد عن ابن ابي عمير عن الجصاص ع قال المظاهر لا يقع على الغضب **محمد بن يحيى**  
 عن احمد بن محمد بن الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار بن  
 موسى عن ابي عبد الله ع قال سالت عن المظاهر الواجب قال الذي يريد به الرجل  
 المظاهر بعينه **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن النوفلي عن السكوني ع عن ابي عبد الله  
 قال قال امير المؤمنين ع اذا قالت المرأة زوجي علي كظها اي فلا كفارة عليها  
 قال ورجل من الاضار من بني العيا والى رسول الله ص فقال اني طاهر  
 من كل شيء فواقعها قبل ان اكون فقال وحملك علي ذلك فقال رايت بريرة عليا  
 وبياضها في القبر فواقعها قبل ان اكون فقال لها اعتزلها حتى تكفروا امرؤا  
 واحدة وان يستغفر الله **ابو علي** الاشعري عن محمد بن عبد الجبار وغيره عن الحسن  
 بن علي ع عن عقبه عن موسى بن ابي النضر عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله ع  
 في رجل طاهر يوطئ قال سقطت عنه الكفارة اذا طلق قبل ان يعاودها لمعة قبل  
 فانه راجعها قال ان كان انما طلقها لا سقطت الكفارة عنه ثم راجعها فالكفارة لازمة  
 له ابدا اذا عاودها لمعة وان كان طلقها وهو لا يزوجي شيئا من ذلك فلا باران  
 يراجع وكفارة عليه **ابو علي** الاشعري عن محمد بن عبد الجبار والرزاز عن ابي  
 بن فريح جميعا عن صفوان قال حدثنا ابو عبيد بن عمير عن زرارة قال قلت لابي  
 ايضا هربت من ام ولد لي ثم وقعت عليها ثم كبرت فقال هكذا يصنع الرجل الفقيه  
 اذا واقع **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذينة عن زرارة قال

محمد بن احمد

قلت

قلت لا وعبد الله ع رجل طاهر واقع قبل ان يكفر فقال لي وليس هكذا يفعل  
 الفقيه **الحسين بن محمد** عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي عن ابان عن الحسن بن علي  
 قال سالت ابا عبد الله ع عن الرجل يطاهر من امرأته قال فليكنه قلت فانه  
 قبل ان يكفر قال لا تجد من جرد الله عز وجل فليست تغفر الله وليكن حتى يكفر  
**علي بن ابراهيم** عن ابيه ومحمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير  
 عن عبد الرحمن بن ابي حجاج قال المظاهر صريان احدهما فيه الكفارة قبل المواقعة **والاخر**  
 الذي يقول انت على كظها ولا يقول ان فعلت بك كذلك والذي يكفر بعد  
 المواقعة هذا الذي يقول انت على كظها حتى ان قرتك **محمد بن ابي عبد الله** الكوفي  
 عن معاوية بن حكيم عن صفوان عن عبد الرحمن بن ابي حجاج قال سمعت ابا عبد الله  
 يقول ادخل الرجل المظاهرة بغتة فله الكفارة قبل ان يواقع وان كان منه المظاهرة  
 في غير يوم فاما عليه الكفارة بعد ما يواقع قال معن بن ابي عمير هذا على وجه النظر  
 والاشرف غير هذا الاثر ان يكون المظاهرة ان اصحابنا وان الايمان لا يكون الا بال  
 وكذلك نزل به القرآن **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد وعلي بن ابراهيم عن ابي جعيب  
 عن ابن محبوب عن ابي ايوب الخزاز عن يزيد الكناسي قال سالت ابا جعفر ع عن رجل  
 طاهر من امرأته ثم طلقها فطلقها فقال اذا طلقها فطلقها فقد بطل المظاهرة  
 وهدم الطلاق المظاهرة قال قلت فله ان يراجعها فقال نعم هي امرأته فان را  
 وجب عليه ما يجب على المظاهرة من قبل ان يتناسا قلت فان تزوجها حتى يتزوجها  
 وتملك نفسها ثم تزوجها بعد هل يلزمه المظاهرة قبل ان يمسها قال لا فان كانت  
 منه وملك نفسها قلت فان طاهرها فلو يمسها وتزولها لا يمسها الا انه يراجعها  
 من غير ان يمسها هل يلزمه في ذلك شيء فقال نعم امرأته وليس يحرم عليه مجامعتها  
 يجب عليه ما يجب على المظاهرة قبل ان يجامعها وهي امرأته قلت فان رجعته الى السلطان  
 فقالت هذا زوجي فله ما رمي وقد امسكتني لا يمسني حتى افده ان يجب عليه ما يجب  
 على المظاهرة قال فقال ليس عليه ان يجامعها على العتق والصيام والاطعام اذ لم يكن  
 له ما يعتق ولم يقع على الصيام ولم يجد ما يتصدق به قال فان كان يقدر على العتق  
 فان على الامام ان يجرد على العتق والصدقة من قبل ان يمسها ومن بعد ما يمسها

والاخر الذي يكفر قبل المواقعة

ذلك



**ابن محبوب** عن العلاء عن محمد بن مسلم قال سالت ابا جعفر عن رجل ظاهرا  
من امرائه ثم طلقها قبل ان يواقعها فباعت منه اعليه كفارة قال **الاعلى بن**  
ابراهيم عن ابيه عن صالح بن سعيد عن يونس عن بعض رجاله عن ابي عبد الله  
قال سالت عن رجل قال لامرأته انت على كظهر امي او كيدها او كبطنها او كقرنها  
او كغصنها يكون ذلك الظهار وهل يلزمه فيه ما يلزم موطئا هل اذا طاهر من امر  
فقال هي عليه كظهر امه او كيدها او كقرنها او كغصنها او كغصنها من امي  
الفرج فقد لزمه الكفارة في كل قليل منها او كثير وكذلك اذا طهرت كالعصاة  
المحرم فقد لزمته الكفارة **باب اللعان** عك من اصحابنا عن سهل  
بن زياد وعلی بن ابرهیم عن ابيه عن ابن ابي نصر عن عبد الكريم عن ابي بصير  
عن ابي عبد الله ع قال لا يقع اللعان حتى يدخل الرجل اهله **الحسين بن محمد**  
عن علي بن محمد بن الحسن بن علي بن ابيان عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع قال  
لا يكون الملاءمة ولا الاكل والابعد الدخول **عنه** من اصحابنا عن سهل بن  
زيد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن المنقعي عن زرارة قال سئل ابو عبد الله ع عن رجل  
عن رجل والذبيبة من كثر واجهم ولم يكن لهم شهادة الا انفسهم قال هو القاذ  
الذي يفتن امرأته فاذا قذفها ثم اقر ان كذب عليها جلد الحد ورجت اليه  
امرأته فان ابي لان يمضي فيشهد عليها اربع شهادات بالله انه لمن المصادقين  
والخاصة بلعن فيها نفسه ان كان من الكاذبين فان ارادت ان تدفع  
نفسها العذاب والعداب هو الرجم شهدت اربع شهادات بالله انه لمن الكاذبين  
والخاصة ان غضب الله عليها ان كان من المصادقين فان لم تفعل رجعت  
وان فعلت كذبت عن نفسها الحد ثم لا تحل له الى يوم القيمة قلت ارئت ان فرغ  
بينها ولها ولد فمات قال تزني امه وان مات امه ورثه اخواله ومن قال انه ولد  
فلا جلد الحد قلت يرثه الوالد اذا اقر به قال لا ولا كرمه ولا يرث الابن ويرث  
الابن **علي بن ابرهیم** عن ابيه عن ابن محبوب عن عبد الرحمن بن اسحاق قال ان عيا  
البحري سأل ابا عبد الله ع وانا حاضر كيف يلاع الرجل المرأة فقال ابو عبد الله  
ان رجلا من المسلمين ابني رسول الله ص فقال يا رسول الله ارأيت لو ان رجلا

لا كعبها  
عن ابي  
ابن العلاء  
ابن

تذكر

دخول منزله فوجد مع امرأته رجلا يجامعها ما كان يصنع قال فاعرض عنه رسول  
صلى الله عليه وآله وانصرف ذلك وكان ذلك الرجل هو الذي استعملت ابان  
من امرأته قال فقله الرجل من عند الله بالحكم فيها فاسل رسول الله ص  
الى ذلك الرجل فدعاه فقال له انت الذي رايت مع امرأتك رجلا فقال نعم  
فقال له انطلق فاني بامرأتك فلانزل الحكم فيك وفيها قال فاحضرها زني  
فاقتضها رسول الله ص ثم قال للزوج اشهد اربع شهادات بالله انك لمن الضالين  
فما ربيتها به قال فشهد قال ثم قال له اتق الله فان لعنة الله سديده ثم قال  
له اشهد الخامسة ان لعنة الله عليك ان كنت من الكاذبين قال فشهد اربع  
فمضى ثم قال للمرأة اشهد اربع شهادات بالله ان زوجك لمن الكاذبين فيما  
به قال فشهدت ثم قال لها اسكني فوجعها وقال لها اتق الله فان غضب الله  
شديد ثم قال لها اشهد الخامسة ان غضب الله عليك ان كان زوجك من  
الصادقين فيما رساك قال فشهدت قال ففرق بينهما وقال لهما لا تجتمعا  
بنكاح ابدا بعد ما تلا عنهما **الحسن بن محبوب** عن عباد بن صهيب عن ابي عبد الله  
في رجل اوقفه الامام لللعان فشهدتها وتين ثم نكل فالكذب نفسه قبل  
ان يضر من اللعان قال لا يجلد حد الفاذق ولا يفرق بينه وبين امرأته **علي**  
بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله ع قال  
اذا قد والرجل امرأته فانه لا يلاعنها حتى يقول رايت بين رجلها رجل يزني  
بها قال وسئل عن الرجل يقدف امرأته قال يلاعنها ثم يفرق بينها فلا تحل له ابدا  
فاذا اقر على نفسه قبل الملاءمة جلد حد ولا يلاعنها قال وسالت عن المرأة  
المرح بقذفها زوجها وهو مملوك قال يلاعنها قال وسالت عن امرأته امة فقيل  
قال يلاعنها قال وسالت عن الملاءمة التي يرميها زوجها وينفي من ولدها ولا  
ويطهرها ثم يقول بعد ذلك الولد ولدي ويكذب نفسه فقال اما المرأة فلا  
اليد ابلا واما الولد الملاءمة اذا ارعاه ولا يع ولد له وليس له ميراث ويرث الاب  
الاب ولا يرث الابن يكون ميراثه لاخواله فان لم يدعه ابيه فان اخواله  
يرثونه ولا يرثهم وان دعا واحدا من الاقارب جلد الحد **علي بن ابرهیم** عن ابيه

قال فامر

عن ابن

قال امره



عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن ابي عبد الله قال سألته عن الخريفة وبين الملوك  
 فقال نعم وبين الملوك والخوة وبين العبد والامه وبين المسلم والم يورثون  
 ولا يتوارثان ولا يتوارث الحر والمسلم **خاتمة** من اصحابنا عن سهل بن زياد وعلي  
 بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي نضر عن عبد الكريم عن العجلي عن ابي عبد الله عن في رجل  
 لاعن امراته وهي حبلى ثم ادعى ولدها بعد ما ولدت وزعم انه منه قال يرد اليه  
 الولد ولا يتجده لانه قد مضى الفلان عن **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد  
 عن الحلبي ومحمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل قذف امراته وهي حرسا  
 قال يترق بينها **علي** عن ابيه عن ابن ابي نضر عن جميل بن محمد بن مسلم قال سالت  
 ابا جعفر عن الملاءن والملاءنة كيف يصنعان قال يجلس الامام مستقبلا القبلة  
 فيقول ما بين يديه مستقبلا القبلة بخدها ويبدأ بالرجل ثم المروءة والذي يجب  
 عليه الرجيم برجم من رايها ولا يرمي من وجهه لان المضرب والرجم لا يصيبا  
 الوجه يصيران على الجسد على الاعضاء كلها **سنة** بن محمد بن ابي نضر قال سالت ابا الحسن  
 الرضا عن قلت له اصلحك الله كيف الملاءنة قال فقال يقعد الامام ويجعل  
 ظهره الى القبلة ويجعل الرجل عن يمينه والمرءة عن يساره **محمد بن يحيى** عن ابي  
 بن علي عن علي بن جعفر عن اخيه في الحسن عن قال سالت عن رجل لاعن امراته تخلف  
 اربع شهادت بالله ثم نكل في الخامسة قال ان نكل في الخامسة مستهين امراته وجلد  
 وان نكلت المروءة عن ذلك اذا كانت اليمن عليها فعليها مثل ذلك قال وسالت  
 عن الملاءنة قائما يلاعن او قاعدا قال الملاءنة وما اشبهها من قيام قال  
 وسالت عن رجل طلق امراته قبل ان يدخل بها فادعت انها حامل قال يراق  
 البينة على انه ادعى ستره انكر الولد لاعنها ثم بان منه وعليه المهر كما كان **سنة**  
 من اصحابنا عن سهل بن زياد وعلي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن يحيى عن احمد بن  
 بن محمد عن ابن محبوب عن علي بن رباب عن الحلبي قال سالت ابا عبد الله عن  
 عن رجل لاعن امراته وهي حبلى قد اسبقان حملها فانكر ما في بطنها فلما  
 ادعاه واقرب وزعم انه منه قال فقال يرد اليه ولده ويرثه ولا يتجده لان الملاءنة  
 قد مضى **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن العلاء بن محمد بن مسلم عن

عن  
 والي محمد بن ابي  
 ورافع

المسئل

ان دخل عن عبد قذف امراته قال يلاعن ان كان يلاعن الحران **علي** بن ابراهيم عن ابيه  
 عن حماد عن حريص بن محمد بن مسلم قال سالت عن الرجل يقتري على امراته قال يجلد  
 ثم يخل بينها ولا يلاعنهما حتى يقول اشهد اني رايتك تغفلان كذا وكذا **محمد بن يحيى** عن  
 بن محمد عن علي بن حديد عن جميل بن دراج عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام  
 قال لا يكون اللعان الا بغير ولد وقال اذا قذف الرجل امراته لاعنها **محمد بن احمد**  
 عن ابن محبوب عن طلحة بن رزين عن ابن ابي عمير عن ابي عبد الله قال لا يلاعن الرجل  
 المروءة التي تمتع بها **محمد بن احمد** عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن هشام بن سالم عن ابي  
 قال سالت ابو عبد الله عن رجل قذف امراته بالزنا وهي حرسا وما لا تسع  
 ما قال قال ان كان لها بينة فشهدوا واعند الامام جلد المجد وورق بينهما ثم لا تخل  
 له ثم لا تخل له ابدا وان لم يكن لها بينة فهي حرام عليه ما اقام معها والا تم عليها  
**عنه** عن الحسن عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله عن في امراته قذفت زوجها ومن  
 اسم قال يترق بينها وبنته ولا يحل له ابدا **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير  
 جميله عن محمد بن مروان عن ابي عبد الله عن في المروءة الخرسا كيف يلاعنهما رجلا  
 قال يترق بينها ولا تخل لها ابدا **الحسين بن محمد** عن محمد بن علي بن محمد عن الحسن بن علي  
 الوشاء عن ابان عن رجل عن ابي عبد الله عن قال لا يكون لعان حتى يزعم انه قد  
**باسم طلاق المروءة تحت الملوكة تحت الحرس** **علي بن ابراهيم** عن ابيه  
 عن ابن ابي عمير عن حماد بن اذينة عن زرارة عن ابي جعفر عن قال سالت عن  
 تحتة حرة طلقها ولم يحدثا لستة في النساء في الطلاق فان كانت حرة طلق  
 ثلثا وعدتها ثلثة اقرار وان كان تحتة امه وطلاقا نصا نطقا ثلثا وعدتها  
 قرطان **علي** عن ابيه عن حماد بن عيسى عن ابي عبد الله عن قال قال امير المؤمنين  
 اذا كانت الحرة تحت العبد فالطلاق والعدة بالنسوة يعني نطقا ثلثا وعتد  
 ثلثه **ابو جعفر** الاشعري عن محمد بن عبد الجبار والبرزاني عن ايوب بن نوح  
 عن صفوان بن يحيى عن بعض بن القاسم قال ابن سبويه قال الطلاق للرجل  
 فقال ابو عبد الله عم الطلاق للنساء وتبين ذلك ان العبد يكون تحتة الا  
 فيكون تطلقاتها **محمد بن زيد** عن ابن سماعه عن محمد بن زياد عن

يلاعن ان كان يلاعن الحران

عن ابن محبوب

الملوك و

امه او عبد تحت

فيكون تطلقاتها ثلثا



بن سنان عن ابي عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال طلاق المملوك  
 للحر ثلث تطليقات وطلاق المملوك لامة تطليقتان **خبر** من اوصى بانهن سهيل  
 بن زياد عن ابي اضر عن داود بن سرجان عن ابي عبد الله ع قال طلاق  
 الحر اذا كان عنده امة تطليقتان وطلاق الحر اذا كانت تحت المملوك  
 ثلث **باب طلاق العبد اذا تزوج باذن مولاه** محمد بن يحيى عن احمد  
 بن محمد بن محمد بن اسمعيل بن محمد بن الفضيل عن ابي الصباح الكاظمي عن ابي عبد الله  
 قال ان كان العبد وامرأته لرجل واحد فان المولى ياخذها اذا شاء واذا شاء  
 ردها وقال لا يجوز طلاق العبد اذا كان هو وامرأته لرجل واحد الا ان يكون  
 العبد لرجل والمرأة لزوجها باذن مولاه واذن مولاهما فان طلق  
 وهو بهذه المنزلة فان طلاقه جائز **محمد** بن محمد بن محمد بن الفضال عن  
 بن صالح عن ابي المراءى قال سالت ابا عبد الله ع عن العبد هل يجوز طلاقه  
 فقال ان كان امتك فلا ان الله عز وجل يقول عبدا مملوكا لا يقدر على شيء و  
 وان كانت امته قوم اخرين واخره جاز طلاقه **محمد** بن احمد عن ابي بصير عن ابي عبد الله  
 بن صالح عن ابي بصير قال سالت ابا جعفر ع عن الرجل ياذن لعبده ان يتزوج  
 الحر لامة قوم الطلاق الى السيد او الى العبد قال الطلاق الى العبد **محمد**  
 بن زياد عن ابن سماعه عن محمد بن زياد عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع  
 قال سالت عن رجل تزوج غلامه جارية حرة فقال الطلاق بيد الغلام  
 فان تزوجها بغير اذن مولاه فالطلاق بيد المولى **محمد** بن ابن سماعه عن محمد  
 بن ابي حمزة عن علي بن يقطين عن ابي عبد الله ع قال سالت عن رجل تزوج  
 جارية حرة فقال الطلاق بيد الغلام قال وسالت عن رجل تزوج امته رجلا  
 حرا فقال الطلاق بيد الحر وسالت عن رجل تزوج غلامه جارية حرة فقال الطلاق  
 بيد المولى وسالت عن رجل اشتد بجارية وطأ زوج عهده فقال سبها طلاق  
**محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع  
 عن ابي جعفر قال قلت له الرجل تزوج امته من رجل حر ثم يريد ان يتزوجها  
 منه واخذ نصف الصداق فقال ان كان الذي زوجها منه سبها ما اثم عليه

در اذا

ودين به فلا ان يتزوجها منه واخذ منه نصف الصداق لانه قد تقدم من  
 على معرفة ان ذلك للمولى وان كان الزوج لا يعرف فهذا وهو من جهنم المتأمن  
 بجملة المولى على يعامل به مثله فقد تقدم على معرفة ذلك **محمد** بن  
 يحيى عن احمد بن علي بن الحكم عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال سالت ابا  
 عبد الله ع عن رجل نكح امته حرا اذ قوم اخرين فقال ليس له ان يتزوجها فان  
 فشا الذي اشتراها ان يتزوجها من زوجها فعل **محمد** بن ابراهيم عن ابيه عن  
 ابن ابي عمير عن حفص بن الغفري عن ابي عبد الله ع قال اذا كان للرجل امة  
 فزوجها مملوكه فرق بينهما اذا شاء وجمع بينهما اذا شاء **باب طلاق**  
**الامة** **محمد** بن يحيى عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال سالت ابا عبد الله ع  
 بن حميد عن محمد بن قيس عن ابي جعفر ع قال سمعت ابا عبد الله ع يقول طلاق العبد  
 لامة بطليقتان واجلها حيثتان ان كانت تحض وان كانت لا تحض فاجلها  
 شهر ونصف **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد بن علي بن الحكم عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير  
 قال سالت ابا عبد الله ع عن طلاق الامة فقال تطليقتان **الحسين** بن محمد عن  
 بن عن الحسن بن علي بن ابان بن عثمان عن ابي اسامه عن ابي عبد الله ع قال قال  
 عمر بن الخطاب ما يقولون يا اصحاب محمد في تطليق الامة فلم يجبه احد فقال ما يقول  
 يا صاحب البرود المعاني في معنى امير المؤمنين ع فاشار بيده تطليقتان **محمد** بن  
 يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن يزيد عن محمد بن ابي بصير  
 بن مسلم عن ابي جعفر ع قال عدة الامة حيثتان وقال اذا لم يكن محض نصف  
 عدة الحرة **محمد** بن ابراهيم عن ابيه عن ابي بصير عن حماد بن عيسى عن ابي عبد الله ع  
 قال قضى امير المؤمنين ع في امة طلقها زوجها تطليقتين ثم وقع عليها فخلده  
**باب عدة الامة المتوفى عنها زوجها** **محمد** بن ابراهيم عن ابيه عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع  
 يحيى عن احمد بن محمد بن علي بن ابراهيم عن ابيه جميعا عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع  
 وعبد الله بن بكير عن زرارة عن ابي جعفر ع قال ان الامة والحرة كليهما اذا  
 عنها زوجها سورا في عدة الا ان الحر تحقد والامة لا تحقد **محمد** بن يحيى عن احمد بن  
 محمد بن علي بن الغنم عن ابن مسكان عن سليمان بن خالد قال سالت ابا عبد الله ع

عبد

ابوب عن الراس



عن الامة اذا طلقت ما عدتها فقال حيضتان او شهران حتى تحيض قلت فان توفي عنها زوجها فقال ان عليا عن قال في امهات الاولاد لا يتزوجن حتى يعتدن اربعة اشهر وعشرا ومن اما **عنده** **امهات الاولاد الرجل يعتق**  
**احد من او يموت عنها** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن علي بن الحكم عن موسى بن بكر عن زياره عن ابي جعفر عن في الامة اذا احتسبها سيدها ثم اعتقها فان عدتها ثلث حيض فان مات عنها فاربعة اشهر وعشرا **ابو علي** الاشعري عن بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى بن عمار قال سالت ابا ابراهيم عن الامة يموت سيدها قال تعتد عدة المتوفى عنها زوجها قلت فان رجلا تزوجها قيل ان سقضي عدتها قال يفرقها ثم يتزوجها كما احل الله بعد انقضائها عدت قلت فابن مالم يغنا عن ابيلك والرجل اذا تزوج المارة في عدتها لم تحل له انك قال هذا جاز **ابو علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن ابي عبد الله قال قلت له الرجل يكون تحت السرية فيعتقها فقال لا يصلح لها ان تنكح حتى تنقضي عدتها ثلثة اشهر وان توفي عنها مولاها فعدتها اربعة اشهر وعشرا **ابو علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن ابي عبد الله عن ابي قال في رجل كانت له امه فوطئها ثم اعتقها وقد حاضت عدة حيضه بعد ما وطئها قال تعتد بحيضتين قال ابن ابي عمير وفي حديث اخر تعتد ثلث حيض **و** باسناده عن ابي عبد الله قال سالت ابا عبد الله عن رجل يعتق سريته ا يصلح له ان يتزوجها بعد عدة قال نعم قلت فغيره قال لا حتى تعتد ثلثة اشهر قال وسالت عن رجل وقع على امته ا يصلح له ان يتزوجها قبل ان تعتد قال لا قلت كم عدتها قال حيض او ثلثتان **ابو علي** عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن بعض اصحابه انه قال في الرجل اعتق امه ولده ثم توفي عنها قبل ان تنقضي عدتها قال تعتد اربعة اشهر وعشرا وان كانت حبلى اعتدت با بعد الاجلين **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد بن علي بن بن الحكم عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عن قال سالت عن رجل اعتق وليده عند الموت فقال له عدتها عدة الحرة المتوفى عنها زوجها اربعة اشهر وعشرا قال وسالت عن رجل اعتق وليده

رسالة

وهو حي وفكان يطاها فقال عدتها عدة الحرة المطلقة ثلثة قرو **محمد** عن احمد بن ابن محبوب عن داود الرقي عن ابي عبد الله عن في المدينة اذ اقامت مولاها ان عدتها اربعة اشهر وعشرا من يوم يموت سيدها اذا كان سيدها يطاها قيل له فا لرجل يعتق مملوكه قبل موته بسا عدة او يوم ثم يموت قال فقال هذه تحت **عنه** حيض او ثلثة قرو من يوم اعتقها سيدها **ابو محمد** عن سعدان بن مسلم عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله عن الرجل يكون عنده السرية له وقد ولدته ومات ولدها ثم يعتقها قال لا يحل لها ان تزوج حتى تنقضي عدتها ثلثة اشهر **محمد** عن وهب بن عبد ربه عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالت عن رجل كانت له ام ولد تزوجها من رجل فا ولدها غلاما مات من الرجل مات فوجعت الى سيدها المان يطاها قال تعتد من الزوج اربعة اشهر وعشرا ايام ثم يطاها بالملك **بعض** **ابو علي** بن ابراهيم عن ابيه عن بعض اصحابه ابن ابي عمران او ابن ابي عمير عن ابي بن سنان عن ابي عبد الله انه قال في رجل كانت تحت امه فطلقها على السنة ثم بات منه ثم اشترها بعد ذلك قبل ان تنكح زوجها غيره قال قد قضى امير المؤمنين عن في هذا احلها ابيه وحرمتها اخرى وانا ناهى عنها نفسي وولدي **ابو علي** عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالت عن رجل حر كانت تحت امه فطلقها باطلا قابا ثم اشترها هل يحل له ان يطاها قال لا قال ابن ابي عمير وفي حديث اخر حل له فزوجها من رجل شرها والحرة والعبد في ذلك سواء **عنه** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن علي بن محمد عن ابيه جميعا عن عثمن بن عيسى عن ساعدة قال سالت عن رجل تزوج امرأته فوطئ ثم طلقها ثم اشترها بعد هل يحل له قال لا حتى تنكح زوجها غيره **الحسن** بن محمد عن محمد بن علي بن محمد عن الحسن بن علي بن ابان بن عثمان عن يزيد الجعفي عن ابي عبد الله انه قال في رجل تحت امه فطلقها تطليقتين ثم اشترها بعد قال لا يصلح ان ينكحها حتى تزوج زوجها غيره وحتى يدخل بها في مثل ما خرجت منه **ابو**  
**المراد** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن علي بن ابراهيم عن ابيه وعنه من اصحابنا



عن سهل بن زياد جميعا عن ابن محبوب عن هشام بن سالم عن عمار الساباطي قال سمعت  
 ابا عبد الله عليه السلام يقول كل مسلم بين مسلمين اريد عن الاسلام ومحمد رسول الله  
 بنوته وكذبه فان دمه مباح لمن سمع ذلك منه وامرته بائنه من يوم ارتد و  
 يقسم ماله على فرقتيه وتعتد امرأته عدة المتوفى عنها زوجها وعلى الامام ان  
 فصله ان اقر به ولا يستنبيه **عنه** عن العلاء بن محمد بن مسلم قال سالت  
 ابا جعفر عن المرتد فقال من رغب عن الاسلام وكفر بما انزل على محمد ص بعد  
 اسلامه فلا قوة له وقد يجب قتله وبانته منه امراته ويقسم ماله  
 على ولديه **باب** **فلا تقبلوا البيعة منكم في الظلاله والموت واذا**  
**اسلمت المرأة** علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن محبوب عن ابن رباب عن ابي بصير  
 عن زرارة عن ابي جعفر قال سالت عن بصرانيه كانت تحت بصراني فطلقها  
 هل عليها عدة منه مثل عدة المسلمه فقال لا لان اهل الكتاب مالم يك  
 للامام الا ترى انهم يؤدون الجزية كما يؤدى العبد الصبيبه الى مولاه قال  
 ومن اسلم منهم فهو حر يطرح عنه الجزية قلت فاعدها ان اراد المسلم  
 ان يتزوجها قال عدتها عدة الامة حيضتان او خمسة والربعون  
 يوما قبل ان تنسل قال قلت له فان اسلمت بعد ما طلقها فقال اذا اسلمت  
 بعد ما طلقها فان عدتها عدة المسلمه قلت فان مات عنها وهي بصرانيه وهو  
 بصراني فاراد رجل من المسلمين ان يتزوجها قال يتزوجها الممسلم  
 حتى تعتد من البصراني اربعة اشهر وعشرون عدة المسلمه المتوفى  
 عنها زوجها قلت له كيف جعلت عدتها فاطلقت عدة المسلمه  
 الامة وجعلت عدتها اذ ماتت عنها عدة الحره المسلمه  
 وانت تذكر انهم مالم يك للامام فقال ليس عدتها في الطلاق  
 مثل عدتها اذ اق في عنها زوجها ثم قال ان الامة والحره كلتيهما  
 اذ ماتت عنهما زوجها ما سوا في عدة الا ان الحره  
 تحدد والامة لا تحدد **عنه** بن ابراهيم عن ابيه عن اسمعيل  
 بن مرار عن جعفر قال عدة العجبة اذا اسلمت عدة المطلقة

المطلقة اذا ارادت ان تزوج غيره **عنه** بن يحيى عن ابي جعفر بن محمد عن ابي بصير  
 عن يعقوب السراج قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن النضرانيه ماتت  
 عنها زوجها وهو بصراني ما عدتها قال عدة الحره الامة المسلمه اربعة  
 اشهر وعشرون **باب** **اسناد** عن ابن محبوب عن علي بن رباب عن جابر بن  
 ابي جعفر عن ابي بصير قال سالت عن النضرانيه ماتت عنها زوجها المسلم قال نعم وقد  
 من النضرانيه اذا اسلمت عدة الحره المطلقة ثلثه اشهر وثلثه فروع فلما  
 انقضت عدتها فليتنى زوجها ان شاءت ثم كتاب  
 الطلاق من الكتاب الكافي ويتلو كتاب الفقه  
 والتدبير والكاينات ان شاء الله تعالى على يد  
 العبد الفقير المذنب العاصي ابراهيم  
 محمد بن حسين خضر الله له ولوالديه  
 وبحجج المؤمنين والمؤمنات  
 في تاريخ شهر محرم الحرام  
 سنة اربع وستين  
 والدفن بالبصرة  
 الشيباني

عنه  
 بن يحيى  
 بن محمد  
 بن ابي بصير

**بسم الله الرحمن الرحيم**

**كتاب الفتن** **باب** **ما يجوز ملكه من الفرائض**  
 ابو جعفر محمد بن يعقوب الكليني قال حدثنا محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن صفوان بن يحيى  
 عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر قال اذا مالك الرجل والديه **الاول**  
 او اخنته او خالته وعمته عتقا عليه ومالك ابني احميد وعمه ومالك اخاه وعمه  
 وخاله من الرضاة **و** باسناد عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر  
 قال لا يملك الرجل والديه ولا والدته ولا عمته ولا خالته ومالك اخاه **وقد**  
 من ذوى قرابته من الرجال **عنه** بن يحيى عن احمد بن محمد بن ابي اسد بن ابي



عن ابي حمزة قال سالت ابا عبد الله عن المرأة ما يملك من قرابتها قال كل احد الا  
 ابها وامها وابنها وابنتها وزوجها **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن محمد بن فضال  
 عن ابن بكير عن عبيد بن زرارة عن ابي عبد الله ع قال ذمك الرجل والدية  
 او اخته او حمتها او خالته عتقوا ويملك ابن اخيه وعمه وخاله ويملك الاخوة  
 وعمه وخاله من الرضا **علي بن ابراهيم** عن ابي عبد الله عن ابي عمير عن حماد بن  
 وابن سنان عن ابي عبد الله ع قال في امرأة ارضعت ابن جاريتها قال عتقه  
**الحسين بن محمد** عن علي بن محمد عن الوشاء عن ابيان بن عثمان عن عبد الرحمن  
 بن ابي عبد الله قال سالت ابا عبد الله ع عن الرجل يتخذ اباه وامه واخاه او اخته  
 عبيدا فقال اما الاخت فقد عتقت حين يملكها واما الاخ فيسرقه واما الابن  
 فقد عتق حين يملكه ما قال وسالت عن المرأة تزني عن جدها اتخذت عتقا  
 قال يعتقونه وهم كارهون **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن علي بن الحكم عن معوية  
 بن وهب عن عبيد بن زرارة قال سالت ابا عبد الله ع عما يملك الرجل من ذرية  
 قرابته قال لا يملك ولدته ولا ولدته ولا اخته ولا ابنة اخيه ولا ابنة اخته  
 ولا عمه ولا خالته ويملك ما سوي ذلك من الرجال من ذرية قرابته ولا يملك  
 احد من الرضا **باب** **انه لا يكون عتق الاما اريد به وجده الله عز وجل**  
 بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم وحماد بن اذينة وابن  
 بكير وغير واحد عن ابي عبد الله ع انه قال لا عتق الاما اريد به وجهه الله تبارك  
 وتعالى **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن علي بن الحكم عن علي بن ابي حمزة عن ابي  
 عن ابي عبد الله ع قال لا عتق الاما اريد به وجده الله عز وجل **باب** **انه**  
**لا عتق الاما يملك علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابن ابي عمير عن منصور بن حازم  
 عن ابي عبد الله ع قال قال رسول الله ص لا طلاق قبل نكاح ولا عتق قبل ملك  
**عامة** من اصحابنا من سهل بن زياد عن محمد بن الحسن بن عثمان عن عبد الله بن عبيد  
 الاصم عن مسمع ابي سيار عن ابي عبد الله ع قال قال رسول الله ص لا عتق الا  
 ملك **باب** **الشرط في العتق** **علي بن ابراهيم** عن ابيه وقال محمد بن يحيى عن  
 بن محمد عن ابن فضال عن عبد الرحمن عن ابي عبد الله ع قال وصي امير المؤمنين ع

قبل

فقال

فقال ان ابائهم ورجالها وجبها عتقوا على ان يهملوا في المال خمس سنين **محمد**  
 بن يحيى عن احمد بن محمد او قال عن محمد بن الحسين عن صفوان عن يعقوب بن  
 شعيب قال سالت ابا عبد الله ع عن رجل اعتق جار يده ويشطط عليها ان تخدمه  
 خمس سنين واقتت ثم مات الرجل فوجدها ورثته الهنم ان يستحق موتها  
 قال لا **علي بن ابراهيم** عن ابي عبد الله ع عن ابي عمير عن الحسين بن عثمان بن محمد بن  
 ابي حمزة عن اسحق بن عمار وضيعة عن ابي عبد الله ع قال سالت عن الرجل يعتق  
 مملوكه ويشترطه بنته ويشترط عليه ان هو اغارها يردوا الى اللق قال لا **محمد**  
**ابن يحيى** عن محمد بن الحسين عن صفوان بن يحيى عن العلاء بن رزين عن  
 بن مسلم عن ابي عبد الله ع في الرجل يقول لعبده اعتقتك علي ان زوجك ابنتي  
 فان تزوجت عليها او فترت فليكن مائة دينار فاعتقه على ذلك وزوجه  
 فتسرى او تزوج قال لا عليه شرطه الا **باب** **قوله**  
**العتق ونقصه في القيد** **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عيسى بن  
 ومعوية بن عمار وحضر بن النخعي عن ابي عبد الله ع انه قال في الرجل يعتق  
 المملوك قال ان الله يعتق بكل عضو منه عضوا من النار قال ويشترط للرجل ان  
 يتقرب عشيده عرفة ويوم عرفة بالعتق والصدقة **علي بن ابراهيم** عن حماد بن عيسى  
 ومحمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير عن ابي عبد الله  
 عن زرارة عن ابي جعفر ع قال قال رسول الله ص من اعتق مسلما اعتق الله  
 بكل عضو منه عضوا من النار **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن الحسين بن سويد  
 عن ابراهيم بن ابي الليث عن ابيه رفعه قال قال رسول الله ص من اعتق مؤمنا  
 اعتق الله بكل عضو منه عضوا من النار وان كانت اثني اعتق الله بكل عضو  
 منها عضوا من النار ان المراد بنصف الرجل **الحسين بن محمد** عن علي بن  
 محمد عن الحسن بن علي بن ابيان عن ابي عبد الله ع قال سمعت ابا عبد الله ع يقول  
 من اعتق نسمة صالحة لوجه الله جل وعز كفر الله عنه بها مكان كل عضو منه  
 عضوا من النار **باب** **عتق الصغير والشبير والكبير واهل القربان** **محمد بن**  
**يحيى** عن احمد بن محمد بن محبوب قال كتبت الى ابي الحسن الرضا عليه السلام و

٨٤  
 عن محمد بن الحسين عن صفوان



عن الرجل يعتق غلاما صغيرا او شيخا كبيرا او من به زمانة ومن لا حيلة له  
فقال من اعتق مملوكا لا حيلة له فان عليه ان يعوله حتى يستغنى عنه وكذلك  
كان امير المؤمنين يفعل اذا اعتق الصغار ومن لا حيلة له **محمد بن يحيى** عن احمد بن علي  
بن الحكم وصفق ان بن يحيى عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم عن احدهما  
عليهما السلام قال سالت عن الصبي يعتقه الرجل فقال نعم فداعتق على غم ولدانا  
الكثيرة **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن عيسى عن منصور بن حازم عن  
هشام بن سالم عن ابي عبد الله قال سالت عن من اعتق الغيبة فقال لا اعتق من  
عش نفسه **ابن كلاب القتيبي** **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن احمد بن محمد  
عن ابن سنان عن غلام اعتقه ابو عبد الله هذا ما اعتق جعفر بن محمد اعتق  
غلامه السدي فلما ناهى الله يشهدا لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدًا  
عبده ورسوله وان العرش حق وان الجنة حق وان النار حق وعلى انه يوالي  
اولياء الله ويتبرأ من اعداء الله ويحلي حلال الله ويحرم حرام الله ويؤمن برسول  
الله ويتبع ما جاء من عند الله اعتقه لوجه الله لا يريد به جزاء ولا شكورا وليس  
لاحد عليه سبيل الا يتخير شهيد فلان **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن الحسين بن  
سعيد عن ابراهيم بن ابي البلاد قال قرأت عتق ابي عبد الله فاذا هو شريك هذا  
ما اعتق جعفر بن محمد اعتق فلا ناغلامه لوجه لا يريد منه جزاء ولا شكورا على  
ان يقيم الصلوة ويؤدى الزكوة ويحج البيت ويصوم شهر رمضان ويتولى اولياء  
الله ويتبرأ من اعداء الله شهيد فلان بن فلان وفلان وفلان **باب**  
**عتق ذلنا والذمي والمشتراك والمستضعفين** **محمد بن يحيى** عن احمد  
بن محمد عن ابن محبوب عن الحسن بن صالح عن ابي عبد الله ع قال ان عليا عدا  
عبد الله نصرانيا فاسلم حين اعتقه **محمد بن يحيى** عن احمد بن علي بن الحكم عن عمرو بن حفص  
عن سعيد بن يسار عن ابي عبد الله ع قال لا باس بان يعتق ولدان **محمد بن يحيى**  
عن ابيه عن محمد بن عيسى عن ابن مسكان عن الحلبي قال سالت ابا عبد الله ع فقلت  
الرقبة تعتق من المستضعفين قال نعم **باب المملوكين من شركاء** **محمد بن يحيى**  
**احمد بن فضال** **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي

ور  
سنة

الله  
ويؤتى

لذا في بيت ايضا وفي كتب  
الرجال عن ابن حفص  
قلت

قال سالت

قال سالت عن المملوك بين شركا فيعتق احدهم نصيبه قال ان ذلك فساد على العتق  
لا يقدر ان يبيعه ولا من اجرتة قال يعقلم فبئس نصيبه فبئس نصيبه فبئس نصيبه  
وانما جعل ذلك عليه عقوبة لما افسده **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابن ابي عمير  
عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله ع انه سئل عن رجلين كان بينهما عبد فاعتق  
احدهما نصيبه فقال ان كان مضارا لكف ان يعتقه كله ولا استغنى  
العبد في النصف الاخر **علي بن ابراهيم** عن ابن ابي عمير عن جاسم بن حميد عن محمد  
بن قيس عن ابي جعفر ع قال من كان شريكا في عبد او امه قليل او كثير فاعتق  
حصته ولم يبعه فليتركه من صاحبه فيعتقه كله وان لم يكن له سهم من مال  
نظر قيمته يوم اعتق ثم يسي العبد بحساب ما بقي حتى يعتق **ابن اسناد** عن ابي جعفر  
قال قضى امير المؤمنين ع في عبد كان بين رجلين فمرا احداهما نصيبه وهو صغير  
واسلك الاخر نصفه قال يقوم قيمة يوم حره الاول وامر الحر ان يبيع في  
الذي يحر حتى يقضيه **عنه** من اصحابنا **علي بن ابراهيم** عن محمد بن جعفر ومحمد بن  
يحيى و**علي بن محمد بن عبد الله القتيبي** واحمد بن عبد الله و**علي بن الحسين** جميعا عن  
بن محمد بن خالد عن عثمان بن عيسى عن سماعة قال سالت عن المملوك بين شركا  
فيعتق احدهم نصيبه فقال هذا فساد على صاحبه يقوم قيمة ويضمن الثلث الذي  
اعتقه لانه افسده على صاحبه **الحسين بن محمد** عن **علي بن محمد** عن الحسن بن علي  
عن ابان بن عثمان عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله قال سالت ابا عبد الله ع عن  
ورثوا عبدا جميعا فاعتق بعضهم نصيبه منه كيف يصنع بالذي اعتق نصيبه  
سده هل يؤخذ بما بقي منه بقيته يوم اعتق **باب المدبر الحسين بن**  
عن **علي بن محمد** عن الوشاء قال سالت ابا الحسن الرضا عن الرجل يمد المملوك  
وهو حسن الحال ثم يحتاج هلكه ان يبعه قال نعم اذا احتاج الى ذلك **علي بن**  
**ابراهيم** عن ابيه عن ابان بن محمد عن معاوية بن حماد قال سالت ابا عبد الله ع  
عن المدبر هو يمد له الوصية من حج اليها وفيما شاء منها فقال نعم **محمد بن يحيى**  
عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن ابن بكير عن زرارة عن ابي عبد الله عليه  
السلام قال سالت عن المدبر اهو من الثلث فقال نعم والموصى ان يرجع في وصية

لا يستطعون بيعه

حين ذكر الذي مر نصفه

قال نعم يؤخذ بالذي

محمد

فقال هو يمد له الوصية  
يرجع فيها شاء منها



أوصى في صحته ومرض

في صحة كانت وصيته او مرض **الحسين** بن محمد بن علي بن محمد بن الحسن بن علي  
 الوشاء عن ابي الحسن الرضا ع قال سألته عن رجل درجارية وهي حبل فقال  
 ان كان علم بحبلها فان ما في بطنها بمنزلة ما في بطنها فان ما في بطنها راق  
**عنه** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن عثمان بن عيسى الكلبي عن ابي الحسن الاول  
 قال سألته عن امرأة ثوبت جارية لها فولدت الحاربية حاربية تقيسة والتعلم  
 للراوة حال المولود هي مدبره او غير مدبره فقال لي متى كان الحمل للمدبره افضل  
 ان دبرت او بعد ما دبرت فقلت استعلم ولكن اجبتني بهما جميعا فقال ان كانت  
 المرأة دبوت وبها حبل ولم يذكر ما في بطنها فان الحاربية مدبره والولد راق  
 وان كان انما حدث الحمل بعلم المدبر فان الولد مدبر يتدبره **محمد بن يحيى**  
 عن احمد بن محمد بن محبوب عن ابي يوب عن ابيان بن تغلب قال سألته عن  
 عليه السلام عن رجل درجارية ثم زوجها من رجل آخر فولدت منه اولادا  
 فقال اولادها ماتت زوجها اولادها منها كهيبتها فاذا مات الذي درجارية منهم فتراد  
 قلت لله الجوز للثني درجارية فهم لحيول قلت له الجوز للذي درجارية ان بر  
 في تدبره اذا احتاج قال نعم قلت ارأيت ان مات امهم بعد ما مات الزوج و  
 بقى اولادها من الزوج المرحوم لسيدتها ان يبيع اولادها وان يرجع عليهم  
 في التدبير قال لا انما كان لان يرجع في تدبيرهم اذا احتاج ورضيت هي بذلك  
**محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن محبوب عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله  
 عليه السلام قال المدبر مملوك ولولا ان يرجع في تدبيره ان شاء باعه وان شاء  
 وهبه وان شاء اموره قال وان تركه سيده على التدبير ولم يحدث فيه حبل  
 حتى يموت سيده فان المدبر حر اذا مات سيده وهو من الثلث انما هو بمنزلة  
 رجل وصي توصية ثم بدله بعد فنيها من قبل موته وان هو تركها ولم يمت  
 حتى يموت اخذ بها **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن محمد بن محبوب عن علي بن ابي  
 عن يزيد بن معاوية العجلي قال سألته ابا جعفر ع عن رجل درجارية له حبل  
 موثقا فاشترى المدبر جارية بامر مولاه فولدت منه اولادا ثم ان المدة  
 مات قبل سيده قال فقال لاري ان جميع ما ترك المدبر من مال او متاع فهو

علي بن ابراهيم ومحمد بن جعفر  
 ومحمد بن يحيى وعلي بن محمد بن  
 القمي وعلي بن الحسين جميعا

ادري

للذي

الذي درج واري ان ام ولده للذي درج واري ان ولدها مدبرون كهيبتهم  
 فاذا ماتت عنها الذي درج اياهم فهم احرار **باسناده** عن ابن محبوب عن ابي بصير  
 الكلبي عن محمد بن مسلم قال سألته ابا جعفر ع عن رجل درج مملوكا له ثم احتاج الى  
 فقاله هو مملوكه ان شاء باعه وان شاء اعتقه وان شاء امسكه حتى يموت ولده  
 السيد فهو حر من ثلثة **علي بن ابراهيم** عن ابي عبد الله عن اسحق بن سنان عن يونس بن  
 المدبر والمدبره باعوا بيدهما صاحبها في حياته فاذا ماتت فقد عتقا لان  
 التديب بعدة وليس بشيء واجب فاذا مات كان المدبر من ثلثة الذي يتكلم  
 وفيها حلال لولاها اذا ادبرها ولتتقرب اذا اشتراها حلالا ليشايبه  
 قبل موته **باسناد المكاتب** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن علي بن ابراهيم  
 عن ابي عبد الله عن ابن محبوب عن معاوية بن وهب عن ابي عبد الله ع قال  
 قلت لداق كاتب جارية لا يتام لنا واشترطت عليها ان هي تجرت فتراد  
 في الرق وانما في حبل مما اخذت منك قال فقال لعلك شرطك وسبقك لك  
 ان عليها كان يقول يعق من المكاتب بقدر ما ادري من مكاتبته فقال  
 كان ذلك من قوله علي ع قبل الشرط فلما اشترط الناس كان لهم شرطهم  
 فقلت له وما حد الجز فقال ان قضنا شاي يقولون ان عجز المكاتب ان يوجر الجز الى العجز  
 الاخر حتى يحول عليه الحول قلت فماذا تقول قلت لا اكلامه ليس له ان يوجر  
 بجزا عن حبله اذا كان ذلك في شرطه **ابن محبوب** عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن  
 ابي جعفر ع قال المكاتب لا يجوز له عتق ولا هبة ولا نكاح ولا يزوج حتى يؤتي في جميع  
 ما عليه اذا كان مولاد قد شرط عليه ان هو عجز عن نكاح من يزوجه فهو جوف  
**ابن محبوب** عن عمر بن يزيد عن يزيد العجلي قال سألته عن رجل كاتب عتق له على الف  
 درهم ولم يشترط عليه حين كاتبته ان هو عجز عن كتابته فهو حر في الرق و  
 ان المكاتب ادعى الى مولاه فتم ما عليه درهم ثم مات المكاتب وترك ما لا يترك لبا  
 له مدركا فقال يصف ما ترك المكاتب من ثوب فان مولاه الذي كاتبته والشف  
 الباقي لا يورث المكاتب لان المكاتب مات وانصفه حر وانصفه عبد للذي كاتبته  
 وابن المكاتب كهيبة ابيده نصفه حر ونصفه عبد فان ادعى الى الذي كاتبته اباه

عقوبة  
 بلوغ  
 ابن

يؤدى

ولا يشاهد



ما بقي على ايده فهو حر لا سبيل لاحد من الناس عليه **علي بن ابراهيم** عن ابيه **عمر**  
 بن عثمان عن الحسين بن خالد عن الصادق ع قال سئل عن رجل كاتب له امة  
 فقالت الامة ما اديت من مكاتبتني فانا به حرة على حساب ذلك فقال لها نعم فا  
 بعض مكاتبتها وجاء معها مولاها كعب ذلك فقال ان كان استكرهها على ذلك  
 على ذلك ضرب من الخد بقدر ما اديت من مكاتبتها ودرى عنه من الخد بقدر  
 ما بقي له من مكاتبتها وان كانت تابعته فهي شركيته في الخد تضرب مثل ما يضرب  
**الحسين بن محمد** عن علي بن محمد عن الحسن بن علي عن ابيان عن اخبر عن ابي  
 عبد الله ع قال سالت عن المكاتب قال يجوز عليه ما اشترطت عليه **عمر بن محمد**  
 عن احمد بن محمد عن صفوان بن يحيى عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم عن ابي  
 قال ان المكاتب اذا ادي شيئا اعقب بقدر ما ادي الا ان يشترط مولى له ان  
 عجز فهو مردود فيهم شرطهم **و** باسناده عن محمد بن مسلم عن احمد بن محمد  
 قال سالت عن قول الله عز وجل فلو قوم من مال الله الذي اكرم قال الذي اصنرت  
 ان مكاتبه عليه لا يقول انا بكاتبه بخمسة الف وانزلت له الف ولكن انظر الذي  
 اصنرت عليه فاعطه وعن قوله عز وجل فكاتبوهم ان علمتم فيهم خيرا قال  
 الخويلد علمت ان عنده ما لا **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن  
 بن وهب قال سالت ابا عبد الله ع عن مكاتبه اديت ثلثي مكاتبتها وقد شرط  
 عليها ان تعجزت فهي رد في الرق ويحتمل في حل ما اخذت منها وقد اجمع عليها **عمر**  
 قال ترد ويطيب لهم ما اخذوا منها وقال البيهقي ان تزخر الخدم بعد حلة شهر واحد  
 الا باذنهم **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن الحلي عن ابي عبد الله  
 قال في المكاتب اذا ادي بعض مكاتبه فقال ان الناس كانوا لا يشترطون وهم اليوم  
 يشترطون والمسلمون عند شرطهم فان كان شرط عليه الله ان يعجز وان  
 لم يشترط عليه لم يرجع قال امة عن رجل فكاتبوه ان علمتم ان لهم مالا قال و  
 قال في المكاتب يشترط عليه مولاه الا بتزوج الاباذن منه حتى يورث مكاتبه قال  
 ينبغي له ان يتزوج الاباذن منه فان لهم شرطهم **ابو محمد** الاشعري عن محمد بن  
 عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن ابن مسكان عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع

كانت

محمد

يورد

نجم

في قوله عز وجل فكاتبوهم ان علمتم فيهم خيرا قال ان علمتم لهم مالا ودينيا  
**عنه** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن اخيه الحسن  
 عن زرعة عن سماعة قال سالت عن العبد يكاتبه مولا وهو يعلم انه لا يملك  
 قليلا ولا كثيرا قال يكاتبه ولو كان لشيء الناس ولا يمنع المكاتبة من اجلي  
 ان ليس له مال فان الله ينزق العباد بعضهم من بعض والمؤمن معان ويقا  
 والحسن معان **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن معوية بن وهب عن ابي  
 عبد الله ع انه قال في رجل كاتب على نفسه وماله ولامه وقد شرط عليه  
 الا يتزوج فاعتق الامة وتزوجها قال لا يصلح له ان يحدث في ماله الا الاكلة من  
 الطعام ونكاحه فاسد مردود قيل فان سيد علم بكذا ولم يقل شيئا قال  
 اذا صحت حين يعلم ذلك فقد اقر قيل فان المكاتب عتق اقرى ان يحد النكاح  
 او يضي على النكاح الا وشره قال يعني على نكاحه **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد عن ابن  
 محبوب عن مالك بن عطية عن سليمان بن خالد عن ابي عبد الله ع قال سالت  
 عن رجل كان له اب مولود وكانت لايه امرارة مكاتبته قد اوتت بعض ما عليها  
 فقال لها ابن العبد هل لك ان اعينك في مكاتبتك حتى تودي ما عليك بشرط الا  
 يكون لك الخيار على ابو اذا انت ملكت نفسك قال نعم فاعطاها في مكاتبتها على  
 الا يكون لها الخيار عليه بعد ذلك قال لا يكون لها الخيار المسلمون عند شرطهم  
**و** باسناده عن ابن محبوب عن مالك بن عطية عن ابي بصير قال سالت ابا جعفر  
 عن رجل اعترق نصف جارية ثم اذ مكاتبها على النصف الاخر بعد ذلك قال فقال  
 فليشترط عليها انها ان تعجزت عن نحوها فانها رد في الرق في نصف رقبتهما  
 قال فان سا وكان له في الخدمة يوم وطأ يوم وان لم يكنها قلت فلما ان تزوج  
 في ذلك الحال قال لا حتى تودي جميع ما عليها في نصف رقبتهما **محمد بن يحيى** عن العمري  
 بن علي عن علي بن جعفر عن اخيه ابي الحسن ع قال سالت عن رجل كاتب مملوكه  
 فقال لا بعد ما مكاتبته هب في بعضا واشعل لك مكانا ثم مكاتبني اصيل ذلك قال  
 اذا كرهه فلا بأس فان حظ عني واشعل لك فلا يصلح **علي بن ابراهيم** عن  
 عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله ع ان امير المؤمنين ع قال في مكاتبه يطأ

ان ليس له قليل ولا كثير

مكان



مولاها فتخل قال برد عليها مهر منها وشرى في قيمتها فان عجزت فهي من امهات  
 الاولاد **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن محمد بن سنان عن العلاء بن الفضيل عن  
 خيرة ابي عبد الله ع قال في قوله عز وجل فكا تبوهم ان علمت فيهم وانوم من ما الله  
 الذي اناكم قال تضع عنده من يخو منه النعم يكن تردان تنقصه ولا ترد فوق  
 ما في نفسك فقلت لم فقال وفتح ابو جعفر ع عن مملوك الفان سنة ٥  
**باب المملوك اذا عصى او جحد او سكره فهو حر** محمد بن يحيى عن محمد بن  
 الحسين عن جعفر بن محبوب عن ذكره عن ابي عبد الله ع قال كل عبد مملوك مثل به حر  
 طرس بن ابراهيم **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله ع  
 قال قال رسول الله ص اذا عصى المملوك فلا رق عليه والعبد اذا جحد فوالد  
 عليه **الحسين** بن محمد عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي الوشاء عن ابيان عن اسعيل الجعفي  
 عن ابي جعفر ع قال اذا عصى المملوك اعتقه صاحبه ولم يكن له ان يسكه **علي**  
 بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان عن ابي عبد الله ع قال اذا عصى  
 المملوك فقد عتق **باب المملوك يقتل وله مال** محمد بن يحيى عن احمد  
 بن محمد وعلي بن ابراهيم عن اسيد جميعا عن ابن محبوب عن عمر بن يزيد قال سالت  
 ابا عبد الله ع عن رجل اراد ان يقتل مملوكا له وقد كان مولاه ياخذ مائة  
 الولد ويطلبه بكمه فوضها عليه في كل سنة ورضى بذلك المملوك فاصاب المملوك في تجارته ما  
 سوى ما كان يعطى مولاه من الضريبة قال فقال اذا دوى الى سيده ما كان يرض  
 عليه فما اكتسب بعد الزينة فهو المملوك ثم قال ابو عبد الله ع اليس قد فرض الله  
 عز وجل على العباد قرايض فاذا ادوها اليهم ليستامهم عما سواها قلت له  
 فالمملوك ان يتصدق مما اكتسب ويعتق بعد الزينة التي كان يورثها الى  
 قال نعم واخرج ذلك له قلت فان اعتق مملوكا اكتسب سوى الزينة لم يكن  
 ولا المعتق قال فقال بذهب فيتوا الى ابي من احب فاذا ضمن جريرته وعقبه  
 كان مولاه وقد رثته قلت له اليس قال رسول الله ص الولد لمن اعتق قال فقال  
 هذا سايبه لا يكون ولده للعبد مثله قلت فان ضمن العبد الذي اعتقه  
 جريرته وحده الميراث ذلك ويكون مولاه ويرثه قال فقال لا يجوز ذلك ولا

فان يورثه  
 واخبر

عبد حر **ابن محبوب** عن ابن بكير عن زرارة عن ابي عبد الله ع قال اذا كان تبا الرجل  
 مملوكه فاعتقه وهو يعلم ان له ما لا ولم يكن استثنى السيد المالك حين اعتقه  
 فهو العبد **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابي عبد الله ع عن جليل بن دراج عن زرارة  
 عن احمد بن محمد بن ابي عبد الله ع قال سالت ابا عبد الله ع قال ان كان علم ان له  
 ما لا يتعد ماله والا فهو للمعتق **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن ابي نجران عن محمد  
 بن حمران عن زرارة قال سالت ابا جعفر ع عن رجل اعتق عبدا له وللعبد مال  
 لمن المال فقال ان كان يعلم ان له ما لا يتعد ماله والا فهو له **محمد بن يحيى** عن احمد  
 بن محمد عن محمد بن صالح بن سعد بن ابي جوير قال سالت ابا الحسن ع  
 عن رجل قال المملوك انه حر ولي مالك قال لا يبيد باخرية قبل المال يقول له مالك  
 وانت حر ايضا المملوك فان ذلك احب الي **باب حقوق السكاران والمجنون** **والسكران**  
 علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذينة عن زرارة عن ابي جعفر ع  
 قال سالت عن عتق المكر قال ليس يعتقه بعقوبة من احب ان يسهل من زياد  
 عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن عبد الكريم عن ابي جليل عن ابي عبد الله ع قال سالت  
 عن المرأة المعتوقة اذا هبت العقل لا يجوز بيعها وصدقتها قال لا وعن طلحة  
 السكاران وعتقه قال لا يجوز **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عثمان عن  
 اوقال ومحمد بن مسلم ومريد بن معاوية وفضل بن اسمعيل الازرق ومحمد بن  
 يحيى عن ابي جعفر ع ابي عبد الله ع ان المذنب ليس يعتقه **محمد بن زياد**  
 عن ابن ساعدة عن ابن ارباط والحسين بن هاشم وحماد بن ابي جعفر ع ان جميعا عن ابن  
 مسكان عن ابي جليل عن ابي عبد الله ع قال لا يجوز عتق السكاران **باب**  
**انكحات الاولاد** **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن محبوب عن علي بن رباب عن زرارة  
 عن ابي جعفر ع قال سالت عن ام الولد قال امه تباع وتورث وتوهب وتكفها  
 حد الامة **الحسين** بن محمد عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي عن حماد بن عثمان  
 عن عمر بن يزيد عن ابي الحسن ع قال سالت عن ام الولد في الدين قال نعم  
 في ثمن رقبته **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن عبد الرحمن بن ابي نجران عن عاصم بن  
 محمد عن محمد بن قيس عن ابي جعفر ع قال قال امير المؤمنين عم ابي ارجل تركت



سنة لها ولدا وفيها ولدا ولا ولدا فان اعتقها بها عتقت وان لم يعقها حتى توفي فقد سبق فيها كتاب الله وكتاب الله الحق فان كان لها ولد فترك ما اجعلت في نصيب ولداها قال ونفى امير المؤمنين ع في رجل ترك جارية قد ولدت منه ابنة وهي صغيرة غير انها بين الكلام فاعتقت امها في صمها موالي ابي جارية فاجاز عتقها لامته **علي بن ابراهيم** عن ابي عبد الله ع في رجل اشترى جارية بطاها فولدت له ولدا فمات ولداها فقال ان شاء الله باعوها في الدين الذي يكون علي مولد من ثمنها وان كان لها ولد فمات علي ولداها من نصيبه **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن الحسين بن سعيد عن ابراهيم بن ابي الهيثم عن عمر بن يزيد قال قلت لابي عبد الله ع او قال لابي ابراهيم ع اسئلك فقال سل فقلت لم باع امير المؤمنين امهات الا لاد قال في فكك رقابهن قلت وكيف ذلك فقال امار رجل اشترى جارية فمات لها لم يولد منها ولم يدع من المال ما يودي عنه اخذ ولدها وسبع فادى ثمنها قلت فبعض فيما سوى ذلك من اوزاب الذين من وجوهه قال **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن اسعيل بن مرار وغيره عن يونس في ام ولد مات ولدها ومات عنها صاحبها ولم يعقها هل يجزى احد تزوجها الا بغير موافقة فان لها ولد وليس علي الميث من فمى للولد وانما ملكها الولد فقد عتقت بملك ولدها لها وان كان بين شركاء فقد عتقت من نصيب ولدها وتستحق في بقيتها **ابن ابي عمير** عن ابي عبد الله ع قال سئل ابو عبد الله ع وانا حاضر عن رجل باع من رجل جارية بكذا الى سنة فلما اشتري اعنتها من الغدر وتزوجها وجعل مهرها عتقها ثم مات بعد ذلك فقال ابو عبد الله ع ان كان للذي اشترىها نفسه الى سنة مال او عقوبة تجتهد بها عليه من الدين في ربتها فان عتقه وتزوجها بغيره ان قال وان لم يكن له مال اشترىها فاعتقها وتزوجها بغيره او لا عقوبة يوم مات بحيث بقضا وما طلقه من ربتها فان عتقه وكاحد باطل لانه اعتق ما لا يملك فارى ان يارق لمولاها

منه

قال لا يلد الا لاد تزوجها ثم

عن ابي بصير ان قالوا بكذا

او بعتها ما عليه ونكاحه

الاول

من الذي اشترى جارية بكذا الى سنة فلما اشتري اعنتها من الغدر وتزوجها بغيره ان قال وان لم يكن له مال اشترىها فاعتقها وتزوجها بغيره او لا عقوبة يوم مات بحيث بقضا وما طلقه من ربتها فان عتقه وكاحد باطل لانه اعتق ما لا يملك فارى ان يارق لمولاها

فقال الذي في بطنها

الاول قبله فان كانت عتقت منه اعنى المعتق لها المتزوج بها ما حال ما في بطنها من الحمل حاله حالها وهو كهيئتها **ابن محبوب** عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع في المملوك يعطى الرجل ما لا يشترى به فيعتقه قال لا يصلح له ذلك **ابن محبوب** عن ابراهيم الكرخي قال قلت لابي عبد الله ع ان اشترى بن ابي بصير مائة من اسالك عن رجل جعل العبد والعنتق ان حدثت له سيك حدث الموت فان السيد وعليه تحرير رقبة واجبه في كفارة الجزى عن الميت عتق العبد الذي كان السيد جعل له العتق بعد موته في تحرير الرقبة التي كانت علي الميت فقال **الاحمد بن محمد** عن احمد بن محمد بن ابي بصير عن بكر بن محمد عن ابي عبد الله ع قال سألته عن رجل باع امراة فماتت في الغلام فيشربها ويخربها في هذه الامور المكروهة ويريد عتقه فهل عتقه احب اليك او يبعه فاقصد بشئته فقال ان العتق في بعض الزمان افضل وفي بعض الصدقة افضل فان كان الناس حسنة حالهم فالعتق افضل فاذا كانوا شديدا حالهم كان الصدقة افضل ويبيع هذا احب الى اذ كان بهذه الحال **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن محبوب عن عبد الله بن سنان قال سمعت ابا عبد الله ع يقول كان امير المؤمنين يقولك الناس كلهم احرار الا من اقر على نفسه بالعبودية وهو مذكور من عبيد اوامه ومن شهد عليه بالرق صغيرا كان او كبيرا **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابي بصير عن بعض اصحابنا قال دخل بن ابي سعيد الكاربي عن ابي الحسن الرضا ع فقال له ابلغ الله من قدرك ان تدعى ما ادعى بوك فقال له مالك اطفاله الله نورك وادخل القبر يدتك واملعت ان الله تعالى وحى الى عمران اني واذهب لك ذك فذهب له من مريم ووهب لمريم عيسى فعيسى من مريم ومريم من عيسى ومريم وعيسى شوح واحد ونامن ابي واي منى وانا واي شوح واحد فقال لما بن ابي سعيد فاسالك عن سسله فقال لا اخالك تقبل مني ولست من عتقي ولكن هاتما فقال رجل قال عتد موته كل مملوك لي قديم فهو حر وجهه الله قال ان الله عز ذكره قال في كتابه حتى عاينك العرجون العتيم فانا كان من ماله كذا ابي عليه سنة اشهر فهو قديم حر قال فرج من عنده وانفق حتى مات ولم يكن

فالصدقة

الابعد حليا



عنده مبيت ليله لعنه **عنه** من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله  
 بن الفضل الهاشمي عن ابيه وقعه قال قضى امير المؤمنين عم في رجل كثر ولادة  
 رجلا اعتق رباها اول ولد تلده فولدت ثوما فقال اعتق كلاهما **محمد بن يحيى** عن  
 احمد بن محمد بن علي بن مهزيار قال كتبت اليه اسأله عن المملوك يحضر الموت **فبعثته**  
 المولى في تلك الساعة فيخرج من الدنيا حرا فقل لولاه في ذلك اجر ويتركه  
 فيكون له اجر ان مات وهو مملوك فكتب اليه يترك العبد مملوكا في حال  
 موته فهو اجر لولاه وهذا **العتيق** في هذه الساعة ليس نافع له **محمد بن يحيى**  
 عن سلمة بن الخطاب عن ابي عبد الله بن محمد بن نبيك عن علي بن الحارث عن ابي  
 المثنى عن ناجيه قال رايت رجلا عند ابي عبد الله عم فقال له جعلت فداك  
 اني اعتقت خادما لي وهوذا اطلب شري خاوما منذ سنين فاقدت عليها  
 فقال ما فعلت الخادم قال حية قال ردها في مملكتها ما اغنى الله من عتق احلكم  
 بعفتك اليوم ويكون عليك عذا لا يجوز ان يعفون الا عدا **محمد بن يحيى** عن  
 بن علي عن علي بن جعفر عن اخيه ابي الحسن بن علي قال سألته عن رجل عليه عتق  
 رقبه واراد ان يعتق نسمة بهما افضل ان يعتق شيئا كثيرا او شابا اجره قال اعتق  
 من اغنى نفسه الشيع الكبير والضعف افضل من الشاب الا اجره **عنه** من اصحابنا  
 عن احمد بن ابي عبد الله عن ابيه عن ابي الجهم عن ابي عبد الله عن ابي الحسن بن علي  
 عليه السلام قال ان امير المؤمنين عم قال لا يجوز في العتاق الا عمي والمقعد **محمد بن يحيى**  
 الاشمل والاعم **احمد بن محمد** من اصحابنا عن علي بن اسباط عن محمد بن عبد الله  
 بن ذرارة عن بعض الاعين عن ابي عبد الله عم قال مر كان مؤمنا فاعتق بعد  
 سبع سنين اعتقه صاحبه اقول بعثته ولم يحل خد منه من كان مؤمنا بعد  
 سبع سنين **ابو علي** الاسعري عن محمد بن عبد الجبار عن اسمعيل بن سهل عن معاوية  
 بن ميسرة عن ابي عبد الله عم قال سألته عن الرجل يبيع عبده بنقصا من ثمنه  
 ليعتق فقال له العبد فيما بينهما ان لك علي كذا وكذا ايا خذ منه عفو ويسئله  
 اياه في عفو فان ابا فليدعه **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن اسمعيل بن مزل عن ابي الحسن  
 قال في رجل كان له عدة ممالك فقال ابيك علمني آية من كتاب الله فهو حرة

مولاه

لم يكن

اندر

واحد منهم

واحد منهم ثم مات المولى ولم يد ربحهم الذي علمه الآية هل يستفج بالقرعة  
 قال نعم ولا يجوز ان يستفج بالقرعة قال نعم ولا يجوز ان يستفج به احد  
 الا الامام وقال الامام فان لكلاما وقت القرعة يقوله ووعاه لا يعلمه  
 سواه ولا يقدر عليه غيره **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن صفوان بن يحيى عن  
 ابي محمد السراج قال قال ابو عبد الله عم لا سمعيل حقهه والحرق الضربي  
 اطلب الي جاريه من هذا الذي تسمونه الكفا توجه تكون مع ام فروع فلولا ان  
 جاريه لرجل من السراجه قد ولدت له ابنا ومات ولدها فاحبره **محمد بن يحيى**  
 فامرهم فاشترها وكان اسمها رساله فقوا اسمها وسماها سلمى وزوجها  
 سالما مولاه **محمد بن يحيى** عن حسين بن سالم **الولادة لمن اعتق**  
 علي بن ابراهيم بن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن الحارثي ومحمد بن مسلم  
 عن ابي عبد الله قال قال رسول الله صم الولد لمن اعتق **محمد بن يحيى** عن عبد الله  
 بن محمد عن علي بن الحكم عن ابي عن اسمعيل بن الفضل قال سالت ابا عبد الله  
 عليه السلام عن الرجل اذا اعتق له ان يضع نفسه حيث شاء ويتولى امره  
 فقال اذا اعتق الله فهو مولى الذي اعتقه فاذا اعتق وجعل ماله فله ان  
 نفسه حيث شاء ويتولى امره **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن فضال عن  
 ابن بكير عن زرارة عن ابي جعفر عم في حديث بريه ان النبي صم قال العاقبة  
 اعتق فان الولد لمن اعتق **ابو علي** الاسعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان  
 بن يحيى عن عيسى بن القاسم عن ابي عبد الله عم قال قالت عايشة لرسول الله  
 ان اهل بيته اشتروا ولاها فقال رسول الله صم الولد لمن اعتق **محمد بن يحيى**  
 بن يحيى عن احمد بن محمد بن محمد بن اسمعيل عن محمد بن الفضيل عن ابي الصباح  
 الكناني عن ابي عبد الله عم قال لمرأة اعتقت رجلا لمن ولده ولمن ميراثه  
 قال الذي اعتقه الا ان يكون له وارث غيرها **احمد بن محمد**  
 اصحابنا عن احمد بن محمد بن علي بن الحكم عن سليمان بن ابي عمير عن ابي عبد الله  
 حديقتي صمعتي في جالسته بنت الكعبه اذا قيل ابو عبد الله عم فلما راى مالها  
 فسلم علي وقال ما مجلسك ههنا فقلت انظر مولانا قالت فقال انعتقوا

حفيد  
تسمي اسمها

فارها

من

قالت











عازله

بن جعفر قال قال ابو عبد الله ع يا بني اخذ الغنم ولا تتخذ الابل **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن علي بن الحكم عن عمير بن ابان عن ابي عبد الله ع قال قال رسول الله نعم المال لشاة **ابو عبد الله** الاسعري عن الحسن بن علي بن عيسى بن هشام عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال قال رسول الله ص كظفر امرأ **ابو عبد الله** وامسحوا زغارها **ابو عبد الله** الاسناد عن ابي عبد الله ع قال اذا اتخذوا اهل بيت شاة انا هم الله جل وعز بنزها و زاد في اراقهم وارحل عنهم الفقر **محمد بن جعفر** فان اتخذوا شاة انا هم الله بارزاقها و زاد في اراقهم وارحل عنهم الفقر **محمد بن جعفر** مرتين فان اتخذوا ثلثة انا هم الله بارزاقهم وارحل عنهم الفقر **محمد بن جعفر** **علي بن ابراهيم** عن ابي عبد الله بن سنان عن محمد بن جعفر قال سمعت ابا جعفر ع يقول ما من اهل بيت يكون عندهم شاة الا قد سوا كل يوم مرتين قلت وكيف يقال لهم قال يقال لهم بوركتم **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن محبوب عن محمد بن مائد قال سمعت ابا عبد الله ع يقول ما من مؤمن يكون في منزله عتر مخلوب الا قد سوا اهل ذلك المنزل وبوت عليهم فان كانتا اثنتين قد سوا وبوتك عليهم في كل يوم مرتين قال فقال بعض اصحابنا وكيف يقدر سون قال يقف عليهم ملك في كل صباح فيقول لهم قد ستم وبوتك عليكم وطبتم وطاب ادا ستم قال قلت له وما معنى قد ستم قال طهرتم **محمد بن جعفر** عن احمد بن محمد بن خالد عن ابن ابي عمير عن ابي جليله عن جابر عن ابي جعفر ع قال قال رسول الله ص لعمري ما يمتعت ان تخذي في بيتك بركة قالت رسول الله وما البركة قال شاة تحلب فانها من كان في داره شاة تحلب او نعجه او بقرة تحلب فبركات كل من **علي بن ابراهيم** عن احمد بن محمد بن جعفر عن ابي جابر عن ابي جعفر ع قال دخل رسول الله ص علي ام سلمة فقالت انا لا اري في بيتك البركة قالت بلى والحمد لله ان البركة لفي بيتي فقال ان الله عز وجل انزل ثلث بركات الماء والنار والشاة **عنه** من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن ابي عبد الله ع عن سليمان الجعفي رفعه الى ابي عبد الله ع قال ما من اهل بيت تروح عليهم ثلثون شاة الا لم تزل الملائكة تحرسهم حتى يصعبوا **ابو عبد الله**

ليونه

بذنة

لوانى

**المواشي** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن فضال عن ابوشن بن يعقوب قال قلت لابي عبد الله ع اسم الغنم في وجوهها قال سمها في اذانها **محمد بن يحيى** عن ابن محبوب عن عبد الله بن سنان قال سألت ابا عبد الله ع عن سبه المواشي فقال لا بأس بها الا في الوجوه **ابو عبد الله** **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن علي بن الحكم وابن محبوب عن معاوية بن وهب قال اتخام من طير الانبياء عليهم السلام **الحسين بن محمد** عن علي بن محمد عن الحسن بن علي الوشاء عن حماد بن عثمان عن عبد الاعلى مولى آل سام قال سمعت ابا عبد الله ع يقول ان اول حام كان بكة حام كان لا يستعمل صن **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جعفر بن الخطاب عن ابي عبد الله ع ان اصل حام الحرم بقية حام كانت قده لا يستعمل ابن ابراهيم عليهما السلام اتخذها كان يات بها فقال ابو عبد الله ع ليس ان يتخذها لمقصودا يات بها مخافة الهوام **علي بن محمد** عن صالح بن ابي حمزة عن الوشاء عن احمد بن عمار عن ابي جعفر ع قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول هذا الحام حامة الحرم هي من ذئب حام استعمل ابن ابراهيم التي كانت له **علي بن محمد** عن صالح بن ابي حمزة والحسين بن محمد عن علي بن محمد جميعا عن الوشاء عن ابن عمار عن ابي سلمة هو ابو خديجة عن ابي عبد الله عليه السلام قال ليس من بيت فيه حام الا لم يصب اهل ذلك البيت آفة من الجن من سفها الجن يعشون في البيت فيعشون بالحام ويدعون لانسا **علي بن ابراهيم** عن محمد بن عيسى عن عبد الله بن عمار عن درست عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال سألت رجل من النخوض الوحش فامر ان يتخذ في زوج حام **عنه** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن ابي عبد الله ع قال سمعت ابا عبد الله ع يقول ان من جرح عن ابيه عن صيد له من زيد الشحام قال ذكرت الحام عند ابي عبد الله ع فقال اتخذوها في منازلكم فانها محبوبة بحقها دعوة من جرح صن وهي آفة في البيوت **الحسين بن محمد** عن علي بن محمد عن الوشاء عن رجل عن محمد بن يزيد عن ابي سلمة قال قال ابو عبد الله ع الحام طير من طيور الانبياء عليهم السلام التي كانوا يسكنون في بيوتهم وليس من بيت فيه حام الا لم يصب اهل ذلك البيت

رسول الله ص



افه من الجن ان سقناه الجن يعشون في البيت فيعشون الحمام ويدعون  
 الناس قالوا ايرت في بيت ابي عبد الله عليه السلام ابي عبد الله عليه السلام  
 عن احمد بن محمد بن القاسم بن يحيى عن الحسن بن راشد عن يعقوب بن  
 جعفر قال قال ابو الحسن الاول ونظر الى حمام في بيته ما من اشفاض  
 ينفض بها الا نزل الله بها من دخل البيت من عومة اهل الارض **عنه**  
 عن ابي بصير عن ابن ابي عمير عن صدق بن داود بن فرقد قال كنت جالسا  
 في بيت ابي عبد الله عليه السلام فنصرت الى حمام رابعي بقر طويل فنظرت الى ابي عبد الله  
 فقال يا داود تدري ما يقول هذا الطير قلت لا والله جعلت فداك قال  
 يدع عن علي قتله الحسين عليه فاقبل وا في منازلكم **عنه** عن محمد بن علي بن جابر  
 عن يحيى الازرق قال سمعت ابا عبد الله عليه يقول ان حفيف الحمام لنظرو  
 الشياطين **عنه** من اصحابنا عن سهل بن زياد رضعه قال قال ابو عبد الله عليه  
 يقول ان حفيف ان الله عز وجل يدع بالحمام عن هذه الدار **عنه** بن ابراهيم  
 عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عليه قال اتخذوا الحمام الا  
 في سوتكم فانها تلعن قتله الحسين بن علي **عنه** من اصحابنا عن سهل بن  
 زياد عن بكر بن صالح عن محمد بن ابي حمزة عن عثمان بن الاصبهاني قال استهدى  
 اسمعيل بن ابي عبد الله عليه فاهدت له طيرا راعيا فدخل ابو عبد الله عليه  
 فقال اجعلوا هذا الطير الراعي معي في البيت لو نسيتي قال قلت لعنه  
 علي ابي عبد الله عليه وبين يديه حمام يفت لهن خبزا **عنه** عن بكر بن صالح  
 عن شعيب بن محمد البارقي عن عبد الكريم بن صالح قال دخلت على ابي  
 عبد الله عليه فرايت علي فراشه ثلث حمامات خضرة فذكر عن علي الغرائس  
 فقلت جعلت فداك هو لا الحمام يقدر الغرائس فقال لا انه يستحب ان  
 يسكن في البوت **عنه** بن ابراهيم عن ابيه عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله  
 عن ابي عبد الله عليه قال كان في منزل رسول الله صلى الله عليه وسلم زوج حمام احمر **عنه**  
 بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابن ابي عمير عن محمد بن عمرو عن  
 ابراهيم بن اليسندى عن يحيى الازرق قال قال ابو عبد الله عليه احقر امير المؤمنين

عن محمد بن ابي عمير بن ابي بصير

عن ابي عبد الله عليه السلام  
 عن ابي بصير بن ابي عمير بن ابي بصير

بن ابراهيم

بوا من علي بن ابي طالب فاخبره بذلك فوقف عليها فقال لكفن او لا سكنتها الحمام  
 ثم قال ابو عبد الله عليه ان حفيف اجنحتها انظر الشيطان **عنه** عن ابي بصير  
 اصحابنا قال ذكر الحمام عند ابي عبد الله عليه فقال له رجل يا ابا عبد الله  
 حمام يطير ويحل تحتك بعد فقال عمر شيطان بعد وتحت شيطان  
 فقال ابو عبد الله عليه ما كان اسمعيل عندهم فقال الصدوق فقال فان بقيته  
 حمام الحرم من حمام اسمعيل **عنه** من اصحابنا عن سهل بن زياد واحمد بن محمد  
 جميعا عن ابن ابي عمير قال سئل رجل الرضا عليه عن الزوج والحمام يفرج عنده بنزوح  
 الطير امه او ابنته قال لا يا سبأ ما كان بين البهايم **باب رسال الطير**  
**عنه** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن محمد بن اسمعيل عن محمد بن عذافر  
 قال سألت ابا عبد الله عليه عن الطير يرسل من البلد البعيد الذي لم يره  
 قط في ابي فقال يا ابن عذافر هو ياتي من بلد صاحب من ثلثين فرسخا على  
 وجهه فاذا زادت على ثلثين فرسخا جات الى رباها بارزا **عنه** من  
 اصحابنا عن سهل بن زياد رضعه قال قال ابو عبد الله عليه ما لا من ثلثين فرسخا  
 فبالهداية وما كان اكثر من ذلك فالأكل **عنه** بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى  
 عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن اسحق بن عمار قال قلت لابي عبد الله  
 الطير يحج ومن المكان البعيد قال انما يحج لرؤية الحسين بن محمد بن علي  
 بن محمد بن محمد بن جمهور عن علي بن داود الحداد عن حريز بن ابي عبد الله  
 عليه السلام قال قلت للحمام يرسل من الموطن البعيد وفي ابي و  
 يرسل من المكان القريب فلا ياتي فقال اذا انقطع الكله فلا ياتي  
**باب الديك** **عنه** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن محمد بن  
 علي بن ابي حميلة عن جابر بن ابي جعفر **عنه** قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 ان في خمس دويبة اهله وسبع دويرات حوله **عنه** من اصحابنا عن ابي بصير  
 بن زياد عن علي بن سليمان بن رشيد عن نفسه عن عبد الرحمن الهاشمي  
 عن محمد بن محمد بن ابي عمير عن ابي عبد الله عليه قال ديك افرق يسبح  
 دويبة وسبع دويرات حوله وكفصة من حمام ممتعة افضل من كفة  
 الطير

الحمام

انده

باور ارقا

بلاكل در

الحد من الامون كان



دولة فرقة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن القاسم بن يحيى عن  
الحسن بن راشد عن يعقوب بن جعفر بن ابراهيم الجعفي قال ذكر عند الحسن  
حسن الطاووس فقال لا يزيدك على حسن الديك الا بضع شئ وقال سمعت  
يقول الديك احسن صوتا من الطاووس وهو اعظم بركة بئسك في موافقت  
الصلوة وانما يدعى الطاووس بالويل بخرطسته التي ابنتي بها **عنه** عن بعض اصحابنا  
قال قال ابو عبد الله عن المديك الا بضع صدغى وصدغى كل مو من **عنه**  
عن بعض اصحابنا عن ابي شعيب المجاملي عن ابي الحسن قال في الديك خمس خصال  
من خصال الانبياء السخا والتواضع والمعرفة باوقات الصلوة وكثرة الطير  
والغير **عنه** وعده من اصحابنا عن سهل بن زياد جميعا عن جعفر بن محمد الاثير  
عن ابي الحسن عن ابي عبد الله **عنه** قال قال امير المؤمنين علم صحاح الديك صلوة  
وضرب بجناحه ركوعه وسبح **باب الورشان** عده من اصحابنا عن  
بن محمد بن خالد عن اسمعيل بن مهران عن سيف بن عميرة عن ابي بكر الصخرى عن  
ابو عبد الله **عنه** قال من اتخذ في بيته طيرا فليخمد ورشانا فانه اكثر شئ يذكر  
الله عز وجل واكثر طيرنا وهو طير بجنا اهل البيت **عنه** عن بكر بن صالح عن محمد  
بن ابي حمزة عن عثمن بن الاصبهاني قال استهداني اسمعيل بن ابي عبد الله **عنه**  
طيرا من طيور العراق فاهدت له ورشانا فادخل ابو عبد الله **عنه** فراه  
فقال ان الورشان يقول بوركتم بوركتم فامسكوه **عنه** عن الحامس بن ابي  
ابى حمزة عن سيف بن عميرة عن اسحق بن عمار عن ابي بصير عن ابي عبد الله **عنه** انه نهى  
ابن اسمعيل عن اتخاذ الفاختة وقال لو كنت لا بد من اتخاذها فخذ ورشانا فانه  
كثير الذكر لله تبارك وتعالى **باب الفاختة والفاصل على ابراهيم **عنه****  
عن ابن ابي عمير عن حفص بن البختري عن رجل عن ابي عبد الله **عنه** قال كانت  
في دار ابي جعفر **عنه** فاختة فاشبهها ما وهي يصبح فقال لهم اندرون ما يقول  
هذه الفاختة قالوا لا قال تقول فقد تم ثم قال لتفقد بها قبل ان تفقد  
ثم امرها فذبحت **عنه** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن بكر بن صالح عن محمد  
بن ابي حمزة عن صفوان بن يحيى عن ابي عبد الله قال اهديت من اسمعيل بن ابي عبد الله

صلصلة

صلصلة قد دخل ابو عبد الله **عنه** فلما راها قال لهذا الطير المشوم اخرجوه  
فانه يقول فقد تمكم فاخذوه قبل ان يفقدكم **عنه** عن الحاموراني عن ابي ابي  
عن سيف بن عميرة عن اسحق بن عمار عن ابي بصير قال دخلت على ابي عبد الله  
عليه السلام فقال لي يا محمد اذهب بنا الى اسمعيل بن عمرو وكان شاكبا فقمنا  
فدخلنا على اسمعيل فاذا في منزله فاختة في قصص تصيح فقال له ابو عبد الله  
يا بني ما يدعوك الى مساك هذه الفاختة او ما علمت انها مشومة او ما ندر  
ما تقول قال اسمعيل لا قال لما نذعوا على ابيها فقوله فقد تمكم فخرجوا  
خرجوا **الكلاب** علي بن ابراهيم عن ابي عبد الله **عنه** عن ابي عبد الله **عنه**  
عن اسمعيل بن ابي عبد الله **عنه** قال في ذرار الرجل المسلم الكلب **عنه** ان يكون  
عن احمد بن محمد بن فضال عن ابن بكير عن زرارة عن ابي عبد الله **عنه** قال  
ما من احد يتخذ كلبا الا تقصر في كل يوم من عمل صاحبه قبر اطعته **عنه**  
بن عيسى عن سماعة قال سالت عن الكلب يسك في الدار قال لا **عنه**  
عن احمد بن محمد بن عيسى عن يوسف بن عقيل عن محمد بن قيس عن ابي جعفر  
قال امير المؤمنين صلوات الله عليه لا خير في الكلاب الا كلب صيد وطلب  
ما شهده **عنه** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن ابي عبد الله عن  
عن القاسم بن سليمان عن جراح المدائني عن ابي عبد الله **عنه** قال لا يسك  
كلب الصيد في الدار الا ان يكون بينك وبينه باب **عنه** عن عثمن بن  
عيسى عن سماعة قال سالت عن كلب الصيد يسك في الدار قال اذا كان  
يقاقر ذننه البار فلا بأس **عنه** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن محمد بن يحيى  
عن عبد الله بن محمد بن علي بن الحكم عن ابان عن زرارة عن احمد بن ابي الكلا  
السود الهم من الجح **عنه** بن محمد بن اسمعيل عن علي بن الحكم عن مالك بن  
عطيبة عن ابي حمزة قال كنت مع ابي عبد الله **عنه** فبنا بين مكة والمدينة اذ لفت  
عن زياره فاذا كلب اسود بهم فقال ما لك فحك الله ما اشد مساعتك  
واذا هو يشبه بالطير فقلت ما هذا جعلت فذات قال هذا عم بريكتين  
مات هشام الساعة وهو بطير سباع في كل بلدة **عنه** من اصحابنا عن سهل

ان يكون

عن محمد بن الحسين

الثالث



بن زياد عن محمد بن الحسن بن شمون عن عبد الله بن عبد الرحمن عن مسع  
عن ابي عبد الله عن قال قال رسول الله ص الكلاب من جنعه الجن فاذا اكل  
احدكم الطعام ومشى منها بين يديه فليطعمه او ليطرده فان لها نفس سوء  
**محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن الحسين عن عبد الرحمن بن اوجاشم عن صالح بن  
ابو هاشم عن سالم بن ابي سلمة عن ابي عبد الله قال سئل عن الكلاب فقال كل  
استودعهم وكل احبهم وكل اضرهم فذلك خلق من الكلاب من الجن وما  
كان الملق فهو مسخ من الجن والافن **علي بن ابراهيم** عن ابي عبد الله عن النوفلي  
عن السكوني عن ابي عبد الله عن ان رسول الله ص رخص لاهل القاصيع في كلب  
يتخذونه **عنه** عن ابي عبد الله عن ابن محبوب عن العلاء عن محمد بن مسلم قال سئل  
ابا عبد الله عن الكلب السلوقي فقال اذا مسسته فاحضل يدك

**باب الغرير بين الميهايم** عن احمد بن محمد بن محمد بن  
علي بن الحكم عن ابان بن عثمان عن ابي عبد الله عن قال سئل عن الغرير  
بين الميهايم فقال كلمة مكروه الا الكلب **عنه** عن علي بن الحكم عن ابان  
عن مسع قال سالت ابا عبد الله عن الغرير بين الميهايم فقال اكره  
ذلك الا الكلاب

تم كتاب الدواجن  
ويقال لكتاب الالب والكلب **عنه** عن ابي عبد الله عن مسع بن  
العالمين ويتلوه كتاب الزوي والنجل  
من كتاب الكافي لابي جعفر محمد  
بن يعقوب الكوفي وصلى الله  
علي خير خلقه محمد وآله  
اجمعين الطيبين  
الطاهرين

عن ابي العباس  
صفحة  
الكتاب  
ابن

عن ابي عبد الله عن محمد بن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله عن قول الله تبارك وتعالى  
واجنبتوا الرجس من الاوثان واجتنبوا قول الزور وقال الغنائم **عنه** عن محمد  
بن علي عن ابي جميلة عن ابي امامة عن ابي عبد الله م قال الغنائم عش النقا  
**عنه** عن سليمان بن سماعه عن عبد الله بن القاسم عن سماعه قال قال ابي  
عليه السلام لما مات آدم صلى الله عليه وسلم في ارضه وقابل واجتمع في الارض  
فجعل البليس وقابل المعازيف والملاهي شاتقة آدم ص فكل مكان في الارض  
من هذا الضرب الذي يتلذذ به الناس فاما هو من ذلك **عنه** عن ابراهيم بن ابي  
عن ابن ابي عمير عن علي بن ابي بصير عن ابن مسكان عن محمد بن مسلم عن  
ابي جعفر عن قال سمعته يقول الغنم ما وعد الله عز وجل عليه النار ولا هذ  
الاية ومن الناس من يشترى هو الحديث ليضل عن سبيل الله بغير علم  
يتخذ هاهنا والى ذلك لهم عذاب عظيم **ابن ابي عمير** عن مهدي بن محمد عن ابي  
عبد الله عن قال سمعته يقول الغنم ما قال الله ومن الناس من يشترى هو الحديث  
ليضل عن سبيل الله **الوجه** الا شعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن ابي  
ايوب الخزاز عن محمد بن مسلم عن ابي الصباح عن ابي عبد الله عن قال في قوله جل  
وعز ولا يفتقد الزور والغنائم **علي بن ابراهيم** عن ابي عبد الله عن النوفلي عن السكوني  
عن ابي عبد الله عن قال قال رسول الله ص انكم عن الزفن والمزما وعن  
الكوايت والكبريات **عنه** عن احمد بن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن ابي  
ابا الحسن الرضا عن يقول سئل ابي عبد الله عن الغنم فقال هو قول الله عز وجل  
ومن الناس من يشترى هو الحديث ليضل عن سبيل الله **علي بن ابراهيم** عن ابي عبد الله عن ابي  
ابراهم عن حماد بن ابي الخزاز قال نزلنا المدينة فانبتنا ابا عبد الله عن فقال

**كتاب الغنائم**

عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن يحيى بن المبارك عن عبد الله بن جابر عن  
بن مهزيان عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله عن قول الله تبارك وتعالى  
واجنبتوا الرجس من الاوثان واجتنبوا قول الزور وقال الغنائم **عنه** عن محمد  
بن علي عن ابي جميلة عن ابي امامة عن ابي عبد الله م قال الغنائم عش النقا  
**عنه** عن سليمان بن سماعه عن عبد الله بن القاسم عن سماعه قال قال ابي  
عليه السلام لما مات آدم صلى الله عليه وسلم في ارضه وقابل واجتمع في الارض  
فجعل البليس وقابل المعازيف والملاهي شاتقة آدم ص فكل مكان في الارض  
من هذا الضرب الذي يتلذذ به الناس فاما هو من ذلك **عنه** عن ابراهيم بن ابي  
عن ابن ابي عمير عن علي بن ابي بصير عن ابن مسكان عن محمد بن مسلم عن  
ابي جعفر عن قال سمعته يقول الغنم ما وعد الله عز وجل عليه النار ولا هذ  
الاية ومن الناس من يشترى هو الحديث ليضل عن سبيل الله بغير علم  
يتخذ هاهنا والى ذلك لهم عذاب عظيم **ابن ابي عمير** عن مهدي بن محمد عن ابي  
عبد الله عن قال سمعته يقول الغنم ما قال الله ومن الناس من يشترى هو الحديث  
ليضل عن سبيل الله **الوجه** الا شعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن ابي  
ايوب الخزاز عن محمد بن مسلم عن ابي الصباح عن ابي عبد الله عن قال في قوله جل  
وعز ولا يفتقد الزور والغنائم **علي بن ابراهيم** عن ابي عبد الله عن النوفلي عن السكوني  
عن ابي عبد الله عن قال قال رسول الله ص انكم عن الزفن والمزما وعن

لوزن العيرة والذئ

الكوايت والكبريات **عنه** عن احمد بن محمد بن عبد الجبار عن صفوان قال سمعت  
ابا الحسن الرضا عن يقول سئل ابي عبد الله عن الغنم فقال هو قول الله عز وجل  
ومن الناس من يشترى هو الحديث ليضل عن سبيل الله **علي بن ابراهيم** عن ابي عبد الله عن ابي  
ابراهم عن حماد بن ابي الخزاز قال نزلنا المدينة فانبتنا ابا عبد الله عن فقال



لنا ابن تيمية قلت علي فلان صاحب القيان فقال كوني كما فخر الله ما علينا  
 ما اراد به وطننا انه يقول نفضلوا عليه فعدنا اليه فقلنا انه لا ندرى ما اراد  
 بقولك كوني كما فخر الله ما سمعتم الله عز وجل يقول في كتابه واذا مروا بنا  
 من اكرامنا **علي بن ابراهيم** عن ابيده بن محمد بن مسلم عن مسعود بن زياد  
 قال كنت عند ابي عبد الله ع فقال لي يا بني انت وامي اني ادخل كنيفا لي  
 وطير جوار عندهم جوار يتعفن ويضرب بالعود فربما اطلت الجوار من استما  
 مني لهن فقال لا تفعل فقال الرجل والله ما اتين وانما هو سماع اسمعه  
 باذني فقال لئلا انت اما سمعت الله يقول ان السمع والبصر والفؤاد كل اولئك  
 كان عند مسئولي فقال لي والله وكذا في لم اسمع هذه الاية من كتاب الله من  
 اعجب ولا عرف في جرم اني لا اعرف ان شاء الله وان لا استغفر الله فقال له لم فاعقل  
 فصل ما بدا لك فانك كنت مقبلا على امر عظيم ما كان اسود حالك لو مت  
 على ذلك احل الله له سله التوبة من كل ما يكره فانه لا يكره الاكل فيجوع والقيح يزد  
 لاهله فان لكل اهلا **محمد بن يحيى** عن سلمة بن الخطاب عن ابراهيم بن محمد عن  
 عمير بن الزعفراني عن ابي عبد الله ع قال من قال من نعم الله عليه نعمة في امة عند تلك  
 النعمة بمزار فقد كفرها ومن اصابه بمصيبه في امة عند تلك المصيبة بتكبر  
 فقد كفرها **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن فضال عن يونس بن يعقوب عن  
 عبد الله ع قال سالت ابا عبد الله ع عن الغنا وقلت انهم يزعمون ان رسول  
 الله صم ورضع في ان يقال جيتاكم جيتاكم حيوانا حقيقا يختمكم فقال كذبا  
 ان الله عز وجل يقول يا خلقنا السموات والارض وما بينهما لا عبدين  
 لوارثنا ان نتخذ لهما اولادنا ومن لدنا ان كنا فاعلين بل نتخذ في الحق على الباطل  
 ويد غدا فاذا هو ناهق ولكم الويل مما تصفون ثم قال ويل لقلوبنا وما يصنع  
 رجل لم يحضر المجلس **علي بن ابراهيم** عن ابيده بن محمد بن مسلم عن ابي ايوب عن محمد  
 مسلم وابي الصباح الكندي عن ابي عبد الله ع في قوله الله عز وجل والذين  
 لا يشهدون الزور قال هو الغنا **عنه** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن  
 بن عيسى عن اسحق بن جرير قال سمعت ابا عبد الله ع يقول ان شيطانا يقال له

له  
 ان  
 ان

السجاد  
 في الزور  
 سمع

التقدي

التقدي اذا ضرب في منزله جبل اربعين يوما بالبريط ودخل عليه الرجال  
 وضع ذلك الشيطان كل عضو منه على مثله من صاحب البيت ثم نزع فيه  
 نفعه فلا يغار بعد حاجته في شدة فلا يغار **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد  
 عن الحسن بن سعيد عن ابراهيم بن ابي اللباد عن ابي عبد الله ع قال قال  
 ابو عبد الله ع بيت الغنا لا من فيه الفجعة ولا تجاب فيه الدعوى ولا يد  
 الملك **علي بن ابراهيم** عن ابيده بن محمد بن محمد بن الحسن  
 بن هرون قال سمعت ابا عبد الله ع يقول الغنا مجلس لا ينظر الله الى اهله  
 وهو مما قال الله جل وعز ومن الناس من يتتري لها الحديث ليضل عن سبيل  
**سبل بن زياد** عن محمد بن عيسى او غيره عن ابي داود المسترق قال من ضرب  
 في بيته ببريط اربعين يوما سلطانا عليه شيطانا يقول له التقدي  
 فلا يبقى عضو من اعضائه الا قعد عليه فاذا كان كذلك نزع منه الحيا و  
 لم يبال ما قال ولا ما قيل فيه **سبل بن ابراهيم** بن محمد بن الحسن بن محمد بن  
 عن ابي عبد الله ع قال سئل عن الغني ما انا حاضرا فقال لا تدخلوا بيوتنا الله  
 معرض عن اهلها **عنه** عن اسير عن ابي الحسن ع قال من نزع نفسه عن الغنا  
 فان في الجنة شجرة يامر الله الريح ان يجرها فيسبح لها صوتا لم يسبح بئله ومن لم  
 يتبرع عنه ولم يسعه **عنه** عن علي بن محمد بن الحسن بن علي الخزاز عن علي  
 بن عبد الرحمن عن كليب الصداوي قال سمعت ابا عبد الله ع يقول لصوت  
 العبيدان يهتف المتعاق في القلب كما يهتف الماء الخضر **عنه** عن احمد بن محمد  
 بن عقيب عن ابيده عن موسى بن حبيب عن علي بن الحسن بن عليهما السلام قال  
 لا يتعد سائمة فيها بربط يتعفن وقاية **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن محمد  
 سنان عن جهم بن حميد قال قال ابي عبد الله ع اني كنت قظنت انه قد  
 الموضع فقلت جعلت فداك صدمت بغلان فاحتبسني فدخلت الى داره  
 ونظرت الى جواربه فقال ذلك مجلس لا ينظر الله الى اهله امن الله على اهلك  
 ومالك **علي بن ابراهيم** عن ابي محبوب عن ابي عبد الله ع قال استماع  
 الغنا والبر يهتف المتعاق في القلب كما يهتف الماء الزرع **الحسين بن محمد** عن علي

سبل

ضرب

و ما يتحول  
 فيه

ليه











عن ابي جعفر عن قال لعن رسول الله ص الطاق والمسيح والجماع **عنه** بر ابراهيم بن  
 عن الوفي عن السكوني عن ابي عبد الله ع قال قال رسول الله ص من اتخذ قريبا  
 فلينتظفه **عنه** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن الجاهلي عن الحسن بن علي بن  
 ابي حمزة عن سيف بن عميرة عن اسحق بن عمار قال قلت لابي عبد الله ع يكون  
 للمؤمن عشرة اقصية قال بغير قلت عشرون قال نعم قلت ثلثون قال نعم ليس  
 هذا من السرقة ان يجعل ثوب صوتك ثوب بئذ لك **عنه** بن محمد  
 عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي الوشاء قال سمعت الرضا ع يقول كان علي بن الحسين  
 عليه السلام يلبس ثوبين في الصيف يشتران بجسماء يدهم **عنه** بن يحيى عن عبد الله  
 محمد بن علي بن الحكم عن ابان بن عثمان عن يحيى بن ابي العلاء عن ابي عبد الله ع قال  
 امر المؤمنين من عبد الله بن العباس الى بن ابي بكر واصحابه وعليه وحده قميص  
 وحلة فلما نظروا اليه فقالوا يا بن عباس انك خيرنا في نفسك وانت تلبس هذا  
 اللباس فقال وهذا اول ما احاطكم فيه قل من حرم زينة الله التي اخرج لعباده  
 والطيبات من الرزق وقال الله عز وجل خذوا زينكم عند كل مسجد **عنه** بن  
 اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن عيسى عن صفوان عن يونس بن ابراهيم قال  
 دخلت على ابي عبد الله ع وعليه حية خز وطيلسان خز فقلت جعلت فدا  
 علي حية خز وطيلسان خز هذا ما تقول فيه فقال وما بابي اخز قلت وسلام  
 ابراهيم قال وما بابي ابراهيم فقد اصيب بالمحسين ع وعليه حية خز ثم قال ان عبد  
 بن عباس لما بعث امير المؤمنين ع الى الخوارج فوافقهم ليس افضل ثيابهم  
 بافضل طيرهم وركب افضل مراكبه فخرج فوافقهم فقالوا يا بن عباس انك افضل  
 الناس ذائبتنا في لباس الجبابرة ومراكبهم فثلا عليهم هذه الآية قل من حرم  
 زينة الله التي اخرج لعباده والطيبات من الرزق فالبس واجعل فان الله جميل  
 بجا الجمال وليكن من جلال **عنه** بن محمد بن بنديار عن ابي عبد الله ع عن محمد  
 بن علي رفعه قال ترسفان الثوري في المسجد الحرام فواي ابا عبد الله ع وعليه ثياب  
 كثيرة القيمة حسان فقال والله لا يثمة ولا ثوب يثمة فدا منته فقال يا بن رسول الله  
 والله ما لبس رسول الله ص مثل هذا اللباس ولا علي ولا احد من ابائك فقال له

الطبا  
 الطبا  
 الطبا

وطيلسان هذا خز

ور  
 يوافقهم

ابو عبد الله

ابو عبد الله ع كان رسول الله ص في زمان قتمعت وكان ياخذ لقمته واقناره  
 وان الدنيا بعد ذلك ارجت عن اليها فاحق اهلها ابراهيم علي قل من حرم زينة  
 التي اخرج لعباده والطيبات من الرزق فنحن احق من اخذ منها ما اعطاه الله عز  
 ان يا توري ما ترحي علي من ثوب ما ترحي علي من ثوب انما البسة للناس ثم اخذ  
 يدسفان فجرها اليد ثم رفع الثوب الاعلى واخرج ثوبا تحت ذلك على جلده وعلينا  
 فقال هذا البسة وما رايته للناس ثم جذب ثوبا على سفين اغلاة غليظ خشن  
 وداخل ذلك ثوب ليرن فقال البسة هذا الاعلى للناس ولبست هذا النفسك  
 كرها **عنه** بن محمد بن محمد بن محمد بن الوشاء عن عبد الله بن سنان قال سمعت  
 ابا عبد الله ع يقول بئنا انا في الطواف في اذنا برجل ثوبي واذا عباد بن كثير البصري  
 فقال لاجعير بن محمد تلبس مثل هذه الثياب وانت في هذا الموضع مع المكان الذي  
 انت فيه من علي ع فقلت ثوب قرقي ايشترته بدينار وكان علي ع في زمان  
 له ما لغيره في ولولبت مثل هذا اللباس في زماننا فقال الناس هذا امر ابي  
 مثل عباد **عنه** بن اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن عثمان بن عيسى عن اسحق  
 بن عمار قال سألت ابا عبد الله ع عن الرجل يكون له عشرة اقصية براح يتهما قال  
 لا بأس **عنه** الاستناد عن اسحق بن عمار قال قلت لابي عبد الله ع يكون لي ثلثة  
 اقصية قال لا بأس قال فلم ازل حتى بلغت عشرة فقال لا بأس بربع بعضها بعضا قلت  
 بلى ولو كنت انما لبس واحد الكان اقل بقاء قال لا بأس **عنه** عن نوح بن شعيب عن  
 اصحابه عن ابي عبد الله ع قال سالت عن الرجل الموت يتخذ الثياب الكثير للجهاد  
 والطيبات والقميص الكثيره فوضن بعضها بعضا يجعلها يكون مسرفا قال لا  
 لان الله عز وجل يقول ليقف دوسعة من سعة **عنه** من اصحابنا عن سهل  
 بن زياد عن جعفر بن محمد الاسدي عن ابن القداح قال كان ابو عبد الله ع يتكلم  
 علي ان قال علي ابي فلقبه عباد بن كثير وعليه ثياب من روية حسان فقال يا ابا عبد  
 الله من اهل بيت نبوه وكان ابوك وكان قال هذه الثياب المرودة عليك فقلت  
 دون هذه الثياب فقال له ابو عبد الله ع ولبت باعباد من حرم زينة الله  
 التي اخرج لعباده والطيبات من الرزق ان الله عز وجل هذا انعم علي عبد

لنفسه

يرأى

المزينة







اسراة من قرين **عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن جعفر بن محمد عن ابي القاسم  
 عن ابي عبد الله ع قال قال امير المؤمنين ع يخافني رسول الله ص عن لباس  
 ثياب الشبهة ولا قولها كعزها من المعصم الملقب **عده** عن ابي عبد الله ع  
 عن رجل عن ابي عبد الله ع قال يكره المقدم الا للعرش **عده** من اصحابنا عن  
 بن زياد عن محمد بن عيسى عن النضر بن سويد عن القاسم بن سليمان عن جراح المدا  
 عن ابي جعفر ع قال انا نلبس المعصمات والمصنجات **ابو جعفر** الاشعري عن محمد  
 بن عبد الجبار عن صفوان عن يزيد عن مالك بن اعين قال دخلت على ابي جعفر  
 وعليه ملحفة حر استديرة الحرة فتمت حين دخلت فقال كانى اعلم لم تحكمت  
 ضحك من هذا الثوب الذي هو على ان التثقيب اكرهتني عليه وانا احبها  
 فاكرهتني على لبسها ثم قال انا لا اضلي في هذا ولا تصاد في المشيع المصريح قال ثم  
 عليه وقد ظفها فقال سمعت ابا عبد الله ع يقول ان اسكبها وهي تيرامنه **عده**  
 بن يحيى عن احمد بن محمد بن محمد بن سنان عن ابي الجارود قال كان ابو جعفر ع يلبس  
 المعصم والمثيرة **عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن جعفر بن محمد عن ابن القاسم  
 عن ابي عبد الله ع ان رسول الله ص كان له ملحفة من تيرامه يلبسها في اهله حتى  
 يخرج على حبيبه وقال قال ابو جعفر ع كنا نلبس المعصم في البيت **ابو جعفر** الاشعري  
 عن محمد بن عبد الجبار عن ابن فضال عن ابن بكير عن زياد عن ابي جعفر ع قال  
 صبغنا البهيمان وصبغ بنو امية الزعفران **عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن  
 محمد بن عيسى عن يونس قال رايت علي ابي الحسن طيلسا فاذا زرق **محمد** بن عيسى  
 عن محمد بن علي قال رايت علي ابي الحسن ع ثوبا عديسيا **عده** من اصحابنا عن  
 بن محمد بن خالد عن عثمن بن عيسى عن عبد الله بن مسكان عن الحسن الزيات  
 البصري قال دخلت على ابي جعفر ع انا وصاحب لي واذا هو في بيت مسجد  
 وعليه ملحفة ورديه وقد حنك حنكته واكحل نسا لناعن مسابيل فلما تمنا  
 قال يا حسن قلت لبيك قال اذا كان عدا فأتني انت وصاحبك فقلت نعم  
 جعلت فداك فلما كان من الغد دخلت اليه واذا هو في بيت لبس فيه الاصيل  
 واذا عليه قميص غليظ ثم اقبل على صاحبي فقال يا اخا اهل البصرة انك دخلت

عائس

على اس وانا في بيت المراء وكان احسن يومها والبيت يدهم اللتاج صاعها فتمت  
 لي على ان اترين لها كما تزيينت لي فلا يدخل عليك شيء فقال له صا حبي جعلت فدا  
 قد كان والله دخلت في قلبي شيء فاما الان فقد والله اذهب الله ما كان  
 وعلمت ان الحق فيما قلت **باب لبس السواد** عده من اصحابنا عن احمد  
 بن ابي عبد الله ع عن بعض اصحابه قال كان رسول الله ص يكره السواد الا في ذلك الخف  
 والعمامة والكساء **ابو جعفر** الاشعري عن بعض اصحابه عن محمد بن سنان عن حذيفة  
 بن منصور قال كنت عند ابي عبد الله ع بالحيرة فانه رسول ابو جعفر ع اخا حذيفة  
 يدعوه فدعا بخل واحد وجهده اسود والاخر ابيض قلبه ثم قال ابو عبد الله ع اما  
 البسة وانا اعلم انه لباس هل المنارة **عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد  
 بن عيسى عن سليمان بن رشيد عن ابيه قال رايت علي ابي الحسن ع دراعة  
 سودا وطيلسا ن اذرق **باب الكتان** عده من اصحابنا عن احمد بن  
 محمد وابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار جميعا عن ابن فضال عن علي بن  
 عقبة عن ابيه قال قال ابو عبد الله ع الكتان من لباس الانبياء وهو يثبت  
 اللحم **باب لبس الصوف والشعر والوبر** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد  
 عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع  
 قال لا يلبس الصوف والشعر الا من حلة **عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن  
 بن عيسى عن عبد الله بن عبد الرحمن عن شعيب عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع  
 عن امير المؤمنين ع قال اللبسوا الثياب من القطن فانه لباس رسول الله  
 ولباسنا ولم يكن يلبس الصوف والشعر الا من حلة **عده** من اصحابنا عن  
 بن محمد بن عيسى عن عثمن بن سعيد عن عبد الكريم الهلالي عن ابي شامة  
 قال قلت لابي جعفر الثاني ع ان بلاد بلاد دار ردة فاقول في لبس هذا المير  
 فقال لا يلبس منها ما اكل وضمير **ابو جعفر** الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن ابن فضال  
 عن محمد بن الحسين بن كثير الخزاز عن ابيه قال رايت ابا عبد الله ع وعليه قميص غليظ  
 خشن تحت ثيابه وقرها جرد صوف وفرفرة قميص غليظ فنسيتها فقلت جعلت  
 فداك ان الناس يكرهون لباس الصوف فقال كذلك كان ابي محمد بن علي ع لما استلبسها

العباس  
 العباس  
 علي بن الحسين وعليه



وكان علي بن الحسين عن يلبسها وكانوا يلبسون غلظ ثيابهم اذا قاموا الى الصلوة  
 وعنه ففعل ذلك **علي بن محمد بن بنار** عن احمد بن ابي عبد الله عن احمد بن محمد  
 بن ابي نصر عن ابي جبريل النقي قال سألت الرضا عن الريش اذ كان هو فقال كان ياتي  
 يتوسد الريش **باب لبس الخنز** **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن جابر بن عيسى عن  
 عن زرارة قال خرج ابو جعفر رضي الله عنه صلى على بعض طفلنا لهم وعليه جبة خنز صفراء  
 ومطرق خنز اصفر **باب من اصحابنا عن سهل بن زياد** عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن ابي  
 الحسن الرضا عن قال كان علي بن الحسين عن يلبس الخنز بحسين دينارا **ابو علي**  
 الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن عبد الرحمن بن الحجاج قال  
 سأل ابا عبد الله رجلا وانما عنده عن جلود الخنز فقال ليس بها ما سأل الرجل  
 جعلت فذلك انها في بلاد ابي وانما هي كلاب تخمج من الماء فقال ابو عبد الله  
 اذا خرجت من الماء تعيش خارجة من الماء فقال للرجل لا قال فلا بأس **باب من اصحابنا**  
 عن سهل بن زياد عن الحسن بن علي الوشاء عن ابي الحسن الرضا قال سمعت يقول  
 علي بن الحسين عن يلبس في الشتاء الخنز والمطرق الخنز والقائس الخنز فيسئو فيه  
 ويبيع المطرق في الصيف ويتصدق بثمنه ثم يقول من حرم زينة الله التي  
 اخرج لعباده والطيبات من الرزق **ابو علي** الاشعري عن محمد بن عبد الجبار  
 عن صفوان بن يحيى عن عيسى بن القاسم عن ابي داود يوسف بن ابراهيم قال دخلت  
 علي بن عبد الله عن علي بن ابي حمزة وطائفة خنز وطيلسان خنز فترقع فقلت ان علي  
 بن ابي حمزة لبس فقال وما هو قلت طيلسان في هذا قال وما بال طيلسان قلت هو  
 خنز قال وما بال الخنز قلت سداه ابراهيم قال وما بال لا ابراهيم قال لا يكون ان يكون  
 الثوب ابراهيم ولا زره ولا غلظ انما يكون المصير من لا ابراهيم للرجال ويكره للنساء **باب**  
 من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن موسى بن القاسم ومحمد بن عثمان عن ابي جليل  
 عن رجل عن ابي جعفر قال اتانا معاشرنا محمد نلبس الخنز واليمنة **باب من ابيه**  
 عن سعد بن سعد قال سألت الرضا عن جلود الخنز فقال هو ذاك نلبس الخنز  
 فقلت جعلت فداك ذاك المور فقال ادخل وبره حل جلد **باب من جعفر بن**  
 عيسى قال كتبت الى ابي الحسن الرضا عن اسئله عن الدواب التي يعول الخنز من وبرها

عن

لبس

اسباع في ثيابهم لبس الخنز الحسين بن علي ومن بعده حتى عليها السلام **باب**  
 الاشعري عن محمد بن سالم عن احمد بن المنصور عن عمرو بن شمر عن جابر بن ابي جعفر  
 قال قتل الحسين بن علي عن عليه جبة خنز وكانوا فوجدوا فيها لثة وسنن من  
 ضربه بالسيف او طعنة برمح او رميه بهم **باب من اصحابنا عن سهل بن زياد**  
 عن محمد بن عيسى عن حفص بن عمر بن محمد مؤذن علي بن يقطين قال رايت علي  
 بن عبد الله عن وهو يصلي في الروضة جبة خنز صفراء **باب لبس الوشي**  
 عذرة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن فضال عن ياسر قال قال لي  
 ابو الحسن استولت نفسك خزا وان شئت فوشيا فقلت كل الوشي فقال وما لك  
 قلت ما لم يكن فيه قطن يقولون انه حرام قال ليس ما فيه قطن **باب من يلبس**  
 بن يعقوب عن الحسن بن سالم الجعفي انه دخل اليه الوشي **باب من اصحابنا عن احمد**  
 بن محمد عن ابن محبوب عن يونس بن يعقوب قال حدثني من افن بداه رايت علي  
 بن ابي جابر في الحسن بن موسى الوشي **باب لبس الحرير والديبايح** محمد  
 بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن فضال عن ابن بكير عن بعض اصحابه عن  
 ابي عبد الله قال لا يلبس الرجل الحرير والديبايح الا في الحرب **باب من اصحابنا**  
 فضال عن ابي جليل عن ليث المرادي قال قال ابو عبد الله ان رسول الله ص  
 كسا اسمه بن زيد حله حرير فخرج فيها فقال مهلا يا اسماء انما يلبسها من لا  
 خلاق له فاقمها بين لنايك **باب من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن محمد**  
 بن عيسى عن ساعدة بن مهران قال سألت ابا عبد الله عن لباس الحرير  
 الذي باح فقال اما في الحرب فلا بأس به وان كان فيه ثنائيل **باب من اصحابنا**  
 عبد الله بن محمد بن عيسى عن علي بن ابي الحكم عن ابان بن عثمان عن اسمعيل بن الفضل  
 عن ابي عبد الله عن قال لا يصلح للرجل ان يلبس الحرير الا في الحر **باب من**  
 زياد عن محمد بن عيسى عن العباس بن هلال الشامي مولى ابي الحسن عن عذرة  
 قال قلت له جعلت فداك ما العجب الى الناس من باكل الخشب ويلبس الخنز  
 ويخشع فقال اسألت ان يوسف صلى الله عليه بنى بنى كان يلبس قبيبا  
 من ورة بالذهب ويجلس في مجالس ال فرعون يحكم فلم يفتح الناس الى لباسه

علي بن الحسين

عنه

عذرة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن عيسى

عنه



وانما احتاجوا القسطه وانما يحتاج من الامام في ان اذا قال صدق واذا قعد  
 انجز واذا حكم عدل ان الله لا يحرم طعاما ولا شرابا من حلال وانما حرم الخمر  
 قلا وكثر وقد قال الله جل وعز قل من حرم زينة الله التي اخرج لعباده والطيبات  
 من الرزق **محمد بن يحيى** وعنه عن احمد بن محمد بن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد  
 عن القسم بن سليمان عن جراح الملايين عن ابي عبد الله ع انه ذكره ان يلبس القميص  
 المكشوف بالديباج ويكبره لباس الحرير ويكبره لباس الملبثه  
 الحر او فانها ملبثه اليبس **محمد بن زياد** عن الحسن بن محمد بن سماعة عن غير واحد  
 عن ابان الاحمر عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع قال لا يصلح لباس الحرير والديباج فا  
 يدعها فلا باس **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن فضال عن ابن بكير عن بعض  
 اصحابنا عن ابي عبد الله ع قال النساء يلبسن الحرير والديباج الا في الحرام **عده**  
 من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن محمد بن علي بن العباس بن موسى عن ابيه  
 قال سالت عن الابريسيه والقر قال هما سواء **عده** عن ابيه عن القاسم بن عمار  
 عن عبد الله بن زياره عن ابي عبد الله ع قال لا باس لهما من القرا اذا كان سدا  
 مع قطن وكثان **عده** عن احمد بن محمد بن ابي نصر قال سالت الحسن بن قيا مابا  
 عن الثوب الملمح بالقر والقطن والقر اكثر من النصف يصل في قال لا باس  
 قد كان لا يلبس الحرير منه حياك كذلك **محمد بن يحيى** احمد بن محمد بن يحيى  
 عن ابي ايوب عن سماعة عن ابي عبد الله ع قال لا ينبغي للمرأة ان تلبس الحرير المخص  
 وهي حرمة واملا الحر والبرذ فلا باس **عده** بن ابراهيم عن صالح بن السندي عن  
 من بشير عن ابي الحسن الاحمسي عن ابي عبد الله ع قال سالت ابي سعيد عن كعبه  
 وانعته سداها ابراهيم ايلبها وكان وجل المرح فامرته ان يلبسها **عده**  
 زياد عن الحسن بن محمد بن سماعة عن غير واحد عن ابان عن اسمعيل بن الفضل  
 عن ابي عبد الله ع في الثوب يكون فيه الحرير فقال ان كان فيه خلط فلا باس  
**باب تشهير الثياب** علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عبد الله  
 بن سنان عن ابي عبد الله ع في قول الله تعم ويا ربك فظهر قال فشر الحسن  
 بن محمد عن المعدل بن محمد عن الحسن بن علي الوشاء عن احمد بن عمار عن ابي خديجه

٢٤

النسب  
الروعي

عنه  
عبد الله  
الحسن

جاءت

سأله  
ور  
فأمر

عن محمد

عن معلى بن خنيس عن ابي عبد الله ع قال ان عليا ع كان عندهم فاتي بخديج  
 فاشترى ثلثه ابواب بدينار القميص في فوق القميص في فوق الكعب والبال  
 الميضق الصاق والردا من يديه الى ثدييه ومن خلفه الى يديه ثم رفع يده  
 الى السماء فلم يزل يجهدا لله على ما كاه حتى دخل منزله ثم قال هذا اللباس الذي  
 يفتق للمسلمين ان يلبسوه قال ابو عبد الله ولكن لا يقدر ان يلبسوا هذا اليوم  
 ولو فعلنا لقالوا نحن ونلقا لوم اى والله تعم يقولون يابلت فظهر قال و  
 يابلت ارفعها ولا تجرها واذا قام قائمنا كان هذا اللباس **عده** من اصحابنا  
 عن سهل بن زياد عن محمد بن عيسى عن يونس بن يعقوب عن عبد الله بن هلال  
 قال مررت ابي عبد الله ع ان اشترى له انا رقت اى لست اصيب الا  
 واسعقا قال اقطع منه وكفنه قال ثم قال ان ابي قال ما جاءنا الكعبين في  
 النار **عده** بن يحيى عن احمد بن محمد بن فضال عن يونس بن يعقوب مثله **عده**  
 بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى بن الحكم عن عبد الرحمن بن عثمان بن اهل اليمامه  
 كان مع ابي الحسن ايام جيسن بيغداد قال قال لي ابو الحسن ان الله تعم قال النبي ص  
 ويا ربك فظهر وكانت شيا به طاهرة وانما امره بالشمير **عده** بن ابراهيم عن ابيه  
 عن ابن محبوب عن هشام بن سالم عن ابي بصير عن ابي جعفر ع ان النبي ص اوصى  
 من بني تميم فقال اياك واسبال الازار القميص فان ذلك من الخيله والله لا ينجي  
 الخيله **ابو علي** الاشعري عن الحسن بن علي الكوفي عن عيسى بن هشام عن ابان عن ابي  
 حمزه رعه قال نظر امير المؤمنين ع الى فتى خرج ازاره فقال يا فتى ارفع ازارك ف  
 فانها بقا الثوبك وانما القليلك **عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن جعفر بن محمد  
 الاشعري عن ابن القلاح عن ابي عبد الله ع قال كان امير المؤمنين ع اذا لبس القميص  
 مديدا فاذا طلع على طرف الاصاب قطع **عده** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد  
 عن ابيه عن محمد بن سنان عن احمر الصيقل قال قال لي ابو عبد الله ع تريد ان يركب  
 قميص علي ع الذي ضرب فيه وايلك رده قال قلت نعم فدعا به وهو في سبط فحشره  
 وشره فاذا هو قيصر كرايس السبلان فاذا وضع الحيا الى الارض واذا تروم لبس  
 شبه اللب شبيه سبط السيف فقال هذا قميص علي ع الذي ضرب فيه وهذا اثره

بشبهه

السطح  
القميص  
الذي  
ضرب  
فيه



فتمت بدنه فظاهوا ثلثه اشبار وشبهت اسقله فاذا هو اثني عشر سنين **الرحمى**  
 الاشعري عن محمد بن عبد الجبار ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد حبيب عن ابي الجبال  
 عن ثعلبه بن ميمون عن زرارة بن اعين قال رايت قيص عيا الذي قتل فيه عند  
 ابي جعفر فاذا اسفله اثني عشر شهرا وبدنه ثلثه اشبار ورايت فيه نضح دم  
**عنه** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد بن محمد بن علي عن رجل عن سلمه بن باع القلا  
 قال كنت عند ابي جعفر اذ دخل عليه ابو عبد الله **عنه** فقال ابو جعفر ثيابي الا تقصر  
 قيصك فذهب وقطعت ان ثوبه قد اصابه شيء فخرج فقال انه هكذا فقلنا احلنا  
 فذلك ما لم يقصه قال كان قصه طويلا ولم ترد ان يقص وان الله عز وجل يقول **يا ايها**  
**الذين آمنوا** عن ابيه عن الضربين سويد بن يحيى الخجلي عن عبد الحميد الطاطري عن محمد بن  
 سلم قال نظر ابو عبد الله **عنه** الى رجل قد لبس قميصا يصيب الارض فقال ما هذا ثوب  
 طاهر **عنه** مر عمن بن عيسى عن سماعة بن مهران عن ابي عبد الله في الرجل يجر ثوبه  
 قال في الاخرة ان يشبهه بالنساء **عنه** عن ابيه عن محمد بن سنان عن حذيفة بن اسامة  
 قال كنت عند ابي عبد الله **عنه** فذرع منها فعدوا الى خصر اذرع قطعده  
 ثم شبر عرضده ستة اشبار ثم شقه وقال شد واصرفه في يد وهذا هو طرفه  
**باب** **القول عند لبس الحديد** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن الحسن  
 بن محبوب عن الحلواني بن رزين عن محمد بن مسلم قال سألت ابا جعفر **عنه** عن الرجل يلبس  
 الثوب الحديد قال يقول اللهم اجعله ثوب بين وتقي وبرك اللهم ان رزقي فيه  
 حسن عبادتك وعمل ايمانك واواشكر نعمتك الحمد لله الذي كساني ما اوارني  
 به عورتي واجعل بقية الناس **عليه** بن ابراهيم عن ابيه عن الثوفلي عن السكوني عن ابي  
 عبد الله **عنه** قال قال اسير المؤمنين **عنه** علمني رسول الله **صه** اذا لبست ثوبا جديدا  
 ان اقول الحمد لله الذي كساني من اللباس ما اتجمل به في الناس اللهم اجعلها ثياب  
 بركة اسعني في المصائب واغفر لي ما سجدت فقال يا علي من قال ذلك لم يتقصص حتى  
 يغفر الله له وفي نسخة اخرى لم يصبه شيء يكرهه **الحسين** بن محمد عن معاذ بن محمد بن  
 بن علي الهذلي عن الحسين بن ابي عمير عن معاذ بن الجوان قال سمعت ابا الحسن **عنه**  
 يقول قد ينبغي لاحدكم اذا لبس الثوب الحديد ان يريده عليه ويقول الحمد لله الذي

ابن

وقال ابن الحديد

كان

كسني ما اوارني به عورتي واجعل به في الناس واتين به بينهم **علي** بن محمد  
 عن صالح بن ابي حماد عن غير واحد عن ابي عبد الله **عنه** قال من قرأ انا انزلناه  
 اثنين وثلثين مرة في انا جديد ورش بد ثوبه الجديدا لم يزل ياكل  
 في سعة ما بقى منه سلك **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد عن القاسم بن يحيى عن جده  
 الحسن بن راشد عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله **عنه** قال قال امير المؤمنين **عنه**  
 اذ كسا الله المؤمن ثوبا جديدا فليتوضا وليصل ركعتين يقرأ فيها ام الكتاب وآية  
 الكرسي وقل هو الله احد وانا انزلناه ثم الحمد لله الذي ستر عورته وزينه والكتاب  
 وليكثر من قوله لا حول ولا قوة الا بالله فانه لا يصح ان يذره وله كل سلك  
 فيه ملك يتدبر له ويستغفر له ويترجم عليه **محمد** بن يحيى عن علي بن الحسين النخعي  
 عن عبد الله بن محمد عن علي بن الريان عن يونس بن عمار بن يزيد قال اردت ان  
 علي ابي عبد الله **عنه** فلبست ثيابي وشترت طيبسا ناعدا كذا كنت مجيبا به فخرجني  
 جلي في بعض الطريق فتمزق من كل وجه فاختمت لذلك فدخلت الى ابي عبد الله  
 عليه السلام فظفر الى الطيلسان فقال لي مالي اراك مهتما فاخبرته بالفتنة  
 فقال يا عم اذا لبست ثوبا جديدا فقل لا اله الا الله محمد رسول الله تبرأ من  
 الاكاذم واذا اجبت شيئا فلا يكثر من ذكره فان ذلك مما هدره واذا كانت  
 لك الى رجل حاجة فلا تشتمه من خلقه فان الله يوقع ذلك في قلبه **عنه**  
**باب** **لبس الخفاف** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسن بن علي بن  
 بن عتبة عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله **عنه** قال ذن الاسراف هراقه فضل  
 الا انا وابتذال ثوب الصون والقنا **الزبي** **محمد** بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد  
 بن اسعيل عن صالح بن عتبة عن سليمان بن صالح قال قلت لابي عبد الله **عنه** ما آثم  
 ما يحي من الاسراف قال ابتذال ثوب صوتك واهراقك فضل انايك **كلت**  
 الثوب وريك بالثوب هنا وههنا **محمد** بن يحيى عن سهل بن زياد عن محمد بن عيسى  
 عن الحسن بن علي بن يقطين عن الفضل بن كثير المدائني عن ذكره عن ابي عبد الله  
 قال دخل عليه بعض اصحابه فرأى عليه قميصا فيه قبة قدر قد جعل ينظر اليه  
 فقال له ابو عبد الله ما لك تنظر فقال لب يلقا في قيصك قال فقال في اضرب

في الخفاف الغدار

نور

وهنا



يدك الى هذا الكتاب فاقرأ ما فيه وكان بين يديه كتاب او قريب منه فظن  
 الرجل فيه فاذا فيه لا ايمان لمن لا حياء له ولا مال لمن لا قدر له ولا حياء  
 لمن لا خلق له **باب** **العلم** على بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن  
 ذكره عن ابي عبد الله ع قال من تعميم ولم يتحيك فاصابه والادواء فلا يلبس  
**اللقية** بن يحيى عن احمد بن محمد بن ابراهيم عن ابي الحسن ع في قوله الله عز  
 مسومين قال العمام اعتم رسول الله ص فسد لها من بين يديه ومن خلفه  
 واعتم جبريل ع فسد لها من بين يديه ومن خلفه **ع** بن يحيى عن احمد بن  
 محمد بن بن فضال عن ابي جهميل عن جابر عن ابي جعفر ع قال كانت علي المصطفى  
 العلم النبض المرسله يوم بدر **ع** من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن الحسين بن الحسن  
 بن علي العقيلي عن علي بن ابي الحسين عن ابي عبد الله ع قال عم رسول الله ص عليا يد  
 فسد لها من بين يديه وقصرها من خلفه قدر اربع اصابع ثم قال ادبر فادبر ثم قال  
 اقبل فاقبل ثم قال هكذا يتجان الملائكة **ع** بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن  
 النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله ع قال قال رسول الله ص العلم يتجان  
 العرب وروى ان الطابقيه عمه اليسر لعنه الله **وعلى** الاسعري عن بعض  
 اصحابه عن علي بن الحكم رفته الى ابي عبد الله ع قال من خرج من منزله معتمرا حتى  
 حنكه يريد سفره لم يصبه في سفره سرق ولا حرق ولا مروه **ع** من اصحابنا عن  
 بن زياد عن موسى بن جعفر البغدادي عن عمرو بن سعيد عن عيسى بن حمزة عن  
 ابي عبد الله ع قال من اعتم فلم يد والعامة تحت حلقته فاصابه الم لا دواء فلا  
 يلو من الاقنعة **باب** **الغلاة** **ع** بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن  
 السكوني عن ابي عبد الله ع قال كان رسول الله ص يلبس من الغلاة من اليمانية  
 والبصاة والمضربة وذوات الازنين في الحرب وكانت عمامته الصحاب وكان  
 له ثوبان يلبس به **ع** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن بعض اصحابه عن ابي  
 عبد الله ع قال كان رسول الله ص يلبس قطنسوة بصباء مضربة وكان يلبس  
 في الحرب قطنسوة لها اذان **ع** بن زياد عن الحسن بن محمد بن ساعد عن احمد  
 بن الحسن الميثمي عن الحسين بن المختار قال قال ابو عبد الله ع اعلم في قلائد

العلم الطابقيه لا تقاطع  
 ذكره بن ابي عمير  
 حله

بعض

بعضا ولا تكسرهما فان السيد مثلي لا يلبس المكسر **ع** من اصحابنا عن احمد بن ابي  
 عبد الله ع عن يحيى بن ابراهيم بن ابي ثعلبة عن ابيه عن الحسن بن المختار قال قال  
 قال قال ابو عبد الله ع اتخذ في قطنسوة ولا تجعلها معصبة فان السيد مثلي يلبسها  
 يعني لا تكسرهما **باب** **الاحياء** **ع** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن  
 عيسى عن عبد الله بن عبد الرحمن عن شبيب بن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال  
 قال قال امير المؤمنين ع استجاره الحذاء وقاية للبدن ومهون على الصلوة والطهور  
**ع** بن ابراهيم **ع** بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله ع  
 قال اول من اتخذ النعلين ابراهيم **ع** والاسناد قال قال رسول الله ص من  
 نغلا فليتمتع بها **ع** بن يحيى عن احمد بن محمد بن القاسم بن يحيى عن جده الحسن  
 بن راشد عن ابي عبد الله ع قال قال امير المؤمنين ع لا تتخذوا المسرفانها تتخذها  
 حذاء فرعون وهو اول من اتخذ الملبس **ع** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن محبوب عن  
 بن رزين عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع قال لا يلبس الرجل الا اراه معقب  
 النعلين **ع** بن يحيى عن احمد بن محمد بن محمد بن اسمعيل عن عبد الله بن محمد بن  
 عن منها ل قال كنت عند ابي عبد الله ع وعلى نعل مسوجه فقال هذا حذاء اليهودي فاصبر  
 منها ل فاخذت سكتنا فغسرتها بها **ع** من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله ع في الخبر  
 عن الحسن بن الزبير قال الاضاري قال حدثني ابي عبد الله ع قال ارسل الى ابو عبد الله  
 ونحن بمخايتي ومعلك كغتك فانيت في نظرية فسلبت عليه فردي على واوحى الى ان  
 جعلت ثم تناول نعل اجد بدا فورا بها الى فلما اردت ان اذهب قلت جعلت فلما  
 لروهيت لي هذه النعل فقلت ائخذها فاعلمها فري الى بالفرز الاخر وقال واحدة  
 اي شئ تنفعل قال وكانك معقبه وعصرة من وسطها لها قبا لان ولها راس  
 فقال هذا حذاء النبي **ع** قال حدثني داود بن اسحق ابو سليمان الخزاز عن محمد  
 بن الفضل بن يونس الريب قال سمعت ابا عبد الله ع يقول اني لا اتمت الرجل يري  
 فرجيه نغلا غير محصرة اما التي لم يفرح بها حذاء ورسول الله ص فلان ثم قال ايا  
 ليمون هذا الخذة رقلنا الموسج قال هذا الموسج **ع** بن يحيى عن احمد بن محمد بن  
 بن احكم عن ابيه بن عثمان عن بعض اصحابنا عن علي بن سويد قال نظر الى ابي الحسن

من نغلا فليتمتع بها  
 من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله ع  
 حذو  
 كعبه او قنديل  
 من نغلا فليتمتع بها  
 الكعبه والكر وها من ابي عبد الله ع  
 ثم الزيات  
 فلنحضره وسلفه الوسط



وعلى ثعلبان مسوحتان فاخذها وقلبها ثم قال في اتريد ان تقود قال قلت حلت  
 ذلك انما وجهها الى انسان قال فلا بأس **عنه** بن ابراهيم عن ابي عبد الله عن ابي بصير  
 عن ابي عبد الله **عنه** انه كره عقد شرك العغل واخذ نعل احداهم فحل شرهما **عنه**  
 بن يحيى عن احمد بن محمد بن محمد بن يحيى عن غياث بن ابراهيم عن ابي عبد الله **عنه**  
 قال كان ابي يظليل ذوايب نعليه **عنه** من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله **عنه**  
 عن محمد بن اسمعيل عن ابي سعيد السراج عن ابي جهمان عن رجل عن ابي عبد الله  
 عليه السلام انه نظر الى نعل شر اكله معقود فتنا ولها ابو عبد الله **عنه** فحلها ثم قال  
 لا تقدر **عنه** بن محمد بن يعلى بن محمد بن علي بن حسان عن عبد الرحمن بن  
 كثير قال كنت امشي مع ابي عبد الله **عنه** فانقطع شئ من نعله فخرجت من كتي شعاعا  
 فاصلع به نعله ثم ضرب بيده على كتي الايسر ثم قال يا عبد الرحمن بن كثير من جعل  
 مؤننا على شئ من نعله عز وجل على ناقه ومكروحين يخرج من قعره حتى يفتق  
 باب الجنة **عنه** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن محبوب عن يعقوب بن ابي  
 قال كنا نمشي مع ابي عبد الله **عنه** وهو يريد الى الجحش ذاق قربة له لم يولد له فاق  
 يشع نعل ابي عبد الله فتنا ولد نعله من رجله ثم شئ حافيا فنظر ابيه ابراهيم  
 يعقود فخلع نعل نفسه من رجله وخلع الشئ منها فوا ولد ابا عبد الله **عنه**  
 فاعرض عنه كهية المغضب ثم ابا ان يقبله ثم قال الا ان صاحب المعبيد او  
 بالصبر عليها فتش حافيا حتى دخل على الرجل الذي اتاه ليعرفه **عنه** بن محمد الكوفي  
 عن علي بن الحسن المثنى عن عباس بن عامر عن ابا بن عثمان عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله  
 قال كنت مع ابي عبد الله **عنه** فدخل على رجل فخلع نعله ثم قال اخلعوا نعالكم فان النعل  
 اذا خلعت استراخ القدمان **بالنسب الوان النعال** **عنه** بن محمد بن ابي  
 عن احمد بن محمد بن ابراهيم بن محبوب عن ابي عبد الله **عنه** انه نظر الى بعض اصحابنا  
 وعليه نعل سوداء فقال مالك وللنعل الاسود اما علمت انما تصير بالجر وترى  
 الذكر وهو باعلى الفرس من غيرهما وما لبسها احدا الا اختال فيها **عنه** من اصحابنا عن ابي  
 بن زياد عن محمد بن عيسى عن محمد بن علي الهذلي عن حسان بن سدير قال دخلت على  
 ابي عبد الله **عنه** وفي رجل نعل سوداء فقال لجان مالك وللنعال اما علمت ان فيها ثلث

لا تقدر  
 بن محمد بن يعلى بن محمد بن علي بن حسان  
 شئ من نعله عز وجل على ناقه ومكروحين يخرج من قعره حتى يفتق باب الجنة

الشيء

خصال

خصال تضعف البصر وترخي الذكور ويورث العم قال قلت فما البصر من النعال قال  
 علمت بالصفراء فان فيها ثلث خصال تجلج البصر وتفتق الذكر وتدرج العم  
 وهي مع ذلك لباس النبيين **عنه** بن يحيى عن محمد بن احمد عن السيارى عن ابي عبد الله  
 الخواصر عن الفضل بن دكين عن سدير البصر في قال دخلت على ابي عبد الله **عنه**  
 على نعل بضاة فقال ليا سدير ما هذا النعل اخذتها على علم قلت لا والله  
 جعلت فذالك فقال من دخل السوق فاصدا النعل بضاة لم يلبسها حتى  
 يكسب ما لا من حيث لا يحتسب قال ابو بصير اخبرني سدير انه لم يلبس  
 تلك النعل حتى اكتسب مائة دينار من حيث لا يحتسب **ابو علي** الاشعثي  
 عن محمد بن عبد الجبار عن ابن فضال عن يزيد بن محمد الغاضري عن عبد الله بن  
 زرق قال راى ابي عبد الله **عنه** وعليه نعل سوداء فقال يا عبيد مالك وللنعل  
 السوداء اما علمت ان فيها ثلث خصال تضعف البصر وترخي الذكر وهي  
 اغلامتها من غيرها وان الرجل يلبسها وما يملك الالهة وولده ينعته  
 الله جبارا **عنه** من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله **عنه** عن محمد بن علي بن ابي بصير  
 عن ابي عبد الله **عنه** قال من لبس نعالا صفراء كان في سرور حتى يلبسها **عنه**  
 عن بعض اصحابنا **عنه** بلغ به جابر الجعفي عن ابي جعفر **عنه** قال من لبس نعالا صفراء  
 لم يزل ينظر في سرور ما دامت عليه لان الله عز وجل يقبل صفراء فاق  
 لوفا تستر الناظرين **عنه** بن يحيى عن محمد بن احمد عن محمد بن عيسى عن سليمان  
 بن سماعة عن داود الخزاز عن عبد الملك بن بشر صاحب اللؤلؤ قال من اراد  
 لبس النعل فوقت له صفراء الى المياض لم يعلم ما لا اولاد ومن  
 له سوداء لم يعلم غاؤها **بالنسب المنف** **عنه** من اصحابنا عن سهل  
 بن زياد عن محمد بن عيسى عن سلمة بن ابي جهم **عنه** عن ابي عبد الله **عنه** قال ليس  
 يزيد قوة البصر **عنه** من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله **عنه** عن العوسمي عن  
 ابي جعفر المسعودي عن سليمان بن سعد عن منيع قال قال ابو جعفر **عنه** ليس  
 الخف مان من السبل **عنه** عن بعض اصحابنا عن مبارك غلام العترة قوفي  
 عن ابي عبد الله **عنه** قال ادمان ليس الخف مان من السبل **عنه** عن بعض

ر  
 نشد

ذ  
 كبر

ح  
 حية



عن ابى بصير

من ذكره عن محمد بن سنان عن داود الرقي قال خرجت مع ابي عبد الله الى ينبع  
 فلما خرج رايت عليه خفا احمر فقلت له جعلت فداك ما هذا الخف الاحمر  
 الذي راى عليك فقال خفا اتخذته للسفر وهو باقى على الطين والمطر  
 واحمله قلت فاتخذها والبها فقال اما في السفر فنع واما في الحضر  
 فلا تعدن بالسواد شيئا **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن  
 سنان عن زيار المنذر قال دخلت على ابي جعفر ع وعلى خن مفسور فقال  
 يا زيار ما هذا الخف الذي راى عليك قلت خفا اتخذته قال اما علمت  
 ان البض من الخفاف يعنى المقشورة من لبس الجبابرة وهم اول من اتخذها  
 والحمر من لبس الاكاسرة وهم اول من اتخذها والسود من لبس بنى هاشم  
 وسنة **عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن عبد الله عن علي  
 البغدادي ابي الحسن الضرير عن ابي سلمة السراج عن ابي عبد الله ع قال  
 قال ادمان الخف يقع ميتة **السنة في لبس الخف**  
**والنمل وخلمهما** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن ابي بصير  
 عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع قال من لبس الخف ليسار قبل  
 ولبس اليمين قبل اليسار **محمد بن زياد** عن الحسن بن محمد بن سماعة عن  
 بن حفص عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال اذا لبست نعلك او خفك  
 فاذا اربا باليمنى فاذا خلعت فاذا اربا باليسرى **عده** من اصحابنا عن سهل بن  
 زياد عن جعفر بن محمد الاسعري عن ابن القداح عن ابي عبد الله ع قال كان  
 يقول فا لبس احدكم نعله فا لبس اليمين قبل اليسار واذا اخلها فليخلع اليسرى  
 قبل اليمنى **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن ابان عن ابي بصير  
 عن ابي عبد الله ع قال لا تمس في خف واحد قلت ولم قال لانه ان اصاب  
 مس من الشياطين لم يكذب فيقولك الامامنا والله **عده** عن احمد بن محمد عن  
 فضال عن العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع قال من مشى في خفا واحد  
 فاصابه مس من الشيطان لم يدعه الا ما شاء الله **علي بن ابراهيم** عن ابي بصير  
 عن المفرفي عن المسكوني عن ابي عبد الله ع عن علي ع انه كان يموت في نعل واحد

عن ابى الحسن  
السل

باليسار

عده  
الشيطان

وهي

في ذلك

ويصلح الاخرى لا يري بها اسما **باب الخواتيم** **علي بن ابراهيم** عن  
 عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله ع قال كان خاتم رسول  
 الله ص من ورق **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن عبد الله بن  
 سنان ومعه بن وهب عن ابي عبد الله ع قال كان خاتم رسول الله ص  
 من ورق قال قلت له كان له قص **قال لا اعلى** الاشوي عن الحسن بن علي  
 الكوفي عن عبيس بن هشام عن حسين بن احمد المنقري عن يونس بن علقما  
 عن ابي عبد الله ع قال من السنة لبس الخاتم **محمد بن يحيى** عن محمد بن الحسين عن  
 عبد الرحمن بن ابي هاشم عن ابي خديجة قال لفض مدور وقال هكذا كان خاتم  
 رسول الله ص **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن غالب بن عثمان  
 عن روح بن عبد الرحيم عن ابي عبد الله ع قال قال رسول الله ص لا مير للمؤمنين  
 لا تحتم بالذهب لانه زينتك في الآخرة **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد عن القاسم  
 بن يحيى عن حده الحسن بن ياستد عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال قال امير  
 عليه السلم لا تحتموا غير الفضة فان رسول الله ص قال ما نظهر كفت فيه  
 خاتم حديد **ابن محمد** عن الحسين بن سعيد عن الضرير بن سويد عن القاسم بن  
 سليمان عن جراح المدائني عن ابي عبد الله ع قال لا تجعل في يدك خاتما من  
**عده** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن علي بن الحكم عن ابان بن عوف عن  
 بن ابي العلاء عن ابي عبد الله ع انه سأل عن الخاتم في اليمين فقلت انه رايت  
 بن هاشم يتختمون في يما لفض فقال كان ابي يتختم في اليسار وكان فضلهما وافقه  
**عده** عن محمد بن علي عن علي بن اسباط عن جعفر قال سألت اخي موسى  
 عن الخاتم يلبس في اليمين فقال ان شئت في اليمين وان شئت في اليسار **علي بن ابراهيم**  
 عن ابيه عن ابن ابي عمير عن علي بن عطية عن ابي عبد الله ع قال ما يتختم  
 رسول الله ص الا بيمينه **عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن جعفر بن  
 محمد الاسعري عن ابن القداح عن ابي عبد الله ع ان النبوة صلى الله عليه وآله  
 كان يتختم في يمينه **وهي** الاسناد قال كان علي والحسن والحسين صلوات الله  
 عليهم يتختمون في اليسار وهم **الحسين** بن محمد عن علي بن محمد عن الموساهن

فانه

في ذلك

في ذلك

الاسعري مات



عن مثنى الحناط عن حاتم بن اسمعيل عن ابي عبد الله ع قال كان الحسن و  
 الحسين عليهما السلام يتختمان في ليلتهما **عده** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن  
 خالد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن ابيان عن يحيى بن ابي العلاء عن ابي عبد الله  
 قال كان الحسن والحسين يتختمان في ليلتهما **عده** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن  
 بن السندي عن جعفر بن بشير عن عبد الرحمن بن محمد العزمي عن ابي عبد الله  
 عليه السلام عن علي بن الحسين ع كان يتختم في عينه **عده** من اصحابنا عن احمد بن  
 محمد بن خالد بن محمد بن علي بن العزمي عن ابي عبد الله ع قال كان امير المؤمنين  
 عليه السلام يتختم في عينه **عده** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن علي بن محمد بن  
 قال فوقعوا حاتم ابي عبد الله ع فاخذته ابي سبعة ذكاهم قلت اسبعه ذكاه  
 قال سبعة ذكاهم **عده** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن  
 خالد بن احمد بن محمد بن ابي نصر عن الرضا ع قال العقيق ينفي الفقر وليس  
 العقيق ينفي النفاق **عده** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن محمد بن الرضا ع  
 قال من ساهم بالعقيق كان سهمه الا وفزعه عن محمد بن علي بن محمد بن الفضل  
 عن عبد الرحمن بن زيد بن اسلم التبركي عن ابي عبد الله ع قال قال رسول الله  
 صلى الله عليه واله تختموا بالعقيق فانه مبارك ومن تختم بالعقيق يوشك  
 ان يقضى له بالحسنى **عده** عن بعض اصحابه عن صالح بن عبيد عن فضيل بن  
 بن عثمان عن ربيعة الرازي قال رايت في يد علي بن الحسين ع فضة عقيق  
 فقلت له ما هذا الغصن فقال عقيق رومي وقال رسول الله ص من تختم  
 بالعقيق قضيت حوائجه **عده** عن بعض اصحابه رفعه قال قال ابو عبد الله ع  
 العقيق امان في السفر **عده** بن ابراهيم عن ابيه عن علي بن معبد عن الحسين بن  
 خالد عن الرضا ع قال كان ابو عبد الله ع يقول في الحديث خاتم عقيق  
 لم يفتقر ولم يقصر الا بالاتي هو احسن **عده** بن يحيى عن احمد بن محمد بن عبيد بن زياد  
 عن ابراهيم بن عبيد عن سيابة بن ابي ايوب عن محمد بن الفضيل عن عبد الله  
 القصير قال بعث المولى بن ابي طالب بن جنيادة في ابي عبد الله ع فقال لا تبعوا  
 بخاتم عقيق فاني بخاتم عقيق فلم يردك **عده** عن محمد بن احمد بن محمد بن  
 قال

نم

صلى  
الى رجل  
قال

رجل الى النبي ص انه قطع عليه بالطريق فقال هلا تختمت بالعقيق فانه يحرس  
 من كل سوء **باب** **الباقيات والزكوة** علي بن ابراهيم عن ابيه عن علي  
 بن معبد عن الحسين بن خالد عن الرضا ع قال كان ابو عبد الله ع يقول  
 تختموا بالباقيات فانها تنفي **عده** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد بن محمد بن  
 الفضيل عن ابي الحسن عن ابيه عن جده قال قال رسول الله ص تختموا بالباقيات  
 فانها تنفي الفقر **عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن هرون بن مسلم عن رجل  
 من اصحابنا يلقب بسكاج وهو الحسن بن علي بن الفضل عن احمد بن محمد  
 بن ابي نصر صاحب الاثر وكان يقوم ببعض امور الرضا ع قال قال ابو عبد  
 الله ع قال قال رسول الله ص قال رسول الله ص قال رسول الله ص  
 وامل على من كتاب التتم بالزكوة خير لا حشر فيه **عده** من اصحابنا عن احمد بن محمد  
 بن عبد الله عن الحسين بن خالد عن ابي الحسن ع قال سمعت يقول تختموا بالباقيات  
 فانها تنفي الفقر **عده** بن ابراهيم عن ابيه عن عثمان بن عيسى عن محمد بن علي بن  
 عبد الله ع قال يستحب التتم بالباقيات **باب** **الغير وزوج**  
 عده من اصحابنا عن سهل بن زياد رفعه الى ابي عبد الله ع قال من تختم بالغير  
 لم يفتقر كفته **عده** بن محمد بن بندار عن ابراهيم بن اسحق الاحمر عن الحسن  
 بن سهل عن الحسن بن علي بن مهزيان قال دخلت على ابي الحسن موصيا  
 في اصعبه خاتم فضة في وزج نقشه الله الملك فادمت النظر اليه فقال  
 ملك تديم النظر اليه قلت بلغني انه كان لعلي امير المؤمنين ع خاتم فضة في وزج  
 نقشه الله الملك قال عرفه قلت لا قال هذا هو تدرى ما سببه قلت لا  
 قال هذا حجر هذا حجر مثل الى رسول الله ص من الجنة فوهبه رسول الله ص  
 لا خير للمؤمنين ادرى ما اسمه قلت في وزج قال هذا بالفارسية فاسمه  
 بالعربية قلت لا ادرى قال اسمه الظفر **باب** **الزكوة الزانية**  
**الذرية** عده من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن محمد بن علي عن عبيد بن يحيى عن  
 محمد بن الحسين بن علي بن الحسين عن ابيه عن جده قال قال امير المؤمنين ع  
 تختموا بالزكوة الزانية فانه يردك مرة الشياطين **عده** بن يحيى عن محمد بن  
 احمد عن علي بن الريان عن علي بن محمد المعروف بابن وهبة العبدسوي وهو قبيح

عنه  
 ان  
 الفقرة

الذرية



من قري واسطير فغدا الى علي بن عبد الله قال نعم الفص البلور **باب**  
**نقش الموازين** عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن الحسن بن محبوب عن  
 عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال كان نقش خاتم النبي ص محمد رسول  
 وكان نقش خاتم امير المؤمنين ع الله الملك وكان نقش خاتم ابي العزة لله  
 علي بن ابراهيم عن ابي عبد الله ع عن ابي عبد الله ع عن جميل بن دراجع عن يونس بن يعقوب  
 وحفص بن غياث عن ابي عبد الله ع قال لا قلنا له جعلت فداك اكره ان  
 يكتب الرجل في خاتمه غير اسمه واسم ابيه فقال في خاتمي مكتوب الله خاتم كل  
 في خاتمي ابي محمد بن علي وكان خاتم محمد بن داود بن يحيى العزة لله في خاتمه علي  
 بن الحسين الحمد لله العلي في خاتمه الحسن والحسين حسبي الله في خاتمه امير المؤمنين  
 الله الملك عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن عبد الله بن محمد بن ابراهيم بن  
 عبد الحميد قال سئلت ابي عبد الله ع فقلت له اي سئ هذا قال خاتم ابي عبد الله  
 عليه السلام فاخذت لا قرأ ما فيه فاذا فيه اللهم انت تقضي فقضي شر خلقك  
 عنه عن احمد بن محمد بن ابي نصر فالتك عند ابي الحسن الرضا ع فخرج اليها خاتم  
 ابي عبد الله وخاتم ابي الحسن وكان علي خاتم ابي عبد الله انت تقضي فاعصني من  
 الناس نقش خاتمي ابي الحسن حسبي الله وفيه وردة وهلال في اعلاه **عنه**  
 عن ابي عبد الله ع عن يونس بن عبد الرحمن قال سألت ابا الحسن الرضا ع عن نقش خاتم  
 وخاتم ابيه عليهما السلام فقال نقش خاتمي ما شاء الله لا توه الا بالله ونقش  
 خاتمي ابي حسبي الله وهو الذي كتبت اختم به علي بن ابراهيم عن ابي عبد الله ع  
 عن الحسين بن خالد عن ابي الحسن ع قال كان علي خاتم علي بن الحسين ع  
 وشيخ قاتل الحسين بن علي ع بن زياد عن بعض اصحابه ع واصال بن سليمان  
 عن عبد الله بن سنان قال ذكرنا خاتم رسول الله ص قال يحب ان اريه فقلت  
 نعم فذع الحرق عنقهم فضجده فاخرجه في قطعه فاذا حلقته فضة وفيه نص  
 اسود عليه مكتوب سطران رسول الله قال ثم قال ان وصي النبي ص اسود  
 سطران بن زياد عن محمد بن عيسى عن الحسين بن خالد عن الحسن الثاني قال قلت له  
 اناروني في الحديث ان رسول الله ص كان يستنجي وخاتمه في اصبعه وكذلك

من عبد الله

سئل

ابن

كان يفعل امير المؤمنين ع وكان نقش خاتم رسول الله محمد رسول الله قال  
 صدقوا قلت فينبغي لنا ان نفعل فقال ان اولئك كانوا يتقنون في اليد اليمنى وانكم  
 انتم تقفون في اليسرى قال فسكت فقال انه روي ما كان نقش خاتم آدم ع نقلت  
 لا فقال لا اله الا الله محمد رسول الله وكان نقش خاتم النبي ص محمد رسول الله في  
 خاتم امير المؤمنين الله الملك وخاتم الحسن العزة لله وخاتم الحسين ان الله في  
 امره وعلى بن الحسين خاتم ابيد وابو جعفر الاكبر خاتم جده الحسين وخاتم  
 جعفر الله ولبي وعصمى من خلقه وابو الحسن الاكبر حسبي الله وابو الحسن الثاني  
 ما شاء الله لا قوة الا بالله قال الحسين بن خالد ومديته التي وقالوا في  
 خاتم ابي ايضا **عنه** بن يحيى عن احمد بن محمد بن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن  
 راشد عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال قال امير المؤمنين ع من نقش علي  
 خاتمه اسم الله فليولد عن ابي الذي يستنجي بها اثر المتوضا **باب**  
**احلى** ابو علي اشترى عن محمد بن عبد الجبار عن محمد بن اسمعيل عن علي بن النعمان  
 عن ابي الصباح قال سألت ابا عبد الله ع عن الذهب يحلى به الصبيان  
 قال كان علي بن الحسين ع يحلى ولده وحسناه بالذهب والفضة **عنه**  
 من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الوشاء واحمد بن محمد بن ابي نصر جميعا عن داود  
 بن سرحان قال سألت ابا عبد الله ع عن الذهب يحلى للصبيان فقال كان  
 ابي يحلى وحسناه بالذهب والفضة ولا بأس به **عنه** بن يحيى عن احمد بن  
 محمد عن علي بن الحكم عن العلاء عن محمد بن مسلم قال سألت ابا عبد الله ع عن  
 النساء بالذهب والفضة فقال لا بأس به **عنه** بن ابراهيم عن ابي عبد الله ع  
 عن السكوني عن ابي عبد الله ع قال كان نعل سيف رسول الله ص وقائمه  
 فضة وكان بين ذلك وثلاث حلق من فضة ولبت درع رسول الله ص  
 فكتبت اسمها وفيها اثنت حلقات فضة من بين يديها وثلاث من خلفها  
**عنه** عن ابي عبد الله ع عن ابي عبد الله ع عن ابي عبد الله ع  
 قال ليس يحلى به سيف بأس بالذهب والفضة **عنه** بن محمد عن عماد  
 بن محمد عن الوشاء عن مثنى بن حاتم بن اسمعيل عن ابي عبد الله ع ان حليته سيف







عن ابيه عن الزوفي عن السكوني عن ابي عبد الله عم قال قال ابي المومنين عمنا اظهر  
 القلائد المتركة ظهر الزنا **عليه** عن محمد بن عيسى عن عبيد الله بن عبد الله  
 الدهقان عن درست بن ابي منصور عن ابراهيم بن عبد الحميد عن ابي  
 الحسن عمنا انه كان يقول على الثياب راحتها وهو ابي لها **عليه** بن يحيى عن احمد  
 بن محمد عن محمد بن خلاد عن ابي الحسن الرضا عم قال خرجت وانا اريد اداء  
 بن عيسى بن علي وكان يتركه يوم يموت وعلى ثوبان غليظان فلقيت  
 امرأة عجوزا ومهاجرتان فقلت يا عجوز انا ابيع هاتان المهاجرتان  
 فقلت نعم ولكن لا يشترهما مثلك قلت ولم قلت لان احدهما مغتية  
 والاخرى زامرة فدخلت على داود بن عيسى فرغني واجلسني في مجلسي  
 فلما خرجت من عنده قال لصحابه تعلمون من هذا هذا علي بن موسى  
 يزعم اهل العراق انه معز من الطاعة **عليه** بن ابراهيم عن ابيه عن ابي  
 عمير عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عمنا انه ذكره لئلا يراه **عليه**  
 بن ابراهيم عن علي بن محمد القاسبي عن القاسم بن محمد عن سليمان بن  
 داود المنقري عن حماد بن عيسى قال نظر ابو عبد الله عمنا الى فراشه  
 رجل فقال فراش الرجل وفراشه كاهله وفراشه لضيغه وفراشه للسطا  
**ابو علي** الاسوي عن بعض صحابه عن محمد بن خالد الطيالسي عن علي  
 بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عمنا قال من لبس السراويل من  
 فقود وقي وجع الخاضرة **الحسين** بن محمد عن محمد بن محمد عن منصور  
 بن العباس عن الحسن بن علي بن يقطين عن عمرو بن ابراهيم عن خلف  
 بن حماد عن علي القمي عن ابي عبد الله عمنا قال سعه الجربان وبنات الشعر  
 في لائف اسنان من الجذام ثم قال اما سمعت ما قال للشاعر ولا تزي شيخي  
 الا واسع الحب واليد **الحسين** بن محمد عن معلى بن محمد عن احمد بن محمد عن  
 الحسن بن الحسين العلوي قال قال ابو الحسن عمنا من مروءة الرجل  
 ان يكون وادبه سمانا قال وسعته بقوله ثلثه من المروءة فراهه اللذبة  
 وحسن وجهه المملوك والفرس السري **عمدة** من اصحابنا عن سهل بن زياد  
 الرازي

ذو القنفذ  
 بن محمد بن ابي بصير  
 بن محمد بن ابي بصير

عن محمد

عن محمد بن الحسن بن شمون عن عبد الله بن عبد الرحمن عن مسمع عن ابي عبد  
 عليه السلام قال قال رسول الله ص لا يمسح احدكم بئزب من لم يكسه **عليه** بن زياد  
 عن محمد بن بكر عن ذكرى المؤمن عن محمد بن ابي عبد الله عمنا قال اطوارا شايكم بالليل  
 فانها اذا كانت منشورة لبسها الشياطين بالليل **عليه** بن زياد عن يحيى بن الميمون  
 عن عبد الله بن جليل الكندي قال استقبلني ابا الحسن عمنا وقد علفت سمكة في يدي  
 فقال اذفها الى كرهه للرجل السري ان يجعل الشيء الذي بنفسه ثم قال انكم قوم  
 اعداؤكم كثير واعداءكم الخلق يا معشر الشيعة انكم قد اعداكم الخلق فترى انهم بما  
 قد يرتب عليه **باص** **الكتاب** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابي فضال عن  
 بن محمد قال دخلت على ابي الحسن عمنا وقد اخضب بالسواد فقلت اراك قد اخضبت  
 بالسواد فقال ان في اخضابا جزا واخضابا والتشبه مما يزيد الله عز وجل في  
 العناء ولقد تركت النساء العفة بركت ازواجهن من التهنيت قال قلت له بلغنا  
 ان اخنا يزيد في الشيب الشيب يزيد في كل يوم **عليه** بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي  
 بن الحكم عن مسكين بن الحكم عن رجل عن ابي عبد الله عمنا قال جاء رجل الى النبي  
 فظفر على الشيب في حبيته فقال النبي ص نورته قال من سباب شديده في الاسلام  
 كانت له نور يوم القيامة قال اخضب الرجل اخضابا جاد الى النبي ص فلما راي اخضابا  
 قال انور واسلام تخضب الرجل بالسواد فقال النبي ص نور واسلام وايمان و  
 حجة الى سنايكم ورهبة في قلوب عدوكم **عليه** بن محمد عن العباس بن موسى اولا  
 عن ابي الحسن عمنا قال دخلت على ابي جعفر عمنا فزادته تخضبا فقال النبي ص  
 احب النساء فانما اتضع لمن **عليه** بن محمد عن سعيد بن جناح عن ابي خالد الزيني  
 عن جابر بن ابي جعفر عمنا قال دخلت على ابي الحسن بن علي عليه السلام فزادته تخضبا  
 بالسواد فقال النبي ص فزادته تخضبا فقال النبي ص فزادته تخضبا فقال النبي ص  
 ان تخضبوا بالسواد ليقفوا به على المشركين **عليه** بن ابراهيم عن ابيه عن ابي  
 عن معوية بن عمار عن حفص الاحول قال سالت ابا عبد الله عمنا عن خضاب الحية  
 والراس من السنة فقال نعم قلت ان امير المؤمنين عمنا لم يخضب فقال انما سمعه  
 قول رسول الله ص فان هذه سخصيب من هذه **عليه** بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن

كتاب ابي ابي

عن ابي  
 عن ابي  
 عن ابي

فقال اي من يزيد في الشيب  
 بن محمد

قناور



اسماعيل بن الفضل بن شاذان جميعا عن ابي عمير عن ابراهيم بن عبد الحميد عن  
 ابي الحسن قال في الخضاب ثلث خصال موصيه في الحرب ومحبة الى النساء ويزيد  
 في الهاء **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابي عمير عن جاد عن الحلبي قال سألت ابا عبد الله  
 عليه السلام عن خضاب الشعر فقال قد خضب النبي ص والحسين بن علي بن ابي  
 عليهم السلام بالكم **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن محبوب عن عبد الله  
 بن سنان عن ابي عبد الله ع قال خضب النبي ص ولم يمنع عليا الا قول رسول الله  
 صلى الله عليه خضب هذه من هذه وقد خضب الحسين وابو جعفر **ابو العباس**  
 محمد بن جعفر عن محمد بن عبد الحميد عن سيف بن عميرة عن ابي شهيد الاسدي  
 قال سألت ابا عبد الله ع عن خضاب الشعر فقال خضب الحسين وابو جعفر  
 عليهما السلام الحنا والكم **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن خالد عن فضالة بن ابي  
 عن معاوية بن عمار قال رأيت ابا جعفر يخضب بالحنا خضابا قويا **ابو جابر**  
 عن احمد بن ابي عبد الله ع عن محمد بن اسمعيل عن محمد بن عذافر عن محمد بن يزيد  
 قال ابو عبد الله ع اياك ولصول الخضاب فان ذلك **بويع** **علي بن محمد**  
 بن داود ومحمد بن الحسن عن ابراهيم بن اسحق الاحمر عن محمد بن عبد الله بن همام  
 عن ابيه رفعه قال قال النبي ص نفقه درهم في الخضاب افضل من نفقه  
 درهم في سبيل الله ان فيه اربع عشرة خصلة يطرد الرجح من الاذنان  
 ويجلو العشا عن البصر ويدبر الخيا شيم ويطيب الكفهد ويشد اللثة  
 ويذهب بالغيثان ويتل وسوسة الشيطان وتفرج به المشكدة و  
 ينشر المؤمن ويعظمه الكافر وهو زينة وهو طيب وبراءة في قبره ويسقي  
 منه منكر وكثير **باب السواد والوسمة** محمد بن يحيى عن محمد بن علي بن  
 الحكم عن سيف بن عميرة عن ابي بكر الحضرمي قال كنت مع ابي علقمة والحرب بين  
 المغيرة والوحسان لا يخضب فقال كل رجل منهم ما نرى في هذا حرك الله  
 ويشير الى حية فقال ابو عبد الله ع ما احسنه قال الا كان ابو جعفر يخضب  
 بالوسمة فقال نعم ذلك حين فرج الثقفية اخذته حمارها فخنبتة

سنة محمد بن يحيى  
 انكم محررون والكفران بالضم تحت غلط  
 بالفتا وخضب بالفتح والضم

ابو جابر

نص الشعر ينصفه ولا يغيره  
 ص

ور  
 ويستحب

وابو جابر

واشاره

**عنه** عن ابن محبوب عن عبد الله بن سنان قال سألت ابا عبد الله ع عن الوسمة  
 قال لا بأس بها للشيخ الكبير **ابو جعفر** عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم قال رأيت  
 ابا جعفر ع يمسح على علكا فقال يا محمد تقضت الوسمة اضراسي فقضت هذا العلك  
 لا شهدها وكانت استرخت فشدتها بالذهب **ابو علي** الاسعري عن محمد بن  
 عبد الجبار عن ابن فضال عن ثعلبة بن سجون عن محمد بن مسلم قال قال ابو  
 تقضت اضراسي الوسمة **عنه** من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله ع عن عدة من  
 اصحابنا عن علي بن اسباط عن عمه يعقوب بن سالم قال قال ابو عبد الله ع  
 قتل الحسين ع وهو يخضب بالوسمة **عنه** عن ابيه عن ابي بكر الحضرمي قال  
 سألت ابا عبد الله ع عن الخضاب بالسواد فقال لا بأس قد قتل الحسين ع وهو  
 هو يخضب بالوسمة **عنه** عن ابيه عن التميم بن محمد الجوهري عن حسين بن عمر  
 بن يزيد عن ابيه قال سمعت ابا عبد الله ع يقول الخضاب بالسواد انش للشارب  
 ومحابة للعدو **باب الخضاب الحنا** علي بن ابراهيم عن ابيه عن  
 ابن ابي عمير عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله ع قال الحنا يزيد في ماء الوجه  
 ويكثر الشيب **ابو علي** الاسعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن العلاء  
 عن محمد بن مسلم قال قال ابو جعفر ع الحنا يشعل الشيب **علي بن ابراهيم**  
 عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار قال رأيت ابا جعفر يخضو بالحناء **عنه** من  
 اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله ع عن ابيه عن فضالة بن ايوب عن حمزة  
 عن مولى لعلي بن الحسين قال سمعت علي بن الحسين ع يقول قال رسول الله ص  
 اختصوا بالحناء فانه يجاها البصر وينبت الشعر ويطيب الرجح وليكن ازيد  
**عنه** عن عبدوس بن ابراهيم البغدادي رفعه الى ابو عبد الله ع قال  
 يذهب بالسمك ويزيد في ماء الوجه ويطيب السمكة ويحسن الولد  
**عنه** عن علي بن سليمان بن رشيد عن مالك بن ابيهم عن اسمعيل بن بزيع قال  
 قلت لابي الحسن ع اني فتاة قد ارتفعت عليها فقال اخضب رأسها بالحناء  
 فان الحيف سيموت اليها قال ففعلت ذلك فعادا اليها **الحيف** **باب الحيف**  
**جزالة وعلقمة** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن معمر بن خلاد عن ابي الحسن

عنه  
 عند الامانة الذهب

عن بويع

السهم محرر كونه من مرق  
 راسه در



قال ثلث من عرضت لم يدع من خبز الشعير وخبث الثياب وكناح الآما **عنه** بن ابي  
 عن ابيه عن ابي بصير عن محمد بن ابي حمزة عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله **عنه**  
 قال قال الحاسط صل شعرك ذونه ودوابه ووسمطه وتغلط رقبته ويحلبوا  
 بصرك وفي رواية اخري ونبذ شعرك **عنه** من اصحابنا عن سهل بن زياد  
 عن احمد بن محمد بن ابي بصير قال قلت لابي الحسن **عنه** ان اصحابنا يروون ان  
 المراسم في غير حج ولا عمرة مثله فقال كان ابو الحسن اذا قضى منا سكه عدل  
 الحفرة يقال لها ساية فخلق **عنه** بن محمد رفعه قال قلت لابي عبد الله **عنه** ان  
 يقولون ان حلق الراس مثله فقال نعم لنا ومثله لاعدائنا **عنه** بن يحيى  
 عن احمد بن محمد بن عيسى وعلي بن ابراهيم عن ابيه جميعا عن ابن ابي عمير عن  
 عبد الرحمن بن عمر بن اسلم قال سئل عن حلق النكاح في موضع النكاح في ابي  
 ابو الحسن فقال اي شيء هذا ذهب فاحلق راسك قال فذهب فقلت  
 راسي **عنه** على الاسعوي عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن عبد الله بن سنان  
 قال قلت لابي عبد الله **عنه** ما تقول في طالة الشعر فقال كان اصحاب محمد **عنه**  
 مشعرين يعني الطم **عنه** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن عمار عن محمد بن عمار  
 عن ابي بصير عن ابي عبد الله **عنه** قال ابني لا تحلق كل جمعة فيما بين الطيلة الى الطيلة  
**عنه** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن يحيى بن المبارك عن عبد الله بن جبر  
 عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله **عنه** قال قلت جعلت فداك زينا اكثر الشعر  
 في قفاي فتعني غما شديدا فقال لي يا اسحق اما علمت ان حلق القفا لا يذهب الغم  
**باب** اتخاذ الشعر والفرق **عنه** من اصحابنا عن سهل بن زياد  
 عن احمد بن محمد بن ابي بصير عن داود بن الحصين عن ابي العباس القاسمي قال  
 سألت ابا عبد الله **عنه** عن الرجل يكون له ذرة ابرقها او يدعها فقال **عنه**  
**عنه** بن ابراهيم عن ابيه عن السوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله **عنه** قال قال  
 رسول الله صل من اتخذ شعرا فليحسن ولا يتهجر **عنه** بن يحيى عن احمد بن  
 محمد بن حماد عن ايوب بن هريرة عن ابي عبد الله **عنه** قال قلت لعا كان رسول  
 الله صل كان اذا طال شعره وكان الى شحمه ذنه **عنه** من اصحابنا عن سهل بن زياد

يطلب

نقمة الفقا حذا في المبراة وكما  
ونقمة الفقا حذت المسار  
الديع

طم شعروا ورواه عنه

الورقة الشعر الخبز على الارض  
على الارض من رماها ورسوخ الاوت  
في الجرم لله

يفرق شعرا قال ان  
رسول الله صل الله عليه وآله

عن محمد بن عيسى

عن محمد بن عيسى عن عمرو بن ابراهيم عن خلف بن حماد عن عمرو بن ثابت عن  
 عن ابي عبد الله **عنه** قال قلت انهم يروون ان الفرق من السنة قال من السنة  
 قلت بن عمرو ان النبي صل فرق قال ما فرق النبي صل ولا كانت الانبياء  
 تمسك الشعر **عنه** بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن ابي عمير عن علي بن ابي  
 حمزة عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله **عنه** الفرق من السنة قال لا قلت فهل فرق  
 رسول الله صل قال نعم قلت كيف فرق رسول الله صل وليس من السنة قال من  
 اصابه ما اصاب رسول الله صل من فرق كما فرق رسول الله صل والافان قلت له  
 كيف ذلك قال ان رسول الله صل حين صدق عن الميت وقد كان ساق الهدي  
 واحرم اراه الله الرويا التي اخبرك الله بها في كتابه ان يقول لقد صدق الله رسولاه  
 الربا بالحق لمتدخلن المساجد احرام ان شاء الله آمين محلقين ورسك ومقصون  
 فعلم رسول الله صل ان الله سيقب له بما اراه من ثروته وذلك الشعر الذي كان  
 على راسه حين احرم انظار الحلقه في الحرم حيث وعده الله فلما حلقه لم  
 في تقبيل الشعر ولا كان ذلك من قبلكه **باب** الححية  
**والشارب** علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام بن المشي عن سنان  
 عن سدير الصيرفي قال رايت ابا جعفر **عنه** باخذ عارضيه ويطن بحيته  
 بن محمد بن عمار بن محمد وعلي بن محمد عن صالح بن ابي حماد جميعا عن الوشاء عن  
 بن عمار عن علي بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي عبد الله **عنه** قال ما زاد من  
 للحية على القبيضة هن في النار **عنه** من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله **عنه**  
 بن اسحاق بن سعد عن يونس عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله **عنه** في قد الحية  
 قال انقض بيدك على الحية وتجر ما فضل **عنه** عن عثمان بن عيسى عن  
 بن مسكان عن الحسن الزيات قال رايت ابا جعفر **عنه** وقد خفف حية **عنه**  
 عن ابي عبد عن النضر بن سويد عن بعض اصحابه عن ابي ايوب السخري عن محمد بن  
 قال رايت ابا جعفر والنجام باخذ من حيته فقال وقرها **عنه** بن ابراهيم عن ابي  
 عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله **عنه** قال قال رسول الله صل ان من السنة  
 ان ياخذ الشارب حتى يبلغ الاطوار **عنه** بن يحيى عن العمري بن علي بن جعفر

لما غر

وروي عن محمد بن ابي بصير  
او كان يصيح من السنة اذا طال الشعر  
والسنة يروون ان النبي صل فرق



عن ابيه ابي الحسن عن قال سالت عن قصر الشارب من السنة قال نعم محمد بن يحيى  
 عن احمد بن محمد بن ابن فضال عن ذكر عن ابي عبد الله عن قال ذكرنا الاخذ من الشارب  
 فقال القشرة وهو من السنة **عده** من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن بعض  
 اصحابنا عن علي بن اسباط عن عبد الله بن عثمان انه رأى ابا عبد الله عن احق شارب  
 حتى الصفة بالعيب **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن محمد بن يحيى  
 عن ابي عبد الله عن قال ما زاد على القبضة ففي النار يعني المصحة **علي** بن ابراهيم عن ابيه  
 عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يطولوا احكام  
 شاربهم فان الشيطان يتخذ من حياضه تربة **عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن  
 اصحابه عن الدهقان عن درست عن ابي عبد الله عن قال ترى النوصم رجل  
 طويل الخية فقال مكان على هذا لو هبنا من حية فبلغ ذلك الرجل في حياضه  
 بين الخيتين ثم دخل على النبي صلى الله عليه وآله قال هكذا فافعلوا **ما** **اخذ**  
**الشعر من اللف** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن عيسى الاشعري عنه  
 قال قال ابو عبد الله عن اخذ الشعر من اللف يحسن الوجه **باب المشط**  
 محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن علي بن الحكم عن عبد الله بن جنادة عن سفينة بن  
 السمط قال قال ليا ابو عبد الله عن الثوب النقي يبيد العدو والذهن يذهب  
 بالوس والمشط للرأس يذهب بالوبا قال قلت وما الوبا قال الحي والمشط للجمعة  
 ليشد الاضراس **محمد** بن زياد عن الحسن بن محمد بن سماعة عن احمد بن الحسن المني  
 عن محمد بن اسحق بن عمار النوفلي عن ابيه قال سمعت ابا الحسن عن يقول للمشط  
 بالوبا وكان لابي عبد الله عن مشط في المسجد يمشط به اذا فرغ من صلواته **علي**  
 بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن الحسين بن الحسن بن عاصم عن ابيه قال  
 دخلت على ابي ابراهيم عن وفيه مشط عاج يمشط به فقلت له جعلت فداك  
 ان عندنا بال عراق من بزعم انه لا يحل المشط بالعاج فقال ولم فقد كان في  
 مشط او شيطان ثم قال تمسحوا بالعاج فان العاج يذهب بالوبا **علي** بن ابراهيم  
 عن صالح بن السندي عن جعفر بن بشير عن موسى بن بكر قال رأيت ابا الحسن  
 يتشيط بمشط عاج واشترته له **مسعود** بن محمد بن علي بن محمد عن الوشاء عن

الشيء بالضم من اللف والمطبع بوجه  
 وكان يظن به مشا من اللف في الشربة  
 لا يطرده عند ما حاسر من اللف او كشد  
 ويزال

عن احمد بن محمد بن يحيى

عنه  
 محمد بن يحيى  
 عن احمد بن محمد بن يحيى

عن  
 المشط

بن سليمان

بن سليمان قال سالت ابا جعفر عن العاج فقال لا بأس به وان لم يمشط  
**محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن محبوب عن نضر بن اسحق عن عتبته  
 بن سعيد رفع الحديث الى النبي صلى الله عليه وآله في كثير من المراس يدب بالوبا و  
 يجلب الرزق ويزيد في الجاع **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة  
 عن ابي الحسن في قول الله عز وجل خذوا زينةكم عند كل مسجد قال من ذلك  
 الفشط عند كل صلوة **عده** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن نوح بن  
 شعيب عن ابن مياح عن يونس عن اخبره عن ابي الحسن عن قال اذا سرجت  
 وكنتك فامر المشط على صدرك فانه يزهد بالهم والوبا **عنه** عن ابيه  
 قال كثرة الفشط يقلل البلغم **عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن الحسن بن  
 بن عطية عن ابيه عن ابي جابر عن ابي جعفر عبد الله عن قال من سرج بحية سبعين  
 مرة وبعدها مرة لم يقربه الشيطان اربعين يوما **محمد** بن يحيى عن احمد  
 بن محمد بن ابن محبوب عن ابراهيم بن عوف عن القاسم بن الوليد قال سالت ابا  
 عبد الله عن عن عظام القيل لها هبنا وامشاطها قال لا بأس بها **باب**  
**قصر الاظفار** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن  
 بن راشد قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله تقليم الاظفار يمنع الداء الاعظم ويدبر الرزق  
**علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن ابي عبد  
 عليه السك قال تقليم الاظفار يوم الجمعة يؤمن من الجذام والبرص والعما  
 فان لم تحق فحكاها **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد بن الحسن بن علي عن الحسين بن  
 سليمان عن عمه عبد الله بن هلال قال قال ابو عبد الله عن خذ شاربك واطفا  
 في كل جمعة فان لم يكن فيها شئ فحكاها لا يصيبك جنون ولا جذام ولا برص  
**عنه** عن ابن فضال عن ابن بكير عن ابي عبد الله عن قال تقلم الاظفار واخذ  
 الشارب في كل جمعة امان من البرص والجرب **عده** من اصحابنا عن سهل بن  
 زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن علي بن عتبة عن ابيه عن ابي عبد الله عن  
 قال من السنة تقليم الاظفار **عده** من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن ابيه  
 عن فكره عن ايوب بن الحر عن ابي حمزة عن ابي جعفر قال انما قصروا الاظفار

عن



لانها مقبل الشيطان ومنه يكون النسيان **عنه** عن محمد بن علي عن الحكم بن  
 مسكين عن محمد بن عيسى بن منصور عن ابي عبد الله عن قال انه استر واخفا  
 ما يسلط الشيطان من ابن آدم ان صار يكثر تحت الاظفار **عنه** عن محمد بن  
 علي عن ابي الحسن عن علي بن ابي حمزة عن الحسين بن ابي العلاء عن ابي بصير عن ابي  
 عبد الله عن قال قلت ما نواب من اخذ من ساربه وقلم اظفاره في كل جمعة  
 قال لا يزال تظهر الى الجمعة الاخرى **عنه** عن ابن فضال عن ابي جعفر الجرجاني  
 عن ابي الخضيب الراسي بن بكر الازدي عن عبد الرحيم القصير قال قال ابي جعفر  
 من اخذ من اظفاره وشاربه كل جمعة وقال حين اخذ بسبب الله وبالله وعل  
 سنة محمدا لم يسقط منه قلاعه ولا جزاة الا كتب اليه عتق نسمة ولم يرض  
 الا من عتق التي يموت فيه **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن محمد بن  
 طلحة قال قال ابو عبد الله عن تسليم الاظفار وقص الشارب وغسل الرأس  
 بالمحطى في كل جمعة ينفي الفقر ويندب الرزق **عنه** بن يحيى عن احمد بن محمد  
 بن عيسى عن الحسن بن علي بن عمار بن عقبة عن ابي كهر قال قال رجل لعبد الله  
 بن الحسن علمني شيئا في الرزق فقال ارم مصلا لما اصلت الف المظبوط  
 المسر فانه يخرج في طلب الرزق من ان تضرب والارض فاخبرت بذلك  
 ابا عبد الله عن فقال الا اعلمك في الرزق ما هو انفع من ذلك قال قلت لي  
 قال اخذ من شاربتك واطفارتك في كل جمعة **عنه** عن ابن فضال عن علي بن  
 عقبة عن ابيه قال اذيت عبد الله بن الحسن فقلت علمني دعاء في الرزق  
 فقال قل اللهم تولا امري وتولا امري وعزيتك فغرضه علي بن عبد الله عن ابي  
 الا ذلك علي ما هو انفع من هذا في الرزق تقص الاظفارك وشاربتك وكل  
 ولو جئتكم **عنه** من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن علي بن اسباط عن  
 قال رايت ابا الحسن عمي بنجر اسان وانا استسكى عيني فقال ادلك على شي ففعله  
 لم تشكك عيني فقلت لي فقال اخذ من اظفارتك في كل خميس فالفعلت  
 فما استسكت عيني الى يوم اخبرتك **عنه** عن ابيه عن عبد الله بن الفضل  
 النوفلي عن ابيه وعمه جميعا عن ابي جعفر عن قال من ادمن اخذ اظفاره وكل

الظفار

الله بها

انجع

في كل جمعة  
 من اظفاره  
 وشاربه  
 في كل جمعة  
 قال ابي جعفر

قال قال

في كل جمعة  
 من اظفاره  
 وشاربه  
 في كل جمعة  
 قال ابي جعفر

الظفار

لم ترمه عند **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني قال قال رسول  
 صلى الله عليه وآله للرجال قصوا اظفاركم وللنساء اتركن فانه انين  
 لكن **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن قضا الاظفار فيرئد  
 بخضرك الايسر ثم تحتم باليمين **الحسين** بن محمد عن محمد بن محمد بن جعفر  
 بن محمد الاشعري عن ابن القداح عن ابي عبد الله عن قال احتبس الروح  
 على النبي صلى الله عليه وآله احتبس الروح عنك فقال وكيف لا يحتبس الروح على  
 وانتم لا تعلمون اظفاركم ولا تتقون رواجكم **باب** **جز الشيب**  
**وشفة** عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن الحسن بن علي الوشاء عن عبد  
 بن سنان عن ابي عبد الله عن قال اباسر يجز الشط وشفه وجزه اجابني  
 من شفة **عنه** عن ابن فضال عن ذكره عن ابي عبد الله عن قال اباسر يجز  
 الشط وتتقدم من اللحية **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن المسكوني  
 عن ابي عبد الله عن ابي اسير المؤمنين عن ابي كلاب بن ابي شيبه باسرا ويكوه  
 شفة **عنه** الاسناد قال اول من ساب ابراهيم عن فقال يا رب ما هذا فقال  
 نور وتوقير فقال رب زدني منه **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير  
 عن جعفر بن الجعفي عن ابي عبد الله عن قال كان الناس لا يشيبون فاصبر  
 ابراهيم عن شيبا في بخته فقال يا رب ما هذا فقال هذا وقار فقال يا رب  
 زدني وقار **عنه** من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن ابي ايوب المدني  
 عن سليمان الجعفي عن الرضا عن ابيه عليه السلام قال الشيب في مقدم  
 الراسين وفي العارضين سخا وفي الذوايب سخا **عنه** وفي القفا شوره  
**باب** **دفع الشعر والظفر** عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن  
 فضال عن بعض اصحابه عن ابي كهر عن ابي عبد الله عن في قوله الله تبارك  
 ونعالى لم يجعل الارض كفا تا احيا وامواتا قال دفن الشيب والظفر  
**باب** **الكل** **علي** بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد  
 بن يحيى جميعا عن ابن ابي عمير عن سليمان الفراء عن رجل عن ابي عبد الله عن  
 قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله لا يأكل الا ما اكله ابي فراسه ونزواته **عنه** بن

فيه الاثنتون وواحدون  
 الاصلح من اظفارها راجبه  
 حيا

السطح ما في شرا من ظالم  
 سواده والربط الشط من

انك لا تدري  
 من اظفاره  
 وشاربه  
 في كل جمعة  
 قال ابي جعفر

سليم الفزاري

انك لا تدري  
 من اظفاره  
 وشاربه  
 في كل جمعة  
 قال ابي جعفر



يحيى عن احمد بن محمد بن فضل بن الحسن بن جهم قال راى ابو الحسن  
 سبلا من حديد ومكحلة من عظام فقال هذا كان لابي الحسن فالكحل به فالكحل  
**عده** من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن موسى بن القاسم عن صفوان عن  
 عن ابي عبد الله ع قال الكحل بالليل ينفع العين وهو بالنبار سنة **عده** عن ابيه  
 عن عبد الله بن الفضل الهاشمي عن ابيه وعنه قال قال ابو جعفر ع الاكحال  
 بالاشد بطيخ التنكبة ويشد اشفا والعين **عده** عن ابن فضال عن حماد بن  
 عيسى عن ابي عبد الله ع الكحل بذهب النعم **عده** عن ابيه عن خلف بن حماد عن  
 ذكره عن ابي عبد الله ع قال الكحل بنبت الشعر ويجد البصر ويعين على طول  
 السجود **عده** بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن فضال عن علي بن عبيدة  
 عن ابي عبد الله ع قال لا تمدجوا البصر وينبت الشعر في الجفن ويذهب  
 للمعه **عده** عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله ع قال الكحل يدرى في المباحه  
**عده** من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن احمد بن  
 المبارك عن الحسين بن الحسن بن عاصم عن ابيه عن ابي عبد الله ع قال  
 من نام على امد غير مستك امن من الماء الاسود ابدا ما دام نيام عليه **عده**  
 من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن سنان عن حماد بن عثمان عن ابي عبد  
 عليه السك قال الكحل بنبت الشعر ويجفف الدمعه ويعذب الريق ويجعل  
 البصر **عده** من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن ابن فضال عن ابن القداح  
 عن ابي عبد الله ع قال قال امير المؤمنين ع من الكحل فليوتر ومن فعل فقل  
 ومن لم يفعل فلا بأس **عده** عن موسى بن القاسم عن صفوان عن زرارة  
 عن ابي عبد الله ع قال ان رسول الله ص كان يكحل قبل ان ينام اربعين العيني  
 وثلاثا في اليسرى **باب** السواك على بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير  
 عن اسحق بن عمار قال قال ابو عبد الله ع من اخلاق الانبياء السواك **عده** بن يحيى  
 عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن خالد والحسين بن سعيد جميعا عن القاسم  
 بن عروة عن اسحق بن حماد عن ابي عبد الله ع قال السواك من سنن المرسلين  
**عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن جعفر بن محمد الاشعري عن ابن القداح

عليه السلام

قال

عن ابي عبد الله

عن ابي عبد الله ع قال قال رسول الله ص ما زال جبرئيل يوصيني بالسواك  
 حتى خشيت ان اذروا وحتى **عده** الاسناد قال قال امير المؤمنين ع السواك  
 للضم مرضات للرب **عده** من زياد عن محمد بن عيسى عن الحسن بن مجروح عن ميمون  
 الاسدي قال سمعت ابا عبد الله ع يقول في السواك عشر خصال مهرة للضم  
 ومرضات للرب ومنحة للملائكة وهو من السنة ويشد اللثة ويجعل البصر  
 ويذهب بالجلغم ويذهب بالحقر **عده** عن محمد بن عيسى عن عبد الله بن ابي  
 عن درست عن ابن سنان عن ابي عبد الله ع قال في السواك اثنا عشر  
 خصلة هو من السنة ومطهرة للضم ويجعل البصر ويرضى الرب ويذهب  
 بالبلغم ويبرد في الحفظ وينقى الاسنان ويصان عن الحسنات ويذهب  
 بالحقر ويشد اللثة ويشهي الطعام وتفرح به الملائكة **عده** بن يحيى عن  
 احمد بن محمد بن فضل عن حماد بن عيسى عن ابي عبد الله ع قال السواك  
 يذهب بالدمعة ويجعل البصر **عده** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل  
 بن دراج عن ابي عبد الله ع قال قال رسول الله ص ما لي اراكم قلما اكلوا  
 لست اكون **عده** بن محمد بن ابي محبوب عن عمرو بن ابي المقدام عن محمد بن رواف  
 عن ابي جعفر ع في وصية النبي ص لامير المؤمنين ع بالسواك لكل صلوة  
**باب** الحمام **عده** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن ابيه و  
 غيره عن محمد بن اسلم الجبلي روفه قال ابو عبد الله ع قال امير المؤمنين ع  
 نعم الميت الحمام يذكر في الثواب ويذهب بالدرن وقال عمر بن ابي  
 يزيد العوفي وبنبتك الستة قال فتنب الناس قول امير المؤمنين ع الى عمر  
 الى امير المؤمنين **عده** عن علي بن الحكم وعلي بن حسان عن سليمان بن جعفر  
 الجعفي عن ابي الحسن ع قال الحمام يوم ويوم لا يكثر اللحم وادما ندى في كل  
 يذهب تخم الكلبين **عده** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن رفاعه بن عوف  
 عن ابي عبد الله ع قال قال رسول الله ص من كان يوم من باله واليوم الآخر  
 فلا يدخل الحمام الا ببرد **عده** بن يحيى عن احمد بن محمد عن عبد الله بن محمد الخصال  
 عن سليمان الجعفي قال مرهفت حتى ذهب لحمي فدخلت على الرضا ع فقال

الدرن من اسنان  
 الحنين  
 الفم بالزكوة ويشد اللثة  
 الاسنان ويصيرها بيضا

عده  
 قال رسول الله ص اوصاف  
 جبرئيل بالسواك حتى خشيت  
 على اسنانك **عده** بن يحيى عن  
 بن محمد بن علي بن الحسن  
 المزيان بن النعمان فخرج  
 قال رسول الله ص ما لي اراكم  
 قلما اكلوا لست اكون  
 الفم من اسنان



اليسرك ان يعود اليك كحك فقلت بل فقال الزم الحمام غبا فانه يعود اليك  
 كحك وياك ان تدمنه فان ادمانه يورث السيل **احمد بن محمد بن علي بن**  
**الحكم عن النبي بن الوليد** اخنا طعن **ابي بصير** عن **ابي عبد الله** ع قال لا تدخل  
 الحمام الا في جوفك حتى يطفئ به عنك وهج المعدة وهو قوي للبدن ولا تدخل  
 وانت محتلى من الطعام **علي بن الحكم** عن **رفاعة بن موسى** عن **اخيه** عن **ابي عبد**  
 الله اذا اراد دخول الحمام ثاول شيئا فاكله قال قلت له ان عندنا ياقوت  
 انه على الريق اجود ما يكون قال لا ياكل شيئا قبله بطن المرارة ويسكن حرارة  
 الجوف **عده** من اصحابنا عن **سهل بن زياد** عن **مصور بن العباس** عن **عمرو بن عبد الله**  
 عن **ربيع بن عبد الله التميمي** قال دخلت حماما بالمدينة واذا شيخ وهو قديم الحمام  
 فقلت يا شيخ لمن هذا الحمام فقال لا اوجع **محمد بن علي بن الحسين** بن **علي بن**  
 السهم فقلت كان يدخله فقال نعم فقلت كيف كان يصنع قال كان يبدا فيطلى  
 عاتقه وما يليها ثم يلين على اطراف احليله ويدعوف فاطلى ساين يده فقلت  
 له يوما من الايام الذي تكره ان اراد قد رايت فقال كلا ان النورة **سنة**  
 بن **ابراهيم** عن **ابيه** و**محمد بن يحيى** عن **احمد بن محمد بن محمد بن اسمعيل بن بزيع**  
 جميعا عن **حنان بن سدير** عن **ابيه** قال دخلت انا و**ابي جدي** و**عمي** حماما بالمد  
 فاذا رجل في بيت المسلح فقال لنا من القوم قلنا من اهل العراق فقال واذا  
 العراق قلنا كوفيون فقال مرحبا بكم يا اهل الكوفة انتم الشعاردون والذئابر  
 ثم قال ما يمنعكم من الازرفان رسول الله صم قال عورة المؤمن على المؤمن حريم قال  
 فبعث ابي الى كرباسة فشقها باربعه ثم اخذ كل واحد منا واحدا ثم دخلنا فيها  
 فلما كنا في البيت احار **صديقي** فقال يا اهل ما يمنعك من الخضاب قال له جنة  
 ادركت من هو خير مني ومنك لا يخضب قال فغضب لذلك حتى عرفنا غضبه  
 في الحمام قال ومن ذلك الذي هو خير مني قال ادركت **علي بن ابي طالب** ع وهو لا  
 يخضب قال فكسر راسه ونصاب عرفا فقال صدقت وبررت ثم قال يا اهل الكوفة  
 فان رسول الله صم قد خضب وهو خير من علي وان تركت فلك بجلي قال فلما خرج  
 من الحمام سألنا عن الرجل فاذا **علي بن الحسين** ومعه **ابنه محمد بن علي** السلام

كان  
في  
يوكلي شي

الداغى

من

عنه بن

**محمد بن يحيى** عن **احمد بن محمد بن عيسى** عن **علي بن الحكم** عن **علي بن ابي حمزة** قال دخلت  
 مع **ابي بصير** الحمام فنظرت الى **ابي عبد الله** ع فدا طلى وطلى يطيد بالنورة  
 قال فغيرت ابا بصير فقال ارشدت اليه لاسئله عنه فقلت قد رايت  
 انا فقال انت قد رايتنه وانا لم اره ارشدت اليه قال فارشدته اليه فقال له جعلت  
 فذلك اخبرني فايدى تلك اطلت واطليت بطيخك بالنورة قال نعم **محمد**  
 ان شق الابطين يضعف البصر اطل يا **ابن محمد** طهور فقال اطلت منذ ايام قاله  
 فقال اطل فانه طهور **احمد بن محمد بن علي بن الحكم** عن رجل من بني هاشم قال  
 دخلت على جماعة من بني هاشم فسلت عليهم في بيت مظلم فقال بعضهم سلم  
 على ابي الحسن فانه في الصدر قال فسلمت عليه وجاست بين يديه فقلت  
 له قد احببت ان القان منذ حين لاسالك عن شيئا قال سل عما بدالك قلت  
 ما تقول في الحمام قال لا تدخل الحمام الا بيزر وغض بصرك ولا تغتسل من مشا  
 الحمام فانه يغتسل فيه من الزنا ويغتسل فيه ولد الزنا والناصب لنا اهل البيت  
 وهو شهر **احمد بن محمد بن علي بن احمد بن اشيم** عن **سليمان الجعفي** قال مر انا  
 ان يصلح لي فليدخل الحمام يوما ويغيب يوما ومن اراد ان يصبر وكان كثير  
 الحمام كل يوم **علي بن ابراهيم** عن **ابيه** عن **ابي محمد** عن **عبد الرحمن بن الحجاج**  
 قال سألت ابا عبد الله ع عن الرجل يطلى بالنورة فيجعل له الدقيق بالزيت  
 يكت به فيمسح به بعد النورة ليقطع رشحها عنه قال لا بأس في حديث **اخيه**  
 قال رايت ابا الحسن وقد تدلك بدقيق مملوث بالزيت فقلت له ان الناس  
 يكرهون ذلك قال لا بأس به **عده** من اصحابنا عن **احمد بن محمد بن خالد**  
 بن **عيسى** عن **ابن عبيد العزيز** قال سئل ابو عبد الله ع عن التملك بالزيت  
 بعد النورة قال لا بأس فقلت يزعمون انه اسراف فقال ليس فيما يصلح للبدن **اصح**  
 ابي رعبا امرت بالنقى فقلت لي بالزيت فانه لك به انما الاسراف فيما تلف الكا  
 واصبر بالبدن **علي بن ابراهيم** عن **ابيه** و**محمد بن اسمعيل** عن **الفضل بن شاذان** جميعا  
 عن **ابن ابي عمير** عن **هشام بن الحكم** عن **ابن الحسن** ع الرجل يطلى ويتدلك بالزيت  
 والدقيق قال لا بأس به **علي بن احمد بن محمد بن محمد بن علي بن ابي**



عن ابان بن تغلب قال قلت لابي عبد الله عمنا الله ولا يكون معنا فخذنا للفتنة  
 بالدين فقال لا بأس بما النساء فيها اضر بالدين واتلف المال فاما ما اصرح  
 الدين فانه ليس بعسا وانما ربحا امرت علي حتى قلت لانه المتى بالزيت ثم اذ لك  
 به **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة قال خرج  
 ابو عبد الله عمنا من الحمام فلبس ونعم فقال لي اذا خرجت من الحمام فتعم فعا  
 لم تركت العامة عند خروجي من الحمام شتاء ولا صيفا **محمد بن ابراهيم** عن ابيه  
 عن ابن ابي عمير عن رجل عن ابي عبد الله عمنا قال سالت عن الرجل يطيل فيبول  
 وهو قائم قال لا بأس به **محمد بن يحيى** عن علي بن الحسن التيمي عن محمد بن ابي حمزة  
 عن عمر بن يزيد عن ابي عبد الله عمنا قال كان امير المؤمنين عمنا يقول لا يستطيق  
 احدكم في الحمام فايدب شعم الكلبين ولا يدلكن حلية بالخزف فانه يورث الحما  
**محمد بن يحيى** رفعه عن عبد الله بن مسكان قال كنا جماعة من اصحابنا دخلنا  
 الحمام فلما خرجنا لقينا ابو عبد الله عمنا فقال لنا من اين اقبلتم فقلنا له من الحمام  
 فقال اتقى الله عنكم فقلنا له جعلنا فداك وانا جينا معه حتى دخل الحمام  
 فجلسنا له حتى خرج فقلنا له اتقى الله عنك فقال طهركم الله **محمد بن الحسن**  
 وعلي بن محمد بن بندار عن ابراهيم بن اسحق النهاوندي عن عبد الله بن حماد  
 عن ابي مريم الاضاري رفعه قال ان الحسن بن علي عليه السلام خرج من  
 الحمام فلقية انسان فقال طاب استحمامك فقال بالكعب وما تضع بالامت  
 ههنا فقال طاب حميمك فقال اما تعلم ان الحميم العرق قال فطاب حميمك  
 قال طاب اطاب حمامي فاي شيء لم يكن فقل طاب ما طاب منك وطاب ما طاب منك  
**عدة** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن عيسى عن اسمعيل بن يسار عن  
 بن عصفان السدوسي عن بشير النبال قال سالت ابا جعفر عمنا عن الحمام  
 فقال لا يري الحمام قلت نعم قال فامرنا استحمان الحمام ثم دخل فاقترع بازار  
 وغطى ركيبته وسرته ثم امر صاحب الحمام فظلمه وكان خارج الاذان قال  
 اخرج عن فظلي هو ما تحته بيد لا تم قال هكذا فافعل **سليمان بن زياد** رفعه  
 قال ابو عبد الله عمنا لا يدخل الرجل مع ابنه الحمام فينظر الى عورته **محمد بن محمد**

في شتاء ولا

يدف

الذكور العرب العورة استعملوا في  
والامم قال الرجل الكعب والامم استعملوا

بن بندار عن ابراهيم بن اسحق عن يوسف بن الصخت رفعه قال قال ابو عبد الله  
 عليه السلام لا تشك في الحمام فانه يذيب شعم الكلبين ولا تشرح في الحمام فانه  
 يرقق الشعر ولا تقسل راسك بالطين فانه يذهب بالغيره ولا تدلك بالخزف  
 فانه يورث البرص ولا تمتح وجهك بالانار فانه يذهب بما والوجه **علي**  
 بن ابراهيم عن ابيه عن علي بن اسباط عن ابي الحسن الرضا عمنا قال قال رسول الله  
 صلى الله عليه وآله لا تقسلوا رؤوسكم بطين مصر فانه يذهب بالغيره و  
 يورث الدياته **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابي يحيى الواسطي عن بعض  
 اصحابنا عن ابي الحسن الماضي عمنا قال العورة عورتان القبل والدر فاما الذنب  
 فتستره بالابيين واما القبل فاستره بيديك فاذا سترت القصد واليدين  
 فقد سترت العورة وقال في رواية اخرى فاما الدر فقد ستره باليدين  
 واما القبل فاستره بيديك **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابي حمزة عن ابي  
 عن ابي عبد الله عمنا قال انظر الى عورة من ليس بمسلم مثل نظرت الى عورة  
 الحمار **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن علي بن الحكم عن ابان بن عثمان عن ابن  
 ابي عمير قال سالت ابا عبد الله عمنا يتجر الرجل عند صب الماء تربي  
 عورته او يصب عليه الماء ويرى هو عورة الناس فقال كان ابي بكر في  
 من كل احد **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابن ابي عمير عن رفاعه عن ابي عبد الله  
 قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل حليلته الحمام **عدة** من اصحابنا  
 عن احمد بن محمد بن خالد عن عمار بن عيسى عن سماعة عن ابي عبد الله عمنا  
 قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل حليلته الحمام **عدة**  
 عن اسمعيل بن مهزيان عن محمد بن ابي حمزة عن علي بن يقطين قال قلت لابي  
 الحسن عمنا اقر القرآن في الحمام وانك قال لا بأس **محمد بن ابراهيم** عن ابيه عن حماد  
 بن عيسى عن رعي بن عبد الله عن محمد بن مسلم قال سالت ابا جعفر عمنا اكان  
 امير المؤمنين عمنا ينه عن قراءة القرآن في الحمام قال لا امانا به ان يقرأ الرجل  
 عريان فاما اذا كان عليه ازار فلا بأس **محمد بن ابراهيم** عن ابيه عن ابن ابي عمير  
 عن حماد بن عمار عن ابي عبد الله عمنا قال لا بأس للرجل ان يقرأ القرآن في الحمام

الله



اذا كان يريد به وجه الله ولا يريد ينظر كيف صوته **مسح** اصحابنا عن ابن محبوب  
 عن محمد بن القاسم عن ابن ابي عمير عن ابي عبد الله ع قال لا تضطجع في الحمام  
 فانه يذوب شحم الكليتين **محمد بن يحيى** عن محمد بن احمد عن عمر بن علي بن عمر بن يزيد  
 عن عمه محمد بن عمر عن بعض من احده ان با جعفر كان يقول من كان يؤمن  
 بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام الا بميزر قال فدخل ذات يوم هو الخاقاني  
 فلما ان اطبقت النورة على بلده القا الميزر فقال له باوليت واني انك لتوصينا  
 بالميزر ولزومه وقد القيت عن نفسك فقال اما عدت ان النورة قد اطبقت  
 العورة **مسكين بن محمد** عن معاذ بن محمد عن احمد بن محمد بن عبد الله عن محمد بن جعفر  
 عن بعض رجاله عن ابي عبد الله ع قال قال رسول الله ص لا يدخل الرجل مع ابنته  
 الحمام فينظر الى عورتها وقال ليس للوالدين ان ينظرا الى عورة الولد وليس للولد  
 ان ينظر الى عورة الوالد وقال لعن رسول الله ص الناظر والمنظر اليه في الحمام  
 بلا ميزر **مسكين بن محمد** عن احمد بن اسحق عن سعدان عن ابي بصير قال دخل ابو  
 عبد الله ع الحمام فقال لصاحبا الحمام اخبيني لك فقال لا حلجة لي في ذلك المكن  
 اخف من ذلك **مسكين بن محمد** عن محمد بن يحيى عن محمد بن سعد عن محمد بن سنان  
 عن موسى بن عبد الله بن موسى قال حدثني محمد بن علي بن جعفر عن ابي الحسن الرضا  
 قال من اخذ من الحمام خزفة فحك بها جسده فاصابه البرص فلا يلومن لانفسه  
 ومن اغتسل من الماء الذي قد اغتسل فيه فاصابه الجذام فلا يلومن لانفسه  
**قال محمد بن علي** قلت لابي الحسن اهل المدينة يقولون ان فيه شفاء من العين  
 فقال كذبوا يغتسل فيه الجنب من الجرام والراقي والمنصب وهو شرهما وكل  
 خلق من خلق الله ثم يكون شفاء من العين فراهة الجذام والمعوذتين وآية الكرسي  
 والجنود بالمسسط والمرو اللبان **باب غسل الراس** عن ابن ابراهيم  
 عن ابي عبد الله ع ابن ابي عمير عن سفيان بن اسمعيل عن ابي عبد الله ع قال تقليم الاظفار  
 واخذ من الشارب وغسل الراس بالخطمي ينفي الفقر ويزيد في الرزق **محمد بن يحيى** عن  
 بن محمد بن عيسى عن ابن فضال عن ابن بكير عن ابي عبد الله ع قال غسل الراس بالخطمي  
 في كل جمعة امان من البرص والجنون **محمد بن محمد** عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن

بوله

بن راشد عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال قال امير المؤمنين ع غسل الراس  
 بالخطمي يذهب الدرن وينفي الاقذار **محمد بن يحيى** عن محمد بن الحسين عن موسى  
 بن سعدان عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال من اخذ من شارب  
 وقلم اظفاره وغسل راسه بالخطمي في يوم الجمعة كان كمن اعتنق سنة **محمد بن**  
 اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله ع عن محمد بن علي عن الحسن بن محمد الصيرفي عن ابي  
 بن عبد الخالق عن ابي عبد الله ع قال غسل الراس بالخطمي شدة **محمد بن**  
 اسمعيل عن منصور بن ربيع قال سمعت ابا الحسن يقول غسل الراس بالصدر  
 يجلب الرزق **محمد بن محمد** عن محمد بن علي عن عبيد بن يحيى الثوري العطار عن محمد  
 بن الحسين العلوي عن ابيه عن جده عن علي ع قال لما امر الله عز وجل رسول الله  
 صلى الله عليه وآله باظهار الاسلام وظهر الوحي راى قلبه من المسلمين وكثرة  
 من المشركين فاهتم رسول الله ص ما شديدا فبعث الله جبرئيل ع بسدرين  
 المنتمين فغسل به راسه فجلا به همه **باب النورة** عن ابن ابراهيم ع  
 عن ابن ابي عمير عن سليم الفراء قال قال امير المؤمنين ع النورة طهور **محمد بن يحيى**  
 عن احمد بن محمد بن ابي اسحاق عن حماد بن عثمان عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله ع قال  
 مع ابي عبد الله ع الحمام فقال لي يا عبد الرحمن اطل فقلت انما اطلت منذ ايام  
 فقال اطل فانه طهور **محمد بن محمد** عن ابن فضال عن علي بن عقبة عن ابي  
 كهمس عن محمد بن عبد الله بن علي بن الحسين قال دخل ابو عبد الله ع الحمام وكان  
 ان اخبرني منه فقال يا محمد لا تطوي فقلت محمد يدي به منذ ايام فقال اما عدت  
 انظر **محمد بن محمد** عن اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله ع عن ابيه عن خلف بن حماد عن روى  
 قال بعث ابو عبد الله ع بن اخيه في حاجة فجاؤا ابو عبد الله ع قد اطل بالنورة فقال له  
 ابو عبد الله ع اطل فقال انما عدي بالنورة منذ ثلث فقال ابو عبد الله ع ان النورة  
 طهور **محمد بن محمد** عن عبد الله بن محمد بن ابراهيم بن عبد الحميد قال سمعت ابا الحسن ع  
 يقول العواصم الشعر فانه نجس **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن عيسى عن بعض  
 اصحابه عن علي بن ابي بصير قال كتبت معاذة فادخلته الحمام فزانت ابا عبد الله ع  
 يتورقنا منه ابي بصير فسلم عليه فقال يا ابا بصير تتورق فقال انما شورت اولك

الاتجاه لوجه الله الذي مع قراه وهو  
 ما يقطع العيون والالوان والشراب من تراب  
 وتحت ارجل الارض ذلك

عوا الله  
 ان العواصم  
 ان العواصم

محمد بن يحيى







بن محمد بن محبوب عن يونس بن يعقوب ان ابا عبد الله ع كان يدخل الحمام فيظلم  
 ابطنه وحده اذا احتاج الى ذلك وحده **عدة** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد  
 بن محمد بن ابي بصير عن يونس بن يعقوب قال بلغني ان ابا عبد الله ع ربما دخل  
 الحمام متعمدا يطلى ابطنه وحده **باب المشاهدة النورة** على بن محمد بن سنان  
 ومحمد بن الحسن جميعا عن ابراهيم بن اسحق عن الاحمر عن الحسن بن موسى قال  
 كان ابي موسى بن جعفر عليها السلام اذا اراد الدخول الى الحمام امر ان يوقد له  
 عليه ثلثة ثا وكان لا يمكنه دخوله حتى يدخله السودان فيلقون له اللبود  
 فاذا دخله فرة فاعد ورفق فاقم فخرج يوما من الحمام فاستقبله رجل من آل  
 الزبير يقال له كئيد وبده اثنا فقال ما هذا الاثر بيديك فقال اثنا فقال  
 ويحك يا كئيد حدثني ابي وكان اعلم اهل زمانه عن ابي عبد الله ع قال قال  
 رسول الله ص من دخل الحمام فاطلى ثم استعد الحنا من قرنه الى قدمه كان  
 اما له من الجنون والبرص والجذام والاكله الى مثله من النورة **محمد بن يحيى**  
 عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن معاوية بن ميسرة عن الحكم بن عتيبة  
 قال رايت ابا جعفر قد اخذ الحنا وجعله على اظفار يده فقال يا حكم ما تقول  
 في هذا فقلت ما عسيت ان اقول فيه وانت تفعله وان عندنا يفعاله الشيا  
 فقال يا حكم ان الاظفار اذا اصابتها النورة غيرها حتى تشبه اظفار  
 المربي فغيرها بالحنا **عدة** من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله ع عن بعض اصحابنا  
 رفته قال من اطلى فندلك بالحنا من قرنه الى قدمه نفي عنه الفقر **محمد بن**  
 بن عبدوس بن ابراهيم قال رايت ابا جعفر عليه السلام وقد خرج من الحمام  
 وهو من قرنه الى قدمه مثل الوردية من اثر الحنا **علي بن محمد** عن صالح بن  
 ابي حماد عن ابراهيم بن عتبة عن الحسن بن موسى قال كان ابو الحسن ع مع  
 رجلا عند قبر رسول الله ص فنظر اليه وقد اخذ الحنا من يديه فقال  
 بعض اهل المدينة اما تزون الى هذا كيف قد اخذ الحنا من يديه قال قلت  
 اليه فقال له فيه ما تحبوه ولا ما تحبوه ثم التفت الى فقال من اخذ الحنا  
 بعد فراغة من اظفار النورة من قرنه الى قدمه اس من الادواء الثلثة

الحسين

الجوز

الجنون والجذام والبرص ثم كتاب القمل ويتلوه  
 كتاب المروة من الكتاب الكافي لابي جعفر محمد بن يعقوب  
 الكليفي والحمد لله رب العالمين والصلوة على خير خلقه  
 محمد وآله اجمعين الطيبين الطاهرين

## بسم الله الرحمن الرحيم

**كتاب المرق** **باب الطب**

عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي بصير عن ابي الحسن الثنا  
 قال الطيب من اخلاق الانبياء **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن فضال  
 عن يونس بن يعقوب عن ابي سامه عن ابي عبد الله ع قال العطش من  
 المرسلين **عدة** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن محبوب عن علي بن رباب  
 قال كنت عند ابي عبد الله ع وامام ابي بصير فسمعت ابا عبد الله يقول قال رسول  
 صلى الله عليه وآله ان الريح الطيبة تشد القلب وتزيد في الجماع **محمد بن يحيى**  
 احمد بن محمد بن معمر بن خلافة عن ابي الحسن ع قال لا ينبغي للرجل ان يدع الطيب  
 في كل يوم فان لم يقدر عليه فيوم ويوم لا فان لم يقدر ففي كل جمعة ولا يدع  
 بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد  
 عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال قال ميرالمؤمنين عم الطيب في السراب  
 من اخلاق النبيين صلى الله عليهم وكرامة للكاتبين **اسين بن محمد** عن احمد  
 بن اسحق عن سعدان عن ابي بصير قال قال ابو عبد الله ع قال رسول الله ص  
 الطيب يشد القلب **علي بن ابراهيم** رفته التي في عبد الله ع قال من نظيت اول  
 النهار لم يزل عقله معه الى الليل قال قال ابو عبد الله ع صلوة متطيب افضل  
 من سبعين صلوة بغير طيب **عدة** من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله ع  
 بن علي عن العباس بن موسى قال سمعت ابي يقول العطش من بين المرسلين  
 بن ابراهيم عن ابي عبد الله ع عن محمد بن يحيى عن طلحة بن زياد عن ابي عبد الله ع قال ثلث

وعد

عن



ولا يزوج

مس

أعطيتهم الأنبياء عليهم العطر والذوايح والسواك **عده** من اصحابنا عن احمد بن  
 ابو عبد الله عن محمد بن موسى بن الفرز بن علي بن مطر عن السكن الخزاز قال  
 سمعت ابا عبد الله عن يقره حق علي كل عتلم في كل جمعة اخذنا ريبه ونظفا  
 ومس شئ من الطيب وكان رسول الله ص اذا كان يوم الجمعة ولم يكن عند  
 طيب دعا بعض خمر لنا به قلبها بالماء ثم وضعها على وجهه **مس** بن محمد  
 عن معلا بن محمد وعدة من اصحابنا عن سهل بن زياد جميعا عن الحسن بن علي  
 عن ابي الحسن ع قال كان يبرق موضع سجود ابي عبد الله ع بطيبة ريحة  
**علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابي الحسن قال قال رسول الله ص قال النبي  
 جبرئيل ع تطيب يوم الاربعاء ويوم الجمعة لا يدمنه ولا يبرق له **علي** بن ابراهيم  
 عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله ع قال قال رسول الله ص  
 ليطيب احدكم يوم الجمعة ولو من قارورة امراته **عده** من اصحابنا عن احمد  
 بن ابي عبد الله عن يعقوب بن يزيد رفعه عن ابي عبد الله ع قال قال النبي  
 ص مضعون لرسول الله ص قلا ردت ان ادع الطيب واشيا ذكرها فقال  
 رسول الله ص لا تدع الطيب فان الملائكة تستنشق ريح الطيب من الارض  
 ولا تدع الطيب من كل جمعة **عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن  
 عيسى عن عبد الله بن عبد الرحمن عن شعيب عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع  
 قال الطيب في الشارب من اخلاق الانبياء وكرامته الكتابين **عده** عن محمد  
 بن عيسى عن زكريا المؤمن رفعه قال ما انفتحت في الطيب فليس لسرف  
**علي** بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله ع قال قال  
 رسول الله ص طيب النساء وما ظهر لونه وخفي ريحه وطيب الرجال وما ظهر  
 ريحه وخفي لونه **عده** بن يحيى عن محمد بن الحسين عن سليمان بن محمد الخثعمي  
 عن اسحق الطويل العطار عن ابي عبد الله ع قال كان رسول الله ص ينفق  
 في الطيب اكثر مما ينفق في الطعام **باب** **كراهية رد الطيب**  
 عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن عثمان بن عيسى عن سماعة بن مهران  
 عن ابي عبد الله ع قال سألته عن الرجل يرد الطيب قال لا ينبغي له ان يرد الا

تغتم سكن الحائضات فانها  
 فان سكنت فما قبل تحرك  
 وادرك بالام السابعة  
 زهره وهل الارض هي

عن ابي  
 عبد الله  
 ع

**عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن جعفر بن محمد الاسعري عن ابن القناد  
 عن ابي عبد الله ع قال اني امر المؤمنين بعمد بدهن وقد كان ادهن فاوهن  
 وقال انا لا ازيد الطيب **عده** بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن الحسن  
 بن محمد قال دخلت على ابي الحسن ع فاخرج الي مخزنه فيها صلب فقال اخذ  
 من هذا فاطلقت منه شيئا فتمسحت به فقال صلح واجعل في قلبك منه  
 قال فاخذت منه قليلا فجعلته في لثبي فقال لا صلح فاخذت منه ايضا  
 فقلت في يدي شي بصلح وقال لي اجعل في قلبك ففعلت ثم قال قال الميراث  
 لا ياتي الكرامة الا حار قال قلت ما معنى ذلك قال الطيب والمساواة **عده**  
 اشيدنا **عده** بن يحيى عن محمد بن احمد بن احمد بن هلال عن عيسى بن عبد الله عن ابيه  
 ع مره عن علي صلوات الله عليه ان النبي ص كان لا يرد الطيب والحلوا **هـ**  
**باب** **انواع الطيب** محمد بن جعفر عن محمد بن خالد عن سيف بن  
 عمير عن عبد الغفار قال سمعت ابا عبد الله ع يقول الطيب المسك والعود و  
 الزعفران والعود **باب** **اصل الطيب** عدة من اصحابنا عن سهل  
 بن زياد عن علي بن حسان عن موسى بن بكر عن ابي عبد الله ع قال لما هدط الله  
 آدم صلى الله عليه من الجنة على الصفا وحوا على المروة وقد كانت امتشطت  
 في الجنة بطيب من طيب الجنة فلما صارت في الارض قالت ما ارجو من  
 وانا مستطع على فخذي عقيصتها فاشترت من شطبتها الذي كانت امتشطت  
 به في الجنة فطارت به الريح فالقت اكثره بالهند فلذلك صار العطر بالهند  
**عده** من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله ع عن علي بن حسان مثله وقال  
 في حديث اخر فحلت عقيصتها فارسل الله على ما كان فيها من ذلك الطيب  
 هبت في المشرق والمغرب فاصل الطيب من ذلك **عده** من اصحابنا عن احمد  
 بن محمد عن جعفر بن يحيى عن علي القيصري عن رجل عن ابي عبد الله ع قال سألته  
 عن اصل الطيب من اي شئ هو فقال اي شئ يقول الناس قلت يزعمون ان اول  
 هبط من الجنة وعلى راسه كليل فقال قد كان والله اسعلا من ان يكون  
 على راسه كليل ثم قال ان حوا امتشطت في الجنة بطيب من طيب الجنة







ان علي بن الحسين استقبله مولاه في ليله باردة وعليه جبة خز ومطرف  
 خز وعمامة خز وهو متعطف بالقاليه فقال له جعلت فداك في مثل هذه  
 الساعه على هذه الهيئة الى اين قال فقال الى مسجد جدي رسول الله صم  
 الحور العين الى الله **باب الخلق** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد  
 عن ابن فضال عن ابن بكير عن زرارة قال سالت ابا جعفر عن الخلق اخذ منه  
 قال لا باس ولكن لا احسن ان تلام عليه **ابو علي** الاشعري عن محمد بن عبد الجبار  
 عن بعض اصحابه عن ابي بصير عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله  
 قال لا باس ان تمش الخلق في الحمام او تمش به ذلك من الشقاق تداويها  
 به ولا احيا دمانه قال ولا باس ان يتخلق الرجل ولكن لا يبيت مخلقا **عنه**  
 بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عبد الله بن سنان قال لا باس ان تمش  
 الخلق في الحمام او تمش به ذلك تداوي به ولا احيا دمانه **عنه** من اصحابنا  
 عن سهل بن زياد عن محمد بن عيسى عن رجل عن محمد بن عيسى عن ابي عبد الله  
 يقول انه يجرى الخلق **حيد** بن زياد عن الحسن بن محمد بن سماعة عن جعفر بن محمد  
 عن ابان عن رجل قد اثنى عن ابي عبد الله عن قال لا باس ان يتخلق الرجل الامر  
 ولكن لا يبيت مخلقا **عنه** بن ابراهيم عن صالح بن السندي عن جعفر بن بشير  
 عن ابان عن الفضيل عن رجل عن ابي جعفر قال لا باس ان يتخلق الرجل  
 لكن لا يبيت مخلقا **باب الخبز** محمد بن يحيى عن علي بن ابراهيم الجعفي  
 عن بعض اصحابه رفعه قال قال ابو عبد الله عن يحيى بن يعقوب العمري في البلد  
 اربعين يوما وسبق يرخ العود المظفر يمش بن يوما **الحسين** بن محمد عن علي  
 بن محمد عن الوشاء عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عن قال ينبغي للرجل  
 ان يداخن ثيابه اذا كان يقعد **عنه** من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن  
 بن القاسم عن علي بن اسباط عن الحسن بن جهم قال خرج الى الوشاء عن محمد بن  
 راحه القمي **عنه** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن مرام قال دخلت مع  
 ابي الحسن الحمام فلما خرج الى المسجد دعا يحيى بن محمد بن ابي بصير وامر ان  
 قال قلت من اراد ان ياخذ نصيبه ماخذ قال نعم **عنه** بن يحيى عن محمد بن

عن علي بن الحسين  
 عن ابي بصير

في حديث ابراهيم بن محمد بن ابي بصير  
 عن الطائفة التي تعلق عليها الابرار  
 حرقها كالحديد والسكر والحديد  
 منقوشا او منقوشا بالادوية

عن علي بن الحسين  
 عن ابي بصير

بانه

عن علي

عن علي بن المريان عن احمد بن ابي خلف مولى الحسن بن اشتراه واباه وابيه  
 واخاه واعتقهم واستكتب احمد وجعله قهرمانه فقال احمد لئن نساء الحسن  
 اذا تقرون اخذت نواة من نوى الصبياني مسوحد من التمر ومنقلا التمر والفتا  
 فالقيته على النار قبل البخر فاذا دحنت النواة اذنا دحان رعين النواة  
 تجوز من بعد وكن يظن هو عتي واطيب للبخير وكن يا مرن بذلك ه  
**باب الازمان** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن القسم  
 بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن ابي بصير عن ابي عبد الله قال قال امير  
 المؤمنين ع الدهن يلين البشرة ويزيد في الدماغ ويسهل مجاري  
 الماء ويذهب القشيف ويسفر اللون **عنه** عن احمد بن محمد بن علي بن الحكم  
 عن عبد الله بن جندب عن سفيان بن السميط عن ابي عبد الله عن قال  
 الدهن يذهب بالبثور **عنه** بن ابراهيم عن ابيه عن الثوري عن السكوني  
 عن ابي عبد الله عن قال الدهن يظفر الغنى **عنه** من اصحابنا عن سهل بن زياد  
 عن محمد بن عيسى عن عبد الله بن عبد الرحمن عن شعيب عن ابي بصير عن ابي  
 عبد الله قال قال امير المؤمنين ع الدهن يلين البشرة ويزيد في الدماغ  
 القوة ويسهل مجاري الماء وهو يذهب بالقشيف ويحسن اللون **عنه** بن  
 يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن محبوب عن عبد الله بن سنان عن ابي  
 حمزة عن ابي جعفر قال دهن الليل يجري في المروق ويزوي البشرة و  
 يبيض الوجه **عنه** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن ابيه عن الحسن  
 بن بحر عن ميمون الاسدي عن ابي عبد الله عن قال اذا اخذت الدهن على الخاك  
 فقل اللهم اني استاك الزين والزينة والحجة واعوذ بك من الشين  
 والشنان والمقت ثم اجعله على ما تفرخ اذبا بما بدأ الله به **عنه** من اصحابنا  
 عن سهل بن زياد عن محمد بن احمد الدقاق عن محمد بن اسمعيل عن صالح بن  
 عدي عن بشير الدهان عن ابي عبد الله عن قال من دهن مؤمن كماله  
 له بكل شعرة نورا يوم القيمة **باب كراهية اذمان الدهن** محمد بن  
 يحيى عن محمد بن الحسين عن عبد الرحمن بن ابي هاشم عن ابي جندب عن ابي بصير

اليعاقبة من ترويه

عن علي بن الحسين  
 عن ابي بصير

بالسنة  
 يظهر الخفة

استان النفس











ويروي عن ثور بن يحيى البيوت فقال لا يوبصه فقلت وما تزويج البيوت فقال ان تصيا  
 التماثيل **ابو عبيد** الاسعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن ابي مسكا  
 عن محمد بن مروان عن ابي عبد الله ع قال قال ابن رسول الله ص ان جبرئيل  
 اتاني فقال انما معشر الملائكة لا تدخل بيتا فيه كلب ولا تمثال جسد ولا انا  
 يبال فيه **محمد** بن يحيى عن عبد الله بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن ابان بن  
 عثمان عن ابي بصير عن ابي عبد الله قال ان جبرئيل قال انما لا تدخل بيتا فيه كلب  
 ولا كلب يعني صورة انسان ولا بيتا فيه تماثيل **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابي  
 عن رجل عن ابي عبد الله ع قال من مثل تماثل لاكلف يوم القيمة ان يفتح في المرح  
**علي** عن ابيه عن ابن ابي عمير عن المشي عن ابي عبد الله ع ذكر الصورة في البيوت  
**عدة** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن عثمان بن عيسى عن سبعة عن ابي  
 بصير عن ابي عبد الله ع قال سالت عن الوسادة والبسط يكون فيهما تماثيل قال  
 لا بأس به يكون في البيت قلت التماثيل قال كل شيء يوطأ فلا بأس به **محمد** بن يحيى  
 عن احمد بن ابي عبد الله ابي محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن ابان بن عثمان عن ابي العباس  
 عن ابي عبد الله ع في قوله عز وجل يعلمون له ما يشاء من محاريب وتماثيل فقا  
 والله ما هي تماثيل الرجال والنساء ولكنهما الشجر وشبهه **علي** بن ابراهيم عن ابيه  
 عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراجع عن زرارة بن اعين عن ابي جعفر ع قال لا بأس  
 ان تكون التماثيل في البيوت اذا غبرت روسها منها وتترك ما سوى ذلك **محمد**  
 بن يحيى عن العمري بن علي عن علي بن جعفر عن ابي الحسن ع قال سالت عن الذار و  
 الحجرة فيها التماثيل يصلح فيها قال لا يصلح فيها وفيها شيء يستقبلك الا لا تجذبها  
 فيقطع روسها والا فلا تفصل فيها **ابو عبيد** الاسعري عن احمد بن محمد وحميد بن  
 زياد عن الحسن بن محمد بن سماعة جميعا عن احمد بن الحسن الميثقي عن ابان بن  
 عثمان عن الحسين بن المنذر قال قال ابو عبد الله ع ثلثه يعذبون يوم القيمة  
 رجل كذب في رويته يكلف ان يعقد بين شعيرتين وليس معا قد بينهما  
 ورجل صور تماثيل يكلف ان يفتح فيها وليس بنا في **عدة** من اصحابنا عن سهل بن  
 زياد عن جعفر بن محمد الاسعري عن ابن القلاح عن ابي عبد الله ع قال قال ميراث

في  
والسباط

علي بن ابي

عليه السلام بعثني رسول الله صلى الله عليه وآله في هذه القبور وكسر الصور  
**محمد** بن زياد عن الحسن بن محمد بن سماعة عن غير واحد عن ابان بن عثمان عن  
 بر خالده عن ابي جعفر ع قال قال جبرئيل عن ابي رسول الله انا لا ادخل بيتا فيه صن  
 انسان ولا بيتا يبال فيه ولا بيتا فيه كلب **ابو عبيد** الاسعري عن محمد بن سنا  
 عن احمد بن الضمر عن عمرو بن شمر عن جابر عن عبد الله بن يحيى الكندي عن ابيه  
 وكان صاحب مطهرة امير المؤمنين ع قال قال رسول الله ص قال جبرئيل انما لا  
 تدخل بيتا فيه تماثل لا يوطأ الحديث مختصر **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن المنزف  
 عن السكوني عن ابي عبد الله ع قال قال امير المؤمنين ع بعثني رسول الله ص  
 الي المدينة فقال لا تبيع صورة الا حوتها ولا قبرا الا سويته ولا كلبا الا قتلته  
**باب** تشييد البناء عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن  
 عن عبد الله بن الفضل النوفلي عن زياد بن عمر الجعفي عن حديثه عن ابي عبد  
 عليه السلام قال ان الله عز وجل وكل ملكا بالبناء يقول لئن رفع سقفك فوق ما  
 اذرع ابن زيد يا فاسق **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام  
 بن الحكم وغيره عن ابي عبد الله ع قال اذا كان حملك البيت فوق سبعة اذرع  
 او قال ثمانية اذرع كان ماموق السبع والثمان الا ذرع مختصرا وقال بعضهم  
 مسكونا **علي** بن ابراهيم وعدة من اصحابنا عن سهل بن زياد واهل بيته ابي عبد الله  
 جميعا عن محمد بن عيسى عن ابي محمد الانصاري عن ابان بن عثمان عن ابي عبد الله  
 قال سكا اليه رجل عنت اهل الارض ياهل بيته وبيعاليه فقال كم سقف بيتك  
 فقال عشرة اذرع فقال اذرع ثمانية اذرع ثم اكتب آية الكرسي فيما بين الثمانية  
 الى العشرة كما تدور فان لكل بيت سكة اكثر من ثمانية اذرع فمن حضره  
 الحزن يكون فيه فسنته **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن اسمعيل بن مرار واهل  
 بن ابي عبد الله ع عن ابيه جميعا عن بوشهر عن زحره عن ابي عبد الله ع قال  
 في حمل البيت اذا رفع فوق ثمانية اذرع كان مسكونا فاذا زاد على الثمان فكلت  
 على راس الثمان آية الكرسي **عدة** من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله ع عن محمد بن  
 علي عن محمد بن سنان عن حمزة بن حمران قال سكا رجل الى ابي جعفر ع وقال

السكك الستة اذرع والبيت الا ستله



اخترجتنا الجن عن منازلنا فقال جعلوا سقوف بيوتكم سبعاً ذرعاً وجعلوا  
 الخيام في أكفاف الارض قال الرجل ففعلنا ذلك فما رأينا شيئاً نكرهه بعد ذلك  
**عدة** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن جعفر بن بشير عن الحسن بن زيار عن  
 بن مسلم قال قال ابو جعفر **بن بيتك** سبعة اذرع فما كان فوق ذلك سكنه  
 الشيطان ان الشيطان ليس في السماء وليس في الارض انما سكن الهواء  
**عنه** عن علي بن الحكم ومحسن بن احمد عن ابان بن عثمان عن محمد بن اسمعيل عن  
 ابو عبد الله ع قال اذا كان البيت فوق ثمانية اذرع فاكتب في اعلاه آية الكرسي  
**باب تجريد السطح** علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن  
 بن الحكم عن ابو عبد الله ع قال نهى رسول الله ص ان يبات على سطح غير  
**ابو علي** الا شعري عن محمد بن عبد الجبار عن ابن فضال عن علي بن اسحق عن سهل  
 بن اليسع عن ابو عبد الله ع قال قال رسول الله ص من يبات على سطح غير  
 حجر فاصابه شيء فلا يلومن الا نفسه **وعنه** عن النجاشي عن عبد الله بن بكير  
 عن محمد بن مسلم عن ابو عبد الله ع انه كره ان يبيت الرجل على سطح ليست  
 عليه حجرة والرجل والمرأة في ذلك سواء **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى  
 عن ابن فضال عن ابن بكير عن محمد بن مسلم عن ابو عبد الله ع انه كره ان يبيت  
 للرجل على سطح وحده او على سطح ليس عليه حجرة والرجل والمرأة فيه مماثلة  
**علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن محمد بن ابي حمزة وغيره عن ابي  
 عبد الله ع في السطح يبات عليه غير حجر قال تجزئه ان يكون مقدار ارتفاع الخياط  
 ذراعين **عنه** عن ابيه عن صفوان بن يحيى عن عيسى بن القاسم قال سألت ابا عبد  
 عليه السلام عن السطح ينام عليه بغير حجرة فقال نهى رسول الله ص عن ذلك  
 وسألته عن ثلثة حيطان فقال لا الا اربعة قلت كطول الخياط قال واقره  
 ذراع وشبر **باب نؤاد** عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن النبي  
 قال حدثني شيخ من اصحابنا عن ذكره عن ابي عبد الله ع قال من مر العيش النقلة  
 من دار الى دار وكل خبز الشري **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن  
 هشام بن الحكم عن ابو عبد الله ع قال من كتب ما لا من غير حركه سخط الله عليه

البناء

عن محمد بن عيسى

البناء والماء والطيبين **ابن ابي عمير** عن بن عثمان قال رايت ابا الحسن من جده  
 وقد بنا بمنى بناء ثم هدمه **عدة** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن علي بن  
 اسباط عن واود الرقي عن ابي عبد الله ع قال سألته عن قول الله تعالى  
 وان من شئ الا يسخر بجدوه ولكن لا تعلمون تسخروهم قال تسخرهم  
 تسخير **الحسين** بن محمد عن احمد بن اسحق عن سعدان بن مسلم عن اسحق  
 بن عمار قال قال ابو عبد الله ع الكسوا اعيانكم ولا تشبهوا باليهود **عدة**  
 من اصحابنا عن سهل بن زياد عن علي بن اسباط عن عمه يعقوب بن سالم  
 رفعه قال قال امير المؤمنين صلى الله عليه وآله والمتراب خلف الباب فما  
 ما وحى الشياطين **عدة** من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن ابيه عن  
 صفوان بن يحيى عن ابي جميلة عن حميد الصيرفي عن ابي عبد الله ع قال كل  
 بناء ليس بكفاف فهو وبال على صاحبه يوم القيمة **عنه** عن بعض اصحابه  
 رفعه الى ابي جعفر قال كسرت البيت بنفي الفقير **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن  
 النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله ع قال نهى رسول الله ص ان يدخل  
 بيت مظلم الا بمصباح **عنه** عن ابراهيم بن محمد الثقفي عن علي بن الغلام  
 عن ابراهيم بن الخطاب رفعه الى ابي عبد الله ع قال اشتكت اسافل الارض  
 الى الله تعالى من ثقل اعمالها فاحمى الله عز وجل اليها يحمل بعضكم بعضاً  
**محمد** بن علي عن سلمة بن الخطاب عن ابراهيم بن محمد عن ابراهيم بن ميمون عن عيسى بن  
 بن عبد الله ع عن حذرة قال قال امير المؤمنين ع قال رسول الله ص يبيت الشيطان  
 من بيوتكم بيت العنكبوت **عدة** من اصحابنا عن احمد بن محمد عن عثمان بن عيسى  
 عن سماعة قال سألت ابا عبد الله ع عن اغلاق الابواب واكفاء الالوان  
 واطفاء السراج فقال اغلق بابك فان الشيطان لا يفتح باباً واطفئ السراج  
 من القويشفه وحج الغارة لا تحرق بيتك واولك الالوان وروى لنا الشيطان  
 لا يكشف حمتاً يعني معطي **ابو علي** الا شعري رفعه قال قال الرضا ع استرا  
 السراج قبل ان تغييب الشمس بنفي الفقير **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي  
 عن السكوني عن ابو عبد الله ع قال كان النبي ص اذا خرج في الصيف من البيت

المغلي  
شك

ازكاه الزمان الذي يلبس بالبناء  
والكثير من وجوه

في نو كوفي الستة او شد داره بالركا  
تلا برطل حوان او سبط في شين  
بناؤا ركبت الستة او كره الكا فهو مش  
هات



خرج يوم الخميس واذا اراد ان يدخل الثنتان من البرد دخل يوم الجمعة وروي  
 ايضا كان دخوله وخروجه ليلة الجمعة **الحسين** بن محمد عن معاوية بن محمد عن  
 بن محمد عن عبد الله قال روي ابو هاشم الجعفي عن ابي الحسن الثالث عن ابي  
 ان الله عز وجل جعل من ارضه بقاعا تسمى المحرمات احسن ان يدعى فيها بابا  
 فحيث وان الله جعل من ارضه بقاعا تسمى المنقعات فاذا كسب الرجل ما لا  
 من غير حله سلط عليه بقرعه منها فانفقها فيها **باب كراهية ان يبيت**  
**الانسان وحده والله الملائكة عنها لمة محمودة** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد  
 عن ابن فضال عن ابن القلاح عن ابيه قال نزلت على ابي جعفر ع فقال يا  
 ميمون من يرقب معك بالليل امعك غلام قلت لا قال فلا تم وحلك فان  
 اجرا ما يكون الشيطان على الانسان اذا كان وحده **احمد** بن محمد عن ابي جعفر  
 عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر قال من نخل على قبر او بال  
 قائما او بال في ماء قائم او مشى في حذاء او حيا او شرب قائما او خلا في بيت وحده  
 وابت على عتره فاصابه شئ من الشيطان لم يدعه الا ان يشاء الله واسرع  
 ما يكون الشيطان الى الانسان وهو على بعض هذه الحيات فان رسول  
 الله صلى الله عليه وآله خرج في سرية فالت وادي حجة فتادى الابل اخذ  
 كل رجل منكم بيد صاحبه ولا يدخلن رجل وحده ولا يمشي رجل وحده قال  
 فتقدم رجل وحده فانهما اليد وقد صرع فاخبر رسول الله ص بذلك فاخذ بالهامه  
 فتعلم فعرها ثم قال يا رسول الله اخرج خبيث انار رسول الله قال فقام **محمد** بن يحيى عن  
 عبد الله بن محمد بن عيسى بن الحكم عن ابيان الاحمر عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع قال  
 ان الشيطان اشد ما يقيم بالانسان حين يكون وحده خاليا الارض ان يرقب  
 وحده من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن عثمان بن عيسى عن جماعة من  
 مهديان قال سالت ابا عبد الله ع عن الرجل يبيت في بيت وحده فقال ان لا يركب **الحسين**  
 وان اضطرب الخ لك فلا يابس ولكن يذكر الله في منامه ما استطاع **علي** بن ابي  
 عن عبد الله بن المغيرة ومحمد بن سنان عن طلحة بن زيد عن ابي عبد الله ع انه  
 كره ان ينام في بيت ليس عليه باب ولا سترة باسناده قال ان رسول الله ص كره

وهو من باب في قوله عز وجل ان يرقب  
 الدم والارواح من النوم فان رسول الله ص  
 قال  
 اصحابه

ان يدخل

ان يدخل بيتا مظلم الا بسراج **عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن جعفر بن  
 محمد الاشعري عن ابن القلاح عن ابيه ميمون عن ابي جعفر انه قال الحمد بن  
 سليمان ابن نزلت قال في مكان كذا وكذا قال امعك احد قال لا قال لا يكون  
 وحده لا تحول عنه يا ميمون فان الشيطان اجري ما يكون على الانسان اذا  
 وحده **سهل** بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي بصير عن بصير عن العلاء عن  
 محمد بن مسلم عن احمد انه قال لا تشرب وانت قائم ولا تبل في ماء ونقص  
 ولا تظلم يقيظ ولا تخل في بيت وحده ولا تمش في نعل واحد فان الشيطان  
 اسرع ما يكون الى العبد اذا كان على بعض هذه الاحوال وقال انه ما اصاب  
 احدا شئ على هذا حال يكاد ان يطار قد لا ان يشاء الله **علي** بن ابراهيم  
 عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن الحسن عن ابي عبد الله ع قال ان الشيطان  
 ما يلهم بالانسان اذا كان وحده فلا يفتن وحده ولا يتفكر وحده  
**عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن علي بن ابراهيم عن ابي جعفر ع  
 الدهقان عن درست عن ابراهيم بن عبد الحميد عن ابي الحسن موسى قال انته  
 يتخوف منهم الجنون المتعرج من القبور والمستفي في خوف واحد والرجل ينام  
 وحده هذه الاشياء انما كرهت لهداه العاده وليس بحرام  
 تركت اب الزبي والتخل والمروء المحل لله رب  
 العالمين وثبوه كتاب الواجب انشا

وسال المحدثي يمين عن محمد بن علي بن فضال  
 ابي عبد الله ع قال  
 ع  
 فكا

عقل الله  
 بعقله  
 ان

**بسم الله الرحمن الرحيم**  
**كتاب الواجب باب ارتباط**

**الواجب والمركوب** الحسين بن محمد عن معاوية بن محمد بن احمد بن محمد عن ابيه  
 عن ابي جعفر المتطيب قال سالت ابا الحسن ع اي شئ تركت حراما  
 فقال بكم اتبعته قلت بئانه عشر دينار فقال ان هذا هو السرف ان تشترى  
 سمارا بئانه عشر دينارا وتدع برذونا قلت باسدي ان مؤمنه البرذون

الوارث من ابيه وهو انشا فان يعلقها  
 الناس في ثوبه فان شاة واخذ  
 وقد وقع على ذلك من كل ما يلبس  
 البرذون من العطر وغيرها  
 ع







بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن محمد بن مسلم عن علي بن عبد الله عن قال قال رسول الله  
 صلى الله عليه وآله لا تضروا الدواب على وجوهها فانها تسبح الله قال وفيه  
 اخر لا تمسوها في وجوهها **عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن جعفر بن محمد  
 بن يسار عن عبد الله الدهقان عن درست عن ابي عبد الله قال قال  
 رسول الله ص اذا عثرت الدابة تحت الرجل فقال لها تقست اعصابي لا تلبس  
**عده** بن يحيى عن علي بن ابراهيم عن الجعفي رفته قال سئل الصادق ع متى اضرب  
 دابتي حتى فقال اذا لم تمس تحتك كسيتها الى مذودها وروى عن النبي ص انه  
 قال اضر بوجوهها على النفاذ ولا تضر بوجوهها على العثار **عده** بن زياد عن الحسن  
 عن ابن يقاح عن عمار الجوهري عن عمرو بن جميع عن ابي عبد الله ع قال قال  
 رسول الله ص لا تتوكوا على الدواب ولا تتخذوا ظهورها مجالس **عده** من اصحابنا  
 عن سهل بن زياد عن ابن محبوب عن ابي ابيان عن علي بن حمزة قال كان علي بن محمد  
 عليه السلام يقول ما بعث اليها من اربعة معرفتها بالبيت ومعرفة  
 بالرب ومعرفة بالموت ومعرفة بالآخرة من الذكر ومعرفة بالبر في الحبيب  
**عده** بن ابراهيم عن ابيه عن العوفي عن السكوني عن علي بن عبد الله ع قال كان  
 حرمه وحرمة البهايم في وجوهها **ابو علي** الاشعري عن محمد بن عبد الجبار  
 عن ابي جلال وابن فضال عن ثعلبه عن يعقوب بن سالم عن رجل عن ابي عبد الله  
 عليه السلام قال سمعنا اباهم علي البهايم من شئ فلا يبهيم عليها ان يحضها مع  
 ان لها خلفا ومعرفة لها خلفا ومعرفة طلب الرزق ومعرفة الذكر  
 من الاثني ومخافة الموت **عده** بن زياد عن محمد بن الحسن بن بشون عن ابي بصير  
 عن مسع بن عبد الملك عن علي بن عبد الله ع قال قال رسول الله ص اضر بوجوهها  
 على النفاذ ولا تضر بوجوهها على العثار **عده** من اصحابنا عن محمد بن ابي  
 بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن يعقوب بن جعفر قال سمعت ابا الحسن  
 يقول على كل منغز من الدواب شيطان فاذا اراد احلكم ان يلجها فليدع الله  
**عده** بن محمد بن محبوب عن ابن ابي عمير عن ابي عبد الله ع عن ابي بصير قال  
 ايما دابة استصعبت على صاحبها من الحمام ونفارة فليقرأ في اخرها واليها

بجمل

قال شيخنا في كتابه في معرفة  
 خلق الله تعالى في وجوهها  
 الزود كبريتا والبرق

غير

افيد بن الله تبغون ولدا سلم من في السموات والارض طوعا او كرها واليه  
 ترجعون **عده** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم قال قال رسول الله  
 ان من الحق ان يقول المراكب للماشي الطريق وفي نسخة اخري ان يقول  
 المراكب للماشي الطريق **عده** باسناده قال خرج امير المؤمنين ع وهو راكب فمشوا معه  
 فقال انكم حاجة فالاولا ولكننا نحب ان تمشي معك فقال لهم اضر فوا فان مشى  
 الماشي مع الراكب معززة للراكب ومذلة للماشي **عده** بن ابراهيم عن محمد بن عيسى  
 عن الدهقان عن درست عن ابراهيم بن عبد الحميد عن علي بن الحسن ع قال قال  
 رسول الله ص اذا راكب الراكب الدابة فسي فرزد فمك يحفظه حتى ينزل واذا راكبا  
 ولم يسم روفه شيطان فيقول له تعرقان قال لا الحسن قال له ممن فلما زال بيتي حتى  
 ينزل وقال من قال اذا راكب الدابة بسم الله لا يجرد ولا يفرق الا بالله الحمد لله الذي  
 هذا الهذا وما كنا لننتدي الا به سبحانه الذي سمى سقرنا هذا وما كنا له مقرين  
 الا حفظت له دابة ونفسه حتى ينزل **عده** بن ابراهيم عن رفته قال خرج عبد الصمد  
 بن علي ومعه جماعة فبصر ابا الحسن بن موسى بن جعفر ع مقبلا راكبا بعد اقل  
 لمن معه مكانكم حتى اصحككم من موسى بن جعفر فلما دانسه قال له ما هذا الدابة  
 التي لا يدرك عليها النار ولا يتصل عند النزول فقال له ابو الحسن تطأ طأت عن  
 سقر الخيل ويجازت قوا المعين وخير الامور وسطها فالحم عبد الصمد فالحام  
 جوب **عده** من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن عدة من اصحابنا عن علي بن اسباط  
 عن عمه يعقوب بن سالم رفته قال انهم قال امير المؤمنين ع قال رسول الله ص الله  
 عليه وآله لا يردنك ثلثة على دابة فان احدهم ملعون **عده** كتاب  
 الدواجن والحمد لله رب العالمين وبسنة كتاب الصيد  
 انشا الله تعالى وصلى الله على خير خلقه محمد وآله اجمعين

**بسم الله الرحمن الرحيم**  
**كتاب الصيد** **بأمر** ما يصيد القوم والكلب

حدثنا ابو محمد بن موسى النعكري قال حدثنا ابو جعفر محمد بن يعقوب الكليني قال حدثني

قال ابن ابي عمير قال قال رسول الله ص  
 ان من الحق ان يقول المراكب للماشي الطريق  
 في معرفة خلق الله تعالى في وجوهها  
 الزود كبريتا والبرق

البرق والبرق والبرق







وقتل

فقتل صيدا واكل منه اكل فضلهما ام لا فقال ام انا ما قتله الطير فلا تاكله الا ان تكبه واما ما قتله الكلب وقد ذكرت اسم الله عز وجل فكل وان اكل منه ه **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن الحسين بن سعيد عن النضر بن سليمان قال سالت ابا عبد الله عن كلب اقلت ولم ير صيده صاحبه فصا دفاد ركة صاحبه وقد اياكل منه قال لا وقال عم اذا صاد وقد ستي فلياكل وان صاد ولم ير منه فلا ياكل وهذا ما علمت من الجوارح مكليين **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن معاوية بن حكيم عن علي بن مالك الحضري عن جميل بن دراج قال قلت لابي عبد الله عن ارسيل الكلب واسمي عليه فنصيده وما يبدئي شي اذكبه فقال دعته حتى يقتله ذلك **ابن محمد بن علي بن الحكم** عن موسى بن بكر عن زرارة عن ابي عبد الله عن قال اذا رسل الرجل كلبه وتبين ان يسمي فهو بمنزلة من ذبح وتبين ان يسمي وكذلك اذا رى بالسهم وتبين ان يسمي **محمد بن يحيى** عن محمد بن احمد عن بعض اصحابنا عن الحسن بن علي بن ابي حمزة عن ابيه عن ابي بصير عن ابي عبد الله عن قال سالت عن قوم ارسلوا كلابهم وهي معلقة كلها وقد سمو اعليها فلما ارن مصت الكلاب دخل فيها كلب غريب لم يعرفوا له صاحبا فاستتركن جميعا في الصيد فقال لا تاكل منه لانك لا تدري اخذ به معلم ام لا **محمد بن ابراهيم** عن ابي عبد الله عن السكوني عن ابي عبد الله عن قال قال امير المؤمنين الكلب لا يسود اللهم لا يركل صيده لان رسول الله صم امر قتله **باب الزبابة صيد**  
**والصقور وغير ذلك** ابو يعلى الاشعري عن محمد بن عبد الجبار ومحمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن صفوان بن يحيى عن ابن مسكان عن الحلبي عن ابن مسكان عن الحلبي قال قال ابو عبد الله عن كان الوبع يفتي وكان يفتي ويخاف في صيدا البراة والصقور فاما الآن فانا لا تخاف لا يحل صيد الا ان يدرك ذكاته فانه في كتاب علي عن الائمة عز وجل قال وما علمتم من الجوارح مكليين في الكلاب **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن علي بن الحكم عن علي بن ابي بصير عن ابي بصير قال قال ابو عبد الله عن اذا ارسلت بارا او صقرا او عقبا فلا تاكل حتى تدركه فتذكيه وان قتل فلا تاكل **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن علي بن الحكم عن ابي

الكلاب

ذو  
بنتهم

بن عثمان

بن عثمان عن عبد الله بن سليمان قال سالت ابا عبد الله عن رجل ارسى كلبه وصقره فقال واما الصقر فلا تاكل من صيده حتى تدرك ذكاته واما الكلب فكل منه اذا ذكرت اسم الله عليه اكل الكلب منه ام لم ياكل **محمد بن ابراهيم** عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حمزة بن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عن ابي بصير عن البايزي الاما ادرك ذكاته **ابن محمد بن علي بن محمد بن الحسن بن علي بن ابان بن عثمان** عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله قال سالت ابا عبد الله عن رجل ارسى كلبه واكليه فاخضيه اكل منه اكل من فضلهما فقال ما قتل البايزي فلا تاكل منه الا ان تذبحه **ابان** عن ابي العباس عن ابي عبد الله قال سالت عن صيد البايزي والصقر قال لا تاكل ما قتل البايزي والصقر ولا تاكل ما قتل سباع الطير **عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد وروى عن ابراهيم عن ابيه جميعا عن ابن محبوب عن علي بن زياد عن ابي بصير عن ابي عبد الله ما نقله البايزي والصقر والعقاب فقال ان ادركت ذكاته فكل وان لم تدركه ذكاته فلا تاكل **عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن الفضل بن صالح عن ابان بن تغلب قال سمعت ابا عبد الله عن يقول كان اوعى يفتي في زمن بني امية ان ما قتل البايزي والصقر فهو حلال وكان يفتيهم وانما لا يتقوم وهو حرام ما قتل **محمد بن ابراهيم** عن ابيه عن اسمعيل بن محمد عن يونس بن عبد الله بن سنان قال سالت ابا عبد الله عن صيد البايزي اذا قتل واكل منه اكل من فضله ام قتال ما اما اكلت الطير فلا تاكل الا ان تكبه **ابو يعلى** الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن ابن فضال عن الفضل بن صالح عن الرادي قال سالت ابا عبد الله عن الصقور والبراة وعن صيدها فقيا كل ما يقتلن فاذا ادركت ذكاته وخبر الذكاة اذا كانت العين تطرف والرجل تركض والذنب يتحرك وقال عم ليست البراة والصقور في القرآن **ابن محمد** عن محمد بن احمد التهمذي عن محمد بن الوليد عن ابان عن الفضل بن عبد الملك قال لا تاكل ما قتل سباع الطير **باب صيد كلب الجوسي والمول الزبابة** علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن سليمان بن خالد

البايزي واحد البراة

ذو  
ما



قال سالت ابا عبد الله عن كلب الجوى يباخذه الرجل المسلم فيسجى بين يديه  
 اياكل مما اسلك عليه قال نعم لا نهككيت وذكر اسم الله عليه **محمد بن يحيى** عن  
 بن محمد بن احمد بن محمد بن علي بن الحكم عن منصور بن بوليس عن عبد الرحمن بن  
 سيبه قال قلت لابي عبد الله عن ابي اسعير بن كلب الجوى فاصيده فقال نعم  
 لا تاكل من صيده الا ان يكون علة مساقطه **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابي  
 عن السكوني عن ابي عبد الله عن قال كلب الجوى لا تاكل صيده الا ان ياخذه  
 المسلم فيعلمه ويرسله وكذلك البازي وكلاب اهل الزمة وبنو فقم  
 للمسلمين ان ياكلوا صيدها **باصيد السلاح** محمد بن يحيى  
 عن احمد بن محمد بن ابن فضال عن ثعلبة بن ميمون عن زيد بن معاوية عن محمد  
 بن مسلم عن ابي جعفر قال كل من الصيد ما قتل السيف والسهم والرمح وسئل  
 عن صيد صيد فوق زمة القوم قيل ان يوت فقال لا باس به **عنه** عن احمد بن محمد  
 عن عبد الرحمن بن ابي عمران عن عاصم بن حميد عن محمد بن قيس عن ابي جعفر  
 قال من خرج صيدا بالسلاح وذكر اسم الله عز وجل عليه ثم سجد له او لبلى  
 لم ياكل منه سبع وقد علم ان سلاحه هو الذي قتله فلياكل منه ان شاء  
 وقال في ايك اصطاده رجل فيقطعه الناس والرجل يتبعه اقترابا  
 فقال نعم ليس نهية وليس به **باس علي بن ابراهيم** عن ابيه عن حماد بن عمار  
 قال سئل ابو عبد الله عن الرمية يجدها صاحبها في الغد ياكل منه فقال  
 ان علم ان رميته هي التي قتله فلياكل من ذلك ان كان قد سجد **عنه** من اصحابنا  
 عن احمد بن محمد بن خالد عن عثمان بن عيسى عن سماعه قال سالت عن رجل  
 حمار وحش وظفيا فاصابه ثم كان في طلبه فاصابه في العدو وسبه فيه فقال  
 ان علم انه اصابه وان سبه هو الذي قتله فلياكل منه والا فلا ياكل منه **عنه**  
 بن يحيى عن عبد الله بن محمد بن علي بن الحكم عن ابان بن عثمان عن عيسى قال قلت  
 لابي عبد الله عن ابي سمير ولا ادري اسميت ام لم اسم فقال كل لا باس قال قلت  
 اري ويغيب عن واحد سمى فيه فقال كل ما لم ياكل منه وان كان قد اكل منه  
 فلا تاكل منه **ابو علي** الاسخري عن محمد بن عبد الجبار عن محمد بن اسمعيل

نكول

العلم

والاول الذي انا في الجمع اوله سوادج وتخرج  
 وحليل وتغلبه والاول ايضا الذكر زواله  
 وتقاله من انا من البنا سيرة كقوت وكان  
 اوله كبر الشفة

الرمية الصيدا الزكاة ترسيه فتنصلا وتند  
 فيها سمك وتزول عن البرمينة فقا

موجوه كل

القيوم

بن شاذان جميعا عن صفوان بن ابي مسكان عن ابي جلي قال سالت ابا عبد الله  
 عليه السلام عن الصيد يصير به الرجل بالسيف او يطعمه بالرمح او برمية  
 بينهم فيقتله وقد سمي حين فعل ذلك فقال كل لا باس به **محمد بن يحيى** عن احمد  
 بن محمد بن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن هشام بن سالم عن ابي  
 بن خالد قال سالت ابا عبد الله عن الرمية يجدها صاحبها ياكلها قال  
 ان كان يعلم ان رميته هي التي قتله فلياكل **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد  
 عن ابان بن ابي عمران عن عاصم بن حميد عن محمد بن قيس عن ابي جعفر قال قال  
 امير المؤمنين في صيد وجد فيه سهم وهو ميت لا يدري من قتله قال  
 لا نطقه **محمد بن يحيى** عن عبد الله بن محمد بن علي بن الحكم عن ابان بن عثمان  
 عن محمد بن ابي جلي قال سالت عن الرجل يري الصيد فيصيده فيبتدئ  
 القوم فيقطعونه فقال كل **ابو علي** الاسخري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان  
 بن يحيى بن بكر عن زياد بن ابي عبد الله عن ابي ذر رمية فوجدته وليس  
 به اثر غير السهم وتري انه لم يقتله غير سهمك فكل فاب عنك اوله يغيب  
 عنك **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابي محبوب عن هشام بن سالم  
 عن سماعه بن مهران قال سالت ابا عبد الله عن الرجل يري الصيد  
 وهو على الجبل فيزقه السهم حتى يخرج من اجانب الاخر قال كله قال فان  
 وقع في ماء او في هدة الجبل فمات فلا تاكله **محمد بن يحيى** عن رجل  
 قال قال ابو عبد الله عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله هو اكبر منه **باس**  
**المعارض** محمد بن يحيى عن عبد الله بن محمد بن علي بن الحكم عن ابان بن عثمان  
 واسعيل الجعفي الهاشمي الا ابي جعفر صلى الله عليه عما قتل المعارض قال  
 لا باس اذا كان هو مراتك او صنعته لذلك **علي بن ابراهيم** عن ابيه  
 عن ابن ابي عمير عن حماد بن ابي جلي عن ابي عبد الله عن ابي اسعيل عما صرع  
 المعارض من الصيد فقال ان لم يكن له نبل فمات المعارض وذكر اسم الله  
 عز وجل عليه فلياكل ما قتل قلت وان كان له نبل فمات **عنه**  
 من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن يحيى

من جليل  
 عن ابي  
 عن ابي  
 ان



عن ابن رباب عن ابي عميرة عن ابي عبد الله ع قال اذا رميت بالمعروض فزق  
 فكل وان لم يترق واعتزض فلا تأكل **ابو علي** الاشعري عن محمد بن عبد الجبار  
 بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن صفوان بن يحيى عن ابن مسكان  
 عن الحلبي قال سالت ابا عبد الله ع عن الصيد يرصد الرجل منهم فيصيده  
 معترضا فيقتله وقد كان سمي حين رمى ولم يصبه احد يد فقال ان كان  
 السهم الذي اصابه هو الذي قتله فاذا رآه فلياكل **محمد** بن يحيى عن احمد  
 بن محمد بن عيسى بن الحكم عن ابي العزا عن الحلبي عن ابي عبد الله ع قال سالت  
 عن الصيد يصيده السهم معترضا ولم يصبه بجديده وقد سمي حين رمى  
 قال اكله اذا اصابه وهو يراه وعن صيدا المعروض فقال ابن بكير له بل غيره  
 وكان قد سالت حين رمى فلياكل منه وان كان له مثل غيره **باب**  
**ما يقتل الحجر والبند** علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد  
 عن الحلبي عن ابي عبد الله ع انه سئل عما يقتل الحجر والبند في ايوكل قال  
**ابو علي** الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن العلاء عن محمد بن مسلم  
 عن احمد ع قال سالت عما يقتل الحجر والبند في ايوكل منه قال لا **محمد** بن يحيى  
 عن احمد بن محمد بن الحسين بن سعد عن النضر بن سويد عن هشام بن سالم  
 عن سليمان بن خالد قال سالت ابا عبد الله ع عما يقتل الحجر والبند في ايوكل قال لا  
**علي** بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حمزة عن ابي عبد الله ع مثل  
 عماقتل الحجر والبند في ايوكل منه قال لا **محمد** بن ابي بصير عن احمد  
 بن محمد بن ابي نصر عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم عن احمد ع قال سالت  
 عن قتل الحجر والبند في ايوكل فقال لا **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد بن يحيى  
 عن غياث بن ابراهيم عن ابي عبد الله ع انه ذكره الخلافة **ابو علي** الاشعري عن  
 بن هدي الجبار عن ابن فضال عن احمد بن محمد بن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله  
 عليه السلام في الرجل يرمى بالبندق والحجر فيقتل اياها كل منه قال لا **باب**  
**الصيد الجائر** علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير وابن ابي عمير عن عاصم  
 بن حميد عن محمد بن قيس عن ابي جعفر ع قال قال امير المؤمنين ع ما اخذت

منه  
 الجلاءق البندق ص

الجاءق

الحباله من صيد تقطعت منه بدلا او رجلا قد روه فانه ميت وكلوا ما اورد  
 حيا وذكرتم اسم الله عن رجل عليه **محمد** بن زياد عن الحسين بن محمد بن سماعة  
 عن خبير واحد عن ابان بن عثمان عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله ع عن ابي عبد الله  
 عليه السلام قال ما اخذت الحباله فقطعت منه شيئا فهو ميت وما ادرك  
 من سائر جسده حيا فذلك ثم كل **مسكين** بن محمد بن علي بن محمد عن الوشاء  
 عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله ع عن ابي عبد الله ع قال ما اخذت الحباله  
 فقطعت منه شيئا فهو ميت وما ادرك من سائر جسده حيا فذلك ثم كل  
**ابان** عن عبد الله بن سليمان عن ابي عبد الله ع قال ما اخذت الحباله  
 منه شيء او مات فهو ميت **ابان** عن زرارة عن ابي جعفر قال ما اخذت  
 الحباله فقطعت منه شيئا فهو ميت وما ادرك من سائر جسده فذلك  
 ثم كل منه **باب** **الرجل يرمي الصيد فيقع وراءه او يده من رجل**  
 محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن عيسى عن ججاج عن خالد بن  
 الججاج عن ابي الحسن ع قال لا تأكل من الصيد اذا وقع في الماء فانت  
**محمد** بن اصبهان عن احمد بن محمد بن خالد عن عثمان بن عيسى عن سماعة  
 عن ابي عبد الله ع انه سئل عن رجل رمى صيدا وهو على جبل او على  
 فخر في فيه السهم فموت فقال كل منه فان وقع في الماء من رصبتك  
 ومات فلا تأكل منه **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن  
 الحلبي عن ابي عبد الله ع مثله **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد بن يحيى  
 عن هشام بن سالم عن سماعة عن ابي عبد الله عليه السلام مثله **باب**  
**الرجل يرمي الصيد فيقع في بئير** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن يحيى  
 عن عباد بن صهيب قال سالت ابا عبد الله ع عن رجل سمي ورمى صيدا  
 فاحفظه واصاب آخر فقال يا كل منه **باب** **صيد الليل** محمد بن  
 يحيى عن احمد بن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن ابي نصر قال سالت الرضا ع عن  
 ظروف الطير بالليل في وكرها فقال لا يا ابن **محمد** بن محمد بن عيسى عن محمد بن  
 احمد بن ابيهم عن صفوان بن يحيى عن ابي الحسن الرضا ع مثله **باب** من اصحابنا

بذلك



عن احمد بن ابي عبد الله عن الحسن بن علي بن محمد بن الفضل بن محمد بن عبد الله  
 عن ابي عبد الله قال قال رسول الله ص لا تأخروا الفراع في اعنائها ولا الطير  
 حتى يصبح ثم  
 في صنامه حتى يصبح ولا تأخروا الفراع في اعنائها حتى تبيض وتظفر فاذا ابيضت  
 فاوتر له قوسك وانصب المنك **عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد  
 الحسن بن شمعون عن عبد الله بن عبد الرحمن عن مسعود بن ابي عبد الله قال اذ  
 في رسول الله ص عز ايتان الطير بالليل وقالوا ان الليل امان لها **باب**  
**صيد السمك** علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن ابي عمير عن  
 عبد الله ع قال سالت عن صيد السمك وان لم يسم عليه فقال لا بأس به  
**عده** بن ابراهيم عن ابيه عن عمر بن عثمان عن الفضل بن صالح عن زيد الشحام  
 عن ابي عبد الله ع انه سئل عن صيد السمك وان لم يسم عليه فقال لا بأس  
 به ان كان حيا **باب اخذ** **عده** بن يحيى عن عبد الله بن محمد عن علي بن الحكم عن ابي ابي  
 عن عبد الرحمن بن سباد قال سالت ابا عبد الله ع عن السمك بصاد ثم جعل  
 في سبي ثم يعاد الى الماء فيموت فيه فقال لا تأكله **عده** بن ابراهيم عن ابيه عن ابي  
 عمير عن ابي ايوب انه سأل ابا عبد الله ع عن رجل اصطاد سمكة فزبطها فحفظ  
 وارسلها في الماء فماتت انقول قال **عده** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد  
 عن عثمان بن عيسى عن سماعة عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله ع عن صيد  
 السمك حتى يضربون بالشبك ولا يسمى وكذلك اليهودي فقال لا  
 لا بأس بما صيد السمك ان اخذها **عده** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير  
 عن هشام بن سالم عن سليمان بن خالد قال سالت ابا عبد الله ع عن رجل  
 التقى بصيدها الجوسي فقال ان عليا ع كان يقول السمك ان اذ رخص الرجل وتظفر  
**عده** بن يحيى عن عبد الله بن محمد عن علي بن الحكم عن ابي ابي جعفر  
 عن ابي عبد الله ع ان عليا ع كان يقول في صيد السمك اذا رخص الرجل وتظفر  
 وتضرب بيدها وتحرك ذنبيها وتظفر ببيتها فهي ذكاة **عده** بن عيسى عن عبد الله قال  
 سالت ابا عبد الله ع عن صيد الجوسي قال لا بأس اذا عطلها حيا والسمك ايضا

بيات

ان

يسون

الجوس

ذاتها

ولا الا فلا تجوز شهادتهم الا ان تشهدوا انت **عده** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن  
 ابي عمير عن حماد عن ابي عمير عن ابي عبد الله ع انه سئل عن صيد الجوسي  
 حين يضربون عليها بالشباك ويحسون بالشرك فقال لا بأس بصيدهم فما وجد  
 للحيات ان اخذها قال سالت عن الحضيره من القصب تجعل في الماء يدخل فيها  
 الحيات فيموت بعضها فيها فقال لا بأس به ان تلك الحضيره انما جعلت ليضا  
 بها **عده** بن يحيى عن احمد بن محمد بن الحسين بن سعيد عن فضالة عن القاسم بن  
 يزيد عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر في الرجل ينصب شبكة في الماء ثم يرجع الى  
 بيته فيترها مسجومة ويايتها بعد ذلك وقد فيها سمك فيموت فقال ياخذ  
 يده فلا بأس باكل ما وقع فيها **عده** بن يحيى عن ابي بصير عن علي بن جعفر  
 عن اخيه موسى بن جعفر عن ابي عبد الله ع قال سالت عن سمكة وثبتت من نهر فوقفت على الحد  
 من السمك فانت هل يصح اكلها فقال ان اخذتها قبل ان تموت ثم ماتت فكلها  
 وان ماتت من قبل ان تأخذها فلا تأكلها **عده** بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن  
 السكوني عن ابي عبد الله ع ان عليا ع سئل عن سمكة يثقل بطنها فوجد فيها  
 سمكة فقال كلها جميعا **عده** بن محمد بن علي بن محمد عن ابي عبد الله  
 بن سنان قال سمعت ابا عبد الله ع يقول لا بأس بالسمك الذي يصيد في البحر  
**ابو علي** الاشعري عن محمد بن عبد الجبار الحسن بن علي كوفي عن العباس بن عامر  
 عن ابي ابي عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله ع قال قلت لرجل اصطاد سمكة فحفظ  
 في جوفها سمكة فقال بولكلها جميعا **عده** بن ابراهيم عن هرون بن مسلم عن مسعود  
 بن صدقة عن ابي عبد الله ع قال سمعت ابي يقول اذا ضرب صاحب السمكة  
 بالسمكة فما اصاب فيها من جوفها وميت فمحلها ما خلا ما ليس له شعر  
 ولا يركل الطاق من السمك **عده** بن يحيى عن احمد بن محمد بن يعقوب بن  
 يعقوب بن يزيد عن احمد بن المبارك عن صالح بن ابي عمير عن ابي ابي  
 عن ابي عبد الله ع قال قلت له جعلت فداك ما تقول في حية ابتلع  
 سمكة ثم طرحتها وهي حية تظطرب اكلها فقال ع ان كانت فلوسرها  
 قد تسخت فلا تأكلها وان كانت لم تسخ فكلها **عده** بن يحيى عن محمد بن موسى

عنه

وقته

محمد بن احمد  
عنه

ابو ادر



عن العباس بن معروف عن عروة بن عبد بن معاوية بن مهزيان قال قال ابي  
 عبدالله عن النبي امير المؤمنين ع ان تصيد الرجل يوم الجمعة قبل الصلوة  
 وكان عابسا يمسر بالسماكين يوم الجمعة فيها هم عن ان تصيد وامر السمك يوم  
 الجمعة قبل الصلوة **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن عبدالله بن المغيرة عن ابي بصير  
 عبدالله ع وذكر الطافي وما يكره الناس منه فقال انما الطافي من السمك المكروه  
 وهو ما يتغير بجمته **باب اخر منه** من اصحابنا عن سهل بن زياد ومحمد  
 بن يحيى عن احمد بن محمد بن محمد بن محبوب واحمد بن محمد بن ابي بصير جميعا عن  
 العلان بن محمد بن مسلم قال قرأت ابا جعفر ع شيئا من كتاب علي ع فاذا  
 انما كم عن الحزبي والزبير والماسمي والطافي والطافي قال قلت ليرحمك الله  
 انما قرأت بالسمك ليس فيه قشر فقال كل ما له قشر من السمك وما ليس له قشر  
 فلا تاكله **الحسين بن محمد** عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي بن حماد بن محمد بن  
 قال قلت لابي عبدالله ع جعلت فذالك الحيتان ما ياكل منها فقال ان كان  
 له قشر قلت جعلت فذالك ما يقول في الكفعت فقال لا بأس باكله قال قلت له فانه  
 ليس له قشر فقال لا يلى ولكنك سمك سمكة الخلق تحت بكل شيء وانما نظرت في  
 اذنها واحبت لها قشرا **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن حماد بن عيسى عن ابيه  
 ان امير المؤمنين ع كان يكره الحريث وقال لا تاكلوا من السمك الا شئ له فليس  
 وكره المالح **محمد بن ابي بصير** عن احمد بن محمد بن عثمان بن عيسى عن معاوية بن ابي  
 عبدالله ع قال لا تاكل الحريث ولا المالح ولا طافيا ولا طافيا الا لانه يبت الدم و  
 مضغة الشيطان **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن  
 بن حنظله قال جعلت الخبز ينبتا يا جسده في صرة فدخلت على ابي عبدالله ع فسالته عنها  
 فقال كلها فلها قشر **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن عبدالله بن المغيرة عن عبدالله  
 بن سنان عن ابي عبدالله ع قال كان امير المؤمنين ع با لكو قد ركب بغلة فوس  
 الله صم ثم يرسوق الحيتان فيقول ع لانا كلوا ولا يتبعوا ما بين لهم من السمك  
 قشر **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن حنبل بن اسد بن محمد بن اسد بن محمد بن اسد بن  
 عليه السلام وانا حاضر عن ابي جري فقال وجدنا في كتاب علي ع اشياء محرومة من السمك

حلت الريشا

قوله  
 وجدنا في كتاب علي ع اشياء محرومة  
 من السمك

فلا تقر به

فلا تقر به ثم قال ابو عبدالله ع ما لم يكن له قشر من السمك فلا تقر به **حنا بن**  
 سند بن قال اهدى الفيض بن المختار لابي عبدالله ع ريشا فاوضحها اليه وانا عند  
 فظفر لها وقال لها قشر فاكل منها ونحن نراه **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن هرون  
 بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن ابي عبدالله ع ان امير المؤمنين ع كان  
 يركب بغلة رسول الله ص ثم يرسوق الحيتان فيقول اكلوا كلها ولا يتبعوا  
 ما لم يكن له قشر **ابو اسحق** الاستوري عن الحسن بن علي بن محمد بن سليمان بن  
 حنبل قال حدثني اخي صاحب الحيتان قال خرجنا لبعث كشتي بهما الحسن  
 الرضاعة وقد خرجنا من المدينة وقد قدم هو من بنا له وقال ويحك يا فلان  
 لعل معلق سمكا فقلت نعم يا سيدي جعلت فذالك فقال انزلوا ثم قال لعله  
 زهر قال قلت نعم فارتبه فقال لا ركوا الاحاجة لنا فيه والزهر سمك ليس له  
 قشر **محمد بن يحيى** عن العمري بن علي بن علي بن جعفر عن اخيه ابي الحسن ع قال  
 لا ياكل كل الحري والكل السطحية ولا السرطان قال وسالت عن اللحم الذي  
 يكون في اصداق البحر والفرات او كل فقال ذاك لحم الضفادع لا ياكل **الحسين**  
 بن محمد عن معلى بن محمد بن محمد بن علي الجعفري عن ساعدة بن مهران عن الحلبي  
 التسابه قال سالت ابا عبدالله ع عن الحري فقال ان الله عز وجل مسح طائفة من  
 بني اسرائيل فاخذ منهم البحر من الحري والزبير والماسمي وما سوى ذلك وما اخذ  
 منه البرق القزوة والخنازير والوزير والوزيل وما سوى ذلك **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن  
 صالح بن السندي عن يونس قال كتبت الى الرضا ع السمك لا يكون له قشر  
 او كل فقال ان من السمك ما يكون له ذعارة فيخلك بكل شئ وذهب قشرة و  
 لكن اذا احتلت طرافه يعنى ذنبه ولاسه فكله **باب الجراد**  
 علي بن ابراهيم عن ابيه عن هرون بن مسلم عن صدقة بن صدقة قال سئل ابي  
 عليه السلام عن الحراد قال لا بأس باكله ثم قال ع انه نثره من حوت في البحر ثم  
 ان عليا ع قال ان السمك والجراد اذا خرج من الماء فهو ذك والارض للجراد يصيد  
 والسمك قد يكون ايضا **علي بن ابراهيم** عن احمد بن ابي عبدالله ع عن ابن  
 جري عن عمير بن هرون القمي عن ابي عبدالله ع قال قال امير المؤمنين ع الحراد ذك

قوله  
 من السمك  
 لا ياكل  
 و  
 الاول

الوزيل والريش والضب والجم  
 والذئب والذئب والذئب

وقوله ان من السمك ما يكون له ذعارة  
 نوره الخوف اى طسفره

عن ابيه







يقول لا تقتلوا القبرة ولا تأكلوا لحمها فإنه كثير في التسبب يقول في آخره شيئا  
 لعز الله مبعوضي آل محمد عليهم السلام **محمد بن الحسن** وعلي بن ابراهيم الهاشمي عن بعض  
 اصحابنا عن سليمان بن جعفر الجعفري عن ابي الحسن الرضا ع قال قال علي بن  
 الحسين ع القبرة التي على رأس القبرة من مسحة سليمان بن داود وذلك  
 ان الذكر اذ يمشي انشأ فاستنعت عليه فقال لها لا تمنعي ما يريد الا ان  
 يخرج الله عز وجل مني كنية تذكره فاجابتها الى ما طلب فلما اودت ان يفيض قال  
 لها امين تردين ان يفيض فقال له لا ادري اغتبه عن الطريق قال لها اني  
 ان يربك ما الطريق ولكني اراك ان يفيض قرب الطريق فربك ان يربك  
 توهم انك تعرضين للقط الح من الطريق فاجابته الى ذلك وباضت ونحفت  
 حتى اشرفت على القباب فبينما هما كذلك اذا طلع سليمان بن داود ع  
 في جنوده والطير تظله فقال له هذا سليمان قد طلع علينا في جنوده  
 ولا آمن ان يحطمتنا ويحطم بضنا فقال لها ان سليمان ع لعل جيم  
 فهل عندك شيء هينته لفرأخت اذا تقبلت قالت نعم جردوه خباثتها  
 منك انظر بها فراخها اذا تقبلت فهل عندك انت شيء قال نعم عندي ثم خبا  
 منك لفرأخ قال في انك تترك واتخذنا جردوق ونرضى سليمان ع  
 له فانه جعل يوجب الهدية فاخذ التمر في منقاره واخذت هي الجردوق فوجها  
 ثم عرضنا سليمان ع فلما راها وهو على عرشه يبسط يده لهما فاقبل  
 فوقع الذكر على اليمين ووقع الانثى على اليسار وسالهما عن حالهما فاخبرها  
 فقبل هديتهما وجنب جنده عنها وعن بضعها ومسح على راسها ودعا لهما  
 بالبركة فخلت القبرة على راسها من مسحة سليمان عليه السلام هذا  
 اخر كتاب الصيد والحلاله وحده وصلى  
 الله على سيدنا محمد وآله اجمعين ه

ذكر

حيث

**كتاب الذباج** ما نذكره الذباجة  
 علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن شعيب بن اذينة عن محمد بن مسلم قال

سالت

سالت ابا جعفر ع عن الذباجة بالليطة وبالمرقة فقال لا ذباجة الا ذباجة **علي بن**  
 ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن ابي عمار عن ابي عبد الله ع قال سالت عن  
 الذباجة بالمرقة والجحر والقصبه قال فقال علي بن ابي طالب ع لا يصلح الذبج  
 الا بالذباجة **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن  
 بكر الحضرمي عن ابي عبد الله ع انه قال لا يربك ما لم يذبح بذباجة **عنه** من اصحابنا  
 عن احمد بن محمد بن خالد عن عثمان بن عيسى عن سماعة بن مهران قال سالت ع  
 عن الذباجة فقال لا يذبح الا بذباجة نه عن ذلك امير المؤمنين عليه السلام  
**باب آخره في حال الاضطراب** محمد بن يحيى عن عبد الله بن  
 محمد عن علي بن الحكم عن ابي عبد الله ع قال قال ابو جعفر ع في الذباجة وغير  
 حديثك قال اذا اضطرت اليها فان لم تجد ذباجة فاذبجها **علي بن ابراهيم**  
 عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عبد الرحمن بن ابي اسحاق قال سالت ابا ابراهيم ع عن  
 والقصبه والعود والذبج بين اذ لم يجد واسكننا قال اذا فرغ الوداج فلا بأس  
 بذلك **ابو علي** الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن عبد الرحمن  
 بن ابي اسحاق عن ابي ابراهيم ع مثله **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن زيد  
 الشحام قال سالت ابا عبد الله ع عن رجل لم يكن يحضر ته سكين اذ ذبح بقبه  
 فقال لا ذبح بالقصبه وبالبحر وبالغنم وبالعود الا لم يقب الكبد اذا قطع **عنه**  
 وخرج الدم فلا بأس **باب صفة الذبج والنحر** علي بن ابراهيم ع  
 عن ابن ابي عمير عن معوية بن عمار قال قال ابو عبد الله ع النحر في اللبده والذبج  
 في الخلق **علي** عن ابيه عن صفوان قال سالت ابا الحسن ع عن ذبج المقر في الخلق  
 للبحر والذبج وما عثر فليس بذلك **عنه** من اصحابنا عن سهل بن زياد وعلي بن ابراهيم  
 عن ابيه عن علي بن محمد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن يعقوب بن يعقوب قال قلت  
 لابي الحسن الاول ع ان اصل مكة لا يذبحون البقر وانما يحياون في اللبده فارى  
 في كل ثمنها قال فقال ع فذبحها وما كادوا يفعلون لا تأكل الا ما ذبح **علي بن**  
 ابراهيم عن ابيه هاشم الجعفري عن ابيه عن حماد بن ابراهيم عن ابي عبد الله ع  
 قال سالت ع عن الذبج فقال اذا ذبحت فارسل ولا تكلف ولا تقبل السكين **عنه**

قالوا والله السكين ذباجها  
 لا يذبح بها  
 محمد بن يحيى

من يرب



من تحت الخطوم وتقطع الخقوق والارسال للطير خاصة فان تردى في جبهه  
 لوهدة من الارض فلا تاكله ولا نطعه فانك لا تدري التردى قتله او لا يخرج  
 كان شي من الغنم فامسك صوفه او شعره ولا تمسكن يدا ولا رجلا واما ان  
 فاعقلها واطلق الذنب واما البعير فمشا خفا فده الاربعة واطلق جليده  
 وان اقلت شي من الطير وانت تريد ذبحة او نذرا عليك فارمه بسهك فاذا هي  
 سقطت فذلك بمنزلة الصيد **محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن الحسن بن محبوب عن**  
**بن رزين عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر** قال سالت عن الذبحة فقال عن استقبال  
 بذبحت القبلة ولا تقمها حتى تموت ولا تاكل من ذبحة ما لم يتزوج من نجسها  
**ابن الاشعري** عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن ابن سنان عن محمد بن ابي  
 قال قال ابو عبد الله لا تنزع الذبحة حتى تموت فاذا ماتت فاطعمها **محمد بن يحيى**  
 عن احمد بن محمد بن محمد بن يحيى عن فيات بن ابراهيم عن ابي عبد الله عن ابي ابي  
 عليه السلام قال لا تنزع الشاة عند الشاة ولا تجوز عند الجوز وهو ينظر الله  
**محمد بن يحيى** رفعه قال قال ابو الحسن الرضا اذا ذبحت الشاة وسلخت او  
 سلخ شي منها قبل ان تموت لم يحل اكله **باب الرجل يريد ان يذبح**  
**فقتله السكين فيقطع الراس** علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن  
 بن اذينة عن الفضيل بن يسار قال سالت ابا جعفر عن رجل ذبح ضبقة السكين  
 فيقطع الراس فقال هو ذكاة وحية لا بأس به واكله **علي بن ابراهيم** عن ابيه  
 عن حماد بن عيسى عن حمزة بن محمد بن مسلم قال سالت ابا جعفر عن رجل ذبح  
 ذبحة شاة ضبقتة السكين فذبحها فان الراس فقال ان خرج الدم فكل  
**علي بن ابراهيم** عن ابيه عن هرون بن مسلم عن سعد بن سعد قال سمعت  
 ابا عبد الله عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله فقال  
 الذكاة الواحدة لا بأس باكلها اذا لم يتعد ذلك **باب البيوت والتور**  
**عثمان بن ابي بصير** عن احمد بن محمد بن الحسين بن سعيد عن القاسم  
 بن محمد عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله  
 بعير وانت تريد ان تخرجه فاطلق منك فان خشيت ان يسبقك فخره

البيضة

فذا البعير يذبحه فاذ اردت ان  
تذبحه فاذ وجهه شاردا

منع الذبحة جاز وشواتها  
تا صاب غاصها

الشاة اذا ذبحت وسلخت  
او سلخ الخ

سيف

سيف او طعن تبرج بعد ان تشي فكل الا ان تدركه ولم يميت بعد فذلك  
**علي بن ابراهيم** عن ابيه عن صفوان عن يحيى بن عيسى بن القاسم عن ابي عبد الله  
 قال ان ثورا ثارا بالكره فبادر لنا من اليد باسيا ففهم فخره فانتهى الى  
 امير المؤمنين عن قتالوه فقال ذكاة وحية حلال **ابن ابي عمير** عن محمد  
 بن عبد الجبار و محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان عن ابن  
 مسكان عن محمد بن ابي جابر قال قال ابو عبد الله في ثور يخاصي فاستدرون  
 قوم باسيا ففهم وسموا واقا عليا عن فقال هذه ذكاة وحية وبجبه  
 حلال **محمد بن يحيى** عن عبد الله بن محمد بن علي بن الحكم عن ابيان بن عثمان  
 عن الفضيل بن عبد الملك و عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن ابي عبد الله  
 ان قوما اتوا النبي ص فقالوا ان بقرتنا لنا غلبتنا واستصعب علينا  
 فخرناها بالسيوف فامرهم باكلها صلوات الله عليه **حميد بن**  
 زياد عن الحسن بن محمد بن سماعة عن احمد بن الحسن الميثمي عن ابيان  
 عن اسمعيل الجعفي قال قلت لابي عبد الله عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله  
 قال تدخل الحرمة فتقطعنها وتشتعي وتاكل **باب الذبحة**  
**في غير ذبحة** **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن ابي  
 عن ابي عبد الله عن رجل ضرب بسيفه جزوا او شاة في غير ذبحة  
 وقد سمى حين ضرب فقال لا يصلح اكل ذبحة لا تذبح في مذبحها يعني  
 اذا تعدى ذلك ولم يكن حاله حال ذبحة فاكلها واستصعبت عليه  
 ما يريد ان يذبح فلا بأس بذلك **باب ادراك الذكاة** **محمد بن يحيى**  
 عن عبد الله بن محمد بن عيسى بن علي بن الحكم عن ابيان بن عثمان عن عبد الله بن  
 سليمان عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله  
 الرجل واخر الذبحة فادركه فذلك **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن علي بن الحكم  
 عن سليمان بن ابي عمير عن الحسن بن محمد بن الحسين عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله  
 بن عبد السلام فقال له جعلت فداك يقول لك جدي ان رجلا ضرب بقره  
 بغاس فسقطت ثم ذبحها فلم يرسل معه باجواب ودرعا سعيدة مولاة

ذبح  
فان  
فاجزوه

فاما اذا اضطرر

محمد



ام فروة فقال لها ان محال ان اتى برسالة منك فكرهت ان ارسل اليك بالخراب  
 معه ان كان الرجل الذي ذبح البقرة حين ذبح خرج الدم معتدلا فكلوا <sup>طهرا</sup>  
 وان كان خرج خروجا متناقلا فلا يقربوه **اكسير** بن محمد بن عيسى بن محمد  
 عن الوشاح بن ابان عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن ابي عبد الله قال وكان  
 عليا اذا طرفت او ركضت الرجل او حركت الذنب فكل منه فقد ادركت ذكاته  
**عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن ابي بصير بن عثمان عن مثنى الخناطر عن ابان بن  
 تغلب عن ابي عبد الله ع قال اذا شككت في حياها شاة ورايتها تطرف وعينها  
 او حركت في جنبها او تصعب بدنها فاذبحها فانها لا تحل **ابو علي** الاشعري بن محمد  
 بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن ابن مسكان عن محمد بن ابي عمير عن ابي عبد الله  
 قال سالت عن الذبيحة فقال اذا حركت الذنب والطرف والاذن فهو ذك  
**عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن ابي عمير عن رفاعه عن ابي عبد الله ع  
 انه قال في الشاة اذا طرفت عينها او حركت جنبها فهي ذك **باب**  
**ما ذبح لغير الله او ترك التمتع والمجنب** **يذبح** علي بن ابراهيم عن ابي عبد الله ع  
 ابن ابيه عن محمد بن مسلم قال سالت ابا جعفر ع عن الرجل ذبح ذبيحة  
 فجهل ان يوجهها الى القبلة قال كل منها قلت له فانه لم يوجهها قال فلا تاكل  
 ولا تاكل من ذبيحة ما لم يذكر اسم الله عز وجل عليها وقال ع اذا اردت ان تذبح  
 فاستقبل بذبيحتك القبلة **عده** بن يحيى عن محمد بن محمد بن الحسن بن محبوب  
 عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم قال سالت ابا عبد الله ع عن الرجل  
 يذبح فلا يسمى قال ان كان ناسيا فلا بأس اذا كان مسلما وكان يحسن  
 ان يذبح ولا يذبح ولا يقطع الرقبه بعد ما يذبح **علي** بن ابراهيم عن ابي عبد الله ع ان  
 ابي عمير عن حماد عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال سئل عن الذبيحة تذبح  
 لغير القبلة قال لا بأس اذا لم يتعمد وعن الرجل يذبح فينسى ان يسمى بولكل  
 ذبيحته فقال نعم اذا كان لا يتم وكان يحسن المذبح قبل ذلك ولا يذبح  
 لا يكسر الرقبه حتى يتودد الذبيحة **علي** بن ابراهيم عن ابي عبد الله ع عن حماد بن عيسى  
 عن حريز بن محمد بن مسلم قال سالت ابا عبد الله ع عن ذبيحة ذبحت لغير

اصلا فصع الزكوة والصبر بها

عنه الله  
بالحق  
القول  
ان ابراهيم  
عنه

جعفر

عن ابي بصير

القبلة

القبلة فقال كل ولا بأس بذلك ما لم يتعمده قال وسالت ع عن رجل ذبح و  
 لم يهرق فقال ان كان ناسيا فليس حرجين يذكر ويقول بسم الله على اوله  
 وعلى اخره **عده** بن يحيى عن احمد بن محمد بن الحسن بن محبوب عن العلاء بن رزين  
 عن محمد بن مسلم قال سالت ع عن رجل ذبح شبيحة او كبرا او هلال او حيا لله  
 عز وجل قال هذا كله من اسماء الله عز وجل ولا بأس به **علي** بن ابراهيم عن ابيه  
 عن ابن ابي عمير عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله ع قال لا بأس ان يذبح الرجل  
 وهو جنب **باب** **الاجنة التي يخرج من بطون المذبح** علي بن ابراهيم  
 عن ابي عبد الله ع عن ابن ابي عمير عن عمرو بن اذينة عن محمد بن مسلم قال سالت  
 ابا بصير ع عن رجل ذبح ذبيحة لغير الله فقال لکم هيمه الانعام فقال الجحش  
 في بطن امه اذا اشعر واوبر فذكاته ذكاه امه فذلك الذي يعني الله عز وجل  
**علي** بن ابراهيم عن ابي عبد الله ع عن ابن ابي عمير عن حماد بن ابي بصير عن ابي عبد الله ع  
 قال اذا ذبحت الذبيحة فوجدت في بطنها ولانا ما فكل وان لم يكن تاما فلا تأكل  
**ابو علي** الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن محمد بن اسمعيل عن علي بن النعمان عن  
 يعقوب بن شعيب قال سالت ابا عبد الله ع عن الحمار ذكاه او كل بذكاتها  
 فقال اذا كان نهيائيا ونبت عليه اشعر فكل **عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن  
 احمد بن محمد بن ابي بصير عن داود بن الحصين عن يعقوب بن شعيب عن ابي عبد الله  
 عليه السلام مثله **عده** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن عثمان بن عيسى  
 عن سماعة قال سالت ع عن الشاة يذبحها وفي بطنها ولد وقد اشعر فقال ع  
 ذكاته ذكاه امه **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن هرون بن مسلم عن مسعدة بن  
 صدقة عن ابي عبد الله ع انه قال في الجحش اذا اشعر فكل ولا فلا تاكل يعني اذا  
 لم يشعر **باب** **التطهير والمترديه وما اكل السبع يذرك ذكاه**  
 الحسين بن محمد بن ابي بصير عن محمد بن ابي عمير عن ابي عبد الله ع قال سالت  
 ابا الحسن ع يقول التطهير  
 والمترديه وما اكل السبع يذرك ذكاه فكل **عده** بن يحيى عن احمد بن محمد بن علي  
 بن الحكم عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال لا تاكل من فريسه  
 السبع ولا الموقوزه ولا المترديه الا ان تدره حيا فتذكيه **باب**

سئل الرجل

الموار والناقة ع

واشعره من اشعر اوله ثم سواد الذئب  
ذكاه الجحش ذكاه امه اذا اشعر ع

ع

اذا ادركت ذكاه فكل

الذئب شاة الضرب وشاة ذئب  
وموقوزه فكله الجحش



في  
فان  
الذبح

**الدم يقع على القدر** ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن محمد بن ابي جعفر  
 عن علي بن النعمان عن سعيد الاعرج قال سالت ابا عبد الله ع عن قدر فيها  
 جزور وقع فيها جزور وقع فيها مقدار او قبة دم او بطل فقال ع نعم لان النار  
 تاكل الدم **باب** **الاقوات التي تكبر فيها الذبايح** محمد بن يحيى عن محمد بن  
 بن موسى عن العباس بن معروف عن مروك بن عميد عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله  
 بن مسكان عن محمد الجلي عن ابي عبد الله ع قال كان رسول الله ص بكبر الذبح  
 وراقة الدماء يوم الجمعة قبل الصلوة الا عن ضرورة **ص** من اصحابنا عن سهل  
 بن زياد عن محمد بن علي بن محمد بن عمرو عن جميل بن دراجع عن ابان بن تغلب عن  
 ابي عبد الله ع قال كان علي بن الحسين ع يار غلمانة الا لا يذبحوا حتى يطالع الفجر  
 في نوادر الجمعة **علي** بن اسعيل عن محمد بن عمرو عن جميل بن دراجع عن ابان  
 بن تغلب قال سمعت علي بن الحسين ع يقول لغلمانة لا يذبحوا حتى يطالع الفجر  
 فان الله جعل الليل سكنا لكل شيء قال قلت جعلت فداك فان خفتنا فقال ع  
 ان خفت الموت فاذبح **باب** **آزنته** علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن  
 ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله ع قال سالت عن ذبيحة للرجل والحرور  
 فقال كل وقر واستقر حتى يكون ما يكون **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن  
 الحكم عن ابي المغيرة عن الحلبي عن ابي عبد الله ع مثله **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن  
 ابن ابي عمير عن محمد بن اذينة عن الفضيل و زرارة و محمد بن مسلم انهم سألوا  
 ابا جعفر عن شد الغم من الاسواق وما يذري ما يصنع القصابون قال ع  
 كل اذا كان ذلك في اسواق المسلمين ولا تسال عنه **باب** **ذبيحة الصبي**  
**والمرأة والاعمى** علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد عن الحلبي عن حمزة عن محمد بن  
 مسلم قال سالت ابا عبد الله ع عن ذبيحة الصبي قال اذا تحرك وكان له خمسة اشياء  
 واطاق الشفرة وعن ذبيحة المرأة اذا كن نساء ليس معهن رجل قال ع  
 ولتذكر اسم الله عن وجل عليها **علي** بن ابراهيم عن مروان بن مسلم عن سعد بن  
 صدقة قال سئل ابا عبد الله ع عن ذبيحة الغلام قال اذا قوي على الذبح وكان  
 يحسن ان يذبح وذكر اسم الله عليها فكل قال و سئل عن ذبيحة المرأة فقال

وصور  
ذ  
خفت

في  
ولا بدري

اذا كانت

اذا كانت مسلمة فذكرت اسم الله عليها **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي  
 عن هشام بن سالم عن سليمان بن خالد قال سالت ابا عبد الله ع عن ذبيحة  
 الغلام والمرأة هل يؤكل الغلام فقال اذا كانت المرأة مسلمة وذكر اسم الله  
 جل وعز على ذبيحتها حلت وذبيحتها حلت وكذلك الغلام اذا قوي على الذبح  
 وذكر اسم الله جل وعز عليها وذلك اذا خيف فوت الذبيحة ولم يوحد من  
 يذبح غيرهما **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد عن بعض اصحابه قال سأل المرزبان الرضا  
 عن ذبيحة الصبي قبل ان يبلغ وذبيحة المرأة فقال لا بأس بذبيحة الحصى الصبي  
 والمرأة اذا اضطروا اليه **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عمر بن  
 اذينة عن غيره واحد ووجه عنهما جميعا عليهما السلم ان ذبيحة المرأة اذا جاز  
 الذبح وسمت فلا بأس بكلمة وكذلك الصبي وكذلك الاعمي اذا سئد **محمد** بن  
 يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن ابراهيم بن ابي البلاد قال سالت  
 ابا عبد الله ع عن ذبيحة الحصى فقال لا بأس **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي  
 عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله ع قال كانت لعلي بن الحسين ع جاريتة  
 تزني لها اذا اراد **الحسين** بن محمد عن محمد بن محمد عن الوشاء عن ابان بن عثمان عن  
 عبد الرحمن بن ابي عبد الله ع قال قال ابو عبد الله ع اذا بلغ الصبي خمسة اشبار  
 اكلت ذبيحته **باب** **ذبايح اهل الكتاب** علي بن ابراهيم عن  
 عن عمرو بن عثمان عن مفضل بن صالح عن زيد الشحام عن ابي عبد الله ع  
 قال سئل ابو عبد الله ع عن ذبيحة الذمي فقال لا تأكله ان سمي وان لم يسمه  
**محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد بن محمد بن اسعيل عن حنان بن سدير عن الحسين  
 بن المنذر قال قلت لابي عبد الله ع انا قوم مختلف الميخيل والطريق بعيد بيننا  
 وبين الجبل فربما نذبح في القطيع والاشين والثلثة ويكون في القطيع  
 الف وخسما يد شاة الف وسنما يد الف وسبعما يد شاة فتقع الشاة  
 والاشين والثلثة فنسل الرعاة الذين يتبعون بها عن اديانهم فيقولون فساد  
 قال فقلت اي شيء قولك في ذبيحة اليهود والنصارى قال يا حسين الذبيحة  
 بالاسم ولا يؤمن عليها الا اهل التوحيد **محمد** عن حنان قال قلت لابي عبد الله

في  
ولا تثقتان



ان الحسين بن المنذر روى عنك قلت ان اللججه بالاسم ولا يرم عليها الا  
 فقال لاضر احدثا فيها شيئا الا اشتبهت قال قال حنان فسالت بضرا نيا فقلت  
 له اي شئ تقولون الا فحتم فقال يقول باسم المسيح **عده** من اصحابنا عن سهل بن  
 زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن العلاء بن رزق بن محمد بن مسلم عن ابي  
 قال سألته عن مضاري العرب اقول ذبحتم فقال كان علي بن الحسين عندهم  
 عن ذبايحهم وصيدهم وسنالحتم **عده** بن يحيى عن احمد بن محمد بن علي بن الحكم  
 عن ابي المغراء عن سماعة عن ابي ابراهيم **عده** قال سألته عن ذبيحة اليهودي الضرا  
 فقال **عده** لا تقر بهما **عده** بن يحيى عن احمد بن محمد بن الحسين بن سعيد عن حماد بن  
 عيسى عن الحسين بن الخنجر عن الحسين بن عبد الله قال قلت لابي عبد الله **عده** قال  
 بالجبل فنبعث الرعاة في الغنم فربما عطبت الشاة او اصابها الشئ في ذبحها  
 فتاكلها فقال **عده** هي الذبيحة ولا يؤمن عليها الا مسلم **عده** عن حماد بن عيسى عن  
 بن الخنجر عن الحسين بن عبد الله قال اصطحب المعلى بن خنيس وابن ابي يعقوب  
 فاكل احدهما ذبيحة اليهود والنضاري واي الاخر اكلها فاجتمعوا عند ابي عبد الله  
 فاخبروه فقال اكلها الذي ابي قال انا قال احسنت **عده** بن ابراهيم عن ابي عبد الله  
 ابي حمير عن الحسين الاحمسي عن ابي عبد الله **عده** قال قال له رجل اصلحك الله انما  
 جاز اقسا بايحيى يهودي فيذبح له حتى يشترى منه اليهود فقال لا تاكل من ذبيحته  
 او لا تشتر منه **عده** بن ابراهيم عن الحسين الاحمسي عن ابي عبد الله **عده** قال قال هو الاسم  
 فلا تا من عليه الا مسلما **عده** بن ابراهيم عن محمد بن عبد الجبار عن محمد بن ا  
 عن علي بن النعمان عن ابن مسكان عن قبيبة الاعشى قال سال رجل ابا عبد الله  
 وانا عنده فقال له الغنم يرمسل فيها اليهودي والنضاري فيعرض فيها العارضة  
 فيذبح انا كل ذبيحته فقال ابا عبد الله **عده** لا تدخل ثمنها ما لك ولا تاكلها فانما هو الا  
 ولا يؤمن عليها الا مسلم فقال له الرجل قال الله تعالى اليوم احل لكم الطيبات  
 وطعام اللذين اوتوا الكتاب حل لكم فقال له ابا عبد الله **عده** كان لوعده قوله  
 انما هو محبوب واشباها **عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن يعقوب بن  
 يزيد عن محمد بن سنان عن اسمعيل بن جابر وعبد الله بن طلحة قال بن سنان قال

اسمع

اسمعيل بن جابر قال ابا عبد الله **عده** لا تاكل من ذبايح اليهودي والنضاري و  
 لا تاكل في ليقتهم **عده** عن ابن سنان عن قبيبة الاعشى قال سالت ابا عبد الله **عده**  
 عن ذبايح اليهود والنضاري فقال الذي بيته اسم ولا يؤمن على الاسم الا مسلم  
**عده** بن يحيى عن احمد بن محمد بن علي بن الحكم عن محمد بن سنان عن اسمعيل بن  
 جابر قال قال ابا عبد الله **عده** لا تاكل ذبايحهم ولا تاكل في بيوتهم يعني اهل الكتاب  
**عده** بن ابراهيم عن ابي عبد الله عن اسمعيل بن سنان عن يونس بن يعقوب عن وهب  
 سالت ابا عبد الله **عده** عن ذبايح اهل الكتاب فقال لا باس اذا ذكروا اسم الله  
 عز وجل وكفى اعني منهم من يكون على امر موسى **عده** وعيسى **عده** **عده** بن ابراهيم  
 عن ابيه عن احسان بن سعيد قال دخلنا على ابي عبد الله **عده** انا واي فقلنا انما  
 ان لنا خلطا من النضاري وانا ناتيهم فيزجون لنا الدجاج والغراخ والجد القنا  
 قال فقال لا تاكلوها ولا تقر بوجها فانهم يقولون على ذبايحهم ما لا احب لكم  
 اكلها قال فلي اذمت الكوفة دعانا بعضهم فاينا ان يذهب فقال ما لكم كتبتم  
 ثم تركتموه اليوم قال فقلنا ان علمنا لنا **عده** نانا وزعم انكم تقولون على ذبايحكم  
 شيئا لا يجب لنا اكلها قال من هذا العالم هذا والله اعلم الناس فاعلم من خلق  
 الله صدق والله انما تقول باسم المسيح **عده** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير  
 عن بعض اصحابه قال سالت ابا عبد الله **عده** عن ذبيحة اهل الكتاب قال فقال وانا  
 ما ياكلون ذبايحكم فكيف تستحلون ان تاكلوا ذبايحهم انما هو الا مسلم وقبيل  
 عليه الا مسلم **عده** اصحابنا عن منصور بن العباس عن عمرو بن عثمان  
 عن قبيبة الاعشى عن ابي عبد الله **عده** قال رايت عنده رجلا فسياله فقال ان  
 لي اخا يفسد في الغنم في الجبال يعطي الشئ مكان الشئ فقال ليس يطيبه  
 من نفس اصحابه قال بلى قال فلا باس قال فانه يكون له فيها الوكيل فيكون يهودا يضرب  
 فيقع فيها العارضه فيبيعها مذوجه وياتي ثمنها وربما يلحقها فيايتها بها  
 مملوكة قال فقال ان انا وبنها فلا يخلط بماله ولا يحركه وان انا بها مملوكة  
 فلا تاكلها فانما هو الا مسلم وليس يؤمن على الاسم الا مسلم فقال له بعض من في  
 البيت فابن قول الله عز وجل وطعام اللذين اوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم



حل لهم فقال ان ابي عليه السلام كان يقول ذلك الحبيب وما الشبه بها  
هذا آخر كتابنا الذي باع المحل له رب العالمين و  
صلى الله على خير خلقه محمد وآله اجمعين

**كتاب الاطعمة والاشربة باب ملة الخمر والصلوات**

عنه من اصحابنا عن علي بن زيد وعلي بن ابراهيم عن ابيه جميعا عن حماد بن  
عقيل عن محمد بن عبد الله عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام وعنه عن ابي  
ايضا عن احمد بن محمد بن خالد عن محمد بن اسلم عن عبد الرحمن بن سالم عن مفضل  
بن عمار قال قلت له اخبرني جعلت ذلك لحم الله تبارك وتعالى الخمر والميتة و  
الدم والحمل الخنزير فقال ان الله سبحانه وتعالى لم يحرم ذلك على عاده واحل  
لهم سواه من رغبة منه فيما حرم عليهم ولا زهد فيما حل لهم ولكنه خلق  
الخلق وعلم عن وجل ما يقوم به الا نافع وما يصلح لهم فاحل لهم واباح  
تفضل الله عليهم به تبارك وتعالى المصلحتهم وعلم ما يضر فيها هم عنده  
حرم عليهم ثم الجحيم للمضطر واحله له في الوقت الذي لا يقوم بدينه الا بدفاعة  
فانه ان يبال منه بقدر البلغة لا غير ذلك ثم قال ان الميتة لا بد منها احدا لا ضعف  
بدنه وشغل جسده ووهنت قوته وانقطع نسله ولا يموت اكل الميتة الا في حاجة  
واما الدم فانه يورث اكله الماء الاصفر ويغير اللحم وينتج الريح ويسود  
الخلق ويورث الكلب والقسوة في القلب وقلة الرأفة والرحمة حتى لا يؤمن  
ان يقتل ولده ووالديه ولا يؤمن على من يعجبه وامام الخنزير فان الله تبارك  
وتعالى مسح قوما في صورته شبه الخنزير والقرود والذب وما كان من الا  
سماخ ثم نهي عن اكله للمثلية لكي لا يتفجع الناس بها ولا يتخفف بعقوبته واما  
الخنزير فانه حرمها لبعابها وفسادها وقال من من الخمر كما بد وثم ثورته الا انما  
وتذهب بنوره وتقدم سرورته وتحمده على ان يجسر على الحرام من سفك الدماء  
وركوب الزنا فلا يؤمن اذا سكن ان يثب على حرمه وهو لا يعقل ذلك الخمر لا يورث  
مشاربها الاكل سوو **باب جامع في الدواب التي لا يراد اكلها**  
شرد

لا يبعد الله

الشيء ما يقع من الميتة ولا يفتل  
منه عليه اذا اكله من غير اذنه  
بل هو من اكل الميتة المصاع  
الكلب العريك وبعض الاشياء  
منه على اكل الكلب بيمينه شبه  
الخنزير

عن ابي  
عليه السلام  
ان

الحسين بن محمد عن علي بن محمد عن زيبيطام بن مرة عن اسحق بن حسان عن الميثم بن ابي  
عن علي بن الحسن العدي عن ابي هريرة عن ابي سعيد الخدري انه سئل  
ما قولك في هذا السمك الذي يزعم اخواننا من اهل الكوفة حجة العرب وان  
فقال ابو سعيد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الكوفة حجة العرب وان  
الله تبارك وتعالى وكثير الايمان فخذ عنهم اخبرك ان رسول الله صلى الله  
بمكة يومئذ وليله يطوي ثم خرج وخرجت معه فمزمز بارفقه جالس يتعدى  
فقالوا يا رسول الله الغدا فقال لهم فرجوا ليكم مجلسا على بين رجلين و  
جلست وتناول رعيضا فصدع بصفه ثم نظر الى ادمهم فقال ما اذكم  
هذا فقالوا لوالثيبت يا رسول الله فرجوا بالكسرة من يده وقام قال ابو سعيد  
فرجوا بالكسرة من يده وقام قال ابو سعيد وتخلقت بعدة لانظر ما را  
الناس فاختلف الناس فيما بينهم فقالوا طاب فيه حرم رسول الله صلى  
الخيرت وقالت طاب فيه لم يحرمه ولكن عاقبه ولو كان حرمه لنها ناعن اكله  
قال فحفظت مقالهم وتبع رسول الله صلى الله عليه وسلم جارا حتى يحقته ثم عشنا  
رفقه اخري يتعدون فقالوا يا رسول الله الغدا فقال فرجوا ليكم  
جلس بين رجلين وجلست معه فلما ان تناول كسرة نظر الى ادم القوم  
فقال ما اذكم قالوا صب يا رسول الله فرجوا بالكسرة وقام قال ابو سعيد  
فخلقت بعدة فاذا الناس فرقتان فقالت فرقه حرمه رسول الله صلى  
فرز هناك لم ياكله وقالت فرقه انما عاقبه ولو حرمه لنها ناعن اكله ثم  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجوا ليكم الصفا بها قد وتغنى فقالوا يا رسول  
الله لو عرجت علينا حتى تبارك قد ورا فقال لهم وما في قد وركم فقالوا  
حرم لنا كذا نركبها فقامت فذبحناها فذنا رسول الله صلى الله عليه وسلم من القدر  
فاكلها برجله ثم انطلق جارا وتخلقت بعدة فقال بعضهم حرم رسول  
لحم الخنزير كلنا انما فرج قد وركم حتى لا تعودوا نركبها وركبها قال ابو سعيد  
فتبع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما جئته قال يا سعيد ارفع لي اذنا لافلا جئته  
ببلال قال يا بلال اصعدا با قبس فما عليه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقال طوي من الجمع يدوي طوي  
فهر طوي او طوي الى الطوي طوي  
وطوي يدوي او اذنه لك  
الصلح الشق ص

احرى قال

وقال بعضهم







وكل ما صنف وهو ذئب مخلب من جرم والصفيف كما يطير للبازي والصفرة والحمراء  
وما اشبه ذلك وكل ما ذرف فهو حلال والحوصلة والقانصة يمتحن بها الطير  
ما لا يعرف طير لونه وكل طير مجهول **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن يحيى بن  
عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال قلت له ما يؤكل منه فقال لا يؤكل  
منه ما لم يكن له قانصة **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن بن ابي عمير عن ابي بصير  
عن زرارة انه قال والله ما رايت مثل ابي جعفر ع قط وذلك ان سألته فقلت  
له اصلحك الله ما يؤكل من الطير فقال كل ما ذرف ولا يؤكل ما يصغ قلبه بالبيض  
فقال ما استوي طرفاه فلا تاكله وما اختلف طرفاه فكل قلت فطير الماء قال  
ما كانت له قانصة فكل وما لم يكن له قانصة فلا تاكل **علي بن ابراهيم** عن ابيه  
عن هرون بن مسلم عن مسعود بن صدقة عن ابي عبد الله ع قال كل من الطير  
ما كانت له قانصة ولا مخلب له قال وسألته عن طير الماء فقال مثل ذلك **محمد**  
من اصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن فضال عن ابن بكير عن ابي عبد الله ع قال  
كل من الطير ما كانت له قانصة او صيغته او حوصلة **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن  
جمهر عن محمد بن القاسم عن عبد الله بن ابي يعفور قال قلت لابي عبد الله ع اني  
اكون في الاجام فيختلف على الطير فما اكل منه فقال كل ما ذرف ولا تاكلا  
فقلت اني اوتيت به مذبوحا فقال كل ما كانت له قانصة **باب**  
**ما يعرف به البيض** علقه من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن  
ابي نصر عن العلاء عن محمد بن مسلم عن احمد بن محمد بن محمد بن يحيى  
فلا تاكل منه الا ما اختلف طرفاه **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابي  
عن زرارة قال قلت لابي جعفر ع في الاجام فقال ما استوي طرفاه فلا  
تاكل وما اختلف طرفاه فكل **محمد بن ابي عمير** عن ابن ابي عمير عن ابيه عن  
نزاره عن ابي الخطاب قال سألته يعني ابا عبد الله ع عن رجل يدخل الابهة  
فيجد بها بيضا مختلفا لا يدري بيض ما هو ابيض ما يكون من الطير ولا يستحب  
فقال ع ان فيه علما لا يخفى انظر الى كل بيضة يعرف راسها من اسفلها فكل  
وما يبست في ذلك فدهه **علي بن ابراهيم** عن هرون بن مسلم عن مسعود بن

الطير

ولا تاكل ما صنف  
في اكله

الصغيرة الشوكية التي مياصة

وما سوي ذلك

صدقة

بقوله

صدقة قال سمعت ابا عبد الله ع قال كل من البيض ما لم يستور اساه وقال  
كان من بيض طير الماء مثل بيض الدجاج وعلى خلقته احدي راسيه معرط  
والا فلا تاكل **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن يحيى عن ابي بصير  
يعفور قال قلت لابي عبد الله ع اني اكون في الاجام فيختلف على البيض  
فما اكل منه فقال كل منه ما اختلف طرفاه **باب** **الحمار الجدي**  
**يبرصه عن من لبن الحنظل** **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن جنان بن سارة  
قال سئل ابي عبد الله ع وانا حاضر عنده عن جدي يرضع من خنزيرة حتى  
كثر وشيت واشتد عظمه ثم ان رجلا استنخله في عنقه فاخرج له لئيل  
فقال اما ما عرفت من نسله بعينه فلا تقربه ولتا ما لم تعرفه فهو  
بمثلة الجبن لا تسلم منها **محمد بن زياد** عن عبد الله بن احمد النهدي عن ابن  
ابي عمير عن بشير بن سلمه عن ابي الحسن ع في جدي يرضع من خنزيرة  
ثم ضرب في الغنم قال هو بمثابة الجبن فاعرفت انه ضربه فلا تاكله وما  
لم تعرفه فكله **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن محمد بن يحيى عن عبد الله بن سنان  
عن ابي حمزة وعنه قال قال لا تاكل من لحم جدي يرضع من خنزيرة **محمد بن يحيى**  
عن احمد بن محمد قال كتبت اليه عن جعلت ذلك من كل سوء امرأة ارضعت  
عنا قاحتي فطعت وكبرت فصر بها الخيل ثم وضعت الجوزان يؤكل لحمها و  
لبنها فكتبت عم فعمل مكر ولا باس به **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن النوفلي  
عن السكوني عن ابي عبد الله ع ان امير المؤمنين ع سئل عن حمل خذي  
بلبن خنزيرة فقال قيدوه واعلفوه الكسب والنوي والشعير والخنزير  
ان كان استغنى عن اللبن وان لم يكن استغنى عن اللبن فيلحق على صنع  
شاة سبعة ايام ثم يؤكل لحمه **باب** **لحم الجبالاة وسجمن والشاة**  
**تشرب الخمر** **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن يحيى عن الحكم عن هشام بن مسلم  
عن ابي حمزة عن ابي عبد الله ع قال لا تاكلوا لحم الجبالاة وان اصابتك  
من عرقها فاغسله **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن بن ابي عمير عن حفص بن  
البحراني عن ابي عبد الله ع قال لا تشرب من اللبن الا بل الجبالاة وان اصابتك

الطير  
عدسة

فكله

مسلم

رضع

العنقة كسحابة التي من اذن العنق



من عرقها فاعسله **علي** بن ابراهيم عن ابي عمير عن حفص بن الخضر عن  
 ابو عبد الله ع قال لا تشرب من البان الا بل الجلالة وان احسبك شي  
 من عرقها فاعسله **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن الزهري عن السكوني عن ابي  
 عبد الله ع قال قال امير المؤمنين ع الدجاجة الجلالة لا يوكل لحمها حتى  
 تغد ثلثة ايام والمطقة الجلالة خمسة ايام والشاة الجلالة عشرة ايام  
 والبقرة الجلالة عشرين يوما والناقه اربعين يوما **محمد** بن يحيى عن  
 بن محمد عن بن فضال عن ابي جليله عن زيد الشحام عن ابي عبد الله ع في  
 شرب حنظل حتى سكرت ثم دججت على تلك الحال قال لا يوكل ما في بطنها  
**محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد عن بعض اصحابنا عن علي بن حسان عن علي بن  
 عقبة عن مرسوب بن اكيل عن بعض اصحابنا عن ابي جعفر ع في شاة شربت  
 لولا ثم دججت قال فقال يغسل ما في جوفها ثم لا بأس به وكذلك اذا احتلقت  
 ما لم يكن جلالته والجلالة التي يكون ذلك غذاؤها **عده** من اصحابنا  
 عن سهل بن زياد عن يعقوب بن يزيد رفعه قال قال ابو عبد الله ع الاكل  
 الجلالة اذا روت لحمها تحبس البعير اربعين يوما والبقرة ثلثين يوما  
 والشاة عشرة ايام **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحنظل عن علي  
 بن اسباط عن روي في الجلالة قال لا بأس باكلها من اذكار يخلطن  
**محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد عن البرقي عن سعيد بن سعد الاشعري عن  
 ابي الحسن الرضا ع قال سالت عن كل ارجاج المداكر وهم لا يسمونها  
 من شي وتمر على العذر ومجلى عنها وعن اكل بيضتها فقال لا بأس به **امسين**  
 بن محمد عن السيار عن احمد بن الفضل عن يونس عن الرضا ع في السمك  
 الجلالة انه سالت عنه فقال ينتظره يوما ويليده وقال السيار في هذا  
 لا يكون الا في مصره وقال في الدجاج يحبس ثلثة ايام والبطه سبعة ايام  
 والشاة اربعة عشرة ايام والبقرة ثلثين يوما والايل اربعين يوما ثم  
 تدبج **محمد** بن يحيى عن عبد الله بن محمد عن علي بن الحكم عن ابي اسمعيل قال  
 سالت ابا الحسن الرضا ع عن بعض الغراب فقال لا تأكله **حسبه** بن زياد عن الحسن

تغدي

محمد بن احمد

الديك القز والصور والاربع  
 المستور وروان الاطعم كونه في الشارب  
 والملا والاربا الكاكتير على سون والجمع  
 دساوت

يوما

بن محمد بن ساعدة عن احمد بن الحسن الميثمي عن ابان بن عثمان عن ناسم الصبي  
 عن ابي جعفر ع في الاكل الجلالة قال لا يوكل لحمها ولا تركب اربعين يوما **عده** من اصحابنا  
 عن سهل بن زياد عن محمد بن الحسن بن شمر بن عبد الله بن عبد الرحمن عن سمع عن  
 ابي عبد الله ع قال قال امير المؤمنين ع الناقه الجلالة لا يوكل لحمها ولا يشرب لبنها  
 حتى تغد ثمانية ايام والبقرة الجلالة لا يوكل لحمها ولا يشرب لبنها حتى تغد ثلثي  
 ثلثين يوما والشاة الجلالة لا يوكل لحمها ولا يشرب لبنها حتى تغد ثلثي عشرة  
 ايام والقطعة الجلالة لا يوكل لحمها حتى تربط خمسة ايام والدجاجة ثلثة ايام  
**باب** **القطر من الشاة وغيرها** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد  
 عن محمد بن عيسى عن عبد الله الدهقان عن درست عن ابراهيم بن عبد الحميد  
 عن الحسن الرضا ع قال لحم من الشاة سبعة اشياء الدم والحضيتان والفتيب  
 والمثانة والغدد والطحال والمرارة **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابي يحيى الواسطي  
 رفعه قال قال امير المؤمنين ع باقصابين فيها هم عن سبعة اشياء من الشاة  
 ضاهم عن بيع الدم والغدد واذن الفراء والطحال والحنجوع والحصى والفتيب  
 فقال له بعض القصابين يا امير المؤمنين ما الكبد والطحال الاسواق قال  
 كذبت بالكعب ايقون بقويين من ماء الكبد بخلاف ما بينهما فاق بكبد  
 وطحال وقويين من ماء فقال له شقوا الطحال من وسطه وشقوا الكبد  
 من وسطه ثم امزج في الماء جميعا فابيضت الكبد ولم ينقص شيئا  
 منه ولم يبيض الطحال وخرج ما فيه كله وصار دما كده حتى بقي جلد الطحال  
 وعرقه فقال له هذا خلاف ما بينها هذا لحم وهذا دم **عده** من اصحابنا  
 عن سهل بن زياد عن يعقوب بن يزيد عن ابي بصير عن بعض اصحابنا عن  
 ابو عبد الله ع قال لا يوكل من الشاة عشرة اشياء والغزث والدم والطحال  
 والحنجوع والعلبا والغدد والفتيب والاثنيان والحيا والمرارة **علي** بن  
 ابراهيم عن ابي عبد الله سمعيل بن مرارة عن ابيهم عليهم السلام قال لا يوكل ما يكون  
 من الايل والبقرة والغنم وغير ذلك مما حله حلال الفرج بما فيه ظاهره و  
 باطنه والفتيب والبضتان والمثانة وهو موضع الولد والطحال الا انه دم

عفا الله

محمد بن احمد

عبد الله

وهيستان

موسم

العلبا بالمد المصبة المندقة الملق  
 المعراج  
 اليا مودد دم الناقه من



والغذاء مع العروق والمخ الذي يكون في الصلب والمرارة والمخزق والخزق التي  
 يكون في الدماغ والدم **عدة** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن الحسن بن  
 سثون عن الاصم عن سمع عن ابي عبد الله ع قال قال امير المؤمنين ع اذا اشتد  
 احدكم شحاً فليخرج منه العندره فانه يحرك عروق الجذام **سهل بن زياد** عن بعض  
 اصحابنا انه ذكره الكلبيتين وروى عنهما جميع البول **باب ما يتقطع**  
**من ابيات الضان وما يتقطع من الصيد بصفين** عدة من اصحابنا عن سهل بن  
 زياد عن احمد بن محمد بن الكاهلي قال سأل رجل ابا عبد الله ع وكنت عنده  
 يوما عن قطع الميات الغنم فقال لا بأس بقطعها اذا كنت تفضل بها مالك  
 ثم قال ان في كتاب علي ع ان ما قطع منها ميت لا ينتفع به **محمد بن يحيى** عن احمد  
 بن محمد عن علي بن الحكم عن علي بن ابي بصير عن ابي عبد الله ع  
 قال في الميات الضان يقطع وهي احياء انها ميتة **اصم بن محمد** عن محمد بن  
 بن محمد عن الحسن بن علي قال سالت ابا الحسن ع فقلت له جعلت فداك  
 ان اهل الجبل ينقل عندهم الميات الغنم فيقطعونها فقال جازم هي  
 فقلت جعلت فداك فتصطبغ بها فقال اما علمت انه يصيب اليد  
 الثوب وهو حرام **محمد بن يحيى** عن محمد بن احمد عن يعقوب بن يزيد عن  
 بن المبارك عن عبد الله بن جبلة عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله ع  
 في رجل ضرب عزا لا يسيقه حتى ابا نده اياك قال نعم يا كل مما يل الراس يرفع  
 الذنب **عدة** من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن ابيه عن عبد الله بن الفضل  
 الذي قيل عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله ع قال قلت له ربما صيت بالمعرض  
 فاقتل فقال اذا قطعته جدي بن فارس باصفرها وكل الاكبر وان اعتد لا تكلمها  
**محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن محمد بن عيسى عن النضر بن سويد عن بعض اصحابنا  
 رفعه عن الضبي وحماد بن عيسى عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال لا بأس  
 باكلها ما لم يتحرك احد الضفين فان تحرك احدهما فلا تأكل الاخر **ابو بصير**  
**محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن محمد بن يحيى عن غياث بن ابراهيم عن ابي عبد الله ع  
 في الرجل يضرب الصيد فيجد له نصفين قال لا يأكلها جميعا فانه ضرب به وبان

محمد بن احمد  
 يوكل  
 فير  
 فيقتله

عصو

عصو لم يوكل منه ما ابا نده وكل سايره **باب ما يتقطع من الميت**  
**وما لا يتقطع منها** عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن محمد بن علي  
 عن محمد بن الفضيل عن ابي حمزة الثاني قال كنت جالسا في مسجد الرسول ص اذ  
 رجل فسلم فقلت له من انت يا عبد الله قال رجل من اهل الكوفة فقلت ما حاجتك  
 فقال لي تعرفوا باجعفر محمد بن علي ع فقلت نعم فاذا حاجتك اليه فقال لي  
 له اربعين مسئلة اساله عنها فاكان من حق اخذته وما كان من باطل تركه  
 قال ابو حمزة فقلت له هل تعرف ما بين الحق والباطل قال نعم فقلت له ما حاجتك  
 اليه اذا كنت تعرف ما بين الحق والباطل فقال لي يا اهل الكوفة انتم قوم مانظرون  
 اذا رايت ابا جعفر ع فاخبروا فانا نقطع كل ما في معدته حتى قبل ابو جعفر ع وهو  
 اهل خراسان وفيهم يسيرون به عن مناسك الحج ففرض حتى جلس مجلسه و  
 جلس الرجل قريبا منه قال ابو حمزة فحاست بحيث اسمع الكلام وهو له عالم من  
 الناس فلما قضى حوائجهم وانصرفوا المقت الى الرجل فقال له من انت فقال انا  
 قتاده بن دعامة البصري فقال له ابو جعفر ع انت فقيه اهل البصرة قال  
 نعم فقال ابو جعفر ع ويحك يا قتاده ان الله جل وعز خلق خلقا من خلقه  
 فجعلهم نجما على خلقه فهم اوقاد في رضة قوام بامر ونهي في علمه اصطفا  
 قبل خلقه اظله عن يمين عرشه قال فسكت قتاده طويلا ثم قال صلوات الله  
 والله لقد طيست بين يدي الفقهاء وقدام ابن عباس فا اضطرب قلبي  
 قدام واحد منهم ما اضطرب قدامك قال له ابو جعفر ع اندي ابن  
 انت **ابن** بين يديه صوت اذن الله ان ترفع ويدك فيها اسمه يسبح له فيها بالغان  
 والاصال رجال لانهم يمدحونهم تجارة فلا يصح عن ذكر الله واقام الصلاة وابتا  
 الزكوة فانتم تفتنوا وانك فقال له قتاده صدقت والله جعلني الله فدا  
 والله ما هي بويت تجارة ولا طين قال قتاده فاخبرني عن الحسين فتبسم  
 ابو جعفر ع ثم قال رجعت مسائلك الى هذا قال ضلت علي فقال لا بأس به  
 فقال لي وما جعلت فيه **ابن** الفتحة الميت قال ليس بها بأس ان الفتحة ليس بها عرق  
 ولا فيها دم ولا لها عظم لما يخرج من بيت فرب ودم ثم قال وان الفتحة بمنزلة

كذلك

عني فير



المسكين

وجاجه ميته خرجت منها بيضة فكلت كل تلك البيضة فقال لا ولا آما كلها فقال له  
 ابو جعفر لم فقال لانها من الميتة قال له فان حضرت تلك البيضة فخرجت منها  
 انا كلها قال نعم قال فاحرم عليك البيضة وحللك الدجاجه ثم قال لهم فكلوا  
 الا نفعه مثل البيضة فاشترى بخر من سوق المسلمين من ايدي المسلمين ولا نسا  
 عنه الا ان ياتيك من يخبرك عنه **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن اسمعيل بن محمد  
 عن يونس عنهم عليهم السلام قالوا خمسة اشياء ذكيت مما فيها منافع الخلق الا نفعه  
 والبيضة والصوف والشعر والوبر ولا يابس باكل الحبوب كلها ما عليه مسلم وغيره  
 وانما ذكيت ان يوكل سوي الا نفعه مما في ايده الجوس واهل الكتاب لا ينفق  
 الميتة والخمر **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن فضال عن ابن بكير عن الحسين بن زرارة  
 قال كنت ارضع ابني عن ابي عبد الله عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير  
 الميتة فقال كل هذا ذكي قال قلت له فشره تخزيه يعمل جلا ويستحق به من البيوت  
 يشرب منها فيوضا منها قال لا بأس به وذكيت على من عقبه وعلى من الحسن بن زيار  
 قال والشعر والصوف كله ذكي **في رواية** صفوان عن الحسين بن زرارة عن  
 ابي عبد الله عن قال الشعر والصوف والوبر والوبر ذكي ثابت لا يكون ميتا قال قلت  
 عن البيض يخرج من بطن الدجاجه الميتة قال اكلها **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن  
 عن حمزة قال قال ابو عبد الله عن زرارة ومحمد بن مسلم اللين واللبيبا والبيضة و  
 الشعر والصوف القرن والذباب والحافر وكل شئ يفصل من الشاة والذابة فهو  
 ذكي وان اخذته منه بعد ان يموت فاحسسه وصل فيه **محمد بن يحيى** عن احمد بن  
 محمد بن محمد بن يحيى عن عبيد بن ابراهيم عن ابي عبد الله عن ابي بصير عن ابي بصير  
 دجاجه ميتة فقال ان كانت البيضة اكتست بالجلد الغليظ فلا بأس بها **علي بن ابراهيم**  
 بن ابراهيم عن المختار بن محمد بن المختار ومحمد بن الحسن بن محمد بن الحسن بن عبد الله  
 بن الحسن العلوي جميعا عن القتيبي بن يزيد الجرجاني عن ابي الحسن عن ابي بصير  
 اليه اسئله عن جلود الميتة التي يوكل بها ان ذكيت لا ينفق من الميتة  
 باهاب ولا عصب وكل ما كان من السخا من الصوف ان جز والشعر والوبر  
 والا نفعه والقرن ولا يتعدى الى غيرها انشاء الله **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد

التي ارضعها عنها الزاد

ذكيه

عن ابن محبوب

عن ابن محبوب عن عاصم بن حميد عن علي بن ابي الغيم قال قلت لابي عبد الله  
 جعلت ذالك الميتة ينفق منها شئ فقال لا قلت بلغنا ان رسول الله من  
 يشاة ميتة فقال ما كان على اهل هذه الشاة اذ لم ينفقوا بها ان ينفقوا  
 باهابها فقال ذالك شاة كانت سودة بنت زعمه لوعج النبي ص وكانت شاة  
 مفزولة لا ينفق بلعها فتركها حتى ماتت فقال رسول الله ص ما كان على اهلها  
 اذ لم ينفقوا بلعها ان ينفقوا باهابها **ابن ابي عمير**  
**الحم بن ابي عمير** الذي شاع عدة من لحم ابي بصير بن زياد عن محمد بن الحسن بن شاذان  
 عن عبد الله بن هبة الرحمن عن مسع عن ابي عبد الله عن ان امير المؤمنين عن اسئل  
 عن البيضة التي تنكح فقال لحم لحمها وكذلك لبنها **باسم** **في لحم**  
**الخلع عند اغلامه** عن ابن ابراهيم عن ابيه عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير  
 قال في رسول الله ص عن كل لحم الخلع عند وقت اغلامه **باسم**  
**اختلاط الميتة بالذكي** علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عمار  
 عن ابي عبد الله عن الله سئل عن رجل كانت له غنم وبقر وكان يذكي الذك منها  
 فيعزله ويعزل الميتة ثم الميتة والذكي اختلاطا كيف يبيع فقال يبعده من  
 يستقل الميتة وما كل شئ فانه لا بأس به **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن علي بن  
 عن ابي الغزوان الحلبي قال سمعت ابا عبد الله يقول اذا اختلط الذكي والميتة بما  
 من يستقل الميتة وما كل شئ **باسم** **اخبرني** عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير  
 عيسى عن احمد بن محمد بن ابي بصير عن اسمعيل بن عمر عن شعيب عن ابي عبد الله عن  
 في رجل دخل قرية فاصاب بها حمارا لم يدرك له ميت قال يطرحه على النار وكل  
 ما تقبض فهو ذكي وكل ما ينسقط فهو ميت **باسم** **الغائب عن الميتة**  
**في الطعام الشراب** علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابن ابي عمير  
 عن ابي جعفر قال ذالك وقعت الفارة في السم فانت فيه فان كان حامدا فالغائب  
 وصايلها وكل ما بقي وان كان ذابيا فلا تاكله واستصعبه والزيت كش ذلك  
**محمد بن يحيى** عن احمد بن علي بن الحكم عن مطوية بن وهب عن ابي عبد الله عن قال  
 قلت له جر دما في سمن او زيت او عسل فقال نعم لما السمن والعسل فيؤخذ

الغالب بالشمس والشمس والشمس والشمس  
 البيرة والكبر والشمس والشمس  
 ذلك من

الغائب

الشمس

الشمس



الجوز وما حله والزيت يستحب به **علي بن ابراهيم** عن ابي عبد الله عن النبي عن السكوني  
 عن ابي عبد الله قال ان امير المؤمنين ع قال وسئل قد رطبني فاذا في القدر  
 فارة قال يهرق مرقها ويغسل المحم ويوكل **ابو علي** الاشعري عن محمد بن  
 عبد الجبار عن محمد بن اسمعيل عن علي بن النعمان عن سعيد الاعرج قال سألت  
 ابا عبد الله ع عن الفارة والكلب يقع في السمن والزيت ثم يخرج منه فقال لا  
 ياكله **باب اختلاط الحلاله في الشئ** محمد بن يحيى عن محمد  
 بن احمد عن احمد بن الحسن بن علي بن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقه  
 عن عمار بن موسى عن ابي عبد الله ع وقد سئل عن الجري يكون في السفوف مع السمك  
 فقال يوكل ما فوق الجري ويرى ما سأل عليه الجري قال وسئل عن الطحال  
 في سفوف مع اللحم وتحت الخنزير وهو الجوزاب يوكل ما تحته قال نعم يوكل  
 اللحم والجوزاب ويرى بالطحال لان الطحال في حجاب لا يسيل منه فان كان  
 الطحال مشقوباً او مشقوباً فلا تاكل مما يسيل عليه الطحال **علي بن ابراهيم** عن  
 عن اسمعيل بن مرار عن يونس عنهم عليهم السلام قال سئل عن حنظل جمره  
 ذاب عليها شحم الخنزير قال ان قدر واهل غسلها اكلت وان لم يقدر واهل  
 على غسلها لم يوكل وقيل يذرح حتى تبت **باب طعام اهل الذميه**  
**ومواكلهم وانيتهم** عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن عثمان بن عيسى عنهما  
 عن ابي عبد الله ع قال سألت عن طعام اهل الكتاب وما يحل منه قال الجوز  
**محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن سنان عن هارون بن مروان قال  
 سألت ابا عبد الله ع عن طعام اهل الكتاب وما يحل منه قال الحبوب  
**ابو علي** الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن عيسى بن القاسم  
 قال سألت ابا عبد الله ع عن مواكلة اليهودي والضراوي والمجوس قال  
 فقال ان كان من طعامك فتروضاء فلا بأس **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن  
 بن الحكم عن عبد الله بن يحيى الكاهلي قال سألت ابا عبد الله ع عن قوم سلبان  
 ياكلون وحضر رجل مجوسي ايدعونه الى طعامهم فقال اما انافلا او اكلوا  
 واكره ان اكرم عليكم شيئاً تصنعونه في بلاؤكم **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن يحيى

بغيره

سقف وكشور حاربه يسوقها  
و  
لحم الخنزير

بن خالد

عن سماعة

١٢  
وقضاه  
ابو داود

عن العلاء

عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم قال سألت ابا جعفر عن ابيه اصل الذمه  
 والمجوس فقال لا تاكلوا في اديهم ولا من طعامهم الذي يطبخون ولا في اديهم  
 التي يشربون فيها الخمر **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن محمد بن سنان عن ابي الجارود  
 قال سألت ابا جعفر ع عن قوله الله عز وجل وطعام الذين اوتوا الكتاب حل لكم  
 وطعامكم حل لهم فقال ع الحبوب والبقول **عدة** من اصحابنا عن احمد بن محمد  
 بن خالد عن يعقوب بن يزيد عن علي بن جعفر عن ابي الحسن موسى ع قال سألت  
 عن مواكلة المجوسي في قصعة واحدة وارقد معه على فراش واحد واصالحه  
 قال **لا** عن اسمعيل بن مهران عن محمد بن زياد عن هرون بن خارجة قال قلت  
 لابي عبد الله ع اني اخالط المجوس فاكل من طعامهم فقال لا **ابو علي** الاشعري  
 عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن اسمعيل بن جابر قال قلت لابي  
 عبد الله ع ما تقول في طعام اهل الكتاب فقال لا تاكله ثم سكت هشيبه فقال  
 لا تاكله ثم سكت هشيبه ثم قال لا تاكله ولا تركه تقول انه حرام ولكن تركه  
 تترها عنه ان في اديهم الخمر والتخاير **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن علي بن الحكم  
 عن معوية بن وهب عن زكريا بن ابراهيم قال كنت نضارياً فاسلمت فقلت  
 لابي عبد الله ع ان اهل بيتي على دين الضرايين فاكون معهم في بيت واحد  
 من اديهم فقال ع اياكلون لحم الخنزير قلت لا قال لا بأس **باب ذكراي**  
**والعادى** عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن ابي نصر عن زكريا  
 عن ابي عبد الله ع في قوله الله تبارك وتعالى فمن اضطر غير باغ ولا عاد قال  
 الباغي الذي يخرج على الامام والعادي الذي يقطع الطريق لا يحل له الميتة  
**باب اكل الطين** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن ابي يحيى الواسطي عن  
 رجل قال قال ابو عبد الله ع الطين حرام كله لحم الخنزير ومن اكل ثم مات  
 لم اصل عليه الاطيان القبر فان فيه شفاء من كل داء ومن اكله شهوة لم يكن  
 له فيه شفاء **عدة** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن عثمان بن عيسى ع  
 بن زياد عن ابي عبد الله ع قال اكل الطين يورث النفاق **عدة** من اصحابنا عن  
 بن زياد عن بن محبوب عن ابراهيم بن مهران عن طلحة بن ابي عبد الله ع ان علياً

احمد بن محمد بن يحيى

عن زكريا



٢٢٠  
١٠٩٦١٢٣٤٥٦٧٨٩١٠١١١٢٣٤٥٦٧٨٩١٠١١١٢٣٤٥٦٧٨٩١٠

قال من اشمك في كل الطين فقد شرت في عم نفسه **عده** من اصحابنا عن احمد  
بن محمد بن الحسين بن علي بن هشام بن سالم عن ابي عبد الله **ع** قال ان الله  
عز وجل خلق آدم من الطين فخر اكل الطين على زينة **عده** من اصحابنا عن  
بن زياد عن ابن فضال عن القلاح عن ابي عبد الله **ع** قال قيل لا مير المؤمنين **ع**  
في رجل ياكل الطين فنهاه فقال لا فاكله فان اكلت ومست كنت قد اعدت على نفسك  
**عده** بن يحيى عن احمد بن محمد بن علي بن الحكم عن اسمعيل بن محمد بن زياد بن  
ابي زياد عن ابي جعفر **ع** قال ان التقي على الوسوسة واكثر مصابدا الشيطان اكل الطين  
وهو يورث السقم في الجسد ويهيج الداء ومن اكل طينا فضعه عن قوته اليه  
كأنه قبل ان ياكله وضعف عن العمل الذي كان يعمل قبل ان ياكله حوسب على  
ما بين قوته وضعفه وعذب عليه **عده** بن محمد بن عمر بن خلاد عن ابي الحسن  
قال قلت له ما يركي الناس في الطين فكرهته فقال لما ذاك الملبول وذات العور  
**عده** بن ابراهيم عن ابيه عن ابي عبد الله **ع** قال قال رسول  
صلى الله عليه واله من اكل الطين مات فعلا عن ابي عبد الله **ع** بن محمد بن  
اصحابنا عن جعفر بن ابراهيم الحضرمي عن سعد بن سعد قال سالت ابا الحسن  
عن الطين فقال اكل الطين حرام مثل اميته والدم والحج الخنزير الا طين قبر  
الحسين فان فيه شفاء من كل داء وامتناع كل خوف **عده**  
**والشرب في آية الذهب والفضة** الحسين بن محمد بن جليل بن محمد بن ابي  
عن داود بن سرجان عن ابي عبد الله **ع** قال لا تاكل في يده الذهب والفضة  
**عده** بن يحيى عن احمد بن محمد بن محمد بن اسمعيل بن زبير قال سالت ابا الحسن الرضا  
عن آية الذهب والفضة فكرهها فقلت قد روي بعض اصحابنا انه كان في  
الحسن امرأة ملبسة فضة فقال لا والحمد لله انما كانت لاحلقه من فضة **ع**  
عندي ثم قال ان العباس بن جعفر بن عبد الله بن ابي عبد الله **ع** قال  
للصبيان يكون قبضته نحو من عشرة دلاهم فامر به ابي الحسن **ع** فكس  
**عده** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن الحلي عن ابي عبد الله **ع**  
قال لا تاكل في يده من فضة ولا في يده مفضضة **عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد

مكاييد  
وان كل الطين

فان

منه  
فضة

عن ابي

عن ابن محبوب عن العلاء بن رزير عن محمد بن مسلم عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر **ع**  
انه نوى عن ابيه الذهب والفضة **عده** بن يحيى عن احمد بن محمد بن فضال **ع**  
عن ثعلبة بن يزيد عن ابي عبد الله **ع** انه ذكر الشرب من الفضة والقدر **ع**  
وكذلك يدخن في مدخن مفضض والمشط كذلك **عده** بن ابراهيم عن  
بن السدي عن جعفر بن بشير عن عمر بن ابي المقداد قال رايت ابا عبد  
قداتي يقدر حناء فيه ضبة من فضة فرايته يترصها باسنانه **عده** من اصحابنا  
عن سهل بن زياد عن علي بن حسان عن موسى بن بكر عن ابي الحسن **ع** قال آية  
الذهب والفضة متاع الذين لا يوقنون **عده** **كراهية الاكل**  
**عده** بن ابي ذؤيب **عليها الخمر** عده من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن ابيه  
عن هرير بن الجهم قال كنا مع ابي عبد الله **ع** باخرة حين قدم على ابي جعفر  
فختم بعض القواد ايتا له وصنع طعاما ودعا الناس وكان ابي عبد الله **ع**  
فيمين دعي فيتنا هو على المائدة ياكل ومعه عده على المائدة فاستسقى رجل منهم  
منه ماء فاقى بقدر فيه شراب لم فلما ان صار القدر في يد الرجل قام **عده**  
عليه السلم عن المائدة فمثل عن قيامه فقال قال رسول الله **ص** ملعون  
من جلس على ما يده يشرب عليها الخمر وفي رواية اخرى ملعون ملعون من  
جلس طابعا على ما يده يشرب عليها الخمر **عده** بن يحيى عن احمد بن محمد بن  
عيسى عن الحسين بن سعيد عن الضمر بن سويد عن القاسم بن سليمان عن حماد  
المدايني عن ابي عبد الله **ع** قال قال رسول الله **ص** من كان يؤمن بالله و  
الاخر فلا ياكل على ما يده يشرب عليها الخمر **عده** **كراهية كنية الاكل**  
ابو علي الاسعري عن محمد بن عبد الجبار عن محمد بن سالم عن احمد بن الضمر عن حماد  
بن شمر بن ربيعة قال قال رسول الله **ص** في كلام له سيكون من بعدني سمته  
ياكل المؤمن في معاء واحد وياكل الكافر في سبعة امعا **عده** من اصحابنا  
عن سهل بن زياد عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن ابي بصير عن ابي عبد الله **ع**  
قال كثرة الاكل مكروه **عده** بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي  
عبد الله **ع** قال قال رسول الله **ص** بش العون على الدين قلب تخيب وطق تخيب

يزيد

من

المصون

قوله  
سنة

ربما يجب كراهية الاكل لا يورد له



ولفظ **سند** **محمد بن زيد** عن الحسن بن محمد بن ساعدة عن وهيب بن حفص  
 عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال قال له يا ابا محمد ان البطن ليظفي من اكله  
 واقرب ما يكون العبد من الله جل وعز اذا خف بطنه واغض ما يكون العيد  
 الى الله جل وعز اذا امتلا بطنه **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن النوفلي عن السكوني  
 عن ابي عبد الله ع قال قال ابو زرعة الله عليه قال رسول الله ص اطولكم حياء  
 في الدنيا اطولكم حياء في الاخرة او قال يرم القليله وباسناد عن ابي عبد الله ع  
 قال قال رسول الله ص اذا تجشمت فلا ترفعوا جثامكم الى السماء **علي بن ابي بصير**  
 عن احمد بن ابي عبد الله عن محمد بن عيسى القتيبي عن عبيد الله الدهقان  
 عن زرعت الواسطي عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال الاكل على  
 الشبع يورث البرص **محمد بن محمد بن علي** عن سنان عن ذكره عن ابي عبد الله ع  
 قال كل واحد من التفة ما خلا الهجي فانها تروى **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد  
 عن ابن سنان عن صياح الليثي عن ابي عبد الله ع قال ان الله عز وجل يفيض  
 كثرة الاكل وقال ابو عبد الله ع ليس لا يزداد بدن من اكله يقسم بها صلته  
 فاذا اكل احدكم طعاما فليجعل ثلث بطنه للطعام وثلث بطنه للشرب  
 وثلثه للنفس ولا تهنوا ستم الحنازير للذبح **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن  
 فضال عن ابن بكير عن بعض اصحابه عن ابي عبيد عن ابي جعفر ع قال اذا  
 الشطن طغى **محمد بن محمد بن سنان** عن ابي الجارود قال قال ابو جعفر ع ما من  
 من شئ اغض الى الله عز وجل من بطن مملوء **باب من شئ الى**  
**طعام ذريع الله** **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله ع  
 قال اذا دعي احدكم الى طعام فلا يستبعن ولده فان فعل كل جرما وجعل  
 غاصبا **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن ابي عمير عن الحسين بن احمد بن  
 عز خاله قال سمعت ابا عبد الله ع يقول من اكل طعاما لم يدع اليه فانما  
 قطعة من النار **باب الاكل متكيا** **احمد بن محمد بن علي** عن  
 عن الورش عن ابيان بن عثمان عن زيد النخعي عن ابي عبد الله ع قال ما اكل من  
 متكيا منذ بعث الله عز وجل الى ان قبضه وكان ياكل اكلة العبد ويجلس جلسة

عبد الله

شئ

العيد

العبد قلت ولم ذلك قال تواضع الله عز وجل **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن صفوان  
 عن ابن سنان عن الحسن الصيقل قال سمعت ابا عبد الله ع يقول سمعت ابا عبد الله ع  
 بديه برسول الله ص وهو ياكل وهو جالس على الخيض فقالت يا محمد انك تاكل  
 اكل العبد وتجلس جلوسه فقال رسول الله ع اي عبد عبد مني  
 قالت فتا ولي لقمه من طعامك فتا وثيها فقالت لا والله الا الله في بيتي فا  
 خرج رسول الله ص اللقمه من فيه فتا ولها فاكلتها قال ابو عبد الله ع فتا  
 بذا حق فارقت الدنيا **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن ابي الغزالي  
 عن مروان بن خازمه عن ابي عبد الله ع قال كان رسول الله ص ياكل كل العيد  
 ويجلس جلسة العبد ويعلم انه عبد **علي بن ابي بصير** عن احمد بن ابي عبد الله  
 عن عثمان بن عيسى عن ساعدة قال سألت ابا عبد الله ع عن الرجل ياكل متكيا  
 فقال لا ولا منبسطا **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابي بصير  
 البصري عن الفضيل بن يسار قال كان عباد الصري عدا وعبدا لله ص  
 ياكل فوضع ابو عبد الله ع يده على الارض فقال له عبادا صلوات الله عليكم  
 ان رسول الله ص نهى عن هذا فرفع يده فاكل بديه فاكل ثم عادها ايضا فقال له  
 ايضا فرفعها ثم اكل فاعادها فقال له عبادا ايضا فقال ابو عبد الله ع لا والله  
 ما نهى رسول الله ص عن هذا **علي بن ابي بصير** عن محمد بن عبد الجبار عن محمد  
 بن سالم عن احمد بن المضر عن عمر بن شمر عن جابر عن ابي جعفر ع قال كان  
 رسول الله ص ياكل كل العيد ويجلس جلسة العبد وكان ع ياكل على الخيض في يوم  
**احمد بن محمد بن محمد بن علي بن محمد بن الحسن بن علي بن احمد بن ابي بصير**  
 قال سأل ابي بصير الدمشقي ابا عبد الله ع وانا حاضر فقال هل كان رسول الله ص  
 ياكل متكيا على مينده وعلى يساره فقال ما كان رسول الله ص ياكل متكيا على  
 ولا على يساره ولكن كان يجلس جلسة العبد قلت ولم ذلك قال قلت لابي  
 الله عز وجل **علي بن ابي بصير** عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن علي بن  
 عن المعلى بن خنيس قال قال ابو عبد الله ع ما اكل بنى الله ص وهو متكيا  
 منذ بعثه الله عز وجل وكان يكره ان يتشبه بالملوك ونحن لا نستطيع ان

مسكان

بنا المقهور وانا بالفتح والماء مسفر  
والفرض من سقطه وان كان كلامه صفا  
نحوه على ان يقول وامرأة مائة الف درهم

ابن بكير عن ابي جعفر ع



عن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن الحلي بن ابي شعيبه قال اخبرني  
 بن ابي عمير عن ابي عبد الله ع كان نياكل مترجعا قال ورايت ابا عبد الله ع كان ياكل  
 ياكل متكيا قال وقال ما اكل رسول الله ص وهو متكى قط **محمد بن يحيى** عن احمد بن  
 محمد بن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع  
 قال قال امير المؤمنين ع اذا جلس احدكم على الطعام فليجلس جلسته العبد  
 ولا يضع احد ي رجله على الاخرى ولا يتربع فانها جلسته يبغيها الله  
 عز وجل ويغضب صاحبها **باب الاكل باليد اليسار** محمد بن  
 يحيى عن احمد بن محمد بن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن القاسم بن  
 سليمان عن جراح المدائني عن ابي عبد الله ع انه لا ياكل للرجل ان ياكل ويشرب  
 بشماله او يبتنا وليها **محمد بن يحيى** عن القاسم بن محمد عن علي بن ابي  
 حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال لا تاكل باليسار وانت تستطيع **عدة**  
 من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله ع عن عثمان بن عيسى عن معاوية بن ابي عبد الله  
 قال سالت عن الرجل ياكل ويشرب بشماله فقال لا تاكل باليسار  
 وانت تستطيع تتدنا وليها شيئا **باب الاكل ماشيا** علي بن ابراهيم  
 عن ابيه عن السوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله ع قال خرج رسول الله ص  
 قبل العشاء ومعه كسرة قد غمسها في اللبن وهو ياكل ويمشى ويلا يمشى  
 الصلوة فصرى بالتاسر **عدة** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن ابي عبد الله ع  
 عن حدثه عن عبد الرحمن بن العزير عن ابي عبد الله ع قال قال امير المؤمنين  
 لا يباس ان ياكل الرجل وهو يمشى كان رسول الله ص يفعل ذلك **هـ**  
**باب الاضطجاع الايمن على النضام** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن محمد  
 بن يحيى عن غياث بن ابراهيم عن ابي عبد الله ع قال قال رسول الله ص طعام الواحد  
 يكفي لاثنتين وطعام الاثنتين يكفي للثلاثة وطعام الثلاثة يكفي لاربعة **علي بن ابراهيم**  
 عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله ع قال قال رسول الله ص الطعام  
 اذا سمع اربع حصال فقد تم اذا كان من حلال وكثرة الايدي وجميع في اوله  
 وحمد الله عز وجل في اخره **باب حرمة الطعام** علي بن ابراهيم عن ابيه

ابو

احمد كذا

في

لا ياكل بشماله ولا يشرب بشماله ولا يبتنا وليها شيئا

عن ابي بصير

عن ابن فضال عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله ع قال ما عذب الله عز وجل قوما قط  
 وهم ياكلون وان الله عز وجل اكرم من ان يرضى شيئا ثم يعذبهم عليه حتى يفرغوا  
 منه **باب اجابة دعوة المسكين** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن يحيى  
 عن ابراهيم الكرخي قال قال ابو عبد الله ع قال رسول الله ص لو ان مؤمنا دعاني  
 الى طعام ذراع شاة لاجتته وكان ذلك من الدين ولو ان مشركا ومنا فقا  
 دعاني الى طعام جزو وما اجتته وكان ذلك من الدين ايا الله عز وجل ليزيد  
 المشركين والمنافقين وطعامهم **محمد بن يحيى** عن علي بن الحكم عن مثنى الحناط  
 عن اسحق بن يزيد عن ابي عبد الله ع قال من حق المسلم على المسلم ان يجيبه اذا  
 دعاه **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن حماد بن عيسى عن ابراهيم بن عمر عن المعلى بن خنيس عن  
 ابي عبد الله ع قال ان من الحقوق الواجبات للمؤمن ان يجاب دعوة **محمد بن**  
 يحيى عن احمد بن محمد بن الحسين بن محبوب عن عمرو بن ابي المقدام عن جابر عن  
 ابي جعفر ع قال قال رسول الله ص اوصي المشاهد من امتي والغائب ان يجيب دعوة  
 المسلم ولو على خمسة اميال فان ذلك من الدين **علي بن ابراهيم** عن محمد بن عبد الله  
 عن ابن فضال عن ثعلبة بن عبيد الله عن ابي عبد الله ع قال قال رسول الله ص  
 عن ابي عبد الله ع قال ان حق المسلم الواجب على اخيه اجابته ودعوته **علي بن ابراهيم**  
 عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله ع قال اجب في المولجاة والحنان  
 ولا تجب في حفير البحاري **باب الفرض** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن  
 خالد عن علي بن محمد القاسمي عن ابي ابيوب سليمان بن مقبل المدني عن واو  
 بن عبد الله بن محمد الجعفي عن ابيه ان رسول الله ص كان في بعض مغاربه  
 فرتبه ركب وهو يصلي فوقفوا على اصحاب رسول الله ص وسا يوههم عن رسول  
 صلى الله عليه وآله ودعوا واشوا وقالوا لولا انما جعل لا نتفرتنا رسول الله ص  
 فارقوه منا السلم ومصنوا فاقبل رسول الله ص مغضبا ثم قال لهم ريقه عليكم  
 الركب ثم لبواكم حتى وينلقون في السلام ولا ترضون عليهم الغدا ليكره حتى قوم  
 فيهم خطيب جعفر بن يحيى روه حتى يتعد ولعنده **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد  
 بن عيسى عن عدة رفقه الى ابي عبد الله ع قال اذا دخل عليك اخوك فاعرض عليه

فيه انما لا ينزل ربه المشركين ان يدعوك  
 الماء والورد والعطائا لمن يريد  
 ما كثر انما يريد بالتمتع طعام ارضيه

ان  
تجيب

مقال

فانك

عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير  
 او اشهد كما ينعى لا تقم عنه المصالح  
 انك من الخصال  
 المصالح



الطعام فان لم ياكل فاعرض عليه الماء فان لم يشرب عليه الوضوء **باب**  
**من الرجل من شرب اخيه** علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن  
 ابي عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من شرب من اخيه ان يقبل بخصته و  
 ان يقفده بما عنده ولا يتكلف له شيئا وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا يحب المتكفرون  
**علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن ابي عبد الله قال  
 المؤمن لا يحسن من اخيه ولا يدرى ايها العجب الذي يكلف الخاء اذا دخل  
 ان يتكلف له او المتكلف لاخيه **محمد** بن يحيى عن محمد بن اسمعيل عن الفضل بن  
 بن ساذن عن صفوان بن يحيى قال جاني عبد الله بن مسكان فقال هل عندك  
 شيء قلت نعم فبعث ابو فاعطيته درهما ليشترى به خبزا ومضنا فقال لي ابي  
 الخيا ان ارسلت اليك فاخبرته فقال ربه رده عندك زيت قال نعم قال فماذا  
 سمعت ابا عبد الله يقول هكذا امر واحترق اخيه ما يحضروا وصلى بهم  
 احترق لاخيه ما قدم الله **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن محمد بن مزاز  
 بن حكيم عن ربه قال ان جارشا الاعور اتي امير المؤمنين ع وقال امير  
 المؤمنين احب ان تتركه مني بان تاكل عندي فقال له امير المؤمنين ع ان لا تكلف  
 لي شيئا ودخل فاتاها ثم تركه فبعث امير المؤمنين ع ياكل فقال له امرت  
 ان معي دراهم واطهرها واذا هي في كفه فان اذنت لي اشتريت لك شيئا فاحذر  
 فقال له امير المؤمنين ع هذه ما في بيتك **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد بن يحيى  
 عن عبد الله بن سنان ابي عبد الله ع قال يملك المؤمن المسلم ان يستقل ما عند  
 للضيف **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن ابي عبد  
 اذا اتاك اخوك فاته بما عندك واذا دعوتك فتكلف له **باب**  
**اكل الرجل من ثوب اخيه** **نيسابور اذنه** ابو علي الاسدي عن محمد بن عبد الجبار  
 عن صفوان بن يحيى عن عبد الله بن مسكان عن محمد بن ابي جابر قال سألت ابا عبد  
 عن هذه الآية ليس عليكم جناح ان تاكلوا من ثوبه ولو كان ابيك الخ  
 الآية قلت ما يعني بقوله او صدقكم قال هو والله الرجل يدخل بيت صديقه  
 فياكل بغير اذنه **عده** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن ابيه عن صفوان بن يحيى

ويطلبه الى السور  
 محمد بن ابراهيم  
 بن يحيى

هو الله  
 في قوله  
 ان

نيزكي

بن بكر عن زرارة عن ابي عبد الله ع في قول الله عز وجل او ما ملككم مفاتحه او  
 قال هو لا الذين سمى الله عز وجل في هذه الآية تاكل بغير اذن من الثمر والماء  
 وكذلك تطعم المرادة من منزل زوجها بغير اذنه فاما ما خلا ذلك من الطعام  
 فلا **عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن جميل بن دراج عن  
 ابي عبد الله ع قال للمرأة ان تاكل من الصدق والمصدق ان ياكل من مثل اخيه  
 ويقصد **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد بن خالد عن القاسم بن عمرو عن عبد الله بن  
 بكر عن زرارة قال سألت ابا عبد الله ع عن هذه الآية ليس عليكم جناح ان  
 تاكلوا من ثوبكم او بيوث ابايكم الآية قال ليس عليكم جناح فيما اطعمت او اكلت ما  
 ملكتم من ثوبكم ما لم تنسوه **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ذكره عن  
 ابي عبد الله ع في قول الله عز وجل او ما ملككم مفاتحه قال الرجل يكون له وكيل يقوم  
 في ما له فياكل بغير اذنه تطعم ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم قال دخلنا  
 مع ابن ابي عمير رضي الله عنه ونحو جماعة فدعا بالعدا فتعدنا وتعدنا  
 وكانت احدث القوم سنا فجعلت اقصي وانا اكل فقال لي كل ما علمت الله يعرف  
 مودة الرجل لاخيه باكله من طعامه **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن  
 بن عبد العزيز عن رجل عن عبد الرحمن بن الحجاج قال كلنا مع ابي عبد الله ع  
 بقصعة من ارز فجعلنا نقدر فقال ع ما صنعت شيئا ان اشدكم حيا لنا  
 احسبكم الا عندنا قال عبيد الرحمن فرفعت كصحة المائدة فاكلت فقال نعم  
 آيات وانما عبيد ثمان رسول الله صلى الله عليه وسلم اهدي اليه قصعة ارز من ناحية الانفا  
 فدعا سليمان والمقداد وبادر رحمة الله عليهم فجعلوا يعدون في الاكل فقال  
 لهم ما صنعت شيئا اشدكم حيا لنا احسبكم الا عندنا فجعلوا ياكلون الا حيا  
 ثم قال ابو عبد الله ع رحمة الله ونحو الله عنهم وصلى عليهم **محمد** بن يحيى عن احمد بن  
 محمد عن الحسن بن محبوب عن يونس بن يعقوب عن عيسى بن ابي منصور قال كنت  
 عند ابي عبد الله ع فاجعل يلقى بين يدي الشواء ثم قال يا عيسى انه يقال اعتبار  
 حب الرجل باكله من طعام اخيه **علي** بن محمد بن زياد عن احمد بن ابي عبد الله  
 عن عده من اصحابه عن عيسى بن يونس عن عبد الله بن سليمان الصيرفي قال كنت

عليك  
 مكت لا  
 ماهر

**باب**

التصبير في الامر والتوان به من

القدر في العسر

نور  
 يوفى بن يعقوب



عند أبي عبد الله علم فقدم اليها طعاما فيه شواء واشيا <sup>منه</sup> فجلسوا بقصعه  
 فيها ارز فاكلت معه فقال كل كل قلت قد اكلت قال كل فانه يعتربرجب الرجل  
 الى اخيه بانيساطه في طعامه ثم حاز رخصا باصبعه من القصعة فقال لي  
 لتأكل ذابعد ما قدا اكلت فاكلتها **عنه** بن ابي عبد الله عن اسمعيل بن مهران عن  
 بن عميرة عن ابي المغز الجعفي قال حدثني عن عبيد بن مصعب قال اتينا ابا عبد الله  
 وهو يريد الخروج الى مكة فامر بسفرة فوضعت بين ايدينا فقال كلوا فاكلنا ففقا  
 اثبتتم انتم انه كان يقال اعتربرجب للقرم باكلهم قالوا فاكلنا وذويت الحشيش  
**عنه** بن محمد بن علي بن محمد بن علي بن محمد بن الحسن بن علي بن ابي بصير عن ابي  
 قال دعا ابو عبد الله عن طعام فاني به ريسة وقال لنا ادونا فكلوا قال قال قبل القر  
 يقصرون فقال كلوا فاما يستبين مودة الرجل لاخيه في اكله قال فاقبلنا  
 فنقص انفسنا كما نقص الابل **باب سنة امر في التقدير وان الطعام**  
**حسابه** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن فضال عن ابن بكير عن بعض  
 اصحابنا قال كان ابو عبد الله عنده يوما اطعمنا العزاق والاحصه ثم يطعم الخبز  
 والزيت فقيل له لو دبرت امرك حتى تقدر فقال اننا نزيد بر امر الله عز وجل  
 فاذا وضع علينا وسعنا واذا قدر علينا قترنا **عنه** من اصحابنا عن سهل بن زياد  
 عن ابن محبوب عن علي بن زياد عن ابي بصير عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله  
 لما سب عليها المؤمن طعام ياكله ونزب بلبسه ووجهه صاحبه تقاوند  
 يحسن بها فرجه **عنه** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن عثمان بن عيسى عن  
 ابي سعيد عن ابي جعفر قال كنا عند ابي عبد الله عن جماعة فذموا طعاما ما لنا عهد  
 بمثله للاداة وطيبا واتينا بتمر نظرفيه وجفنا من صفائه وحسنه فقال رجل  
 لتسطن عن هذا النعيم الذي يعتم به عندك رسول الله صل فقال ابي عبد الله  
 عليه السلام ان الله عز وجل اكرم واجل ان يطعمكم طعاما فيسعونكم ثم يسلكم  
 عنه ولكن ليسلكم عما انعم عليكم به **عنه** وبال محمد عليهم السلام **عنه** بن ابراهيم  
 عن ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام بن الحكم عن شهاب بن عبد ربه قال قال ابو عبد  
 ليس في الطعام سرف **عنه** من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن ابيه القاسم بن محمد

ابن ابي عمير

في قوله لونا ما اصحابنا المشركين  
 وكذا في قوله لونا ما اصحابنا المشركين  
 مثله عن عبيد بن ابي عمير  
 فاقترنوا في قوله لونا ما اصحابنا المشركين  
 هكذا في قوله لونا ما اصحابنا المشركين

وجوهنا

المعروف

المعروف عن ابي جعفر بن محمد بن عبد الله بن ابي عمير عن ابي عبد الله قال دخلت  
 علي ابي جعفر عنده فذمنا بالغدا فاكلت معه طعاما ما اكلت طعاما قط اطيب منه  
 الا انصف فلما فرغنا من الطعام قال يا ابا عبد الله كيف رايت طعامك او قال طعامنا  
 قلت جعلت فداك ما رايت اطيب منه ولا انصف قط ولكن ذكرت الابه التي في  
 كتاب الله عز وجل ولتسطن يومئذ عن النعيم فقال ابو جعفر **عنه** لا انما يسلككم  
 عما انتم عليه من النعيم **عنه** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام بن الحكم عن ابي  
 بن عبد ربه قال قال ابو عبد الله عن اهل طعاما ما تتوق فيه وادع اليه اصحابك  
**باب الوالد** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن علي بن الحكم عن بعض اصحابنا قال  
 اولم ابو الحسن مويج ووليمة على بعض ولدوه فاطم اهل المدينة ثلثة ايام الظلوة  
 في الخجان في المساجد والازقة فغابها بذلك بعض اهل المدينة فبلغه ذلك  
 فقال ما افعل الله عز وجل بي من انبيائه شيئا الا وقد اتي بمثل ما فعله وذا  
 ما لم يوقم قال سليمان عن هذا عطاونا فاستنوا وامسك بغير حساب وقال  
 محمد بن وهب وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا **عنه** بن محمد بن الحسين بن  
 ابي بصير عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله  
 العرس والخزس والاياب والاعلار **عنه** بن ابراهيم عن ابيه عن النبي عن السكوني  
 عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عن رسول الله صل المولى في اربع العرس والخزس وهو  
 المولى ويقوم عنه ويطعم والاعذار وصوختان الغلام والاياب وهو الرجل  
 اخر انه اذا صام من ضيقته وفي رواية اخرى وذكور وهو بناء الدار وغيرها  
**عنه** بن محمد بن علي بن محمد باسناد ذكره عن ابي ابراهيم قال قال رسول  
 صل عن طعام وليمة يحضرها الاغنياء ويترك الفقراء **عنه** بن ابراهيم عن ابيه  
 عن ابن محبوب عن معاوية بن عمار قال قال رجل لابي عبد الله عن انا نجد لطعام  
 العرس رايحة ليست بريحة غيره فقال اما من عرس يكون بخير في جزه ورافيه  
 او يذبح بقره او شاة الا بعث الله تبارك وتعالى ملكا معه فيرا ط من مسلك الخبث  
 حتى يكلفه في طعامهم قلت الرايحة التي تسمى لذ لك **عنه** بن محمد بن بندار عن احمد

تسطنون

من ابي ابراهيم عن ابي عبد الله  
 او اهل المدينة يتلوه

ما في

ابن ابي

دان رايحة التي يذوقها في ايام  
 الصوم وفي رصده وروى عن النعمان بن ابي  
 ابراهيم عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله  
 المصاحف



بن ابي عبد الله عن بعض العراقيين عن ابراهيم بن عقبة عن جعفر القلاصني عن ابيه  
 عن ابي عبد الله ع قال اتخذ الطعام وسنجده ومنتوق فيه ولا يجرد له رايحي طعام  
 العرس فقال ذلك ان طعام العرس فيه ثقت وايجه من الجدة لانه طعام اتخذ خلا  
**باب** ان الرجل اذا دخل في ليلة فهو ضيف **علي بن يقطين اخراجه**  
 علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابراهيم بن اسحق الاحمر باسناده عن ذكره عن الفضيل بن  
 يسار عن ابي جعفر ع قال قال رسول الله ص اذا دخل رجل بلدة فهو ضيف على  
 من بها من اخراجه واهل دينه حتى يرجل عنهم **ابو علي** الاشعري عن المساري عن  
 محمد بن عبد الله الكرخي عن رجل عن ابي عبد الله ع قال سمعت يقول قال رسول الله  
 اذا دخل الرجل بلدة فهو ضيف على من بها من اهل دينه حتى يرجل عنهم  
**باب** ان الضيف ثلثة اليم علي بن ابراهيم عن ابيه عن الحسن بن الحسين  
 الفارسي عن سليمان بن حفص البصري عن ابي عبد الله ع قال قال رسول الله ص  
 الضيف ليطف ليلتين فاذا كانت الليلة الثالثة فهو من اهل البيت ياكل ما ادرك  
**احسان** بن محمد عن علي بن محمد عن واهل عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله  
 قال قال رسول الله ص الضيف اقله يوم والثاني والثالث وما بعد ذلك كما  
 صدقه يصدق بها عليه قال ثم قال ع لا يتزل احدكم على اخيه حتى يوتيه معه قبل  
 يا رسول الله كيف يوتيه قال حتى لا يكون عنده ما ينفق عليه **باب**  
**كراهية استخدام الضيف** محمد بن يحيى عن محمد بن موسى عن زيبان بن حكيم بن  
 موسى النخعي عن ابي بصير قال رايت عن ابي عبد الله ع ضيفا وقاموا  
 في بعض الحوايج فنهاه عن ذلك وقام نفسه لتلك الحاجة وقال نهى رسول  
 الله ص عن ان يستخدم الضيف **مس** بن محمد عن المساري عن جبير بن  
 ابي عبد الله البغدادي عن اخيه قال نزل باي الحسن الرضا ع ضيف وكان جالسا  
 عنده فجدته في بعض الليل فتغير السراج فذا الرجل يده ليصلحه فزبره الرضا  
 فزادته بنفسه واصلحه فخرقا لاقوم لانشدهم اصنبا فاما **محمد بن يحيى** عن محمد  
 بن موسى عن زيبان بن حكيم عن موسى بن اكيل النخعي عن مسير قال قال ابو جعفر  
 ان من التضييف ترك المكافاه ومن الجفا استخدام الضيف فاذا تزلككم الضيف

تدين ومطهر وليس بخرق  
 رايح كثر

حطرا

بصدق

فالتضييف

فاذا عينوه واذا جعل فلا تعينوه فانه من النذالة ويزوده وطبقوا  
 زاده فانه من النجاسات **باب** ان الضيف باق رزقه معه **علي بن**  
 ابراهيم عن الحسن بن الحسن الفارسي عن سليمان بن حفص البصري عن ابي  
 عبد الله ع قال قال رسول الله ص ان الضيف اذا جاء فقول بالقوم جائز رزقه معه  
 من السماء فاذا اكل غفر الله لهم بقره وله عليهم **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن  
 بن سنان عن موسى بن بكر عن ابي الحسن الاول ع قال انما نزل المعونة على الضيف  
 على القوم على قدر مؤنتهم وان الضيف لا يتزل بالقوم فينزل رزقه معه في  
 حجره **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله ع قال قال  
 رسول الله ص ما من ضيف حل بقوم الا ورزقه في حجره **علي بن ابراهيم** ابيه  
 عن ابن ابي عمير عن محمد بن قيس عن ابي عبد الله ع قال لكر اصحابنا قوما فقلت  
 والله ما اتعدى ولا ابتغى الا ومعهم منهم اثنان او ثلثة واقل واكثر فقلت عليه  
 السلم فضلمهم عليك اكثر من فضلك عليهم فلت جعلت فداك كيف ذابوا اطعمهم  
 طعما وانفق عليهم من مالي ويخدهم خادوق قال اذا دخلوا عليك دخولا  
 من الله عز وجل الرزق الكثير واذا خرجوا خرجوا بالمغفرة لك **باب**  
**حوال الضيف والراه** محمد بن يحيى عن ابيه عن محمد بن عبد العزيز بن جليل عن ابيه  
 عن ابي عبد الله ع قال فيما علم رسول الله ص فاطمة عليها السلام ان قال لها يا فاطمة  
 من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابي بصير  
 عن اسحق بن عبد الله بن زياد عن ابي جعفر ع قال ما علم رسول الله ص عليا  
 قال من كان مؤمنا بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه **علي بن ابراهيم** عن الحسن  
 بن ابي الحسن الفارسي عن سليمان بن حفص عن ابي عبد الله ع قال قال رسول  
 صلى الله عليه وآله ان من حق الضيف ان يكوم وان يعدله الخلاء  
**باب** الاكل مع الضيف عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن  
 من محمد الاشعري عن ابي القداح عن ابي عبد الله ع قال كان رسول الله ص  
 اذا اكل مع القوم اوله من يضع يده من القوم واخره من يرفعها الى ان ياكل  
 القوم **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن ابن القداح عن ابي عبد الله

ولله تدرك القوم فهو ذلك وتذبل  
 ابراهيم عن

عزابه

عن احمد بن محمد بن يحيى

يومين

عز

لان



فان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اكل مع قوم طعاما ما كان اول من يضع يده واخر من  
يرفعها لياكل القوم **عنه** عن احمد بن محمد بن عمرو بن عبد العزيز بن جليل بن دجاج  
عن ابو عبد الله عليه السلام يقول ان الزاير اذا زار المرور فاكل معه التي عنده الحشمة  
واذا لم ياكل معه يتقصر قلبه **عنه** عن سليمان بن جعفر بن محمد بن جعفر بن  
موسى عن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اتاه الضيف اكل معه ولم يرفع يده من  
الخوان حتى يرفع الضيف **باب** **ابن آدم** **ابن آدم** لا بد له من الطعام  
على بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن سليمان بن جعفر بن هشام بن سالم  
عن زارة عن ابي جعفر قال سألته الا برش الكافي عن قول الله عز وجل يوم تبد  
الارض غير الارض قال تبدل خبزة نقيه باكل الناس منها حتى يفرغ من الحساب  
قال الا برش فقلت ان الناس يومئذ في شغل عن الاكل فقال ابو جعفر **عنه**  
في المنايا لا يشغلون عن كل الصريح وشرب الخميم وهم في عذاب فكيف يتناولون  
عنه وهم في الحساب **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام بن زارة  
عن ابي جعفر قال ان الله عز وجل خلق ابن آدم اجوف **محمد** بن يحيى عن علي بن  
الحسن النبي عن جعفر بن محمد بن حكيم عن ابراهيم بن عبد الحميد عن الوليد  
بن صليح عن ابي عبد الله عليه السلام قال لما بنى المسجد على الخبز **عنه** من اصحابنا عن احمد  
بن ابي عبد الله عن القاسم بن عروة عن عبد الله بن بكير عن زارة قال سالت  
ابا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل يوم تبدل الارض غير الارض قال تبدل  
خبزا نقييا ياكل منها الناس حتى يفرغوا من الحساب فقال الله قائل القاسم في الخبز  
يومئذ عن الاكل والشرب فقال ان الله عز وجل خلق ابن آدم اجوف ولا بد  
من الطعام والشراب اهن اشد شعلا يومئذ من في المنايا استغاثوا  
والله عز وجل يقول وان يستغيثوا يغاثوا بماء كالمهل يشوي الوجوه فبئس  
الشراب **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ذكره عن ابي عبد الله  
في قوله عز وجل حكاية عن موسى عز رت لما انزلت الى من خذ قلوبهم  
سال الطعام **عنه** من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن ابيه عن ابي بصير  
ورفعه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بارك لنا في الخبز ولا تفرق بيننا وبينه فلو ان

قال سمعته  
ور  
حفظ

الخبز نقي  
ومثل  
الخبز  
نقي

ور  
جعفر  
عن

انهم

ما صحت

ما صحت اولادنا من ابيض وبنينا عن جليل **محمد** بن يحيى عن محمد بن اسمعيل  
عن الفضل بن شاذان وعلي بن ابراهيم عن ابيه جميعا عن ابن ابي عمير عن عبد  
الاحمد عن الوليد بن صليح عن ابي عبد الله انما المسجد على الخبز **باب** **العشا**  
**والعشا** عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن محمد بن علي بن علي بن اسباط  
عن يعقوب بن سالم عن المثني عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان يعقوب كان له منية  
ينادي كل غداة من منزله على فرسخ الا من اراد ان ياكل فليات الى منزله يعقوب  
واذا امسى ينادي من اراد العشا فليات الى منزله يعقوب **عنه** محمد بن يحيى  
عن احمد بن محمد بن الحسين بن سعيد عن القاسم بن سويد عن علي بن الصلت عن  
ابن ابي شهاب بن عبد ربه قال شكوت الى ابي عبد الله عليه السلام ما القى من الارباع  
والخمس فقال لقد ونقش ولا تاكل بينهما شيئا فان فيه فساد البدن اما سمعت  
الله يقول لهم فيها رزقهم بكرة **وعشيا** **باب** **فضل العشا وكرامته**  
**متركة** عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن  
راشد عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال امير المؤمنين عليه السلام  
عليهم السلام عشاء الانبياء عليهم السلام بعد العشاء فلا تدعوه فان ترك العشاء  
خراب البدن **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام بن الحكم عن  
ابي عبد الله عليه السلام قال اصل خراب البدن ترك العشاء **علي** بن ابراهيم عن ابيه  
عن ابن ابي عمير عن جميل بن صباح **عنه** قال ترك العشاء مهرومه ويخفى للرجل  
اذا اسنر الابهيت الا وجد فدم من الطعام **متركة** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن  
سعيد بن جناح عن ابي الحسن الرضا **عنه** قال اذا اكتمل الرجل فلا يدع ان ياكل  
بالليل شيئا فاذا هدى للنوم واطيب للنكته **علي** بن محمد بن سيار عن احمد  
بن ابي عبد الله عن ابيه عن سليمان بن جعفر الجعفي قال كان ابو الحسن عليه السلام لا يدع  
العشاء ولو يكفكده وكان **عنه** يقول انه قوة للجسم قال ولا اعلمه الا قال وصليح  
الجوا **عنه** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي بصير عن حماد بن عثمان  
عن الوليد بن صليح قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول لا خير لمن دخل في السن ان يبيت  
خفيفا بل يبيت ممتلئا خبز الله **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد بن محمد بن سنان عن زياد

دار

البيت

نادي

عز وجل

عن ابي عبد الله











جعفر بن قال كان رسول الله ص اذا رفعت المايد قال اللهم اكثرتم واظمت  
 وباركت فاشبعت وارويت الحمد لله الذي يطعم ولا يظلم **علي بن ابراهيم** عن  
 عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله ع قال كان ابي عبد الله يقول الحمد  
 الذي اشبعنا في جايعين واروانا في ظمئين واوانا في ضايعين وحملنا في  
 باجلين وامننا في خافيين واخرنا في عانين **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد عن ابن  
 فضال عن ابن بكير عن عبيد بن زياد قال قلت مع ابي عبد الله ع طعاما فقال  
 كم مرة قال الحمد لله الذي جعلني اسمي **احمد بن محمد** عن ابن فضال عن داود  
 بن فرقد عن ابي عبد الله ع قال قال امير المؤمنين ص ضمنت لمن يسمي علي طعاما  
 الا اشتكى منه فقال له ابن ابي عمير يا امير المؤمنين لقد اكلت البارحة طعاما  
 فسميت عليه واذن فقال لعلي اكلت العوانا فسميت علي بعضها ولم يسم  
 علي بعض بالكلية **احمد بن محمد** عن ابي عبد الله ع العرة عن زيد بن اسلم قال اشكر  
 ما التقي من اذى الطعام الي ابي عبد الله ع الا اكلت فقال لم تسم فقلت ابي ام  
 وانه ليضرب فقال لي اذا قطعت التسمية بالكلام ثم عدت الى الطعام تسمى قلت  
 لا قال نعم ههنا يصرك اما لو انك اذا عدت الى الطعام سميت ما صرت **ابن ابي عمير**  
 الا شري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى ودر بن فرقد قال قلت لابي عبد الله  
 كيف اسم علي الطعام قال فقال اذا اختلفت اكلته فسم علي كل انا وقلت فان لم يثبت  
 ان اسمي قال تفر جسم الله على اوله واخره **عنه** عن الحسن بن علي الكوفي عن عيسى  
 بن هشام بن الحسين بن احمد المنقري عن يونس بن ظبيان قال قلت مع ابي عبد  
 الله عليه السلام فحضر وقت العشاء فذهب اقوم فقال اجلس يا عبد الله فجلست  
 حتى وضع الخوان فسمي حين وضع فلما رجع قال الحمد لله هذا منك ومن  
 محمد ص **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن محمد بن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن ابي  
 عن ابن بكير قال قال ابي عبد الله ع فاطمنا ثم رجعنا ايدينا فقلنا الحمد لله  
 فقال ابو عبد الله اللهم هذا منك ومحمد رسولك صل اللهم على محمد وعلى آله  
 علي محمد وآل محمد **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن محمد بن يحيى عن جده الحسن  
 بن راشد عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله ع قال قال امير المؤمنين ع اذكروا الله

ذو  
سعي

عجيب

عن رجل على الطعام ولا تظنوا فانه نعمة من نعم الله ويزرق من رزقه يحب  
 عليكم فيه شكره وحمده **صحة** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن يعقوب  
 بن يزيد عن اسعيل المدايني عن عبد الله بن بكير عن رجل قال قال ابي عبد الله ع  
 بكم في روث ابي من بعد فقال الحمد لله الذي جعلني اسمي ثم قال الحمد لله  
 علي العافية افضل من النعمة على القدرة **سهل بن زياد** عن محمد بن الحسن بن شمر  
 عن الاصم عن مسع عن ابي عبد الله ع قال قال رسول الله ص ما من رجل  
 يجمع عياله ويضع ما يده بين يديه ويسمي ويستون في اول الطعام ويحمد ولله  
 عز وجل في اخره فترفع المائدة حتى يغفر لهم **باب زاد** عن محمد بن  
 يحيى عن اسد بن محمد بن محمد بن يحيى عن عبيد بن ابراهيم عن ابي عبد الله ع قال  
 قال امير المؤمنين ع لا تأكلوا من راس الشريد وكلوا من جوارحه فان البركة  
 في راسه **علي بن ابراهيم** عن ابيد عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله ع  
 ان امير المؤمنين ع سئل عن سفره وجددت في الطريق مطر ووجه كبير منها  
 وخبزها وبضها وجبنها وفيها سكين فقال امير المؤمنين ع يقوم ما بين  
 ويؤكل لانه يفسد وليس له بقاء فان جاء طابها غر من المذ الثمن قبل امير  
 لاندرى سفره مسلم وسفره مجوس فقال هم في سعة حتى تعلموا **صحة** من اصحابنا  
 عن سهل بن زياد عن جعفر بن محمد الاشعري عن ابن القداح عن ابي عبد الله ع  
 قال قال رسول الله ص اذا اكل احدكم فلياكل مما يليه **محمد بن زياد** عن الحسن  
 عن ابن يقاح عن عمرو بن جميع عن ابي عبد الله ع قال كان رسول الله ص  
 يقطع القصة ويقول من اطع قصعة فكا عما تصدق بمثلها **علي بن محمد** فوجه  
 قال كان امير المؤمنين ع يستاك عرضا وياكل هرتا وقال هرتا ان ياكل باصابعه  
 اجمع **محمد بن يحيى** عن محمد بن الحسين عن عبد الرحمن بن ابي حاشم عن ابي جندب  
 عن ابي عبد الله ع انه كان يجلس جلسة العبد ويضع يده على الارض وياكل بثلاث  
 اصابع وان رسول الله ص قال كان ياكل هكذا ليس كما يفعل الجبارون  
 الا خدم ياكل باصبعيه **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن محمد بن يحيى عن جده  
 الحسن بن راشد عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال قال رسول الله ص اذا اكل

ماور



احد كطعاما فضا صابغه التي كل بها قال الله عز وجل بارك الله فيك **علي**  
 بن محمد بن بندار عن حمزة بن ابي عبد الله عن روح بن شعيب بن ياسر الخادم قال  
 اكل الغلمان يوما فاكلته فلم يستطيعوا اكلها وروى بها فقال لهم ابو الحسن  
 سبحان الله انكم استغنيتم فان اتاسلم يستغنوا اطعموه من محتاج اليه **اسد**  
 بن محمد بن عثمان بن عيسى عن سماعة بن مهران قال سالت ابا عبد الله عن  
 الصلوة تنحصر وقد وضع الطعام قال ان كان في اول الوقت تبدى بالطعام  
 وان كان قد مضى من الوقت شئ وتجاوز ان يفوتك فتعيد الصلوة فايدى  
 بالصلوة **عنه** عن روح بن شعيب بن ياسر الخادم وناور جميعا قال قال لنا ابو  
 عليه السلام ان قدم على رؤسكم وانتم تاكلون فلا تنقوا حتى تفرغوا وبعاد  
 بعضنا فيقال لهم ما يكون فيقولون ردهم حتى يفرغوا **روى** عن يار الخادم  
 قال كان ابو الحسن **ع** اذا اكل احدنا لا يستقدمه حتى يفرغ من طعامهم **روى**  
 نادر الخادم قال كان ابو الحسن **ع** يضع حوزة على اخرى وبنوا على **اسد**  
 عن ابيه عن سليمان الجعفرى قال قال ابو الحسن **ع** ما اتى بالماء به فاراد  
 بعض القوم ان يغسل يده فيقول من كانت يده نظيفة فلا بأس ان ياكل من  
 غيره ان يغسل يده **اسد** عن يحيى بن ابراهيم عن محمد بن يحيى عن ابن ابي عمير  
 عن ابيه بنوع ابي عمير بن بزيع قال دخلت على ابي جعفر **ع** وهو ياكل خلا وزيتا  
 في قصعة سوداء مكتوب في وسطها قل هو الله احد فقال لي ادن يا بنوع  
 فدوت فاكلت معه ثم حسا من الماء ثلث حسيات حتى لم يبق في الخبز شئ  
 ثم ناولنيها فحسوت البقية **عنه** بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن معمر بن خلاد  
 قال سمعت الرضا **ع** يقول من اكل في منزله طعاما فسقط منه شيئا فليلتصا  
 ومن اكل في الصبر او خارجا فليتركه لطاير او سبع **علي** بن ابراهيم عن ابيه  
 عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان قال اقول لم استعمل فقال له ابو عبد الله **ع** عليك  
 بالمساكين فاستبهم فان الله عز وجل يقول وما يبدؤا بالباطل وما يعد  
**عنه** بن يحيى عن علي بن ابراهيم الجعفرى عن محمد بن الفضيل رفته عنهم عليهم السلام  
 قالوا كان النبي **ص** اذا اكل لقم من بين عبيده واذا شرب سقى من على يمينه

يستقصا

عن  
بعضه  
حين

**عنه** من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن عدة من اصحابنا عن علي بن اسباط عن  
 يعقوب بن سالم رفته قال قال امير المؤمنين **ع** قال قال رسول الله **ص** انكم  
 لا تؤموا مندبل الغمر في البيت فانه مريض الشيطان **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن النبي  
 عن المسكون عن ابي عبد الله **ع** قال قال رسول الله **ص** اطروا اهل بيوتكم في كل جمعة  
 من الفاكهة واللحم حتى يفرحوا بالجمعة **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن النبي عن المسكون  
 عن ابي عبد الله **ع** قال النبي **ص** من بنى مسكنا فليذبح كبشنا سمينا وليطعم  
 نحو المساكين ثم يقول اللهم ادرهمي مرد الجن والانس والشياطين و  
 بارك لنا في موتنا الا نطلى ما سأل **عنه** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن  
 محمد بن ابي نصر عن الرضا **ع** قال اذا اكلت فاستلق على قفلك وضع رجلك على  
 ظهر اليسرى **باب** **اكل ما يتطرون من الموائد** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن  
 بن يحيى عن حمزة الحسن بن راشد عن ابي بصير عن ابي عبد الله **ع** قال قال امير المؤمنين  
 كلوا مما يسقط من الخوان فانه شفا من كل داء باذن الله عز وجل **عنه** اراد ان  
 به **علي** بن ابراهيم عن صالح بن السندي عن جعفر بن بشير عن ابي بن عثمان  
 عن داود بن كثير قال تعشيت عند ابي عبد الله **ع** فمعه فلما فرغ من عشاءه **عنه**  
 عز وجل وقال عشان وعشاوا ابي فلما رفع الخوان نغم ما سقط منه ثم **علي**  
 اليه **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابراهيم بن عبد الحميد عن عبد  
 بن صالح الخثعمي قال شكوت الى ابي عبد الله **ع** وجع الخواصر فقال عليك بما  
 من الخوان فكله ففعلت ذلك فذهب حتى قال ابراهيم قد كنت احد ذلك  
 في الامين والايسر فاخذت ذلك ذلك فانتفعت به **عنه** من اصحابنا عن  
 بن زياد عن منصور بن العباس عن الحسن بن محبوب عن وهب عن ابيه قال  
 اكلنا عند ابي عبد الله **ع** فلما رفع الخوان لقط ما وقع منه فاكله ثم قال لنا  
 انه ينبغي الفقر ويكثر الولد **عنه** بن زياد عن الخشاب عن ابن يقطاع عن عمرو  
 بن جميع قال قال رسول الله **ص** من وجد كسرة فاكلها كانت له حسنة وجد  
 في قدر فغسلها ثم رفعها كانت له سبعون حسنة **وهي** الاسناد عن  
 بن جميع عن ابي عبد الله **ع** قال دخل رسول الله **ص** على عائشة فزى كسرة كا

اد  
اظروا

قمت اليك كسرة والغامة  
الكلية قال  
سقط ر

قاله  
ناشفت  
بن



ان يطاها فاخذها فاكلها ثم قال يا حيدر اكرمي جوارح الله عن وجل عليك فانها لم تفر  
 من قوم فكادت تعود اليهم **عده** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد بن محمد بن علي  
 عن ابراهيم بن مهزيب عن ابي الحسن قال شكوا رجل الى النبي صلى الله عليه وآله ما يليق من وجع  
 الخاصرة فقال ما يمنعك ما اكل ما يقع من الخبزان **عده** بن يحيى عن احمد بن محمد  
 عن محمد بن خلاد قال سمعت ابا الحسن **عده** يقول من اكل في منزله طعاما فسقط  
 منه شيء فليتنا وله ومن اكل في الصحراء او خارجا فليت تركه للطير والسبع **عده**  
 من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد بن بعض اصحابه عن الاصمعي عن عبد الله بن  
 قال كنت عند ابي عبد الله **عده** وهو اكل فربما يتبع مثل السوس من الطعام  
 ما يسقط من الخبزان فقلت جعلت فداك تتبع هذا فقال يا ابا عبد الله هذا  
 رزقت فلا تدعه اما ان فيه شفاء من كل داء **باب فضل الخبز**  
 علي بن ابراهيم عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن حماد بن شمر قال سمعت  
 ابا عبد الله **عده** يقول اني لا احسن اصابعي من الادم حتى احاط ان يراي خادمي  
 فيرى ان ذلك من التمسع وليس ذلك كذلك ان قوما افرقت عليهم  
 النعمة وهم اهل الثرائر فحمدوا لي مع الحنطة فحعلوه خبزاجا وجعلوا  
 يخبثون به صياهم حتى جتمع من ذلك جبل عظيم قال فرهبهم رجل صالح واذا امره  
 وهي تفعل ذلك بصبي لها فقال اللهم ويحك تعول الله عز وجل ولا تغتبروا ما لكم من نعمته  
 فقلت له كانت تخوفنا بالجمع اما ما دام ثرائرنا يجرى فاننا لا نغاف بالجمع قال  
 فاشتف الله عز وجل فاضعف الله لهم الثرائر وجلس عنهم قطر السماء وبنات  
 الارض قال فاحتاجوا الى ذلك الجبل وانته كان يقسم بينهم بالميزان **عده** بن ابي  
 عن ابيه عن هرون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن ابي عبد الله **عده** قال قال  
 النبي صلى الله عليه وآله اكرموا الخبز فانه قد جعل فيه ما بين العرش الى الارض وما فيها من  
 من خلقه قال لم يحمله الا اخبركم قالوا بل يبارسوا لله فذلك الاكل والامساك  
 قال انه كان يفي فيما كان قبلكم يقال له داينا لوانه اعطى صاحب خبز غنفا  
 لو كان يعوزه به فرقى صاحب المعبر بالرخيف وقال ما صنع بهذا الخبز عند  
 يدلس بالارجل فلما رى ذلك منه دليلا رفع يده الى السماء ثم قال اللهم اكرم

ابو انور

الاصمعي

الاقدم

المشع عروك المشع الموصى  
عاجل عروم

فاسأل الله  
عنه  
والاربعون

فيمن  
يعبر

الخبز فقد رايت ما صنع هذا العبد وما قال فاحمد الله عز وجل الى السماء  
 ان تحبس العيث وادعي الارض ان كوفت طبعا كالخبز قال فلم يحيط واحتج  
 انه بلغ من امرهم ان بعضهم اكل بعضا فلما بلغ منهم ما اراد الله عز وجل من  
 قال امراده الاخرى ولها ولدان بافلاذنه تعا حتى تاكل انا واتي اليوم ولدي  
 واذا كان غدا اكلنا ولدك قالت لها نعم فاكلتا فلما ان جاعنا من بعد  
 راودت الاخرى علي وكل ولدها ما صنعت عليها فقالت لها بلني وبيدك  
 بني الله فاختصا الى داينا ل فقال لها وقد بلغ الامر الما اري قالت الله نعم يا بني  
 واشد قال فرقع يده الى السماء فقال اللهم عد علينا بفضلك وفضل رحمتك  
 ولا تغاقب الاطفال ومن فد خير بدين صاحب المعبر واخره لنعيتك قاسم **عده**  
 عز وجل السماء ان امطري على الارض وامر الارض ان ابتي تخلقى ما قد فاتهم  
 فاني قد رحمتهم بالطفل الصغير **عده** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن عيسى  
 عن ابي بصير عن ابيان بن تغلب قال قال ابو عبد الله **عده** لا يوضع الرخيف تحت  
 القصة **عده** بن محمد عن السيارى عن علي بن اسباط عن بعض اصحابه  
 قال قال ابو عبد الله **عده** اكرموا الخبز قبل وما اكرمه قال اذا وضع لا ينظر  
 به غيره **عده** بن ابراهيم عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن طلحة بن زيد عن  
 اصحابنا رضعه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اكرموا الخبز فيقول يا رسول الله وما الا  
 قال اذا وضع لم ينظر به غيره وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من كرامته ان لا يوطأ  
 ولا يقطع **عده** بن ابراهيم عن ابيه عن الزقاني عن السكوني عن ابي عبد الله **عده**  
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من اياكم ان تشتموا الخبز كانت شتمه السباع فان الخبز صيا  
 ارسل الله له السماء منذ راوا ولد ابنت المرحوم به صليته وبعثتم به  
 حجتم بيت ربكم **عده** الاسناد قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا اتيتكم بالخبز واللحم  
 فابدوا بالخبز مسدودا بدخل الالحج ثم كلوا اللحم **عده** بن يحيى عن محمد بن احمد  
 عن محمد بن عيسى عن يعقوب بن يقطين قال قال ابو الحسن الرضا **عده** قال رسول الله  
 صغر ترافعا نكم فان مع كل عفيف بركة وقال يعقوب بن يقطين رايت  
 ابا الحسن **عده** يعنى الرضا **عده** يكسر الرخيف الى فوق **عده** بن يحيى عن محمد بن احمد

تظفر

فادجنا خدا

عن الميثقي

ص  
عنه



عن السيارى عن علي بن راشد رفته عن ابي عبد الله ع قال كان امير المؤمنين ع  
 اذا لم يكن ادم قطع الخبز بالسكين **السيارى** رفته الى ابي عبد الله ع قال ادق  
 ادم قطع الخبز بالسكين **علي** بن محمد بن بندار وغيره عن احمد بن محمد بن ابي عبد الله  
 عن عبد الله بن الفضل النوفلى عن الفضل بن يونس قال تعدى جندى ابو الحسن  
 صلى الله عليه فخر بقصعه وتحتها خبز فقال كرموا الخبز ان يكون تحتها  
 قال الخبز الغلام ان يخرج الرغيف من تحت القصعة **احمد** عن ابن فضال عن  
 عن الميثم عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع انه كان يوضع الرغيف تحت القصعة  
**احمد** بن محمد بن يعقوب بن يزيد عن محمد بن جمهور عن ادريس بن يوسف  
 عن ابي عبد الله ع قال رسول الله ص لا تقطعوا الخبز بالسكين ولكن الكسوة  
 بالسيد وكيس لكم خلفا العجم **علي** بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن ادريس بن  
 ابي الحسن الرضا ع قال لا تقطعوا الخبز بالسكين ولكن الكسوة باليد  
**باب خبر الشعير** علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس  
 عن ابي الحسن الرضا ع قال فضل خبز الشعير على البز كفضلنا على الناس وما  
 من نبي الا وقد دعا لاكل الشعير وبلت عليه وما دخل عليه جوف الا اخرج كلوا  
 فيه وقوت الانبياء وطعام الامير ابي الله تعالى ان يجعل قوت انبياءه الاشعر  
**باب خبر الارز** علي بن ابراهيم عن ابيه عن محمد بن عيسى عن يونس  
 عن ابي الحسن الرضا ع انه قال ما دخل جوف المسلول شئ انفع له من خبز الارز  
**محمد** بن يحيى عن محمد بن موسى الخشاب عن علي بن حسان عن بعض اصحابنا قال  
 قال ابو عبد الله ع اطعموا المسوطن خبزا لارز فما دخل جوف المسلول شئ  
 انفع منه امان الله يدبغ المعدة ويسهل الدلالة **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد  
 عن السيارى عن يحيى بن ابي نافع وغيره يرفونه الى ابي عبد الله ع قال  
 ليس يبقى في الجوف من خبز الارز الى الليل الا خبز الارز **باب الاسوي**  
**وفصل سويق المنطحة** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابي همام عن سليمان  
 الجعفرى عن ابي الحسن الرضا ع قال نعم القوت السويق ان كنت جابعا اسك  
 وان كنت شبعان هضم طعامك **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد بن فضال

عن ابيه

صه

عن ابي عبد الله  
عليه السلام  
عن ابي عبد الله  
عليه السلام  
عن ابي عبد الله  
عليه السلام  
عن ابي عبد الله  
عليه السلام

عن عبد الله

عن عبد الله بن جناب عن بعض اصحابه قال ذكر عند ابي عبد الله ع السويق فقال  
 انما عمل بالسويق **الحسين** بن محمد بن احمد بن ابي بكر بن محمد بن ابي عبد الله ع  
 قال السويق يثبت اللحم ويشد العظم **علي** بن محمد بن بندار عن احمد بن ابي عبد الله  
 عن عثمان بن عيسى عن خالد بن نجيج عن ابي عبد الله ع قال السويق طعام المرسلين  
 او قال النبيين **عنه** عن عدة من اصحابنا عن علي بن اسباط عن محمد بن عبد الله  
 بن سيبا به عن جناب بن عبد الله عن ابي الحسن موسى ع قال سمعته يقول  
 انما انزل السويق بالوحى من السماء **عدة** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد  
 بن المبارك عن عبد الله بن جبلة عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله ع قال  
 السويق الخبز يذهب بالبياض **علي** بن محمد بن بندار وغيره عن احمد بن ابي  
 عبد الله ع عن محمد بن عيسى عن عبد الله بن عبد الله الدهقان عن دريخت  
 بن ابي منصور عن عبد الله بن مسكان قال سمعت ابا عبد الله ع يقول شرب  
 السويق بالزيت يثبت اللحم ويشد العظم ويرق البشرة ويزيد في البياض **عدة**  
 من اصحابنا عن احمد بن محمد بن علي بن الحكم عن قتيبة الاعثى عن ابي عبد الله ع  
 قال ثلث راحات سويق جاف على الزيت ينشف البلغم والمره حتى يكا ريدع  
 شيئا **عنه** عن علي بن الحكم عن المفضل بن بشر قال قال ابو الحسن المفضل  
 السويق اذا غسلته سبع مرات وقلبت من انا الى انا اخر فهو يذهب  
 بالحمى ويؤزل القوه في المساقين والقدرين **عنه** عن احمد بن محمد بن ابي بصير  
 عن حماد بن عثمان ومحمد بن سوقه عن ابي عبد الله ع قال السويق يهضم بالزيت  
**علي** بن محمد بن بندار عن احمد بن ابي عبد الله ع عن موسى بن القاسم عن يحيى بن  
 عن ابي عبد الله ع قال السويق يخرق المودة والبلغم من المعدة جرذا ويدفع  
 نوحا من انواع البلاء **عنه** عن ابيه عن ابي عبد الله البرقي عن محمد بن يحيى  
 قال قال ابو عبد الله ع من شرب السويق ربعين صباحا املا كالتفاحة  
**محمد** بن يحيى عن موسى بن الحسن عن ابي عبد الله بن ابي عبد الله ع قال  
 كتبت ابو الحسن ع من خراسان الى المدية لانتقوا ابا عبد الله ع جعفر السويق  
 بالسكر فانه روى للرجال وفسره السيارى عن عبد الله بكره للرجال لانه يقطع اية

عليه السلام

الثانية



النكاح مع شدة بؤله مع السكر **محمد بن يحيى** عن عبد الله بن جعفر عن محمد بن خالد  
 عن سيف التمار قال مرض بعض رفقائنا بملكه وبتسمه فدخلت علي **عبد الله**  
 فاحلته فقال له اسقه سويق الشعير فانه يعافى انشاء الله وهو خذاه في جو  
 المريض قال فاسقيناه السويق لا يومين وقال مرتين حتى عوفي صاحبنا  
**باب سويق العروس** **محمد بن يحيى** عن محمد بن جوسي رفعه عن **عبد الله**  
 قال سويق العروس يقطع العطش ويقوي المعدة وفيه شفا ومن سبعة  
 داء ويطفي الصفراء وينطف الحرقف وكان اذا سا فرعة لا يفارقه وكان  
 يقول ع اذا هاج الدم باحد من خشه قال له اشرب من سويق العروس فانه  
 يسكن من هيجان الدم ويطفي الحرارة **رواه** عن محمد بن عيسى عن علي بن  
 قال ان جارية لنا اصابها الحيض وكان لا ينقطع عنها حتى اشرفت على الموت  
 فامر ابو جعفر ان تستقى سويق العروس فسقيت فانقطع عنها فموتت  
**عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن السيارى عن ابراهيم بن بسطام عن رجل  
 من اهل مرو قال بعث اليها الرضا ع وهو عند طلب السويق فبعثت اليه  
 بسويق ملتوت فزده وبعث اليها السويق اذا شرب على الريق وهو جاف  
 اطفا والحرارة وسكن المرة واذلت لم يفعل ذلك **باب فصل**  
**الحم** **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد عن الموشا عن عبد الله بن سنان قال كتبت  
 ابا عبد الله ع عن سيدا كدم في الدنيا والاخرة فقال اللهم سمعت قولك  
 عن رجل وخطير ما يشتمون **علي** بن محمد بن بندار عن احمد بن علي بن عبد الله  
 عن محمد بن علي بن عيسى بن ابي عبد الله العلوي عن امه عن جده عن علي ع قال  
 رسول الله ص اللحم سيدا الطعام في الدنيا والاخرة **رواه** عن علي بن بيان  
 رفعه الى عبد الله ع قال قال رسول الله ص سيدا دم الجذبة **محمد بن**  
 يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن بعض اصحابنا عن ابي جعفر ع قال سيدا  
 اللحم **علي** بن محمد بن بندار وغيره عن احمد بن ابي عبد الله ع عن محمد بن علي بن الحسن  
 بن علي بن يوسف عن زكريا بن محمد الازدي عن عبد الله ع قال قال رسول الله ص  
 قلت لا يعبى الله اباير وي عندنا عن رسول الله ص انه قال ان الله تبارك

الله  
يورد

وقال

وقال يعض البيت اللحم فقال الكذبوا انما قال رسول الله ص البيت الذي  
 يعتابون فيه الناس وما يكون لحمهم وقد كان في لحمهم ولقد مات يوم  
 مات وذكركم ام ولد فلتون درهما لحم **عنه** عن عثمان بن عيسى عن مسع  
 اوسيا رعن عن ابي عبد الله ع ان رجلا قال له ان من قبلنا يرون  
 ان الله عز وجل ان رحيلنا قال له ان من قبلنا يرون ان الله عز وجل  
 يعض البيت اللحم فقال صدقوا وليس حيث ذهبوا الله عز وجل  
 البيت الذي ترك فيه لحم الناس **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد عن علي بن  
 الحكم عن الحسن بن ابي العلاء عن ابي عبد الله ع قال كان رسول الله ص  
 يحاميت اللحم **احمد بن محمد** عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن الحسن بن  
 هرون عن ابي عبد الله ع قال ترك ابو جعفر ع ثلثين درهما لحم يوم  
 وكان رجلا لها **عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن جعفر بن محمد الاستري  
 عن ابن القلاح عن ابي عبد الله ع قال قال رسول الله ص انما عاشر  
 فربش قوم كجوت **باب اول اللحم اربعين يوما** **عنه**  
 علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله ع  
 قال اللحم يبت اللحم ومن ترك اللحم اربعين يوما ساء خلقه ومن ساء خلقه  
 فاذا نفي اذنه **عده** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن ابي بصير عن الحسين بن خالد  
 قال قلت لابي الحسن الرضا ع ان الناس يقولون ان من لم ياكل اللحم ثلثة  
 ايام ساء خلقه فقال كذوبا ولكن من لم ياكل اللحم اربعين يوما تغير  
 خلقه ودينه وذلك لان شغال المظفة كمن دار اربعين يوما **علي** بن محمد بن  
 بندار وغيره عن احمد بن ابي عبد الله ع عن محمد بن علي بن ابي بصير عن الحكم بن  
 امين عن ابي اسامه بن زيد الشحام عن ابي عبد الله ع قال قال رسول الله ص  
 من اكل عليه اربعين يوما ولم ياكل اللحم فليست حرا على الله عز وجل وليا كله  
**باب فصل الرضا ع** **علي بن محمد** عن سهل بن زياد عن بعض اصحابنا  
 اخذ محمد بن اسمعيل قال ذكر بعضنا الشمان عن ابي الحسن الرضا ع فقال ما لم  
 اطيب من لحم الماعز فظن الله ابو الحسن ع وقال لو خلق الله عز وجل مضقة هي

لحم  
الكثير  
اشتموا  
الحم  
فهم  
وايضا  
فهم  
اذ كان  
من  
بني  
الحم  
ص

عن محمد احمد بن محمد

عن  
ذكرنا



من الضان لغدي بها اسمعيل **عده** بن يحيى عن احمد بن محمد بن محمد بن خالد بن سعد  
 بن سعد قال قلت لابي الحسن عما ان اهل بيتي لا ياكلون اللحم الظان قال فقال  
 ولم قال قلت انهم يقولون انه يهجم بهم المرة السوداء والصداع والاصابة  
 فقال لا يا سعد فقلت لبيك قال لوعلم الله عز وجل شيئا اكرم من الضان لغدي  
 به اسمعيل **عده** من اصحابنا عن جعفر بن ابراهيم الخضر عن سعد بن سعد  
 قال قلت لابي الحسن عما ان اهل بيتي ياكلون لحم النمر ولا ياكلون لحم الضان  
 قال ولم قلت انهم يقولون انه لحم جميع المرار فقال ليعلم الله عز وجل خير  
 من الضان لغدي به اسمعيل هكذا جاء في الحديث **باب لحم النمر**  
**رواه** محمد بن يحيى عن علي بن الحسن الميثمي عن سليمان بن عبيد بن عيسى  
 بن ابي الورق عن محمد بن قيس بن جعفر عن ابي بن اسمايل سكاك المومني  
 ما يلقون من الياض فكان ذلك الى الله عز وجل فاوحى الله اليه منهم ياكلو  
 لحم النمر بالسلق **عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن يحيى بن المبارك عن ابي  
 الصباح الكناني عن ابي عبد الله **عده** قال مر قحم البقر يذهب بالياض **عده**  
 بن يحيى عن احمد بن محمد بن محمد بن خالد عن عبد الله بن المغيرة عن اسمعيل بن  
 ابي زياد عن ابي عبد الله **عده** قال البان البقر دواء وسومها شفاء ولحمها  
 داء **عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن علي بن حسان عن موسى بن بكر قال  
 سمعت ابا الحسن **عده** يقول اللحم يثبت اللحم ومن ادخل جوفه لقمه شحم اخرجت  
 مثلها من الداء **عده** بن ابراهيم عن ابي عبد الله عن احمد بن محمد بن ابي نضر عن حماد  
 بن عثمان عن محمد بن سواد عن ابي عبد الله **عده** قال من اكل لقمه شحم اخرجت  
 مثلها من الداء **عده** من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن بعض اصحابه  
 انه زياره قال قلت لابي عبد الله **عده** جعلت فداك بالشمه التي تخرج مثلها من  
 اى شقه هي قال شقه البقر وما سالتني يا زياره عنها احد قبلك **عده** من اصحابنا  
 عن سهل بن زياد عن محمد بن اسمعيل بن زياد عن يحيى بن مسعود عن ابي ابراهيم **عده**  
 قال السويق مروق وشم البقر يدهان بالوضوح **باب لحم الخنزير**  
**والخنزير** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن داود الرقي قال

بسنزل

ذو  
عبد  
محمد

اراه عن عبد الله بن حمله

كتب

كتبته الخياي الحسن هذا اساله عن لحم الخنزير والباهنق فقال لا باس به **عده**  
 بن يحيى عن احمد بن محمد بن الحسن بن علي عن داود الرقي قال قلت لابي عبد الله  
 جعلت فداك ان رجلا من اصحاب ابي الخطاب نهى عن اكل الخنزير وعن اكل  
 لحم الخنازير فقال لا يا عبد الله **عده** لا باس بزكوب الخنزير وشرب البان  
 واكل لحم الخنازير المسروك **باب لحم الطير** **عده** من اصحابنا عن احمد  
 بن محمد بن خالد عن عمرو بن عثمان رفته قال قال امير المؤمنين **عده** الا ورجل من  
 الطير والدجاج خنزير الطير والذراخ جيش الطير وان انت عن فرخين تا  
 رتبهما امر او من ربيعه بفضل فتوينا **عده** عن السيارى قال انه ذكر الخنازير  
 بين يدي عمر فقال عمران طيب الخنازير والدجاج فقال امير المؤمنين **عده**  
 كلان ذلك خنازير الطير وان طيب الخنازير لحم فرخ قد فطره وكان يهضم  
**السيارى** عن رواه عن ابي عبد الله **عده** قال قال رسول الله ص من سرق ان  
 عينه فلياكل لحم الذراخ **عده** بن يحيى عن محمد بن موسى قال حدثني علي بن  
 سليمان عن ابن ابي عمير عن محمد بن حكيم عن ابي الحسن الاول **عده** قال اطعموا  
 المحرم لحم القبايح فانه يقوي اساقين ويظرد الخنجر **عده** عن محمد بن عيسى  
 عن علي بن مهزيار قال تغذيت مع ابي جعفر فاق بقطاة فقال انه مبارك  
 وكان ابي عمير يجده فكان يقول اطعموا صاحب المير فان يشوي له فانه  
 يتفعد **عده** عن علي بن سليمان عن مروك بن عبد الله عن شبيب بن صالح  
 قال سمعت ابا الحسن **عده** يقول لا ارى باكل الخباري باسا وانه جيد للبول  
 ووجع الظهر وهو ما يعين على كثرة الجماع **باب لحم الضأن والحسن**  
**الوحشيه** **عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن فضيل بن محمد قال كتبت الى ابي  
 الحسن **عده** اساله عن لحم حديد الوحش فكتبت **عده** يجوز اكله لو حشته  
 وتركه عندى فضل **باب لحم المواشيه** **عده** عن ابي ابراهيم عن  
 وعلي بن محمد عن علي بن الحسن الميثمي عن ابي بن نوح عن صفوان بن يحيى  
 عن عبد الله بن جندب قال سمعت ابا الحسن **عده** يقول لا باس باكل لحم  
 الجواميس وشرب البانها واكل شوفها **عده** بن يحيى عن محمد بن الحسين

الوز

قوتها

عنه

الوز

البيمار



عن صفوان عن عبد الله بن جندب قال سألت ابا الحسن عن لحم الجواميس  
 والبها فقال لا بأس بهما **باب** كراهية اكل اللحم الغريب يعني البر  
 علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حمزة عن زرارة عن ابي جعفر  
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ان يؤكل لحم غريب فقال انما ياكله السباع ولكن  
 حتى يتغيره الشمس والنار **باب** نهى عن اكل من اكل من لحم غريب عن علي بن الحسن عن هشام  
 بن سالم قال سألت ابا عبد الله عن كل اللحم التي فقال هذا طعام السباع  
**باب** **اللدن** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن علي عن  
 عبد الصمد بن بشير عن عطية اخي ابي العوام قال قلت لابي جعفر ان اصحاب  
 المغيرة يهونون عن اكل القديد الذي تم مسه النار فقال لا بأس باكله **باب** نهى  
 عن اكل عباد الله قال قلت له ان من اللحم يقيد ويذره عليه الملح ويخفف في الظل  
 فقال لا بأس باكله لان الملح قد غيروه **باب** نهى عن مومي بن الحسن عن محمد  
 بن عيسى عن ابي الحسن الثالث عنده قال كان يقول ما اكلت طعاما ابى ولا ابيع  
 للذات من اللحم اليابس لقديد **باب** نهى عن ابي الحسن عن ابي جعفر ان يقول القديد  
 لحم سوء لانه ليس في المعدة ويصعب كل داء ولا ينفع من شيء بل يضر **باب** نهى  
 عن اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن بعض اصحابه رفعه قال قال ابو عبد الله  
 شيان صالحان لم يدخلوا جوف واحد قط فاسدا الا اصحاء وشبان  
 فاسدان لم يدخلوا جوف واحد الا افسداه فالصالحان الرقان ولما  
 القاتر والفاسدان الجبن والقديد قال وهو يري عن ابي عبد الله عن قال  
 ثلثه يهد من البدن وربما قتلن اكلن القديد الغائب ودخل اللحم  
 على البطنه ونكاح العجايز قال وزاد فيه ابو اسحق النهدي وندي وقشبان  
 النساء على الامتلاء **باب** نهى عن بعض اصحابه رفعه قال قال ابو عبد الله عن ثلث  
 لا يؤكلن وهن شيبون وثلث يؤكلن وهن زراعتان وثلثان ينفعان من كل شيء  
 ولا يضران من شيء واثنتان يضران من كل شيء ولا ينفعان من شيء  
 فاما اللواتي لا يؤكلن ويستمن استنشعا لا تكثان والطيب والنورة واما  
 اللواتي يؤكلن وهن زراعتان فهن اللحم اليابس والجبن والطلع وفي حديث اخر

الفرار

شغل

غسله بالابيض وواظب  
وضب الاواني

عزير

الجوز والكسب واللذان ينفعان من كل شيء ولا يضران من شيء فالنار  
 القاتر والرقان واللذان يضران من كل شيء ولا ينفعان من شيء واللحم اليابس  
 والجبن قلت جعلت فداك ثم قلت يهزلن وقلت ههنا يضران فقال  
 اما علمت ان الهزال من اللصنة قلت هذا يضران قال نعم **باب**  
**فضل الذراع على ساير الاعضاء** عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن علي  
 بن المديان رفعه قال قلت لابي عبد الله عنده لم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 اكثر من حبه الاعضاء لشاير الشاه فقال له لان ادم عن قرب قربانا عن الانبياء  
 من ذريته فمني لكل فني من ذريته عصوا عصوا وسمى لرسول الله صلى الله عليه وسلم الذراع  
 فمن لم كان يحبها ويشتمها وبفضلها **باب** نهى عن اكل من لحم غريب ابن فضال  
 عن ابن بكير عن زرارة عن ابي جعفر عن قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحبه الذراع  
**باب** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن جعفر بن محمد الاستمري عن ابن فضال عن  
 ابي عبد الله عنده قال سمعت اليهودية التي صنه في ذراع وكان النبي صلى الله عليه وسلم يحب الذراع  
 واكتف ويكره الورك لقرنها من الملبان **باب** **الطبخ** علي بن ابراهيم  
 عن ابيه عن ابي بصير عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله عن قال اللحم باللبن  
 الانبياء عليهم السلام **باب** نهى عن اكل من لحم غريب عن علي بن القاسم بن يحيى عن  
 الحسن بن راشد عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عن قال قال امير المؤمنين  
 اذا ضعف المسلم فلياكل اللحم باللبن **باب** نهى عن سنان عن زياد بن  
 بن ابي الخلال قال تعشيت مع ابي عبد الله عن ابي بصير قال هذا ما كره الانبياء  
**باب** من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن محمد بن عيسى عن عبيد الله بن  
 عبد الله الدهقان عن درست عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عن  
 قال شكا بنو من الانبياء الى الله عز وجل الضعف فقيل له اطبخ اللحم باللبن  
 فانما يشدان اللحم فقلته المصيرة فقال لا ولكن اللحم باللبن الحليب  
**باب** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن الوليد عن يونس بن يعقوب  
 انه قال احب الطعام كان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم النار راحة **باب** نهى عن  
 يونس بن يعقوب قال ارسلت الى ابي عبد الله بقديرة فيها نار باج فاكلها

عزير  
الذراع  
الذراع

نور  
مرف

عبد الله بن عبد الله

مصر اللين والشهارة وعزير  
كسب ووضو وكوم حنظل والخس  
تطبخ باللبن الحليب والباخل



وقال الحسين يا ايها علي فاق بهما زين او ثلثا ثم ان الغلام صب فيها ماء فانما  
 بها فقال له ويحك افسدتها على **عده** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن محمد  
 بن خالد بن الضمير سويد عن ابي بصير قال كان ابو عبد الله عليه السلام يجيء الزبيلة  
**عليه** بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال  
 امير المؤمنين عليه السلام ان اللون يقطن البصر ويحذر ان الاليتين **باب**  
**التزويد** علي بن محمد بن بندار عن احمد بن محمد عن منصور بن العباس عن  
 سليمان بن رشيد عن ابيه عن الفضل بن عمر قال قلت عن ابي عبد الله  
 فاق بلون فقال من هذا اما انا فاشع انا صاحب الميزان **باب** التزويد ولو روت  
 الاسفا فاجابته **علي** بن ابراهيم عن النوفلي عن السكوني عن ابي  
 عبد الله عليه السلام قال قال النبي صلى الله عليه وآله اول من هشم  
 التزويد هاشم **عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن جعفر بن محمد الاشعري  
 عن ابن القلاح عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال النبي صلى الله عليه وآله في  
 التزويد والتزويد قال جعفر التزود ما صغر والتزويد ما كبر **علي** بن ابراهيم عن  
 عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام قال التزويد طعام العرب **علي**  
 بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن سبله بن محرز  
 قال قال ابو عبد الله عليه السلام بالتزويد فاق لم اجد شيئا اذ فوضه  
**محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد بن علي بن الحكم عن معاوية بن وهب عن ابي اسحاق  
 زيد الشحام قال دخلت على سيدى ابي عبد الله وهو يأكل سكبسا حتى اظلم  
 البصر **علي** بن محمد بن بندار عن احمد بن ابي عبد الله عن ابيه عن سعدان بن  
 مسلم عن اسمعيل بن جابر قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلام فوجدت في المائدة قبا  
 يتزويد توصيه على اللحم فاكلت معه **عده** رواه زرارة عن بعض اصحابه روفعه  
 قال قال النبي صلى الله عليه وآله بركة **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد بن يحيى  
 عن عميات بن ابراهيم عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال امير المؤمنين عليه السلام لا  
 تاكلوا من راس التزويد وكلوا من جوانبه فان البركة في راسه **عده** من  
 اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن عيسى عن ابيه عن عمرو بن شعيب

محمد بن يحيى

الفاتحيات

الحسن كزاييس قال في التزويد  
 وهو شحم هاشم

ولهم ومنه بنية

عن ابي بصير

١٣٣٢

عن ابي عبد الله عليه السلام قال اطعموا انا مرة الصغارين باللحم والتزويد **باب**  
**الشوا والكتاب** **والقوس** محمد بن يحيى عن محمد بن الحسن عن موسى  
 بن عمر عن جعفر بن بشير عن ابراهيم بن محمد عن ابي مريم عن الاصمعي بن بانه  
 قال دخلت على امير المؤمنين عليه السلام وبين يديه شوا او فقال له اذن فكلت  
 يا امير المؤمنين هذا لصار فقال دن اكلت كلمة لا يضرك معهن شئ  
 مما تخاف قل بسم الله خير للاسماء مثل الارض والسماء الرحمن الذي لا يضر مع اسمه  
 شئ ولا يضره **عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن علي بن حسان عن  
 موسى قال اشتكيت بالمدينة شكاة ضعفت معها فاقبت ابا الحسن عليه السلام  
 فقال له الراك ضعيفا قلت نعم فقال لي كل الكتاب فاكلته فبرأت  
**عده** بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن سنان عن موسى بن بكر قال  
 قال له ابو الحسن عليه السلام يعني الاول فاق الراك مصفرا فقلت له وعسا اصفا  
 فقال لي كل اللحم فاكلته ثم راني بعد جمعة وانا على حالي مصفرا فقال لي الراك  
 باكل اللحم قلت ما اكلت غير ومنذ امرتني فقال وكيف تاكله قلت طيخا  
 فقال لاكله كبا بامه ارسل الى فدعاني بعد جمعة واذا الدم قد عار في  
 فقال لي الان نعم **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن احمد بن محمد بن ابي بصير عن ابي عبد الله  
 بن محمد الشامي عن حسين بن حنظلة عن ابيه عن ابي عبد الله عليه السلام قال كل الكتاب  
 يا يحيى **عده** من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن علي بن الريان بن الصلت  
 عن عميد الله بن عبد الله الواسطي عن واصيل بن سليمان عن وديعة عن  
 ابي عبد الله عليه السلام قال ذكرنا الرؤوف من الشاة فقال الواس موضع الذكاه و  
 اقرب من المرعى وابعد من الاذى **باب** **الدهن** الحسين بن محمد  
 عن المعلى بن محمد عن نسطام بن مروم الفارسي قال حدثنا عبد الرحمن بن عمار  
 يزيد الفارسي عن محمد بن معروف عن صالح بن زبير عن ابي عبد الله عليه السلام  
 قال قال امير المؤمنين عليه السلام بالهرسية فانها تيسر للعبادة اربعين  
 يوما وهي من المائدة التي اترك على رسول الله صلى الله عليه وآله من اصحابنا عن احمد  
 بن محمد بن خالد عن محمد بن عيسى عن الدهقان عن درست بن ابي منصور عن ابي عبد الله

الراك مخلوق من المائات

فاكلته



بن سنان عن ابي عبد الله ع قال ان نبيا من الانبياء سكا الى الله عن جعل  
 وقلة الجماع فاروه باكل الحرسية في حديث آخر رفعه الى ابي عبد الله ع قال  
 ان رسول الله سكا الى ربه عز وجل وجع الظهر فاروه باكل الحب للموت  
 بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن سنان عن مفضل الصيقلي ع  
 عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال ان الله تبارك وتعالى اهدى الى رسول الله  
 صلى الله عليه وآله هرة من هرة الجنة فترست في رياض الجنة وفيها  
 الحور العين فاكلها رسول الله ص فرادى في قوته بضع اربعين رجلا وذلك  
 شيء اراد الله عز وجل ان يترديه نبيه محمدا ص **باب المشنة**  
**والحساء** عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن يحيى بن ابي البلاد  
 عن ابيه عن الوليد بن صبيح قال قال ابي عبد الله ع اي شيء تظمعها لك  
 في الشتاء قلت اللحم فالزم يكن المحم والزيت والسمن قال فما يمنعك عن هذا  
 الكركور فانه اهون شيء في الجسد يعني المشنة قال واخبرني بعض اصحابنا  
 ان المشنة يوحل فغير رزوقه في حصره فغير باق في اوعيه من الحبوب  
 ثم يرض جميعا ويطن **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن محمد بن  
 اصحابنا عن ابي عبد الله ع قال ان التلبين يحلو القلب الحزين كما يحلو الالسا  
 العرق من الجبين وروي عن ابي عبد الله ع قال قال النبي ص لو اغنى عن  
 الموت شيء لاغنت التلبينه قيل يا رسول الله ص وما التلبينه قال الحبوب  
 الحسنة اللبن وكورها ثلثا ورواه سهل بن زياد عن محمد بن الحسن بن شيمون  
 عن الاصم عن مسع بن عبد الملك عن ابي عبد الله ع مثله **باب**  
**الحلوا** عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن هرون بن مرفوق الكندي  
 عن ابيه قال بعث الى الماض ع يوما فاكلت عنده واكثر من الحلوا فقلت  
 ما اكثر هذه الحلوا فقال ع انا وشيعتنا اخلقنا من الحلوا وة فنجن نجت  
 الحلوا **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن علي بن الحكم ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي  
 جعفر ع قال من لم يرد منا الحلوا ارادنا الشراب **محمد بن محمد** عن ابي فضل  
 عن يونس بن يعقوب عن عبد الله ع قال اكلت مع ابي عبد الله ع يوما

بن ابراهيم

ابو اسيد

التلبينه واللبن حسا يعلمون فيقولوا  
 ورواه اهلها غسل سميتها بها تدعى باللبين  
 لسانها وادخلها وهو شبيه بالرقعة من اللبن حدة  
 لبن العوم اذا سداهم اللبن

للوا ابد والشعر

فاني بدعاجه محشوة خبيثا تفككتها اها واكلناها **ابن فضال** عن يونس بن يعقوب  
 عن عبد الله ع قال اكلت مع ابي عبد الله ع مثل الخبز الاول **ابن فضال** عن يونس  
 بن يعقوب عن ابي عبد الله ع قال اكلنا بالدينة فارسل الينا اصنعوا لنا فاق  
 واقولوا فارسلنا اليه في قصعة صغيرة **باب العظام الحار**  
**محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن عيسى عن جده الحسن بن راشد عن محمد  
 بن مسلم عن ابي عبد الله ع قال قال امير المؤمنين ع افرقوا الحار حتى يبرد  
 فان رسول الله ص قرب اليه طعام حار فقال افرقوه حتى يبرد وما كان الله  
 عز وجل يطعمنا النار والبركة في البار **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابي  
 عن السكوني عن ابي عبد الله ع قال ان النبي ص اتي بطعام حار جدا فقا  
 ما كان الله عز وجل يطعمنا النار فزود حتى يبرد ويكف فانه طعام  
 محروق البركة وللشيطان فيه نصيب **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابي  
 عن محمد بن حكيم عن ابي عبد الله ع قال الطعام الحار غير ذي بركة **محمد بن**  
**عن احمد بن محمد** عن بن فضال عن ابي القداح عن ابي عبد الله ع قال اكلت  
 بطعام حار فقال ان الله عز وجل لم يطعمنا النار نحوته حتى يبرد فتركه  
 حتى يبرد **ابن محمد** عن بن محبوب عن يونس بن يعقوب عن سليمان بن خالد  
 قال حضرت عشاء ابي عبد الله ع في الصيف جازي بخوان عليه خبز واقطعة  
 تريد ولحم فقال هلم الطعام فذويت فوضع يده فيه ورفعا وهو يقول  
 استجيري بالله من النار عوذ بالله من النار اعوذ بالله من النار هذا ما لا  
 عليه فكيف النار هذا ما لا تقوى عليه فكيف النار هذا ما لا تطيقه فكيف  
 النار قال وكان عن يميني امكن الطعام فاكل واكلت معه **باب نيك**  
**العظام** عدة من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله ع عن محمد بن علي بن محمد بن الفضل  
 عن ابيه قال صنع لنا اوجمن طعاما ونحن جماعة فلما حضرنا اذ اى رجلا منهمك  
 عطا واضاح به وقال لا تفعل فاني سمعت علي بن الحسين ع يقول لا تنكروا  
 العظام فان فيها الجن نصيبا وان فعلتم ذهب من البيت ما هو خير من ذلك  
**باب السمك** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن سعيد بن جناح عن

ابن ابراهيم

فترك

الاصنام

نهكك من العظام بالثب والظفر  
 الليم لا



لا يرضى الله به قال علي بن ابي طالب قال ما لي بشئ ولكني اكلت سمكاً ثم قال من باب  
 وخرجوه سمك لم يتبعه بتواتر او غسل لم يزل عمر في العجاج يضرب عليه حتى التفتا  
**عده** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن عبد الله بن نوح بن شعيب عن بعض اصحابنا  
 عن ابي عبد الله ع قال كان رسول الله ص اذا اكل السمك قال اللهم بارك لنا  
 فيه وابد لنا به خيراً منه **عده** بن محمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي الهادي  
 عن معتب بن ابي عبد الله ع قال قال علي بن ابي الحسن ع قال قال يا معتب اطلب حيتانا  
 طرية فاني اريد ان احبب فطلبتها ثم ايتها بها فقال لي يا معتب كلك لنا شطرها  
 واشولنا شطرها فتعدي منها وتعشي ابو الحسن ع **عده** بن محمد بن نزار عن ابيه  
 والجد بن ابي عبد الله جميعاً عن محمد بن علي الهادي ع مثله **عده** بن ابراهيم عن ابيه  
 عن ابي بصير عن ابراهيم بن عبد الحميد قال سمعت ابا الحسن ع يقول عليكم  
 بالسمك فانك ان اكلته بغير حيز اجزاك اكلته بغير املك **عده** بن ابراهيم عن  
 هرون بن مسلم عن مسعدة بن اليسع عن ابي عبد الله ع قال قال لا تدمن اكل  
 السمك فانه يهلك الجسم **عده** بن محمد بن نزار عن محمد بن عيسى عن يونس عن محمد  
 بن سنان عن ابي عبد الله ع قال اكل الحيتان يذهب الجسم **عده** بن ابراهيم عن  
 ابراهيم بن محمد بن ابي الحسن ع قال السمك الطري يذهب الجسم  
**عده** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن عثمان بن عيسى بن عوفه قال السمك الطري  
 يذهب شحم العينين **عده** بن زياد عن علي بن حسان عن موسى بن بكر عن ابي الحسن  
 ع قال السمك الطري يذهب شحم العينين **عده** بن يحيى قال كتب بعض اصحابنا الى  
 ابي محمد ع يشكو الريح وما وصفا فقال اذا احتجمت هاجت الصفراء اذا اتر  
 الحجامه اضر في الدم فاستري في ذلك فكتب عن ابي جهم وكل على اثر الحجامه سما  
 طري اكلها قال فاعادت عليه المسئلة بعينها فكتب عن ابي جهم وكل على اثر  
 الحجامه سما طري اكلها اجماعه ومثل قال فاستعملت ذلك فكتبت في عافيه وما  
 غذاي **باب** **عده** بن ابراهيم عن احمد بن محمد بن محمد بن خالد  
 بن جعفر بن حكيم عن يونس عن مرزم قال ذكر ابو عبد الله ع البصر فقال اما الله  
 يذهب بصرهم اللحم **عده** بن زياد عن محمد بن اسمعيل بن زياد عن جعفر بن محمد بن حكيم عن مرزم

في  
 يبيع  
 لناور  
 عنده  
 تنعدي منها ابو الحسن  
 وتعشي  
 وان  
 عن در  
 يذوب  
 العين  
 فصر  
 بن محمد  
 انهم محرمة بنوة الصمد

انه روي فيه وليست له غايقة اللحم **عده** الاشرعي عن محمد بن سالم عن احمد بن النضر  
 عن عمر بن ابي حنيفة قال قال شكوت الى ابي الحسن ع قله الولد فقال استغفر الله  
 وكل البصر **عده** من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن محمد بن عيسى عن عبد الله  
 بن عبد الله الدهقان عن درست عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله  
 قال شكاني من الانبياء عليهم السلام الى الله عز وجل قله الكسل فقال كل اللحم  
 بالبصر **عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن علي بن حسان عن موسى بن بكر  
 قال سمعت ابا الحسن ع يقول كثرة لاكل البصر يزيد في الولد **عده** من اصحابنا عن  
 بن ابي عبد الله عن محمد بن عيسى عن ابيه عن جده قيس بن عبد العزيز عن ابي عبد  
 طيبه السلام قال مع البصر خفيف واليا صر قليل **عده** بن يحيى عن محمد بن موسى  
 عن يعقوب بن يزيد عن بن فضال عن بعض اصحابنا عن ابن ابي يعفور قال قلت  
 لابي عبد الله ع ان الدجاجة تكون في المثل ليس معها ديك فتختلف من الكفاية  
 وفيه ويبيض من غير ان يركبها الديك فما تقول في كذا فقال لي ان البصر  
 اذا كان مما ياكل لحمه فلا بأس به فاكله وهو حلال **عده** الاشرعي عن محمد بن  
 بن محمد بن ابي عبد الله عن بعض اصحابنا عن ابن ابي جبر عن ابي جبر عن ابي جبر قال سالت  
 ابا عبد الله ع عن الشاة والبقرة وما درت اللبن من غير ان يرضعها الفحل والديك  
 ربهما باضت من غير ان يركبها الديك قال فقال مع كل هذا حلال طيب لك كل  
 ياكل لحمه فجميع ما كان منه من لبن وبيض وانفذه وكل هذا حلال طيب و  
 ربهما يكون هذا فرضه الفحل وعلى هذا حلال **باب** **عده** بن ابراهيم عن  
 محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن ابن بكير عن زرارة عن ابي  
 عبد الله ع قال قال النبي ص لا يرضى المؤمنون عيا على افتح بالمخ وطعامك و  
 احتم بالمخ فان من افتح طعامه بالمخ وختم بالمخ دفع الله عنه سبعين ذنبا  
 من انواع البلاء ايسرها الحجام **عده** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن  
 بن سالم عن ابي عبد الله ع قال قال رسول الله ص لعلي صلوات الله عليه افتح  
 طعامك بالمخ واحتم بالمخ فان من افتح طعامه بالمخ وختم بالمخ عوفي من  
 وسبعين نوعاً من انواع البلاء منه الجحون والحمام والبص **عده** بن ابراهيم عن

وزاد  
 في  
 لناور  
 عنده  
 تنعدي منها ابو الحسن  
 وتعشي  
 وان  
 عن در  
 يذوب  
 العين  
 فصر  
 بن محمد  
 انهم محرمة بنوة الصمد



عن اسمعيل بن مهران عن يونس عن رجل عن سعد الاسكاف عن ابي جعفر  
 والرفان بن سعيون قال ان في الملح شفاء من سبعين نوعا من انواع الوباء ثم قال ان لو يعلم  
 الناس ما في الملح ما تناهوا والادب **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد عن القاسم بن يحيى  
 عن جده الحسن بن راشد عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله ع قال قال امير المؤمنين  
 ابدوا بالملح في اول طعامكم فلو يعلم الناس ما في الملح الاختاروه على الدواب والخبز  
**محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد عن يونس بن صالح عن الجعفي عن ابي الحسن الاول ع  
 قال لا ينجس حوان لا ملح عليها واحملا ليدن بيدها في اول الطعام **محمد بن**  
 زياد عن الحسن بن محمد بن سماعة عن احمد بن الحسن الميثمي عن مسكين بن عمار  
 عن فضيل الرشاش عن فروه عن ابي جعفر ع قال وحى الله عن جعل الى موسى  
 بن عمران ع ان مر قومك يفتحق بالملح ويغتمق به والافلا يلوموا الا انهم  
**محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابراهيم بن ابي حمزة قال قال امير المؤمنين  
 اتموا ادام اجزا فقال بعضنا اللبوا وقال بعضنا الملح وقال بعضنا الزيت وقال  
 بعضنا اللبن فقال امير المؤمنين لا بل الملح ولقد خرجنا الى نزهة لنا وبنى بعض الغلمان  
 الملح فذبحوا لنا ساقا من اسن ما يكون فانتمغنا بشي حتى انصرفنا عنه عن  
 يعقوب بن يزيد رفعه قال قال ابو عبد الله ع من ذر على اول لقمه من طعام  
 الملح ذهب عنه نكس الوجه **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابي عمير عن ابي بصير  
 اخرا عن محمد بن مسلم قال ان العقرب لسعت رسول الله ص فقال لعنك الله  
 فاقبائلين مؤمن اذيت ام كافرا ثم دعا بالملح فذلكه فذابت ثم قال ابو جعفر  
 لو يعلم الناس ما في الملح ما يكون معه دواب **محمد بن يحيى** عن احمد بن ابي عبد  
 الله ع وبن ابراهيم جميعا عن خلف بن حماد عن يعقوب بن شعيب عن ابي  
 عبد الله ع قال دعت رسول الله ص عقرب فنفضها وقال لعنك الله ما يعلم من  
 مؤمن وكافرا ثم دعي بالملح فوضعه على موضع اللدغة ثم عصره باهمها حتى خا  
 ثم قال لو يعلم الناس ما في الملح ما اعتابوا معه الى ذرياق **باب الخخل**  
**والزيت** علة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن عثمان بن عيسى عن خالد بن  
 ينجح قال كنت انظر مع ابي عبد الله ع ومع ابي الحسن الاول ع في شهر رمضان

الدهايق لغز والزيات  
 الجصبا وزيان علة انها دابرة  
 الصباغ

لنة

معه

الشر بالترك نظامه الو

عن ابيه

لقد عذ العقرب بالعين العبر من ابي  
 منع لسعة الصباغ تدا

فكان

فكان اول ما يوق به قسعة من شردخل وزيت فكان اول ما يوق به قسعة  
 يتناول منها تلك القرم في وقت بالجمفة **محمد بن يحيى** عن عثمان بن عيسى عن حماد بن عمار  
 عن سلمة القلاضي قال دخلت على ابي عبد الله ع فلما اكلت قال لي مالي سمع  
 كلامك قد ضعف قلت قد سقط ثم قال فكله شق عليه ذلك ثم قال فاي شيء  
 تاكل قلت اكل ما كان في البيت فقال عليك بالزيت فان فيه بركة فان لم يكن  
 لحم فاخل والزيت **محمد بن يحيى** عن اسمعيل بن مهران عن حماد بن عثمان عن زيد بن الحسن  
 قال سمعت ابا عبد الله ع يقول كان امير المؤمنين ع اشبهه الناس بطهارة رسول  
 كان ياكل الخبز والخل والزيت ويطعم الناس الخبز واللحم **علي بن ابراهيم** عن ابيه  
 عن ابن ابي عمير عن عبدة الراسطي عن عجلان قال تحشيت مع ابي عبد الله ع  
 بعد عتمه وكان يتعشى بعد عتمه فاق بخل وزيت ولحم بار وجعل يذيق اللحم  
 فيطيبه وياكل هو والخل والزيت ويدع اللحم فقال ان هذا طعامنا وطعام الانبياء  
**محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن فضال عن يعقوب بن عبد الاعلى قال  
 اكلت مع ابي عبد الله ع فقال يا جاري ايتنا بطعامنا المعروف فاق بقسعة  
 فيها خل وزيت فاكلنا **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن الوضلي عن السكوني عن ابي  
 عبد الله ع قال ان احب الاصابع الى رسول الله ص الخخل والزيت قال هو طعام  
 الانبياء **وهذا الاستاذ** قال قال امير المؤمنين ع ما افتر اهل بيت يا قنوين  
 بالخل والزيت وذلك ادم الانبياء **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن ابي  
 عن ابيه عن بعض اصحابه عن ابي بصير عن محمد بن علي الحلبي قال سالت  
 ابا عبد الله ع عن الطعام فقال عليك بالخل والزيت فانه مزي وان عليا كان  
 يكثر اكله والى الخرا اكله فانه مزي **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن ابي  
 عن محمد بن يعقوب بن سالم قال سمعت ابا عبد الله ع يقول كان امير المؤمنين ع ياكل للخل  
 والزيت ويجعل لفته تحت طنفسه **باب الخخل**  
 معلون بن محمد بن الحسن بن علي الوشاح عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال  
 دخل رسول الله ص الى ام سلمة رض فقويت اليه كسرا فقال هل عندك ادم فقالك  
 لا يا رسول الله صلى الله عليك ما عذري الا خل فقال صلى الله عليه وآله عمل ادم

يونس بن عمر

انقره



فيه ما اقتربت من خولى ما طمس ادم  
لاعدا اهل ادم والفقار الطمام بلا دم  
داقتا لجل ذاك الخبر وجوه من القتر والفقار  
وهو لا من الخليل الى تمام ما يقاته

ما اقتربت فيه حل **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن سليمان  
بن خالد عن ابي عبد الله عن قال الخليل يشد العقل **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابن  
ابراهيم عن علي بن ابي حمزة عن ابي عبد الله عن قال سمعته يقول ما اقتربت فيه  
حل وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك **علي بن محمد بن بندار** عن ابيه عن محمد بن علي الهادي  
ان رجلا كان عند الرضا عليه السلام فقامت اليه مائة عليها حل وبلغ فافتحه  
بالخل فقال الرجل اجعلت ذلك امرتان ان تفتح بالخل فقال هذا مثل هذا يقول الخليل  
وان الخليل يشد الدهن ويزيل في العقل **علي بن محمد بن احمد بن ابي عبد الله** عن ابان بن  
عبد الملك عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عن قال ان السداه بالخل كما تدمت  
بالخل عندكم فان الخليل يشد العقل **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن النوفلي عن السكوني  
عن ابي عبد الله عن قال كانت احب الاصابع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ابراهيم عن ابيه بعض اصحابنا عن عبد الله بن عبد الرحمن الاصم عن شعيب عن  
ابي بصير عن ابي عبد الله عن قال قال امير المؤمنين عن نعم الادم الخليل كسر  
المرد ويطفي الصفراء ويجو القلب **علي بن ابي عمير** عن ابيه عن حنان بن ابي عبد الله  
قال ذكر عندنا حل الخليل لانه يقتل دواب البطن ويشد الفم **محمد بن يحيى**  
عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن ساعدة عن ابي عبد الله عن قال الخليل يشد  
اللثة ويقتل دواب البطن ويشد العقل **محمد بن يحيى** عن علي بن ابراهيم الجعفي  
عن محمد بن احمد بن محمد بن موسى عن ابيه ما رفعه الى ابي عبد الله عن قال الاصطبلغ  
بالخل يقطع شهوة الزنا **محمد بن محمد بن علي بن الحكم** عن ربيع المسلي عن احمد بن زرارة  
عن سفيان بن السهم عن ابي عبد الله عن انه قال حليل الخمر فاعترس فيه فانه  
لا يقي فحرفك دابة الاقتلها **محمد بن يحيى** عن بعض اصحابنا عن علي بن سليمان  
بن رشيد عن محمد بن عبد الله عن سليمان بن الدبلي عن ابي عبد الله عن قال ان بني  
اسرايل كانوا يستفتحون بالخل ويختمون به ويختمون يستفتح بالخل ويختمون  
بالخل **باب المزج** محمد بن يحيى عن موسى بن الحسن عن محمد بن احمد بن  
ابي محمود عن ابيه رفعه عن ابي عبد الله عن قال ان يوسف عليه السلام كان في السجن  
شكا الى ربه عن رجل اكل الخبز وصله وسدال ادا ما يادم به وقد كان كثير عند

عندنا

لغير

الخبر اليقين فامر ان ياخذ الخبز ويصعله في اجانه ويصب عليه الماء والملح فضا  
مرتا فجعل ياتدم به **باب الزيت والزيتون** عدة من اصحابنا  
عن سهل بن زياد عن جعفر بن محمد الاشعري عن ابن القلاح عن ابي عبد الله عن قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا الزيت وادهنوا بالزيت فانه من شجرة مباركة **محمد**  
بن يحيى عن احمد بن محمد بن فضال عن ابن القلاح عن ابي عبد الله عن مثله  
**ابو بصير** الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن عبد الله الدهقان عن درست  
عن ابراهيم بن عبد الحميد عن ابي الحسن عن قال كان مما اوصى به ادم عليه الهبة  
الله ابنته ان كل الزيتون فانه شجرة مباركة **عدة** من اصحابنا عن احمد بن ابي  
عبد الله عن يعقوب بن يزيد عن يحيى بن المبارك عن عبد الله بن جليله عن اسحق  
بن عمار وغيره قال قلت لابي عبد الله عن يقولون ان الزيتون هنج الرياح فقال  
ان الزيتون يطرد الرياح **عدة** عن منصور بن العباس عن محمد بن عبد الله بن واسع  
عن اسحق بن اسمعيل عن محمد بن يزيد عن ابي داود الضبي عن ابي عبد الله عن قال قال  
امير المؤمنين عن ادهنوا بالزيت وايندهوا به فانه دهنه الاخيار وادام  
المصطفى بن ميثم بالقدس مرتين لويرك مقبله ولويرك مدبره ولا يضر  
معها داء **منصور بن العباس** عن ابراهيم بن محمد بن ابراهيم البصري عن رجل عن  
ابي عبد الله عن قال ذكرنا عندنا الزيتون فقال الرجل يجلب الرياح فقال  
لا بل يطرد الرياح **عدة** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن النوفلي عن الجريدي عن  
عبد المؤمن الاضاري عن ابي جعفر عن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
الابواب وادام الاخيار لويرك فيه مقبلا ولويرك فيه مدبرا انفس بالقدس  
مرتين **محمد بن يحيى** عن عبد الله بن جعفر رفعه قال قال ابو عبد الله عن الزيتون  
يزيد في الماء **باب المسك** عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد  
بن محمد بن ابي نصر عن حماد بن عثمان عن محمد بن سودة عن ابي عبد الله عن قال انما استنق  
الناس بمثل العسل **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد عن القاسم بن يحيى عن جليله الحسن بن  
راشد عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عن قال قال امير المؤمنين عن لعق العسل شفاء  
من كل داء قال الله عن رجل يخرج من بطونها شر يخفف الوالد فيه شفاء للناس ومن



مع قراءة القرآن ومضع اللبن يذيب البلغم **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابن ابي عمير  
 عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله **ع** قال كان رسول الله **ص** يجبه العسل **ع**  
 بن يحيى عن عبد الله بن جعفر عن محمد بن عيسى عن ابراهيم بن عبد الحميد عن مسكين  
 عن ابي عبد الله **ع** قال كان النبي **ص** ياكل العسل ويقول آيات من القرآن ومضع  
 اللبن يذيب البلغم **ع** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن علي بن حسان عن  
 موسى بن بكر عن ابي الحسن **ع** قال ما استغنى برين عسل العسل **باب**  
**السكر** **ع** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن علي بن حسان عن موسى بن بكر  
 قال كان ابو الحسن **ع** يكتبها باكل السكر عند النوم **ع** بن يحيى عن احمد بن محمد  
 عن ابن محبوب عن عبد العزيز العبيدي قال قال ابو عبد الله **ع** لا ينكح الجن  
 يضر من كل شيء ولا ينفع فان السكر ينفع من كل شيء ولا يضر من شيء **ع** بن يحيى  
 عن احمد بن محمد بن احمد بن ابي ابي عن بعض اصحابنا رفعه قال شكا رجل الى ابي  
 عبد الله فقال لي رجل شاك فقال ابن هرون المبارك فقلت فقلت فذلك  
 وما المبارك قال السكر قلت اى السكر جعلت فذلك قال سليمانك هذا **ع**  
 بن محمد بن محمد بن سهل عن الرضا **ع** قال السكر الطبرزد ياكل البلغم الكلا **ع**  
 بن محمد بن الحسن بن علي بن النعمان عن بعض اصحابنا قال شكوت الى ابي عبد الله  
 الروع فقال لي اذا اويت الى فراشك فكل سكرتين قال ففعلت ذلك فبرأت فبخر  
 بعض المنطبيين وكان اقرب اهل بلاده فقال من اين عرف ابو عبد الله **ع** هذا هذا  
 من مخزون علمنا اما الله صاحب كتيب يذبح ان يكون اصابه في بعض كتيبه **ع**  
 من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن ابيه عن سعدان بن مسلم عن معتب  
 قال لما نعى ابو عبد الله **ع** قال اذا دخلت الخزانة فاطلب لي سكرتين فقلت جعلت  
 فذلك ليس ثم شيء فقال ادخل ويجحك فدخلت فوجدت سكرتين فاتيته بهما  
**ع** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير فوجه عن ابي عبد الله **ع** قال شكا اليه  
 رجل الوبا فقال له واين انت عن الطيب المبارك قال قلت وما الطيب  
 المبارك فقال سليمانك هذا قال فقال ابو عبد الله **ع** اول من اخذ السكر سليمان  
 بن داود **ع** بن يحيى عن موسى بن الحسن عن عبيد النخياط عن عبد العزيز بن

عنه  
 ان  
 العسل

ان رطله

ابو الحسن بن محمد بن احمد بن محمد بن ابي  
 ع

ادخله

ان

عنه

عن رجل عن ابي عبد الله **ع** قال لعوان رجل عند الف درهم ليس عنده ثم اشترى  
 به اسكر لم يكن سرفا **ع** من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن عدة من اصحابنا  
 عن علي بن سباط عن يحيى بن بشير النبال قال قال ابو عبد الله **ع** لا ياي ايشير ياي  
 شيء نكاه وون مرصناكم فقال بهذا الادوية الممار فقال له لا اذا مرض احدكم  
 فخذ السكر الابيض فذقه وصب عليه الماء البارد واسقه اياه ان الذي  
 جعل الشفاء في المرارة قادر ان يجعل في الحلاوة **ع** من اصحابنا عن سهل بن  
 زياد عن ياسر عن الرضا **ع** قال السكر الطبرزد ياكل الداء والكلا **ع** بن يحيى  
 عن احمد بن محمد بن علي بن احمد بن ابي عن بعض اصحابنا قال جرح بعض اهلنا فو  
 له المتطيبون الغافق فشقينا فلم ينفع به فشكوت ذلك الى ابي عبد الله **ع**  
 فقال ما جعل الله في شيء من المرشفاء خذ سكره ونصفا فصرها في اناء وصب  
 عليها الماء حتى يغيرها وضع عليها حديد ويجها من ولالليل فاذا اصحت  
 فامر ببدك فاسقه فاذا كانت الليلة الثانية فصرها سكرين ونصفا  
 ونجها كما فعلت واسقه فاذا كانت الليلة الثالثة فخذ سكرات ونصفا  
 ونجها مثل ذلك قال ففعلت فشفي الله عن وجل مريضنا **باب**  
**السمن** **ع** بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن الكوفي عن ابي عبد الله **ع** قال  
 قال امير المؤمنين **ع** سمون البقر شفاء **ع** عن ابيه عن النوفلي عن الكوفي  
 عن ابي عبد الله **ع** قال قال امير المؤمنين **ع** السمون وهو في الصيف خبير  
 منه في الشتاء وما دخل جو فامثله **ع** من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن ابيه  
 عن المطيب بن زياد عن ابي عبد الله **ع** قال نعم الا دام السمون **ع** بن ابراهيم عن  
 عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان عن ابي عبد الله **ع** قال اذا بلغ الرجل خمسين  
 سنة فلا يبيت وفي جوفه شيء من السمون **ع** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن  
 عن حماد بن عثمان قال كنت عند ابي عبد الله **ع** فكله شيء من اهل العراق فقال  
 له مالي ربي كلامك متغير فقال له سقط مقاديم في فنقص كل شيء فقال له ابو  
 عليه السمك فانا ايضا قد سقط بعض اسناني حتى انه ليوسوس لي الشيطان  
 فيقول لي انا ذهبت البيقية فباي شيء تاكل فقول لا حول ولا قوة الا بالله **ع** قال

ورفع

قلت

قانه

ابو

عنه







قال سالت عن شرب اللبن الاثنتي فقال في لابسها **باب** **الحجين** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن محبوب عن عبد الله بن سنان عن عبد الله بن سليمان قال سالت باجعفر عن الحجين فقال في لقد سالتني عن طعام يعجنني ثم اعطى الغلام درهما فقال باعلام اشبع لنا جينا فتقدمنا معه وان بالحجين فاكلوا وكلنا فلما فرغنا من العدا قلت له ما تقول في الحجين فقال في اولم ترين اكلت قلت بلى ولكن احب ان اسمعه منك فقال ساخريك عن الحجين وغيره كلما في حلال وحرام فهو لك حلال وحرام فهو لك حلال حتى تعرف الحرام بعينه فقد **احمد بن محمد الكوفي** عن محمد بن احمد النهدي عن محمد بن الوليد عن ابن بن عبد الرحمن عن عبد الله بن سليمان عن ابي عبد الله ع في الحجين قال كل شيء لك حلال حتى يجيئك شاهدان يشهدان عندك ان فيه ميتة **محمد بن يحيى** عن علي بن ابراهيم الهاشمي عن ابيه عن محمد بن الفضل الميتش بوري عن بعض رجاله عن ابي عبد الله قال سالت عن الحجين فقال لا ادوا فلا كان بالعشي فخل الرجل على ابي عبد الله ع فظفر الحجين على الخوان فقال جعلت فداك سالتك بالعادة عن الحجين فقلت لحانه الدرا الذي لا ووالله والساعة انه على الخوان قال فقال لي هو صواب العدا نافع بالعشي ويزيد في ماء الظهور وروي ان مضره الحجين في قشره **باب** **الحجين والجوز** علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله ع قال قال امير المؤمنين صلى الله عليه اكل الجوز في حله الجوز في الحرف والجوز في الحرف على الجسد واكله في الشتاء ينقض الكليتين ويدفع البرد **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن عبد العزيز العمدي قال قال ابو عبد الله ع الحجين والجوز اذا اجتمعا في كل واحد منهما شفاء وان افترا كان في كل واحد منهما داء **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد عن ابي عبد الله ع قال قال ابو عبد الله ع الحجين والجوز اذا اجتمعا في كل واحد منهما شفاء وان افترا كان في كل واحد منهما داء **ابواب الجوز** **باب** **الارز** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم والحسن بن علي بن فضال عن يونس بن يعقوب قال قال ابو عبد الله ع ما تأكل من ناختمك شيء احب الي من الارز والنفسج اتي اشتكيت وجعي ذلك الشد

كان

رجل

ان

والهجن

والهجن اكل الارز فامرت به فضل وجفف ثم قلى وطحن فجعل لي منه سفوف بزيت وطبخ الحساء فاذهب الله عن وجع عن يذ لك الوجع **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن اسمعيل بن مرار وغيره عن يونس بن هشام بن الحكم عن زرارة قال رايت دابة ابي الحسن موموعا تلقه الارز ويصر به عليه فتعني ما رايت فدخلت على ابي عبد الله ع فقال لي احسبك علك ما رايت من دابة ابي الحسن موموعا قلت له نعم جعلت فداك فقال لي نعم الطعام الارز يوسع الامعاء ويقطع المواسير وانا لتفط اهل العراق باكلهم الارز والبر فاجتمعا يوسعان الامعاء ويقطعان المواسير **محمد بن احمد بن محمد بن ابي عبد الله** عن ابي سليمان الحداد عن محمد بن الفضل قال كنت عند ابي عبد الله ع فاجاء رجل فقال له انيتي قد ذبلت وبها البض فقال ما ينعلك من الارز بالشحم خذ حجارا اربعا واخرا فاطرحها تحت النار واجعل الارز في القدر واطبخه حتى يدرك وخذ شحم كل طريا فاذا بلغ الارز فاطرح الشحم في قصعة مع الحجارة وكب عليه وقصعة اخرى ثم حرها حتى يكسيدا واضبطها ولا يخرج بخاره فاذا ذاب الشحم فاجعله في الارز ثم تحساه **محمد بن احمد بن محمد بن خالد بن عثمان بن عيسى** عن اخيه عن علي ع قال نعم الطعام الارز انما يخرج لمرضنا **محمد بن يحيى** عن عيسى بن اخيه عن ابي عبد الله ع قال نعم الطعام الارز انما يخرج به مرضنا **محمد بن عثمان بن عيسى** عن خالد بن ينجع قال سكوت ابي عبد الله ع حتى بطني فقال اخذ الارز فاعلمه ثم جفقه في الظل ثم رصته وخدمته في كل عدا وملي راحتك وزاد فيه اسحق الجرمي نقلية قليلا وزرك وقيه واشربه **محمد بن يحيى** عن سهل بن زياد عن ابن فضال عن ثعلبة بن ميمون عن جمران قال كان ابي عبد الله ع وجع البطن فامر ان يطبخ له الارز ويجعل عليه السماق فاكله فبرى **باب** **الحمص** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن نادم الخادم قال كان ابو الحسن ع ياكل الحمص المطبوخ قبل الطعام وبعده **علي بن ابراهيم** عن ابن ابي عمير عن مويه بن عمار قال قلت لابي عبد الله ع ان الناس يروون ان النبي قال ان العدى بارك عليه سبعون نبيا فقال هو الذي يسمونه عندكم الحمص ونحن نسميه العدى **علي بن ابراهيم** عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن

والنفس

ان

شددا

ابو عبد الله



عن فضاله عن رفاعه قال سمعت ابا عبد الله يقول ان الله يتالك ويقال  
 لما عاق يوبعما نظر الخبيث اسواييل قذا زدرعت فرفع طرفه الى السماء وقال  
 الهى وسيدى عبدك ايوب المبتلى عما فيه ولم يزدع شيئا وهذا ليق اسرا  
 زرع فاجى الله عز وجل اليه يا ايوب حزن من سمعتك كذا فابذره وكانت سمعته  
 فيها ملح فلحذا ايوب عما كفا منها فبذره فخرج هذا العرس وانتم تستونه الحصر فخرج  
 تنبيه العرس **عنه** عن احمد بن محمد بن ايض عن الرضا ع قال الحصر جيد يجمع  
 الظهر وكان يدعونه قبل الطعام وبعده **باب العرس** على بن ابراهيم عن  
 عن النبي عن السكران عن ابي عبد الله ع قال قال امير المؤمنين ع اكل العرس  
 يرقى القلب ويكثر الدمع **عنه** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن ابي عبد الله  
 اخضع ان بعض بني اسرائيل شكوا الى الله فتسوة القلب وقلة الدمعة فاجى الله  
 عز وجل اليه اكل العرس فاكل العرس فرفق قلبه وجرت دمعة **عنه** عن محمد  
 بن علي بن محمد بن الفضيل عن عبد الرحمن بن زيد عن ابي عبد الله ع قال شكا رجل  
 الحصى الله صن قساوة القلب فقال له عليك بالعدس فاندبرق القلب ويسرع  
 الدمعة **عنه** عن داود بن اسحق الخزاز عن محمد بن الفضل قال قلت لابي عبد الله  
 مرفقة بعدس فقلت جعلت فداك ان هولاء يقولون ان العرس قدس عليه ما  
 نبيا فقال لا نبوا في الله ولا مشرورون نبيا وروى انه يرق القلب ويسرع الدمعة  
**باب الباقي والوسيا** محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن موسى بن جعفر عن محمد  
 الحسن عن عمر بن سلمه عن محمد بن عبد الله ع عن ابي عبد الله ع قال اكل الباقي  
 ينجح الساقين ويزيد في الدماغ ويولد الدم الطرى **عنه** عن احمد بن محمد بن عيسى  
 عن احمد بن محمد بن ايض عن الرضا ع قال اكل الباقي ينجح الساقين ويولد الدم  
 الطرى **عنه** من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله ع عن بعض اصحابه عن صالح بن عبيد  
 قال سمعت ابا عبد الله ع يقول كلوا الباقي بقره فانه يديع المعدة **عنه** عن  
 عن سهل بن زياد عن ابن ابي عمير عن ذكره عن ابي عبد الله ع قال اللوسيا يطرد الرياح  
 المستطلة **باب الماش** محمد بن يحيى عن محمد بن موسى عن احمد بن الحسن  
 الخلاب عن بعض اصحابنا قال شكا الى ابي الحسن ع رجل البهق فامر ان يطبخ

ويشع

الله

وحساء في طعامه **باب الجواروس** عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد  
 عن ايوب بن نوح قال حدثني من كل مع ابي الحسن الا وانه هريرة الجاروس قال  
 ما انه طعام ليس فيه ثقل ولا له غايه وانما عجبي فامر ان يتخذ لي وهو باليمن  
 اتبع والين في المعدة **عنه** بن يحيى عن بعض عن علي بن حسان عن عبد الرحمن بن  
 كثير قال مررت بالمدينة فاطلق بطني فوصف لي ابو عبد الله ع وامرني ان اخذ  
 سوي الجاروس واستر به ماء الكون ففعلت فاسك بطني وعوفيت **هـ**  
**باب التمر** عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن ابراهيم بن عبيد  
 عن ميسرة بن عبد العزيز عن ابيه عن ابي جعفر ع والي عبد الله ع في قوله الله ع  
 فليظن ايها الزكطعما فليانكم برق منه قال اركطعما التمر **عنه** عن ابيه  
 عن ابن سنان عن ابراهيم بن مهزيب عن عبيد بن جبار عن ابي عبد الله ع قال ما قد  
 الى رسول الله طعام فيه تمر لا يدا بالتمر **عنه** بن ابراهيم عن ابيه عن حنان بن  
 سوير عن ابيه قال كان علي بن الحسين ع يحب ان يرى الرجل تريا **عنه** رسول الله  
 التمر **عنه** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابي المغز عن بعض اصحابه عن عقبه  
 بن يغير عن ابي جعفر ع قال دخلنا عليه فاستدعي بتمرا فاكلنا ثم ازداد امنه  
 ثم قال قال رسول الله ص ان احب الرجل او قال يعجبني الرجل اذا كان تريا **عنه**  
 بن ابراهيم عن ابيه عن عمرو بن عثمان ابي عمرو بن جيل عن ابي عبد الله ع قال خير  
 تمر ك البرق يذهب الذا ولاداه فيه ويذهب بالاعيا ولاخر له ويشيع  
 ويذهب بالعلم ومع كل ترة حسنة **عنه** في رواية اخرى يرمى ويذهب  
 بالاعيا ويشيع **عنه** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن اسمعيل الرازي  
 عن سلمان بن جعفر الجعفي قال دخلت على ابي الحسن الرضا ع وبين يديه  
 تمر برك وهو يجدي في كله ياكله بشهوة فقال لي يسليمان ادن فكل واذنوت  
 منه واكلت معه وانا اقول جعلت فداك اني اراك تاكل هذا التمر بشهوة  
 فقال لي نعم لا تحبه قال قلت ولم ذلك قال لان رسول الله ص كان تريا وكان علي  
 تريا وكان الحسن ع تريا وكان ابو عبد الله ع الحسين ع تريا وكان زين العابدين  
 عليه السلام تريا وكان ابو جعفر ع تريا وكان ابو عبد الله ع تريا وكان ابي

عن محمد

عن م

وهو عيا او صعب كان اعيا الاطبا

ابن م



تربيا وانما نرى ويشعنا بحبون التوراة لهم خلقوا من طينتنا واعداونا يا سليمان  
 يحبون المسكر لانهم خلقوا من ما ربح من ارضي بن ابراهيم عن ابيه عن اسمعيل  
 بن من رعن يونس عن هشام بن الحكم عن زرارة عن ابي عبد الله ع قال التور  
 البرق يشبع ويهني ويمري وهو الداء واداء له يذهب بالعباء ومع كل  
 تمر حسنة **عده** من اصحابنا عن اهل من ابي عبد الله عن محمد بن علي عن علي  
 بن خطاب الخليل عن اهل بن رزين قال قال لي ابو عبد الله ع ما علاه  
 تدري ما اول شجرة نبتت على وجه الارض قلت الله ورسوله وابن رسوله  
 اعلم قال انها العجوة فما اخلص منها العجوة وما كان غير ذلك فانها من الاشياء  
**عده** عن ابيه عن حماد بن عيسى عن ربيع بن عبد الله عن الفضيل عن ابي جعفر  
 قال انزل الله عز وجل العجوة والعينق من السماء قلت وما العينق قال الخجل  
**عده** بن يحيى عن محمد بن الحسين عن عبد الله بن ابي هاشم عن ابي جعفر عن ابي  
 عبد الله ع قال العجوة هي ام التمر وهي التي انزلها الله تعالى لادم عن من الجنة  
**المسكين** بن محمد بن علي بن محمد عن الوشاء عن احمد بن عمار عن ابي جعفر  
 عن ابي عبد الله ع قال العجوة ام التمر وهي التي انزلها الله عز وجل لادم من الجنة وهو  
 قول الله عز وجل ما قطعتم من لينة او تركتموها قائمة على اصولها قال يعنى  
 العجوة **عده** بن يحيى عن احمد بن محمد بن محمد بن خلاد عن ابي الحسن الرضا ع قال  
 كانت نخلة مريم عليها السلم العجوة وتزلت في كاذون ونزل مع آدم علم العتق  
 والعجوة ومنها تفرق انواع الخجل **عده** بن يحيى عن محمد بن الحسين عن عبد الله  
 بن ابي هاشم عن ابي جعفر ع قال اخذنا من المدينة نواة العجوة فغرسه صفا  
 لنا في بستان فخرج منه السكر والهليون والشهريان والصرطان وكل ضرب  
 من التمر **عده** بن ابراهيم عن ابيه عن ابي جعفر عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله  
 قال الصرفان سيد ثمركم **المسكين** بن محمد بن احمد بن اسحق بن محمد بن يحيى عن احمد  
 بن محمد بن عيسى عن محمد بن اسمعيل ع جميعا عن سعدان بن مسلم عن بعض  
 اصحابنا قال لما قدم ابو عبد الله ع الجزيرة ركب دابته ومضى الى الخمر رفق ونزل  
 فاستظل ظل دابته ومعه غلام اسود فداوى رجلا من اهل الكوفة قد اشتوى

العجوة ضياء من انزلها للدينه  
 وعلمه اشبه بانه صفت

عن عبد الرحمن ال

تفرع ثمر

ور  
 وثمر رجل

خلا

نخلا فقال للغلام من هذا فقال له هذا جعفر بن محمد عن ابي جعفر بن محمد بن جعفر بن  
 يديه ع فقال للرجل ما هذا قال البرق فقال فيه سقاء ونظر الى السابري فقال  
 ما هذا قال السابري فقال هذا عندنا البصر ع قال المشان فقال ع ما هذا عندنا  
 ام جردان ونظر الى الصرفان فقال ما هذا فقال للرجل الصرفان فقال هو  
 عندنا العجوة وفيه سقاء **عده** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام بن  
 الحكم عن ابي عبد الله ع قال ذكرت التور فقال الواحد عندكم اطيب من  
 الواحد عندكم اطيب من الواحد عندنا والجميع عندنا اطيب من الجميع عند  
**عده** بن يحيى عن احمد بن محمد بن محمد بن عبد الله بن محمد بن ابي سليمان الخزاز قال  
 كنا عند ابي عبد الله ع فجاءنا بمضرة وطعام بعد هاتم ابي بقناع من رطب  
 عليه الوان فجعل ع يبيد الكواحدة فيقول لى شى يسمون هذا يقول كذا وكذا  
 حتى احدث واحدة فقال ما تسمون هذا فقلنا المشان فقال نحن نسميها ام  
 جردان ان رسول الله ص اى بشى ومنها فاكل منها ودعا لها فليس من نخل  
 احل منها **ابو جعفر** الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن ابن فضال عن ثعلبه بن ميسرة  
 عن عمار الساباطي قال كنت مع ابي عبد الله ع فاقى برطب فجعل ياكل منه ويشتر  
 الماينا ونفى الا انها فاكهه ان اردته فاشرب حتى فعل ذلك مرارا فقلت اى  
 كنت صاحب بلغم فشكوت الى امرت طبيب الحجاج فقال لك الخجل في بستان  
 قلت نعم فقال لي عذ على ما فيه فعددت حتى بلغت الهليون فقال لي كل منه  
 سبع تمرات حين تريد ان تنام ولا تشرب الماء ففعلت وكنت اريد ان ابصق  
 ولا اقدر على ذلك فشكوت اليه ذلك فقال لي اشرب الماء قليلا واسك  
 حتى يعتدل طبعك ففعلت فقال ابو عبد الله ع اما انما فلول الماء ما باليت  
 الا اذ وقد **عده** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن محمد بن عيسى عن الدهقان عن  
 بن ابي منصور عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال من اكل في كل يوم سبع  
 تمرات عجوة على الريق من تمر العالم له بصيرة ولا يلاسه ولا شيطان **عده** عن عوف  
 بن يزيد عن زياد بن سنوان القندي عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله  
 قال من اكل سبع تمرات عجوة عند منامة قتلن الديدان من بطنه **باب**

فقال الرجل المشان

علاء

عده

قال







عن فضاله بن ايوب عن عمر بن ابيان الكلبي قال سمعت ابا جعفر و ابا عبد الله عن  
يقولان ما على وجه الارض ثم كانت احب الي رسول الله ص من الرومان و  
كان والده اذا اكلها احب ان لا يشرك فيها احد **عنه** عن محمد بن عيسى عن ابي بصير  
عن درست عن ابراهيم بن عبد الحميد عن ابي عبد الله ع قال انما اوصى به آدم ع  
هبة الله ان قال لرحمتك بالرومان فانك ان اكلته وانت جامع اجزائه وان اكلته  
وانت شبعان امرتك **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عمار  
عن ابي عبد الله ع قال ما من شيء اشارك فيه افضل من الرومان وما من  
رمانة الا وفيها حية من الجنة فاذا اكلها الكافر بعث الله عن وجهه ليد ملكا  
فانظرهما منه **ابو علي** الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن محمد بن سالم عن محمد  
بن النضر عن مفضل قال سمعت ابا عبد الله ع يقول ما من طعام اكله الا واشى  
ان اشارت فيه او قال يشركن في انفسهم الا الرومان فانه ليس من رمانة  
الا وفيها حية من الجنة **عنه** من اصحابنا عن ابي عبد الله ع عن عثمان بن عيسى  
عن سماعة عن ابي عبد الله ع قال كان امير المؤمنين ع اذا اكل الرومان يسطر  
تحتة مستديلا مثل عن ذلك فقال ان فيه حبات من الجنة تقيل له ان التبر  
والمضاري ومن سواهم ياكلونه فقال اذا كان ذلك بعث الله عز وجل  
ملكاً فانثر عليها منه لكيلا ياكلها **ابو علي** الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن  
صفوان بن يحيى عن منصور بن حازم عن ابي عبد الله ع قال من اكل حبة من رمانة  
امرضت شيطان الوسوسة اربعين يوماً **عنه** بن يحيى عن محمد بن ابي عمير  
ومحمد بن الحسين جميعاً عن محمد بن بن اسمعيل بن بزيع عن صالح بن عبيد بن يزيد  
بن عبد الملك النوفلي قال دخلت على ابي عبد الله ع وبيده رمانة فقال يا عبيد  
اعطه رمانة فلن لم اشرك في شيء ابغض لي من اشرك في رمانة ثم احتجبت وامن  
الجميع فاحتجبت ثم دعي برمانة اخرى ثم قال يا يزيد ايما مؤمن اكل رمانة حتى  
يستقر فيها اذهب الله عز وجل الشيطان عن انارة قلبه اربعين صباحاً و  
من اكل اثنتين اذهب الله عز وجل الشيطان عن انارة قلبه مائة يوم ومن  
اكل ثلاثاً حتى يستقر فيها اذهب الله عز وجل الشيطان عن انارة قلبه ستة اشهر

الحسن

٢١

الله  
ثلاثة

صباح

ادخله في القبر واستار  
في يومه

الشيطان

الشيطان عن انارة قلبه سنة لم يذنب ومن لم يذنب دخل الجنة **عنه** بن يحيى  
عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن عبد الله بن سنان قال سمعت ابا عبد الله ع  
يقول عليكم بالرومان اكلوا فكلوه فانه ليس من حبة تقع في معدة مؤمن الا  
ابادت داءً واطفأت شيطان الوسوسة **عنه** **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن  
ابي عمير عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله ع قال سمعت يقول من اكل رمانة  
على الريق انارت قلبه اربعين يوماً **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن محمد بن علي الهذلي  
عن ابي سعيد الرقاع عن صالح بن عبيد بن عتبة قال سمعت ابا عبد الله ع يقول كلوا  
بشحة فانه يذبح المعدة ويبرد في الذهن **عنه** من اصحابنا عن سهل بن زياد  
عن جعفر بن محمد الاشعري عن ابن القلاح عن ابي عبد الله ع قال كلوا الرومان المثر  
بشحة فانه يذبح المعدة **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابراهيم بن محمد  
عن الوليد بن صبيح عن ابي عبد الله ع قال ذكر الرومان اكلوا فقال المثر اصل في البطن  
**عنه** بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير عن ابراهيم بن عبد الحميد  
عن الوليد بن صبيح عن ابي عبد الله ع مثله **عنه** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن  
خال عن صالح بن عبيد بن الحجاج ط قال القاطن بن زيد بن عبد الملك قال سمعت  
ابا عبد الله ع يقول من اكل رمانة انارت قلبه ومن انا الله قلبه بعد الشيطان  
عنه قلت اي الرومان جعلت فذلك فقال سوليتكم هذا **عنه** عن النهدي عن ابي عبد  
بن محمد عن زياد بن مروان القندي قال سمعت ابا الحسن الاول ع يقول من اكل  
رمانة يوم الجمعة على الريق نزلت قلبه اربعين صباحاً فان اكل رمانتين  
فثمانين يوماً فان اكل ثلثه فاية وعشرين يوماً وطرحت عنه وسوسة  
الشيطان ومن طردت عنه وسوسة الشيطان لم يعص الله عز وجل ومن ام  
الله ادخله الجنة **عنه** عن الحسين بن سعيد عن محمد بن ابراهيم عن الخراساني قال اكل  
الرومان اكلوا يزيد فيهما الرجل ويجوز الولد **عنه** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن  
ابراهيم بن عبد الرحمن عن زياد بن علي الحسن ع قال دخان شهر الرومان ينفي الهوام  
**باب** **التفاح** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن سنان عن اسمعيل  
بن جابر قال سمعت ابا عبد الله ع يقول التفاح ياكلو المعدة **عنه** بن محمد بن بكر بن صالح

محمد بن بشار

ابن جابر

انارت قلبه

ثلاثة

نضوج التفاح خير من التفاح  
قاس

٧



عن الجعفي قال سمعت ابا الحسن موسى عليه السلام يقول التفاح ينفع من حضال اعمه  
 من السم والحر والدم يعرض من اهل الارض والبلغم الغالب وليس شيء اسرع  
 منه منفعة **علي بن محمد بن بنار** عن ابيه عن محمد بن علي الهمداني عن عبد الله  
 بن هتان عن درست قال حدثني الفضل بن عمر الملقب عبد الله عنه بلطف  
 فدخلت عليه في يوم صايف وقدمه طبق فيه تفاح اخضر فوالله ان صبر  
 اذ قلت له جعلت فداك انا اكل من هذا والناس يكرهونه فقال لي عن كانه لم يزل  
 يعرقني وعكث في ليلتي هذه فبعثت فانيت به فاكثره وهو يقطع الحمى وليكن  
 الحرارة فقد تمت فاصبت اهل محرمين فاطعمتهم فافلتت الحمى عنهم  
**عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن يعقوب بن يزيد عن زياد القندي قال  
 دخلت المدينة ومع اخي سيف فاصاب الناس رعا ف كان الرجل اذا  
 يومين مات فرجعت الى المنزل فلما سيف يعرف رعا فاشد بيا فدخلت  
 علي لبي الحسن ثم فقال يا زياد اطعم سيفا التفاح فاطعمته اياه فبرأ  
**محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن علي بن الحكم عن زياد بن مردان قال اصاب  
 الناس وباء بمكة فكتبت الى الملقب الحسن عليه فكتب الي كل التفاح **اربع**  
 الاشرى عن محمد بن عبد الجبار عن ابن فضال عن ابن بكير قال رجعت سنة  
 بالمدينة فتال اصحابنا ابا عبد الله عن شيبه ويمسك الرعا فقال لهم اسقوه  
 سويق التفاح فسقوت فانقطع عني الرعا **محمد بن يحيى** عن محمد بن موسى  
 عن بعض اصحابنا رعا لبي عبد الله ثم قال ما اعرف للمسموم دوا وانفع من  
 سويق التفاح **عنه** عن احمد بن محمد بن الحسين بن سعيد عن احمد بن محمد بن  
 يزيد قال كان اذا السع اسنانا من اهل الدارحة او عقر قال اسقوه سويق  
 التفاح **عده** من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن يعقوب بن يزيد عن القناد  
 عن الفضل بن عمر عن لبي عبد الله عن قال ذكر له الحمى فقال له انا اهل بيت لا نتلا  
 الا بافاضة الماء البارد نصيب علينا واكل التفاح **عنه** عن ابيه عن يونس عن ذكره  
 عن ابي عبد الله عن قال لو يعلم الناس ما في التفاح ما دوا واما مرضاهم الا به **نقل**  
 وروى بعضهم عن لبي عبد الله عن قال اطعموا محمدا التفاح فاشى انفع

من التفاح

من التفاح **عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن الحسن بن شمران عن عبد الله  
 بن عبد الرحمن عن مسع بن عبد الملك عن ابي عبد الله عن قال ان امير المؤمنين  
 قال كلوا التفاح فانه يذهب المعدة **باب السفر** **محمد بن يحيى** عن احمد  
 بن محمد عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن ابي عبد الله عن قال قال  
 امير المؤمنين عن اكل السفرجل قوة للقلب الضعيف ويطيب المعدة ويذكر  
 الغواد ويشجع الجبان **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن القاسم بن السكوني عن ابي  
 عبد الله عن قال كان جعفر بن ابي طالب عند النبي ص فاهدى الى النبي ثم سئل  
 فقطع منه النبي ص قطعة وناولها جعفر فاذا في ان باكلها فقال خذها وكلها  
 فانها تنقى القلب ويشجع الجبان وفي رواية اخرى كذا فانه يصفي اللون ويحمر  
 الولد **الحسين بن محمد** عن علي بن محمد رعا لبي عبد الله عن قال من اكل سفر  
 علي الرب طاب ماؤه وحسن ولده **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد عن محمد بن اسمعيل  
 بن بزيع عن لبي ابراهيم عن قال قال رسول الله ص جعفر ثم يا جعفر كل السفرجل  
 فانه يقوى القلب ويشجع الجبان **محمد بن محمد** عن الحسن بن علي بن جميل بن داود  
 عن لبي عبد الله عن قال من اكل سفرجله انطق الله عز وجل بالحكمة علي سانه  
 صبا **محمد بن عبد الله** بن جعفر عن ابيه عن علي بن سليمان بن رشيد عن  
 بن عبيد عن ذكره عن لبي عبد الله عن قال ما بعد الله عز وجل نيا الاومعه  
 السفرجل **عده** من اصحابنا عن احمد بن لبي عبد الله عن عده من اصحابنا عن علي بن  
 اسباط عن لبي عبد الجوهري عن سفيان بن عيينه قال سمعت جعفر بن محمد عليه  
 السلام يقول السفرجل يذهب بجم الحزن كما تذهب اليد عن قاصجين **باب**  
**الثين** **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن ابي الحسن الرضا عن قال  
 الثين يذهب بالحمى ويشد لعم والعظم وينت الشعر ويذهب بالذوا ولا يحسن  
 معه في حواء وقال عنه الثين اشبه شيء بنبات الجنة وراه سهل بن زياد عن احمد  
 بن الاشعث عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن هذا الرواية **باب الكثر**  
 محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن ابي بصير  
 عن لبي عبد الله عن قال كلوا الكثرى فانه يجلو القلب وليكن اوجاع الجوف وانت

عن محمد بن يحيى بن بزيع



قال محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عبد الله بن جعفر عن محمد بن عيسى عن ابو  
 عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله ع قال اكثرى يديغ المعدة ويقويها هو  
 السفرجل سواء وهو على الشبع انفع منه على الريق ومن اصابه غشاو طيا كاه  
 يعني على الطعام **باب** **الاجاص** محمد بن يحيى عن عبد الله بن جعفر  
 عن يعقوب بن يزيد عن زياد القندي قال دخلت على ابي الحسن الا و اعلم  
 وبين يديه ثمر صافيه اجاص سوج في ابائه فقال انه هاجب في حرارة وان اجا  
 الطري يطفي الحرارة وليكن الصفراء وان الياسر منه يسكن اليرقان ويسهل الله  
 الدوى **باب** **الانج** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن علي بن الحكم والو  
 جميعا عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال كان عندى ضيف فلتشترى انجيا بعسل  
 فاطعمته واكلت معه ثم مضيت الى ابي عبد الله ع واذا المائدة باين يديه  
 فقال لي ادن فكلت فقلت اني اكلت قبل ان اشدك انجيا بعسل فاني اجد  
 ثقله لا يكثر منه فقال اجلام اسطق الى الجايه فقلها ابعثي النباخر  
 ضعيف يابس من الذي تحفظه في الشور فاتي به فقال لي كل من هذا الخبز  
 الياسر فانه يعضم الانج فاكلته ثم قوت فكان لي لم اكل شيئا **محمد بن يحيى**  
 عن احمد بن محمد بن يحيى عن صالح بن عبد الله بن ابراهيم الجعفي عن ابي عبد الله  
 عليه السلام قال باي شيء يامرونكم اطباؤكم في الانج فقلت يامروننا  
 ان ناكله قبل الطعام فقال ع فاني امركم به بعد الطعام **عده** من اصحابنا  
 عن احمد بن محمد بن خالد بن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن ابي بصير  
 عن ابي عبد الله ع قال كلوا الانج بعد الطعام فان اليرقان يفتحلون ذلك  
**عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي بصير عن ابي الحسن الرضا  
 قال الخبز اليابس يعضم الانج **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن الحسين بن سعيد  
 عن حماد بن عيسى عن ابراهيم بن محمد اليماني قال قلت لابي عبد الله ع ان  
 الانج على الريق اجود ما يكون فقال ابو عبد الله ع ان كان قبل الطعام  
 خيرا فهو بعد الطعام خيرا واجود **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن علي بن محمد القاسمي  
 عن ابي ايوب المديني عن سليمان بن جعفر الجعفي عن ابي الحسن الرضا ان رسول الله

الطعام تاكله وتغني واملوا الطعام  
 والطير والخنزير والنعيم  
 ان الله انزل البقرة والشاة ودمها  
 كلالا لآكلها فاباها  
 مشروبا في قلوبها  
 من دوى البقرة ودمها

عن ابي يونس بن ابي اسحاق

انهم

كان يحرم

عن محمد بن ابي اسحاق

كان يحرم النظر الى الاترج الاحمر **باب** **الموز**  
 عده من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن ابيه عن محمد بن ابي عمير عن يحيى بن  
 موسى الصنعاني قال دخلت على ابي الحسن الرضا ع بنى واوجعني عن علي بن  
 وهو يقشر له موزا ويطعمه **ابو علي** الا شعري عن محمد بن عبد الجبار عن  
 صفوان عن ابي اسامه قال دخلت على ابي عبد الله ع ففرماني موزا فاكلته **عده**  
 من اصحابنا عن سهل بن زياد عن علي بن اسباط عن يحيى الصنعاني قال دخلت  
 على ابي الحسن الرضا ع وهو يمكده وهو يقشر موزا ويطعمها باجعق ع فقلت  
 له حبيت فذلك هذا المولود المبارك قال نعم يا يحيى هذا المولود الذي لم يولد  
 في الاسلام مثله مولود اعظم بركة على شعيتنا **باب** **الغبير**  
 محمد بن يحيى عن محمد بن موسى عن احمد بن الحسن بن علي عن ابيه عن ابي بصير  
 ابا عبد الله ع يقول الغبير ارحم من اللحم ويجده يثبت الجملد وعظما يثبت  
 العظم ومع ذلك فانه ليخن الكليتين ويدفع المعدة وهو امان من اللهاة والتقيح  
 ويقوي الساقين ويضع عرق الجلام **باب** **البطيخ** عده من اصحابنا  
 عن علي بن ابراهيم عن اسباط بن محمد عن الرضا ع قال البطيخ على الريق يورث  
 الفالج يغوث بالله منه **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن فضال عن بعض اصحابنا  
 عن ابي عبد الله ع قال كان رسول الله ص ياكل الرطب بالخرنوب **علي بن ابراهيم**  
 عن ابيه عن ابن ابي عمير عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله ع قال كان  
 رسول الله ص ياكل البطيخ بالتمر **عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن جعفر  
 بن محمد الا شعري عن ابن القداح عن ابي عبد الله ع قال كان النبي ص يجهه الكبد  
 بالخرنوب **عده** من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن محمد بن عيسى عن عبيد بن  
 عبد الله الدهقان عن درست عن ابراهيم بن عبد الحميد عن ابي الحسن الرضا  
 عليه السلام قال اكل النبي ص البطيخ بالسكر واكل البطيخ بالرطب **عده**  
**باب** **البنو** عده من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن  
 هرون عن موقن المديني عن ابيه عن جده قال بعث الى المصاحف يومنا  
 فاجلس في الغداة فلما جافوا بالمال يد لم يكن عليها بقل فامسك يدهم قال

عن محمد بن عمرو

منه

عن ابي بصير

عن عبد الله بن عبد الله

المنسوبة



ثم قال للغلام اما علمت اني كاكل على يدي ليس فيها خضرة فاشي بالخصه فذهب  
 الغلام فجاء بالبقل فالقاه على المائدة وقد يده عن ح والكل بن ابراهيم عن ابيه  
 عن حنان قال كنت مع ابي عبد الله على المائدة قال علي البقل وامسعت انا  
 لعله كانت في الفلت التي وقال يلحان اما علمت ان ابي المومنين علم الموت  
 بطبق الا وعليه بقل قلت ولم جعلت فذلك قال لان قلوب المؤمنين حية  
 وهي تنشق الى اشكالها **باب ماجاء في الهندية** محمد بن يحيى عن احمد بن  
 محمد عن علي بن الحكم عن المشي بن الوليد عن ابي عبد الله عن قال من بات ولم يفتح  
 سبع وقات من الهندية امن من القويح ليلته تلك ان شاء الله **عنه** عن احمد  
 بن محمد عن علي بن الحكم عن خالد بن محمد عن جده سفيان بن السمطري عن ابي عبد الله  
 قال من احب ان يكثر ماله وولده فليكثر كل الهندية **عنه** بن ابراهيم عن ابيه  
 عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عن قال من احب ان يكثر ماله وولده  
 فليكثر كل الهندية **عنه** بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله  
 عليه السلام قال قسم البقل الهندية وليس من ورقه الا وعليها قطرة من الجنة  
 فكلوها ولا تنفضوها عندها كلها قال وكان ابي علم ينهانا ان ننفضه  
 اذا اكلنا **عنه** بن ابراهيم عن ابيه عن هرون بن مسلم عن سعد بن محمد  
 عن زياد عن ابي عبد الله عن قال الهندية سيد البقول **عنه** بن يحيى عن احمد بن محمد  
 وابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار جميعا عن ابي محمد عن ابي عبد الله عن ابي  
 عن ابي عبد الله عن قال عليك بالهندية فانه في الماء ويحسن الولد وهو  
 حار لين يزيد في الولد المذكورة **عنه** من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن ابي  
 سليمان الخزاز الجعفي عن محمد بن الفضل قال تغذيت مع ابي عبد الله **عنه** وعلى الخزاز  
 بقل ووعنا شيخنا جعل يفتك الهندية فقال ابو عبد الله **عنه** اما انتم فتشعرون  
 ان الهندية باادرة وليست كذلك ولكن ما معتد له وفضلها على البقول الاضيق  
 على الناس **عنه** عن بعض اصحابه عن الاعمش عن شعيب بن ابي بصير عن ابي عبد الله  
 قال قال امير المؤمنين علي **عنه** كلوا الهندية باق من صباح الا وتزول عليها  
 قطرة من الجنة فاذا اكلتموها فلا تنفضوها قال وقال ابو عبد الله **عنه** كما

تلد  
 فليد

اي عما ينه عن نقص من الهندية با اذا اكلناها **عنه** من اصحابنا عن سهل بن زياد  
 عن محمد بن اسمعيل قال سمعت الرضا **عنه** يقول لكل الهندية اشفاء من كل داء  
 ما من داء في جوف آدم الا شقوه الهندية قال ورواه يوم بعض الحشم  
 وكان تاخذها الحما والصيداع فامر ان يصد وصير دغلي فطاس وصب  
 عليه دهن البضج ووضع على جبينه **عنه** قال انه يذهب بالحمي وينفع من  
 الصداغ ويذهب به **عنه** بن يحيى عن احمد بن محمد بن ابي نوح الواسطي عن  
 اصحابنا عن ابي عبد الله **عنه** قال يقله رسول الله ص الهندية با ويقله امير  
 المؤمنين **عنه** الباذرودج وبقلة فاطمة **عنه** الغزي **باب الباذرودج**  
 علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله **عنه** قال قال  
 امير المؤمنين **عنه** كان يحبه رسول الله ص من البقول الحويك **عنه** بن يحيى عن  
 احمد بن محمد بن عيسى عن ابن ابي عمير عن حماد بن بن عثمان عن ابي عبد الله **عنه**  
 قال كان امير المؤمنين **عنه** يحبه الباذرودج **عنه** من اصحابنا عن سهل بن زياد  
 عن ابي عبد الله **عنه** قال حدثني من حضر مع ابي الحسن **عنه** المائدة فدعا بالباذرودج  
 وقال اني احب ان استفتح به الطعام فانه يفتح الصدر ويذهب عن الطعام  
 ويذهب بالسل وما ابالي اذا انفتحت به ما اكلت بعد من الطعام فاني  
 لا اخاف داء ولا خافله قال فلما فرغنا من العدا دعا برائفة وراثة يتبع و  
 على المائدة ويأكله ويا ولي منده وهو يقوي لخم طعامك به فانه يبرئ ما قبل  
 كما يشي ما بعد ويذهب بالقتل ويطيب الجشا والكنهة **عنه** بن يحيى عن محمد  
 بن موسى عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله **عنه** قال الحويك  
 يتله الانبياء واما ان فيه ثمان خصال يبرئ ويفتح الصدر ويطيب الجشا  
 الكنهة ويشي عن الطعام ويسيل الداء وهو اما ان من اكله اذا استقره جوف  
 الانسان وقع الداء **باب الكراث** **عنه** من اصحابنا عن سهل بن  
 زياد عن علي بن حسان عن موسى بن بكر قال اشكيت غلام لاوي الحسن **عنه** فقال  
**عنه** فقال به طحال فقال اطعموه الكراث ثلثة ايام فاطعمناه فوقع بالدم  
 ثم برأ **عنه** قال حدثني من راي ابا الحسن **عنه** ياكل الكراث في المشارة فيقتله

الباذرودج مع الرجا  
 الباذرودج مع الرجا  
 الباذرودج مع الرجا

المرك الباذرودج

يتبع در

فتبل

المشارة الكراث



بالماء وياكله **سبل** بن زياد عن محمد بن الوليد عن يونس بن يعقوب قال روت ابنا الحسن  
يقطع الكراث باصوله فيغسله بالماء وياكل **عدي** بن محمد بن سيار عن ابيه محمد  
بن علي الهذلي عن عمرو بن عيسى عن فرات بن احنف قال سئل ابو عبد الله  
عن الكراث قال كلفه فان فيد اربع حصال بطيب النكهة ويطرد الرياح ويقطع  
البواسير وهو اسان من الجذام لمن ادمن عليه **عدي** من اصحابنا عن احمد بن ابي  
عبد الله عن محمد بن عيسى وغيره عن عبد الرحمن بن حماد بن زكريا عن ابي عبد الله  
قال ذكرت البقول عند رسول الله ص فقال كلوا الكراث فان من مثله في البقول  
مثل الخبز في سائر الطعام او قال الا دام الهلاك من محمد بن يعقوب **عنه** عن داود  
بن داود عن رجل ياتي الحسن بن علي بن ابي طالب ياكل الكراث من البستان كما هو  
فقيل له ان فيه السماد فقال لا يظن به منه شيء وهو جيد للبواسير **عنه**  
عن بعض اصحابه عن حماد بن سعيد قال كنت مع ابي عبد الله على المائدة فأتت  
علي الهندية فقال لي يا حنان لم لا تأكل الكراث فقلت لما جاء عنك من الرواية  
في الهندية فقال وما الذي جاء هناك قلت انه قل عنك انك قلت انه يقطر عليه من  
في كل يوم قطرة قال فقال اعلى الكراث اذن سبع قطرات فقلت فكيف اكله قال  
اقطع اصوله واقذف برؤسه **عنه** عن بعض اصحابه بفعده قال كان امير المؤمنين  
عليه السلام ياكل الكراث بالملح الخريش **باب الكرفس** عدة من اصحابنا عن  
بن ابي عبد الله عن محمد بن عيسى وغيره عن قتيبة بن مهزيب عن حماد بن زكريا  
عن ابي عبد الله قال قال رسول الله ص عليكم بالكرفس فانه طعام الياسر والبسيع  
ويوشع بن يونس **عنه** عن يونس بن شعيب النيشابوري عن محمد بن الحسن بن علي  
بن يقطين فيما اعلم عن نادر الخادم قال ذكر ابو الحسن ع الكرفس فقال فانه  
تشتهر به وليس من ذاقه الا وهو خنك **باب الكزبرة** محمد بن يحيى  
عن احمد بن محمد بن محمد بن عيسى عن الدهقان عن درست عن ابراهيم بن عبد  
الحميد عن ابي الحسن ع قال كل التفاح والكزبرة بورد اللسان **باب**  
**الزنجبيل** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عثمان بن عيسى عن فرات بن احنف قال  
سعت ابا عبد الله ع يقول ليس على وجه الارض يقبله استوف ولا اضع من الزنجبيل

تتمت الاثران في هذا السواد وهو  
سريع ويزاد

تجربة  
عن محمد بن احمد

وهو يقبله فاطمه عليها السلام قال لعن الله بنى امية هم سموها البقلة المحقا بغضا  
لنا وعداوة لغاطبه **عدي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن بعض اصحابنا عن  
ابي عبد الله ع قال وطى رسول الله ص الرخصة فاحرقته فوطى على الرجل في  
البقلة المحقا فسكر عند حر الرخصة فذاعها وكان يجبهها ثم يقول من يقبله ما يوقها  
**باب الخس** عدة من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن ابيه عن بعض اصحابنا  
عن حفص بن ابي عبد الله ع قال عليكم بالخس فانه يصفى الدم **باب**  
**النسابة** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن يعقوب بن عامر عن رجل عن ابي  
الحسن الرضا ع قال السذاب يزيد في العقل **عنه** عن محمد بن محمد موسى عن ابي  
بن الحسن الهذلي عن محمد بن عمرو عن ابراهيم عن ابي جعفر ع او ابو الحسن ع  
من محمد بن موسى قال ذكر السداب فقال اما ان فيه مسافع زيار في العقل  
وتنوير في الدماغ غير انه ينق ماء الظهور ويحيي جود جميع الاذن **باب الجرجير**  
عدة من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن محمد بن عيسى وغيره عن قتيبة بن  
بن مهزيب عن حماد بن زكريا عن ابي عبد الله ع قال اما تملأ رجل من الجرجير بعد ان يحل  
العشاء الاخرة فبات تلك الليلة لا يتنفسه تارة الى الجذام **عنه** عن ابراهيم بن ابيه  
عن النوفلي عن المسكون عن ابي عبد الله ع عن اكل الجرجير بالليل ضرب عليه عرق الخيل  
من انفه وبات يطرف الدم **عنه** عن محمد بن يحيى عن يونس بن الحسن عن احمد بن سليمان عن  
عدي بن بصير قال سأل رجل ابا عبد الله ع عن البقل الهندية والبازنج لنا والجرجير فقال الهندية والبازنج  
لبنى امية **عنه** من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن محمد بن عيسى عن الحسين بن  
سعيد عن فضال بن ابي عبد الله ع عن موقوف مولى ابو الحسن قال كان مولا ابو الحسن  
عليه السلام اذا استوشرا والبقل يامر يا كفا رمنه ومن الجرجير فيشتري و  
كان يقول ما احق بعض الناس بقولون انه ينبت في بلاد في حجة يقولون وقد  
الناس وبالحجارة فكيف ينبت البقل **باب السلق** عدة من اصحابنا عن  
بن ابي عبد الله ع عن الحسن بن علي عن ابي عثمان رفعه الى ابي عبد الله ع قال ان الله  
عز وجل رفع اليهود عن حرق الخدم باكلهم السلق وقلمهم العروق **عنه** عن محمد بن  
عبد الحميد عن صفوان بن يحيى عن ابي الحسن ع قال نعم البقلة السلق **عنه** عن علي

تتمت الاثران في هذا السواد وهو  
سريع ويزاد

الله  
تضلع  
العلم  
قال

نقل الهندية والبازنج

والله عز وجل

براد

عن



بن الحسن بن سليمان بن عباد عن عيسى بن ابي الورد عن محمد بن قيس عن ابي جعفر  
 ان بنى اسرائيل شكوا الى الله تبارك وتعالى والى موسى عما يلقون من اليبس  
 فشكا ذلك الى الله سبحانه وتعالى فاحس الله امرهم باكل لحم البقر بالسلق **محمد**  
 بن يحيى عن عبد الله بن جعفر عن محمد بن عيسى عن ابي الحسن الرضا ع قال اطعوا  
 امرئناكم السلق يعنى ورقه فان فيه شفاء ولا اذاه معه ولا ضايله له ويهدى يوم  
 المريفين واجتنبوا اصله فانه هيج السور **محمد** بن محمد بن عيسى عن بعض الصحابيين  
 عن ابي الحسن ع ان السلق يقع عرق الجذام وما دخل حرف المبرسم مثل ورق السلق  
**باب الكاه** محمد بن يحيى عن عبد الله بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم  
 عن ابيان بن عثمان عن ابي بصير عن فاطمة بنت علي عن ابي امامه بنت ابي العاص بن  
 الربيع وامها زينب بنت رسول الله ص قالت اتاني امير المؤمنين علي ع في شهر  
 رمضان فاتي بعشا ومثروكاه فاكل عه وكان يجب الكاه **محمد** بن ابي بصير عن ابي  
 بن ابي عبد الله عن محمد بن علي عن محمد بن الفضيل عن عبد الرحمن بن زيد عن ابي عبد الله  
 قال قال رسول الله ص الكاه من الجن والمومن الجنة وما هاشما للعين  
**باب الفرع** علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي  
 عبد الله ع ان امير المؤمنين سئل عن الفرع يذبح قال الفرع ليس يذبح فكاه و  
 لا تذبحه ولا يستسومك الشيطان لعنه الله وباسناده عن ابي عبد الله ع قال  
 كان النبي ص يجمعه الذبا في القدر وهو الفرع **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى  
 عن ابن فضال عن عبد الله بن ميمون عن ابي عبد الله ع قال كان النبي ص يجمعه  
 الذبا ويلتقطه من الصحفة **محمد** بن ابي بصير عن سهل بن زياد عن احمد بن ابي بصير  
 عن عبد الله بن محمد المشاشي عن الحسين بن حنظله عن احمد بن عليهما السلام قال  
 الذبا ين يد في الدماغ **محمد** بن علي بن حسان عن موسى بن بكر قال سمعت ابا الحسن ع  
 يقول الذبا ين يد في العقل **محمد** بن محمد بن السيارى رفعه قال كان النبي ص  
 يجمعه الذبا وكان يارسناره اذا طحن قدره فاكثرت فيها من الذبا وهو الفرع **محمد**  
 بن ابي بصير عن احمد بن ابي عبد الله عن ابيه عن بعض اصحابنا عن ابي الحسن ع  
 قال كان فيما اوصى به رسول الله ص عليا ع ان قال له يا علي عليك بالذبا فكله فانه  
 انور

عنه  
 بن  
 القاح

يزيد في الدماغ والعقل **باب العجل** علي بن محمد بن بندار عن ابيه  
 عن محمد بن علي الهذلي عن جنان قال سمعت ابا عبد الله ع يقول وكنت معه  
 على المائدة وانا ولحقى فجعله وقال اجن ان كل العجل فان فيه ثلث خصال ورقه يطرد  
 الرياح ولبه يسهل البول واصله يقطع البلغم في ذواته اخرى ورقه يبري  
**محمد** بن ابي عبد الله ع قال العجل اصله يقطع البلغم ولبه يهضم ورقه يجرد البول  
 حدرا **باب الجز** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن الحسن بن علي وغيره  
 عن داود بن فرقد عن ابي عبد الله ع قال كل الجز ريض الكلبين ويقيم لذكر  
**محمد** بن يحيى عن محمد بن موسى عن احمد بن الحسن الجلاب عن موسى بن اسمعيل عن ابن  
 ابي عمير عن بعض اصحابنا قال قال ابو عبد الله ع الجز امان من التلويح والواسير  
 ويعين على الجماع **محمد** بن ابي بصير عن سهل بن زياد عن ابراهيم بن عبد الرحمن بن  
 عن داود بن فرقد قال سمعت ابا الحسن ع يقول اكل الجز ريض الكلبين ويقيم  
 الذكر قلت له جعلت فداك كيف اكله وليس لاسنان فقال له من الجارية تشقه  
 وكله **باب الشجر** محمد بن يحيى عن عبد الله بن جعفر عن محمد بن بصير عن  
 علي بن السيب قال قال العبد الصالح ع عليك باللفت فكله من التلويح فانه  
 ليس من احد الا وبه عرق من الجذام واللفت يذبه **محمد** بن ابي بصير عن احمد بن  
 ابي عبد الله عن عبد الرحمن بن المهدي رفعه الى ابي عبد الله ع قال ما من احد الا وبه  
 عرق من الجذام فاذا نبوه بالظلم **محمد** بن يعقوب بن زيد عن يحيى بن المبارك عن  
 عبد الله بن جليله عن علي بن ابي حمزة عن ابي الحسن ع ا وقال عن ابي عبد الله ع  
 قال ما من احد الا وبه عرق من الجذام فاذا نبوه باكل الظلم **محمد** بن الحسين  
 عن محمد بن سنان عن زكريا بن عبد الله ع قال عليك بالظلم فكله واذا نبوه اكله  
 واكثره الا عن اهله فامن احد الا وبه عرق من الجذام فاذا نبوه باكله  
**باب القش** محمد بن ابي بصير عن احمد بن محمد بن محمد بن ابي بصير عن  
 عن ابي عبد الله ع قال كان رسول الله ص ياكل القش بالماء **محمد** بن يحيى عن عبد  
 بن جعفر عن محمد بن عيسى عن عبد الله الدهقان عن درست الواسطي عن عبد

قال كنت مع ابي عبد الله ع

يقوم







عن احمد بن ابي عبدالله عن ابيه عن علي بن النعمان عن يعقوب بن شبيب عن ابي خازم  
 ان ابا الحسن ع اذ دخل من اخاه المصيا وهو في منزلة الفضل بن يونس  
 فاخذ منه شظية ورفى الباقي **ع** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابراهيم  
 بن عبد الحميد عن ابي الحسن ع قال لا تطأوا بعود الريحان ولا بقضيب الرومان  
 فانها يبعثان عرق الجذام **ع** عن محمد بن عيسى عن يونس بن عبد الرحمن عن  
 ذكره عن ابي عبد الله ع قال من تخلل بالقصب لم يقض له حاجة ستة ايام **ع**  
 بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن المسكون عن ابي عبد الله ع قال نهى رسول الله  
 ان يتخلل بالقضيب والريحان **ع** من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله ع  
 بن عيسى عن الدهقان عن درست عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال  
 كان النبي ص يتخلل بكل ما اصاب ما خلا الخضر والقصب **ع** عن بعض من روى  
 عن ابي عبد الله ع قال نهى رسول الله ص عن التخلل بالرومان والاكس والقصب  
 وقال لعنه الله من يجر عرق الاكله **باب روي يدخل بين الاسنان**  
 عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد بن عثمان بن عيسى عن اسحق بن حريز  
 قال اللحم الذي يكون في الاسنان فقال اما ما كان من مقدم الفم فكله وما كان  
 في الاضراس فاطرحه **ع** عن ابن محبوب عن ابن سنان عن ابي عبد الله ع قال  
 ما يكون على اللثة فكان وازدرده وما كان بين الاسنان فارم به **ع** عن  
 عن عبد الله بن الفضل النوفلي عن الفضل بن يونس قال شعدي عندى ابو احمد  
 فلما ان فرغ من الطعام اذ بالتخلل فقلت جعلت فداك ما حد هذا التخلل  
 فقال يا فضل كل ما بقي في فمك فما ادرت عليه لسانك فكله وما استكن  
 فاخرجه بالتخلل وابت فيه بالخيار ان شئت اكلته وان شئت طرحته **ع**  
 بن يحيى عن احمد بن محمد رفعه الخليلي عن ابي عبد الله ع قال لا يزدرن احدكم ما تخلل  
 به فانه يكون منه الذنيلة **باب الاسنان والسعد** محمد بن يحيى  
 عن احمد بن محمد بن الحسين بن سعيد عن احمد بن يزيد عن ابي الحسن الاكبر ع قال اكل  
 الاسنان يتحلل الفم **ع** اصحابنا عن جعفر بن ابراهيم اخضر عن سعد بن سعد  
 قال قلت لابي الحسن ع انا ناكل الاسنان فقال كان ابو الحسن اذا فرغ من شفته

في  
 بالقصب  
 في  
 بالقصب

سالت ابا عبد الله ع عن صح

فاخرجه

الذي يلهو به في الفم وهو كبري يظهر في  
 الجوف فينبط ساويا فالبا وهو قبيح  
 ويظهر في

وفي خصال

وفي خصال كبري يورث السيل ويذهب بهما الظهر ويوهي الركبتين فقلت والطين  
 فقال كل طين حرام مثل الميتة والدم والحج الخنزير الا طين قبر الحسين ع فان  
 شفا من كل داء ولكن لا يكثر منه وفيه امان من كل خوف **ع** بن يحيى عن ابي الحسن  
 الحسين بن علي عن احمد بن الحسين بن عمر عن عمه محمد بن عمر عن رجل عن ابي الحسن  
 الاكبر ع قال من استنجى بالسعد بعد الغائط وغسل فيه بعد الطعام لم يصبه عله **ع**  
 في فمه ولم يخف شيئا من اريح الباس **ع** من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله ع  
 الخنزير الحسن بن الزبير قال لا تضاعف الفضل بن عمر عن ابن عمر المرادي وهو خا  
 ابي قال سمعت ابا عبد الله ع يقول اتخذوا في اسنانكم المسعد فانه يطيب الفم ويزيد  
 في الجاه **ع** بن يحيى عن احمد بن محمد بن يعقوب عن اصحابه عن ابراهيم بن ابي اليلاد قال اخذ  
 العباس بن موسى وامر فوجي فمقي فترعت اسناني فلما اذ بان ان امضع الطعام  
 فزابت ابي في المنام ومعه شيخ لا اعرفه فقال ابي رحمه الله عليه سلم فقلت  
 يا اية من هو فقال هذا ابو شيبة الخراساني قال فقلت عليه فقال لي ما لي اراك  
 هكذا فقلت ان الفاسق العباس بن موسى امرني فوجي فمقي فترعت اسناني  
 فقال لي شدة بالسعد فاصبحت فتمضمضت بالسعد فسكنت اسناني **ع**  
 عن ابن محبوب عن ابي ولاد قال رايت ابا الحسن ع في الحج وهو قاعد ومعه عد  
 من اهل بيته فسمعته يقول ضربت على اسناني فاخذت المسعد فذكت  
 به اسناني فتفتقني ذلك وسكنت عني **تم**  
 كتاب الاطعمه من الكتاب الكافي وبتلو  
 كتاب الاثرية افشا الله تعالي  
 والحمد لله رب العالمين وصلى الله  
 على محمد وآله اجمعين الطيبين  
 الطاهرين

في  
 الغضيل

عنه  
 في  
 ان

م



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كتاب فضل الماء

عن عيسى بن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي بن زيد عن محمد بن يحيى بن محمد بن عيسى بن بكر بن صالح  
 سيد الشرايين في الدنيا والآخرة **عده** من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله البرقي عن  
 محمد بن علي بن عيسى بن عبد الله باسناده مثله **او** علي الاشعري عن محمد بن عبد  
 الجبار ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن جيعا عن ابن فضال عن ثعلبة بن ميمون عن  
 ابن زرارة قال سمعت ابا عبد الله عن يقول وذكر رسول الله صم فقال اللهم انك  
 تعلم انه احب اليك من الاباء والامهات والماء البارد **محمد** بن يحيى عن غير واحد  
 عن العباس بن معروف عن سعدان بن مسلم عن عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي  
 عبد الله **عده** قال او ما يستل الله جل ذكره العبدان يقول له اولم اركب من هذا  
 الفرات **عده** من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن علي بن الريان بن الصلت  
 رفعه قال قال ابو عبد الله **عده** قال قال رسول الله صم سيد شرايين الجنة الماء  
**عده** عن محمد بن علي بن عيسى بن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي بن زيد عن  
 قال قال امير المؤمنين **عده** الماء سيد الشرايين في الدنيا والآخرة **محمد** بن يحيى  
 عن محمد بن احمد بن يعقوب بن يزيد عن ابن فضال عن اخيه عن ابي عبد الله **عده**  
 قال من تلى الماء في الدنيا لذيذ الله عن رجل من اشربة الجنة **احمد** بن محمد  
 الكوفي عن علي بن الحسن الميثمي عن علي بن اسباط عن عبد الصمد بن بندار عن الحسين  
 بن علوان قال سأل رجلا ابا عبد الله **عده** عن طعم الماء فقال سئل نقتها ولائتمثال  
 نعتنا طعم الماء طعم الحوية **باسم** **آخريته** **عده** من اصحابنا عن مهمل  
 بن زياد عن جعفر بن محمد الاشعري عن القنادج عن ابي عبد الله **عده** قال قال رسول

الفرات كقرب الله العزير جلات

بقر  
التبجي

ابن

صلى الله

كتاب فضل الماء

صلى الله عليه وآله وصحبه الماء مصاب ولا تعبوا عباء فانه يوجد منه الكبار **سئل** بن  
 زياد عن محمد بن الحسن بن شمون البصري عن ابن ابي طيفور المتطبب قال دخلت  
 على ابي الحسن الماضي **عده** فنهينته عن شرب الماء فقال **عده** وما باس بالماء وهو  
 يذير الطعام في المعده ويسكن الغضب ويزيد في اللب ويظفي المرارة **الحسين**  
 بن محمد عن العجلي بن محمد البصري عن ابي داود المسترق عن حمدة قال كنت  
 عند ابي عبد الله **عده** فذعا بتمر فاكل واقبل يشرب عليه الماء فقلت جعلت  
 فداك لو امسكت عن الماء فقال انما اكل التمر لاستطيب عليه الماء **عده**  
 بن محمد عن ابن جهم عن ابي اسحق قال قال ابو الحسن **عده** عن عمار بن اكل مثل ثلث  
 بيده ولم يشرب عليه الماء كيف لا ينشق معدته **باسم** **كرو**  
**شرب** **عده** علي بن ابراهيم عن ابي عبد الله عن ابن ابي عمير عن هشام بن الحكم عن هشام  
 بن احمد قال قال ابو الحسن **عده** ان شرب الماء البارد الكثرة **عده** عن بعض  
 اصحابنا عن مهمل بن زياد عن سعيد بن جناح عن احمد بن محمد الجعفي قال قال  
 ابو عبد الله **عده** وهو يوصي رجلا فقال له اقل من شرب الماء فانه يمد كل  
 واجذب الدواما احق بذكرك الداء **علي** بن ابراهيم عن اسير الخادم عن  
 الرضا **عده** قال لا بأس بكثرة الماء على الطعام ولا تكثرت منه على غيره وقال الطين  
 لو ان رجلا اكل مثل ذابو جمع بيده كلتيهما لم يضرهما ولم يضرهما لم يشرب  
 عليه الماء كان ينشق معدته **عده** من اصحابنا عن مهمل بن زياد عن علي بن جهم  
 عن موسى بن بكر عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله **عده** قال لا تكثر من شرب الماء  
 فانه مادة لكل داء **باسم** **شرب الماء من قيام والشرب في قنبر**  
**واحد** **عده** علي بن ابراهيم عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عن النوفلي عن السكوني عن ابي  
 عبد الله **عده** قال شرب الماء من قيام بالثبات اقوى واصح للبدن **علي** بن محمد  
 عن محمد بن احمد بن ابي عمير عن ابي عبد الله **عده** قال شرب الماء من قيام  
 بالثبات يبرئ الطعام وشرب الماء من قيام بالليل يورث الماء الاصفر **عده**  
 من اصحابنا عن احمد بن محمد بن محمد بن علي بن عبد الرحمن بن ابي هاشم عن ابي هاشم  
 بن يحيى المديني عن ابي عبد الله **عده** قال قال امير المؤمنين **عده** ان داود وشرب منها

بقر

اقل

بذكر

الذي انزل



وهو قائم **علي** بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان جميعا  
 عن ابي بصير عن عبد الرحمن بن ابي حجاج قال كنت عند ابي عبد الله عم ابي  
 عليه عبد الملك النقي فقال لا اصح لك اشرب الماء وانا قائم فقال له  
 ان شئت قال انا شرب بنفسي واحد حتى روي قال ان شئت قال انا شرب  
 ويدي في ثوبي قال ان شئت ثم قال ابو عبد الله عم ابي والدة ما من هذا وشبهه  
 اخاف عليكم **عده** من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن ابيه عن جده عن  
 بن المغيرة عن عمرو بن ابي المقدام قال كنت عند ابي جعفر عم انا واني فاني قد  
 خرف فيه ماء فشربت وهو قائم ثم ناوله في فشربت منه وهو قائم ثم ناولته  
 فشربت منه وانا قائم **عده** من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن ابن ابي عمير  
 عن حماد بن اسمعيل المدائني عن ابي عبد الله عم انا ان امير المؤمنين عم انا كان  
 يشرب بالماء وهو قائم ثم يشرب من فضل وضوءه قائما ثم التفت الي  
 عليه السلم فقال له يا ابي ابي رايت حرك رسول الله صنع هكذا **عده** بن ابراهيم  
 عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عم انا قال لثلاثة انفا  
 افضل من نفس واحد **اولي** الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى  
 عن معلى بن عثمان عن معلى بن خنيس عن ابي عبد الله عم انا قال لثلاثة انفا افضل  
 من نفس واحد **عده** بن يحيى عن بعض اصحابه عن عثمان بن عيسى عن شيخ من  
 اهل المدينة قال سألت ابا عبد الله عم انا عن الرجل يشرب الماء فلا يقطع نفسه  
 حتى يروي قال فقال عم وهل اللذة الا ذلك قلت فالحق يقولون انه شرب  
 الهيم قال فقال كذبا انما شرب الهيم ما لم يذكر اسم الله عليه **باب**  
**القول على شرب الماء** **وعنده** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابي بصير عن ابي عبد  
 بن سنان قال سمعت ابا عبد الله عم انا يقول ان الرجل يشرب الشربة من الماء  
 فيدخله الله عز وجل بها الجنة قلت وكيف ذلك يا ابن رسول الله قال  
 ان الرجل يشرب الماء فيقطعه ثم يتقى الا انا وهو يشبهه فيجعل الله عز وجل  
 ثم يعود فيه ويشرب ثم يتقى وهو يشبهه فيجعل الله عز وجل ثم يعود فيشرب  
 فيوجبا الله عز وجل له بذلك الجنة **عده** بن يحيى عن سهل بن زياد عن جعفر

منه

المدني

شرب

في الشرب

انما

يشرب

لشرب

بن محمد

بن محمد الاشعري عن ابن القداح عن ابي عبد الله عم انا قال كان رسول الله ص  
 اذا شرب الماء قال الحمد لله الذي سقانا هذا ماء ولما شربنا لم يبق لنا  
 ولم يولدنا بعد فوبنا **عده** من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن يعقوب  
 بن يزيد عن ابن عمر بن يزيد عن بنت عمر بن يزيد عن ابيها عمر بن ابي عبد الله  
 عبد الله عم انا قال اذا شرب احدكم الماء فقال بسم الله ثم قطعه فقال الحمد لله  
 سبح ذلك الماء له مادام في بطنه الى ان يخرج **علي** بن محمد روى عنه قال قال النبي  
 عليه السلم اذا اردت ان تشرب الماء بالليل فحرك الماء وقل يا ايا ماء وزم  
 وما وفرات يقربانك **السلم** **باب** **الاولي** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد  
 عن ابن محبوب عن ابراهيم الكرخي عن طلحة بن زيد عن ابي عبد الله عم انا قال كان  
 رسول الله ص يشرب في الاقداح الشامية حيا وبها من الشام وتهدى  
 اليه **اولي** الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن محمد بن سالم عن احمد بن  
 النضر عن عمرو بن ابي المقدام قال رايت ابا جعفر عم انا وهو يشرب في قدح  
 من خرف **عده** من اصحابنا عن احمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن سماعة  
 بن مهران عن ابي عبد الله عم انا قال لا ينبغي المشرب في اية الذهب ولا الفضة  
**عده** عن محمد بن علي عن يونس بن يعقوب عن اخيه يوسف قال كنت مع ابي  
 عبد الله عم انا بالبحر فاستسقى ماء فقلدح من صفر فقال رجل ان عباد بن كثير  
 يكره الشرب في الصفر فقال لا بأس وقال عم للرجل الاساتمة ذهب هو  
 فضة **عده** بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن يحيى عن عياض بن ابراهيم عن  
 ابي عبد الله عم انا قال قال امير المؤمنين عم انا لا تشربوا الماء من ثلثة الا ناول  
 لا خير وقد فان الشيطان يقعد على العروة والثلثة **عده** بن يحيى عن محمد بن  
 الحسين عن عبد الرحمن بن ابيها عن سلم بن مكرم عن ابي عبد الله عم انا  
 قال قال النبي العمرون عبيد وبنوا الرجال وواصل في حديث ولا تشرب  
 من اذن الكوز ولا من كسروان كان فيه فانه مشرب الشيطان **عده**  
 من اصحابنا عن سهل بن زياد عن جعفر بن محمد الاشعري عن ابن القداح  
 عن ابي عبد الله عم انا قال من النبي ص يقوم يشربون الماء بافواههم في غزوة

ثم شرب فقال الحمد لله ثم قطع  
 فقال الحمد لله ثم شرب فقال  
 ثم قطع فقال الحمد لله

يروي زواتهم اذا انكر من شدة



بترك فقال لهم اشد بعل بابلكم فانها خير او كما يتكلم **عده** بن يحيى عن احمد بن محمد  
 عن ابن محبوب عن ابراهيم بن طلحة بن زيد عن ابي عبد الله **عده** قال كان النبي  
 يعجبه ان يشرب في الاثاء الشاخي وكان يقول **عده** هو انظف انيتكم **عده** بن ابي  
 عن ابيه والحسين بن محمد عن علي بن محمد جميعا عن علي بن اسباط عن ابي الحسن  
 الرضا **عده** قال سمعته يقول وذكر مصر فقال قال النبي ص لا تأكلوا في فخار  
 ولا تغسلوا رؤسكم بظلمها فانه يذهب بالغيرة ويورث الديار **عده**  
**باب** **عده** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن  
 محمد بن ابن فضال عن عبد بن عوف عن ذكره عن ابي عبد الله **عده** قال كانت زينة  
 اشد بياضا من اللبن واحلام من الشهد وكانت ساجدة على الايام  
 فاغارها الله جل وعز واجرى عليها عينا من صبر واسناده قال ذكرت  
 زينة عند ابي عبد الله **عده** فقال اجري لها عين من تحت الحجر غلب ماء  
 العين غلب ماء زينة **عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن جعفر بن محمد  
 الاشعري عن ابن القلاح عن ابي عبد الله **عده** قال قال امير المؤمنين **عده** ماء  
 زمزم خير ماء على وجه الارض وشروء ماء على وجه الارض ما درهون  
 الذي يحضر صوت نداء همام الكفار بالليل **عده** بن يحيى عن احمد بن محمد بن  
 عن محمد بن سنان عن اسمعيل بن جابر قال سمعت ابا عبد الله **عده** يقول ماء  
 زمزم شفاء من كل داء واظنه قال كائنا ما كان **عده** من اصحابنا عن  
 بن زياد عن جعفر بن محمد الاشعري عن ابن القلاح عن ابي عبد الله **عده** قال  
 قال امير المؤمنين **عده** قال رسول الله ص ماء زمزم دواء مما شرب به **عده**  
 بن يحيى عن عبد الله بن جعفر وغيره وعده من اصحابنا عن احمد بن محمد  
 ابي عبد الله جميعا عن يعقوب بن يزيد عن يحيى بن المبارك عن عبد الله  
 بن جبرئيل عن مصادم قال اشدكي رجل اخوانا بمكة حتى سقط للورث فلقينا  
 ابا عبد الله **عده** في الطريق فقال يا مصادم ما فعل فلان قلت تركته بالمر  
 جعلت فداك فقال اما لو كنت مكانك لسقيته من ماء الميزاب فظلمنا  
 عند كل احد فلم نجد فيينا فنحن كذلك اذا وقعت سبحة فارعدت وايرت

ذو القلع

ذو المياه

فاذا

لما

ذو صاوف مصام فالوغيرين

وامطرت

وامطرت فحبت الى بعض من المسجد فاعطيته درهما واخذت قارحه  
 واخذت من ماء الميزاب فاقبته به وسقيته منه ولم ابرح عنده حتى  
 شرب سويفا واصلح وبر بعد ذلك **باب** **عده** من اصحابنا  
 عن محمد بن احمد عن يعقوب بن يزيد عن علي بن نقطين عن عمه بن ابراهيم  
 عن خلف بن حماد عن محمد بن مسلم قال سمعت ابا جعفر **عده** يقول قال رسول الله ص  
 في قوله نعم واتزلنا من السماء مياذا قال ليس مياذا في الارض الا وقد خالطه  
 ماء السماء **عده** بن يحيى عن احمد بن محمد عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن  
 راشد عن ابي بصير عن ابي عبد الله **عده** قال قال امير المؤمنين **عده** اشربوا ما  
 المطر فانه يطهر البدن ويدفع الاسقام قال الله عز وجل ويتزل عليكم من  
 السماء ماء ليطهركم به ويذهب عنكم رجز الشيطان وليرط على قلوبكم ويثبت  
 به الاقدام **عده** بن يحيى عن عمران بن موسى عن علي بن اسباط عن ابي عبد الله  
 عبد الله **عده** قال البرزخ لا يورث الا الله عز وجل يقول تضيب به من شفاء  
**باب** **عده** فضل ماء الغزات **عده** بن ابراهيم عن ابي عبد الله عن ابي بصير عن الحسن  
 بن عثمان عن محمد بن ابي حمزة عن ابي عبد الله **عده** قال ما اخال احد  
 يحنك بماء الغزات الا احببنا اهل الميت وقال **عده** ما سقى اهل الكوفة ماء الغز  
 الا اسرنا وقال يصيب فيه ميزابان من الجنة **عده** بن يحيى عن احمد بن محمد بن  
 فضال عن ابن بكير عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله **عده** قال قال ابي عبد الله  
 دفقات من الجنة **عده** بن يحيى عن علي بن الحسين عن ابن ابي عمير عن الحسين بن  
 سعيد رفعه قال قال امير المؤمنين **عده** هذا يعني ماء الغزات يصيب فيه  
 ميزابان من ميازيب الجنة قال فقال ابو عبد الله **عده** لو كان بيننا وبينه اسبا  
 لا نتناه نستشفى به **عده** بن يحيى عن علي بن الحسين رفعه قال قال ابو عبد الله  
 كم يندك وبين الغزات فاخبرته فقال لو كنت عنده لاجبت ان ايشه طر  
 النهار **عده** بن محمد بن يحيى جميعا عن احمد بن اسحق عن سعدان  
 عن غير واحد رفعه الى امير المؤمنين **عده** قال اما ان اهل الكوفة لو حنكوا  
 اولادهم بماء الغزات لكانوا اشيعتنا لنا **عده** بن محمد عن بعض اصحابنا عن الحسن

٢٩٤

السار

قال النبي صلى الله عليه وسلم في استنبله  
 اغار كبر الا ان يفتح لفة  
 ما اطال التبحك  
 من ما ادر

كس



بن فضال عن حنان بن سدير عن ابيه عن حكيم بن بن جبير قال سمعت سدينا  
 علي بن الحسين عم يقول ان ملكا يهبط من السماء في كل ليلة معه ثلث شاقيل  
 مسكا من مسك الجنة فطرهما في الغزات وما من نهر في شرق الارض  
 ولا غربها اعظم بركة منه **باب الماء المنع عنه** علي بن ابراهيم عن  
 عن هرون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن ابي عبد الله قال نهي رسول الله  
 عن الاستنقا والنجاسات وهي العيون الحارة التي يكون في الجبال التي يجر  
 فيها رواج الكبريت وقيل لها من فيج جهنم **عده** من اصحابنا عن سهل بن زيار  
 عن ابن محبوب عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله قال ان نوحا لما كان  
 في ايام الطوفان دعاليها وكها فاجابته الاماء الكبريت والماء المفلحها  
**عده** بن يحيى عن جلال بن سليمان الفياض عن ابي عبد الله عن محمد بن يحيى بن زكريا  
 وعده من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عن محمد بن سنان  
 عن ابي الجارود عن ابي سعيد عقيصا النيمي قال مررت بالحسن والحسين  
 عليهما السلام وهما في الغزات مستنقعا في زاوية فقلت لهما يا ابي رسول الله  
 صلى الله عليكم افسدتم الارارين فقال لهما يا سعيد ما لنا لا نراهم  
 اليان من نساء الدين ان لنا اهلنا وسكانا سكان الارض ثم قالوا اني نزلت  
 الوعدا لما فاقا واهذا الماء فقلت اريد ريها واشرب منه لعله في الجوان  
 يخف له الجسد ويسهل البطر فقال ما نحسب ان الله عز وجل جعل في شيء  
 لعنه شفا قلت ولم ذلك فقال لان الله تبارك وتعالى لما اسفد قوم نوح  
 فقع السماء بماء منهم ووحى الى الارض فاستصعب عليه عيون منها فلطمها  
 وجعلها مالحا اجاجا وفي بقاها محمد بن سليمان ابهما قاله عليها السك يا ابي عبد  
 ثاق ماء يتكر ولا يتنا في كل مرارة ثلث مرات ان الله عز وجل عرض ولايتنا  
 على المياه فاقبل ولا يتنا عذب وطاب وما سجد ولا يتنا جعله الله عز وجل مرا  
 وملح اجاج **عده** من اصحابنا عن سهل بن زيار عن محمد بن سنان عن زكريا عن  
 ابي عبد الله قال كان في علم يكون ان يتداوى بالملكة الموحية والكبريت وكان  
 يقول ان نوحا لما كان الطوفان ودعا المياه فاجابت كلها الا الماء المر

فانها من نوح جهنم  
 في ايام الطوفان  
 في ايام الطوفان

من هذا المتر

استدافهم في  
 فاستصعب

يوم

وما والكبر

وما والكبريت فدعا عليهم ولعنهم **باب التور** عده من اصحابنا عن احمد بن  
 محمد بن محمد بن اسمعيل عن منصور بن بوش عن ابي عبد الله قال قال النبي  
 العيون من تحت الكعبة **عده** بن يحيى عن محمد بن عيسى عن زكريا بن ابي سعيد  
 الكاكري عن ابي حمزة الثمالي قال كنت عند حوض رستم فأتاني رجل فقال لي لا تشرب  
 من هذا الماء يا ابن آدم فان هذا يشرك فيه الجن والانس وهذا لا يشرك فيه  
 الا الانس قال فتعجبت من قوله وقلت من اين علم هذا قال ثم قلت لا يجزئني  
 ساكن من قول الرجل في فقال لي ان ذلك رجل من الجن الذي ارشادك **عده** بن  
 عن احمد بن محمد بن يعقوب بن يزيد رفته قال قال امير المؤمنين علم ما وبتل  
 مصر سميت القلوب **عده** عن احمد بن محمد بن العباس بن معروف عن النوفلي عن  
 ابي يعقوب عن عيسى بن عبد الله عن سليمان بن جعفر قال قال ابو عبد الله عليه  
 السلام في قوله الله عز وجل وانزلنا من السماء ماء فاسكتنا في الارض  
 وانا على ذهاب به لقد اردت ان نقول لعن ما العقيق **عده** من اصحابنا عن احمد بن  
 محمد بن عبد الله بن ابراهيم المدني عن ابي الحسن قال نهران مؤمنان ونهران  
 كافران فاما المؤمنان فالغزات وبتل مصر واما الكافران فذجلة ونهر يلج  
 بن يحيى عن احمد بن محمد بن محمد بن جعفر عن زكريا بن ابي عبد الله عن عبد  
 الرحمن بن كثير عن داود الرقي قال كنت عند ابي عبد الله علم اذا استسقى الماء  
 فلما شربه رأيت به قد استعبر واغرو رقت عيناه بد سوعده ثم قال يا داود  
 لعن الله قائل الحسين صلوات الله عليه ما من عبد شرب الماء فذكر الحسين  
 واهل بيته ولعن قائله الا كتب الله عز وجل له مائة الف حسنة وحط عنه  
 مائة الف سيئة ورفعت له مائة الف درجة وكان ما اعتق مائة الف شهامة  
 وحشره الله عز وجل يوم القيمة **باب العواد ابواب الابند** **باب**  
**ما يخذ منه الحمر** علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن اسمعيل عن الفضل بن  
 شاذان جميعا عن ابن ابي عمير عن عبد الرحمن بن اسحاق عن ابي عبد الله علم  
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحمر من خمسة العصير من الكرم والتبعم من الرطيب  
 التبعم من العسل والمز من الشعير والنيذ من التمر **عده** بن ابراهيم عن ابي عبد الله

اغرد وقت عيناه وسما كفاها  
 عزت ودمعها

عقار  
 الحمر  
 ان

بقال النبي صلى الله عليه وسلم  
 انك لا تشرب ماء الا شربك



عن الحسن الحضرمي عن اخيه عن علي بن الحسين قال اخبرني خمسة اشياء من التمر  
والزبيب والخنطة والشعير والحسل **الحل** بن يحيى عن محمد بن احمد عن ابن ابي عمير  
عن صفوان بن يحيى عن عامر بن السمطع عن علي بن الحسين ع مثله **اصلي الاثني عشر**  
عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن عبد الرحمن بن ابي حجاج عن علي بن جعفر  
بن اسحق الهاشمي عن ابي عبد الله ع قال قال رسول الله ص اخبرني خمسة العصور  
من الكرم واليقين من الزبيب والتبع من الحسل والمز من الشعير والمزيد  
من التمر **باب اصل تمر الحمر** علي بن ابراهيم عن ابيه وعده من اصحابنا  
عن احمد بن محمد وسهل بن زياد جميعا عن ابي بصير عن خالد بن جرير عن ابي الربيع  
الشامي قال سالت ابا عبد الله ع عن اصل التمر كيف كان يدور حولها وحراسها والتمر  
الحمر فقال ان آدم ع لما هبط من الجنة اشتبه من ثمارها فانزل الله عز وجل  
عليه قضيبين من عب فغرسهما فلما اوراقا وثمرتا بلعها ابا بليس لعنه الله  
فحاط عليها حايطا فقال آدم ع ما حالك يا ملعون فقال ابا بليس ايضا لي فقال الله  
كذبت فرضينا بيننا بروح القدس فلما انتهيا اليه قصر آدم ع قصته واخذ  
روح القدس صبغتا من نار وورده عليها والعقب في اعصابها حتى ظن آدم ع  
انه لم يبق منها شيء وظن ابا بليس لعنه الله مثل ذلك قال فيحطت النار حيث د  
وقد ذهب منها ثلثاها وتبقى ثلث فقال الروح اما ما ذهب منها فحط ابا بليس  
لعنه الله وما بقي فلك يا آدم **الحسن** بن محبوب عن خالدين نافع عن ابي عبد الله ع  
مثله **علي** بن ابي حماد عن الحسين بن يزيد عن علي بن ابي حمزة عن ابراهيم عن ابي عبد  
عليه السلام قال ان الله عز وجل لما اهب طرادم ع امره بالحوث والزروع وطرح  
اليد عز ستم من عروس الجنة فاعطاه الفحل والاعناب والزيتون والرومان فغرسه  
لكون لعقبه وذريته ولعلهم من ثمارها فقال الله ابا بليس لعنه الله يا آدم ما هذا  
الغرس الذي لم اكن اعرف وفي الارض وقد كنت فيها قبلك فقال ايذن لي اكل منها  
شيئا فابى آدم ع ان يذم عني ابا بليس عدا حرم آدم ع وقال لحواله انه قد اجتمع  
في الجوع والعطش فقال له حوا في الذي تريد قال يريد ان تذيبني من هذه الثمار  
فقال لي اعط ان آدم ع عهدا لي ان لا اطعمك شيئا من هذه الغرس لانه من الجنة

احمد بن محمد

وتقار  
بالمن

انه

بن محمد بن صالح

نفره

ولا ينبغي

ولا ينبغي لك ان تاكل منها شيئا فقال لها فاعصري في كفي شيئا منه فابت عليه  
فقال ذريتي امصته ولا آكله فاخذت عتقولا من عب فاعطته فمصته  
ولم ياكل منه لما كانت حوا قد اذنت عليه فلما ذهب بعضه جذبته حوا من  
فاوحى الله تبارك وتعالى الى آدم ع ان العنب قد مصه عدوى  
عدوك ابليس لعنه الله وقد حرمت عليك من عصيرة الغر وما خالطه  
نفس ابليس فحرمت اكلها لان عدو الله ابليس مكر حوا حتى مص العنب و  
لواكلها حرمت الكرمه من اولها الى آخرها وجميع ثمرها وما يخرج منها  
ثم انه قال لحواله السلام فلو امصصتيني شيئا من هذا التمر كما امصصتيني  
من العنب فاعطته ثمرة فصفا وكانت اعينه والتمرد واستدراجي وازكي  
من المصطك الاذفر واخلي من العسل فلما مصها عدو الله ابليس لعنه الله  
ذهبت ريحتها ونقضت خلافتها قال ابو عبد الله ع ان ابليس لعنه الله  
ذهب بعد وفاء آدم فابى اصل الكرمه والفحله فحرق الماوى وعرق قوتها  
من بول عدو الله فنم ثم يخرق العنب والتمر فمر الله عز وجل على ربه آدم  
عليه السلام كل مسكران الماء جري عدو الله في الفحل والعنب وان  
كل من خمر خمر لان الماء اخضر في الفحله واكرهه من رايحة بول عدو الله ابليس  
لعنه الله **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن احمد بن ابي بصير عن ابيان عن زياره  
عن ابي عبد الله ع قال لما هبط نوح ع من السفينه عرس عرسا فكان  
فيما عرس عرسا الحبله ثم رجع الى هله فجا ابليس لعنه الله فقتلها ثم اوجع  
عليه السلام عاد الى عرسه فوجده على حاله ووجد الحبله قد قطعت و  
ابليس لعنه الله عندها فانا جابرييل ع فاخبره ان ابليس لعنه الله ما دعا  
الى قطعها فوالله ما عرس عرسا احب الي منها ولا كونه لا ارجع حتى يخر  
فقال ابليس لعنه انا وانا لله لا ادعها حتى اقلعها فقال له اجعل لي منها نصيبا  
فجعل له الثلث فلما ان رضى فعمل له الصفت فا بان رضى فابان نوح ع ان يريده  
فقال جبرئيل نوح ع يا رسول الله احسن فان منك الاحسان فعلم نوح ع انه  
قد جعل له عليها سلطان فجعل نوح له الثلثين فقال ابو جعفر ع اذا اخذت يدا

شاخ

مصها  
وانتقت  
عورها

ك  
سار

مكذبه

جعدر

القطر والبرص  
الجملة بالبرص المتعصب من اكرم  
مقلها فقال نوح ع ابليس لعنه الله  
وقال ابليس لعنه الله

الصلوات



فاطمة حتى يذبح الثلثان وكل واشح حيشة فذالك نصب الشيطان  
**ابو علي** الاستري عن محمد بن عبد الجبار عن الحسن بن علي الكوفي عن عثمان بن  
 عبيد عن سعيد بن يسار عن ابي عبد الله عم قال ان ابليس لعنه الله نازع  
 نوحا عن في لكرم فانه جبرئيل عم فقال ان لحقا فاعطاه فاعطاه الثلث فلم  
 يرض ابليس لعنه الله ثم اعطاه النصف فلم يرض فطرح جبرئيل عمه ما نازع فخر  
 الثلثين وبقي الثلث فقال ما احرقت النار فهو نصيبه وما بقي فهو لك **ابو جعفر**  
**باب في ان الخمر لئول محرمة** علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن  
 عيسى عن ابراهيم بن عمر ابي عن ابي عبد الله ع قال ما بعث الله عز وجل نبيا  
 قط الا وفي علم الله حل وعزائه اذا اكل له دينه كان فيه تحريم الخمر ولم  
 الخمر حرما ان الذين انما يحولوا الى حمة ثم اخرى ولو كان ذلك جملة قطع بهم  
 دون الذين **عنه** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن الحسين بن سعيد عن فضة  
 بن ايوب عن موسى بن بكر عن زرارة عن ابي جعفر ع قال ما بعث الله عز وجل  
 نبيا قط الا وفي علم الله حل وعزائه اذا اكل له دينه كان فيه تحريم الخمر ولم  
 الخمر حرما انما الذين يحولون حمة الاخرى ولو كان ذلك جملة قطع به  
 الذين **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن حماد عن جابر عن زرارة قال قال ابي عبد الله  
 عليه السلام ما بعث الله عز وجل نبيا قط الا وفي علم الله عز وجل انه اذا اكل  
 دينه كان فيه تحريم الخمر ولم يزل الخمر حرما وانما يقولون من خصله الى خصله  
 ولو خال ذلك عليهم جملة لقطع بهم دون الذين قال وقال ابو جعفر ع  
 احدا رفق من الله عز وجل فمن رفقته تبارك وتعالى انه ينقلهم من خصله الى  
 ولو حل عليه جملة فلكوا **باب في شارب الخمر** علي بن ابراهيم عن ابيه  
 ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن محمد بن عبد الله عن سهل بن زياد جميعا عن  
 ابن محبوب عن خالد بن جرير عن ابي الربيع الشامي قال سئل ابو عبد الله  
 عليه السلام عن الخمر فقال قال رسول الله ص ان الله عز وجل بعثني رحمة للعالمين  
 ولا يحق للعائف والمزمار والمراحم والجاهلية والاوثان وقال الله عز وجل  
 ان لا يشرب عبد في الدنيا خرا الا اسقيته مثل ما شرب منها من الخمر

انه

تبارك وتعالى  
معه

المعاني الملامح

يوم القيمة معدا بعدا ومغورا له ولا يسقيا عبد في صبيا صغيرا ولو  
 الا اسقيته مثل ما سقا من الخمر يوم القيمة معدا بعدا ومغورا له  
**ابو جعفر** عن خالد بن جرير عن ابي الربيع الشامي عن ابي عبد الله ع قال قال رسول الله  
 صلى الله عليه وآله من شرب الخمر بعد ما حرماها الله عز وجل على لسان فليس  
 باهل ان يزوجه اذا خطب ولا يشقع الا شفع ولا يصدق اذا حادت ولا يؤمن  
 على امانة فمن ائتمته بعد عمله فيه فليس للذي ائتمته على الله عز وجل ضمان و  
 لاله اجر ولا خلف **عنه** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن عمر بن عثمان عن الحسين  
 بن سعيد عن ابيه عن ابي جعفر ع قال اذ شارب الخمر يوم القيمة مسودا وجهه  
 مدلعا على لسانه يسيل لعابه على صدره وحق على الله عز وجل ان يسقيه من  
 خبال وقال من يبر خبال قال قلت وما يبر خبال قال يبر يسيل فيها صديد الزناة  
**علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله ع  
 قال قال رسول الله ص شارب الخمر لا يبارا اذا مرض ولا يشهد له جنازة و  
 لا يزكوه الا شهد ولا يزوجه اذا خطب ولا تاتمنوه على امانه **ابو علي** الاستري  
 عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن العلاء عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله ع  
 قال قال رسول الله ص شارب الخمر ان مرض لا تعود ولا وان مات لا يحضر  
 وان شهد فلا تزكوه وان خطب فلا تزوجه وان سالك امانته فلا تاتمنوه  
**عنه** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب عن  
 الهذلي عن مجلان او صالح قال قلت لابي عبد الله ع الملوذ يولد فلسقية الخمر  
 فقال لا من سقى مولودا خمر او قال مسكرا سقا الله عز وجل من الخمر وان  
 غفر له **علي** بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان جميعا  
 عن ابن ابي عمير عن حفص بن الخفاري ودرست وهشام بن سالم جميعا عن مجلان  
 او صالح قال سمعت ابا عبد الله ع يقول قال الله عز وجل من شرب مسكرا  
 او سقا صديقا لا يعقل سقيته من ما والحمام معدا او مغفورا له ومن  
 ترك المسكرا ابتغى مرضا قد ادخله الجنة وسقيته من الرحيق المختوم  
 وفعلت به من الكرامة ما فعل با وليا **علي** بن يحيى عن احمد بن محمد بن

قال



عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله عن قال شارب الخمر يوم القيمة ياتي مسودا وجهه  
 ما يلا شفته مدعا لسانه ينادى العطش العطش **حميد** بن زياد عن الحسن بن  
 محمد بن سماعة عن غير واحد عن ابيان بن عثمان عن حماد بن بشير عن ابي عبد الله  
 عليه السلام قال قال رسول الله صلى من شرب الخمر بعد ان حرمها الله على لسان  
 فليس باهل ان يزقج اذا خطب ولا يصدق اذا حدث ولا يشقع اذا شقعه ولا يبرئ  
 على ما تنقن الله على امانه فاكلها او ضيعها فليس للذي اثمته على الله عز وجل  
 ان ياجره ولا يخلف عليه وقال ابو عبد الله عن ابي اردت ان استبضع بضا  
 الى اليمن فاتيته ابا جعفر عليه السلام فقلت له اني ريد ان استبضع بضا فقلت  
 فقال لي اما علمت اني شرب الخمر فقلت قد بلغني من المؤمنين انهم يقولون  
 ذلك فقال لي صدقهم فان الله عز وجل يقول يوم باله ويوم للمؤمنين  
 ثم قال انك ان استبضعته فمكنت او ضاعرت فليس لك على الله عز وجل  
 ان ياجرك ولا يخلف عليك فاستبضعته فضيعتها وادعوت الله ان اجز  
 فقال لي اني شرب الخمر فقلت اني شرب الخمر فقلت اني شرب الخمر فقلت اني شرب الخمر  
 فقال لي ان الله عز وجل يقول ولا تقربوا السفها واما لكم التي جعل الله لكم  
 قياما فهل تعفون سفها اسفه من شارب الخمر ثم قال اني شرب الخمر فقلت اني شرب الخمر  
 من الله عز وجل حتى يشرب الخمر فاذا شربها خرق الله عز وجل عنه سرايله وكما  
 عليه واخره اليه ليعتق الله سمعه وبصره ويده وجده تنور قد اكله صلا ويغير  
 عن كل خير **علاء** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن  
 الحسين بن علوان عن عمرو بن خالد عن زيد بن علي عن ابيه عليهم السلام اجمعين  
 قال لعن رسول الله صلى الخمر وعاصرها ومعتصرها وابعائها وشربها و  
 ساقها وكل ثمنها وشاربها وحاملها واكل ثمنها وشاربها وحاملها والخمر  
 اليه **الحسين** بن محمد بن جعفر بن محمد بن الحسين بن علي بن ابي طالب عن جعفر بن  
 الصيرفي عن ابي عبد الله عن قال من شرب النبيذ على انه حلال اخلد في النار حتى  
 على انه حرام عذب في النار **علاء** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن يوسف بن علي  
 عن نصر بن مزاحم ودرست الواسطي عن زبارة وغيره عن ابي عبد الله عن قال

شدة

شدة

شارب

شارب السكر لا عصمة بنتا وبنه **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد بن علي بن الحكم  
 عن اسعيل بن محمد المنقري عن يزيد بن ابي زياد عن ابي جعفر عن قال من شرب  
 المسكر ومات وفي جوفه منه شيء لم يقب منه بعث من قبره تحبلا ما يلا شفته  
 سايلا لعابه يدعو بالويل والبشر **علاء** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن يعقوب  
 بن يزيد عن عمرو بن ابراهيم عن خلف بن حماد عن عمرو بن ابيان قال قال رسول الله  
 عليه السلام من شرب مسكرا كان حقا على الله عز وجل ان يسقيه من طينة خبا  
 قلت وما طينة خبا فقال صد يد فزوج النعابا **علاء** بن ابراهيم عن ابيه عن  
 بن حماد عن حماد بن ابي بصير عن ابي عبد الله عن قال قال رسول الله صلى لا اصلي على  
 غريق **علاء** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن بكر بن صالح عن الشيباني عن يونس  
 بن ظبيان قال قال ابو عبد الله عن ابي يونس بن ظبيان يبلغ عطية عن ابيه عن  
 جرعة خمر لعنه الله عز وجل وملائكته ورسله والمؤمنون فان شربها حتى يسكر  
 منها نزع روح الايمان عن جسده وركبت فيه روح تخففه خبيثه ملعونه  
 فيترك الصلوة فان ترك الصلوة غير تارك الصلاة وقال الله عز وجل لعبدى فاذا ار  
 كذرت وعقرتلك الملائكة سورة لك عبدى ثم قال ابو عبد الله عن سورة سورة  
 كما تكون السورة والله ليقبح الجليل جل اسمه ساعة واحك اسد من عذاب  
 الف عام قال ثم قال ابو عبد الله عن ملعونين ايما تقفوا اخذوا وقتلوا القنابلا  
 ثم قال ايا برئس ملعون ملعون من ترك امر الله عز وجل ان هو اخذ برأه وترته و  
 ان اخذ بخره فمعه غضب لغضب الجليل عز اسمه **علاء** من اصحابنا عن سهل بن زياد  
 عن محمد بن خالد عن مروك عن رجل عن ابي عبد الله عن قال ان اهل الرحمة في الدنيا  
 من المسكرين يوقون عطاشا ويحشرون عطاشا ويدخلون النار عطاشا **علاء**  
 بن ابراهيم عن ابيه عن الحسن بن علي بن ابي عبد الله عن مثله وذا فيه  
 ولوان رجل لا يحل عينه بميل من خمر كان حقيقا على الله ان يكمله بميل من نار **علاء**  
 بن ابراهيم عن ابيه عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله  
 قال قال رسول الله صلى لا ينال شفا عني من استخف بصلاة تروى على الحوض لا والله لا ينال  
 شفا عني من شرب المسكر لا يرد على الحوض لا والله **اسم** **آدم** **الحسين**

شدة

شدة

علاء بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب



بن محمد بن علي بن محمد بن الوشاء عن ابي بن عثمان عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله  
 قال من شرب مسكرا اختبست صلواته اربعين يوما وان مات في الاربعةين مات  
 ميتة جاهلية وان تادب الله عليه **ابو علي** الاشعري عن الحسن بن علي الكوفي  
 عن العباس بن عامر عن جاور بن الحصين عن ابي عبد الله قال من شرب مسكرا  
 لم تقبل منه صلوة اربعين غمات ميتة جاهلية وان تادب الله عليه **علي بن**  
 ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن مهران بن محمد عن رجل عن سعد الاسكافي  
 عن ابي جعفر قال من شرب مسكرا لم يقبل منه صلواته اربعين يوما وان دعا  
 سقاها الله من طينته خبال قلت وما طينته خبال فقال اما يخرج من فروج الزناة **ابو**  
 الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن العلاء عن محمد بن مسلم بن احمد  
 قال من شرب الخمر شربة لم يقبل له صلوة اربعين يوما **ابو** بن ابراهيم عن ابيه  
 عن ابن ابي عمير عن عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي عبد الله قال من شرب الخمر يقبل  
 الله له صلوة اربعين يوما **محمد بن ابي عمير** عن ابي عبد الله عن ابي بصير عن ابي  
 بن عمارة عن محمد بن قيس عن الفضيل بن يسار عن ابي جعفر الثاني قال ان الله  
 عند فطر كل ليلة من شهر رمضان عتقا يعتقهم من النار الا من افطر على كل مسكرا  
 او من شرب مسكرا لم تحسب له صلوة اربعين صباحا وان مات فيها مات ميتة جاهلية  
**احمد بن محمد** عن محمد بن اسمعيل عن ابن مسكان عن ابي بصير عن ابي الحسن  
 قال لما احتضر ابي عبد الله قال يا بني لا ينال شفاعتنا من استخف بالصلوة ولا برؤسنا  
 الحوض من اذن هذه الا شربة فقلت يا ابيه وانما الاشربة فقال المسكرا **علي بن**  
 من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن عثمان بن عيسى عن معاوية بن مهران عن ابي عبد  
 عليه السلام قال قال رسول الله ص من شرب مسكرا لم تقبل منه صلوة اربعين ليلة  
**علي بن ابراهيم** عن ابيه عن حماد بن عيسى عن الحسين بن المختار عن عمار بن اشرف قال سمعت ابا  
 عبد الله يقول من شرب شربة خمر لم يقبل الله منه صلواته سبعا ومن شرب مسكرا لم يقبل منه  
 اربعين صباحا **عمر بن ابي اسحاق** عن احمد بن محمد بن خالد عن عثمان بن عيسى عن معاوية بن مهران  
 عن ابي بصير عن ابي عبد الله قال قال رسول الله ص من شرب مسكرا لم يقبل الله منه  
 منه صلواته اربعين صباحا **علي بن ابراهيم** عن النضر بن سويد عن هشام بن سالم عن سليمان

بوماوان مات في الاربعةين

مروان

تسب

الله

بن خالد

بن خالد عن ابي عبد الله قال من شرب شربة من خمر لم يقبل الله منه صلوة  
 اربعين يوما **محمد بن ابي عمير** عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن ابي عمير عن الحسين بن  
 خالد قال قلت لابي الحسن عما انارقه بنا عن النبي ص الله قال من شرب الخمر لم يحسب  
 له صلوة اربعين يوما قال فقال صدقوا قلت وكيف لا تحسب صلواته اربعين  
 صباحا الا قل من ذلك ولا اكثر فقال ان الله عز وجل قدر خلق الانسان  
 فضيرة ونطقه اربعين يوما ثم نقلها فغيرها علقته اربعين يوما ثم نقلها  
 فضيرة ما مضى اربعين يوما ثم اذا شرب الخمر بقيت في مشاشه اربعين  
 يوما على قدر اشغال خلقته ثم قال هكذا ذلك جميعا عدا واكله وشربة  
 يتوقف في مشاشه اربعين يوما **ابو** **ان الخمر راس كل امر وشرب**  
**علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابن ابي عمير عن اسمعيل بن يسار عن ابي عبد الله  
 قال سألته رجل فقال له اصلحك الله شرب الخمر شر ام ترك الصلوة فقال  
 شرب الخمر ثم قال او تدري لم ذلك قال لا قال لانه يصير في حال لا يعرف  
 مهمها وبه **ابو علي** الاشعري عن محمد بن حسان عن محمد بن علي بن ابي حميلة  
 عن الحلبي وزرارة ومحمد بن مسلم وحماد بن اعين عن ابي جعفر  
 ابي عبد الله قال ان الخمر راس كل امر **عمر بن ابي اسحاق** عن ابي عبد الله عن ابي بصير  
 عن العباس بن عامر عن ابي حميلة عن زيد الشحام الاني سامة عن ابي عبد الله  
 قال قال رسول الله ص ان الخمر راس كل امر **عنه** عن محمد بن علي بن ابي حميلة  
 عن ابي اسامة عن ابي عبد الله قال قال رسول الله ص من شرب مسكرا لم يقبل منه صلوة  
 الخمر كعابدين وشن وان الخمر راس كل امر ومشادها مكذب لكن ابالله  
 تعالى لو صدق كتاب الله حرم حرام **ابو علي** الاشعري عن الحسن بن  
 علي الكوفي عن عثمان بن عيسى عن ابن مسكان عن رواه عن ابي عبد الله  
 قال ان الله عز وجل جعل للمشركين اولا وجعل مقاتيحها وقال مقاتيح تلك  
 الا فقال الشراب **عمر بن ابي اسحاق** عن احمد بن ابي عبد الله عن ابيه ومحمد  
 بن عيسى عن النضر بن سويد عن يعقوب بن شعيب عن ابي بصير عن احمد  
 قال ان الله عز وجل جعل للعصية بيتا ثم جعل للبيت بابا وجعل للباب

المشاش كغراب الارض اللينة  
والنفس والظهير والاسفل



فلقاهم جعل للغلق مفتاحا خلفناح المعصية الخمر **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد  
 عن الحسين بن سعيد عن ابراهيم بن ابي البلاد عن ابيه عن ابيهما علم  
 قال ما مضى الله عز وجل لشيء اشد من شرب المسكر ان احدثهم ليذبح الصلوة  
 الفريضة ويثب على امه واخذته وابنته وهو لا يعقل **محمد بن يحيى** عن محمد  
 بن الحسين رفعه قال قيل لامي المؤمنين علم انك تزعم ان شرب الخمر اشده  
 من الزنا والسرقه فقال نعم ان صاحب الزنا يعمله لا يعود ولا يغيره  
 وان شارب الخمر اذا شرب الخمر زنى وسرقا وقتل النفس التي حرم الله  
 عز وجل وترك الصلوة **محمد بن يحيى** عن بعض من رفعه اليه عبد الله علم قال  
 شرب الخمر مفتاح كل شر **باب مد من الخمر** **علي بن ابراهيم** عن  
 عن ابن ابي عمير عن ابي ايوب الخوارزمي عن عجلان بن ابي صالح قال قال ابو عبد الله  
 عليه السلام من شرب المسكر حتى يفتى عمره وكان كمن عبد الاوثان ومن ترك  
 مسكرا محاقا فذم الله جل وعز ادخله الله الجنة وسقاه من الرحيق المختوم **عده**  
 من اصحابنا عن سهل بن زياد عن العباس بن عامر عن ابي جميله عن زيد الشحام  
 عن ابي عبد الله علم قال قال رسول الله صمد من الخمر يلقا الله عز وجل  
 كعابدين **ابو علي** الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن العلام  
 عن محمد بن مسلم عن ابيهما السليم قال قال مد من الخمر يلقى الله عز وجل  
 حين يلقاه كعابدين **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن حماد بن عيسى عن الحسين  
 بن المختار عن عمرو بن عثمان قال سمعت ابا عبد الله علم يقول مد من الخمر  
 يلقى الله حين يلقاه كعابدين **ابن ابي عمير** بن محمد عن المعلى بن محمد عن الحسن  
 بن علي الوشاء عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله علم قال قال رسول الله صمد  
 مد من الخمر يلقا الله يوم يلقاه كافر **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابن ابي عمير  
 عن عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي عبد الله علم قال مد من الخمر يلقى الله تبارك  
 وتعالى يوم يلقاه كعابدين **ابو علي** الاشعري عن محمد بن حسان عن محمد بن علي  
 عن ابي جميله عن الحلبي وذرارة ايضا ومحمد بن مسلم ومحمد بن ابراهيم عن ابي  
 حنيفة وابي عبد الله علم انهما قال مد من الخمر كعابدين **عده** من اصحابنا عن

اصحابنا

بن محمد بن خالد بن عثمان بن عيسى عن سما عده عن ابي بصير عن ابي عبد الله علم  
 قال قال رسول الله صمد مد من الخمر كعابدين ان اذ هو مات وهو مد من  
 عليه يلقى الله عز وجل حين يلقاه كعابدين **عده** من اصحابنا عن سهل بن  
 زياد عن يعقوب بن يزيد عن محمد بن زاذويه قال كتبت الى ابي الحسن علم اساله  
 عن شارب المسكر قال فكتب علم شارب الخمر كافر **علي بن ابراهيم** عن ابيه  
 عن عمرو بن عثمان عن محمد بن محمد بن عبد الله عن رجل عن ابي عبد الله علم قال مد من  
 الخمر كعابدين **باب آخره** **علي بن ابراهيم** عن محمد بن عيسى عن ابي  
 عن حماد بن الحارود قال سمعت ابا عبد الله علم يقول لحدثني ابو عن ابيه ان رسول الله  
 صلى الله عليه قال مد من الخمر كعابدين قال قلت له وما المد من قال الله  
 اذا وجدها شربها **محمد بن جعفر** عن محمد بن عبد الحميد عن سيف بن عميرة عن  
 منصور بن حازم قال حدثني ابو بصير وابن ابي عمير قال سمعت ابا عبد الله  
 يقول ليس مد من الخمر الذي يشربها كل يوم ولكن الذي يوطن نفسه له  
 اذا وجدها شربها **عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن منصور بن العمير  
 عن الحسن بن علي بن يقطين عن هاشم بن خالد عن يعقوب المصيري عن ابي عبد  
 قال مد من المسكر الذي اذا وجدته شربه **باب تحرير الخمر**  
**بن ابي عمير** الاشعري عن بعض اصحابنا وعلی بن ابراهيم عن ابيه  
 جميعا عن الحسن بن علي بن ابي حمزة عن ابيه عن علي بن يقطين قال سأل  
 المهدي ابا الحسن علم عن الخمر قال هل هي محرمة في كتاب الله عز وجل فان  
 الناس انما يعرفون النهي عنها ولا يعرفون التحريم لها فقال ابو الحسن علم ان  
 محرمة في كتاب الله عز وجل با امير المؤمنين فقال له في اي موضع هي محرمة  
 في كتاب الله عز وجل يا ابا الحسن فقال قول الله عز وجل قل انما حرم ربي  
 الفواحش ما ظهر منها وما بطن ولا لائم والمبغى اغير الحق فاما قوله ما ظهر  
 منها يعني الزنا المتعلن ونصب المراتب التي كانت ترفعها الفواحش المتفاحش  
 في الجاهلية واما قوله عز وجل وما بطن يعني ما تكتم من الآبالات الناس  
 كانوا قبل ان يبعث النبي صمد الاذكان للرسل زوجة ومات عنها ثم زوجها ابنة

والكفر



من بعده اذ لم تكن اسما فممن الله عز وجل ذلك واما الاثم فانه الخمر بعينها وقد قال  
 عز وجل في موضع آخر يسئلونك عن الخمر والميسر قل فيها اثم كبير ومنافع الناس  
 فاما الاثم وكناب الله في الخمر والميسر واتمها اكثر كما قال الله نعم فقال المهدد  
 يا علي بن يقطين هذه فتوى هاشميه قال قلت له صدقت يا امير المؤمنين محمد  
 لله الذي لم يخرج هذا العلم منكم اهل البيت قال فوالله صاصر المهددين  
 قال في صدقت يا ابا ذؤيب بن ابي اسحاق قال ان اول ما نزل في تحريم الخمر قول الله  
 عز وجل يسئلونك عن الخمر والميسر قل فيها اثم كبير ومنافع للناس قلها  
 نزلت هذا الايه احسن القوم يتجر بها وتحريم الميسر والاضراب والاذان  
 وعلو ان الاثم مما ينبغي اجتنابه ولا يحال الله عز وجل عليهم من كل طريق  
 لانه قال ومنافع للناس ثم انزل الله عز وجل آية اخرى انما الخمر والميسر  
 والاضرار والاذان رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون فكانت  
 هذه الآية اشد من الاولى واغلظ في التحريم ثم نزلت آية اخرى فكانت  
 اغلظ من الآية الاولى والثانية واشد فقال عز وجل انما يريد الشيطان  
 ان يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله  
 عن الصلوة فهل انتم متنبهون فامر عز وجل باجتنابها وفسر عليها التحفظ  
 ومن اجملها حرمها ثم بين الله عز وجل تحريمها وكشفه في الآية الرابعة  
 مع ما دل عليه في هذه الآية المذكورة المقدمة بقوله عز وجل انما حرم  
 الفواحش ما ظهر منها وما بطن والاثم والبغى بغير الحرم وقال عز وجل في الآية  
 الاولى يسئلونك عن الخمر والميسر قل فيها اثم كبير ومنافع للناس ثم قال في  
 الآية الرابعة قل حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والاثم في تحريم  
 ان الاثم في الخمر وغيرها وانه حرام وذلك ان الله عز وجل اذا اراد ان ينزل  
 فريضة نزلها شديد بعد شئ حتى يوطن الناس نفوسهم عليها ويسكنوا اليها  
 عز وجل ونبيه وكان ذلك من الله عز وجل عليه وجد التدرج في فهم اصوب  
 واقرب لهم الى الاخذ بها واقل لنفا رهم منها **باب** ان رسول الله  
 صلى الله عليه وآله حرم كل مسكر فليله وكثيره على بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير

رسالة

واعلموا ان الاثم

انه

عن كليب

عن كليب الصديدي قال سمعت ابا عبد الله يقول خطب رسول الله صلى  
 قال في خطبته كل مسكر حرام **علي بن ابراهيم** عن ابيه ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد  
 جميعا عن ابن محبوب عن خالد بن جرير عن ابي الربيع السامي قال قال ابو  
 عبد الله عز وجل حرم الخمر بعينها فليلها وكثيرها حرام كما حرم الخمر  
 والدم والحمر الخمر وحرم رسول الله صلى الله عليه وسلم المشرب من كل مسكر وما حرم رسول  
 الله صلى الله عليه وآله فقد حرمه الله عز وجل **حميد بن زياد** عن الحسن  
 بن محمد بن سماعة عن احمد بن الحسن الميموني عن عبد الرحمن بن زيد بن اسلم  
 عن ابيه عن عطاء بن نسيان عن ابي جعفر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام  
 وكل مسكر حرام **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن علي بن الحكم عن معوية بن وهب  
 قال قلت لابي عبد الله عز وجل ان رجلا من بني عمي وهو رجل من صلحاء مواليك  
 امرت ان اسالك عن النبيذ فاصفه لك فقال لا دع انا صنفه لك قال قلت  
 الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام فما اسكر كثيرا فليله حرام قال قلت فقليل الحرام بحاله  
 كثير لما قر عليه بكف مرتين كالا **ابو علي** الاشعري عن محمد بن عبد الجبار  
 عن محمد بن اسمعيل عن علي بن النعمان عن محمد بن مروان عن الفضيل بن يسار  
 عن ابي جعفر قال سالت عن النبيذ فقال حرم الله عز وجل الخمر بعينها و  
 حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاشربة كل مسكر **عنه** عن محمد بن عبد الجبار عن  
 صفوان بن يحيى عن كليب الاسدي قال سالت ابا عبد الله عن النبيذ فقال  
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس فقال في خطبته يا ايها الناس الا كل مسكر  
 حرام الا وما اسكر كثيرا فليله حرام **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن علي بن  
 الحكم عن صفوان الجواليقي قال كنت سئلت ابي عبد الله فقلت لابي عبد الله  
 عليه السلام جعلت فداك اصف لك النبيذ قال فقال بل انا صنفه لك قال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام وما اسكر كثيرا فليله حرام فقلت له هذا  
 نبيذ السقاية فبئنا الكعده فقال ليس هكذا كانت السقاية انما السقاية  
 زمزم اقتدي اول من غيرها قلت لا قال العباس بن عبد المطلب كانت له  
 حيلة اقتدي بها الحيلة قلت لا قال الكرم كان يبيع الزبيب عند ولا كثير

حرمه



بالعشى ويتبعه بالعشى ويشربونه من الغدير يبقان يكسر غلظ الماء عن الناس  
وان هؤلاء قد تعدوا ولا تشربوه ولا تقربوه **عده** من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد  
عن عثمان بن عيسى عن سماعة قال سالت عن التمر والزبيب يطبخان المنبذ فقال  
وقال كل مسكر حرام وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل ما اسكر كثيره فقليله حرام و  
قال لا يصلح في المنبذ الخمر وهي العكره **عده** بن ابراهيم عن ابيه عن ابي عمير  
عن عمرو بن اذينة عن الفضيل بن يسار قال ابو عبد الله عمه فقال لي يوما من غير  
ان اساله فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام قلت اصلحك الله كله حرام  
فقال نعم الجوز منه حرام **عده** بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن  
سعيد ومحمد بن اسمعيل جميعا عن محمد بن الفضيل عن ابي الصباح الكندي قال  
قال ابو عبد الله عن حرم الله الخمره قليلا وكثيرها كل حرم الميتة والدم وشحم  
الخنزير وحرم النبيض من الاشرية المسكر وما حرم النبيض فقد حرم الله  
عن رجل وما اسكر كثيره فقليله حرام **عده** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير  
عن عبد الرحمن بن ابي حجاج قال استاذت لبعض اصحابنا على ابي عبد الله عن فانه  
عن المنبذ فقال حلال فقال اصلحك الله انما سالتك عن المنبذ الذي يجعل  
فيه العكر فيغلي حتى يسكر فقال ابو عبد الله عمه قال قال رسول الله صلى الله  
حرام فقال الرجل اصلحك الله كل مسكر حريم فان من عندنا بالعراق من يقول  
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انا منى ذلك القدر الذي يسكر فقال ابو عبد الله عمه ان  
ما اسكر كثيره فقليله حرام فقال له الرجل فاكسره بالما فقال ابو عبد الله عمه  
لان الماء يجعل الحرام اتقى الله عز وجل ولا تشربه **عده** بن ابراهيم عن ابي بصير  
قال سمعت رجلا يقول لا بد عبد الله عن ما تقول في المنبذ فان المريم يشربه  
ويزعم انك امرته يشربه فقال عاذا بالله عن وجل ان يكون امره يشربه مسكر  
والله انه لشيء ما اتقيت الله فيه سلطانا ولا غيره قال رسول الله صلى الله  
مسكر حرام فما اسكر كثيره فقليله حرام **عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن  
بن عبد الحميد عن يونس بن يعقوب عن عمرو بن مروان قال قلت لابي عبد الله  
ان هؤلاء ربما حضرت معهم العشاء فَيُخَيَّرُونَ بالمنبذ بعد ذلك فان انا لم اشرب

العكره دودى الزيتون  
ابتداء في

المسكر  
قاله

خفت

خفت ان يقولوا فلا في كيف اصنع قال اكسره بالما قلت فاذا انا كسرتهم  
بالماء اشربه قال **عده** عن علي بن محمد عن الحسن بن علي عن ابي خديج  
عن علي بن اسمعيل عن محمد بن هدير عن الميثابوري قال قلت لابي عبد الله  
القدح من المنبذ والقدر من الخمر سواء فقال نعم سواء قلت فالحمد فيها  
سواء قال سواء **عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد  
جميعا عن علي بن الحكم عن ابي المعز عن عمر بن حنظله قال قلت لابي عبد الله  
ما تقول في قدح من المسكر يغلب عليه الماء حتى يذهب عاربه ويذهب  
سكوره فقال لا والله ولا قطرة تقطر منه فحبت الا اهرق ذلك الحبت  
**عده** بن يحيى عن احمد بن محمد بن محمد بن اسمعيل وعلي بن ابراهيم عن ابيه  
عن حنان بن سدير عن يزيد بن خليفة وهو رجل من بني الحارث بن كعب  
قال ابنت المدينة وزاد بن عبد الله الحارثي عليها فاستاذت علي ابي  
عبد الله عمه فدخلت عليه وسلمت عليه وتمكنت من مجلسي قال فقلت  
لا و عبد الله عمه اني رجل من بني الحارث بن كعب وقد هداني الله عز وجل  
الى محبتكم ومودتكم اهل البيت قال فقال لي ابو عبد الله عمه كيف اهديت  
الى مودتنا اهل البيت فوالله ان محبتنا في بني الحارث بن كعب لقليل قال فقلت  
لهدجت ذلك اني دخلنا ما خراسانا وهو يعمل الفصارة وهمسهم حين  
وهم يتداعون كل جمعة ليقع الدعوه على رجل منهم فيصعب غلاما على كل  
جمع فجمعهم فيجعل لهم النبيذ واللحم قال ثم اذا فرغوا من الطعام واللم جاء  
باجانه فلاها نبيذ ثم حاد بمطهرة واذا اول انسانا انسانا منهم قال  
له لا تشرب حتى تضل على عهد آل محمد فاهتديت لمودتكم بهذا الكلام  
فقال لي استوص به خيرا واقرب سبي السلام وقل له يقول لك جعفر بن  
محمد عن انظر شرابك هذا الذي يشربه فان كان يسكر كثيرا فلا تقرب  
قليله فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مسكر حرام وقال ما اسكر كثيره فقليله حرام قال فخرجت  
الى الكوفة وقرأت الكلام السقم من جعفر بن محمد قال فبكا ثم قال لي اهتم لي جعفر  
بن محمد حتى يفرغ السقم قال قلت نعم وقد قال لي قل له انظر الى شرابك هذا الذي

ما ترى في قدح من مسكر يصيب  
عليه الماء

اربعه



يشربه فان كان يسكر كثيرا فلا تقربن قليله فان رسول الله ص قال كل مسكر  
 حرام وما اسكر كثيرا فقليله حرام وقد اوصاني بك فاذهب فانك حرمت  
 تعالى قال فقال الغلام والله انه لشراب ما يدخل جوفه ما بقيت في الدنيا  
**محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن علي بن الحكم عن كليب بن معوية قال كان ابو بصير  
 واصحابه يشربون النبيذ يسرون بالماء فحدثت بذلك ابا عبد الله ع  
 فقال لي وكيف صار الماء يجلل المسكر بهم لا يشربون منه قليلا ولا كثيرا  
 قلت كونه كرون ان الرضا من آل محمد يجلله لهم فقال وكيف كان يجللون المسكر  
 المسكر وهم لا يشربون منه قليلا ولا كثيرا ففعلت كما مسكوا عن شربه  
 فاحتجنا عند ابي عبد الله ع فقال له ابو بصير ان ذاجا نأخذنا هكذا وكذا  
 فقال صدق يا ابن محمد ان الماء لا يجلل المسكر فلا تشربوا منه قليلا ولا كثيرا  
**باب** ان الحمرة اذا حوت لعلها فما قبل فقال الحسن **محمد بن عدي**  
 من اصحابنا عن سهل بن زياد عن الحسن بن علي بن يقطين عن يعقوب بن  
 يقطين عن اخيه علي بن يقطين عن ابي ابراهيم ع قال ان الله تبارك وتعالى  
 لم يحرم الخمر لاسمها ولكن حرمها لعاقبتها فما فعل فعل الخمر فهو حرام **محمد بن يحيى**  
 عن احمد بن محمد بن الحسن بن علي بن يقطين عن اخيه الحسين بن علي بن يقطين  
 عن ابيه علي بن يقطين عن ابي الحسن المضاوي ع قال ان الله عز وجل لم يحرم  
 الخمر لاسمها ولكن حرمها لعاقبتها فما كان عاقبته عاقبه الخمر فهو حرام **محمد بن**  
 اصحابنا عن سهل بن زياد عن علي بن ابراهيم عن ابيه جميعا عن عمر بن عثمان  
 عن محمد بن عبد الله عن بعض اصحابنا قال قلت لابي عبد الله ع لم يحرم الله الخمر  
 فقال حرمها لفعالها وما تتر من فسادها **عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد  
 عن معوية بن حكيم عن ابي مالك الحضري عن ابي الجارود قال سألت ابا جعفر  
 لم يحرم الله الخمر فقال حرمها لفعالها وفسادها **عده** من اصحابنا عن سهل بن  
 زياد عن معوية بن حكيم عن ابي مالك الحضري عن ابي الجارود قال سألت  
 ابا جعفر ع عن النبيذ الخمر هو فقال ع ما زاد على الترتك جودة فهو حرام  
**باب** من اضطر الى الخمر لداواه عطش او لشفائه **محمد بن الحسن بن**

انهم  
 عن ابي  
 الحسن  
 بن

اصحابنا عن ابراهيم بن خالد عن عبد الله بن وضاح عن ابي بصير قال دخلت  
 ام خالد العبدية علي ابي عبد الله ع وانا عنده فقلت جعلت فداك  
 انه يعتريني قراقر في بطني وقد وصف لي اطبا العراق النبيذ بالسويق  
 وقد وقعت وعرفت كراهتك له فاحببت ان اسالك عن ذلك فقال  
 لها وما يمنعك من شربه قالت قلت ذلك ديني فالق الله عز وجل حين القا  
 فآخبره ان جعفر بن محمد عن ابي بصير عن ابي بصير فقال يا ابا محمد الانتم الهمزة  
 المرادة وهذه المسائل لا والله ولا اذن لك في فطرة منه فاما انتم ومن اذنا  
 نقتل ههنا فلا وبي بيده الى حجرتي يقولها ثلاثا فانتم قالت نعم قال  
 ابو عبد الله ع ما ياكل المليل يخرج حوتا من ماء يقولها ثلاثا **محمد بن ابراهيم**  
 عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذينة قال كتبت الى ابي عبد الله ع  
 عن الرجل يبعث اليه الدواء من ربح البواسير فيشربه بقدر اسكرجة من نبيذ  
 صلب ليس يريد به اللذة وانما يريد به الدواء فقال لا ولا حرجة ثم قال ان  
 الله عز وجل لم يجعل في شيء حارم شفاء ولا دواء **عده** من اصحابنا عن سهل  
 بن زياد عن علي بن اسباط قال اخبرني ابي قال كنت عند ابي عبد الله ع  
 فقال له رجل ان تجعلت ذلك ارواح البواسير وليس يوافقني الا شرب  
 النبيذ فقال له ما لك ولما حرم الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وآله  
 يقول له ذلك ثلثا عليك بهذا المرئس الذي يمسر بالعشى ويشرب بالعداء  
 وتسر به الغلاة وتشر به العشى فقال له هذا ينفع البطن قال له فاذ لك  
 على ما امرت فقع لك من هذا عليك بالدعا فانه شفاء من كل جاء قال فقلنا  
 فقليله وكثيره حرام فقال نعم **ابو علي** الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان  
 بن يحيى عن ابن مسكان عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله ع عن دواء عجن بالخمر  
 فقال لا والله ما احب ان انظر اليه فكيف اداوى به انه يمتزله ثم الخمر  
 او يحم الخمر يروان اناسا يتداون به **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن محمد بن  
 خالد والحسين بن سعيد جميعا عن النضر بن سويد عن الحسين بن عبد الله  
 عن عبد الله بن عبد الحميد عن ابي بصير عن ابن ابي عمير قال دخلت على ابي عبد الله ع

يعتاد  
 محمد

قلت



ايام قديم العراف فقال لي ادخل على اسمعيل بن جعفر فانه شاك فانظر لي  
وصف لي شيئا من وجعه الذي يجده قال فقلت من عندك فدخلت على  
اسمعيل فسألته عن وجعه الذي يجده فاخبرني به فوصفت له دوا فيه  
نبيذ فقال اسمعيل انا النبيذ حرام وانا اهل بيت لا نستشفى بالحرام **محمد بن يحيى**  
عن محمد بن احمد بن يعقوب بن يزيد عن محمد بن الحسن الميثمي عن معوية بن عمار  
قال سال رجل ابا عبد الله عن دوا وعجن يا اخي كتحمل منها ابو عبد الله علم  
ما جعل الله عز وجل فيها حريم شفاء **عنه** عن احمد بن محمد بن مسروق بن عميد  
عن رجل عن ابي عبد الله عن قال من اكل خيل من مسكر لعله الله عز وجل  
بميل من ندم **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد  
عن الحسين بن عبد الله الارجاني عن مالك المسمعي عن قابدين طلحة انه  
سال ابا عبد الله عن النبيذ يجعل فيه لادواء فقال لا ينبغي لاحد ان يشق  
بالحرام **علي بن محمد بن نزار** عن احمد بن ابي عبد الله عن عدة من اصحابنا  
عن علي بن اسباط عن علي بن جعفر عن اخيه ابي الحسن عن قال سالت عن الكحل  
يعين النبيذ ايصلي قلت فقال **لا امدد** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن  
محبوب عن ابن رباح عن الحلبي قال سئل ابو عبد الله عن دوا يعجن  
بخر فقال ما احبان انظر اليه ولا اشبه فكيف اذنا وبه **ابو علي** الاشعري  
عن الحسن بن علي الكوفي عن عثمان بن عيسى عن سعيد بن يسار قال قال ابو عبد الله  
عليه السلام ليس في شر النبيذ تقية **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن حماد بن عمار  
عن زرارة عن غيره واحد قال قلت لابي جعفر عن في المسكر على الخفين تقية قال  
لا ينبغي في ذلك فلنا وما هن قال شره بالخمر او قال المسكر والمسح على الخفين ومنعه  
**الشيخ باسب** النبيذ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن محمد بن اسمعيل عن  
بن سدير قال سمعت رجلا وهو يقول لابي عبد الله عن ما تقول في النبيذ فان  
ابايريم يشربه وينعم انك امرته يشربه فقال صدق ابو مريم سالت عن النبيذ  
فأخبرته انه حلال ولم يسألني عن المسكر قال ثم قال نعم ان المسكر ما اقيت  
فيه احرا سلطانا ولا هيرة قال رسول الله صم كل مسكر حرام وما اسكر كثيره

اسمعيل بن محمد بن  
فقال

تر  
ترك

تقليله حرام فقال الرجل جعلت فذاك هذا النبيذ الذي اذنت لابي مريم في  
اشيخ هو فقال اما اي شيء فان كان يا امر الخادم فيجوز قدح ويجعل فيه ماء  
ويغسله غسلا نقياً ثم يجعله في انا ثم يصب عليه ثلثه مثله او اربعة ماء  
ثم يجعله بالليل ويشربه بالنهار ويجعله بالعداة ويشربه بالعشي وكان يا امر  
الخادم يقول الا في كل ثلثة ايام كيلا يغتلم فان كنتم تريدون النبيذ **النبيذ**  
**محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن علي بن الحكم ومحمد بن اسمعيل ومحمد بن جعفر بن  
العباس الكوفي عن محمد بن خالد جميعا عن سيف بن عميرة عن منصور قال  
حدثني ابيوب بن رشد قال سمعت ابا البلاد يسال ابا عبد الله عن النبيذ  
فقال لا بأس به فقال انه يوضع فيه العكر فقال ابو عبد الله ثم يشرب الشراب **الكر**  
ولكن انبذ ولا عدوة واشربوه بالعشي قال قلت جعلت فذاك هذا يفسد  
بطوننا قال فقال ابو عبد الله علم افسد بطنك ان تشرب ما لا يحل لك  
**الحسين بن محمد بن علي بن محمد** عن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد جميعا  
عن محمد بن علي الهمداني عن علي بن عبد الله الخياط عن سماعه بن مهزيان عن الكوفي  
الشابه قال سالت ابا عبد الله عن النبيذ فقال حلال قلت انا نبيذ فقال  
حلال قلت انا نبيذ فطرح فيه العكر وما سوى ذلك فقال علم شبهه  
تلك الخمرة المنتهه قال قلت جعلت فذاك فاي نبيذ تغني فقال ان اصل  
المدينة شكوا الى النبي صم تغير الماء وضاد طبايعهم فامرهم ان يبيذ  
فكان الرجل منهم يا مرخاد من ان يبيذ له فيجدا الى كفت من تمر فيلقية في الشن  
فند شره ومه طوره فقلت ولم كان عدد التمرات التي يلقى قال ما يحل **محمد بن**  
الكف قلت واحدا واثنين فقال علم ربما كانت واحدة وربما كانت اثنتين  
فقلت ولم كان يسع الشن ما فقال ما بين الاربعين الى الثنتين الى الخوف  
ذلك قال فقلت بالارطال فقال ارطال بمكيا الى العراق **محمد بن يحيى** عن احمد بن  
محمد بن الحسين بن سعيد عن ابراهيم بن ابي البلاد عن ابيه عن غيره واحد حرمه  
قال كنت عند ابي جعفر عن فقلت يا جارية استقبيني معه فقال لها اسقيه من نبيذ  
فجاءني نبيذ مريم في قدح من صفر قال فقلت ان اهل الكوفة لا يرضون بهذا

اعلم ابو هاج واضطرب والاشد  
بجارية الخدم







العصير حتى يغلي **عنه** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن محمد بن عاصم عن ابي  
 عن قال اباس يشرب العصير ستة ايام قال ابن ابي عمير ومناه ما لم يغلي **عنه**  
 بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن ابي حمزة عن حماد بن عثمان عن ابي عبد الله  
 قال سالت عن شرب العصير فقال اشربه ما لم يغلي فاذا غلا فلا تشربه  
 قال قلت جعلت فداك ايشي الغليان قال القلب **عنه** بن يحيى عن احمد بن  
 محمد عن ابن فضال عن الحسن بن الجهم عن روح قال سمعت ابا عبد الله **عنه** يقول  
 اذا شرب العصير او غلى حرم **باب** **العصير الذي قويته النار على ابراهيم**  
 عن ابيه عن ابن محبوب عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله **عنه** قال كل من  
 اصابت به النار فهو حرام حتى يذهب ثلثاه ويبقى ثلثه **عنه** بن يحيى عن احمد بن محمد  
 عن ابن ابي عمير عن محمد بن القاسم عن رجل عن ابي عبد الله **عنه** قال سالت عن  
 العصير يطبخ بالنار حتى يغلي من ساعة فيشربه صاحبه قال اذا تغير عن  
 وغلا فلا يشربه حتى يذهب ثلثاه ويبقى ثلثه **باب** **الطلاء** **عنه** بن  
 يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال سمعت  
 ابا عبد الله **عنه** يقول وقد سئل عن الطلاء فقال ان يطبخ حتى يذهب منه اثنان  
 ويبقى واحد فهو حلال وما كان دون ذلك فليس فيه خير **عنه** بن ابراهيم  
 عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن عبد الله بن سنان قال قال ابو عبد الله  
 عليه السلام العصير اذا طبخ حتى يذهب ثلثاه ويبقى ثلثه فهو حلال **عنه** بن  
 عن محمد بن عبد الجبار عن منصور بن حازم عن ابن ابي عمير عن ابي عبد الله  
 قال اذا زاد الطلاء على الثلث فهو حرام **عنه** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير  
 عن الحسن بن عطية عن عمر بن يزيد قال قلت لابي عبد الله **عنه** الرجل يهدي  
 الى الخبيخ من غير اصحابنا فقال **عنه** ان كان من يسهل المسكر فلا تشربه  
 وان كان ممن لا يسهل شربه فاقبلها وقال اشربه **ابن ابي عمير** عن عمر بن يزيد  
 قال قال ابو عبد الله **عنه** اذا كان يخضب الاناة فاشربه **عنه** بن يحيى عن احمد  
 بن محمد عن علي بن الحكم عن معاوية بن وهب قال سالت ابا عبد الله **عنه** عن الخبيخ  
 فقال ان كان حلو او يخضب الاناة وقال صاحبه قد ذهب ثلثاه ويبقى الثلث فاشربه

الطلاء ما طبخ من عصير اذنت حتى  
 ذهب ثلثاه وتغيرت رائحته

العصير المطبوخ وامله بالاناء  
 صوصي بخش

محمد بن يحيى

**عنه** بن يحيى عن احمد بن محمد بن محمد بن اسمعيل عن يونس بن يعقوب عن محمد  
 بن عمار قال سالت ابا عبد الله **عنه** عن الرجل من اهل المعرفة بالحق يائس  
 بالخير ويقول قد طبع على الثلث وانا اعلم انه يشربه على النصف فاشربه  
 بقوله وهو يشربه على النصف فقال لا تشربه قلت فرجل من غير اهل المعرفة  
 ممن لا يفقه يشربه على الثلث ولا يستخذه على النصف يخبرنا ان عندنا  
 على الثلث قد ذهب ثلثاه ويبقى ثلثه يشربه منه قال نعم **عنه** بن محمد  
 عن احمد بن اسحق عن بكر بن محمد عن ابن ابي عمير عن ابي عبد الله **عنه** قال اذا شرب  
 الرجل النبيذ المخمر فلا يجوز شهادته في شيء من الاشربة ولو كان يصف  
 ما تصفون **عنه** اصحابنا عن محمد بن عبد الجبار عن سيف بن عميرة عن منصور  
 عن ابن ابي عمير عن ابي عبد الله **عنه** قال اذا زاد الطلاء على الثلث اوقية فهو  
 حرام **عنه** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن موسى بن القاسم عن ابي بصير  
 عن اخيه ابي الحسن **عنه** قال سالت عن الزبيب هل يصح ان يطبخ حتى يتغير  
 ثم يؤخذ ذلك الماء فيطبخ حتى يذهب ثلثاه ويبقى الثلث ثم يرفع ويشربه منه  
 السنة قال اباس **عنه** بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن عبد الله عن عقبه بن  
 خالد عن ابي عبد الله **عنه** قال في رجل اخذ عشا ارطال من عصير العنب  
 فصب عليه عشرين رطلا ماء ويطبخ حتى ذهب منه عشرون رطلا  
 عشرة ارطال يصلى شرب ذلك ام لا فقال ما طبخ على ثلثه فهو حلال **عنه**  
**باب** **المسكر ينظرونه في الطعام** محمد بن يحيى عن محمد بن موسى بن  
 بر الهلباء ركب عن زكريا بن ادم قال سالت ابا الحسن **عنه** عن قنطرة خمر او نبيذ  
 مسكر قطرت في قدر فيها لحم كثير ومرق كثير فقال **عنه** يهراق المرق او يطبخه  
 الذمة او الكلاب والخمر فاعسله وكله فله فان قطرت فيه الدم فقال لا الدم  
 تاكله النار ان شاء الله نعم قلت فمر او نبيذ قطرت في عجين او خم قال  
 ضد قلت ابعده من اليهود والنصارى واين لهم فاقم مسكولون شربه قال  
 نعم قلت والفقاع يتلثه اذا قطرت في شيء من ذلك قال اكره ان اكله اذا  
 في شيء من طعامي **باب** **الفتاق** **عنه** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن

هو نسخة ال  
 له اعلم  
 ان



اسماعيل عن سليمان بن جعفر الجعفي قال سالت ابا الحسن الرضا ع عن  
 الفقاع فقال هو خمر مجهول فلا تشربه يا سليمان لو كان الدارطي والحكيم  
 لقتلت بايعه ومجلدات شاربه **عنه** عن عمرو بن سعيد المدائني عن محمد  
 بن صدقة عن عمار بن موسى قال سالت ابا عبد الله ع عن الفقاع فقال  
 هو خمر **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن سنان عن حسين  
 القلانسي قال كتبت الى ابي الحسن الماضي ع اساله عن الفقاع فقال لا  
 تشربه فانه من الخمر **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد بن سنان قال سالت  
 ابا الحسن ع عن الفقاع فقال هي الخمر بغيرها **ابو علي** الاستعري عن محمد  
 بن عبد الجبار عن ابن فضال قال كتبت الى ابي الحسن ع اساله عن الفقاع  
 فكتب ينهاي عنه **محمد** بن يحيى وغيره عن محمد بن احمد عن الحسين بن عبد الله  
 القزويني عن رجل عن اصحابنا عن ابي عبد الله النوفلي عن زاذان عن ابي عبد الله  
 عليه السلام قال لو ان سلطانا على سواك المسلمين لرفعتم عنهم هذه الخمر  
 يعني الفقاع **محمد** بن يحيى عن بعض اصحابنا ذكره عن ابي حمزة البصري قال كنت مع  
 يونس بن يعقوب فبينما انا امشي معه في السوق اذ وقع صاحب الفقاع فقاعه فامسا  
 ثوب يونس فرائسته فداغمه لذلك حتى زالت الشمس فقلت له جعلت فداك  
 الاضلي يا محمد فقال ليس يريد ان اصلي حتى ارجع الى البيت فاعسل هذا  
 الخمر من ثوبي قال فقلت له هذا رايتك او سئى ترويه فقال اخبرني هشام بن  
 الحكم انه سأل ابا عبد الله ع عن الفقاع فقال لا تشربه فانه خمر مجهول  
 فاذا اصاب ثوبك فاغسله **عنه** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن عمرو بن  
 سعيد عن الحسن بن ابيهم وابن فضال جميعا قال سالتنا ابا الحسن ع عن  
 الفقاع فقال حرام وهو خمر مجهول وفيه حد شاربه **محمد** بن يحيى عن  
 محمد بن احمد بن محمد بن عيسى عن الوشائري قال كتبت اليه عن الرضا ع اساله  
 عن الفقاع قال كتبت حرام وهو خمر ومن شره كان بمنزلة شاربه الخمر  
 قال وقال ابو الحسن الاخير ع لو ان الداردي لقتلت بايعه ومجلدات  
 شاربه وقال ابو الحسن الاخير ع حلة حد شاربه الخمر وقال ع في خمر استصحر

الرضا

عن

الناس

الناس **محمد** بن يحيى عن غيره عن محمد بن احمد عن احمد بن الحسين عن محمد بن اسمعيل  
 عن سليمان بن جعفر قال قلت لابي الحسن الرضا ع ما تقول في شرب الفقاع  
 فقال خمر مجهول يا سليمان فلا تشربه اما الله لو كان الحكم والداري لمجلدات  
 شاربه ولقتلت بايعه **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد بن الحسين بن سعيد  
 عن محمد بن اسمعيل قال سالت ابا الحسن ع عن شرب الفقاع فذكره كراهة  
 شديدا **محمد** بن محمد بن ابن فضال عن محمد بن اسمعيل بن مثله **محمد** بن يحيى  
 عن احمد بن محمد بن بكر بن صالح عن زكريا بن يحيى قال كتبت الى ابي الحسن ع  
 اساله عن الفقاع فاصف لك فقال لا تشربه فاعدت عليه كل ذلك **محمد**  
 كيف يعمل فقال لا تشربه ولا ترا جعني فيه **محمد** بن يحيى عن محمد بن احمد عن احمد  
 بن الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار بن موسى قال  
 سالت ابا عبد الله ع عن الفقاع فقال لا تشربه **محمد** بن يحيى عن محمد بن موسى  
 عن محمد بن عيسى عن الحسن بن علي الوشائري عن ابي الحسن الرضا ع قال كل مسكر  
 حرام وكل خمر حرام والفقاع حرام **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد بن ابن فضال  
 قال كتبت الى ابي الحسن ع اساله عن الفقاع قال كتبت يقول هو الخمر وفيه حد  
 شاربه الخمر **ابو اسامة** صفة الشرب **الخلال** محمد بن يحيى عن علي بن الحسن  
 او عن رجل عن علي بن الحسن بن فضال عن عمرو بن سعيد عن محمد بن محمد  
 عن عمار بن موسى الساباطي قال وصف لي ابو عبد الله ع المطبوخ كيف يطبخ حتى يصير  
 حلا ولا يقال له خمر زبيب ونقعه وصب عليه اثنى عشر رطلا من ماله  
 ثم انقعه ليلة فاذا كان ايام الصيف وخشيت ان ينش جعنته في تنويره  
 قليلا حتى لا ينش ثم يترع الماء منه كله حتى اذا اصحت صببت عليه من الماء بقدر  
 ما يعرفه ثم تغليه حتى تذهب حلاوته ثم يترع ما وده الاخر فصب عليه الماء اذ  
 تم تكيله كله فتنظركم الماء ثم تكيل ثلثه فنضج في الااء الذي تريان نضجه فيه  
 ويصب بقدر ما يعرفه ماء وتقدهه بعود وتجعل قدره فضبة او عودا حتى يذهب  
 ستهي الماء ثم تغلي الثلث الاخير حتى يذهب الماء الباقي ثم تغليه بالثاء ولا تزال  
 تغليه حتى يذهب الثلثان ويبقى الثلث ثم ياخذ لكل ربع رطلا من العسل وتغليه

قال هو الخمر

سبحان الله

تقسيد علي



حتى تذهب رطوبة العسل ويذهب غشاؤه العسل المطبوخ ثم يضر به  
 بعوج منيا شديدا حتى يختلط وان شئت ان نظفته بشي من الزعفران او حتى  
 من زنجبيل فافضل ثم اشربه وان احببت ان يطول مكنه عندك فزوقه **بهد**  
 بن يحيى عن محمد بن احمد بن الحسن بن محمد بن سعيد عن مصدق بن صدق  
 عن حماد الساباطي او قال عن حماد بن موسى عن ابي عبد الله قال سئل عن البر  
 كيف يطبخه حتى يشرب جلالا فقال ناخذ ريعان زبيب فتقعه ثم تطرح  
 عليه اثني عشر مطلا من ماء ثم شقعه ليله فاذا كان من الغد نزعته سلاسة  
 ثم نصب عليه من الماء بقدر ما يغمره لا ثم تغليه بالثا رجليه ثم تنزع ما فوقه  
 على الماء الاو لثم تطرح في آناه واحده جميعا ثم توضع النار حتى يذهب  
 ثلثاه ويبقى الثلث وتخته النار ثم تاخذ رطلا من عسل فتغليه بالنار عليه  
 وتنزع رطوبته ثم تطرحه على المطبوخ ثم تضر به حتى يختلط به واطرح فيمان  
 زعفرانا وان شئت تطيبه بزنجبيل هذا فاذا اردت ان تقسمه ثلثا وثا  
 لتطبخه فكله حتى واحد حتى تعلم كم هو ثم اطرح عليه الاولى في الآناه  
 الذي تغليه فيه ثم تجعل فيه مقدار او حذو حيث يبلغ الماء ثم اطرح الثلث  
 الاخر ثم حذو حيث يبلغ الماء ثم تطرح الثلث الاخير ثم حذو حيث يبلغ الماء  
 ثم توضع النار حتى يذهب ثلثاه ويبقى ثلثه **بهد** بن يحيى عن موسى بن  
 الحسن عن السيارى عن محمد بن الحسين عن ابي بصير عن ابي عبد الله قال  
 قال شكوت الى ابي عبد الله ع قراقرص صيني في معدتي وقله استمر في  
 الطعام فقال لي لا تاخذ نبيذ حتى يشربه وهو يبرى الطعام ويذهب  
 بالقرقر والرياح من البطن قال فقلت لي صفه لي جعلت ذلك فقال  
 صاعا من زبيب فتقعه من حبه وما فيه ثم تغسله بالماء عسلا جيدا  
 ثم تتعقد في ثلثه من الماء او ما يغمره ثم تنزله في الثلثا ثلثه ايام بلباها وفي الصيف  
 يوما وليلة فاذا اتى عليه ذلك القدر صفيته واخذت صفته وجعلته  
 في آناه واخذت مقدار بعوج ثم طبخته طبخا رقيقا حتى يذهب ثلثاه ويبقى  
 ثلثه ثم يجعل عليه نصف رطل عسل او تلخذ مقدار العسل ثم تطبخه حتى يذهب

تليق

تلك

تلك الزيادة ثم تاخذ زنجبلا وحملا نانا ودار صيني والزعفران وقرنلا  
 ومصطكى تدقه وتجعل في خرقة رقيقة وتطرحه فيه وتغليه معه  
 ثم تنزله فاذا برح صفيته واخذت منه على خديك وعشايك قال ففعلت  
 فذهب عني ما كنت اجد وهو شراب طيب لا يتغير اذا بقي ن شاي الله  
**بهد** بن يحيى عن ابي عبد الله بن جعفر عن السيارى عن ذكره عن اسحق بن حماد قال  
 شكوت الى ابي عبد الله ع بعض الوجع وقلت انا لطبيب وصوت لي شرابا اخذ  
 الزبيب واصب عليه الماء للواحد اثنين ثم اصب عليه العسل ثم اطبخه حتى  
 ثلثاه ويبقى الثلث فقال لي ان شئت قلت بل قال اشربه ولم اخبره كم العسل  
**باب سبب في الاشارة ايضا** عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن  
 بن العباس عن جعفر بن احمد الكنعوني قال كتبت اليه يعني ابا الحسن الاول ع  
 عن الكنجين والجلاب ورب التوت ورب التفاح ورب الرومان فكتبت جلال  
**بهد** بن يحيى عن حمدان بن سليمان عن نظير بن الحسن عن جعفر بن احمد الكنعوني  
 قال كتبت اليك فالحسن هذا عن اشربه تكون قلبنا الكنجين والجلاب ورب  
 التوت ورب الرومان ورب السفرجل ورب التفاح اذا كان الذي يبيها  
 غير عارف وهي تتابع في اسواقنا فكتب جابر بن عبد الله بن يحيى عن محمد بن  
 احمد عن ابراهيم بن مهزيار عن خديان بن هشام قال كتبت الى الحسن ع جعلت  
 فذلك عند اشراب يسمى المنيبه نعمدا الى السفرجل فتقشره وتلقيه في الماء ثم تقعد  
 الى العصير فتطبخه على الثلث ثم يذوق ذلك السفرجل وناخذ ما فيه ثم نعمدا  
 ما هذا الملك وهذا السفرجل فتلقى فيه المسك والا فانى والزعفران يطبخه  
 حتى يذهب ثلثاه ويبقى ثلثه يحل شربه فكتب لا بأس به **باب الادراف**  
**يكون فيها الخمر يجعل بها الكحل ويشرب بها** محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن احمد بن  
 الحسن بن عمرو بن سعيد عن مصدق بن بن صدق عن حماد بن موسى عن ابي عبد الله  
 عليه السلام قال سالت عن حمز الدين يكون فيه الخمر هل يصلح ان يكون فيه الخمر  
 او ماء كالمخمر اقره يرون قال اذا غسل فلا بأس وعن ابي بصير يكون فيه الخمر لا يصلح  
 ان يكون فيه ماء قال اذا غسل فلا بأس وقال في قدح او انا ويشرب فيه الخمر قال

المراد بانه الوردية

اساله

غير

هاتم

سورة بيزر عبد الرحمن بن مرون

والعلم

سام بن يحيى



نفسه ثلث مرات شرب حتى ان يصب فيه الماء فان لا يجزه حتى يدلكه ونفسه  
 ثلث مرات **ابو علي** الاستوى عن محمد بن عبد الجبار ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد  
 عن ابي صالح عن ثعلبة بن جعفر لا عور قال قلت لابي عبد الله عم الدن يكون  
 فيه الخمر فيجفف يجعل فيه الخمر قال **ابو بصير** الخمر يجعل خلا  
 محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن خالد بن بكير عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله  
 عن الخمر يضع فيها السويق فيجفف قال لا كان الذي وضع فيها هو الغالب على ما صنع  
 فيه فلا بأس **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج وابن بكير  
 عن زرارة عن ابي عبد الله عن ابي بصير قال سألت عن الخمر العسيفة قال لا بأس **عدة**  
 من اصحابنا عن احمد بن محمد بن حنبل عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله عن فضل من  
 عن ابن بكير عن عبيد بن زرارة قال سألت ابا عبد الله عن الرجل ياخذ الخمر  
 فيجعلها خلا قال لا بأس **عنه** عن فضالة بن ابي بصير عن ابي بصير قال سألت  
 ما يقبلها **ابو بصير** قال سألت ابا عبد الله عن الخمر يجعل خلا قال لا بأس اذا جعل فيها  
 بن علي بن يقطين عن بكر بن محمد عن عتبة قال دخلت على ابي عبد الله وعنده  
 سناوة قال فشم رائحة النضوح فقال ما هذا قال النضوح يجعل فيه النضوح  
 قال فاسميه فاهريق في البال **لوهده** بن يحيى عن محمد بن احمد بن احمد بن محمد بن  
 بن علي عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار بن موسى عن ابي بصير  
 عليه السلام قال سئل عن المائدة اذا شرب عليها الخمر وسكر فقال لا بأس  
 المائدة وسئل عن اقام رجل على مائدة منصوبة يأكل ما عليها ومع الرجل  
 ولم يسق احد من عليها بعد فقال لا يجرم حتى يشرب عليها فان وضع بعد ما يشرب  
 فالوضوح فكل فانها مائدة اخرى يعوق كل النضوح **علي بن ابراهيم** عن ابيه  
 عن عمرو بن عثمان عن احمد بن اسمعيل الجعفي عن ابيه قال قيل لابي جعفر  
 ثم السجدة لخرم فظن انه قوم من قريش فقال لو من هذا فليلهم امام صل  
 العراق فقال بعضهم لو بعثتم اليه ببعضكم لسياله فانه شاب منهم فقال له يا ابي  
 ما الكبر الكبار قال شرب الخمر فانهم فاخبرهم فقالوا له عدل اليه فعدا اليه فقال

بده

حريم

يقبلها

الضمان لكان عطراد يشل و

بده

يوكله

الخال

الم اقل اليه يا اخ شرب الخمر فانهم فاخبرهم فقالوا له عدل اليه فلم يزلوا به  
 حتى عاد اليه فسأله فقال له الم اقل لك يا اخ شرب الخمر ان شرب الخمر  
 يدخل صاحبه في الفتا والسرقه وقتل النفس التي حرم الله عز وجل وفي الشرك  
 بالله عز وجل وافاعيل الخمر تعلق كل ذنب كما تعلمونها على كل الخمر **ابو علي** الاستوى  
 عن محمد بن سالم عن احمد بن النضر عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابي جعفر عن قال  
 لعن رسول الله من في الخمر عشرة غاربهما وحاربهما وباطنها ومشربها وشاربها  
 ولا كآلتها وعاصرها وحاملها والمحمولة اليه وساقها **محمد بن يحيى** عن احمد بن  
 محمد بن محمد بن خالد البرقي دفعه عن حفص الاموي قال قلت لابي عبد الله عن ابي  
 اخذ الزكوة او قال الزكوة فيقال انه اذا جعل فيها الخمر وغسلت ثم جعل فيها  
 البخر كان اطيب لها فاخذ الزكوة فيجعل فيها الخمر فحفضه ثم نفضه فيجعل  
 فيها البخر فقال لا بأس **عدة** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن هرون بن مسلم عن  
 مسعد بن صدقة عن ابي عبد الله قال كان عندنا قوم فاختلقوا في التبيد  
 فقال بعضهم القدح الذي يسكر هو حرام وقال قوم قليل ما اسكر وكثيره حرام  
 فردوا الامر الى علي فقال لا يراهم القسط لولا ما يطرح فيه ولا كان يمتلئ  
 وكذلك القدح الاخر لولا الا ولا اسكر قال ثم قال ان رسول الله من قال  
 من ادخل عرفا ولحدا من عرفه قليل ما اسكر كثيره عذب الله عز وجل ذلك  
 العرق ثلثاه وستين نوعا من انواع العذاب **عدة** من اصحابنا عن احمد  
 بن محمد بن خالد عن ابيه عن غياث عن ابي عبد الله عن قال ان امير المؤمنين  
 عليه السلام كره ان تسقى الدواب الخمر **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابي بصير  
 عمير عن بعض رجاله عن ابي عبد الله عن قال سمعته يقول من ترك الخمر لغير الله  
 عز وجل سقاه الله عز وجل من الرجيق المحضوم قال قلت فتمت له لغره وجلا الله  
 قال نعم صيانته لنفسه **علي بن محمد بن بندار** عن ابراهيم بن اسحق عن عبد الله بن احمد  
 عن محمد بن عبد الله عن منزه قال سمعت ابا عبد الله عن يقول من ترك الخمر صيا لغيره  
 سقاه الله عز وجل من الرجيق المحضوم **تركنا** الاشربة

الزكوة انا صنف من جملته  
 منها الآء وجمع زكاة  
 الزكوة والجمع والجمع  
 القسط الزكوة من القسط العبد  
 القسط الزكوة من القسط العبد

هذا هو  
 القسط  
 الزكوة

واحمد لله رب العالمين وتلوه كتاب الوصية لثناه  
 الله تعالى وصلى الله على محمد وآله  
 اجمعين



**كتاب الوصايا باب الوصية وما فيها**

حدثنا علي بن ابراهيم عن علي بن اسحق عن الحسن بن حازم الكلبي بن اخت هشام بن سالم عن سليمان بن جعفر عن ابي عبد الله عن ابي قال قال رسول الله من لم يحسن وصيته عند الموت كان نقصا في مروءته وعقله قيل يا رسول الله وكيف يوصي الميت قال اذا حضرته وفاته واجتمع الناس اليه قال اللهم فاطر السموات والارض عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم اللهم اني اعهد اليك في دار الدنيا اني اشهد ان لا اله الا انت وحدك لا شريك لك له وان محمدا عبدك ورسولك وان الجنة حق وان النار حق وان البعث حق والحساب حق والقدر والميزان حق وان الدين كما وصفت وان الاسلام كما شرعت وان القول كما حدثت وان القرآن كما انزلت وانت انت الله الحق المبين جزا الله محمدا ص خيرا الجزا وحيانا الله عز وجل والحمد لله رب العالمين يا اعدى عندك بقرى يا صاحبي عند شدتي ويا ولى نعمتي الهى والى اباى لانك انى انفسى طرفه عين ابدا فانك ان تكلفى الى نفسى طرفه عين اقرب من الشر وابتعد من الخير واكثر في القبر وحشنى واجعل لي عمدا يوم القاء مشيورا ثم يوصى بما جرت به وتصدق هذه الوصية في القرآن في السورة التي يذكر فيها ابراهيم في قوله عز وجل لا يملكون الشفاعة الا من اتخذا عند الرحمن عمدا ثم هذا عند الميت والوصية حق على كل مسلم ان يحفظ هذه الوصية ويعلمها وقال امير المؤمنين ع حملنيها رسول الله ص وقال رسول الله ا علمنيها جبرائيل **مسألة** بن محمد بن يعقوب بن محمد بن الحسن بن علي بن حماد بن عثمان عن الوليد بن صبيح قال سمعت ابا عبد الله ع يقول ان الميت اذا مات فاشتكى اياما ثم برأ ثم مات فاحذرت متاعه وما كان له فانيت بها باعنا الله عليه السلم واخبرته انه اشتكى اياما ثم برأ ثم مات فاحذرت متاعه الموت لما

ليس

ليس من احد يموت حتى يرد الله سمعه وبصره وعقله للوصية اخذ وترك **مسألة** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن ابي عبد الله ع قال قال له رجل انى خرجت الى مكة فصعقتني جبل وكان زميل فلما كان في بعض ان الطريق مرض وتقل ثقلا سديا فقلت اقوم عليه ثم افاق حتى لم يكن عمدا به باس فلما ان كان اليوم الذي مات فيه افاق فمات في ذلك اليوم فقال ابو عبد الله ع ما من ميت تحضره الوفاة الا رد الله عز وجل عليه سمعه من وبصره وعقله للوصية اخذ الوصية او تركت وهي الرجعة التي يقال لها رجعة الموت فهي كل مسلم **مسألة** بن يحيى عن احمد بن محمد بن محمد بن اسعيل بن محمد بن الفضل عن ابي الصباح الكنانى عن ابي عبد الله ع قال سالتك عن الوصية فقال هي حق على كل مسلم **مسألة** بن يحيى عن احمد بن محمد بن محمد بن محبوب عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم قال قال ابو جعفر ع الوصية حق وقد اوصى رسول الله ص فيذني للمسلم ان يوصى **باب الشهادة على الوصية** **مسألة** بن يحيى عن احمد بن محمد بن محمد بن اسعيل بن محمد بن الفضل عن ابي الصباح الكنانى قال سالت ابا عبد الله ع عن قول الله عز وجل يا ايها الذين آمنوا شهادوا بدينكم اذا حضر احدكم الموت حين الوصية اثنان ذوا عدل منكم او اخران من غيركم قال ها كما قران قلت ذوا عدل فقال مسلمان **مسألة** بن ابي عمير عن ابن ابي عمير عن حماد عن ابي عبد الله ع قال سالتك هل تجوز شهادة اهل مللة من غير اهل ملتهم قال نعم اذا لم يجد من اهل ملتهم جازت شهادة غيرهم انه لا يصح ذهاب حتى احد **مسألة** بن اسعيل عن الفضل بن شاذان وعلی بن ابراهيم عن ابيه جميعا عن ابن ابي عمير عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله ع في قوله الله تبارك وتعالى وان من غيركم قال ذلك الرجل في البلد ليس فيه مسلم جازت شهادة من ليس بمسلم على الوصية **مسألة** بن اسعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير عن ربيع عن ابي عبد الله ع في شهادة امرأة حضرت رجلا يوصي لیس معها رجل فقال يجازيهم ما وصي حساب شهادتها **مسألة** بن يحيى عن عبد الله بن محمد بن علي بن الحكم عن ابي عبد الله ع

حساب

قلت ما احزان من غيركم

يوجد

سالم



شهادتها

عليه السلم ان قال في وصيته لم يشهد بها الامراء فاجاز شهادة المرأة في الربيع  
 من الوصية حساب شهادتها **محمد بن احمد** عن عبد الله بن الصلت عن يونس بن عبد الرحمن  
 عن يحيى بن محمد قال سالت ابا عبد الله عن قول الله عز وجل يا ايها الذين  
 آمنوا اشهدوا بانكم حين الموت حين الوصية اثنان ذوا عدل منكم  
 او احزان من غيركم قالوا للذان منكم مسلمان والذان من غيركم من اهل  
 الكتاب نعم المحوس لان رسول الله صلى الله عليه وسلم في المحوس سنة اهل الكتاب  
 في الجزية وذلك اذا مات الرجل في ارض غربة فلم يجد مسلمين اشهدوا  
 من اهل الكتاب يجيبان بعد العصر فيقسمان بالله عز وجل لا تشترى  
 بديننا ولو كان ذا قربي ولا نكتم شهادة الله انا اذا لمن الاثمين قال وذلك  
 ان ارتاب وطلميت في شهادتهما فان عثر على انها شهدا بالباطل فليس  
 لهما ان ينقض شهادتهما حتى يجمعوا شاهدين فيقومان مقام الشاهدين  
 الاولين فيقسمان بالله انهما شهدتا وما اعتدنا الا اذا لمن الظالمين فاذا  
 ذلك نقض شهادتهما الاولين وجازت شهادة الآخرين يقول الله ذلك اذا  
 ان ياتوا بالشهادة على وجهها ويجازون ان تردايمان بعد ايمانهم **علي**  
 بن ابراهيم عن ابيه قال خرجت مع عمي الداردي وابن بيدي وابن ابي  
 ماريه في سفر وكان عمي الداردي مسلما وابن بيدي وابن ابي ماريه نصرانيين  
 وكان مع عمي الداردي نخل فيه مناع وانيته منقوشة بالذهب وقالدة  
 اخبرها الى بعض اسواق العراق للبيع واعتل عمي الداردي بعملة شديدة  
 فلما حضر الموت دفع ما كان معه الى ابن بيدي وابن ابي ماريه وامرهما  
 ان يوصلاه الى ورتند ففقد ما المدينة وقد اخذوا من المناع اربعة  
 الفلاد وواصلوا ساير ذلك الى ورتند فافقدوا التوم اربعة الفلاد  
 فقال اهل عمي اهل مرض صاحبنا مرضا طويلا انفق فيه نفقة كثيرة  
 فقال لا مريض الا اياما قليلا قالوا فاهل سرق منه شيء في سفره هذا  
 قالوا قالوا فاهل الخبث حرقها قالوا لا قالوا فقد افقدنا افضل شيء كان  
 معه اتيه منقوشة بالذهب مكلثة بالجواهر وقالدة فقال له ما دفع

فانهم قد طهر اهل الكتاب

الصلاة

لشهادتها احق من

الرب

فقالوا لها

اليها

اليها فقد ادينا اليكم فقد موها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجب رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 اليها فمخلفا تخلف عنها ثم ظهرت تلك الابنية والفلاد وعلها فاجاز اوليا وتيميم  
 الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله قد ظهر على ابني وابني ما يريد ما دعيتنا  
 عليها فامض رسول الله صلى الله عليه وسلم من الله عز وجل الحكم في ذلك فانزل الله تبارك  
 وتعالى يا ايها الذين آمنوا اشهدوا بانكم حين الموت حين الوصية اثنان ذوا عدل منكم  
 او احزان من غيركم ان انتم صرتم في الارض فاطبقوا الله عز وجل  
 شهادة اهل الكتاب على الوصية فقط اذا كان في سفر ولم يجد المسلمين  
 فاصابكم مصيبة الموت تخيبون بعضها من بعد الصلوة فيقسمان بالله ان اراد  
 لا تشترى بديننا ولو كان ذا قربي ولا نكتم شهادة الله انا اذا لمن الاثمين فهذه الشهادة  
 الاولى التي جعلها رسول الله صلى الله عليه وسلم فان عثر على انها استحقا انما اهلها حلفا على الكذب  
 فاخرن يقومان مقامها يعني من اوليا والمدعي من الذين استحق عليهم الاوليان  
 فيقسمان بالله يحلفان بالله حتى هذه الدعوى عنها وانها قد كذبتا فيما حلفتا  
 لشهادتها احق من شهادتهما وما اعتدنا الا اذا لمن الظالمين فامر رسول الله  
 اوليا وتيميم الداردي ان يحلفا بالله على ما امرهم به فحلفوا فاخذ رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم الفلاد والابنية من ابن ابي بيدي وابن ابي ماريه وردها على اوليا وتيميم الداردي  
 اذ ان ياتوا بالشهادة على وجهها ويجازون ان تردايمان بعد ايمانهم  
**باب الرجل يوصي الى آخر ولا يقبل وصيته** **علي بن ابراهيم** عن ابيه  
 عن حماد بن عيسى عن ربعي بن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عن ابي بصير عن رجل قال ان وصي رجل الى  
 رجل وهو غائب فليس له ان يرث وصيته فان اوصى اليه وهو في البلد فهو بالخيار  
 ان شاء قبل وان شاء لم يقبل **محمد بن اسعيل** عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير  
 عن ربعي عن فضيل عن ابي عبد الله عن رجل يوصي اليه فقال اذا نعت بها اليه  
 من بلد فليرثه ردها وان كان في مصر يرثه غيره فذلك اليه **ابو اسعيل**  
 عن محمد بن عبد الله بن عبد الجبار عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن منصور بن  
 حازم عن ابي عبد الله عن ابي بصير عن رجل اوصى اليه وهو غائب فليس له ان يرث  
 عليه وصيته لانه لو كان شاهدا فليان يقبل ما طلب غيره **علي بن ابراهيم** عن ابيه

عن عبد الله بن محمد



عن ابن ابي عمير عن القاسم بن الفضيل عن ربيع عن الفضيل عن ابي عبد الله ع  
 قال في الرجل يوصي ليه قال اذا بعث بها من بلد اليه فليس له رد ما عني من  
 ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله ع في الرجل  
 يوصي الى الرجل بوصية فيكون ان يقبلها فقال ابو عبد الله ع لا يجزئ له عهده  
 الحاقلة **عنه** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن علي بن الريان قال كتبت الى ابي الحسن  
 من قول رسول الله صلى الله عليه وآله في الرجل يوصي وصيته هل له ان تمتنع **باب ما**  
**المال الحق بماله مادام حيا** عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن عيسى  
 عن الحسن بن علي عن ثعلبة بن ميمون عن ابي الحسن السابغ عن عمار بن موسى  
 انه سمع ابا عبد الله ع يقول لصاحب المال الحق بماله مادام فيه شيء من الروح يضعه  
 حيث شاء **احمد بن محمد بن علي بن الحسن بن علي بن اسباط** عن ثعلبة بن علي  
 الحسن بن عمير بن شاذان الازدي والسري جميعا عن عمار بن موسى عن ابي عبد الله  
 عليه السلام قال الرجل الحق بماله مادام به الروح ان وصي به كله من حيا زله  
**احمد بن محمد بن علي بن الحسن بن ابراهيم بن ابي بكر بن ابي السمال الازدي**  
 عن اخبره عن ابي عبد الله ع قال الميت اوصي بماله مادام فيه الروح  
**احمد بن محمد بن علي بن الحسن بن احمد بن الحسن بن عمر بن سعيد قبا**  
 اوصي اخو روي بن عمران جميع ما له لا يجمع قال عمرو فاخبر روي انه وضع  
 الوصية بين يدي ابي جعفر ع فقال هذا ما اوصي لك به اخي وجعلت اقرب  
 عليه فيقول اخي قف ويقول احمل كذا ووهبت لك كذا حتى يبت على الوصية  
 فنظرت فاذا انما اخذ الثلث قال فقلت له امرتني ان احمل الميت الثلث و  
 وهبت لي الثلثين فقال نعم قلت ابعه واحمله الميت قال لا على المسور عليك  
 لا يبيع شيئا **محمد بن يحيى** وغيره عن محمد بن احمد بن يعقوب بن يزيد عن يحيى  
 بن المبارك عن عبد الله بن جبلة عن ساعدة قال قلت لابي عبد الله ع الرجل  
 يكون له الولد ايسعه ان يجعل ماله لقربائه قال هو ما له لقربائه قال هو  
 ماله يصنع به ما شاء الا ان ياتيه الموت **محمد بن اسمعيل** عن الفضل بن شاذان  
 وابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار جميعا عن صفوان عن مرزبان عن بعض

من قول رسول الله صلى الله عليه وآله في الرجل يوصي وصيته هل له ان تمتنع

الحسين

فيه

عنه

اصحاب

اصحابنا عن ابي عبد الله ع في الرجل يعطي الشيء من ماله في مرضه فقال اذا كان  
 به فهو جائز وان اوصى به فهو من الثلث **محمد بن زياد** عن الحسن بن محمد بن سنان  
 عن ابن ابي عمير عن مرزبان عن عمار السابغ عن ابي عبد الله ع قال الميت الحق  
 بماله مادام فيه الروح يبين به فان تعدى فليس له الا الثلث **محمد بن يحيى**  
 عن محمد بن الحسين عن عبد الله بن المبارك عن عبد الله بن جبلة عن سماعة  
 عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال قلت له الرجل له المولدا يسعه ان يجعل  
 ماله لقربائه فقال هو ماله يصنع به ما شاء الى ان ياتيه الموت **علي بن ابراهيم**  
 عن ابيه عن عثمان بن سعيد عن ابي الحامل عن ابي عبد الله ع قال لا انسان  
 الحق بماله مادامت الروح فيه **محمد بن يحيى** عن محمد بن الحسين عن عبد الله  
 بن المبارك عن عبد الله بن جبلة عن سماعة عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع  
 قال قلت له الرجل له المولدا يسعه ان يجعل ماله لقربائه فقال هو ما يصنع  
 به ما شاء الى ان ياتيه الموت ان لصاحب المال ان يعمل بماله ما شاء مادام  
 حيا ان شاء وهبته وان شاء تصدق به وان شاء تركه الى ان ياتيه الموت  
 فان اوصى به فليس له الا الثلث الا ان الفضل فان لا يصنع من يعوله و  
 لا يضر يورثته وقد روي عن النبي ص قال لو رجل من الانصار اعتق مملوك  
 له لم يكن له غيرهم فغابا النبي ص وقال تركت صبية صغار يتكففون الناس  
**باب الوصية للوارث** **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابن ابي عمير  
 عن ابي المغيرة عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله ع عن الوصية للوارث فقال  
 يجوز **محمد بن زياد** عن سهل بن زياد و احمد بن محمد جميعا عن ابن محبوب  
 عن ابي ولاد الحناط قال سألت ابا عبد الله ع عن الميت يوصي للوارث  
 بشيء قال نعم او قال حاي زله **محمد بن اسمعيل** عن الفضل بن شاذان عن صفوان  
 بن يحيى عن العلاء بن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع قال الوصية للوارث كباقيها  
**الفضل بن شاذان** عن يونس بن عبد الله بن بكير عن محمد بن مسلم عن ابي  
 جعفر ع نحوه **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد عن الحسن بن علي عن عبد الله بن  
 بكير عن محمد بن مسلم قال سألت ابا عبد الله ع عن الوصية للوارث قال يجوز

عنه  
 قال قلت الميت الحق بماله مادام  
 فيه الروح يبين به قال نعم فان  
 اوصى به فليس له الا الثلث

ان دار











عن ابي طالب عبد الله بن الصلت قال كتب الخليل بن هاشم الى اخي الرياس بن وهو  
 والي نيشابور رجل من الجوس مات وادعى للفقراء بشي من مالها فاحذره  
 فاحسني بنشأ بورجعله في فقره المسلمين فكتب الخليل الى اخي الرياسين بذلك  
 فمسل المامون عن ذلك فقال ليس عندني في ذلك شي فسال ابا الحسن  
 فقال ابو الحسن عن ان الجوس لم يرض لفقراء المسلمين ولكن ينبغي ان  
 مقدار ذلك المال من مال الصدقة فيرد على فقراء الجوس **علي بن ابراهيم** عن  
 عن الريان بن شبيب قال اوصت ما ردة لقوم نضاري بوصية فقال  
 اصحابنا اقم هذا في فقر المؤمنين من اصحابك فسالت اوصياها فقالت  
 ان اخي اوصت بوصية لقوم نضاري واروت ان اصرف ذلك الى قوم  
 من اصحابنا مسلمين فقال امض الوصية على ما اوصت به قال الله تبارك و  
 تعالي فانما ائمه على الذين يبدلونه **باب** **من اوصى بدين او صدقة**  
**اوج** علي بن ابراهيم عن ابيه عن بن ابي عمير عن رجل عن محمد بن مسلم عن ابي  
 جعفر عن قال في رجل اوصى اكثر من الثلث واعتق مملوكه في مرضه فقال  
 ان كان اكثر من الثلث رد الى الثلث وجاز العتق **محمد بن يحيى** عن رجل  
 بن محمد بن الحسين بن سعيد عن القاسم بن محمد بن علي بن ابي حمزة عن ابي  
 عن ابي عبد الله عم قال ان اعتق رجل عند موته خادما له ثم اوصى بجزء  
 اخري الغيت الوصية واعتق الخادم من ثلثه الا ان يفضل من الثلث  
 ما يبلغ الوصية **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن اسمعيل بن همام عن ابي  
 الحسن عم في رجل اوصى عند موته بمال الذوي قرابته واعتق مملوكه  
 وكان جميع ما اوصى به عند موته يزيد على الثلث كيف يصنع في وصيته  
 فقال بنده في العتق **محمد بن يحيى** عن محمد بن الحسين بن علي بن  
 الحكم عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عم قال سالته  
 عن رجل حضره الموت فاعتق مملوكه واوصى بوصية فكان اكثر من  
 الثلث قال يضي عتق العلام ويكون النقصان ما بقي **ابو علي** الاشعري  
 عن محمد بن عبد الجبار عن محمد بن اسمعيل عن علي بن النعمان عن سويد القلاء

ابو عبد الله

عن ابي

عن ابيوب بن الحر عن ابي بكر الحضرمي عن ابي عبد الله عم قال قلت له ان علقه بن  
 محمدا وصاني ان اعتق عنه ثلثه فاعتقت عنه امرأة افترج يدها واعتق عنه  
 من مالي قال لا يفرج يدها قال لاني ان فاطمة ام ابني اوصت ان اعتق عنها رقبة فا  
 اعتقت عنها امرأة **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن  
 عثمان عن الحلبي عن ابي عبد الله عم قال سألني رجل عن امرأة تزوجت و  
 لم ينج فاصت ان ينظر قدر ما ينج به ففعل الله فان كان امثلا ان يوضع  
 في فقراء ولد فاطمة ووضع فيهم فان كان النج امثلا حج عنها فقلت لهم ان كان  
 عليها حجة مفروضة فانه يفتق ما اوصت به في الحج احب الى ان يقسم في غير  
 ذلك **علي بن ابراهيم** عن ابيه ومحمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان حمدا  
 عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار في رجل مات ووصى ان حج عنه فقال  
 ان كان ضرورة حج من وسط المال وان كان غير ضرورة فثلثه  
 عن معاوية بن عمار في امرأة اوصت بمال في عتق وصدقة وحج فلم يبلغ  
 قال المبدأ بالحج فانه مفروض فان بقي شيء فاجعله في الصدقة طائفة وفي العتق  
 طائفة **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابن ابي عمير عن علي بن ابي حمزة قال سالت  
 ابا الحسن عن رجل اوصى بثلاثين دينارا لعتق بيا رجل من اصحابنا فلم يوف  
 بذلك قال يشتري من الناس فيعتق **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن عيسى  
 عن الحسين بن سعيد عن القاسم بن محمد بن علي بن ابي حمزة قال سالت عبدا  
 صاحبنا عن رجل هلك فاصى بعتق ثلثة مسددة بثلاثين دينارا فافلح رجل  
 له بالذي سمي قال اريدى لهم ان يزيدوا على الذي سمي قلت فان لم يجدوا  
 قال يشترون من عرض الناس ما لم يكن ناصبيا **الحسين بن محمد** عن علي بن محمد  
 عن الحسن بن علي بن ابي عن محمد بن مهران عن الشيخ ان ابا جعفر عم مات  
 وترك ستين مملوكا فاعتق لثلثهم فاقرعت بدهم واخرجت الثلث **عده**  
 من اصحابنا عن احمد بن محمد بن الحسين بن سعيد عن القاسم بن محمد بن علي بن  
 ابي حمزة عن ابي بصير قال سالت ابا جعفر عن حجة اعتقها اخي وقد كانت تحم  
 في الحجاري وكانت في عيالها ووصاني ان اتفق عليها من الوسط فقال ان كانت

عنه

فان

الورثة

واعتقت

ابا عبد الله



مع الجحاري واقامت عليهم فانفق عليها واتبع وصيته **عده** من اصحابنا عن رجل  
 بن زياد ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن ابي محبوب عن ابي ايوب عن سماعة  
 قال سالت ابا عبد الله عن رجل وصي ان يعتق عنه نسمة بحسبانية درهمين  
 ثلثه فاشترى نسمة باقل من حسبانية درهم وفضلت فضلة فالذي ترضى قال  
 تدفع الفضلة الى النسمة من قبل ان يعتق ثم يعتق عن الميت **علي بن ابراهيم**  
 عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار قال وصت الى امرأة من اهل  
 بثلث مالها وامرت ان يعتق ويحج ويتصدق فلم يبلغ ذلك فنالت ابا  
 عنها فقال لعل ثلثا ثلث في العتق وثلث في الحج وثلث في الصدقة فنخطت  
 على ابي عبد الله عم فقالت ان امرأة من اهل ماتت واوصت الى ثلث مالها  
 وامرت ان يعتق عنها ويتصدق ويحج عنها فنظرت فيه فلم يبلغ فقال لا بد بالحج  
 فانه فريضة من فرائض الله عز وجل ويحج ما بقى طائفة في العتق وطائفة  
 في الصدقة فاخبرت ابا حنيفة بقول ابي عبد الله **عده** فوسم عن ثوبه وقال يقرب  
 ابي عبد الله **عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد ومحمد بن يحيى عن احمد بن  
 محمد بن حنبل عن ابي جهميد عن حماد بن ابي جعفر عن رجل وصي  
 عند موته اعتق فلانا وفلانا وفلانا وفلانا فنظرت في ثلثه فلم يبلغ فيه  
 المسالك الخمسة التي امرت بعتقهم قال ينظر الى الذين سماهم وابدأ بعتقهم فيقول  
 وينظر ثلثه فيعتق منه اول شيء ثم الثاني ثم الثالث ثم الرابع ثم الخامس فان  
 عجز الثلث كان في الذي سمي حياً لانه اعتق بعد مبلغ الثلث ما لا يملك و  
 لا يجوز له ذلك **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن فضال عن داود بن ابي يزيد  
 قال سئل ابو عبد الله عن رجل كان في سفر ومعه جارية وعالمان فموت  
 فقال لهما انما حران لوجه الله فاشهدان ما في بطن جارية هذه حتى فولدت  
 غلاما فلما قدموا على الورثة انكروا ذلك واسترقوهم ثم ان الغلامين اعتقا  
 بعد ذلك فشهدا بعد ما اعتقا **عده** لولاها الاولا شهدا هم ان ما في بطن جارية  
 منه قال يجوز شهدا لهما للعلم ويستحب ان لا يسترهما الغلام الذي شهدا  
 له لانها اثبتا حسبه **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن عيسى عن احمد بن محمد بن ابي نصر

ويبدو

عن

عن احمد

الحارثي الحارثي

عن احمد بن زياد عن ابي الحسن **عده** قال سالت عن الرجل يتخذه الوفاة ولقائها  
 الخاصة نفسه وله مال يترك في شركة رجل اخر فيوصي في وصيته بمال يترك  
 احرار ما حال مال يتركه الذي في الشركة فقال يقولون عليه ان كان ما الله بكم  
 ثم هم احرار **محمد بن يحيى** عن محمد بن الحسين عن النضر بن شعيب الحارثي عن  
 عبد الله عن رجل توفي وترك جارية اعتق ثلثها فترجعها الموصي قبل  
 ان يقسم شي ومن الميراث انها تقسم وتستحق هي ونزولها في بقية ثمنها بعد  
 ما تقوم فاصاب الميراث من عتقها وورق من يجرى على ولدها **باب**  
**ان من حان في الوصية والوصي ان يرد ما اوصى به** **علي بن ابراهيم** عن رجله قال  
 قال ان الله عز وجل اطلق للموصي اليه ان يغير الوصية اذا لم يكن بالمعروف  
 وكان فيها حيف ويرد ما الى المعروف لقوله من خاف من موص حنيفا او ثمنا فاصح  
 بينهم فلا تخ عليهم **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن الحسن بن محبوب عن ابي ايوب عن محمد  
 بن سودة قال سالت ابا جعفر عن رجل اوصى بثلثه لثلاثة وقال من بعده  
 فانما اتمه على الذين يبدون له قال انما اتمه التي بعد ما قوله من خاف من موص حنيفا  
 او ثمنا فاصح بينهم فلا تخ عليهم قال يعنى الموصي اليه ان خاف حنيفا فاصح اوصى  
 اليه فيما اوصى الله به من خلاف الحق فلا اتم على الموصي اليه ان يبدله الى الحق و  
 الى ما يرضى الله به من سبيل الخير **باب** **ان الوصي اذا كانت الوصية**  
**تختص بغيره فوصى من** **علي بن ابراهيم** عن ابيه وحبيب بن زياد عن عبد الله بن احمد  
 جميعا عن ابي ابي عمير عن زيد بن ابي عمير عن ابي جهميد عن ابي جهميد عن ابي جهميد عن ابي جهميد  
 الى رجل تركه وامرت ان ابيع بياضه فنظرت في ذلك فاذا شي وبيد لا يكفي  
 الحج فسال ابا حنيفة وفيها اهل الكوفة فقالوا تصدق بياضه فلا يفتحت  
 لقت عبد الله بن الحسن في الطواف فسالته وقلت له ان رجلا من مواليك  
 من اهل الكوفة مات ووصى بتركته الى وامرت ان ابيع بياضه فنظرت في  
 ذلك فلم كيف لي فسالته من قبلنا من الفقهاء فقالوا تصدق بياضه فصدقت  
 بها ما تموت فقال لي هذا جعفر بن محمد بن ابي عمير قال وسكته قال فدخلت الحجر فاذا  
 ابو عبد الله عليه السلام فقلت له ان رجلا من مواليك يبيع بياضه فقلت له ان رجلا من مواليك

عن



فقال ما حاجتك قلت جعلت فداك اني رجل من اهل الكوفة من مواليك  
 قال فدع ذاعتك حاجتك قلت رجل مات واوصى بركته ان اخرج بها عنه  
 فنظرت في ذلك فليكن الخي من اهل الكوفة فقالوا تصدق  
 بها فقال ما صنعت قلت تصدق بها فقال اذ كنت ابلغ ان اخرج به  
 من مكة فان كان لا يبلغ ان اخرج به من مكة فليس عليك ضمان وان كان يبلغ  
 به من مكة فانت ضامن **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن محمد بن سنان عن ابن مسعود  
 عن ابي سعيد عن ابي عبد الله عن قال سئل رجل اوصى بحججه فجعلها وصية في  
 فقال ليعزمها وصيته ويجعلها في حجة كما اوصى به فان الله تبارك وتعالى يقول في  
 بعد ما سعه فانما اتمه على الذين يبدلون **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن  
 محبوب عن محمد بن مارد قال سالت ابا عبد الله عن رجل اوصى الى رجل  
 وامر ان يعتق عنه نسمة بستماية درهم من ثلثه فانطلق الوصي فاعطى  
 الستماية درهم رجلا فاجابته قال فقال ارضى ان يعزم الوصي من ماله ستماية  
 درهم ويجعل الستماية فيما اوصى به للميت **باب من كثر من المدبر**  
**من الثلث** على بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل عن زرارة عن احمد بن  
 قال المدبر من الثلث **محمد بن ابي** عن محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان جميعا  
 عن ابن ابي عمير عن جميل عن زرارة عن احمد بن ابيهما السهم قال المدبر من الثلث  
 عنه عن ابيه ومحمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن ابن ابي عمير عن  
 هشام بن الحكم قال سالت عن الرجل يدير ماله الله ان يرجع فيه قال نعم هو  
 بمثل الوصية **محمد بن يحيى** عن محمد بن الحسين عن علي بن الحكم عن العلاء بن رزق  
 عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله قال المدبر من الثلث وقال للرجل ان يرجع  
 في ثلثه ان كان اوصى في صحة او مرض **محمد بن ابي** عن محمد بن اسمعيل عن الفضل  
 بن شاذان جميعا عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار قال سالت ابا عبد الله  
 قال هو بمثل الوصية يرجع فيما شاء منها **باب من يذبح الكفن في الدين**  
**في الوصية** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن ابي محبوب عن عبد الله بن سنان  
 عن ابي عبد الله قال الكفن من جميع **عروة** من اصحابنا عن سهل بن زياد ومحمد

سالت ابا عبد الله

محمد بن يحيى

بن يحيى عن احمد بن محمد بن ابي محبوب عن علي بن رباب عن زرارة قال  
 سالت عن رجل مات وعليه دين بقدر ثمن كفتله فقال يجعل ماترك في ثمن  
 كفته الا ان يتجر عليه بعض الناس فيكفته ويقضي ما عليه ماترك **علي بن ابراهيم**  
 عن ابيه عن النوفلي عن المسكوني عن ابي عبد الله عن قال قال اولي شئ بيدي  
 به من المال الكفين ثم الدين ثم الوصية ثم الميراث **باب من اوصى**  
**وعليه** **علي بن ابراهيم** عن ابيه وعدة من اصحابنا عن سهل بن زياد جميعا عن  
 ابن ابي عمير عن عاصم بن حميد عن محمد بن وكيع عن ابي جعفر عن قال قال امير المؤمنين  
 ان الدين قبل الوصية ثم الوصية على اثر الدين ثم الميراث بعد الوصية فان اوصى  
 القضاة كذا ما لله عز وجل **الحسين بن محمد** عن علي بن محمد عن بعض اصحابه عن  
 عن ابان بن عثمان عن رجل قال سالت ابا عبد الله عن رجل اوصى الى رجل  
 ان عليه دين فقال يقضي الرجل ما عليه من دينه ويقسم ما بقى بين الورثة  
 قلت وسرق ما كان اوصى به من الدين ممن يوحذا الذين امنوا ورثته قال  
 لا يوحذ من الورثة ولكن الوصي ضامن لها **علي بن ابراهيم** عن ابيه ومحمد بن  
 اسمعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن  
 زكريا بن يحيى الشيعري عن الحكم بن عتيبة قال كذا على ابي ابي جعفر عن  
 جماعة ننظر ان يخرج اذ جاءت امرأة فقال الحكم ابو جعفر فقال لها القوم  
 ماتردين منه قالت اريدان اساله عن مسئلة فقالوا لها هذا فقيه الهل  
 العراق فسله فقالت ان زوجي مات وترك الف درهم وكان لي عليه من  
 صداق وخمس ما يه درهم فاخذت صداق واخذت ميراثي ثم جاء رجل فادعى  
 عليه الف درهم فشهدت له فقال الحكم فيدينا انا احسب اذ خرج ابو جعفر عن  
 فقال ما هذا الذي اراك تحرك به اصابعك يا حكم فقلت ان هذه المرأة  
 ذكرت ان زوجها مات وترك الف درهم وكان لها عليه من صداقها خمسا  
 درهم فاخذت صداقها واخذت ميراثها ثم جاء رجل فادعى عليه الف درهم  
 فشهدت له فقال الحكم فوالله ما اتممت الكلام حتى قال اقتت بثلث ما في يدي  
 ولا ميراث لها قال الحكم فاريت والله افهم من ابي جعفر قط قال ابن ابي عمير

هو اهل  
 من الثلث  
 ابن

في الفقيه  
 بثلثي











شيثا ان يرجع فيه قال وما لم يعط الله وفي الله فانه يرجع فيه تحله كما  
 اوهبه حيزت اولم تحز ولا يرجع الرجل فيها يذهب لامرأته ولا المرأة  
 فيها تصب لزوجها حيزا ولم تحز المرأة تشارك وتعالى بقوله ولا تأخذ  
 مما اتيتموهن شيئا وقال فان طرين لكم عن شيء منه نفسا فكلوه هنيئا  
 سرا وهذا يدخل في الصداق والهبة **ع** بن يحيى عن ابي بصير عن ابي  
 فضال عن عبيد بن زرارة قال سألت ابا عبد الله عن الرجل يتصدق  
 بالصدقة الله ان يرجع في صدقته فقال ان الصدقة محدثا لما كان  
 الخلل والهبة ولكن وهب او خلل ان يرجع في هبته حيزا ولم يحز ولا  
 ينبغي لمن اعطى شيئا ان يرجع **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن رجل قال قلت  
 لابي عبد الله عن الرجل يتصدق على ولد بصدقة وهم صغار الله  
 ان يرجع فيها قال لا الصدقة لله عز وجل **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن  
 ابي عمير عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله عن صدقة  
 ما لم يقسم ولم يقبض فقال جازية انما اراد الناس الخلل فاخطوا **محمد**  
 بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم  
 عن ابي جعفر عن ابي عبد الله قال في الرجل يتصدق على ولد له قنادر كما اذا لم يقبض  
 حتى يموت فهو ميراث فان تصدق على من لم يدرك من ولده فهو جائز  
 لان والده هو الذي يلى امره وقال لا يرجع في الصدقة اذا ابتغى بها وجه  
 من وجه وقال الهبة والخلل يرجع فيها ان شاء حيزت اولم تحز الا الذي رحم فانه  
 لا يرجع فيه **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن منصور بن  
 حازم عن ابي عبد الله قال ان تصدقت بصدقة لم ترجع اليك ولم تشتتر  
 الا ان تروث **محمد** بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير عن  
 عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي عبد الله عن الرجل يجعل لولده شيئا مما  
 صغار ثم يبدو له يجعل معهم غيرهم من ولده قال لا بأس وبأسنا دعه  
 عن ابن ابي عمير عن عبد الرحمن قال سألت عن الرجل يتصدق على ولد  
 وهم صغار بالجارية ثم يتجبه وهم صغار الجارية ثم يتجبه وهم صغار

الحق المجمع وكان من ثم انفس شيئا لله  
 حازه حوزا ومباراه واماره

عن ابن ابي عمير

في عيال له اتركها ان يصيبها ويقومها قيمة عدل فيشهد بثمنها عليه ام يك  
 ذلك كله فلا يعرض لشيء منه قال يقومها قيمة عدل ويحسب ثمنها  
 لهم على نفسه وميسها **علي** بن ابراهيم عن ابن ابي عمير عن جميل عن ابي عبد  
 الله عليه السلام وحارث بن عثمان عن الحلبي عن ابي عبد الله قال اذا كانت  
 للصبية قايمة بعينها فله ان يرجع ولا فليس له **محمد** بن يحيى عن محمد بن الحسين  
 عن صفوان عن العلاء عن محمد بن مسلم عن احمد بن ابي عبد الله السهم انه سئل  
 عن رجل كانت له جارية فأزنته امرأته فيها فقال هي عليك صدقة ففكا  
 ان كان قال ذلك الله فليضمها وان كان لم يقبل فله ان يرجع ان شاء  
 فيها **محمد** بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير عن معاوية بن  
 عمار قال سألت ابا عبد الله عن الرجل يكون له على الرجل الدرهم فيها  
 لله ان يرجع فيها قال لا **محمد** بن اسمعيل عن احمد بن ابي عبد الله عن محمد  
 بن عيسى عن سماعة قال سألت عن رجل تصدق بصدقة على جميع  
 ابصل له ان يرجع فيها قال لا ولكن احتاج فليأخذ من جميعه من غير  
 ما تصدق به عليه الحسين بن محمد عن علي بن محمد عن بعض اصحابنا  
 عن ابان بن عثمان عن محمد بن مسلم عن احمد بن ابي عبد الله عن ابي عبد  
 الله ان رجلا قال ان رجلا تصدق بالصدقة  
 بن عيسى عن سماعة قال سألت عن رجل اعطى امه عطية فماتت وكانت  
 قد قبضت الذي اعطاها وبانت به قال هو والمورثة فيها سواء **ابو علي**  
 الا شري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن محمد بن مسعود  
 الطاي قال قلت لابي الحسن عن ابي بصير قت على يارها اقول ان يصيب  
 لها في دار فقالت لي استوف لنفسك فكتبت عليها سوى انهما قد ابتعت  
 وقبضت الثمن فلما صانت قال الورثة احلف انك اشترت وتقدرت  
 الثمن فان حلفت لهم اخذته وان لم احلف لهم لم يعطوني شيئا اقا  
 فقال فاحلف لهم واخذ ما جعلته لك **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسن  
 بن علي بن فضال عن ابن بكير عن الحكم بن ابي عقيل قال تصدق ابي على

با عبد الله

فلكت ان اشترت وانها قد اشترت  
 وقبضت الثمن الخ



بدار وقيضتها ثم ولد له بعد ذلك اولاد فارادان ياخذها مني ويتصدق  
بما عليهم فسالت ابا عبد الله عن ذلك واخبرته بالقصة فقال لا تعظم  
اياها قلت فانه اذن يخاصني قال فخاصه ولا ترفع صوتك على صوته **ع** بن  
ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله  
قال اذا عرض صاحب الهبة فليس لرب ابراج بن زياد عن الحسن بن  
محمد بن ساهة عن غير واحد عن ابيان عن ابي مريم عن ابي جعفر قال  
اذا تصدق الرجل بصدقة قبضها صاحبها ولم يقبضها علمت ولم تعلم  
فهي جائزة عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن جمران قال سالت عن  
السكنى والعمرى فقال ان الناس فيه عند شر وطهم ان كان شرطه حيا  
سكن حيا ته وان كان لعقبه فهو لعقبه كما شرط حتى يفتوا ثم يرد الى  
صاحب الدار **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن اسمعيل عن محمد بن  
الفضيل عن ابي الصباح عن ابي عبد الله قال سئل عن السكنى والعمرى فقال  
ان كان جعل السكنى في حيا ته فهو كما شرط وان كان جعلها لله ولعقبه من  
حتى يقبضه فليس لهم ان يبيعوا ولا يورثوا ثم يرجع الدار الى صاحبها  
الاول **محمد بن يحيى** عن محمد بن الحسين عن صفوان عن يعقوب بن شعيب  
عن ابي عبد الله عن ابي جعفر عن الرجل يكون له الخادم يتخدمه فقال  
هي لفلان يتخدمه عاشر فاذا مات فهو حر فثابت في الامة قبل ان يموت  
الرجل بخمس سنين او ستة ثم يتخدمها ورثه اللهم ان يستقر موها وقد  
ما اقبلت قال اذا مات الرجل فقد عتقت **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد  
عن ابن فضال عن احمد بن عمر الحلبي عن ابيه عن ابي عبد الله عن ابي جعفر  
عن دارم تقسم فصدق بعض اهل الدار بصيبه من الدار قال الجوز  
قلت اريت ان كانت هبة قال يجوز وسالت عن رجل داره حيا ته اسكنه  
قال يجوز له وليس ان يخرجها قلت فله ولعقبه قال يجوز وسالت عن  
اسكن رجلا ولم يوقت له شيئا قال يخرجها صاحب الدار واذا شاء **علي بن**  
ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عن ابي

صدق

سعدان بن مسلم

قال

يكن

انما يصح ما اذا

يكن الرجل داره ولعقبه من بعده قال يجوز ولو ليس لهم ان يبيعوا  
ولا يورثوا قلت فزجل اسكن داره رجلا حيا ته قال يجوز ذلك قلت  
فزجل اسكن داره رجلا ولم يوقت قال جازين ويخرجه اذا شاء بن محمد  
العاصمي عن علي بن الحسن عن علي بن اسباط عن محمد بن جمران عن زرارة عن  
ابي عبد الله عن ابي عبد الله في الرجل يتصدق بالصدقة المشركة قال جازين **علي بن ابراهيم**  
عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذينة قال كنت شاهدا من ابي ليلى  
فقضى في رجل جعل بعض قرابته غلة داره ولم يوقت وقتا فأتى الرجل  
مخض ورثته ابن ابي ليلى وحضر قرابته الذي جعل له الدار فقال ابن  
ابي ليلى اري ان ادعها على ما تركها صاحبها فقال له محمد بن مسلم الثقفي  
اما ان علي بن ابي طالب قد قضى في هذا السبي بخلاف ما قضيت وقتا  
وما علمت قال سمعت ابا جعفر محمد بن علي عن ابي جعفر عن ابي طالب  
برد الحبيس وانفاذ الموارث فقال ابن ابي ليلى هذا عندك في كتاب  
قال نعم قال فارسل واثنى به قال له محمد بن مسلم عن ابي ان لا تظفر في الكتاب  
الا في ذلك الحديث قال لك ذلك قال فاذا راها الحديث عن ابي جعفر عن ابي  
فرج فضيحه **ع** من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن ابيه عن عبد الله  
بن المغيرة عن عبد الرحمن الخثعمي قال كنت اختلف ابن ابي ليلى في موارث  
لنا لتقسيمها وكان فيه حبيس وكان يذاع في فلما طال شكوتة الى ابي عبد الله  
عليه السلام فقال وما علم ان رسول الله ص امر بترك الحبيس وانفاذ الموارث  
قال فارتبه ففعل كما كان يفعل وقلت له ان شكوتك ابي جعفر بن محمد  
فقال لي كيت وكيت قال الخثعمي ابن ابي ليلى انه قال ذلك فقلت له فقضى لي  
بذلك **ع** من اصحابنا عن سهل بن زياد واحمد بن محمد وعلي بن ابراهيم عن  
جميعا عن الحسن بن محبوب عن علي بن رباب عن جعفر بن حسان قال  
سالت ابا عبد الله عن رجل اوقف غلة له على قرابته من ابيه وقرابته  
من امه وادعى الرجل ولعقبه من تلك الغلة ليس بينه وبينه قرابة بثلاثة  
درهم في كل سنة ويقسم الباقي على قرابته من ابيه وقرابته من امه قال جازين

وسالت عن الرجل يملك الجوز او ولعقبه من بعده قال يجوز

ابي جعفر

فاقراده

وجسدته يوقى ولعقبه من جسدته يبيع  
حبيس من ابيه ورثه ويستعمل الحبيس  
لا يورثون واذا كان اربابا يبيع

حناك



الذي اوصى له بذلك قلت رايت ان لم يخرج من غلة الارض التي وقفها الا  
 حنما به درهم فقال ليس في وصيته ان يعطى الذي اوصى له من الغلة  
 ثلثا به درهم ويقسم الباقي على قاربه من امه وابيه قلت نعم قال ليس لقاربه  
 ان ياخذ وامن الغلة شيئا حتى يوفي الموصي له ثلثا به درهم ثم لهم ما بقي  
 بعد ذلك قلت رايت ان مات الذي اوصى له قال ان مات كان الثلثا به  
 درهم لو رثته يشار ثوبا ما بقي احد فاذا انقطع ورثته ولم يبق منه احد  
 كانت الثلثا به درهم لقاربه الميت بر والى ما يخرج من الوقف ثم يقسم  
 بينهم يشارون ذلك ما بقوا وبقيت الغلة قلت فالورثة من قاربه الميت  
 ان يبيعوا الارض اذا احتاجوا ولم يكن لهم ما يخرج من الغلة قال نعم اذا احتاجوا  
 كلهم وكان البيع خيرا لهم باعوا **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن عيسى وعنه من  
 من اصحابنا عن سهل بن زياد جميعا عن علي بن مهزيار قال كتبت الى ابو جعفر  
 ان فلانا ابتاع وضیعة فوقفها وجعل في الوقف الخمس ويمثل  
 عن رايت في صحيح حصتك من الارض ويقومها على نفسه بما اشترها  
 به او يدعها موقوفة فكتب هذا الى علم فلانا ان امره ببيع حتى من الضیعة  
 وايصال من ذلك اتي وان ذلك راى نشاء الله او يعومها على نفسه ان كان  
 ذلك اوقف له وكتبت اليه ان الرجل ذكر ان بين من وقف بقية هذه  
 الضیعة عليهم اختلافا فاستدلوا انه ليس الامر ان يتفاجم ذلك بينهم بعد  
 فان كان ترى ان يبيع هذا الوقف ويدفع المصالح الضمان منهم ما كان  
 وقف له من ذلك امرته فكتب بحضه الى اعله ان يلا له ان كان قد علم  
 الاختلاف ما بين اصحاب الوقف ان يبيع الوقف امثل فانه رجل جاز  
 في الاختلاف ما فيه تلف الاموال والنفوس **علي بن مهزيار** قال قلت روي  
 بعض من ابيك عن ابيك عليهم السلام ان كل وقف اوقفه فوقف معلوم فهو واجب  
 على الورثة وكل وقف اوقفه فوقفه مجهول فهو باطل مردود على الورثة  
 وانت اعلم بقول ابايك فكتبت عن محمد بن يحيى عن ابيك عن ابيك عن ابيك عن ابيك  
 اليه ميت اوصى بان يجرى على رجل ما بقي من ثلثه ولم يامر بانفاد ثلثه على

قرايته من

او رثتها

وتأخر الاموال عنكم

اختلافنا

ان يوقف

المثال

ان يوقف ثلث الميت بسبب الاجر فكيف ينفذ ثلثه ولا يوقف **محمد بن جعفر**  
 الرزاز عن محمد بن عيسى عن عبد بن سليمان قال كتبت اليه يعني **محمد بن الحسن**  
 جعلت فذلك ليس لي ولد ضياع ورثتها من ابي وبعضها استغذتها و  
 لا آمن احد ثان فان لم يكن لي ولد وحدث في حدث فاشترى جعلت فذلك  
 لان اوقف بعضها على فقراء اخرى المستضعفين او ابيها وانصديقي  
 بشئها في جبايت عليهم فاني اتخوف عليهم ان لا ينفذوا الوقف بعد موتي فان  
 في جبايت فلي ان اكل منها ايام جوفتي ام لا فكتبت عن فتمت كتابك في امر ضياع  
 وليس لك ان تاكل منها من الضيقة فان امت اكلت منها لم تنفذ ان كان لك  
 ورثه فبيع وصدق ببعض ثمنها في حسابك وان تصدقت امسكت لنفسك  
 ما يبقوك مثل ما صنع امير المؤمنين **علي بن محمد بن يحيى** قال كتبت بعض اصحابنا  
 الى ابو محمد عن الوقف وما روي فيها فرفع عن الوقف على حسب ما يوقفها  
 اصحابنا ان شاء الله **محمد بن جعفر** الرزاز عن محمد بن عيسى عن ابي علي بن  
 قال سألت ابا الحسن **محمد** قلت جعلت فذلك اشترت ارضا الى جنب صبيحتي  
 بالقرى درهم فلما ورتت المال اخبرت ان الارض وقف فقال لا يجوز شر الثوب  
 ولا تدخل الغلة في مالك ادفعها الى من اوقف عليه قلت لا اعرف لها ربا  
 قال تصدق بغلتها **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد وابو علي الاسعري عن محمد  
 بن عبد الجبار جميعا عن صفوان بن يحيى عن ابي الحسن **محمد** قال سألت عن الوقف  
 يوقف الضیعة ثم يبد وله ان يحدث في ذلك شيئا فقال ان كان اوقفها  
 لولده وغيرهم ثم جعلها قيدا لم يكن له ان يرجع فيها وان كان لوصغارا  
 وقد شرط ولايتها لهم حتى يبلغوا فيصير زها لهم لم يكن له ان يرجع فيها وان كان  
 كبا لا لم يسلمها اليهم ولم يخاصموا حتى يجوزوها عنه فله لانهم لا يجوزونها  
 عنه وقد بلغوا **محمد بن يحيى** عن محمد بن احمد عن موسى بن جعفر عن علي بن محمد  
 بن سليمان التوفيق قال كتبت الى ابو جعفر الثاني عن اسئلة عن ارض اوقفها  
 جدي على المحتاجين من ولد فلان بن فلان وهم كثير متفرقون في البلاد  
 فاجاب ذكرت الارض التي اوقفها جديك على فقراء ولد فلان بن فلان

وقفت



وهي من حضرة البلد الذي فيه الوقف وليس لك ان تتبع من كان غايبا **عليه**  
 بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جيب بن نعيم عن ابي الحسن بن موسى عن قال  
 سألته عن رجل جعل دارا سكنى لرجل ايان حاشا او جعلها له ولعقبه من بعد  
 قال هو له ولعقبه من بعده كما شرط قلت فان احتاج يبيعها قال نعم قلت  
 فينقض بيعه الدار السكنى قال لا ينقض البيع السكنى كذلك سمعت ابي عبد  
 يقول قال ابو جعفر **عليه** قال لا ينقض البيع الاحارة ولا السكنى ولكن يبيع  
 على ان الذي يشتريه لا يملك ما اشترى حتى تنقض السكنى على ما شرط ولا  
 قلت فان روى على المستاجر ما له وجميع ما لزمه من الفقه والعمارة وفيما انما  
 قال على طيبه النفس ويضحي المستاجر بذلك لا بأس **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد  
 عن ابن محبوب عن خالد بن رافع الجعفي عن ابي عبد الله **عليه** قال سألته عن رجل  
 جعل لرجل سكنى دارا له حياته يعني صاحب الدار فلما مات صاحب الدار راد  
 ورثته ان يخرجوه لهم ذلك قال فقال روى ان يقوم الدار بقيمة عادلة وينظر  
 المثلث الميت فان كان في ثلثه ما يحيط بمن الدار فليس الورثة ان يخرجوه  
 وان كانت الثلث لا يحيط بمن الدار فلهتم ان يخرجوه قيل لها رايك ان مات  
 الرجل الذي جعل له السكنى بعد موت صاحب الدار يكون السكنى لعقب  
 الذي جعل له السكنى قال لا **الحسين** بن محمد عن معلى بن محمد عن بعض اصحابه  
 عن ابان عن محمد بن ابي صالح قال **عليه** ابو عبد الله **عليه** السلام الله الرحمن  
 الرحيم هذا ما تصدق به فلان بن فلان وهو حي سوى بداره التي في فلان  
 محله ودها صدقة لا تباع ولا تقرب ولا تقرب حتى يرثها وارث المسلمين  
 والارض وانه قد اسكن صدقة هذه فلانا وعقبه فاذا انقرضوا في علي  
 ذري الحاجة من المسلمين **ابن** زياد عن الحسن بن محمد بن سابعة عن احمد بن محمد  
 عن ابان عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله **عليه** السلام **ابان** عن ابي بصير قال قال ابو عبد  
 لا يشترى الرجل ما تصدق به وان تصدق يسكن على ذريته فان شاء اسكن  
 معهم وان تصدق بخادم على ذريته خدمته ان شاء **ابان**  
**مزادعي بن محمد** **عليه** بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن يحيى

فقال  
 علي بن ابي طالب  
 ان

عن عبد الله

فقال كذا بن ابي يحيى

عن عبد الله بن سنان عن عبد الرحمن بن سميانه قال ان امرأة اوصت الى  
 وقالت ثلثي يقضي به ديني وجزء منه لفلانة فسالت عن ذلك ابي ابي  
 فقال ما اري لها شيئا ما ادرى ما الجاهل عنته ابا عبد الله **عليه** بعد  
 ذلك وخبيرة كيف قالت المرأة وما قال ابن ابي يحيى لها عشر الثلث ان الله  
 عز وجل ابراهيم **عليه** فقال اجعل على كل جبل منهن جزءا وكانت الجبال يومئذ عشر  
 والجزء هو العشر **عليه** بن ابراهيم عن ابيه وعدة من اصحابنا  
 عن احمد بن محمد بن يحيى عن ابن فضال عن تغلب بن ميمون عن معوية بن عمار  
 قال سالت ابا عبد الله **عليه** عن رجل اوصى بجزء من ماله قال جزء من عشرة قال الله  
 عز وجل اجعل على كل جبل منهن جزءا وكانت الجبال عشرة والطيران ربعة **عليه** بن  
 ابراهيم عن ابيه عن حماد عن ابان بن تغلب قال قال ابو جعفر **عليه** واحد من عشر  
 لان الجبال عشرة والطيران ربعة **ابان** **من اوصى بشئ من ماله** علق  
 من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن محمد بن عمرو عن جميل بن ابان عن علي بن  
 الحسين **عليه** انه سئل عن رجل اوصى بشئ من ماله فقال الشئ في كتاب على واحد  
 من ستة **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن فضال عن غيره عن جميل  
 عن ابان عن علي بن الحسين عن ابيه عليهم السلام قال سئل عن رجل اوصى بشئ  
 قال الشئ في كتاب على من ستة **ابان** **من اوصى بشئ من ماله** **عليه** بن  
 ابراهيم عن ابيه عن الشافعي عن السكوني عن ابي عبد الله **عليه** انه سئل عن رجل  
 اوصى بجزء من ماله فقال السهم واحد من ثمانية لقوله الله تبارك وتعالى  
 انما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم و  
 في الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وفي سبيل **عليه** بن ابراهيم عن ابيه  
 عن صفوان قال سالت الرضا **عليه** عن رجل اوصى بجزء من ماله  
 محمد بن ابي نصر قال سالت ابا الحسن الرضا **عليه** عن رجل اوصى بجزء من ماله  
 لا يدري السهم ايشى هو فقال ليس عندكم فيها بلعكم عن جعفر ولا عن ابي جعفر  
 فيها شئ قلنا له جعلنا ذلك ما سمعنا اصحابنا يذكرون شيئا من هذا على ابيك  
 فقال السهم من ثمانية فقلنا له جعلنا ذلك كيف صار واحدا من ثمانية فقال

لل

ار



اما قراءة كتاب الله عز وجل فقلت جعلت فداك اني لا افراه ولكن لا ادري اي موضع هو فقال قرئ لله عز وجل انما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل ثم عدت ثمانية قال وكذلك قسمها رسول الله صلى الله عليه وسلم على ثمانية **باب** الميراث **بقره لوارثه** بن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن ابي بصير عن ابي عبد الله قال قلت له الرجل يقر لوارثه بن قتل يقره اذا كان مليا **ابو علي** الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن منصور بن حازم قال سألت ابا عبد الله عن رجل وصى بعض ورثته ان له عليه ديناً ففان كان الميت مرضياً فاعطه الذي وصى له **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن علي بن النعمان عن ابن مسكان عن العلاء بن رباح السابري قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن امرأة استودعت رجلاً ما لا فلهما حضرتها الوفاة قالت له ان المال الذي دفعته اليك لغلائمة وماتت المرأة فاقن اولياؤها الرجل فقالت ان كان لصاحبتنا ما لا تراه الا عندك فاطف لنا ما لنا قبلت شي ايجوز لهم فقال ان كانت مأمونة عنده فحلف لهم وان كانت متهمه فلا يحلف ويضع الامر على ما كان قائماً لها من ماله **ثالثه محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن ابن محبوب عن هشام بن سالم عن اسمعيل بن جابر قال سألت ابا عبد الله عن رجل اقر لوارثه له وهو مريض بدين عليه قال يجوز عليه اذا اقر به دون الثلث **ابن محبوب** عن ابي ولاد قال سألت ابا عبد الله عن رجل مريض اقر عند الموت لوارثه بدين له عليه قال يجوز ذلك قلت فان وصى لوارثه حتى قال حازم بن مراد عن يونس عن منصور بن حازم عن ابي عبد الله عن ابي عمير عن اسمعيل فشهد بعض ولده ان ابا له اعتقه قال يجوز عليه شهادته ولا يخرم ويستحب الغلام فيما كان لغیره من الوثقه **سابع** بن زياد عن الحسن بن مساعة عن بعض اصحابه عن ابن عثمان عن منصور بن حازم عن ابي عبد الله عن قال سألت عن رجل مات وترك غلاماً مملوكاً فشهد بعض الورثة انه حر فقال ان كان الشاهد مرضياً جازت شهادته

بن عيسى

بن عيسى

له

ونصيبه

في نصيبه واستسعى فيما كان لغیره من الورثة **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابن ابي عمير عن محمد بن ابي حمزة وحسين بن عثمان عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله قال مات فاق عليه بعض ورثته لرجل بدين قال يلزمه ذلك في حصته **ه** **باب** الرجل يترك الشيء الفليل عليه **ابن ابي عمير** ولما قال محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن ابي نصر باسناد له انه سئل عن رجل يموت ويترك عبداً لا عليه دين ايتفق عليهم من ماله قال اذا استيقن ان الذي عليه يحيط بجميع المال فلا يتفق عليهم وان لم يستيقن فليفتق عليهم من وسط المال **احمد بن زياد** عن ابن مساعة عن الحسين بن هاشم ومحمد بن زياد جميعاً عن عبد الرحمن بن اسحاق عن ابي الحسن مثله الا انه قال ان كان يستيقن الذي ترك يحيط بجميع دينه فلا يتفق عليهم وان لم يكن يستيقن فليفتق عليهم من وسط المال **احمد بن زياد** عن ابن مساعة عن ابن بن داود او بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عن ابي بن ابي حمزة عن ابي الحسن ع قال قلت ان رجلاً من مولىك مات وترك ولدًا صغيراً وترك شيئاً وعليه دين وليس يعلم به الغرماء فان قضاة لغرضاً يدعي ولداً ليس بشي فقال نفقه على ولده **باب** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن محمد بن ابي نصر عن ابي جهم عن ابي عبد الله قال سألت عن رجل وصى لرجل جسيماً وكان في جفنه وعليه حلية فقال له الورثة انما لك النصف وليس لك المال قال فقال لرجل السيف بما فيه له قال قلت رجل وصى لرجل صندوق وكان فيه مال فقال الورثة انك الصندوق وليس لك المال قال فقال لا ابو الحسن عن الصندوق بما فيه له **محمد بن يحيى** عن محمد بن الحسين عن محمد بن عبد الله بن هلال عن عبيد بن خال عن ابي عبد الله ع قال سألت عن رجل قال هذه السفينة لفلان ولم يسم ما فيها وفيها طعام يعطها الرجل وما فيها قال هي لذى وصي له بها الا ان يكون فيها منها ولو ورثته شي **محمد بن يحيى** عن محمد بن الحسين عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن ابي المغضل بن صالح قال ثبت لي ابي الحسن ع ان اسأله عن رجل وصى لرجل جسيماً فقال له الورثة انما لك الحد يدعه وليس لك الحلية ليس لك غير الحد يدك قلت ان السيف له وحليته **محمد بن يحيى** عن ابي عبد الله ع قال سألت ابا عبد الله ع

بن عيسى



عن رجل اوصى لرجل نصفه وقت كان في الصدوق مال فقال الورثة انما لك  
 الصدوق وليس لك ما فيه فقال الصدوق بما فيه له **باب**  
**من لا يجوز وصيته من الذين** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسن بن محبوب عن  
 ابي وكاف قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول من قتل نفسه متعمدا فهو في نار جهنم  
 خالد فيها قيل له ارايت ان كان اوصى بوصية ثم قتل نفسه من ساعته تنفذ  
 وصيته قال فقال ان كان اوصى قبل ان يحدث حدا في نفسه من جراحة او فعل  
 لعله يموت ايجزت وصيته في الثلث وان كان اوصى بوصية بعد ما احتد  
 في نفسه من جراحة او فعل لعله يموت لم تجز وصيته **باب من اوصى**  
**بقراباته وهو ابيه كيف يشاء** عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد  
 قال كتبت الى ابي محمد عن رجل كان له ابنا ثمان اطفال واحدما ولد ولد ذكورا وثلاث  
 فواوصى بهم جدهم ابيهم فهذا السهم الذكر والاخي فيه سواء المذكر مثل  
 حظ الانثيين فوقع عليه ينفذون وصية جدهم كما ان ان شاء الله قال كتبت  
 اليه رجل له ولد ذكورا وثلاث فاقربهم بضعة اهل الولادة ولم يذكر انما بينهم  
 علي سهام الله عز وجل وقرابته الذكر والانثى فيه سواء فوقع عليه ينفذون  
 اوصية ابيهم على ما سمي فان لم يكن سمي بشيئا رددوها الى كتاب الله عز وجل ان  
 شاء الله **باب من اوصى** محمد بن يحيى قال كتبت محمد بن الحسن الى ابي محمد عن رجل وصى بثلاث ماله  
 ثلثا لزيد الذكر والاخي فيه سواء والمذكر مثل حظ الانثيين من الوصية فوقع  
 جازي لم يمت ما اوصى به ان شاء الله **باب من اوصى** عن احمد بن محمد بن زياد عن علي بن  
 ابراهيم عن ابيه جميعا عن ابن محبوب عن ابن رباب عن زرارة عن زرارة  
 عن ابي جعفر عن ابي محمد عن رجل وصى بثلاث ماله في اعمامه واخرا له فقال لا اعمام له  
 ولا اخرا له الثلث **باب من اوصى الى مدركه واشترط معه الصغار**  
 محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن عيسى بن عبيد بن اخيه جعفر بن عيسى عن  
 بن يقطين قال سألت ابا الحسن عن الرجل اوصى الى امرأة واشترط في الوصية  
 معها صبيا قال يجوز ذلك ويصح للمرأة الوصية ولا ينظر بلوغ المصبي فالبلغ  
 المصبي فليس له الا برضى الامكان من تبديل وتغيير فان له ان يرد الى الوصى

امر

فيها

ولو اوصى به  
علا ما اوصى به

الماليت

به الميتم **باب من اوصى** محمد بن يحيى عن ابي محمد عن رجل اوصى الى ولده في يوم  
 كما راقد اذ ركعوا وفيهم صبغا را يجوز للكبير ان ينفذوا وصيته ويقضوا ذمته  
 لمن صح على الميتم شهر عدل قيل ان يدركوا الا وصيا الصغار فوقع عليه نعم  
 على الاكابر من الولدان يقضون ابيهم ولا يحسبوا بذلك **باب**  
**من اوصى الى اثنين فينبذ كل واحد منهما التركة** محمد بن يحيى قال كتبت محمد بن الحسن  
 الى ابي محمد عن رجل مات واوصى الى رجلين ايجوز لاحدهما ان ينفرد بنصف التركة  
 والاخر بالانصف فوقع لا ينفذ لهما ان يحالفا الميتم وان يبعلا على حسابها  
 امرها ان شاء الله **باب من اوصى** محمد بن يحيى عن علي بن الحسن عن اخيه محمد  
 واحمد عن ابيهما عن داود بن ابي يزيد عن يزيد بن محبوب قال ان وصي ابي  
 واوصى الى اخ والاخر اولى بجلين فقال احدهما اخذ نصف ماترك واخطى  
 النصف ماترك فابا عليه الاخر فقال ابا عبد الله عن ذلك فقال ذلك  
**باب من اوصى** صدق الله الذي صلى الله عليه وآله وفاطر ولا يرد عليهم السلم ووصياهم  
 محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابي الحسن الثامن قال سألته عن الشيطان  
 السبعة التي كانت ميراث رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا انما  
 كانت وقفا وكل من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ينفق على اضيافه و  
 المناجعة تخدمه فيها فلما تحبب جاء العباس بن جعفر فاطمة عن فيها فشهد على  
 عم وبغيرها لها وقف على فاطمة عليها السلم وهي للدلال والعواف والحسن  
 والصافية وما لام ابراهيم والميتم والمبرقة **باب من اوصى** عن ابيهم عن ابيه عن ابن  
 ابي عمير عن حماد بن عثمان عن عبيد الله الحلي ومحمد بن مسلم عن ابي عبد الله  
 عليه السلام قال سألته عن صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم وصدقة فاطمة عليها السلم  
 قال صدقتها النبي عاشم وبني المطلب **باب من اوصى** عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عاصم  
 بن حميد عن ابراهيم بن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال الميتم هو الذي  
 كاتب عليه سلمان فافاءه الله عز وجل على رسوله صلى الله عليه وسلم في صدقتها **باب من اوصى**  
 عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن احمد بن عمرو عن ابيه عن ابي مريم قال كتبت  
 ابا عبد الله عن من صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم وصدقة علي فقال هو لنا حلال

صح

فاطمة



وقال فاطمه عليها السلام جعلت فداك صدقتها بنى هاشم وبني المطلب على  
 بن ابراهيم عن ابيه عن بن ابي نجران عن عاصم بن حميد عن ابي بصير قال قال  
 ابو جعفر ع الاقربك وصية فاطمة عليها السلام قال قلت لبي قال فاخرج  
 حقا او سقطا فاخرج منه كتابا فقرأه بسم الله الرحمن الرحيم هذا  
 هذا ما اوصت به فاطمة بنت محمد رسول الله صا ووصت بنحوها علي بن  
 العوف والد لال والبرقة والمبيت والحسني والصافية وما لام ابراهيم  
 بن علي بن ابي طالب ع فان مضى علي فالي الحسن فان مضى الحسن فالي الحسين  
 فالي الاكبر من ولدي شهد الله علي ذلك والمقداد بن الاسود والنزير بن  
 العوام وكتب علي بن ابي طالب ع عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عاصم بن  
 حميد مثله ولم يذكر حقا ولا سقطا وقال الاكبر من ولدي دون ولد  
 وعنه عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان عن ابي بصير قال قال النبي  
 عليه السلام الاقربك وصية فاطمة عليها السلام قلت لبي قال فاخرج حقا  
 هذا ما عهدت فاطمة بنت محمد في مالي ابي علي بن ابي طالب فان مات فالي  
 الحسن وان مات فالي الحسين فان مات فالي الاكبر من ولدي دون ولد  
 الدلال والعوف والمبيت وبرقة والحسني والصافية وما لام ابراهيم بن  
 علي بن ابي طالب ع ذلك والمقداد بن الاسود والنزير بن العوام **الاشعر**  
 عن محمد بن الحباب ومحمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان بن  
 يحيى عن عبد الرحمن بن الحجاج قال بعثت الى ابي الحسن موسى بن جعفر بوصية  
 امير المؤمنين ع وهي بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما اوصى به و  
 قضى به في مال عبد الله علي بن ابي طالب ع وجهه الله ليومجي به الجنة ويصرفني به  
 عن النار ويصرف النار عني يوم تبيض وجوه وتسود وجوه ان ما كان لي  
 من ينفع من مال يعرف لي فيها وما حولها صدقه ورفقتها فتران راجا و  
 ابا يزيد وجيدا اعتقاك ليس احد فيهم سبيل فيهم مولى يملكون في المال الحسن  
 حج ورضه نفقتهم ورضعتهم ورضياق اهلهم ومع ذلك ما كان لي بوادي  
 القرى كله من مال بني فاطمة ورفقتها صدقه وما كان لي بدية واهلها

ليخلق

وجتارار  
عليهم  
بسم الله الرحمن الرحيم

صدقة

صدقه غير ان زريقا لله مثل ما كتبت لاحبابه وما كان لي الا بنيه واهلها  
 صدقه والعقربين كما قد علمتم صدقه والعقربين كما قد علمتم صدقه  
 في سبيل الله وان الذي كتب من امالي هذه صدقه واجبة بتلة حيا فانا  
 او ميتا ينفق في كل نفقة يتبغى بها وجه الله في سبيل الله ووجهه  
 وزوجي ارحم من بني هاشم وبني المطلب والقريت والبعيد فانه يقوم  
 علي ذلك الحسن بن علي باكل منته بالمعروف وينفقه حيث يراه الله  
 عز وجل في حل محال لا حرج عليه فيه فان اراد ان يبيع بضيبا من المال  
 فيقتضي به الدين فيلضعل ان شاء لا حرج عليه وفيه وان شاء جعله سر الفيس  
 الملك وان ولد علي ومواليهم ومواليهم الى الحسن بن علي وان كانت دار  
 الحسن بن علي غير دار الصدقة فمدا لها ان يبيعها فليبع ان شاء لا حرج عليه  
 فيه وان باع فانه يقسم ثمنها ثلثة اثلثة فيجعل ثلثها في سبيل الله ويجعل  
 ثلثا في بني هاشم وبني المطلب ويجعل الثلث في آل ابي طالب وانه  
 يصعه فيهم حيث يراه الله وان تحدث بحسن حدث حسين حتى فانه في  
 الحسين بن علي وان حسينا يفعل فيه مثل الذي امرت به حسنة الله  
 مثل الذي كتبت بحسن وعليه مثل الذي علي حسن وان لبني ابي فاطمة  
 من صدقه علي مثل الذي لبني علي وانما جعلت الذي جعلت لا يبي  
 فاطمة ابتغا وجه الله عز وجل كبريم حرمه رسول الله صم ونعظيمها  
 وتشريفها ورضاها وان حدث بحسن وحسين حدث فان الاخر  
 منها ينظر في بني علي فان وجد فيهم من يرضى بعتداء واسلامه وامامه  
 فانه يجعله اليه ان شاء وان لم ير فيهم بعض الذي يريد فانه يجعله  
 الى رجل من آل ابي طالب يرضى به فان وجد آل ابي طالب قد ذهب كبريهم  
 ودوا رايهم فانه يجعله الى رجل برضا من بني هاشم وانه يشترط  
 علي الذي يجعله اليه ان يترك المال علي اصوله وينفق ثمنه حيث امر  
 به من سبيل الله ووجهه وزوجي ارحم من بني هاشم وبني المطلب  
 والقريت والبعيد لا يباع منه شيء ولا يوهب ولا يورث وان مال

والقير بن ر

لمسار

وتشربها ورضاها

بسم الله الرحمن الرحيم  
او ذوقوا ربهم  
بشرهم



محمد بن علي بن ابي طالب وهو الذي فاطمه وان رقي الذي في صحيفه صغير  
 التي كتبت لي عتقا هذا ما قضى علي بن ابي طالب في امواله هذه الغد من  
 اليوم قدام مسكن ابتغاء وجه الله والدار الآخرة والله المستعا  
 على كل حال ولا يحل لامرء مسلم يؤمن بالله واليوم الآخر ان يقول في  
 قضيته من مالي ولا يخالف فيه امرى من قريب ولا بعيد اما بعد  
 فان في يدي اللاتي اطوف عليهن السبعة عشر من امهات اولاد  
 معهن اولادهن ومنهن حبلى ومنهن من لا ولد له فقضاهن من  
 ان حدث في حديث ان من كان منهن ليس لها ولد وليست بحبلى في  
 عتق لوجه الله عز وجل ليس لاحد عليهن سبيل ومن كانت منهن لها  
 ولدا وحبلى فتمسك على ولدها وهي حية فهي عتق ليس لاحد غيرها  
 سبيل هذا ما قضى به علي في ماله الغد من يوم قدام مسكن شهر ربيع  
 بن ابرهة وصعصعه بن صوحان وزيد بن قيس وهياج بن ابي  
 هياج وكتب علي بن ابي طالب بيده فحشر خلون من جمدي الاول سنة  
 سبع وثلاثين وكانت الوصية الاخرى مع الاول باسم الله الرحمن  
 الرحيم هذا ما وصى به علي بن ابي طالب وصي به في هذا الايام الله  
 وحده لا شريك له وان جعل اعمدة ورسوله ارسله بالهدى ودين  
 الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون من ان صلاح قوتي  
 ومحياي وما في الله رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت وانا من  
 المسلمين التي اوصيت يا حسن وجميع اهل بيتي وولدي ومن بلغه  
 كتابي بتقوي ربي ولا تقربن الا و انتم مسلمون واعتصموا بحبل الله جميعا  
 ولا تفرقوا فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول صلاح ذات البين افضل  
 من عامة الصلوة والصيام وان الميرة الخالق للدين فساد ذات  
 البين ولا قوة الا بالله العظيم انظر واذوا رحامكم فصولهم هون  
 الله عليكم الحساب الله في الايتام ولا تغيروا افواههم ولا  
 تضيقوا الحضرتم فقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من يتما حتى يشفق  
 عليه

بد  
يوم  
اور

فان مات ولده اوجبه

شعير

م

بسم الله الرحمن الرحيم  
 الحمد لله الذي جعل في كتابه  
 ما لا يحصى ولا يدرى  
 ما لا يحصى ولا يدرى  
 ما لا يحصى ولا يدرى

الامير القاسم الذي هو من اهل البيت  
 ابو عبد الله وكنيته ابو عبد الله  
 الذي هو من اهل البيت  
 والصلوة والسلام  
 عليه وعلى آله وصحبه  
 وسلم

الجملة

اوجب الله عز وجل له بذلك الجنة كما اوجب لكل مال البيعة النار  
 الله الله فلا يسبقكم الى العمل به احد غيركم الله الله في جيرانكم فان  
 النبي صلى الله عليه وسلم وما زال رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ظننا  
 سبوا رفقهم الله الله في بيت ربيكم فلا يخجلوا منكم ما بقيتم فانما ترك  
 لم تتناظروا واحدنا ما يرجع به من امة يغفر له ما سلف الله في الصلوة  
 فانها خير العمل فيها عمود دينكم الله الله في الزكوة فانها تطفى غضب  
 ربيكم الله الله في شهر رمضان فان صيامه حجة من النوا الله الله  
 في الغفراء والمساكين فتاركوهم في معاشكم الله الله في الجهاد  
 باصولكم والسنة كما انما يجاهد رجلان امام هدي او مضيع له وانتم  
 مقتد بهدا الله الله في ذرية نبيكم فلا تظلمن بحضرتكم بين ظمير  
 واثم بقدر رون على المدفع عنهم الله الله في اصحاب نبيكم الذين  
 لم يجدوا احدنا ولم يؤموا احدنا فان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 ولعن المحدث منهم ومن غيرهم والمؤوف للمحدث الله الله في  
 النساء وفيما ملكت ايمانكم فان اخر ما حكم به نبيكم عز ان قال فيكم  
 بالضعيفين النساء وما ملكت ايمانكم الصلوة الصلوة الصلوة  
 لا تخافوا في الله لومة لائم يكفكم الله من اذاكم وتغني عليكم قولوا لينا  
 حسنا كما امر الله عز وجل ولا تتركوا الامم بالمعروف والنهي عن المنكر  
 فيقول الله امركم شراركم تدعون فلا يستجاب لكم عليكم بالتواصل عليهم  
 والبناء ذل والبناء رايكم والتقاطع والتدابير والفرق وتعاونوا  
 على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان واتقوا الله  
 ان الله شديد العقاب حفظكم الله من اهل بيت وحفظ فيكم  
 استودعكم الله وافر عليكم السلام ورحمة الله ثم لم ينزل يقول لا اله الا  
 الله حتى قبض صلوات الله عليه ورحمته في ثلث ليال من العشر  
 الاواخر ليلة ثلث وعشرين من شهر رمضان ليلة الجمعة سنة  
 اربعين من الهجرة وكان ضرب ليلة احدى وعشرين من شهر رمضان

قال في تاريخ الامم والملوك  
 في تاريخ الامم والملوك

وبركة



















فيها وثلاث في ذواتنا ابن شبيب فقال ايضا كما قال ابن ابي ليلى فابينا <sup>حقيقه</sup>  
 فقال كما قال فخرجنا الى مكة فقال لي سئل ابا عبد الله ع ولم تترك حجت الراه  
 فسالت ابا عبد الله ع فقال لي بداي الحج فانه فريضة من الله عليها وما بقي  
 اجعله بعضا في ذا وبعضا في ذاقا فقد قدمت فدخلت المسجد فاستقبلت  
 ابا حنيفة وقلت له سالت جعفر بن محمد عن الذي سللت عنه فقال  
 لي بداي حجت الله و لا فانه فريضة عليها وما بقي اجعله بعضا في ذا وبعضا  
 في ذان الله ما قال لي خيرا ولا شرا وحيثما حلقته وقد طرورها وقالوا  
 قال ابو حنيفة ايها الحج فانه فريضة عليه قال قلت بالله كان كذا وكذا  
 فقالوا هو خيرنا هذا <sup>ع</sup> بن يحيى عن احمد بن محمد عن سعد بن اسمعيل عن  
 قال سالت ابا الحسن ع عن رجل مسافر حضر الموت فذرع ماله في  
 من القمار فقال ان هذا المال فلان بن فلان ليس فيه قليل ولا كثير  
 فادفع اليه بضيعة حيث يشاء فمات ولم ياصحابه الذي جعل الملام  
 ولا يدري صاحبه ما الذي حمله على ذلك كيف يضع به قال يضعة حيث  
 يشاء اذ لم يامر <sup>ع</sup> عن رجل وصي الى رجل ان يعطي قرابته من ضعته  
 كذا وكذا جربا من طعام فمات عليه سنون لم يكن في ضيعته فضل بل احتاج  
 الى سلف والعبيد على من اوصوله من السلف والعينه ام لا فان اصابهم  
 بعد ذلك بغير علم لما فاتهم من المسنين المتأصية فقال كان اباي ان اعطاهم  
 او اخذتم يقضي وعن رجل وصي اوصيا لقربائه وادرك العارث فقال  
 للوصي ان يعزل ارضا بقله ما يخرج منه وصايا او اذا قسم الورثة ولا يدخل  
 هذه الارض في قسمهم ام كيف يصنع فقال نعم كذا ينبغي <sup>ع</sup> بن محمد عن عبد  
 العزيز بن المهدي عن محمد بن الحسن عن سعد بن سعد انه كان له ابن يتي  
 فقاه واخرجته من الميراث وانا وصية كيف اصنع فقال عمر زيدا المولود باقرو  
 بالمشهد لا يدفعها الوصي عن شيء قد علمه <sup>ع</sup> بن يحيى عن محمد بن الحسين عن عبد  
 بن حبله عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله ع قال سالت عن رجل كانت له عند  
 ثمانية وكان مريضا فقال لي ان حدث في حديث فاعط فلانا عشر بن دينار

تحدث

قال

لفظ صالح ليس قال

ليس في سبع عن محمد بن اسحق

قال سالت عن ابي الحسن ع عن رجل مات له

ونحو

واعط اخي يقية الدنانير فمات ولم اشهد موته فانه في رجل مسلم صادق  
 فقال لي انه امرت ان اتولك انظر الدنانير التي امرتك ان تدفعها الي  
 فصدق منها بعشرة نائيرا قسمها في المساكين ولم يعلم اخوه انه عندي  
 شيئا فقال اري ان تصدق منها بعشرة نائير كما قال <sup>ع</sup> بن ابراهيم عن ابي  
 عن ابن ابي عمير ومحمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير  
 عن عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي الحسن ع قال سالت عن رجل كان غارما  
 فملك فاخذ بعض ولده بما كان عليه فغرموا غرما عن ابيهم فانطلقوا  
 الى دارهم فابتاعوها ومعهم ورثة غيرهم نساء ورجال فلم يطلقوا البيع  
 ولم يستامروهم فيه قبل طهر في ذلك شئ فقال اذا كان انما اصاب اللذات  
 من عملك ذلك فكما عرض في ذلك العمل فهو عليهم جميعا <sup>ع</sup> بن يحيى عن احمد  
 بن محمد عن ابراهيم بن مهزيب عن عنبسة العابد قال قلن لابي عبد الله ع اوصني  
 فقال لا اعد جهاراك وقدم زادك وكفى لنفسك ولا تقبل تغيرك بعت  
 النيك بما يصلحك <sup>ع</sup> من اصحابنا عن سهل بن زياد ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد  
 جميعا عن علي بن مهزيب قال سالت ابي جعفر ع اعلمه ان اسحق بن ابراهيم  
 وقف ضيعة على الحج وام ولده وما فضل عنها للفقراء وان محمد بن ابراهيم  
 اشهد في حق نفسه بما ليقرب في اخواننا وان في بني هاشم يعرف بحقه يقول  
 يقولنا من هو محتاج فترى ان اصرف ذلك اليهم اذا كان سبيلا سبيل  
 الصدقة لان وقف اسحق انما هو صدقة فكتب فمات رجل الله ما ذكرت  
 من وصية اسحق بن ابراهيم رضي الله عنه وما اشهد لك بذلك محمد بن ابراهيم  
 رضي الله عنه وما استمرت فيه من ايضا لك ذلك الى ان من له سبل  
 ومو دة من بني هاشم وهو مستحق فقير فاوصل ذلك اليهم برحمتك الله  
 فم اذا صاروا الى هذه الخطبة اخبر به من غيرهم لمعنى لو فسرتك لك لعلمته  
 ان شاء الله <sup>ع</sup> الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن  
 بن شيبان عن ابي عبد الله ع في رجل دفع الى رجل مالا وقال انما ارفعه اليك  
 ليكون ذخرا لابني فلانة وفلانته ثم بدل الشيخ بعد ما دفع المالا بالخذ منه

عاملا

دا

فاما عروا

سئل



خمس وعشرين ومائة دينار فاشترى بها جارية لابن ابنة ثم ان الشيخ هلك  
 فوقع بين الجارين وبين الغلام واحدهما فقالت له ويحك والله لك  
 لتتبع جارتك حراما فانما اشتراها ابونا لك من مالنا الذي دفعه الى الغلام  
 فاشترى لك منه هذه الجارية وانت تتكلم حراما لا تحل لك فاسك  
 الفتي عن الجارية فانرى في ذلك فقال ليس الرجل الذي دفع المال بالجارية  
 وهو جد الغلام وهو اشركى له الجارية قلت بلى فقال له فقلت له فاشترى  
 اذا كان الجرد هو الذي اعطاه وهو الذي اخذ **باب من مات على غير**  
**وصيه وله وارث صغير يتبع عليه محمد بن يحيى وغيره عن احمد بن محمد بن عيسى**  
 عن اسمعيل بن سعد الاشعري قال سألت الرضا عن رجل مات بغير وصيه  
 وترك اولاد ذكورا وغلما ناصغا وترك جارية مملوكة هل يستقيم اتباع  
 الجارية قال نعم وعن الرجل يصحب الرجل في سفره فيحدث به حديث الموت  
 ولا يدرك الوصية كيف يصنع مماعه وله اولاد صغار وكبار اجوز ان يدفع  
 متاعه ودوابه الى اولاده الاكبر او الى الفاضل فان كان في بلدة ليس فيها  
 قاض كيف يصنع وان كان دفع المال الى الاكبر ولم يعلم به فذهب ولم يقيد  
 على رده كيف يصنع قال اذا ارتك الصغار وطلبوا لم يجد ثوبا من اخرجهم  
 الا ان يكون بامر السلطان وعن الرجل يموت بغير وصيه وله ورثة  
 صغار وكبار يحل مشراخذه ومتاعه من غير ان يتولى الفاضل مع ذلك  
 فان تولا فاض قد تراضوا به ولم يستعمله الخليفة ايطيب الشرا من لهام لا فقا  
 اذا كان الاكبر من اولاده معه في البيع فلا بأس به اذا رضى الورثة البيع وقام  
 عدل في ذلك **عنه** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن جعفر بن زياد قال  
 سألت ابا الحسن عن رجل بنى وبينه ولدا ثم مات وترك اولاد صغارا  
 وترك مملوكة له غلمان وجواري ولم يوصر فانرى ممن يشترى منهم الجارية  
 يتخذها ام ولد وما ترضى في بيعهم قال فقال ان كان لهم وقت يقوم باهم  
 باع عليهم ونظر لهم كان ما جوبل فيهم قلت فانرى فيمن اشترى منهم الجارية  
 يتخذها ام ولد قال لا بأس بذلك اذا باع عليهم القيم لهم الناظر فيما يصحهم وليس

فكانت

الأكبر

غير قرابة فينكح

هم

لهم ان يرجعوا فيما صنع القيم لهم الناظر فيما يصحهم **عنه** بن يحيى عن احمد بن محمد  
 عن زرعة عن سماعة قال سألت عن رجل مات وله بنون وبنات صغار  
 وكبار من غير وصيه وله خدم وماليك وعقد كيف يصنع الورثة بقبه  
 ذلك الميراث قال ان قام رجل بقده قاسمهم ذلك كله فلا بأس **باب**  
**الوصي يدرك ايتامه فيمتعون من اخذ ماله ومن يدرك ولا وورثته المرشد**  
**وحد البوع** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن سعد بن اسمعيل عن  
 قال سألت الرضا عن وصي ايتام يدرك ايتامهم فيمتعون منهم عليهم ان ياخذوا  
 الذي لهم في امور عليهم كيف يصنع قال يرد عليهم ويكرههم على ذلك **عنه** بن  
 محمد بن عيسى عن محمد بن عيسى عن منصور عن هشام عن ابي عبد الله عن قال  
 انقطاع يتم التبعيم بالاحتلام وهو اشد وان احتلم ولم يولد منه ريشة  
 وكان سفيا او ضعيفا فليساك عنه وليه ماله **عنه** بن زياد عن الحسن بن محمد  
 بن سماعة عن بعض اصحابه عن مثنى بن راشد عن ابي بصير عن ابي عبد الله  
 عليه السلام قال سألت عن يتيمة قد قرأ القرآن وليس بعقله بأس وله مال على يده  
 رجل فاراد الرجل الذي عنده المالا ان يعمل بها لليتيمة مضاربة فاذن له  
 الغلام في ذلك فقال لا يصلح ان يعمل به حتى يحتلم ويدفع اليه ماله قال فان  
 احتلم ولم يكن له عقل لم يدفع اليه شيئا **عنه** عن الحسن بن جعفر بن سماعة  
 عن داود بن سرجان عن ابي عبد الله عن مثل ذلك **عنه** عن الحسن بن محمد بن  
 سماعة عن علي بن رباط والحسن بن هاشم وصفوان بن يحيى عن عيسى بن القاسم  
 عن ابي عبد الله عن قال سألت عن يتيمة متى يدفع اليها مالها قال اذا عرفت لها  
 لا تقصد ولا تضيع فسالته ان كانت قد تزوجت فقال اذا تزوجت فقد انقطع  
 ملك الوصي عنها **عنه** عن الحسن بن صفوان عن موسى بن بكر عن زرارة عن  
 ابي جعفر عن قال لا يدخل بالجارية حتى ياتيها اشبع سنين او عشر سنين **عنه**  
 عن الحسن بن جعفر بن سماعة عن آدم بن ابي اسحق عن ابي عبد الله بن سنان  
 عن ابي عبد الله عن قال اذا بلغ الغلام ثلث عشر سنة كتب له الحنثه وكتب عليه  
 الستة وعوقب واذا بلغت الجارية تسع سنين فكذلك وذلك انما تحيض

سألت ابا عبد الله

وصي

القطعة



للتسع سنين **عده** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن عيسى عن الوشاء عن عبد الله بن  
 سنان عن ابي عبد الله قال اذا بلغ اشده ثلث عشرين سنة ودخل الأربع عشرة  
 وجب عليه ما وجب على المحتلمين احتلم ام لم يحتلم كتبت عليه السينات  
 وكتبت له الحسنات وجاز له كل شيء الا ان يكون ضعيفا او سفها **عده** من  
 اصحابنا عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابي محمد المدائني عن علي بن حبيب بن ابي بصير قال  
 حدثني عيسى بن زيد عن ابي عبد الله قال قال امير المؤمنين علي بن ابي طالب  
 لبيوع ويومر بالصلوة لتسع ويقرب بينهم في المضاجع لعشر ويحتمل لاربع  
 عشرة وينتهي طول له لاحدى وعشرين وينتهي عقله لثمان وعشرين **عده** من اصحابنا  
 محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن عيسى عن رواه عن ابي عبد الله عليه السلام  
 مات واوصى الى رجل وله ابن صغير فادرك الغلام وذهب الى الرجل  
 فقال له رد علي مالي لا تزوج فابا عليه فذهب حتى زنى قال ليزم تلقى اثم  
 نأ هذا الرجل ذلك الوصي الذي منعه المال ولم يعطه فكان يتزوج  
 ثم كتاب **الفصل في الوصايا والحج لله ريبا لعالمين**  
 يتلوه كتاب **الموارث** اخذنا الله تعالى  
 وصلى الله على خير خلقه محمد وآله الطيبين

اذا سقطت رواضع الصبي مثل ثمن  
 فهو مشرك فلا اتيته تزواجره ما  
 اشترى ثمنه التام نأه قد عنت وان  
 شئت قلت انك تعلم ان الوصلي  
 وهو الظلم  
 الحسن بن محمد

بسم الله الرحمن الرحيم

**ابواب الموارث** **باب** **وجوه الفرائض**  
 قال ان الله تبارك وتعالى جعل الفرائض على ربعة اصناف وجعل خارجها  
 من سته اسم فبدا بالولد والوالدين الذين هم الاقربون وياقتسم يتقربون  
 لا يغيرهم ولا يسقطون من الميراث ابدا ولا يرث معهم احد غيرهم  
 الا الزوج والزوجه فان حضر كلهم قيم المال بينهم على الله وان حضر  
 وان حضر بعضهم فكل ذلك وان لم يحضر منهم الا واحد فلللكل له ولا يرث  
 معه احد غيره اذا كان غير لا يتقرب بنفسه وانما يتقرب بغيره الا ما خص الله

عنه

عنه

بسم الله

به من طريق الاجماع ان ولد الولد يتقربون مقام الولد وكذلك ولد  
 الاخوة يتقربون مقام الاخوة اذا لم يكن ولدا الصلب ولا اخوه وهذا  
 من امر الولد يجمع عليه ولا يعلم بين الامه في ذلك في اختلاف افواه  
 الاصناف الاربعة واما الصنف الثالث فهو الزوج والزوجه فان الله  
 عز وجل تقي بذكرهما بعد ذكر الولد والوالدين فلم يسمهم ويتركون  
 مع كل واحد ولا يسقطون عن الميراث ابدا **واما الصنف الثالث** فممن  
 الكلاله وهم الاخوة والاخوات اذا لم يكن ولد ولا والدا ان لا يتم لا  
 يتقربون بانفسهم وانما يتقربون بالوالدين فمن تقرب بنفسه كان اولي  
 بالميراث ممن تقرب بغيره وان كان للميت ولدا ولدا ان او واحد  
 منهم لم يكن الاخوة والاخوات كلاله لقوله الله عز وجل يستقونك  
 قال الله يفتيك في الكلاله ان امرء هلك ليس له ولد وله اخوت فليها  
 نصف ما ترك وهو يرثها يعنى الاخ ان لم يكن لها ولد وانما جعل الله  
 لهم الميراث بشرط وقد يسقطون في مواضع ولا يرثون شيئا وليسوا بمنزلة  
 الوالد والوالدين الذين لا يسقطون عن الميراث ابدا فان لم يحضر ولد  
 ولا والدا من كان في معناتهم **واما الصنف الرابع** فمنهم اولوا الارحام الذين  
 هم ابعد من الكلاله فان لم يحضر ولد ولا والدا ولا كلاله فالميراث  
 لا يورث الارحام منهم للاقرب منهم فالاقرب بلخذ كل واحد منهم نصيب  
 من يتقرب بقربته ولا يرث اولوا الارحام مع الولد ولا مع الوالدين  
 ولا مع الكلاله شيئا وانما يرث اولوا الارحام بالرحم واقربهم الى الميت  
 احقهم بالميراث واذا استوفى البطن فلقربته الام الثلثان واذا كان احد  
 الفريضين العبد فالميراث للاقرب على ما نحن ذاكرو ان شاء الله تعالى  
**باب بيان الفرائض والكتاب** ان الله جل ذكره جعل المال للولد  
 في كتابه ثم دخل عليهم بعد الامرين والرحمن فلا يرث مع الولد غيره هو الا  
 الاربعة وذلك انه عز وجل قال يوصيكم الله في اولادكم فاجتمعت الامة على

عنه

المسألة

الملك ولزم الكتاب

كله



ان الله اراد بهذا القول الميراث فصار المال كله بهذا القول للولادة فصل  
 الاثني من الذكر فقال للذكر مثل حظ الانثيين ولو لم يقل عز وجل للذكر  
 مثل حظ الانثيين لكان اجماعهم على ما عني الله به من القول بوجوب المال  
 كله للولد الذكر والانثي فيه سواء فلما ان قال للذكر مثل حظ الانثيين كان هذا  
 تفصيل للمال وتمييز للذكر من الانثي في القسمة وتفصيل للذكر على الانثي فصا  
 المال كله مقسوما بين الولد للذكر مثل حظ الانثيين ثم قال فان كررنا  
 فوق اثنتين فلمن ثلثا ما ترك فلو لا انه جل وعز اراد بهذا القول ما يفضل  
 بهذا كان قد قسم بعض المال وترك بعضا مهملًا ولكنه جل وعز اراد بهذا  
 ان يوصل الكلام الى منتهى قسمة الميراث كله فقال وان كانت واحدة فليها  
 ولو لا يرد لكل واحد منها السدس ما ترك ان كان له ولد فصار المال كله مقسوم  
 بين البنات وبين الابوين وكان ما يفضل من المال مع الابنة الواحدة  
 ردا عليهم على قدر سهامهم التي قسمها الله عز وجل وكان حكمهم فيما بقي من المال  
 كحكم ما قسمه الله على نحو ما قسمه لانهم كلهم اولاد الارحام وهم قريب  
 الاقربين وصارت القسمة للبنات النصف والثلاثان مع الابوين فقط  
 واذا لم يكن ابوان فالمال كله للولد بغير سهام الاما فرض الله للزوج  
 على ما بينا وفي اول الكلام وقتنا ان الله عز وجل انما جعل المال كله للولد  
 على ظاهر الكتاب ثم ادخل عليهم الابوين والزوجين وقد يحكم الناس فامر  
 الابنتين من ان جعل لهما الثلثان والله عز وجل انما جعل الثلثين لما فرق  
 الثلثين فقال قوم باجماع وقال قوم قاسا كما كان للواحدة المصنف  
 كان ذلك دليلا على ان لما فرق الواحدة الثلثان وقوم بالتقليد و  
 الرواية ولم يصب واحد منهم الوجه في ذلك فقلنا ان الله جعل حظ  
 الانثيين الثلثين بقوله للذكر مثل حظ الانثيين وذلك انه اذا ترك  
 الرجل مينا وبناتا فللذكر مثل حظ الانثيين وهو الثلثان فحظ الانثيين  
 الثلثان واكتفى بهذا البيان ان يكون ذكر الانثيين بالثلثين وهذا ما  
 قد جهاله كلهم والحمد لله كثيرا ثم جعل الميراث كله للابوين اذا لم يكن ولد

النصف

الثلثين

فقال

فقال فان لم يكن له ولد وورثته ابواه فلا مئة الثلث ولم يجعل للاب  
 قسمة انما له ما بقي ثم حجب الام عن الثلث بالاخوة فقال وان كان له اخوة  
 فلا مئة السدس فلم يورث تجل وعز مع الابوين اذ لم يكن له ولد الا للزوج  
 والمرأة وكل فريضة لم يستسب للاب فيها سها فاما له ما بقي وكل فريضة  
 سبى للاب فيها سها كان ما فضل من المال مقسوما على قدر السهام التي مثل  
 ابنت وابوين على ما بينا ولا مئة ذكر فريضة الا زوج فادخلهم على الولد  
 وعلى الابوين وعلى جميع اهل الفرايض على قدر ما سبى لهم فليس في فريضتهم  
 اختلاف ولا تنازع فاخصرنا الكلام في ذلك ثم ذكر فريضة الاخوة و  
 الاخوات من قبل الام فقال لان كان رجل يورث كلاله او امرأة او  
 اخ و اخت يعي لام فكل واحد منها السدس فان كانوا اكثر من ذلك  
 فهم شركاء في الثلث وهذا في خلاف بين الامة وكل هذا من بعد وصية  
 يوصي بها او دين فالاخوة من الام لهم نصيبهم وللمسبى لهم نصيبهم و  
 المسبى لهم مع الاخوة والاخوات من الاب والام والاخوة والاخوات  
 من الام لا يزوجون على الثلث ولا ينقصون من السدس والذكر  
 والانثي فيه سواء وهذا كله مجمع عليه الا ان المحض احد غيرهم فيكون  
 ما بقي لا يوزع لارحام ويكونوا هم اقرب الارحام وذو السهم الحق من  
 لاسم له فيصير المال كله لهم على هذه الجهة ثم ذكر الكلام له للاب وهم  
 الاخوة والاخوات من الاب والام والاخوة والاخوات من الاب والام  
 يحض اخوة واخوات لاب وام فقال يستفتونك قل الله يفتكم في الكلالة  
 ان امره هلك لير له ولد وله اخت فلهما نصف ما ترك والما في يكون  
 لا قرب الارحام وهي اقرب الارحام فيكون الباقي لهما سهم او لهما الا  
 ثم قال وهو يرفقا ان لم يكن لها ولد يعنى الاخ المال كله اذا لم يكن لها ولد  
 فان كانتا اثنتين فلهما الثلثان ما ترك وان كانوا اخوة رجالا وبنات  
 فللذكر مثل حظ الانثيين ولا يصير من كلاله الا اذا لم يكن ولدا ولا  
 والد في بصير من كلاله ولا يورث مع الكلاله احد من اولاد الارحام

ر  
تسميته

سهاير

اوليهم



الا اخوة و الاخوات من ادم والزوج والزوج فان قال قائل فان  
 عز وجل سماه كلاله اذ لم يكن ولد فقال استفتيتك قال الله فبنتك في  
 الكلاله ان امرؤ هلك ليس له ولد فذبحناه كلاله اذ لم يكن ولد  
 فلم نعمت انهم لا يكونون كلاله مع الام قيل له قد اجمعوا جميعا انهم  
 لا يكونون كلاله مع الاب وان لم يكن ولد والام في هذا بمنزلة الاب  
 لانهما جميعا يتربان بانفسهما ويستويان في الميراث مع المولدة لا يقطعا  
 ابدا من الميراث وان قال قائل فان كان ما بقي يكون للاخت الواجبة  
 وللاختين وما زاد على ذلك فما معنى التسمية لهم النصف والثلثا  
 وهذا كله صابرهن وراجع اليهن وهذا يدل على ما بقي هو لغيرهم وهو  
 العصبة قيل له ليست العصبة في كتاب الله ولا سنة رسول الله  
 وانما ذكر الله ذلك وسماه لانه قد يها من الاخوة من الام ويحرم  
 الزوج والزوجة فتبي ذلك لتبني ككيف التسمية وكيف يدخل النقصا  
 عليهم وكيف يرجع الزيادة اليهن على قدر السهام والافضل اذ امكن  
 لا يحسن بالميراث ابدا على حال واحدة ليكون العول في سهامهم كما  
 فعل في سهم المولدة على قدر ما يجمع الولد من الزوج والابوين ولو  
 لم يسم ذلك لم يمتد ولهذا الذي بيناه وبالله التوفيق ثم اولوا الارحام  
 فقال اولوا الارحام بعضهم اول ببعض كتاب الله ليعتبر ان البعض  
 الاقرب اول من البعض الابعد وانهم اول من الخلفاء والموالي  
 وهذا باجماع ان شاء الله لا يفتيهم بالعصبة يوجب اجماع ما قلنا  
 ثم ذكرنا بطلان العصبة فقال للرجال نصيب مما ترك الوالدان والاقربون  
 وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والاقربون مما قلنا منه واكثر نصيبا  
 مفروضا ولم يقل فيما بقي هو للرجال دون النساء وما فرض الله عز وجل  
 للرجال في موضع حرم فيه على النساء بل وجب للنساء في كل ما قل  
 او اكثر وهذا ما ذكر الله في كتابه من الفرائض فكل ما خالف هذا  
 على ما بيناه فهو رد على الله وعلى رسوله وحكم بغير ما انزل الله وهذا

انهم

ان

فان

نظير

نظير ما حكى الله عز وجل عن المشركين حيث يقول وقالوا ما في بطون  
 هذه الانعام خالصة لذكورتنا ومحرم على ازواجنا وفي كتاب ابي يعقوب الطحا  
 واه عن شريك عن ابي عمير بن ابي جابر عن ابي جابر عن زيد بن ثابت  
 انه قال من قضاء الجاهلية ان يورث الرجال دون النساء **علي بن ابي  
 حمزة** عن صالح بن السندي عن جعفر بن جبير عن ابي عبد الله من بكير عن حسين بن ابي  
 قال مررت من سأل ابا عبد الله عن المال لمن هو للاقرب والعصبة في فدية التز  
**باسم** علة من اصحابنا عن احمد بن محمد وسهل بن زياد وعل بن ابي  
 عن ابيه ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد جميعا عن ابن محبوب عن هشام بن سالم  
 عن يزيد الكندي عن ابي جعفر عن ابي ابيك او ابيك من ابن ابيك وابن  
 ابنتك او ابنتك من ابن اخيك قال واخوتك لا يرك وامك او ابنتك من اخيك  
 لا يرك قال واخوتك لا يرك او ابنتك من اخيك لا يرك قال واين اخيك لا يرك  
 وامك او ابنتك من ابن اخيك من ابنتك قال واين اخيك من ابنتك  
 من عمك قال وعمك اخوايك من ابيه وامه او ابنتك من عمك اخوايك  
 من ابيه قال وعمك اخوايك لا يرك او ابنتك من عمك اخوايك لا يرك قال  
 عمك اخوايك من ابيه وامه او ابنتك من ابن عمك اخوايك لا يرك قال  
 وابن عمك اخوايك من ابيه وامه او ابنتك من ابن عمك اخوايك لا يرك **عده**  
 من اصحابنا عن احمد بن محمد عن ابن محبوب قال اخبرني ابن بكير عن زيار  
 قال سمعت ابا عبد الله ع يقول وكل جعلنا موالي مما ترك الوالدان  
 والاقربون قال لا مانعني بذلك او لا ارحام في الموارث ولم يعين النسا  
 النعمة فا ولا هم بالميت اقول نعم اليه من الرحم التي تجوز اليه **باسم  
 ح**  
**باسم** ان الميراث ليس يورث اليه سهمه فيه وازد التسم اخوايك **باسم له**  
 حميد بن زياد عن الحسن بن محمد بن سباعة وعلة من اصحابنا عن سهل بن  
 زياد ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد جميعا عن ابن محبوب عن ابي ايوب  
 الخزاز عن ابي عبد الله ع قال ان في كتاب علي ع كل ذي رحم بمنزلة  
 الرحم الذي يورث به الا ان يكون وارث اقرب اليه منه **عنه**

غيره



يقولون بالميراث

عن حماد بن يوسف الخزاز عن سليمان بن خالد عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان  
 امير المؤمنين ع اذا كان وارثا من له فريضة فزاحم المال **عنه** بن محمد  
 عن محمد بن عيسى عن يونس عن رجل عن ابي عبد الله ع قال اذا التقت القربا  
 فالسابق حق الميراث فرائيه فان استوت قام كل واحد منهم مقام قريبه  
**باب ان الفرائض لا تقام الا للسيف** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى  
 بن ابراهيم عن ابيه جميعا عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله  
 عليه السلام قال لا يستقيم الناس على الفرائض الا بالسيف **عنه** بن زياد  
 عن الحسن بن محمد بن بعض اصحابه عن ابراهيم بن محمد بن اسمعيل عن  
 بن ابي منصور عن محمد بن يحيى عن ابي جعفر ع قال لا تقوم الفرائض والطلاق  
 الا بالسيف **عنه** بن ابراهيم بن محمد بن عيسى عن يونس عن ابي بصير عن شعيب  
 الحداد عن يزيد الصايغ قال سألت ابا عبد الله ع عن النساء هل يرثن الزوج  
 فقال لا ولكن يرثن قيمة البنا قال قلت فان الناس لا يرثون بذلك  
 اذا ولينا فلم يرثي الناس بذلك ضربناهم بالسوط فان لم يستقيموا ضربناهم  
 بالسيف **باب نادر** ابو علي الاشعري والحسين بن محمد بن محمد  
 بن اسحق عن سعدان بن مسلم عن غير واحد من اصحابنا قال قلت لابي  
 المؤمنين ع رجل بالبصرة بصحيفة فقال يا امير المؤمنين انظر الى هذه  
 فان فيها لصيحه فنظر فيها ثم نظر الى وجه الرجل فقال ان كنت صادقا  
 كما فيناك وان كنت كابا عاقباتك وان شئت ان يقتلك اقلناك قال  
 بل تقتلني يا امير المؤمنين فلما ادبر الرجل قال ايها الامة المتخيرة بعد  
 نبينا اما انكم لو قدمتم من قبل الله واخرتم اخر الله ما عالجوا الله و  
 لا طاش سهم من فرائض الله ولا اختلف اشان في حكم الله ولا تنازعت  
 الامة في شئ من امر الله الا علم ذلك عندنا من كتاب الله فذوقوا بالواقعة  
 ايديكم وما الله بظلام للعبيد وسيعلم الذين ظلموا اي تغليب يتقلبون  
**عنه** بن محمد بن علي بن الحسن التميمي عن محمد بن الوليد عن يونس بن يعقوب  
 عن ابي عبد الله ع قال قال امير المؤمنين ع الحول لله الذي لا مقدم له الا هو ولا مؤخر

والطلاق

مؤخرتهم ذلك ان اراكتهم في المال  
 بما لا يملوا ولا يجرؤوا ولا يبالوا  
 فزاحموا ميراثهم  
 ١٠٩٢٢

لما قدم

لما قدم ثم ضرب باحدى يديه على الاخرى ثم قال يا ايها الامة المستخيرة بعد  
 نبينا لو كنتم قدتمتم من قدم الله واخرتم من اخر الله وجعلتم الولاية و  
 الوارثه حيث جعلها الله ما عالجوا الله ولا عالجوا سهم من فرائض الله  
 ولا اختلف اشان في حكم الله ولا تنازعت الامة في شئ من امر الله الا  
 على علمه من كتاب الله فذوقوا وبال امركم وما فرطتم فيما قدمت ايديكم  
 وما الله بظلام للعبيد وسيعلم الذين ظلموا اي تغليب يتقلبون **باب**  
**ابطال الولد** الحسين بن محمد بن علي بن محمد بن بعض اصحابنا عن ابيان  
 بن عثمان عن ابي بصير عن ابي جعفر ع قال ان الذي يعلم عدو  
 عالج يعلم ان الفريضة لا تقول على اكثر من ستة **عنه** بن ابراهيم بن محمد بن  
 عيسى عن يونس بن محمد بن الحسن بن سماعة عن ابي بصير قال قلت لابي جعفر  
 وما اعيل السهام حتى يكون على المائدة او قل والكرفق لا يسير نحو رسته  
 ثم قال وكان امير المؤمنين ع يقول ان الذي احصى رطل عالج يعلم ان السهام  
 لا تقول على ستة لو تصرون وجها لم يخر ستة **عنه** بن اسمعيل عن الفضل  
 بن شاذان عن محمد بن يحيى عن علي بن عبد الله عن يعقوب بن ابراهيم  
 بن سعد قال حدثني ابي عن محمد بن اسحق قال حدثني الزهري عن عبد الله بن  
 عبد الله بن عبيد بن جعقيد قال جلست الى ابن عباس فغرض في كوال الفرائض في الموارث  
 فقال ابن عباس سبحان الله اترون ان الذي احصى رطل عالج عدو  
 جعل في مال نصفا ونصفا وثلاثا فهذان النصفان قد ذهبا بالمال فا  
 موضع الثلث فقال له زفر بن اوس البصري يا ابا عبد الله من اول من عالج  
 هذا الفرائض فقال عمر بن الخطاب لما التقت عنده الفرائض وودع  
 بعضها بعضها قال والله ما ادرى ايكم قدم الله وايكم اخر وما اجد  
 شيئا هو اوسع من ان اقيم عليكم هذا المال بالحصص فادخل على  
 كل ذي حق ما دخل عليه من عولك الفريضة وانتم الله لو قدم اليه  
 واخر من اخر الله في الميراث فريضة فقال له زفر بن اوس وايها اقدم  
 وايها اخر فقال كل فريضة لم هي بظلم الله عز وجل عن فريضة الا لفر

عن ابيهم

و جالس بن  
العظيم



عنها

فخذ ما قدم الله واماما اخر فكل من يرضه اذا زالت عن فرضها لم يكن لها الا ما  
 فقلت التي اخر فالتي قدم فالزوج له النصف فاذا دخل عليه ما يزيد  
 عنه رجع الى الربع ولا يزيد له عنه شيء والزوجة لها الربع فاذا زالت عنها ما  
 الى الثمن ولا يزيد لها عنه شيء والام لها الثلث فاذا زالت عنها صارت الى  
 السدس ولا يزيد لها عنه شيء فهذه الفرائض التي قدم الله عز وجل واما  
 اخر ففريضة البنات والاخوات لها النصف والثلثان فاذا زالت الثمن الفرائض  
 عن ذلك لم يكن لها الا ما بقي فقلت التي اخر فاذا اجتمع ما قدم الله وما اخر  
 بدأ بما قدم الله فاعطى حقه كاملا فان بقي شيء كان لمن اخر فان لم يبق  
 شيء فلا شيء له فقال له زفر فبان منعك بان تشتر بهذا الذي على عسر وقتا  
 هبته فقال الدهرك والله لو لانه تقدمه امام عدله كان امره على الزوج  
 فامضى امرنا فمضى ما اختلف على ابن عباس في العلم اثان **باب**  
**اخر في ابطال الورثة وان السهام لا تزيد على ستة** علي بن ابراهيم عن ابيه و  
 محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذينة  
 عن محمد بن مسلم والنضيل بن يسار وبيد الجلي وزيارة بن اعين عن ابي جعفر  
 قال السهام لا تعول الا يكون اكثر من ستة **وعنه** عن محمد بن عيسى بن عبد العزيز  
 بن عبد الرحمن عن عمر بن اذينة مثل ذلك **وعنه** عن محمد بن عيسى بن يونس عن  
 موسى بن بكر عن علي بن سعيد قال قلت لابي ابراهيم بن ابي بصير عن  
 ابي جعفر عن ان السهام لا تعول الا يكون اكثر من ستة فقال هذا ما ليس  
 فيه اختلاف بين اصحابنا عن ابي عبد الله وابي جعفر **عنه** بن يحيى عن  
 احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر  
 قال السهام لا تعول **عنه** عن احمد بن محمد عن علي بن حديد عن جميل بن دراج عن  
 زيارة قال امر ابي جعفر باعبد الله **عنه** واقرا في صحيفة فزالت رجل ما فيها  
 اسهم **عنه** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن الحسن بن محبوب عن ابي ايوب  
 الخزاز عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عن ان السهام لا يكون اكثر من ستة **عنه**  
**عنه** بن محمد عن علي بن محمد عن الحسن بن علي الوشاعن ايان بن عثمان

عن ابي بصير

حنيفة

بن مسعود

عفا الله  
عن  
القول

عن ابي بصير قال قرأ على ابو عبد الله عن فرائض علي بن ابي طالب فان اكثرهن من خمسة  
 او من اربعة او من ستة اسمهم **اولى** الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن  
 صفوان بن يحيى عن خزيمة بن يقطين عن عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي بصير  
 عن ابي عبد الله **عنه** قال اصل الفرائض من ستة اسمهم لا يزيد على ذلك ولا ينقص  
 عليها المال بعد ذلك لاهل السهام الذين ذكروا في الكتاب **باب**  
**معرفة الله الولد** علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابن اذينة قال  
 قال زيارة اذا اثبتان تلقى العول فانما دخل النقصان على الذين لهم  
 الزيادة من الولد والاخوة من الاب واما الزوج والاخوة من الام فانفس  
 لا ينقصون ما سمي لهم شيئا **عنه** بن زياد عن الحسن بن محمد عن عبد الله  
 بن حنبله عن ابي بصير عن ابراهيم بن ميمون عن سالم الاشعري انه سئل عن ابي جعفر  
 يقول ان الله ادخل الوالد على جميع اهل الميراث فلم ينقصها من الميراث  
 وادخل الزوج والمرأة فلم ينقصها من الربع **عنه** بن ابراهيم عن ابيه  
 عن عبد الله بن المغيرة عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي عبد الله قال اربعة  
 لا يدخل عليهم ضرر في الميراث الوالدان والزوج والمرأة **عنه** بن ابراهيم عن  
 ابن ابي عمير عن زرارة عن ابي بصير عن ابي بصير عن رجل عن ابي جعفر **عنه**  
 قال ان الله ادخل الابوين على جميع اهل الفرائض فلم ينقصها من الميراث  
 منها وادخل الزوج والمرأة على جميع اهل الميراث فلم ينقصها من الربع و  
 الثمن **باب** **ان لا يرث مع الوالد من الزوج او زوجته** محمد بن يحيى  
 عن احمد بن محمد بن عيسى وعدة من اصحابنا عن سهل بن زياد جميعا عن ابن  
 محبوب عن ابي ايوب الخزاز وغيره عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر **عنه** قال  
 لا يرث مع الام ولا مع الاب ولا مع الابن ولا مع الابنة الا الزوج او زوجة  
 وان الزوج لا ينقص من النصف شيئا اذا لم يكن ولد ولا ينقص الزوجة  
 من الربع شيئا اذا لم يكن ولد فاذا كان معها ولد فلا تزوج الربع والمرأة  
 الثمن **عنه** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر ومحمد بن يحيى  
 عن احمد بن محمد بن عيسى وعلي بن ابراهيم عن ابيه جميعا عن احمد بن ابي نصر عن جميل



عن جميل بن دراج عن زرارة قال اذا ترك الرجل امة او باه او ابنته او بنته  
 فاذا ترك واحد من الاربعة فليس الذي عنى الله في كتابه قل الله يفتكم في  
 الكلالة وكارث مع الام ومع الاب ومع الابن ولا مع الابن احد خلفه الله  
 عزيز ومع اوز وجدة **باب العلة في ان السهام لا يكون اكثر من ستة**  
**وهو من كلام يونس** علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس قال العلة في وضع  
 السهام على ستة لا اقل ولا اكثر لعله وجوه اهل الميراث لان اربعة التي منها  
 سهم الموارث ستة جهات لكل جهة سهم فاقبل جهاتها اسمع والثاني سهم الاب  
 والثالث سهم الام والرابع سهم كلاله الاب والخامس سهم كلاله الام والسادس  
 سهم الزوج والزوج خمسة اسهم من هذه السهام الستة سهم القرابات  
 والسهم السادس هو سهم الزوج والزوجه من جهة البينة والشهود فبدا  
 علة محاربي السهام واجراها من ستة اسهم لا يجوز ان يزود عليها ولا يجوز  
 ان ينقص منها الا على جهة الرد ولا حاجة الى زيادة في السهام لان السهام قد  
 استغنى بها سهم القرابة ولا فائدة غير من جعل الله لهم سهم فصارت سهام  
 الموارث مجموعة في ستة اسهم يخرج كل ميراث منها فاذا اجتمعت السهام  
 الستة للذين سمي الله لهم سهم فكل واحد كما سمي له سهم على جهة ما سمي له  
 فكان في استغراق سهمها استغراق جميع السهام واجتماع جميع الورثة الذين  
 يستحقون جميع السهام الستة وحضورهم في الوقت الذي فرض لهم في  
 مثل اثنين واثنين فكان للاثنين اربعة اسهم وكان للابوين سهمان فاذا  
 استغنى السهام كلها ولم يحتاج ان يزاخ في السهام ولا ينقص في هذا  
 الموضع اذا وزك في هذا الوقت غير هؤلاء مع هؤلاء وكذلك كورثة  
 يتجهون في الميراث فيستغنى قوتهم سهمهم بما استغنى قوتهم تمام السهام  
 واذ امتت سهامهم وموارثهم لم يجران يكون هناك وارث يرث بعد استغناء  
 سهام الورثة كلاله التي عليها الموارث فاذا لم يحضر بعض الورثة كان من حضر  
 من الورثة يأخذ سهمها المقر في وقت يرد ما بقى من بقية السهام على سهم الورثة  
 الذين حضروا بقدرهم كانه لا وارث معهم في هذا الوقت غيرهم **علي بن ابراهيم**

قوله

مسألة

يخرج

كذلك

عن ابيه

عن ابيه عن اسمعيل بن مرار عن يونس قال انما جعلت الموارث من ستة اسهم  
 على خلقه الانسان لان الله بحكمته خلق الانسان من ستة اجزاء فوضع الموارث  
 من ستة اجزاء وهو قوله عز وجل ولقد خلقنا الانسان من سلاله من طين  
 ثم جعلناه نطفة في قرار مكين ففي النطفة دية ثم خلقنا النطفة علقه  
 ففي العلقه دية فخلقنا العلقه مضغة وفيها دية ثم خلقنا المضغة عظاما  
 وفيها دية فكسونا العظام لحا وفيه دية اخرى ثم اثنانا خلقا اخر وفيه دية اخرى  
 فهذا ذكر آخر الخلق **باب العلة في ان السهام لا يكون اكثر من ستة**  
**علي بن ابراهيم عن ابيه عن اسمعيل بن مرار عن يونس بن عبد الرحمن عن ابي الحسن**  
**الرضاعه قال قلت له جعلت فلان كيف صار للرجل الامات وولده من**  
**القرابة سواء يرث النساء نصف ميراث الرجال وهن اضعف من الرجال**  
**واقبل جملة فقال لان الله تبارك وتعالى فضل الرجال على النساء بن حجة**  
**ولان النساء يرجعن عليا اهل الرجال **علي بن محمد** ويحرم من ابي عبد الله عن**  
**اسحق بن محمد النخعي قال سالت النوفلي ابا محمد عما بال المرأة المسكينة الضعيفة**  
**تاخذ سهمها واحدا واخذ الرجل سهمين فقال ابو محمد ان المرأة ليس عليها**  
**حجها ولا نفقة ولا عليها معقله انما ذلك على الرجال فقلت في نفسي قل كما**  
**قيل ان ابن ابي العوجا سأل ابا عبد الله عن هذه المسئلة فاجاب به هذا**  
**الحجاب فاقبل ابو محمد علي فقال نعم هذه مسئلة بن ابي العوجا والحجاب**  
**منا واحدا لان معنى المسئلة واحدا جرى لاخرنا ما جرى كالمن والآخر**  
**في العلم سواء ولو سولك الله صلوا ولا مير المؤمنين هم فضلها **علي بن ابراهيم****  
**عن ابيه عن ابان بن محمد عن حماد وهشام عن الاحول قال قال النبي ابن ابي العوجا**  
**ما بال المرأة المسكينة الضعيفة تاخذ سهمها واحدا واخذ الرجل سهمين قال**  
**فذكر بعض اصحابنا لابي عبد الله عن فقال ان المرأة ليس عليها حجاب ولا نفقة**  
**ولا معقله وانما ذلك على الرجل فلذلك جعل المرأة سهمها وللرجل سهمين**  
**باب ما يرث الكبير من الولد **علي بن ابراهيم****  
**عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حمزة بن ابي عبد الله عن قال اذا هلك الرجل فترك**

على ستة اسهم

عن ابي

الرجل



بين فللا كبر السيف والدرع والخاتم والمخفف فان حدث به حدث فللا كبر  
 منهم **علي** عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابن اذينة عن بعض اصحابه عن احمد  
 عليه السلام ان الرجل اذا ترك سيفا وسلاحا فهو لانه وان كان له بنين  
 فهو اكبرهم **محمد** بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير عن يعقوب بن  
 عبد الله عن ابي عبد الله ع قال ذمات الرجل فللا كبر من ولده سيفه و  
 مصحفه وخاتمه ودرعه **عده** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن رجاء عن ابيه  
 عن حماد بن عيسى عن ربيع بن عبد الله عن ابي عبد الله ع قال ذمات الرجل  
 فسيفه وخاتمه ومصحفه وكتبه ورجله وراحته وكسوته لا كبر ولا  
 فان كان الاكبر ابنة فللا كبر من الذكور **باب ميراث الولد علي بن**  
 ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن زرارة عن ابي  
 جعفر ع قال ورث علي ع علم رسول الله ص ورثت فاطمة عليها السلام  
 تركته **احمد** بن محمد عن علي بن الحسن عن عبد بن سباط عن الحسن بن علي بن  
 عبد الملك حيد عن حمزة بن حمران قال قلت لابي عبد الله ع من ورث  
 رسول الله ص فقال فاطمة عليها السلام ورثت متاع البيت والحرف  
 وكل ما كان لله **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير ومحمد بن يحيى عن احمد  
 بن محمد عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن سلمة بن محرز قال قلت لابي عبد  
 عليه السلام ان رجلا ارضيا مات واوصى الى فقال لي وما الارض التي قلت  
 تبني من ابناء اجداد مات واوصى الى بتركه وترك لبيته قال فقال  
 في اعطها النصف فاخبرت زرارة بذلك فقال لي اتعال ما لنا المال لها  
 قال فدخلت عليه بعد فقلت صلحك الله ان اصحابنا زعموا انك التفتني  
 بعد فقال لا والله ما اتفتك ولكن اتفتت عليك ان تضمن فمهل علم بذلك  
 احد قلت لا قال فاعطها ما بقى **ابو علي** الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان  
 عن عبد الله بن حمران الملقب انه سال ابا الحسن ع عن رجل مات وترك  
 ابنة واخاه قال المال لابنة **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد وعدة من اصحابنا عن  
 بن زياد جميعا عن ابن محبوب عن ابن زياد عن زرارة عن ابي جعفر ع في

بنون

الميراث انما ابنت واستطاعت  
 وروايات شاذة قال الله في الارواح  
 في قوله تعالى ان الله لا يورث الارواح  
 والسيد والملك الواحد الثاني  
 قال

حدائق القري

مات

مات وترك ابنته واخوته لابيه وامه قال المال للابنة وليس للاخت  
 من الاب والام شيء **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد  
 عن القاسم بن عروة عن يزيد الجعفي عن ابي جعفر ع قال قلت لرجل مات و  
 ترك ابنته وعنه قال المال للابنة وليس للعم شيء **أبو** قال ليس للعم مع الميت  
 شيء **محمد** بن زياد عن الحسن بن محمد بن ساعدة عن عبد الله بن جليل عن عبد  
 بن بكير عن حمزة بن محمد عن عبد الحميد الطائي عن عبد الله بن محرز عن  
 القاسم بن عروة عن رجل مات وترك خمسة درهم او ستا درهم وولده  
 ابنة وقال في عصبة في الشام فسالت ابا عبد الله ع عن ذلك فقال اعط  
 الابنة النصف والعصبة النصف الاخر فلما قدمت الكوفة اخبرت  
 اصحابنا بقوله فقالوا اتقناك فاعطيت الابنة النصف الاخر ثم حججت  
 فقلت لابي عبد الله ع فاخبرته بما قال اصحابنا فاخبرته اني دفعت لصف  
 الاخر الابنة فقال احسنت انما اتفتت مخافة العصبة عليك **علي**  
 بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عبد الله بن محرز عن ابي عبد الله ع  
 قال قلت له رجل ترك ابنته واخوته لابيه وامه قال المال كله للابنة  
 وليس للاخت من الاب والام شيء **محمد** بن زياد عن الحسن بن محمد الكندي  
 عن احمد بن الحسن الميثمي عن ابان بن عثمان عن عبد الله بن محرز قال مات  
 ابا عبد الله ع عن رجل وصى الى وهلك وترك ابنة فقال اعط الابنة  
 النصف وترك الموالي النصف فرجعت فقال لاصحابنا لا والله فما  
 للموالي شيء فرجعت اليهم فاجابوا فقلت لاصحابنا فرجعت اليهم فاجابوا فقلت  
 ان اصحابنا قالوا ليس للموالي شيء وانما اتقناك فقال والله ما اتفتت  
 لكن حفت عليك ان تؤخذ بالنصف فان كنت لا تخاف فادفع النصف  
 للمواتة فان الله سيلقي عنك **باب ميراث ولد الولد عده**  
 من اصحابنا عن سهل بن زياد ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد جميعا عن ابن محبوب  
 عن سهل بن ابي خلف عن ابي الحسن الاول ع قال بنات الابن يقمن مقام  
 البنات اذ لم يكن للميت بنات ولا وارث غيرهن وبنات الابن يقمن

الابنة

ور

وترك

عن عمرو بن زهير







نقول عز وجل كلا هدينا نوحا هادينا من قبل ومن ذريته داود وسليمان  
 ويوسف الى قوله واعينيه والياس كل من الصالحين فجعل عيسى من ذريته  
 نوح ومن ذرية آدم وهو ابن ابنة لانه لآب لعيسى فكيف لا يكون ولد  
 اكا بنه ولدا الرجل بل يوارد والاضاف واحق وبالله التوفيق  
**باب ميراث الابوين** عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن  
 محبوب وعدة من اصحابنا عن احمد بن محمد وعلي بن ابراهيم عن ابيه جميعا عن  
 ابن محبوب عن علي بن رباب وبن ابي ايوب الخزاز عن زرارة عن ابي جعفر  
 في رجل مات وترك ابويهما قال للاب سهم وللأم سهم **الحسين** بن محمد  
 عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي عن حماد بن عثمان قال سألت ابا الحسن  
 عليه السلام عن رجل ترك امه واخاه فقال يا شيخ تريد على الكتاب قال  
 قلت نعم قال ان كان على المال الاقرب فالاقرب قال قلت فالاخ  
 لا يرث شيئا قال قد اخبرتك ان عليا كان يعطى المال الاقرب فالاقرب  
**عبد بن زياد** عن الحسن بن محمد عن علي بن الحسن بن حماد عن ابن مسكين  
 عن مشعل بن سعد عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم في رجل ترك ابويه  
 قال هي ميراثه سهم للام سهم وللأب سهمان **باب ميراث الابوين**  
**مع الاخوة والاحوات لاب والاخوة والاحوات لام** علي بن ابراهيم عن ابيه عن  
 ابن ابي عمير ومحمد بن عيسى عن يونس جميعا عن عمر بن اذينة قال قلت  
 لزرارة ان انا ساحلثوني عنده يعني ابا عبد الله عن ابيه عم با شيئا في المال  
 فاعرضها عليك فما كان منها باطلا فقل هذا باطل وما كان منها حقا فقل  
 هذا حق ولا تروى واسكت وقلت له حدثني رجل عن اخيه في ابوين  
 واخوة كام فمهم يحجرون ولا يرثون فقال هذا والله هو الباطل ولكني  
 ساخبرك ولا اروي لك شيئا والذي قولك هو والله الحق ان  
 الرجل فانك ابويه فللام الثلث وللأب الثلثان في كتاب الله فان  
 له اخوة يعني للميت يعني اخوة لاب وام واخوة لاب فللام الثلث  
 وللأب خمسة اسداس وانما مقر للاب من اجل حاله واما اخوة لام ليسوا

سكن به  
 مشعل بن  
 عوف بن  
 ابي  
 ان

للأب

للأب فانهم لا يحجبون الام عن الثلث ولا يرثون وان مات رجل  
 وترك امه واخوه والاحوات لاب وام واخوة والاحوات لام وليس الاب واخوه والاحوات لابم  
 حيا فانهم لا يرثون ولا يحجبونها لانه لم يورث كلاله **علي بن ابراهيم** عن ابيه  
 عن ابيه عن ابن ابي عمير عن سعدان بن ابي خلف عن ابي العباس عن  
 ابي عبد الله عم قال اذا ترك الميت اخوين فهو اخوة مع الميت جميعا الامم الثلث  
 وان كان واحدا لم يحجب الامم وقال اذا كان اربع اخوات جميعا الامم من الثلث عن زر  
 لافن بمثلها الاخيرين وان كان ثلثا لم يحجب **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد  
 عن محسن بن احمد عن ابان بن عثمان عن فضل ابي العباس قال سألت  
 ابا عبد الله عم عن ابوين واخواتين لاب وام هل يحبان الام من الثلث  
 قال لا قال قلت فثلث قال لا قلت فابع قال نعم **ابو علي** الاستمري عن محمد بن  
 عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن ابي يونس الخزاز عن محمد بن مسلم عن ابي  
 عبد الله عم قال لا يحجب الام من الثلث اذا لم يكن ولدا لا اخوان او ابيج  
 او اربع اخوات **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن عبد الله بن  
 بكير عن فضل ابي العباس القباقي عن ابي عبد الله عم قال لا يحجب الام عن  
 الثلث الا اخوات او اربع اخوات لاب وام او لاب وامسا **ابن فضال**  
 عن ابن بكير عن عبيد بن زرارة قال سمعت ابا عبد الله عم يقول ان اخوة  
 من الام لا يحجبون الثلث **عنه** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن عيسى عن  
 ابن سعيد عن عبد الله بن محمد عن جري عن زرارة قال قال ابي عبد الله عم يا  
 زرارة ما تقول في رجل ترك ابويه واخويه من امه قال قلت السدس لامة  
 وما بقى فللاب فقال من اين قلت هذا قلت قول الله عز وجل بقوله كما  
 فان كان له اخوة فللام الثلث فقال نعم ويحك يا زرارة اوليك الاخوة  
 من الاب فاذا كان الاخوة من الام لم يحجبا الام عن الثلث **باب**  
**ميراث الوالدين** علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن محمد بن عيسى  
 بن عبيد عن يونس بن عبد الرحمن جميعا عن صفوان وقال عن عمر بن اذينة  
 عن محمد بن مسلم قال قرأ ابي جعفر عم صحيفه كتاب الفرائض التي هي املا

واخوه  
 سمعت زر



رسول الله صلى الله عليه وآله وحظ على سببده فوجدت فيها رجل ترك  
 ابنته وامه للابنة النصف ثلثه اسم وللأم السدس سهم يقسم المال على اربعة  
 اسم فما اصاب ثلثه اسم فلا بنته وما اصاب سهم فهو الام قال فخرجت فيها  
 رجل ترك ابنته واباه فللابنة النصف ثلاثة اسم وللأب السدس  
 سهم يقسم المال على اربعة اسم فما اصاب ثلثه اسم فللابنة وما اصاب  
 سهم فللاب قال محمد ووجدت فيها رجل ترك ابويه وابنته فللابنة النصف  
 ثلثه اسم وللأبوين لكل واحد منهما السدس يقسم المال على خمسة اسم  
 فما اصاب ثلثه فللابنه وما اصاب سهمين فللابوين **عده** من اصحابنا  
 عن سهل بن زياد عن الحسن بن محبوب عن علي بن رباب عن زرارة قال  
 وجدت في صحيفه الفرياض رجل مات وترك ابنته وابويه فوجدت  
 للابنة ثلثه اسم وللأبوين لكل واحد منهما سهم يقسم المال على خمسة اجز  
 فما اصاب ثلثه اجز فللابنة وما اصاب جزين فللابوين **علي بن ابي بصير**  
 عن اسيد بن ابي عمير ومحمد بن عيسى عن يونس جميعا عن ابن ابي عمير  
 قال سألت ابا جعفر عن محمد بن عيسى قال ما اجدا حقا قال فيه الابرايمه الامير  
 المؤمنين عن قلت اصلحت الله ما قال فيه امير المؤمنين فقال اذا كان  
 غدا فالقني حتى افرىك في كتاب قلت اصلحت الله كثر ثني فان حديثك  
 اصحابي من ان تعريته في كتاب فقال في الثانية اسمع ما قولك انك  
 عدا فالقني حتى افرىك في كتاب فابنته من العبد بعد الظهر وكانت ست  
 التي كنت اخلو به فيها بين الظهر والعصر وكنت اكره ان اساله الا خاليا  
 خشية ان يفتني من اجل من يحضرن بالحقية فلما دخلت عليه اقبل عظامي  
 جعفر فقال لا فر رارة صحيفه الفرياض ثم قام لي نام ففتت انا وجعفر  
 بالبيت فقام فخرج الى صحيفه مثل هذا البعبع فقال است افرىك حتى  
 تجعل لي الله عليك الا تحدث بما تقرأ فيها الحدك الا حتى اذن لك ولم يقل لي  
 يارك لك افرىك اصلحت الله ولم تصيق علي ولم يامر بك ابوت بذلك  
 لي فقال لما است بناظر فيها الاعلى ما قلت لك وقلت فذاك لك وكنت رجلا

كتاب در

افرىك در

بجز در

عنا

علما بالفرياض والوصايا بصيرا بها حاسبا لها البث الزم لم اطلب شيئا  
 يلقي علي من الفرياض والوصايا لاعلمه فلا اقدر عليه فلما اتى الى طرف  
 الصحيفه اذا كتاب غليظ يعرف انه من كتب الاولين فنظرت فيها  
 فاذا فيها خلاف ما يدرى الناس من الصلأ والام بالمعروف الذي فيه **السدر**  
 اختلاف واذا عامته كذلك فقبرته حتى لبثت على اخره بحيث نفس و  
 قلة تحفظ واسقام راى وقلت وانا اقراه باطل حتى ابنت على اخره ثم اذرت  
 ورفعتها فلما اصحبت لقيت ابا جعفر فقال لي اقرأت صحيفه الفرياض  
 فقلت نعم فقال كيف رايت ما قرأت قال قلت باطل ليس بشيء هو خلا  
 ما الناس عليه قال فان الذي رايت والله بازراره هو الحق الذي  
 رايت املا رسول الله صم وخط على يده فان اتى الشيطان فوسوس  
 في صدره فقال وما يدريه انه املا رسول الله صم وخط على يده  
 فقال لي قبل ان انظروا يا رارة لا تشكر وذا الشيطان والله انك تكلمت  
 وكيف لا ادري انه املاه رسول الله صم وخط على يده وقد حدثني ابي عن  
 حدى ز امير المؤمنين عن حدث ذلك قال قلت لا كيف جعلني الله فداك  
 وتدمت علي ما فاتني من الكتاب ولو كنت قرأته وانا اعرف لرجوت ان  
 لا يفوتني منه حرف قال عمر بن اذينة قلت لزرارة فان اتا حدثني  
 عنده وعن ابيد عليها السلام بشيا في الفرياض فاعرضها عليك فما كان منها  
 باطلا فقل هذا حتى ولا ترحم ولا ترحم واسكت فحدثت بها حدثني به محمد بن  
 مسلم عن ابي جعفر ع في الابنة والاب والابنة والام والابنة والابن  
 فقال هو والله الحق وقال الفضل بن شاذان في بنت واب للابنة النصف  
 وللأب السدس وما بقى رد عليهم على قدر انصاهما وكذلك ان ترك بنتا انصاهما **در**  
 واما فللابنة النصف وللأم السدس وما بقى رد عليهم على قدر انصاهما  
 وقد قال بعض الناس وما في فللابنة لانها اقرب من الوالدين وعظمت  
 في الكل لان الابوين يتقربان بانفسهما كما يتقرب الولد وليسوا باقرب من  
 الابوين والصواب ان يرده عليهم ما بقى علي قدر انصاهم لانهم استكملوا

السدر

واستقامه در

انطق در

باطل وما كان منها حقا  
فكر هذا ج

ابنه در

ذات



أسماءهم فكانوا أقرب الأرحام فكان ما بقى من المال لهم بقرباه الأرحام  
 ذلكم فيقسم بينهم على قدر منازلهم فيكون حكم ما بقى من المال حكم ما قسم الله  
 بينهم لا يخالف الله في حكمه ولا يغير قسمة وإن تركت بنتا وأبوها فلا بنت  
 النصف وللأبوين السدسان وما بقى رديهم على قدر انصافهم لا والله  
 عز وجل لم يرد على أحد دون الآخر وجعل للنساء نصيبا كما جعل للرجال  
 نصيبا وسوتها في هذه الفريضة بين الأب والأم وإن تركت ابنتين  
 وأبوها فلا بنتين الثلثان وللأبوين السدسان وإن تركت ثلاث  
 بنات أو أكثر فلا أبو السدسان وللبنات الثلثان وإن تركت ابنتين  
 وابنة وابنة فلا أبو السدسان وإن تركت بنتا وبنتين فلا أبو  
 السدسان وللبنات الثلثان وإن تركت ابنتين وبنتين فلا أبو  
 السدسان وما بقى فمن الابن والابنة للذكر مثل حظ الأنثيين  
**باب ميراث الولد مع المرأة والأبوين** على بن ابراهيم عن أبيه  
 عن ابن ابي عمير ومحمد بن عيسى عن يونس بن جميعا عن عمر بن اذينة قال قلت  
 لعمارة ان سمعت محمد بن مسلم وبكير بن وبيان عن ابي جعفر في زوج  
 ابوين وابنة فللزوجة الربع ثلثه سهم من اثني عشر سهما وللأبوين السدسا  
 اربعة اسهم من اثني عشر سهما وبقى خمسة اسهم فهو الابنة لانها لو كانت  
 ذكرا لم يكن لها غير خمسة من اثني عشر سهما وان كانت الثلثين فلهما خمسة من  
 عشر سهما لانها لو كانا ذكرا لم يكن لهما غير ما بقى خمسة قال زرارة  
 هذا هو الحق اذا اردت ان تلقى العول فجعل الفريضة لا تقول ولا يمد  
 التقصان على الذين لهم الزيادة من الولد والاخوات من الاب والأم  
 فاما الزوج والاخوة للام فانهم لا ينقصون مما سمي الله لهم شدا **ع**  
 من صحابنا عن سهل بن زياد ومحمد بن يحيى عن حماد بن محمد جميعا عن ابن  
 محبوب عن علي بن رباب وعلاء بن رزين عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر  
 في امرأة ماتت وتركت زوجها وابنتها قال للزوج الربع ثلثه  
 اسهم من اثني عشر سهما وللأبوين لكل واحد منهما السدس سهمين من اثني عشر

محمد بن زكريا

من اثني عشر

سها وبقى خمسة اسهم هي الابنة لانه لو كان ذكرا لم يكن له اكثر من خمسة  
 اسهم من اثني عشر سهما لان الابوين لا ينقصان لكل واحد منهما من السدس  
 شيئا وان الزوج لا ينقص من الربع شيئا **محمد** بن زياد عن الحسن بن محمد  
 بن ساعدة قال دفع الخي صفوان كتابا لموسى بن بكر فقال لي هذا سماحي  
 من موسى بن بكر وقراته عليه فاذا فيه موسى بن بكر عن علي بن سعيد  
 عن زرارة قال هذا ما ليس فيه اختلاف عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم  
 وعن ابي جعفر عن ابي بصير عن امرأة تركت زوجها وامها وابنتها  
 فقال للزوج الربع وللأم السدس وللابنتين ما بقى لانها لو كانا  
 لم يكن لهما الا ما بقى ولا ثلث المرأة ابدا على نصيب الرجل لو كان مكانها شيء  
 وان تركت الميت اما اباها وامراه وابنة فان الفريضة من اربعة وعشرين  
 سهما للمرأة الثلث من اربعة وعشرين ولا احد الابوين السدس **اسهم**  
 اسهم وللابنة النصف اثنا عشر سهما وبقى خمسة اسهم وهي مردودة على  
 سهام الابنة واحدا الابوين على قدر سهما متهما ولا يراد على المرأة شيئا  
 وان تركت ابوين وامراه وبنتا ففي ايضا من اربعة وعشرين سهما للام  
 السدسان مما بينه اسهم لكل واحد اربعة سهم وللأمراة الثلث ثلثة **سها**  
 السهم وللابنة النصف اثنا عشر سهما وبقى سهم واحد مردود على الابنة  
 والابوين على قدر سهما متهما ولا يراد على المرأة شيء وان تركت ابا  
 زوجا وابنة فللاب سهمان من اثني عشر وهو السدس وللزوج الربع  
 ثلاثة اسهم من اثني عشر وللابنة النصف ستة اسهم من اثني عشر  
 وبقى سهم واحد مردود على الابنة والاب على قدر سهما متهما ولا يراد  
 على الزوج شيئا ولا يراد احد من خلق الله مع الولد الا الابوين و  
 الزوج فان لم يكن ولد وكان ولد الولد ذكورا كانوا اثنا فافهم بمقتله  
 الولد وولد البنين بمقتله البنين يرثون ميراث البنين وولد البنات بمقتله  
 البنات يرثون ميراث البنات ويجوزون الابوين والزوج وللزوجة  
 عن سهامهم الاكثر وان سفلوا بطنين أو ثلاثة والكثير يرثون ما يرث ولد

مادر

اسهم

للزوجة

سها



الصلب والحجون ما يحي ولد الصلب **باب ميراث الابوين مع الزوجية**  
**والزوج** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن محمد بن الحسن بن احمد بن ابيان بن عثمان  
 عن اسمعيل الجعفي عن ابي جعفر في زوج وابوين قال للزوج النصف  
 وللأم الثلث وللأب ما بقي وقال في امرأة وابوين قال للمرأة الربع  
 وللأم الثلث وما بقي فللأب **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابن ابي عمير  
 عن جميل بن دراج عن اسمعيل بن عبد الرحمن الجعفي عن ابي جعفر  
 في زوج وابوين قال للزوج النصف وللأم الثلث وما بقي فللأب  
**وعنه** عن ابيه عن ابن ابي عمير ومحمد بن عيسى عن يونس جميعا عن  
 بن اذينة عن محمد بن مسلم ان ابا جعفر اعترافه صحيفه الفرائض التي  
 املاها رسول الله صم وخط على يده فقرات فيها امره تركت زوج  
 وابويها فللزوج النصف ثلثه سهم وللأم سهمان تاما وللأب  
 السدس سهم **وعنه** عن ابيه عن ابن ابي عمير عن بن اذينة قال قلت لرواية  
 ان اناسا حدثوا عن ابي جعفر وان عبد الله عليهما السلام باشياف في  
 الفرائض فلم يفرغها عليك فكان منها باطلا فقال هذا باطل او ما كان  
 منها حقا فقل هذا حق ولا ترويه واسكت فحدثت بما حدثت به  
 محمد بن مسلم في الزوج والابوين فقال هو والله الحق **حميد بن**  
 زياد عن الحسن بن محمد بن علي بن الحسن بن رباط عن عبد الله بن عثمان  
 عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع في امرأة توفيت وترك زوجها  
 امها وابوها قال هي من ستة سهم للزوج النصف ثلثه سهم وللأم الثلث  
 سهمان وللأب السدس سهم قال الفضل بن شاذان في هذه المسئلة ومن  
 الدليل على ان الام الثلث من جميع المال ان جميع من خالف لم يقولوا  
 في هذه الفريضة للام السدس وانما قالوا للام ثلث ما بقي وثلث ما  
 هو السدس ولكنهم لم يستحيوا ان يخالفوا لفظ الكتاب فثبت القبط  
 الكتاب وخالفوا الحكم وذلك خلاف على الله وعلى كتابه وكذلك ميراث  
 المرأة مع الابوين للمرأة الربع وللأم الثلث كما ملأ وما بقي فللأب

الثالث

بنه

اقامة

عفا الله  
عن  
ابن  
العتيق

لان الله جل ذكره قد سمي في هذه الفريضة وفي التي قبلها للمرأة الربع  
 وللزوج النصف وللأم الثلث ولم يسم للأب شيئا انما قال  
 وورثه ابواه فلأمة الثلث فكان ما بقي بعد ذهاب السهام للام  
 فاما ميراث الاب ما بقي **باب الكلال** عدة من اصحابنا  
 عن سهل بن زياد ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد وعلي بن ابراهيم عن ابيه  
 جميعا عن ابن محبوب عن ابي ايوب وعبد الله بن بكير عن محمد بن  
 عن ابي جعفر قال اذا ترك الرجل اباه او امه او ابنته او ابنته لغير  
 واحدا من هؤلاء الاربعة فليس هم الذين عننا الله قل الله يفتكم  
 في الكلال **حميد بن زياد** عن الحسن بن محمد بن ساعدة عن علي بن رباط  
 عن حمزة بن حرمان قال سألت ابا عبد الله ع عن الكلال فقال الكلال  
 ولد ولا ولد **علي بن ابراهيم** عن ابيه ومحمد بن اسمعيل عن الفضل  
 بن شاذان جميعا عن ابن ابي عمير عن عبد الرحمن بن الحجاج  
 عن ابي عبد الله ع قال الكلال ما لم يكن ولدا ولا ولد **باب**  
**الاخوة والاشوات مع الولد** عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن عيسى  
 عن محمد بن الحسن الاشعري قال وقع بين رجلين من بني عمي مناعة  
 في ميراث فاشترت عليها بالكتاب اليه في ذلك ليصد راعن رايه  
 فكتبنا اليه جميعا جعلنا فذاك في بقول في امرأة تركت زوجها  
 واختها لابها وامها وقلت جعلت فداك ان رايت ان محبتنا تتر  
 الحق فخرج اليها كتاب بسم الله الرحمن الرحيم عا فانا الله و  
 اياكم احسن عاقبة فهبت كتابا ذكرتهما ان امرأة ماتت وترك  
 زوجها وابنتها واختها لابها وامها فالفريضة للزوج الربع وما بقي  
 فللابنة **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابن ابي عمير عن محمد بن اذينة عن  
 عبد الله بن محمد قال قال ابي عبد الله ع رجل ترك ابنته واخته لابي  
 وامه فقال المال كله لابنته وليس للاخت للاب والام شيء فقلت  
 انما احتجنا بهذا والميت رجل من هؤلاء الناس واخذت مومنة عار



قال فخذ النصف لهاخذ وامنها كما اخذون منكم في سفنهم وقضايهم قل  
 قال بن اذينه فلا كرت ذلك لوزارة فقال لي انك على ما جاء به ابن عمر زورا  
 بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذينه عن زرار بن ابي قال  
 زرار الناس والعامة في احكامهم وفرايضهم يقولون قولا قد اجمعوا  
 عليه وهو الحق عليهم يقولون في رجل فن في تركت ابنته او ابنته  
 وترك اخاه لاپيه وامه واخته لاپيه وامه واخته لاپيه وامه واخته لاپيه  
 انهم يعطون الابنة النصف وابنته الثلثين ويعطون بقية المال لاجل  
 لاپيه وامه واخته لاپيه او اخته لاپيه وامه دون عصبه بن عمه ونحو  
 اخيه ولا يعطون الاخوة للام شيئا قال فقالت لهم هذا الحق عليكم انما  
 للاخوة للام بورث كلاله فله تعطوهم مع الابن شيئا واعطيتهم الاخت  
 للاب والام واخوت للاب بقية المال دونهم والعصبة وانما لهم  
 عن رجل كلاله كاسم الاخوة للام كلاله فقال خرس ما لم يستفتون قل الله  
 يفيتكم في الكلاله فله فرقتهم بينهما فقال السنة واجماعنا عده قلنا سنة  
 الله وستة رسوله او سنة الشيطان واويلنا يد فقالوا ستة فلان  
 وفلان قلنا قد تابعتمونا في خصلتين وخالفتمونا في خصلتين قلنا  
 اذا حركت واحدا من اربعة فليس بيت بورث كلاله اذا حركت ابا وابنا  
 قلتم صدقتم قلنا او اما وابنة فاسم علينا ثم تابعتمونا في الابن فليعط  
 الاخوة من الام معها شيئا وخالفتمونا في الام وكيف تعطون الاخوة للام  
 الثلث مع الام وهي حية وانما يرثون بحقتها ودمها وكان الاخوة  
 والاخوات للاب والام والاخوة والاخوات للاب لا يرثون مع الاب  
 شيئا كما هم يرثون بحق الاب كذلك الاخوة والاخوات للام لا يرثون  
 معها شيئا وانما يرثون من ذلك انكم تقولون ان الاخوة من الام لا يرثون  
 الثلث ويجوزون الام عن الثلث فلا يكون لها الا السدس كذا رجلا  
 وباطلا قد اجمعت عليه فقالت لوزارة تقول هذا براك فقال انا قول  
 هذا براك انك اذا لجا جرح اشهد انه الحق من الله ومن رسوله صلى

بن ابراهيم

الام

بن ابراهيم

بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير ومحمد بن عيسى عن يونس جميعا عن عمر  
 بن اذينه عن بكير بن اعين قال قلت لابي عبد الله عن امرأه تركت زوجها  
 اخوة لها منها واخوتها لاپيهما فقال للزوج النصف ثلثه اسمهم وللاخوة  
 والاخوات من الام الثلث الذكر والاخوة سواد وبقية لهم فهو للاخوة  
 والاخوات من الاب للذكر مثل حظ الانثيين لان السهام لا تعول ولا  
 ينقص الزوج من النصف ولا الاخوة من الام من ثلثهم لان الله عز وجل  
 يقول فان كانوا اكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث وان كانت واحدة  
 فلها السدس والذي عني الله في قوله وان كان رجل يورث كلالة  
 او امرأة وله اخ واخت فكل واحد منها السدس فان كانوا اكثر  
 من ذلك فهم شركاء في الثلث انما عني بذلك الاخوة والاخوات من الام  
 خاصة وقال في اخر سورة النساء استفتونك قل الله يقينكم في الكلام  
 ان امره ليس له شيء الا ما عني بقران الله وانما لهم  
 ماترك وهو يرثها ان لم يكن لها ولد وان كانوا اخوة رجالا ونساء فللذكر  
 مثل حظ الانثيين فهم الذين يزدون وينقصون وكذلك اولادهم  
 الذين يزدون وينقصون ولو ان امرأه تركت زوجها واخوتها لاپيهما  
 واخوتها لاپيهما كان للزوج النصف ثلثه اسمهم وللاخوة من الام سهم  
 وبقية لهم فهو للاختين اللاب وان كانت واحدة فهو لها لان الاختين  
 لو كانتا اخوين لاب لم يزدوا على ما بقي ولو كانت واحدة او كان مكان  
 الواحدة اخ لم يزد على ما بقي ولا يزدوا على ما بقي من الاخوات ولا من الولد  
 لو كان ذكر لم يزد عليه **علي** بن ابراهيم عن ابن ابي عمير ومحمد بن عيسى عن يونس  
 عن عمر بن اذينه عن بكير بن اعين قال رجلا من اهل جعفر عن نسائه امرأه  
 تركت زوجها واخوتها لاپيهما واخوتها لاپيهما فقال للزوج النصف اسمهم وللاخوة  
 من الام الثلث سهمان وللأخت من الاب السدس سهم فقال له الرجل فان  
 فرايض زيد وفرايض العامة والقضاة على غير ذاك بل بعض يقولون  
 للزوجة من الاب ثلثه اسم تصير من سنته يقول اني ما نيت فقال لي

واختها

عن ابراهيم

ثلثه سهم



ولم قالوا ذلك قال لان الله عز وجل يقول وله اخت فلها نصف ما ترك  
 فقال ابو جعفر فان كانت لاخت احقا قال فليس له الا السدس فقال  
 ابو جعفر فانكم نقصتم الاخ ان كنتم تحبون للاخت النصف بل الله  
 سمي لها النصف فان لله قد سمي للاخ الكل والكل اكثر من النصف  
 لانه قال عز وجل فلها النصف وقال للاخ وهو يرثها يعني جميع ما لها  
 ان لم يكن لها ولد فلا تعطون الذي جعل الله له لجميع في بعض قبضكم  
 شيئا ويعطون الذي جعل الله له النصف تاما فقال له الرجل اصلحك  
 الله فكيف يعطى لاخت النصف ولا يعطى الذكر لو كانت هي ذكرا شيئا  
 قال يقولون في ام وزوج واخوة لام واخت لاب يعطون الزوج  
 المصنف والام السدس والاخوة من الام الثلث والاخت من الاب  
 النصف ثلثه فيجعلونها من تسعة وهي من ستة فترقع التسعة قال  
 وكذلك يقولون قال فان كانت لاخت ذكر الخلاب قال ليس له شيء  
 فقال الرجل لا في جعفر ع ما تقول انت فقال ليس للاخوة من الاب و  
 الام وكذا الاخوة من الام ولا الاخوة من الاب مع الام شيء قال عز  
 ابنه وسمعت من محمد بن مسلم يرويه مثل ما ذكره كبير المعنى سولست  
 احفظه بحرفه ونفصيلة الامعناه قال ذكر ذلك لزياد فقال  
 صدقاهو والله الحق **عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد ومحمد بن يحيى  
 عن احمد بن محمد جميعا عن ابن محبوب عن العلاء بن رزين وابي ايوب  
 وعبد الله بن بكير عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع قال قلت له ما تقول  
 في امراة ماتت وتركتها زوجا واخواتها وامها واخوات لابها  
 قال للزوج النصف ثلثه اسمهم ولاخواتها الامه الثلث سهمان الذكر  
 والايتي فيه سواء ويقي سهم هو للاخوة والاخوات من الاب للذكر  
 مثل حظ الانثيين لان السهام لا تعول وان الزوج لا ينقص من النصف  
 ولا الاخوة من الام من ثلثهم لان الله يقول فان كانوا اكثر من ذلك فهم  
 شركاء في الثلث وان كان واحدا فله السدس وما عني الله في قوله وان كان

الصف  
 جعلت ذلك

رجل يورث

رجل يورث كلالها وامراة وله اخ واخت فكل واحد منها السدس وانما عني  
 بذلك الاخوة والاخوات من الام خاصة وقال في آخر سورة النساء يستفنى  
 قل الله يفتكم في الكلاله ان امره لير ولد له اخت يعني بذلك  
 اخت الام لا اخت الاب واخت الاب فلها النصف مما ترك وهو يرثها ان لم يكن لها ولد  
 فان كانت انثيين فلها الثلثان مما ترك وان كانا اخوة رجلا وفتناه فللذكر  
 مثل حظ الانثيين وهم الذين يزدون وينقصون وقال ولو ان امرأة  
 تركت زوجها واختها لامها واختها لامها كان للزوج النصف ثلثه  
 سهم واختها لامها الثلث سهمان واختها لابها سهم وان كانت واحدة فهو السدس  
 لها لان الاختين من الاب لا يزدون على ما بقي وكان اخ لام لم يزد على ما بقي  
**عده** بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن  
 عن ابي جعفر ع قال سألته رجل عن اختين وزوج فقال النصف والنصف  
 فقال الرجل اصلحك الله قد سمي الله لها اكثر من هذا لها الثلثان فقال  
 ما تقول اخ وزوج فقال النصف والنصف فقال ليس قد سمي الله له المال  
 فقال وهو يرثها ان لم يكن لها ولد **عده** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن الحسين  
 بن سعيد عن فضاله بن ايوب عن موسى بن بكر عن علي بن سعيد قال قال لي  
 زياره ما تقول في رجل ترك ابويده واخوته لامه فقلت لامه السدس والاب  
 ما بقي فان كان له اخوة فلأمه السدس وقال الفم او ثلث الاخوة للاب والام وهو  
 اكثر نصيبها ان اعطوا الاخوة للام الثلث واعطوها السدس وانما صار لها  
 السدس وحجها الاخوة للاب والام والاخوة من الاب لان الاب ينفق عليهم  
 فوفر نصيبه وانقصت الام من اجل ذلك فاما الاخوة من الام فليسوا من  
 هذا في شيء لا يحجبون امهم من الثلث قلت فله يرث الاخوة من الام مع الام  
 شيئا قال ليس هذا شك كما تقول لك **عده** بن يحيى عن محمد بن محمد بن الحسن بن علي  
 عن عبد الله بن الغيرة عن موسى بن بكر قال قلت لزياد ان بكير احد ثقي عن ابي  
 جعفر ع ان الاخوة للاب والاخوات للاب والام يزدون وينقصون لانهم  
 لا يكثر نصيبا من الاخوة والاخوات للاب والام لو اكانوا مكاتبين لان الله

اد



عن رجل يقول ان امره هلك ليس له ولد وله اخت فلها نصف ماترك وهو يرثها  
 ان لم يكن لها ولد يقول يرث جميع مالها ان لم يكن لها ولد فاعطوا من ميراث الله  
 له النصف كلا وعمدوا فاعطوا الذي سمي الله له المال كله اقل من النصف  
 والمرأة لا يكون ابدا اكثر نصيبا من الرجل لو كان مكانها قال فقال نزار  
 وهذا قائم عند اصحابنا لا يختلفون فيه **عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد  
 عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن جميل بن عبد الله بن محمد عن ابي عبد الله عن  
 قال قلت له رجل ترك ابنته واخذه لاپيه وامه فقال للمال كله لابنته قال  
 الفضل ان الله عز وجل انا جعل للاخت فرصة اذا لم يكن لها ولد فقال  
 ان امره هلك ليس له ولد وله اخت فلها نصف ماترك فاذا كان ولد  
 فليس لها شيء فمن اعطاها فقد خالف رسول الله وكذلك ولد الولد ذكرنا  
 كانوا اوانا فان سفلوا فان الاخوة والاخوات لا يرثون مع الولد و  
 كذلك الاخوة والاخوات لا يرثون مع الوالدتين ولا مع احدتهما قال الفضل  
 والعجب للقوم انهم جعلوا للاخت مع الابنة النصف وهي اقرب من الابنة  
 واخرى ان يكون على مخالفة الكتاب ولم يجعلوا لابنة الابن مع الابنة  
 نصفاً وهي اقرب من الابنة كما ان ابن الابن مع الاخ هو العصبه و  
 الاخ ولا يجعلون ايضاً لها ثلثاً حتى كانها ابنة مع ابنة ابن كما جعلوا للابنة  
 النصف كأنها اخ مع الابنة فيلزم في امر الابنة كتاب ولا سنة جامعته  
 كقيام ما بنه الابن كانت احق ان تفضل على الابنة اذا كانت ابنة الابن  
 ابنة الميت والابنة ابنة الام والله المستعان في الاخوة والاخوات من  
 الاب والام اذ لم يكن اخوه واخوات لاب وام يرثون كما يرثون ويجوزون كما  
 ويجوزون وهذا مجمع عليه ان مات رجل وترك اخا لاب وام فلما كمل  
 له ولد لك ان كان اخوين واكثر من ذلك فالمال بينهم بالسوية ولت ترك  
 وان ترك اخا لاب وام فلها النصف بالتسمية والباقي يرثه وعليها لانها  
 اقرب الارحام وهي ذلك سهم وكذلك ان ترك اخنتين واكثر من ذلك فلهن  
 الثلثان بالتسمية والباقي يرثه عليهن سهم ذوى الارحام وان كانوا اخوة

عقل الله  
 لم اعط  
 ان

واحرى بان يكون نصيبه  
 الاخت من الثلث ع

يقومون تمام الاثوة  
 والاخوات من الاب

واخوات

واخوات لاب وام فالمال بينهم للذكر مثل حظ الانثيين وكذلك اخوة و  
 اخوات من الاب يقومون مقام الاخوة والاخوات من الاب والام اذ لم  
 يكن اخوة واخوات لاب وام وان ترك اخا لاب وام واخا لاب فلما كمل  
 للاخ للاب والام ولتسقط الاخ للاب لا ترك الاخوة من الاب ذكرنا وكانوا  
 اوانا مع الاخوة للاب والام ذكرنا كانوا اوانا فان ترك اخا لاب وام  
 واخا لاب فلما كمل للاخت للاب والام فان ترك اخا لاب وام واخا  
 لاب فلما كمل للاخت للاب والام يكون لها النصف بالتسمية ويكون  
 ما بقى لها وهي اقرب اول الارحام لان النبي صلى الله عليه وسلم قال ايمان بنى الام احق  
 بالميراث من ولد العلات وهذا مجمع عليه من قوله عز وان ترك اخا  
 وام واخا لام فلا يخ للام السدس وما بقى فللاخ للاب والام وانما يقسط  
 الاخوة من الام لا يتم لا يقوم مقام الاخوة من الاب والام اذ لم يكن  
 اخوة لاب وام كما يقوم الاخوة من الاب مقام الاخوة من الاب والام  
 اذ لم يكن اخوة لاب وام وان ترك اخوة واخوات لاب وام واخا واخا  
 لام فلا يخ والاخت من الام الثلث بينهما بالسوية وما بقى فين الاخوة  
 والاخوات للاب والام للذكر مثل حظ الانثيين وان ترك اخا لاب وام  
 واخا واخا لام فلا يخ والاخت للام وللأخت للاب والام النصف وما بقى  
 رد عليها على قدر انصافها وان ترك اخوة لام والاخا لاب فللاخوة من  
 الام الثلث الذكر والاخي فيه سواء وما بقى فللاخ للاب وان ترك اخنتين  
 لاب وام واخا لام واخا لام فللاختين للاب والام الثلثان وللأخت او الام  
 من الام السدس وما بقى رد عليهم على قدر انصافهم وان ترك اخا لاب وام  
 واخوة لام وابن اخ لاب وام فللاخوة من الام الثلث وللأخت للاب  
 والام النصف وما بقى رد عليها ويسقط ابن الاخ للاب والام وان ترك  
 اخا لاب وابن اخ لاب وام فلما كمل للاخت للاب لانه اقرب ببطن و  
 قرابتها من جهة واحدة ولا يشبه هذا اخا لام وابن اخ لاب لان قرابتها  
 من جهتين فياخذ كل واحد منهما من جهة قرابته وان ترك ثلثة بنى اخوة

ويستويان في ميراث  
 الاخت من الاب والام  
 الا ان ميراث الاب والام  
 الا ان ميراث الاب والام

ويستويان في ميراث  
 الاخت من الاب والام  
 الا ان ميراث الاب والام  
 الا ان ميراث الاب والام

الثلث من

الثلث من

عاقبة بالنسبة لها







الاثنين وان كانتا اثنتين فالنصف للجد والنصف الاخر للثنتين وان كان اكثر  
 من ذلك فعلى هذا الحسب وان تركت اخوة واخوات لامب وام او لاب وجلا  
 فالجد احد الاخوة المال بينهم للذكر مثل حظ الانثيين قال زرارة هذا مما لا يحد  
 على فيه قد سمعته من ابيه ومنه قبل ذلك وليس عندنا في ذلك شك ولا خلاف  
**اصحاب** بن محمد بن علي بن محمد بن الحسن بن علي بن حماد بن عثمان بن اسمعيل  
 بن جعفر قال سمعت ابا جعفر يقول يقول الجيد يقاسم الاخوة ما بلغوا وان كانوا امانة  
**الف** محمد بن يحيى عن الحلين محمد بن محبوب عن ابن رباب عن ابي عميرة عن  
 ابي جعفر في رجل مات وترك امراته ولخته وجده قال هذه من اربعة اسهم  
 للمرأة الربع وللأخت سهم وللجد سهمان **محمد** بن زياد عن الحسن بن محمد بن عمار  
 عن عبد الله بن جليله عن اسحق بن عمار عن ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله  
 يقول ستة اخوة وجد قال للجد السبع **وهو** عن عبيس بن هشام عن مشهور  
 بن سعد عن ابي بصير عن ابي عبد الله في رجل ترك خمسة اخوة وجد قال  
 هو من ستة لكل واحد منهم سهم **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد بن محبوب  
 عن العلاء بن رزين عن عبد الله بن بكير عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر  
 قال الاخوة مع الجيد يعني ابا الاب يقاسم الاخوة من الاب والام والاخوة  
 من الاب يكون الجيد كواحد من الذكر **وهو** عن اصحابنا عن سهل بن زياد  
 ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن محبوب عن علي بن رباب عن زرارة  
 قال سألت ابا عبد الله عن رجل ترك اخا لاهيه وامه وجده قال المال  
 بينهما نصفان ولو كانا اخوين او امانة كان الجيد معهم كواحد منهم الجيد ما يصب  
 واحدا من الاخوة قال وان تركت اخته فلللجد سهمان وللأخت سهم وان كانتا  
 اثنتين فلللجد النصف وللأختين النصف قال وان تركت اخوة واخوات  
 وام كان الجيد كواحد من الاخوة للذكر مثل حظ الانثيين **محمد** بن يحيى  
 عن ابي عميرة عن ابي جعفر في رجل مات وترك امراته ولخته وجد  
 قال هذا من اربعة اسهم للمرأة الربع وللأخت سهم وللجد سهمان **محمد** بن ابراهيم  
 عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان بن جميل بن رباح عن اسمعيل بن عبد الرحمن

الجيد مع اخوة الذكر كواحد  
 منهم ومع اوقات كانت  
 ستة

المجمل

الجعفر عن ابي جعفر قال سمعت يقول الجيد يقاسم الاخوة ما بلغوا وان كانوا  
 مائة الف **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد بن محبوب عن عبد الله بن سنان  
 قال قلت لابي عبد الله عن اخ لاب وجد قال المال بينهم سواء **باب**  
**الاخوة من الام مع الجيد** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن محبوب عن ابن سنان  
 قال سألت ابا عبد الله عن رجل ترك اخاه لاهيه لم يترك وارثا غيره قال  
 المال للرجل فان كان مع الاخ للاجد قال يعطى الاخ للاجد جده قال يعطى  
 الاخ للاجد السدس ويعطى الجيد الباقي قلت فان كان اخ لاب وجد قال  
 المال بينهما سواء **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد بن محمد بن اسمعيل بن علي بن ابراهيم  
 عن محمد بن عيسى عن يونس بن عبيد عن محمد بن الفضل عن ابي الصباح الكندي قال  
 سألت ابا عبد الله عن الاخوة من الام مع الجيد قال الاخوة من الام فريضتهم  
 الثلث مع الجيد **وهو** عن احمد بن محمد بن علي بن ابراهيم عن ابي عبد الله عن ابي محبوب  
 عن حسين بن عمار عن مسعم بن ابي سيار قال سألت ابا عبد الله عن رجل مات  
 وترك اخوة واخوات لام وجد قال فقال الجيد بمنزلة الاخ من الاب لله الثلث  
 والاخوة والاخوات من الام الثلث فمهم فيه شركاء سواء **محمد** بن يحيى  
 بن محمد بن الحسن بن علي بن ابراهيم عن ابي بصير قال قال ابو جعفر اعطى  
 الاخوات من الام فريضتهن مع الجيد **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد بن  
 محبوب عن علي بن رباب عن ابن مسكان عن الحلين عن ابي عبد الله في الاخوة  
 من الام مع الجيد قال للاخوة من مع الجيد نصيبهم الثلث مع الجيد **محمد** بن الام  
 زياد عن الحسن بن ساهد عن جعفر بن سماعة وصالح بن خالد عن ابي جليله  
 عن زياد عن ابي عبد الله عن في الاخوة من الام مع الجيد قال للاخوة من الام  
 فريضتهم الثلث مع الجيد **محمد** بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان  
 عن ابن مسكان عن الحلين عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عن الاخوة مع الجيد  
 فقال للاخوة للاجد فريضتهم الثلث مع الجيد **باب** **ابن اخ وجد**  
 علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابي ايوب عن محمد بن مسلم قال سأل  
 ابا عبد الله عن صحيفه فاول ما تلقاني فيها ابن اخ وجد المال بينهما نصفان

ور  
 عمار  
 و  
 للاخوة  
 الاسوي  
 بن عثمان

سهل



قلت جعلت فداك ان القضاة عندنا لا يقضون لابن الاخ مع الجدة شي وفقا  
 ان هذا الكتاب حفظ علي عا واملاء رسول الله صلى الله عليه بن ابراهيم عن محمد بن  
 عيسى عن يونس عن القاسم بن سليمان عن ابي عبد الله ع قال ان عليا ع  
 كان يورث ابن الاخ مع الجدة ميراث ابيه **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن  
 ابي عمير عن عاصم بن حماد عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع قال حدثني جابر  
 عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يكذب جابر ان ابن الاخ يقاسم الجدة **زيد** بن زياد  
 عن الحسن بن محمد بن سماعة قال روي ابو شيبه عن رفاعه عن ابان بن تغلب  
 عن ابي عبد الله ع قال سألت عن ابن اخ وجد قال المال بينهما نصفان  
 محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن ابي ايوب الخزاز عن محمد بن مسلم  
 قال نظرت الصحيحه بنظر فيها ابو جعفر ع فقرأت مكتوبا ابن اخ وجد  
 المال بينهما سواء فقلت لا يجر جعفر ع ان محمدنا لا يقضون بهذا القضاة  
 ولا يجعلون لابن الاخ مع الجدة شيئا فقال ابو جعفر ع اما انه املاء  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وخط علي بن ابي طالب **علي** بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان  
 عن عبد الله بن جليله عن ابي المغيرة عن سماعة عن ابي بصير قال سمعت رجلا  
 يسأل ابا جعفر ع وانا عنده عن ابن اخ وجد قال يجعل المال بينهما نصفين  
**الفضل** عن ابن محبوب عن سعد بن ابي خلف عن بعض اصحاب ابي عبد الله  
 عن ابي عبد الله ع في بنات اخت وجد قال البنات الاخت الثلث وما بقى  
 فللمجد فاقام بنات الاخت مقام الاخت وجعل الجدة بمنزلة الاخ **محمد**  
 بن يحيى عن احمد بن محمد وعده من اصحابنا عن سهل بن زياد جميعا عن ابن  
 محبوب عن الحسن بن صالح قال سألت ابا عبد الله ع عن امرأة ملكة لم يزل  
 بها زوجها ماتت وترك امها واخوين لها من ابها وامها زوجها قال يعطى  
 الزوج النصف ويعطى الام الباقي ولا يعطى الجدة شيئا لان ابنته حجتة عن  
 الميراث ولا يعطى الاخوة شيئا **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن ابي  
 بن ابي حمزة عن ابي بصير قال سألت ابا جعفر ع عن رجل مات وترك اباه  
 وعمه وجدته قال فقال جيب لاب الجدة الميراث للاب ليس للعم ولا للجدة شي

نهار

من فيه

وجدها اباهام

عبدالله ع

**وعلى** بن عبد الله جميعا عن ابراهيم عن عبد الله بن جعفر قال كتبت  
 الى ابي محمد ع امرأة ماتت وترك زوجها وابويها وجدها ووجدتها كيف  
 قسم ميراثها فوقع للزوج النصف وما بقى فالابوين وقد روي ايضا  
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اطعم الجدة والجدة السادسة **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن  
 ابي عمير عن جميل بن دراج عن ابي عبد الله ع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اطعم الجدة **قال**  
 السادسة ع عن جميل بن دراج عن ابي عبد الله ع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 اطعم الجدة ام الام السادسة وابنتها حية **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد عن  
 ابن فضال عن ابن بكير عن زرارة عن ابي جعفر ع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اطعم  
 الجدة السادسة ولم يفرض لها شيئا **محمد** بن محمد عن ابن فضال عن عبد الله  
 بن المغيرة عن موسى بن بكر عن زرارة قال سمعت ابا جعفر ع يقول ان  
 بني الله صلى الله عليه وسلم اطعم الجدة السادسة طعة **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير  
 عن سعد بن ابي خلف عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله قال دخلت على  
 ابي عبد الله ع وعنده ابان بن تغلب فقلت اصلحك ان ابنتي هلكت و  
 احم حية فقال ابان للبير لا ماتك شي فقال ابو عبد الله ع سبحان الله  
 اعطها السادسة **محمد** بن احمد بن محمد عن علي بن سباط عن  
 اسمعيل بن منصور عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله ع قال اذا اجتمع اربع  
 جدات ثنتين من قبل الاب وثلثين من قبل الام طرحت واحدة من  
 الام بالقرعة وكان السادسة بين الثلثة وكذا ذلك اذا اجتمع اربعة جدات  
 اي سقط واحد من قبل الام بالقرعة وكان السادسة بين الثلثة هكذا  
 وهي اخيرا صحيحة الا ان اجماع العصابتان متزله الجدة متزله الاخ من  
 الاب يرث ميراث الاخ فاذا كانت متزله الجدة متزله الاخ من الاب يرث  
 ما يرث الاخ يجوز ان يكون هذه اخا رخصة الا انه اخير في بعض  
 اصحابنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اطعم الجدة السادسة مع الاب ولم يعطه مع  
 الولد وليس هذا ايضا ما يوافق اجماع العصابتان متزله الاخ والجدة متزله  
 واحدة قال يونس ان الجدة يرث متزلة الاخ بتقريبه بالقرابة التي بينهما يتر

ام الاب السادسة وابنتها جيب اطعم الجدة  
 محمد بن يحيى



الاخ ولسا واته اياه في موضع قرابته من الميت ولذلك لم يكن الي تسمية  
 سهه حاجة مع الاخوة لانهم بمنزلة القربى وهو واحد منهم ينزله  
 منزله المذكور منهم ما بلغوا كما سمي الله بهم الابوين فسمي بهم الام فقال الام  
 الثالث وكفى عن تسمية سهم الاب وان كان له في الميراث سهم مفروض وكذلك  
 سمي الله ميراث الاخ وكفى عن ميراث الجدة لانه يجري مجراها وهو نظيره و  
 مثله في وجوه القرابة من الميت سواء هذا قرابته الي الميت بالاب وهذا  
 قرابته الي الميت بالاب فصارت قرابتهما الي الميت من جهة واحدة فكذلك  
 استويا في الميراث واما استويا بن الاخ والجدة في الميراث سواء اذا لم يكن  
 غيرهما صار اشركين في استويا الميراث لان العلة في استويا بن الاخ و  
 الجدة في الميراث غير علة استويا الجدة والاخ من جهة واحدة فكل واحد منهما  
 يرث ميراث من سمي الله لهم سها في الجدة يرث ميراث الاب وان سمي الله سمي  
 للاب سها سمي ويرث ابن الاخ ميراث الاخ لان الله سمي الله للاخ سها  
 سمي فترث الجدة مع الاخ من جهة القرابة وورث ابن الاخ مع الجدة  
 من جهة تسمية سهم الاخ والجدة قريبا الي الميت من ابن الاخ من وجه  
 القرابة وليس هو قريبا من سمي الله له سها فان لم يستويا من جهة القرابة  
 فقد استويا من جهة قرابته من سمي الله له سها ففالفضل بين شاذان الجدة  
 بمنزلة الاخ يرث حيث يرث الاخ ويسقط حيث يسقط الاخ وذلك  
 ان الاخ يتقرب الي الميت بابي الميت وكذلك الجدة يتقرب الي الميت بابي فلما  
 ان استويا في القرابة وتقربا من جهة واحدة كان فرضهما وحكما واحدا  
 قال فان قال قائل فلم لا تجب الام بالجدة والاخ بن الجدة كما تجب الاخوين  
 قيل له لانه لا يكون في الاجداد من يقوم مقام الاخوين لاب وام في الميراث  
 لان الجدة ابوالام بمنزلة اخ لام واخوة من الام لا يجزون والجدة والام  
 مقام الاخ فانه ليس اخ وانما تجب الله بالاخوة لان كلهم على الاب فوق على  
 الاب لما يلزمه من مؤنتهم وليس كل الجدة على الاب من اجراء لك ولما ان ذكر الله  
 الاما فقال وعيلهن نصف ما على المحسنات من العذاب ولم يذكر الجدة على العبد

في الميراث سواء  
 استويا بن الاخ  
 احد وابن الاخ  
 وورثه

وكان

وكان العبد في معناهن في الرق لزم العبد من ذلك ما لزم الاماء  
 اذا كانت عليهما ومعناها واحدا واستغنى بذكر الاماء في هذا الموضع  
 عن ذكر العبيد وكذلك الجدة لان كان في معنى الاخ من جهة القرابة و  
 جهة من يتقرب الي الميت كان في ذكر الاخ غنا عن ذكر الجدة وكذا العبد  
 اذا كان في معنى الاخ كما كان في ذكر الاماء غنا عن ذكر العبد في الحدود و  
 بالله التوفيق فان مات رجل وترك جلا واخا فالمال بينهما نصفان و  
 كذلك ان كان الفلأخ وجد فالمال بينهما بالسوية والجدة كواحدة من  
 الاخوة والاخوة من الام فريضةهم المسماة لهم مع الجدة فان ترك جلا  
 واخا لاب وام فالمال بينهما للذكر مثل حظ الانثيين وكذلك ان ترك  
 جلا واخوات لاب وام واخوات لاب بالغا ما بلغوا فالمال بينهم للذكر مثل  
 حظ الانثيين فان ترك جلا واخا لام واخا لام فللاخ او الاخت من الام  
 السدس وما بقى للجد وان ترك اخين واخوين واخوة واخوات لا يرث  
 فللاخوة والاخوات من الام فريضة الثلث للذكر والانثى فيه سواء وما  
 للجد وان ترك جلا وابن اخ لاب وام فالمال بينهما نصفان لانهم قد جعلوا  
 ان ابن الاخ يقوم مقام الاخ اذا لم يكن اخ كما يقوم ابن الاب بمقام الابن  
 اذا لم يكن ابن وهذا اصل مجمع عليه والجدة بمنزلة الاخت ترث حيث ترث  
 الاخت وتسقط حيث تسقط الاخت حكمها في ذلك حكم الجدة سواء والجدة  
 من قبل الام وهي ام الام بمنزلة الاخت للام والجدة من قبل الاب بمنزلة  
 الاخت للاب والام على هذا تجري موازينهم في كل موضع فاذا اجتمع ثلث  
 جدات لم يرث منهن الاجدتان ام الاب وام الام وتقسطن الباقيات  
 وان ترك جدته ام امه وجدته ام ابيه فللام الام السدس ولا ام الاب  
 النصف وما بقى وعليها على قدر انصافهما لان هذا كانه ترك اخا  
 لاب وام واخا لام وهذا الباب كله على مثال ما بيننا من الاخوة والاخوات  
 فان ترك اخية لأمه وجدته ام امه واخية لآبيه وامه وجدته ام ابيه  
 فلاخية لأمه وجدته ام امه الثلث بينهما بالسوية واخية لآبيه وامه

واختاه

بينهم

شذو



وجده ام ابيه الثلثان بنين بالسوية وان ترك اخنا لابييه وجدته واما ابيه  
 وجدته ام ابيه وجدته ام ابيه فجدته ام امه السدس لانها بمنزلة اخت لام وما بقى ضنين  
 الاخت والحجد والحجدة ام الاب والاب والاب للذكر مثل حظ الانثيين فان ترك  
 اختيه لابييه وامه واخاه واخته لابييه وجدته ام ابيه وجدته ام امه فان وجد  
 ام امه السدس وما بقى فين الاختين للاب والام والحجدة ام الاب بنين بالسوية  
 لسوية وسقط الاخوة والاخوات من الاب وان تركت اخته لابييه وامه  
 وجدته ام امه فجدته ام امه السدس فانها بمنزلة الاخت لام وللأ  
 للاب والام النصف وما بقى ردها على قدر فضلها فان تركت امها و  
 امها واخا وجدته الثلثة الربع وللأم الثلث وما بقى ردها على الام لانها اقرب  
 الارحام فان تركت امها واخا لأم وام واخا لأم وحدها فالملك للام وان تركت  
 زوجها واما واخا لأم وام وجدته الثلث النصف وما بقى فللام و  
 سقط الباقيات لانها لا يرثان مع الام وان تركت جدته ام امه وابنة  
 ابنته فالملك لابنته الابنة لان الحجدة ام الام بمنزلة اخت للام والاخت  
 للام لا يرث مع الولد ولا مع ولد الولد شيئا فان تركت جدته ام ابيه وعمته  
 وخالته فالملك للجددة وجعل يورث المال بينهم قال الفضل غلط ههنا في موضع  
 احدهما انه جعل الخالة والعممة مع الحجدة ام الاب نصيبا والثاني انه س  
 بين الحجدة والعممة والعممة انما يتقرب بالحجدة فان تركت ابن ابن وجد  
 ابنا لأم قال يورث المال كله للجددة قال الفضل غلط في ذلك لان الحجدة  
 لا يرث مع الولد ولا مع ولد الولد فالملك كله لابن ابن وان سفل  
 لانه ولد لأم والحجدة انما هو اخ ولا خلاف ان ابن ابن ولي يورث من اخ  
**باب ميراث ذرية الارحام** عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد  
 ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد وعلي بن ابراهيم عن ابيه وحيد بن زياد عن الحسن  
 بن محمد كلهم عن الحسن بن محبوب عن علي بن زياد عن ابي بصير قال سألت  
 ابا عبد الله عن شيء من الفرائض فقال لي الاخرج لك كتاب علي فقلت  
 كتاب علي لم يدرو فقال يا بلعمان كتاب علي لم يدرو فاخرجه فاذا كان كتاب جليل  
 الاول

وجده ام ابيه

بنين

تركت

بنين

عفا الله  
 عن  
 ابن

فلا فيه

فلا فيه رجل مات وترك عمه وخاله قال للمعلم الثلثان وللخال الثلث **ع** بن  
 ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن ابي بصير عن ابي جعفر قال الخال  
 والخالة يرثون اذا لم يكن معها احلان الله يقولوا ولو لا الارحام بعضهم  
 اولى ببعض **ح** بن زياد عن الحسن بن محمد بن سماعة عن وهيب عن ابي بصير  
 عن ابي جعفر قال سمعته يقول الخال والخالة يرثون اذا لم يكن معهم  
 احديرت غيرهما ان الله يقولوا ولو لا الارحام بعضهم اولى ببعض كتاب  
 الله **ع** بن يحيى عن احمد بن محمد بن محمد بن احمد عن ابان عن ابي مرزم  
 عن ابي جعفر في عمه وخاله قال الثلث والثلثان يعني للعمة الثلثان  
 وللخال الثلث **ح** بن زياد عن الحسن بن محمد عن المثنى عن ابان عن ابي مرزم  
 عن ابي جعفر علمه مثله **ح** بن زياد عن حسن عن وهيب عن ابي بصير عن  
 ابي عبد الله عن رجل ترك عمته وخالته قال للعمة الثلثان وللخاله  
 الثلث **ع** بن ابراهيم عن ابيه عن حماد عن حمزة عن محمد بن مسلم قال سألت  
 ابا عبد الله عن في الرجل يموت ويترك خاله وخالته وعمه وعمته **و** بن زياد  
 وابنة واخته فقال كل هؤلاء يرثون ويجوزون فاذا اجتمعت العممة  
 والخالة فالعمة الثلثان وللخاله الثلث **ع** بن يحيى عن احمد بن محمد عن  
 محمد بن سهل عن الحسين بن الحكم عن ابي جعفر الثاني عن رجل مات  
 وترك خالته ومواليه قال ولو لا الارحام بعضهم اولى ببعض المال بين  
 الخالين **ع** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن درست عن ابي  
 المغراء عن رجل عن ابي جعفر علم قال قال ان امرء هلك وترك عمته و  
 خالته فالعمة الثلثان وللخاله الثلث قال الفضل ان ترك الميت عمين  
 احدهما لأم وام والاخر لأم والام والام وان تركت اعما  
 وعمات فالملك بينهم للذكر مثل حظ الانثيين وان تركت اخرا لأم وخالات  
 فالملك بينهم الذكر والاثنى فيه سواء وان تركت خالا لأم وام وخالا  
 لأم فالملك للخال للاب والام وكذلك العممة والخالة في هذا انما يكون  
 المال للموتى للاب والام دون التي للاب والام دون التي للاب

وهيب

المثنى

عن رجل

واخاه

بن ابي منصور

الذي



وقد قال النبي صلى الله عليه وآله وارث من لا وارث له وان ترك عما وخالفه  
 الثلثان نصيب الأب وللخال الثلث نصيب الأم لان ميراثها انما يتفرق  
 عند الأب والأم وكذلك ان كانوا اكثر من ذلك فعلى هذا المثال للاخوة  
 الثلثان وللأخوات الثلث وكذلك بنى الأعمام وبنى الأخوان وبنى العمات  
 وبنى الخالات على مثال ما فسرنا ان شاء الله فان تركت عمًا وابن اخت  
 فالأم لابن الاخت لان ولد الأخت يقوم مقام الأخت والعم لا يقوم  
 مقام الجدة ولان ابن الأخت يرث مع الجدة وقد اجتمعوا ان ابن ابن الجدة  
 لا يرث مع الأخت فلا يشبه ولد الجدة ولد الأخت ان شاء الله وان ترك  
 عمًا وابن اخت فالأم لابن الأخت وقال بعض في هذا المال بينهما نصفان  
 وغلط في ذلك وذلك انه لما راي ان بين العم وبين الميت تلك بطون  
 وكذلك بين ابن اخت وبين الميت تلك بطون وهما جميعا من طريق الأب  
 قال المال بينهما نصفان وهذا غلط لانه وان كانا جميعا كما وصف فان  
 ابن الأخت من ولد الأب والعم من ولد الجدة وولد الأب احق واوولي  
 من ولد الجدة وان سفلوا كما ان ابن الابن احق من الأخت لان ابن الابن  
 احق من الأخت لان ابن الابن من ولد الميت والأخت من ولد الأب وولد  
 الميت احق من ولد الأب وان كانا في البطون سواء وكذلك ابن ابن  
 احق من الأخت وان كان الأخت ابعد منه لان هذا من ولد الميت نفسه  
 وان سفل وليس لأخت من ولد الميت وكذلك ولد الأب احق واوولي من ولد  
 الجدة وكل من كانت قرابته من قبيل الأب فانه ياخذ ميراث الأب وكل  
 من كانت قرابته من قبيل الأم ياخذ ميراث الأم وكذلك كل من يقرب لابنه  
 فانه ياخذ ميراث الابنة ومن يقرب بالابن ياخذ ميراث الابن على نحو  
 ما قلنا في الأم والأب ان شاء الله وان تركت الميت عمًا وأم  
 فالعم للأم والجد وما بقى فالعم للأب والأم وكذلك ان تركت عمًا و  
 ابنة الأخ فالأم لابنة الأخ لانها من ولد الأب والعم ولد الجدة وان  
 تركت ابني عم احدهما أخ الأم فالأم كله للأخت لان العم لا يرث مع الأخت

وانما

أعدل

للعم

للأم لان الأخت لا يرث من بيتن وهو مع ذلك ذو سهم فان ترك  
 ابن عم الأب وهو أخ الأم وابن عم الأب وأم فالأم لابن العم الذي هو أخ  
 الأم لان العم لا يرث مع الأخت للأخت فان تركت ابنة عم الأب وأم وابنة عم  
 الأم فلا يرث من الأم السدس وما بقى فلا يرث من العم للأب والأم وكذلك  
 ابن خال الأب وأم وابنة خال الأم فلا يرث من الأم السدس وما بقى فلا  
 يرث من العم للأب والأم وكذلك ان تركت خال الأب وأم وخال الأم فالأم  
 للأم السدس وما بقى فالخال للأب والأم وان تركت خال الأب وأم و  
 اخو الأم واخو الأم فالخال للأب والأم الثلث وما بقى فالخال للأب و  
 الأم وسقط الأخوال للأب وان تركت عمًا للأب وخال الأم فالخال  
 للأب والأم الثلث وما بقى فالعم للأب وان تركت ابنة عم وابن عمه فلا يرث  
 العم الثلثان ولا يرث لعمته الثلث وان تركت بنات عمه وبنات عمه فالأم لهن  
 للذكر مثل حظ الأنثيين وان تركت بنات خال وبنات خال فالأم لهن بالذكور  
 الذكر ولا يرث فيهن سواء وان تركت ابن عم الأب وأم وابن عم الأب فالأم  
 لابن العم للأب والأم وان تركت ابن عم الأب وأم وابن عم الأب فالأم  
 لابن العم للأب وان تركت ابنتي ابن عم احدهما أخته لأمه فالأم للتي هي أخته  
 لأمه وان تركت خالته وابن خالته فالأم للخال لانهما اقرب بيطن وان  
 تركت عمًا أمة وخالته استقر في البطون وهما جميعا من طريق الأم المال  
 بينهما نصفان وان تركت ابًا الأم وخال الأم فالأم للجد الذي له الأم وان  
 تركت عمًا وخال الأم فالأم لهنما نصفان وان تركت خالته وابنة أختها  
 وابنة ابنة أختها فالأم لابنة أختها وسقط الباقي وان تركت ابن أخ  
 الأم وهو ابن اخت الأب وابنة أخ الأب وهي ابنة أخت الأم لكل واحد منهما  
 السدس من قبل ان احدهما هو ابن أخ الأم فله السدس من هذه الجهة و  
 الأخرى هي ابنة أخت الأم فلها ايضا السدس من هذه الجهة وبقى  
 الثلثان فلان ابن الأخت من ذلك الثلث ولا يرث الأخت من ذلك الثلثا  
 اصل حساب من ستة يذهب منه السدس ان بقيت اربعة فليس لاربعة

خال

جد

أخ



ثلث الأية كس يضرب ستة في ثلثه فيكون ثمانية عشر يذهب السدسان ستة  
 فيبقى اثنا عشر الثلث من ذلك أربعة لابن الأخت والثلثان من ذلك ثمانية  
 لابنة الأخ فيصير في يد ابن الأخت سبعة من ثمانية عشر ويصير في يد بنت  
 الأخ أحد عشر من ثمانية عشر فان ترك ابنة أخت لاب وام وابنة أخت لاب  
 وابنة أخت لام وامرأة فللمرأة الربع ولائبة الأخت من الأم السدس  
 ولائبة الأخت لاب وام النصف وما بقي ردا عليها على قدر انصافها ومقت  
 الأخرى وهي من اثنا عشر سهمًا للمرأة الثلث ولائبة الأخت لام السد  
 سهمان ولائبة الأخت للاب والام النصف ستة سهم ويقسم واحد  
 بينهما على قدر سهمهما ولا يراد على المرأة شيئا فان ترك زوجها وخالفها  
 وصحتها فللزوجة النصف والمخالف الثلث وما بقي فللعمة بمثلثة زوجة وول  
 وهي من ستة سهم للزوج النصف ثلثه والمخالف الثلث سهمان وبقي  
 سهم للعمة فان ترك زوجها وجدها ابا امها وخالف الزوج النصف  
 وللجد السدس وما بقي ردا عليه وسقط الخال وان ترك عمه الاب و  
 خال الاب وام فلخال الثلث نصيب الام والباقي للعم لانه نصيب الاب  
 وان ترك ابنة عم وابن عمه فلائبة العم الثلثان ولائبة العمه الثلث  
 فان ترك ابن عمته وبنيت عمته فالمال بينهما للذكر مثل حظ الانثيين  
 وان ترك ابنة عمه لاب وام وابن عمه فلائبة العم للام السدس وما بقي  
 فلائبة العمه للاب والام لان هذا كان مات وترك اخا لام واخنا  
 لاب وام وهما يفتقران وان ترك ابن خالة وخالة امه فالمال لابن  
 خالته فان ترك ابن خال وابن خالة فالمال بينهما نصفان وان ترك  
 خالة الام وعمه الاب فلخاله الام الثلث ولعمه الاب الثلثان وان  
 ترك عمه الام وخاله الاب فالعمه الام الثلث وخاله الاب الثلثان وان  
 ترك عمه لاب وخاله لاب وام فلخاله الاب والام الثلث وللعمة الثلثان  
 فان ترك ابن عم وابنة عم وابن عمه وبنيت عمه وابن خال وبنيت خاله  
 وابن خالته وبنيت خالته فالثلث لولد الخال وخالته يقسم بينهم بالسوية

رعد سماه اول

نر عمه العم

الذكر والآش

الذكر والآش فيه سواء والثلث من الثلثين الباقي لولد العمه للذكر مثل حظ الانثيين  
 والثلثان من الثلثين لولد العم للذكر مثل حظ الانثيين واصل حاسبه من تسعة  
 لانه يوحدا اقل شيء له الثلث وثلثه ثلث وهو تسعة فثلثه ثلثه لا يقسم بين  
 الاخوال لانهم اربعة فاضرب تسعة في اربعة فيكون ستة وثلثين ثلثه اثنا فيكون  
 عشر وثلثا ثلثه ثمانية لا يقسم بين ولد العمه لانه يكيسر تضرب ستة و  
 ثلثين في ثلثه فيكون مائة وثمانية الثلث من ذلك ستة وثلثين بين ولد  
 الخال وخاله لكل واحد منهم تسعة تسعة وبقي اثنان وسبعون من ذلك  
 اربعة وعشرون لولد العمه لابن العمه ستة عشر ولائبة العمه ثمانية وبقي  
 ثمانية واربعين لابن العم اشين وثلثين ولائبة لستة عشر **باب**  
**المرأة توفت ولا تترك الا زوجها** علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير بن محمد  
 بن عيسى عن يونس بن جهم عن عاصم بن حميد عن محمد بن قيس عن ابي جعفر  
 في امرأة توفيت ولم يعلم لها احد قال الميراث كله لزوجها عنه عن محمد بن ابي  
 عن يونس بن يحيى الحلبي عن ابي بصير عن ابي بصير قال كنت عند  
 ابي عبد الله عن زرعا باجامة فخطونا فيها فاذا فيها امرأة هلكت وتر  
 زوجها الا وارث لها غيره له المال كله **حيد** بن زياد عن الحسن بن محمد بن  
 سماعة عن وهيب بن حفص عن ابي بصير عن ابي جعفر عن عن امرأة  
 توفيت وترك زوجها قال المال للزوج يعني اذ لم يكن لها وارث غيره  
**عنه** عن عبد الله بن جبلة عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير مثل ذلك  
**احسن** بن محمد عن معلى بن محمد عن بعض اصحابه عن ابان عن اسمعيل بن  
 عبد الرحمن الجعفي عن ابي جعفر عا في امرأة ماتت وترك زوجها قال المال  
 للزوج يعني اذ لم يكن وارث غيره **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير  
 عن ابن مسكان عن ابي بصير عن ابي عبد الله عا قال قلت امرأة ماتت و  
 تركت زوجها قال المال له قال معناه لا وارث لها غيره **علي** بن ابراهيم عن محمد  
 بن عيسى عن يونس بن ابي بصير قال سألت ابا جعفر عن المرأة توفت ولا تترك  
 وارثا غير زوجها قال الميراث كله له **عنه** من صحابا عن سهل بن زياد عن

ور الأخت يستقيم

عفا الله عنكم

وطا زوجة عن يونس بن الخزاز

في ار



عبد

بن اسباط عن عبد الله بن المغيرة عن هبة بن سباع القصب عن أبي بصير عن  
ابو عبد الله عليه السلام قال قلت له امرأة هلكت وتزك زوجها قال المالك لا تزوج

**باب الرجل يموت ولا يترك الا امرأه**

محمد بن سماعة عن محمد بن الحسن بن زياد العطار عن محمد بن فخر الصمغاني  
قال مات محمد بن ابي بصير ببيع السابري واصحابي وتلك امرأة لم يترك

وارثا غيرها فكنت الى العبد الصالح فكتب الى اعط المرأة الربع واحمل  
الباقى لينا عنة عن الحسن بن محمد بن علي بن الحسن بن رباط عن محمد بن سنان

وعلى بن ابي حمزة عن مشعل بن رباط عن مشعل كلهم عن ابي بصير قال  
فرأى ابي بصير في الغراب امرأة توفيت وتزك زوجها قال المالك لا تزوج

ورجل توفي وتزك امراته قال للمرأة الربع وما بقي فللامام **محمد بن زياد**

عن الحسن بن محمد بن وهيب بن حفص عن ابي بصير عن ابي جعفر عن ابي رجل  
توفي وتزك امراته قال للمرأة الربع وما بقي فللامام **محمد بن زياد**

بن زياد ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد جميعا عن علي بن محمد بن ابي بصير قال  
بن ابي حمزة العلوي الى ابي جعفر الثاني عمه موتك اوصي بالجماعة درهم

وكت اسعة بقوله كل شيء هو فم فويلوا فمات وتزكها ولم يامر بها بشي  
وله امرتان هما واحدة فيبغلا ولا اعرف لها موضعا الساعة والآخرى

بقم ما الذي تاملت في هذه المايه درهم فكت اليه انظر ان تدفع من هذه  
الدرهم الى زوجتي الرجل جميعها من ذلك الثمن ان كان له ولدا وان لم

يكن له فالربع وتصدق بالباقي على من تعرف ان له اليد حاجة ان شاء الله  
**محمد بن سماعة** عن سهل بن زياد عن علي بن اسباط عن خلف بن حماد عن موسى

بن بكر عن محمد بن مروان عن ابي جعفر عن ابي روج مات ولين تزك امراته  
فقال لها الربع ويوفع الباقي **باب**

**النساء لا يرثن العقار شيئا**

علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس بن محمد بن حماد عن زرارة عن محمد بن  
مسلم عن ابي جعفر عن ابي قال للنساء لا يرثن من الارض ولا من العقار شيئا **محمد بن**

من الصحابة عن سهل بن زياد ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد وسعيد بن زياد عن ابن

احمد بن

مسلم

ابو

العقار لا يرثن من الارض ولا من العقار شيئا

والاصل كذا في العقار شيئا

النفق بالقيم اسم البنت المتزوجة  
من الصانع

جميعا عن ابي بصير عن علي بن رباب عن زرارة عن ابي جعفر عما ان المرأة لا يرث  
ما ترك زوجها من القرى والحدود والسلاح والدراب شيئا وتزك من المال

والفرش والدياب ومناجع البيت ما ترك ويقوم النقص والابواب والمخارج  
والقصب فيعطى جميعا **علي بن ابراهيم** عن ابي بصير عن ابن ابي عمير عن ابن ابي عمير

وكبير وفضيل ويزيد ومحمد بن مسلم عن ابي جعفر وابي عبد الله عليهم السلام  
من رواة عن ابي جعفر ومنهم من رواة عن ابي عبد الله ومنهم من رواة عن ابي عبد الله

ان المرأة لا يرث من تركه زوجها من تربة دار او روض الا ان يقوم الطوب **علي**  
قيمة تقطى ربعها او ثلثها ان كان من قيمة الطوب والمخروج **علي**

عن ابي بصير عن ابي بصير عن جميل بن عبد الله عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عن ابي  
لا يرث النساء من عقار الارض شيئا **محمد بن سهل** عن سهل بن زياد عن علي بن

الحكم عن العلاء عن محمد بن مسلم قال قال ابو عبد الله عليه السلام تزك المرأة الطوب  
ولا ترث من الاربع شيئا قال قلت كيف ترث من الفروع ولا ترث من الاربع

شيئا فقال لي ليس لها مني شيء ترث له وانما هي دخيل عليهم فترث من الفروع  
ولا ترث من الاصل ولا يدخل عليهم ولا يورثون **علي بن ابراهيم** عن ابي بصير

ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان عن زرارة او محمد بن مسلم عن ابي عبد الله  
قال لا يرث النساء من عقار الحدود شيئا ولكن يقوم البنا والطوب وتخطى

ثمنها او ربعها قال وانما ذلك لان لا يرثون ففسد على اهل الموارث  
موارثهم **احمد بن محمد** عن الحسن بن علي بن حماد بن عثمان عن ابي عبد الله

قال انما جعل للمرأة قيمة الخشب والطوب كيلا يتزوجن فيدخلن  
بعضى اهل الموارث من يفسد موارثهم **علي بن ابراهيم** عن محمد بن يحيى عن

يونس بن يحيى الحلبي عن شعيب بن زيد الصانع قال سالت ابا عبد الله  
عن النساء هل يرثن الارض فقال لا ولكن يرثن قيمة البنا قال قلت فان ابا  
لا يرثون بل قال اذا لم يفلح برهن المانر ضربناهم بالسوط فان لم يفلح

ضربناهم بالسيف **محمد بن زياد** عن الحسن بن محمد بن سماعة عن جعفر بن  
بن سماعة عن مشي عن عبد الملك بن اعين عن ابي عبد الله عليه السلام

الطوب الا ترث

الطوب الا ترث

الطوب الا ترث

الطوب الا ترث

الطوب الا ترث

الطوب الا ترث

الطوب الا ترث

الطوب الا ترث

الطوب الا ترث

الطوب الا ترث

الطوب الا ترث

الطوب الا ترث



قال ليس للنساء من الدور والعقار شيء **محمد بن ابي عبد الله** عن معوية بن  
 حكيم عن علي بن الحسن بن رياض عن مثنى عن يزيد الصايغ قال سمعت ابا  
 جعفر عن يقول ان النساء لا يترين من رباح الارض شيئا ولكنهن قيمة  
 الطوب والخشب قال فقلت ان الناس لا يأخذون بهذا فقال اخاويليا  
 ضربناهم بالسوط فان انهبوا والاضربناهم عليه بالسيف **محمد بن ابي بصير**  
 عن سهل بن زياد عن علي بن الحكم عن ابي ابي بصير قال لا اعلم الا من يتر  
 رباح الرطحي عن ابي عبد الله عن قال سالت عن النساء ما نحن من الميراث  
 قيمة الطوب والبناء والخشب والقصب فاما الارض والعقار فلا  
 ميراث لهن فيه قال قلت فالبنات قال البنات لهن نصيب لهن قال  
 قلت كيف صارن هذا وهذه الربع مسمى قال لان المرأة ليس لها نصيب  
 وانما هي تحيل عليهم وانما صار هذا كما كذا يزوج المرأة في زوجها  
 او ولد من قوم اخرين فيزاحم قوما في عقارهم **باب اختلاف**  
**الرجل والمرأة في متاع البيت** علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن اسمعيل عن الفضل  
 بن شاذان جميعا عن ابن ابي عمير عن عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي عبد الله  
 قال سالتني هل يقضى ابن ابي ليلى بالمقضاء يرجع عنه فقلت له بلغني انه  
 قضى في متاع الرجل والمرأة اذا مات احدهما فادعاه ورثه الحي وورثته  
 الميت او طلقتها الرجل فادعى الرجل وادعته النساء بربع قضيات فقال فتاها  
 وما ذلك فقلت اما اولاهن فقضى فيه يقول ابراهيم **باب جعل متاع**  
**المرأة الذي لا يكون للرجل والمرأة ومتاع الرجل الذي لا يكون للنساء**  
 للرجل وما كان للرجل والنساء بينهما نصفين ثم بلغني انه قال تمام  
 جميعا بينهما نصفان ثم قال الرجل صاحب البيت والمرأة اللاخلة  
 عليه وهي المدعية فالمتاع كله للرجل الاستماع للنساء الذي لا يكون للرجل  
 فهو للمرأة ثم قضى بعد ذلك بقضاء الولاي شاهدة لم ارو عليه سالت امرأة  
 سنا وهما زوج وتركت متاعا فدفعته اليه فقال لاكتسب المتاع فلما قرأه  
 فقال الزوج هذا يكون للرجل والمرأة فقد جعلناه للمرأة الا الميراث فانه

قال ابن  
 سبب

يز  
 فادعاه  
 يز  
 لا يصح  
 لرجل  
 يز  
 فوقعته

من متاع

من متاع الرجل ثم بولك فقال لي فعلى اي شيء هو اليوم قلت رجعت الى ان قال  
 يقول ان ابراهيم الخنفي ان جعل البيت للرجل ثم سالت عن ذلك فقلت  
 ما تقول سالت فيه فقال القول الذي اخبرتني انك شهدته وان كان قد  
 رجعت عنه فقلت يكون المتاع للمرأة فقال لا رايت ان اقامت بيعة الى  
 الميراث كانت تحتاج فقلت شا هدين فقال لو سالت من بينهما يعني الجملين  
 ونحن يومئذ مملكة لا خبر وك ان الجهار والمتاع بالمعنى علانية من بيت  
 المرأة التي بيت زوجها في التي جاءت به وهذا المدعي فان زعم انه  
 احدث فيه شيئا فليات عليه البيعة **باب نادر** علي بن ابراهيم  
 عن ابيه ومحمد بن يحيى عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير  
 عن ابي بصير قال سالت ابا جعفر عن رجل تزوج اربع ذنوة في عقده  
 واحدة وقال في مجلس واحد وهو رهن مختلفة قال جابن له وهو نكح  
 رايت ان هو خرج الى بعض البلدان فطلق واحد من اربع واشهد  
 على طلاقها قوما من اهل تلك البلد وهم لا يعرفون المرأة ثم تزوج  
 امرأة من اهل تلك البلاد بعدا نقضا عن تلك المطلقة ثم مات  
 بعد ما دخل بها كيف يقسم ميراثه قال ان كان له ولد فان للمرأة التي تزوجها  
 اخيرا من اهل تلك البلاد ربع ثمن ما ترك وان عرفت التي طلقت  
 من الاربعه بيعتها ونكحها فلا شيء لها من الميراث وعليها العدة قال  
 ويقسمون الثلث شقة ثلثة ارباع ثمن ما ترك وعليهن العدة وان لم يتر  
 التي طلقت من الاربع اقسمن الاربع شقة ثلثة ارباع ثمن ما ترك بينهما  
 جميعا وعليهن جميعا العدة **باب ميراث الغلام والحرية تزوج**  
**وهما غير وودكين** عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد ومحمد بن يحيى عن محمد  
 بن محمد وعلي بن ابراهيم عن ابي بصير عن الحسن بن محبوب عن علي بن  
 ابي بصير عن ابي عبد الله قال سالت ابا جعفر عن غلام وحرية زوجها وليان  
 لها وهما غير مدركين قال فقال النكاح جابر فيهما ادرك كان له الحيا  
 فان ما نكحها ان يدركها فلا ميراث بينهما ولا ميراث الا ان يكونا قد ادركا ورضيا

السك



قلت فان ادرك احدهما قبل الاخر فالجوز ذلك عليه ان هو رضى  
 قلت فان كان الرجل الذي ادرك قبل الجارية ورضى بالنكاح ثم مات  
 قبل ان تدرك الجارية اترثه قال نعم بعين ارضائها منه حتى تدرك و  
 تخلف بالله ما دعاهما الميراث الا رضاهما بالثروحة ثم يدفع  
 اليها الميراث ونصف المهر قلت فان ماتت الجارية ولم يكن ادركت  
 فان كان ابوها هو الذي زوجها قبل ان تدرك قال يجوز عليها تزويج  
 الاب ويجوز على الغلام والمهر على الاب الجارية **عده** من اصحابنا عن  
 بن زياد ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن محمد بن محبوب عن نعيم بن ابراهيم عن  
 بن كثير عن ابي عبد الله ع قال سالت عن رجل تزوج ابنا له صدركا  
 في يثمه في حجره قال ترثه ان مات ولا يرثها لان لها الخمار ولا خاد  
 عليها **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن فضال عن القاسم بن عروة عن  
 ابن بكير عن عبيد بن زرارة عن ابي عبد الله ع قال سالت عن الصبي  
 يتزوج الصبية هل يتوارثان قال اذا كان ابواهما اللذان زوجها  
 فتم قلت يجوز تطلق الاب قال **باب ميراث المترجعة للمهر**  
**وله** يدخل بها ابو علي الاسمعي عن محمد بن عبد الجبار ومحمد بن اسمعيل عن  
 عن الفضل بن شاذان جميعا عن صفوان عن عبد الرحمن بن الحجاج عن  
 رجل عن علي بن الحسين عليهما السلم في المستور عنها زوجها ولم يدخل  
 بها قال لها نصف الصداق وها الميراث وعليها العدة **مسئله** بن محمد  
 عن معلى بن محمد بن الحسن بن علي عن ابان عن ابي يعقوب عن ابي عبد  
 عليه السلم في رجل توفي قبل ان يدخل بامرأته فقال ان كان فرضها  
 فلها المصنف وهي ترثه وان لم يكن فرضها مهر فلا مهر لها وهو  
 يرثها **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن علي بن الحكم عن العلاء عن محمد بن  
 مسلم عن احدهما عليها السلم في الرجل يموت وتحت المرأة لم يدخلها  
 قال لها نصف المهر ولها الميراث كما **مسئله** بن محمد بن علي بن محمد  
 عن الحسن بن علي ومحمد بن يحيى عن عبد الله بن محمد بن علي بن الحكم جميعا

ابو ثعلبة الزهر المدرك  
 قال ان زناها فادركت  
 ادركت

من

بن عثمان

عن ابان

عن ابان بن عثمان عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله قال سالت ابا عبد الله  
 عن الرجل تزوج امرأة ولم يفرض لها صداقا فمات عنها وطلقاتها قبل  
 ان يدخل بها مالها عليه فقال ليس لها صداق وهي ترثه ويرثها  
**باب ميراث المطلقات والمرور والرجوع** عن ابي ابراهيم عن ابيه  
 عن ابن ابي عمير عن عاصم بن حميد عن محمد بن قيس عن ابي جعفر ع قال  
 اذا طلقت المرأة بترث في عهدنا زوجها وهي في عدة منه لم تحرم عليه  
 فانها ترثه وهو يرثها مادامت في الدم من حيضتها الثانية من الطلقتين  
 الا ولتين فان طلقتا الثالثة فانها لا ترث زوجها شيئا ولا يرث  
 منها **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن فضال عن ابن بكير عن زرارة  
 قال سالت ابا جعفر ع عن الرجل يطلق المرأة وتختل بترثه ويرثها ما  
 له عليها رجعة **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابن ابي عمير عن محمد بن ابي  
 عن ابي عبد الله قال اذا طلق الرجل وهو صحيح لا رجعة له عليها لم ترثه  
 ولم يرثها وقال هو يرث ويورث ما لم ترالدم من الحيضة الثالثة  
 اذا كان له عليها رجعة **علي بن ابراهيم** عن ابن ابي عمير عن ابان عن رجل  
 عن ابي عبد الله ع في رجل طلق امرأته تطليقتين في صحة ثم طلق  
 الثالثة وهو مريض قال ترثه مادام في مرضه وان كان الى سنة **علي**  
 عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن ابي العباس عن ابي  
 عبد الله ع قال اذا طلق الرجل المرأة في مرضه ورثته مادام في مرضه  
 ورثته مادام في مرضه ذلك وان انقضت عدتها الا ان يصح منه  
 فقلت له فان طال به المرض قال ما بينه وبين سنة **مسئله** بن محمد  
 عن معلى بن محمد بن بعض اصحابنا عن ابان بن عثمان عن ابي ابي  
 بصير وابي العباس جميعا عن ابي عبد الله ع انه قال ترثه ولا يرثها  
 اذا انقضت العدة **ابو علي** الاسمعي عن محمد بن عبد الجبار ومحمد بن  
 اسمعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن صفوان بن يحيى عن عبيد  
 الرحمن بن الحجاج عن حمزة بن ابي عبد الله ع في الرجل المريض يطلق امرأته







والمرأة من الرجل قال قلت فان اباحني فدا دخل عليهم في هذا شيئا  
قال واى شي ادخل عليهم قلت رجلين اخرين عيين لهما وارث الاموال  
احدهما له مائة الف درهم معروف والاخر ليس بشي ركنا سفتد فغرقا  
فاخرجت المائة الف كيف يصنع بها قال قد دفع الى موالي الذي ليس  
قال فقال لما ادخل فيها صدق هو هكذا قال يدفع المال الى موالي الذي  
ليس له شي ولم يكن للاخر مال يرثه موالي الاخر فلا شي لو رثته **علي بن**  
**ابراهيم** عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حميد عن ابيه قال قضى امير  
المؤمنين ع باليمن في قوم اهدمت عليهم دارهم فبقي منهم صبيان  
احدهما مملوك والاخر فراسهم بينهما فخرج السهم على احدهما فجعل المالك  
له واعتق الاخر **علي** عن محمد بن عيسى عن يونس عن ابي عبد الله بن رزين  
عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع في الرجل سقط عليه وعلى امراته بيت  
قال يورث المرأة من الرجل ويورث الرجل من المرأة معناه  
يورث بعضهم من بعض من صلب مواليهم لا يرثون مما يورث بعضهم  
من بعض شيئا **عده** من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله دفعه ان امير  
المؤمنين ع قضى في رجل وامرأة ماتا جميعا في الطاعون ماتا على فراش  
واحد ويد الرجل ورجله على المرأة فجعل الميراث للرجل وقال انه مات  
بعدها **عده** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن محمد بن سبيل عن حماد بن  
عيسى عن الحسين بن المختار قال قال ابو عبد الله ع لا يجرى فيه ياناً بينه  
ما تقول بيت سقط على قوم وبقي منهم صبيان احدهما حر والاخر  
مملوك لصاحبه فلم يعرف الحر من المملوك فقال ابو حنيفة لعنق  
نصف هذا ونصف هذا ويقسم المال بينهما فقال ابو حنيفة ع  
ليس كذلك ولكن يفرع بينهما فمن اصابته الفرعة فهو حر ويعتق هذا  
فجعل مواليه **باسم** **باب** **الغني من الدية من لا يرث**  
عده من اصحابنا عن سهل بن زياد ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد وعيل  
بن ابراهيم عن ابيه جميعا عن ابن محبوب عن حماد بن عيسى عن سواد

ليس ع

ما اكوف

والرصيد يورث

عنتق

سواد

عن الحسن

عن الحسن قال ان عليا ع لما هزم طلحة والزبير اقبل الناس منهم من  
فر واما امرأة حامل على الطريق ففرغت منهم فطرح ما في بطنها حياً  
فاضطرب حتى مات ثم ماتت امد من بعد لا فمن يعا على واصحابه وهي  
مطروحة وولدها على الطريق فسالهم عن امرها فقالوا له انها كانت  
حبل ففرجت حين رأت القتال والهزيمة قال فسالهم ايها مات قبل  
صاحبه ثقيل ايها مات قبلها قال وزعابز وجها اب لغلام الميت فورشه  
من ابنته ثلثي الدية وورث امد ثلث الدية ثم وورث الزوج من امراته  
الميتة نصف ثلث الدية الذي ورثته من ابها وورث قرابة المرأة  
الميتة الباقي ثم وورث الزوج ايضاً من دية امراته الميتة نصف الدية  
وهو الثمان وخمسة اية درهم وذلك انه لم يكن لها ولد غير الذي  
رست به حين فرغت قال واذا وكله من بيت اموال البصرة **ابن**  
**عنه** عن ابي ايوب عن سليمان بن خالد عن ابي عبد الله ع قال قضوا ميراثي  
عليه السلم في دية المقتول انه يرثها الورثة على كتاب الله وسبها مطلقاً لم يكن  
على المقتول دين الا الاخوة والاحوات من الام فانهم لا يرثون من دينه  
شيئاً **ابن** **عنه** عن عبد الله بن سنان قال قال ابو عبد الله ع قضى  
امير المؤمنين ع ان الدية يرثها الا الاخوة والاحوات من الام فانهم  
لا يرثون من الدية شيئاً **علي** بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس  
عن عاصم بن حميد عن محمد بن قيس عن ابي جعفر ع قال الدية يرثها  
الورثة على فرايض الموارث الا الاخوة من الام فانهم لا يرثون  
من الدية شيئاً **حميد** بن زياد عن ابن سميعة عن عبد الله بن جليله  
وعلى بن رباط عن عبد الله بن بكير عن عبد بن زرارة عن ابي جعفر  
قال لا يرث الاخوة من الام من الدية شيئاً **عنه** بن يحيى عن احمد بن محمد  
عن علي بن النعمان عن يحيى بن ابي ارق قال سالت ابا عبد الله ع عن الرجل  
يقتل ويترك ديناً وليس له مال فما اخذ اولياؤه الدية اعلمهم ان  
يقضوا دينه قال نعم قلت وان لم يترك شيئاً قال نعم انما اخذ واديتيه

ابو عبد الله ع



فعلهم ان يقضوا دينه **عده** من اصحابنا عن سهل بن محمد بن ابي نصر عن  
 داود بن اخصين عن ابي العباس عن ابي عبد الله قال سألته هل الاخرة  
 من الام من المديته شتيئا قال **الا باب** **ميراث الفاتل** عده من اصحابنا  
 عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن القاسم بن محمد بن علي  
 بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله قال لا يورث رجلان قتل  
 احدهما صاحبه **احد** عن الحسين بن القاسم بن سويد عن القاسم بن  
 سليمان قال سالت ابا عبد الله ع عن الرجل قتل امه ايرثها قال سمعت  
 ابي بصير يقول انما رجل ذرجه قتل فترثه لم يرثه **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن  
 ابن ابي عمير ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن علي بن محمد بن ابي بصير  
 بن دراج عن احدهما عليها السك قال لا يرث الرجل اذا قتل ولده او اباه  
 ولكن يكون الميراث لورثته **الفاتل عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد  
 محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن محبوب عن ابن رباب عن ابي عبد  
 عن ابي جعفر ع في رجل قتل امه قال لا يرثها ويقتلها صاحبها ولا يرثها  
 كفارة لذنبه **محمد** بن يحيى عن احمد وعبد الله بن ابي محمد عن ابن ابي عمير عن هشام  
 بن سالم عن ابي عبد الله ع قال قال رسول الله لا ميراث للقاتل **عده** من اصحابنا  
 عن سهل بن زياد ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب  
 عن ابن رباب عن ابي حمزة ع قال سالت ابا جعفر ع عن امرأة شربت  
 دواء وهي حامل ولم يعلم بذلك زوجها فالت ولدها قال فقال ان كان  
 له عظم قد بنت عليه اللحم عليها دية تسلمها الى ابيه وان كان حين حرق  
 علقه او مضغه فان عليها اربعين دينارا او غرة فودها الى ابيه قلت  
 له فهي لا يرث ولدها من دية مع ابيه قال لا لانها قتله فلا ترثه **عده**  
 بن محمد عن معلى بن محمد عن بعض اصحابه عن حماد بن عثمان عن فضيل بن  
 يسار عن ابي عبد الله ع قال لا يقتل الرجل بولده اذا قتله ويقتل  
 الولد بولده اذا قتل بالده ولا يرث الرجل اباه اذا قتله وان كان خطاه  
**علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن محمد بن ابي بصير

شعر

الغرة العبد الامر وفي الحديث  
 من يورث امه على الله عز وجل  
 الجنين بقرة من

عنه

عن ابي جعفر ع قال المرأة ترث من ذية زوجها ويرث من ديتها ما لم يقتل احد  
 صاحبه **عده** بن محمد عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي عن ابي بن عثمان عن  
 عبد الله بن ابي يعفور قال قلت لابي عبد الله ع هل المرأة من ذية زوجها  
 وهل الرجل من ذية امراته شيء قال نعم ما لم يقتل احدهما الاخر **عده** بن ابراهيم  
 عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عمار عن الحلبي عن ابي عبد الله ع قال اذا قتل  
 الرجل اباه قتل به وان قتله ابوه لم يقتل به ولم يرثه **الفاتل** بن ساذان  
 قال لو ان رجلا ضرب ابنه غير بسرف في ذلك يريد تاديبه فيقتل الابن من ذلك  
 الضرب ويرثه الاب ولم تلزمه الكفارة لان ذلك للاب وهو ماله وبتلك  
 ولده لانه في ذلك بمنزلة الامام يقيم حدا على رجل فمات فلا دية عليه و  
 لا سيما الامام فان لا وان ضربه ضربا مسرفا لم يرثه الاب فان كان الابن  
 جرح او جرح فبطه الاب فمات من ذلك قال هذا ليس بقاتل ولا كفارة فان  
 عليه وهو يرثه لان هذا بمنزلة الادب والاستصلاح والحاجة من  
 الولد في ذلك والمثبه من المعاجز ولو ان رجلا كان ركبنا على دابة  
 فارتطابها واخذ فمات لم يرثه ولو كان يسوق الدابة او يقودها فوطيت  
 الدابة اباها واخذ فمات ورثه وكانت المديته على قتله لغيره ومن الورثة  
 ولم يلزمه الكفارة ولو جرح قليبا في غير حقه او جرح كفيفا او ظملا  
 فاصاب شيئا منها وارثا له فقتله لم يلزمه الكفارة وكانت المديته على  
 العاقلة وورثه لان هذا ليس بقاتل الا ترى انه لو كان فعلى ذلك في  
 لم يكن نقال ولا واجب ذلك ذية ولا كفارة فاخرجه ذلك الشيء في غير  
 حقه ليس هو يقتل لان ذلك بعينه يكون في حقه فلا يكون قتلا وانما الميراث  
 المديته في ذلك اذا كان في غير حقه احتياطا للدماء وكذا يظل دم امرئ  
 مسلم وكذا يتعدى الناس حتى يجرها الى ما لا يحل لهم فيه وكذلك الصبي و  
 المجنون لو قتل او كورثا وكانت المديته على العاقلة والقاتل يجب وان لم يرث  
 قال لا يرث المقاتل من المال شيئا لانه ان قتل عمدا فقد جعل الله لا يرث  
 وان قتل خطأ فكيف يرث وهو يورث منه المديته وانما منع المقاتل من الميراث

فان عطفت الزوجه شفتها من

الداهم

الظلم بالدم كهيئة الصفة من

شعر

الغرة العبد الامر وفي الحديث  
 من يورث امه على الله عز وجل  
 الجنين بقرة من



الميراث

احتياطاً لدماء المسلمين كيلا يقتل اهل الميراث بعضهم بعضاً طمعا في  
**باب ميراث اهل الملل** علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير  
 عن هشام عن ابي عبد الله ع انه قال فيما روي الناس عن النبي ص قال انه  
 لا يوارث اهل ملتين فقال نزلهم ولا يورثوا الا الاسلام لم يزدوه وحقه  
 الاشدة **علي** عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حميد بن محمد بن قيس  
 قال سمعت ابا جعفر ع يقول لا يرث اليهودي والنصراني المسلم ويرث  
 المسلم اليهودي والنصراني **علي** بن ابراهيم عن ابيه محمد بن عيسى عن يونس  
 عن زرعة عن سماعة قال سألت ابا عبد الله ع عن الرجل المسلم يهمل  
 يرث المشرك قال نعم ولا يرث المشرك المسلم **عنه** عن موسى بن بكر عن  
 عبد الله بن اعين قال قلت لابي جعفر ع جعلت فداك النصراني يموت  
 وله ابن مسلم يرثه قال فقال نعم ان الله لم يزد به بالاسلام الا ما لم يكن  
 نزلهم ولا يورثوا **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد بن محبوب عن الحسن بن  
 صالح عن ابي عبد الله ع قال المسلم يحجر الكافر ويرثه والكافر لا يحجر المؤمن  
 ولا يرثه **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن محبوب عن ابي داود قال سمعت ابا عبد  
 الله يقول المسلم يرث امراته الذميمة ولا يرثه **باب اخر من ميراث اهل**  
**الملل** علي بن ابراهيم عن ابيه محمد بن يحيى عن احمد بن محمد وعده من اصحابنا  
 عن سهل بن زياد جميعا عن الحسن بن محبوب عن هشام بن سالم عن مالك  
 بن اعين عن ابي جعفر ع قال سألته عن نصراني مات وله ابن اخ مسلم وابنة  
 والنصراني اولاد ووجه نصاري قال فقال اري ان يعطى ابن اخته ثلث  
 ماترك ان لم يكن له ولد صغير فان كان له ولد صغير فارق على الوارثين  
 ان سقوا على الصغير مما ورثا من ابيهم حتى يدركوا قيل له كيف ينفقان  
 قال فقال يخرج وارث الثلثين ثلثي النفقة ويخرج وارث الثلث ثلث  
 فان ادركوا تحطع النفقة عنهم قيل له فان اسلم الاولاد وهم صغيرا قال  
 فقال يدفع ماترك ابوهم الى الامام حتى يدركوا فان بقوا على الاسلام فلا يرثون  
 دفع الامام ميراثه الى ابيهم اخيه وابن اخته المسلمين يدفع الى ابن اخيه

عن ابن ابراهيم بن محبوب  
 عن ابي عبد الله ع  
 قال  
 ان

ابن ابي عمير عن ابي عبد الله ع  
 قال

ميراثهم اليهم وان لم يقولوا  
 الاسلام اذ ادركوا طفولتهم  
 دفع الامام ع

يحيى

ثلثي ماترك ويدفع الى ابن اخته ثلث ماترك **ابن محبوب** عن ابن ابي عمير عن  
 ابي بصير عن ابي جعفر قال سألته عن رجل سلم مات وله ام نصرانية وله  
 زوجة وولد مسلمون قال فقال ان اسلمت امه قبل ان يقسم ميراثه اعطيت  
 السدر فقلت فان لم يكن له امرأة ولا ولد ولا وارث له سهم في الكتاب من  
 المسلمين وامه نصرانية وله قرابة نصاري ممن له سهم في الكتاب لو كانوا  
 مسلمين لمن يكون ميراثه قال ان اسلمت امه فان جميع ميراثه لها وان لم  
 امه واسلم بعض قرابته ممن له سهم في الكتاب فان ميراثه له وان لم يسلم  
 من قرابته احد فان ميراثه للامام **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير  
 عن عبد الله بن مسكان عن ابي عبد الله ع قال من اسلم على ميراث قبل ان  
 الميراث فهو له وان اسلم بعد ما قسم فلا ميراث له ومن اعتق على ميراث  
 قيل ان يقسم الميراث فهو له ومن اعتق بعد ما قسم فلا ميراث له وقال في المرأة  
 اذا اسلمت قبل ان يقسم الميراث فلها الميراث **باب ميراث اهل**  
**الملل** **علي** بن ابراهيم عن ابيه محمد بن يحيى عن احمد بن محمد  
 وعده من اصحابنا عن سهل بن زياد وعلي بن ابراهيم عن ابيه جميعا عن  
 ابن محبوب عن ابن ابي عمير عن ابي حمزة عن ابي جعفر ع قال ان عليا ع كان  
 يقضي في الميراث فيما ادرك الاسلام من مال مشرك لم يكن يقسم  
 قبل الاسلام انه كان يجعل للنساء والرجال حضورهم منه على كتاب الله  
 وسنة نبيه ص **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابن ابي عمير  
 عن حماد بن محمد بن قيس عن ابي جعفر ع قال قضى امير المؤمنين ع  
 في الميراث ما ادرك الاسلام من مال مشرك لم يقسم فان للنساء  
 حظوظهن منه **علي** بن محمد بن يحيى عن يونس قال ان اهل الكتاب والمجوس  
 يريثون ويورثون ميراث الاسلام ومن حجة القرابة التي يجوز في الاسلام  
 وسقط ما سوى ذلك من ولاياتهم مثل الذي يتزوج منهم امه واخوته  
 او غير ذلك من ذوات المحارم فانهم يورثون من حجة الانساب المستقيمة  
 لا من حجة انساب الخطا وقال الفضل المجوسي يورثون بالنسب ولا يرثون بالكلح

عن ابن ابي عمير عن ابي عبد الله ع  
 عن احمد بن محمد بن قيس  
 يقسم الميراث فهو له ومن اعتق  
 بعد ما قسم فلا ميراث له

ع



فان يجوزى وترك امه وهي اخته وهي امراته فلما لها من قبل انها ام وليس لها  
 من قبل انها اخت وانها زوجة شو فان ترك اما وهي اخته وابنته فاللام  
 السدس وللأبنة النصف وما بقى هو عليها على قدر انصافها وليس لها من  
 انها اخت شو لان لا ترث مع الام وان تركت ابنته وهي اخته وهي  
 امراته فان هذه اخته لأمه فلها النصف من قبل انها ابنة والمباقي رد  
 عليها ولا ترث من قبل انها اخت ولا من قبل انها زوجة شيئا وان تركت  
 اخته وهي امراته واخاه فالمال بينهما للذكر مثل حظ الأنثيين ولا ترث من  
 قبل انها امراته شيئا وهذا كله على هذا المثال ان شاء الله فان تزوج محرمي  
 ابنته فولد لها ابنتين ثم مات فانه تركت تلك بنات المال بينهما بالسوية فان  
 احدي الابنتين فانها تركت امها وهي اختها لا يها وتركت اختها لا يها واما  
 فالمال لامها التي هي اختها لا يها لانه ليس للاخوة والاحواز مع احد الولد  
 شيء **باب من ترك من الورثة بعضهم مسلمون وبعضهم مشركون**  
 احمد بن محمد بن علي بن الحسن التي عن اخيه احمد بن الحسن عن ابيه عن جعفر  
 بن محمد بن بن رباط رفعه قال قال امير المؤمنين عملوان رجلا ذميا اسلم و  
 ابوه حرمي ولا يبيد ولد غيره ثم مات الاب ورثه المسلم جميع ماله ولم يرثه  
 ولله ولا امراته مع المسلم شيئا **عنه** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن  
 غيره واحد عن ابي عبد الله ع في يهودي او نصراني يموت وله اولاد مسلمون  
 واولاد غير مسلمين فقال لهم على مورثتهم **باب ميراث المالك** علي بن  
 ابراهيم عن ابيه ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد ومحمد بن اسمعيل عن الفضل بن  
 بن شاذان جميعا عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن سليمان بن خالد  
 عن ابي عبد الله ع قال كان امير المؤمنين ع يقول في الرجل الحر يموت وله  
 ام مملوكة قال تشتري من مال ابغها ثم تعتق ثم يورثها **عنه** بن يحيى عن احمد  
 بن محمد عن ابن ابي عمير عن عبد الله بن سنان قال سمعت ابا عبد الله ع يقول  
 في رجل توفي وترك مالا وله ام مملوكة قال تشتري امه وتعتق ثم تدفنها  
 ببقية المال **عنه** بن يحيى عن احمد بن محمد بن الحسن بن علي عن ابن بكير عن بعض

وابنة

وصكها

الحجاب

اصحابنا عن ابي عبد الله ع قال اذا مات الرجل وترك اباه وهو مملوك او امه  
 وهي مملوكة والميت حر اشترى مما ترك ابوه او قرابته وورث ما بقى من المال  
**عنه** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج قال قلت لابي  
 عبد الله ع الرجل يموت وله ابن مملوك قال يشتري ويعتق ثم يدفع اليه  
 ما بقى **عنه** بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان عن ابن مسكان  
 عن سليمان بن خالد عن ابي عبد الله ع قال كان امير المؤمنين ع يقول  
 في الرجل الحر يموت وله ام مملوكة قال تشتري مما تركت ابغها ثم تعتق ثم يورثها  
**عنه** بن ابراهيم عن ابيه عن محمد بن جعفر عن عبد الله بن طلحة عن ابي عبد  
 عليه السلم قال سالت عن رجل مات وترك ما لا يكفيها وتركت اما مملوكة  
 واختا مملوكة قال تشتريان من مال الميت ثم يعقبان وين رثان قلت ارايت  
 ان ابا اهل الحجاز كيف يصنع قال ليس لهم ذلك ويقومان قيمة عدل ثم يعطى  
 ما لهم على قدر القيمة قلت ارايت لو اشترى ما اعتق ثم ورثته من كان  
 يرثها قال يرثها مولى ابها لانها اشترى من مال الابن **عنه** بن ابراهيم  
 عن ابيه عن ابن محبوب عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال ان  
 امير المؤمنين ع في الرجل يموت وله ام مملوكة وله مال ان يشتريها منه من  
 ويدفع اليها بقية المال ذالم يكن له ذوقا بقرتهم في الكتاب **عنه** بن جميل  
 عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير عن جنان بن سدير عن ابن ابي عمير  
 عن اسحق قال مات مولى لابي علي ع فقال انظر واهل تجدوا له وارثا فقيل  
 له ان له ابنتين باليامة مملوكتين فاشترىهما من مال الميت ثم دفع  
 اليهما بقية المال قال الفصل فان قال قائل فان ابى مولى المملوك ان يبيعه  
 وامتنع من ذلك يجبر عليه قيل نعم لانه ليس له ان يمتنع وهذا حكم لازم  
 لانه يرد عليه قيمته تاما ولا يقصر منه شيئا وفي امتناعه فساد للمال **عنه** بن  
 وهب عن ابن ابي عمير عن الفضل بن شاذان قال فانها كانت ام ولد لرجل فيكون الرجل ان يبيعه  
 واخيها وخشي ان لا يصبر عنها وخاف الغيرة ان تصير الى غيره هل تجوز  
 منه ويفرق بينه وبينها وله منها فلما فالحكم بوجوب تحريرها فان خشي ان لا يصبر

بزهارة تجدون

له



ما ذكرت وأحب ان لا يفارقها فله ان يعتقها ويجعل مهرها عتقها حتى لا يخرج من ملكه ثم يدفع اليها ما ورثت فان قال فانها ورثت اقل من قيمتها وورثت النصف من قيمتها او الثلث او الربع قيل له يعتق منها بحسب ما ورثت فان شاء صاحبا ان يستسيجها فيما بقي من قيمتها فعل ذلك وان شاء ان يتخذه بحسب ما بقي منها فعل ذلك فان قال فان كان قيمتها عشرة آلاف درهم وورثت عشرة دراهم وورثها واحداً او اقل من ذلك قيل له لا يبلغ قيمة المملوكه اكثر من خمسة آلاف درهم الذي هو دينه الحرة المسلمة ان كان ما ورثت جزءاً من قيمتها او اكثر من ذلك اعتق منها بمقدار ذلك وان كان اقل من جزء من ثلثين جزءاً لم يعبأ بذلك ولم يعتق منها شئ فان كان جزءاً كسراً وجزءين وكسر لم يعبأ بالكسر كما ان الزكوة تجب في المالين ثم لا تجب حتى تبلغ مائتين واربعين ثم لا تجب ما بين الاربعينات شئ وكذلك هذا فان قال لم يجعلها ذلك جزءاً من ثلثين دون ان يجعله جزءاً من عشرة او جزءاً من مائتين او اقل واكثر قيل ان الله جل وعز يقول في كتابه هي مملوكه عن الاهلة قل هي موافقة للناس هي الشهر فاجعل الموافقة هي الشهر ويجعل الموافقة هي الشهر ولم الشهر ثلثون يوماً وكان الذي يجب لها من الرق والغنم من طريق الموافقة التي وقفها الله للناس فان قال فما قولك فيمن اوصى ترك بجزء من ماله ثم مات ولم يبين هل يجعل له جزءاً من ثلثين جزءاً من ماله كما فعلت للمعتق قبله ولكنه يجعل جزءاً من عشرة من ماله لان هذا ليس هو من طريق الموافقة وانما هو من طريق العدد فلو كان اصل العدد مائة او اقل ان كان اصل العدد مائة الذي لا تكرار فيه ولا نقصان فيه عشرة فاحذفنا الاجزاء من ذلك لان ما زاد على عشرة فهو تكرار لانك تقول احد عشر واثني عشر وثلاثة عشر وهذا انكر الحساب الاول وما ينقص من عشر فهو نقصان عن حد كمال اصل الحساب وعن تمام العدد فعملنا لهذا الموصى له جزءاً من عشرة اذا كان ذلك من طريق العدد وهكذا رويناه

جاءت سنين

ثلثين

لذة

هذا

واقى

عنا بعد

عن ابي عبد الله عن ان له جزءاً من عشرة وجعلنا للمعتق جزءاً من ثلثين لانه من طريق الموافقة وهكذا جعل الله الموافقة للناس الشهر وكما ذكرنا فان قال فان وهب رجل للمملوك ما لا يملكه بذلك المال كما اعتقه بالادب قيل له ان هذا لا يشبه ذلك فان المبيت لما ان مات لم يكن لذلك المال رب غير المملوك ولم يستحقه احد غير المملوك فيبقى مال لارب له ولغيره لما ربي قائم بعينه ان ائتمنا عن المملوك رجوع الى ربه القاييم وقد ربه بما صنع المملوك فهذا لا يشبه ذلك والمجود لله **باب** انه لا يتوارث الحر والعبد الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي الوشاء عن جميل بن دراج ومحمد بن حمران عن ابي عبد الله عن قال لا يتوارث الحر والمملوك **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد بن علي بن ابراهيم عن ابيه جميعاً عن ابن ابي عمير عن محمد بن حمران عن ابي عبد الله عن قال لا يتوارث الحر والمملوك **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد بن علي بن الحكم عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم عن احمد بن محمد بن علي بن ابي عبد الله عن قال لا يتوارث الحر والمملوك **محمد** بن زياد عن الحسن بن محمد بن سماعة عن جعفر بن سماعة عن الحسن بن حذيفة عن جميل بن الفضيل بن جيار عن ابي عبد الله عن قال العبد لا يورث والطليق لا يورث **باب** الرجل يترك وارثين احدهما اراخ **باب** عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن محبوب ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن علي بن ابراهيم عن ابيه جميعاً عن ابن محبوب عن علاء بن رزين عن محمد بن مسلم قال سألت ابا جعفر عن رجل كان له ام مملوكه فلما حضرته الوفاة اطلق رجل من اصحابنا فاشترى امه واشترى عليها ابناً اشترى فاعتقك فاذا مات ابنك فلان فوريثته اعطيتي برزقاً نصف ما ترضين علي ان تعطيني بذلك عهداً لله وعهداً رسول الله ورضيت

ذكره

عنه الطليق الا الذي المذموم اساوره دخل سبيله



بذلك واعطته عهدا لله وعهد رسوله لغنين له بذلك فاشترها الرجل <sup>عقبها</sup>  
 على المشروطات ابنا بعد ذلك فورثته ولم يكن له وارث غيرها قال  
 فقال ابو جعفر نعم لقد احسن اليها واجر فيها ان هذا لفقير والمسلوك عنده  
 شروطهم وعلما ان نفي له بما عاهدت الله ورسوله عليه **علي بن ابراهيم**  
 عن ابيه عن ابن ابي عمير عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله عم في رجل كاتب  
 ملكه واشترط عليه ان ميراثه له فرجع ذلك الى امير المؤمنين ثم فاجل  
 شرطه وقال شرط الله قبل شرطك **باب ميراث المكاتبين ابو بصير**  
 الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن منصور بن جازع عن  
 ابي عبد الله عم قال الكاتب يورث ويورث على قدر ما اد **علي بن ابراهيم**  
 عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي وعبد الله بن سنان عن ابي عبد  
 عليه السلم في رجل كاتب يموت وقدار يبعث مكاتبه وله ابن من جارية  
 قال ان كان اشترط عليه ان يحرقه مولوك رجعا لانه مولوكا والجارية و  
 ان لم يكن اشترط عليه ذلك ادى ابنه ما بقى من مكاتبته وورث ما بقى  
**علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابن ابي عمير عن محمد بن عيسى عن يونس جديعا  
 عن عاصم بن حميد عن محمد بن قيس عن ابي جعفر عم في رجل كاتب كانت  
 تحتها امرأة حرة فاوصت عند موتها بوجه فقالت اهل الميراث لا يرث  
 ولا يتخير وصيتها لانه مكاتب لم يعتق ولم يرث فقضى انه يرث بحسب  
 ما اعتق منه **باب اسناد عن عاصم بن حميد بن قيس** عن ابي جعفر عم في مكاتب  
 توفى وله مال قال بحسب ميراثه على قدر ما اعتق منه لو رثته ولم يعتق  
 منه لا يراه الذين كاتبوه من ماله **عدة** من اصحابنا عن سهل بن زياد  
 ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسن بن محبوب عن مالك بن عطية قال  
 سئل ابا عبد الله عم عن رجل مكاتب مات ولم يورث مكاتبته وترك مالا  
 وولدا قال ان كان سيد محب كاتبه اشترط عليه ان يحرقه عن نهم من نومه  
 فهو رث في الرق وكان قد عجز عن نهم فما ترك من شيء فهو لسيده وابنه رث  
 في الرق ان كان ولد قبل المكاتبه وان كان كاتبه بعد ولم يشترط عليه

البريد

عن محمد

فان ابنة

فان ابنة حرفيودي عن ابيه ما بقى عليه مما تركت ابوه وليس لابنه شيء من الميراث  
 حتى يودي ما عليه فان لم يكن ابوه ترك شيئا فلا شيء على ابنة **محمد بن زياد** عن  
 الحسن بن محمد عن محمد بن زياد عن محمد بن محمد عن ابي عبد الله عم قال سأل  
 عن مكاتب يودي بعض مكاتبته ثم يموت ويترك ابنا له من جارية قال  
 ان كان اشترط عليه صار ابنه مع امه مملوكين وان لم يكن اشترط عليه  
 صار ابنه محررا وادى الى المولى بقبه المكاتبه وورث ابنة ما بقى **محمد**  
 بن يحيى عن عبد الله بن محمد بن علي بن الحكم عن ابان عن محمد بن مسلم عن احدهما  
 عليها السلم في مكاتب مات وقدارى من مكاتبته شيئا وترك مالا و  
 ولدان احرار فقال ان عليا كان يقول يجعل ماله بينهم بالخصص **علي**  
 بن ابراهيم عن ابيه عن اسمعيل بن مراد عن يونس عن عبد الله بن سنان  
 عن ابي عبد الله عم قال قلت له مكاتب اشترى نفسه وحلف مالا قبته  
 مائة الف ولا وارث له قال يرثه من يبيع حريته قال قلت من الضامن  
 لحريته قال الضامن بخرا للمسلمين **باب ميراث المرنه عن الاسلام**  
 علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابان بن عثمان عن ذكره عن ابي  
 عبد الله عم في الرجل يموت مرتدا عن الاسلام وله اولاد قال فقال ماله  
 لولده المسلمين **عدة** من اصحابنا عن سهل بن زياد ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد  
 عن الحسن بن محبوب عن ابي ولا والحناط عن ابي عبد الله عم قال سالت  
 عن رجل ارتد عن الاسلام لمن يكون ميراثه قال يقسم ميراثه على ورثته  
 على كتاب الله **ابن محبوب** عن سيف بن عميرة عن ابي بكر الحضرمي عن ابي عبد الله  
 عليه السلم قال اذا ارتد الرجل المسلم عن الاسلام بانت منه امراته **باب**  
 المطلقة وان قتل وامات قبل القضاء العتق هي ترثه في العدة ولا يرثها  
 ان ماتت وهو رث عن الاسلام **ابن محبوب** عن العلاء بن رزين عن محمد  
 بن مسلم قال سالت ابا جعفر عم عن المرتد فقال من رغب عن دين الاسلام  
 وكفر بما انزل الله على محمد ص بعد اسلامه فلا قوة له وقد وجب قتله  
 وبانت امراته منه ويقسم ما ترك على ولده **باب ميراث**

عقوبة  
 المكاتب  
 ان العتق







عن عبد الله بن سنان قال سمعت ابا عبد الله عم يقول نحو شهادة القابله  
 في المولود اذا استهل وصاح في الميراث ويورث الميراث من الميراث بقوله  
 شهادة امرأه واحدة قلت فان كانت امرأتان قال نحو شهادة في الميراث  
 من الميراث **محمد بن زياد** عن الحسن بن محمد بن زياد عن عبد الله بن  
 سنان عن ابي عبد الله عم في المنقوش لا يرث من الدية شيئا حتى يصوم ويصوم  
 صوت **علي بن ابراهيم** عن محمد بن عيسى عن يونس عن ابن عمون عن بعضهم قال  
 سمعته يقول ان المنقوش لا يرث من الدية شيئا حتى يستهل ويصوم صوته  
**باميراث المختص** ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن  
 صفوان بن يحيى ومحمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان عن  
 ابن مسكان عن داود بن فرقد عن ابي عبد الله عم قال سئل عن مولود ولد  
 وله قبله وكيفية يورث قال ان كان يورث من ذكوة فله ميراث الذكر وان كان  
 من الذكوة فله ميراث الانثى **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن يحيى عن  
 بن زياد عن ابي عبد الله عم قال كان اسير المؤمنين عم يورث المختص من حيث  
 يولد **علي بن ابراهيم** عن ابيه ومحمد بن يحيى عن عبد الله بن محمد جميعا عن ابن ابي  
 عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله عم قال قلت له المولود يولد له ما للرجل  
 وله ما للنساء قال يورث من حيث سبق قوله فان خرج منها سوا وحق  
 يذبح فان كان سوا وورث ميراث الرجال والنساء **محمد بن يحيى**  
 عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن بن كبير عن بعض اصحابنا عن احد هاهنا  
 في مولود له ما للذكر وله ما للانثى قال يورث من الموضع الذي يولد  
 ان بال من الذكر ورث ميراث الذكر وان بال من موضع الانثى ورث  
 ميراث الانثى وعن مولود ليس له ما للرجال ولا له ما للنساء الا تخرج  
 منه المولود على اى ميراث يورث قال ان كان اذا بال نحو يورث ميراث  
 الذكر وان كان لا ينفى بوله ورث ميراث الانثى وفي رواية اخرى عن ابي  
 عبد الله عم في المولود له ما للرجال وله ما للنساء ويورثها جميعا قال من  
 ايها سبق قيل فان خرج منها جميعا قال فن ايها استدر قبل فن ابعدها  
 فانه استدر  
 جميعا قال

ذر  
فان كانت امرأتين

ميراثه

نوتة  
بوله من القبل

ابن فضال  
السراوي

برث

السراوي

**باب آخره** محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان وا بو علي  
 الاشعري عن محمد بن عبد الجبار جميعا عن صفوان بن يحيى عن عبد الله  
 بن مسكان عن اسحق الفزاري قال سئل وانا عند ابي عبد الله  
 عليه السلام عن مولود ولد ليس بذكر والانثى له له الا ذكوة كيف يورث قال  
 يجلس الامام ويجلس معه ناس فيدعون الله ويحجل بالسهم على اى ميراث  
 يورثه ميراث الذكر وميراث الانثى فاي ذلك خرج ورثه عليه ثم قال  
 وى قضيه اعد من قضيه بحال عليها بالسهم ان الله جل وعز يقول  
 فاهم فكان من المدحضين **محمد بن ابي اسحاق** عن سهل بن زياد ومحمد بن  
 يحيى عن احمد بن محمد جميعا عن ابن محبوب عن علي بن رباب عن فضيل بن  
 يسار قال سألت ابا عبد الله عم عن مولود ليرثه ما للرجال ولا ما للنساء  
 قال يفرع الامام او المفرع به يكتب على سهم عبد الله وعلى سهم امه الله  
 ثم يقول الامام او المفرع اللهم لا اله الا انت عالم الغيب والشهادة  
 انت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون فيمن لنا امر هذا المولود  
 كيف يورث ما فرصت له في الكتاب ثم يطرح السهمان في سهم صبيته ثم يحجل  
 السهم على ما خرج يورث عليه **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد عن ابن فضال  
 والحال عن ثعلبه عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عم قال سئل عن مولود  
 ليس بذكر ولا انثى ليس له الا ذكوة كيف يورث فقال يجلس الامام ويجلس عنده  
 ناس فيدعون الله ويحجل بالسهم على اى ميراث يورثه امير اذا الذكر وميراث  
 الانثى فاي ذلك خرج عليه ورثه ثم قال وى قضيه اعد من قضيه  
 بحال عليها بالسهم يقول الله فاهم فكان من المدحضين قال وما من امر  
 يختلف فيه اثنان الا وله اصل في كتاب الله لا يفتنه عقول الرجال **باب**  
 علي بن محمد عن محمد بن سعيد الا ذكوة يحيى ومحمد بن يحيى عن عبد الله بن جعفر  
 عن الحسن بن علي بن كيسان جميعا عن موسى بن محمد اسحق والحسن الثالث  
 ان يحيى بن ابي اسحاق في المسائل التي سألها عنها وقال اخبرني عن المختص  
 وقول علي عم يورث المختص من المبال من ينظر اليه اذا بال وشهادة الجار

احرم

ورثه

ميراثه

ولكن



التي تقسه لا تقبل مع انه عسى ان يكون امرأة وقد نظر اليها الرجل والصبي  
 ان يكون رجلا وقد نظر اليه النساء وهذا مما لا يحل فاجاب ابو الحسن ان  
 عليه السلم عنها اما قول علي بن عبد الله الخنثي انه يورث من المبال فهو كما قال  
 وينظر قوم عدوا ولا يخذ كل واحد منهم امرأة ويقوم الخنثي خلفهم عرباته  
 فينظر في المرأة فيرون شيئا فيحكرون عليه **باب اخر** علق  
 اصحابنا عن احمد بن محمد بن علي بن احمد بن اشيم عن محمد بن القاسم الجوهري  
 عن حريز بن عبد الله عن ابي عبد الله ع قال قال ولد علي عبد الميراث  
 عليه السلم مولود له راسان وصدرا في حق واحد فسئل امير  
 المؤمنين ع يورث ميراث اشين او واحد فقال بترك حتى ينام ثم يصا  
 به فان ابنتا جميعا معا كانه ميراث واحد وان ابنته واحد ويقع الاثر  
 نايما ورث ميراث اشين **عده** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن ابي  
 عن القاسم بن محمد الجوهري عن حريز بن عبد الله مثله **عنه** عن احمد بن  
 محمد بن ابي نصر عن ابي جميله قال رايت بغا رس امرأة لها راسان وصدرا  
 في حق واحد متزوجة تغار هذه على هذه وهذه على هذه قال وصدرا  
 خيرة انه راى رجلا كذلك وكانا حكيمين بعد ان جميعا على خف احمد  
**باب ميراث ابن الملاعنة** علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن  
 يونس عن سيف بن عميرة عن منصور عن ابي عبد الله ع قال كان علي ع يقرب  
 اذا مات ابن الملاعنة ولها خوة فتم ما له على سهام الله **او علي** الاشعري عن محمد  
 بن عبد الجبار عن صفوان عن موسى بن بكر عن زرارة عن ابي جعفر ع ان ميراث  
 ولد الملاعنة لأمه فان كانت امه ليست بجيدة فلا تقرب الناس الى امه **او علي**  
**محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن علي بن الحكم عن موسى بن بكر عن زرارة عن ابي جعفر  
 عليه السلام مثله **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن ابي بصير  
 عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع انه قال في الملاعنة ان الكذب نفسه قبل اللعان  
 ردت اليه امراته وضرب الحد وان اباهن ولم تحلل له ابدا وان قذف  
 رجل امراته كان عليه الحد وان مات ورثته اخواله فان ارعاه ابو الحنفية

عن سهل بن زياد واهل بيته محمد

الحد للملاعنة  
 من اصحابنا  
 عن احمد بن محمد بن علي بن الحكم

ورثته

وان مات ورثته اخواله فان ارعاه ابو الحنفية وليس صلت ورثته الا  
 ولم يرثه الا **ابن الحسين** بن محمد بن علي بن محمد بن بعض اصحابه عن ابيان  
 بن عثمان عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله قال سألت ابا عبد الله ع عن ولد  
 الملاعنة من يرثه قال لمه فقلت ان ماتت امه من يرثه قال اخواله **عده**  
 من اصحابنا عن سهل بن زياد عن عبد الرحمن بن ابي بجران عن مثنى الخطابي  
 عن محمد بن مسلم قال سألت ابا عبد الله ع عن رجل لا عن امراته واشفي  
 من ولد هائم الكذب نفسه بعد الملاعنة وزعم ان ولدها ولد  
 هل يرث عليه قال لا ولا كرامة لا يرث عليه ولا تحلل له الى يوم القيامة قال  
 وسألت من يرث الولد قال امه فقلت ارأيت ان ماتت الام وورثها  
 العلام ثم ماتت الغلام بعد من يرثه قال اخواله فقلت ان اوتى اب  
 هل يرث الاب قال نعم ولا يرث الاب لابن محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان  
 عن ابن ابي عمير عن سيف بن عميرة عن منصور عن ابي عبد الله ع قال كان  
 علي ع يقول اذا مات ابن الملاعنة وله اخوة فتم ما له على سهام الله **عده**  
 من اصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن محبوب عن علي بن ابي بصير عن ابي بصير  
 قال سألت ابا عبد الله ع عن رجل لا عن امراته وهي حبلى فلما وضعت  
 ادعى ولدها وقربه وزعم انه منه قال يرثه ولده ولا يرثه ولا يحل له  
 لان اللعان قد مضى **محمد** بن زياد عن الحسن بن محمد بن جعفر بن سماعة  
 وعلي بن خالد العاقولي عن كرام عن ابن مسكان عن ابي بصير عن ابي عبد الله  
 عليه السلم في رجل لا عن امراته واشفي من ولد هائم الكذب نفسه بعد  
 الملاعنة وزعم ان الولد له هل يرثه قال نعم يرثه ولا ادع له **عده**  
 ليس له ميراث واما المرأة فلا تحلل له ابدا فسألت من يرث الولد  
 قال اخواله قلت ارأيت ان ماتت امه فورثها العلام ثم ماتت العلام  
 من يرثه قال عصبية امه قلت فهو يرثه لخاله قال **عنه** عن وهيب بن  
 حفص عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال سألت عن رجل لا عن امراته  
 قال يلحق الولد بأمه ويرثه اخواله ولا يرثهم فسألت عن الرجل ان الكذب نفسه

ولده







عليه السلام قال سالت عن رجل فخر بنصر ابيه فولدت منه غلاما فافروا به  
ثم مات فلم يترك ولدا غيره ابره قال نعم **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن  
عيسى عن محمد بن اسمعيل بن بزيع والحسن بن محبوب عن حنان بن سعيد  
قال سالت ابا عبد الله عن رجل مسلم فخر بامرأة يهودية فاولدها  
ثم مات ولم يدر وارثا قال فقال لبيته للولد الميراث من اليهودية قلت  
فوجدت نصراني فخر بامرأة مسلمة فاولدها غلاما ثم مات النصراني و  
ترك ما لا لمن يكون ميراثه قال يكون ميراثه لاسية من المسلمة **ك**  
**باب** عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد  
عن القاسم بن محمد عن سليم بن مويط عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عن  
رجل كان يطا جارية له وانه كان يبعثها في حوائجها وانها حبلى وانه  
بلغه عنها فنادى فقال ابو عبد الله عما اذا ولدت امسك الولد ولا تبعه  
ويجعل له نصيبا من داره قال فقيل له رجل يطا جارية له وانه  
لم يكن يبعثها في حوائجها وانه اتهمها وحبلت فقال اذا هي ولدت امسك  
الولد ولا تبعه ويجعل له نصيبا من داره وماله وليست هذه مثل  
تلك **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد وعلي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن محبوب  
عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عن رجل من الانصار  
اتى ابي فقال له اتى ابتليت بامر عظيم ان رجلا من الانصار  
فوطئها يوما وخرجت في حاجة فبعثها اغتسلت منها ونسيت نفقة  
في زوجيتها الى المنزل لا خبزها فوجدت غلاما على بطنها فعلمت انها من  
يومي ذلك تسعة اشهر فولدت جارية قال فقال له ابي لا ينبغي لك  
ان تقر بها ولا يتبعها ولكن انفق عليها من مالك فادمت حياتها او مر عند  
موتك ان ينفق عليها من مالك حتى يجعل الله لها محرما **باب**

الولاء

محمد

الحديث الذي يروي به غيره  
يروي في الامام

من اهلها

من اهلها معها الولد الصغير فيقول هو ابني والرجل يسبي فيلقى خاه فيسبي  
هو اخي وليس لهم بينه الا قولهم قال فقال ما يقول الناس فيه عنك  
قلت لا يورثونهم لانه لم يكن لهم وعلى ولا دم بينه وانما هي ولا ذرة القبر  
فقال سبحان الله اذا جاءت بابنها او ابنتها لم تزل مقررة به واذا عرف اخاه  
وكان ذلك في صحة منهما لم يزلوا مقررين بذلك ورت بعضهم من بعض  
**ابو علي** الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن محمد اسمعيل عن علي بن النعمان  
عن سعيد الاخرج عن ابي عبد الله عن رجلين حميلين حج  
تجا من ارض الشرك فقال احدهما لصاحبه اتى اخي فعرفا بذلك ثم اتقا  
ومكثا مقررين بالآخا ثم ان احدهما مات فقال الميراث للاخ يصدق  
**محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد وعدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن  
الحسن بن محبوب عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سالت ابا عبد الله  
عليه السلام عن الحمل فقال واي شيء الحمل فقلت المرأة تشبي من  
ارضها ومعها الولد الصغير فتقول هو ابني والرجل يسبي فيلقا اخاه  
فيقول اخي ويتعارفان وليس لهما على ذلك بينه الا قولها فقال  
ما يقول من قبلك قلت لا يورثونهم لانهم لم يكن على ذلك بينه انما كانت  
ولا ذرة في الشرك قال سبحان الله اذا جاءت بابنها او ابنتها معها لم تزل مقررة  
واذا عرف اخاه وكان ذلك في صحة من عطف لهما لا يزلان مقررين بذلك  
ورث بعضهم من بعض **باب** الاقرار بوارث **آخر** قاله  
الفضل بن شاذان ان مات رجل وترك ابنتين وابنتين فاقر احد  
باخر اخر فانه انما اقر هو نفسه وعلى غيره وانما يجوز اقراره على نفسه  
ولا يجوز اقراره على غيره ولا على اخوته واخواته فليزومه في حصته للا  
الذي اقر به نصف سدس جميع المال وان تركت ثلاث بنات فاقر  
احدهن باخرت ردت على التي اقرت لها ربع ما في يديها وان تركت اربع  
بنات واقرت واحدة منهن باخرت على الذي اقرت له ثلث ما في يديها  
وهو نصف سدس المال فان ترك ابنتين ادعا احدهما واقر الاخر فانه

قادر

بنا

لهم











من قهر ابته **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن محمد بن عيسى بن عبيد عن ابي بصير عن  
 هشام بن سالم عن سليمان بن خالد عن ابي عبد الله عليه السلام قال  
 سالت عن مملوك اعتق سايبه قال يتولا من مشاء وعلى من نولا جريته  
 وله ميراثه فان سكت حتى يموت قال يجعل ماله في بيت مال المسلمين  
**محمد** بن يحيى وغيره عن احمد بن محمد بن عبد الحميد عن هشام  
 بن سالم عن ابي جعفر عن ابي بصير عن امير المؤمنين عليه السلام فيمن نكح مملوك  
 انه حر لا سبيل عليه سايبه يذهب فتولا الى من احب فاذا ضرب جريته  
 فهو برته **باب آخر** من محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن الحسن  
 بن علي بن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار الساباطي عن  
 ابي عبد الله عن في مكاتبة بين شريكين يعتق احدهما نضيه كيف يضع  
 الخادم قال يخدم الباقي يوما ويخدم نفسه يوما قلت فان ماتت و  
 تركت مالا قال المالا بينهما نصفان بين الذي اعتق وبين الذي يملك  
**عنه** عن الحسن بن موسى الخشاب عن غياث بن كلوب عن اسحق  
 بن عمار عن ابي عبد الله عن ان مكاتبان امير المؤمنين عليه السلام  
 فقال ان سيدتي كانت بي وبشرط على نحو ما في سنة فحيتد بالمال كله  
 ضريبة واحدة وسالته ان ياخذ كل ضريبة واحدة وسالته ان ياخذ  
 كله ضريبة واحدة فاجابني فاجابني فاجابني فاجابني فقال صدق وقال له  
 مالك لا تاخذ المالا وتمضي عتقه فقال ما اخذ الا العجوم التي شرطت و  
 اعترض من ذلك لميراثه فقال لها امير المؤمنين عليه السلام فانت احق  
 بشرك وكناس الموارث والحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وآله الطاهرين  
 الطاهرين ويلىه كتاب الخبر ان شاء الله تعالى

قلت  
 محمد بن احمد  
 عن ابي بصير  
 بن  
 محمد بن احمد

عن ابي  
 بصير  
 بن  
 احمد

**بسم الله الرحمن الرحيم**  
**باب التعمير**

محمد بن يعقوب قال حدثني محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن اسعيل بن زياد

عن حنان

عن حنان بن سعيد عن ابيه قال قال ابو جعفر عن ابي جعفر عن ابي جعفر عن ابي جعفر عن ابي جعفر  
 من مطرا ربيعين ليلة وابامها **احد** بن مهران عن محمد بن علي بن موسى بن  
 سعدان عن عبد الرحمن بن ابي بصير عن ابي ابراهيم عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير  
 يحيى الارض بعد موتها قال ليس بحسبها بالقطر ولكن بيعت الله رجلا  
 فيخبرن العدل فيخي الارض لا خبا العدل ولا قامة الحدقيه انفع في الارض  
 من القطر ربيعين صباحا **احد** بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني  
 عن ابي عبد الله عن ابي بصير عن رسول الله ص اقامة حدخير من مطرا ربيعين  
 صباحا **احد** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد بن عمرو بن عثمان عن علي  
 بن الحسن بن علي بن رباط عن ابي عبد الله ص قال قال النبي ص لسعد بن  
 عباد ان الله جعل لكل شئ حدا وجعل على من تعدي حدا من حدود الله  
 عز وجل وحد جعل ما دون الاربعة الشهادة مستويا على المسلمين **عنه**  
 عن علي بن ابي بصير عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير  
 وثالث الجدة يوحده بنصف السوط وثاني السوط **احد** بن يحيى عن احمد  
 بن محمد بن عيسى عن عثمان بن عيسى عن سماعة عن ابي عبد الله عن ابي بصير  
 ان لكل شئ حدا ومن تعدي ذلك الحد كان له حد **ابو بصير** الاشعري  
 عن محمد بن حسان عن محمد بن علي بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير  
 بن قيس قال قال ابو عبد الله عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير  
 رسول الله و انزل عليه كتابا وانزل في الكتاب كلما يحتاج اليه وجعل له  
 دليلا يدل عليه وجعل لكل شئ حدا ولين جاوز الحد حدا قال قلت  
 ارسل رسول الله و انزل عليه كتابا وانزل في الكتاب كلما يحتاج اليه وجعل  
 عليه دليلا وجعل لكل شئ حدا ولين جاوز الحد حدا قال نعم قلت وكيف  
 جعل لمن جاوز الحد حدا قال ان الله حد في الاموال ان لا تقبل اخذ الا من  
 حلها فمن اخذها من غير حلها قطعت يده حد المجاوزة الحد وان الله  
 عز وجل حد حدا لا يبيح النكاح الا من حلله ومن فعل غير ذلك ان كان  
 عزبا حدا وان كان محصنا رجم لمجاوزته الحد **احد** بن يحيى عن محمد بن الحسين

بن عبد

جعله



عن حفص بن غوث رفعه قال قال رسول الله ص ساعة امام عادل افضل من  
 عبادة ستين سنة وحده يقام لله في الارض افضل من مطر اربعين صباحا  
**الحسين** بن محمد الاشعري عن محمد بن محمد عن الوشاء عن ابيان بن عثمان عن  
 سليمان بن اخي وحسان الجعفي قال سمعت ابا عبد الله ع يقول ما خلق الله  
 حلالا ولا حراما الا وله حدود وكحدود ذاري هذه ما كان من الطريق فهو  
 من الطريق وما كان من الدار فهو من الدار حتى ارش احدث فاسواة والمجلاة  
 ونصف المجلاة **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن بعض اصحابه عن عاصم بن حميد عن  
 ابي عبد الله ع قال الرجل حلاله الاكبر والحلال حلاله الاصغر **علي** بن محمد بن  
 عيسى عن يونس بن حسين بن المنذر عن عمرو بن قيس الماصري عن ابي جعفر  
 ان قال الله تبارك وتعالى لم يدع شيئا يحتاج اليه الامه الى يوم القيمة الا اتركه  
 في كتابه ويتركه لرسوله ص وجعل علي من تعدي الحد حلالا **عده** من اصحابنا عن  
 احمد بن محمد بن عيسى بن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب عن داود بن  
 فرقد قال سمعت ابا عبد الله ع يقول ان اصحاب النبي ص قالوا لسعد بن عباد  
 ارايت لو وجدت علي بن ابي طالب رجلا كت صا نعا به قال كنت اضربه  
 بالسيف قال فرجع رسول الله ص فقال ما ذا يا سعد قال سعد قالوا لو وجدت  
 علي بن ابي طالب رجلا ما كنت تصنع به قال فقلت اضربه بالسيف فقال  
 يا سعد وكيف بالاربعه الشهور فقال يا رسول الله بعد رأي عيني وعلم الله ان  
 قد فعل قال اي والله بعد رأي عينك وعلم الله ان قد فعل لان الله عز وجل  
 قد جعل لكل شي حلالا وجعل لمن تعدي ذلك الحد حلالا **عده** من اصحابنا عن احمد  
 بن محمد بن ابراهيم بن محمد بن ابي ايوب الخزاز عن الجعفي عن ابي عبد الله ع قال  
 ان في كتاب علي ع انه كان يضرب بالسوط ونصف السوط وبعضه في  
 الحدود وكان اذا لم يغلام وجاريت لم يدركا لا يبطل حد من حد ودان الله  
 عز وجل قيل له وكيف كان يضرب قال كان ياخذ السوط بيده من وسطه  
 او من ثلثه ثم يضرب على قدر اسنانهم ولا يبطل حد من حد ودان الله عز وجل  
**باب** الرجل والحمل **وزيد** ذلك حدثني محمد بن يحيى وغيره

عن محمد بن

عن احمد بن محمد بن عيسى بن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن عاصم بن  
 حميد عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال الرجل حلاله الاكبر والحمل حد  
 الله الاصغر فان اذنف الرجل المحصن رجم ولا يجلد **علي** بن ابراهيم عن محمد بن  
 عيسى بن سعيد عن يونس بن سماعه عن ابي عبد الله ع قال الطهر والحرة اذا بنا  
 جلد كل واحد منهما مائة جلدة فا ما المحصن والمحصنة فعليهما الرجم **يونس**  
 عن عبد الله بن سنان قال قال ابو عبد الله ع الرجم في القرآن قوله الله عز وجل  
 اذا زن الشيخ والشيخة فارجموهما البتة فانها قضيا الشهوة **يونس** عن يونس  
 عن زرارة عن ابي جعفر ع قال المحصن رجم والذي قد ملك ولم يجلد  
 بها يجلد مائة ونفي ستة **علي** بن ابراهيم عن محمد بن عيسى بن يونس بن ابيان  
 عن ابي الهيثم عن ابي عبد الله ع قال رجم رسول الله ص ولم يجلد وذكرها  
 ان عليا ع رجم بالكره وجلد فانكر ذلك ابو عبد الله ع وقال ما تعرف  
 هذا اي لم يجلد رجلا حيا رجم وضرب وذب واحدا **عده** من اصحابنا  
 عن احمد بن محمد بن الحسين بن سعيد عن فضالة بن موسى بن بكر عن زرارة  
 عن ابي جعفر ع قال الذي لم يحصن بحمل مائة ولا ينفي والذي قد ملك  
 ولم يدخل بها يجلد مائة وينفي **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير  
 عن عاصم بن حميد عن محمد بن قيس عن ابي جعفر ع قال قضى امير المؤمنين  
 عليه السلام في الشيخ والشيخة ان يجلد مائة وقضى للمحصن الرجم وقضى  
 في الكبر والبكرة اذا زنيا يجلد مائة ونفي ستة في غير مصرها وهما اللذان قد  
 ولم يدخل بهما **باب** المحصن والمحصنة **والايوب** الرجم **علي**  
 ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن ابي جعفر ع قال  
 ابان ابراهيم ع عن الرجل زاهوزي وعنده السرية والامه يطاها تحصنه  
 الامه وتكون عنده فقال نعم انما ذلك لان عنده ما يعينه عن الزنا قلت فان كان  
 عنده امه زعم انه لا يطاها فقال لا يصدق قلت فان كانت عنده امراتة  
 احصنه قال لا انما هو على الشيء الدائم عنده **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير  
 عن هشام بن حفص بن الخثعمي عن ابي عبد الله ع في الرجل يزوج

عاصم







عيسى عن يونس عن مفضل بن صالح عن زيد الشحام عن ابي عبد الله عن ابي  
 والحرة يوجدان في لحاف واحد قال يجلدان مائة مائة غير سوط **ع**  
 عن ابيد عن ابن محبوب عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال سمعت  
 يقول احد الجلد في الزان يوجدا في لحاف واحد والرجلان يوجدان في لحاف  
 واحد والمرتان يوجدان في لحاف واحد **ع** بن زياد عن ابن سماعة عن  
 غير واحد عن ابان ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن ابان  
 عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله قال قال ابو عبد الله ع اذا وجد الرجل والمرأة  
 في لحاف واحد فامتن عليهما بذلك بئس ثم يطالع منها علي ما سوي ذلك  
 جلد كل واحد منها مائة جلدة **ابو علي** الا شعري عن محمد بن عبد الجبار  
 عن صفوان بن يحيى عن عبد الرحمن الكندي قال سمعت ابا عبد الله ع يقول  
 اذا وجد الرجل والمرأة في لحاف واحد جلد مائة جلدة **ع** بن يحيى عن احمد  
 بن محمد بن عيسى عن محمد بن اسمعيل بن بزيع عن محمد بن الفضيل عن ابي الجبار  
 الكندي عن ابي عبد الله ع في الرجل والمرأة يوجدان في لحاف واحد  
 جلدا مائة مائة **ع** بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير  
 وعلى بن ابراهيم عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سمعت ابا عبد الله ع يقول  
 كان علي ع اذا اخذ الرجلين في لحاف واحد ضربهما الحد فلا اخذ الرجلين  
 في لحاف ضربهما الحد **ع** بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن ابان عن زينة  
 عن ابي جعفر ع قال اذا شهد الشهود على الزاني انه قد جلس مجلس الرجلين  
 امر ان يقيم عليه الحد قال وكان علي ع يقول اللهم ان امكنني من المغيرة  
 لا رميته بالبحر اذ **ع** بن محمد عن علي بن الحكم عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير  
 عن ابي عبد الله ع قال سالت عن امرأة وجدت مع الرجل في ثوب قال يجلد  
 ابن مائة جلدة **ع** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن محبوب عن ابي عبيد عن ابي  
 جعفر ع قال كان علي ع اذا وجد رجلين في لحاف واحد جرد من جلدهما  
 حد الزاني مائة جلدة كل واحد منهما وكذلك المرأتان اذا وجدتا في لحاف  
 واحد جردت من جلدهما كل واحدة منها مائة جلدة **ع** بن ابراهيم عن ابيه

عن ابي عبد الله ع  
 عن ابان بن ابي عمير  
 سنه

عن ابي بصير

عن ابن ابي عمير عن عبد الرحمن بن الحجاج قال كنت عند ابي عبد الله  
 فدخل عليه ابا بصير ومعه انا من اصحابه فقال له حدثك عنى  
 اذا اخذ الرجلان في لحاف واحد فقال له كان علي ع اذا اخذ الرجلان في  
 لحاف واحد فقال له كان علي ع اذا اخذ الرجلين في لحاف ضربهما الحد  
 فقال له انك قلت في غير سوط عا عليه ذكر الحد حتى اعاد ذلك مرارا  
 فقال لي غير سوط فكتب القوم احضروا عنه ذلك الحديث **ع**  
**صلة حد الزاني** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن ابان عن  
 زيار عن ابي جعفر ع قال يضرب الرجل الحد قايما والحلة قاعدة وضرب  
 كل عضو ويترك الراس والمذاكير **ع** بن ابراهيم عن محمد بن عيسى بن عبيد  
 عن يونس عن اسحق بن عمار قال سالت ابا ابراهيم ع عن الزاني كيف يجلد  
 قال اذا وجد في فوق ثيابه قال بل يخلع ثيابه قلت فالتفتي قال  
 يضرب بين الضربين جسده كله فوق ثيابه **ابو علي** الا شعري عن محمد بن  
 عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن اسحق بن عمار قال سالت ابا ابراهيم  
 عليه السلام عن الزاني كيف يجلد قال اذا وجد في فوق الثياب  
 فقال بل يجر **ع** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابي عبد الله ع  
 بن يحيى عن احمد بن محمد جميعا عن ابن ابي عمير عن حماد عن ابي بصير  
 عليه السلام قال حد المرحوم ان يشهد اربعة انهم راوه يدخل ويخرج **ع**  
 بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد جميعا عن ابن ابي عمير  
 عن حماد بن حميد عن محمد بن قيس عن ابي جعفر ع قال قال امير المؤمنين  
 لا يرحم رجل ولا امرأة حتى يشهد عليه اربعة شهود على الايلاج والا  
 خراج **ع** بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن علي بن ابي حمزة عن  
 ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال لا يجب الرجم حتى تقوم البيعة الاربعة  
 انهم قد راواها معها **ع** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن محبوب عن يونس عن ابي  
 عن ابي بصير قال قال ابو عبد الله ع لا يرحم الرجل والمرأة حتى يشهد  
 عليهما اربعة شهودا على الحجاج والا يلاج والا يدخل كالميل في الكحلة **ع**

حدثني

المناكير مع الذكر عن ابي بصير

عنه الله  
 عليه السلام  
 عن



من أصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن الحسن المصري عن حماد بن عيسى عن شعيب  
 العتري عن أبي بصير عن أبي عبد الله عن رجل من أصحابنا قال حدثنا عن أبي بصير  
 أن رجلا من أصحابنا دخل في حجره **بأسم** صفة الرجل على بن إبراهيم  
 عن محمد بن عيسى بن عبيد عن يونس بن اسحق بن عمار عن أبي بصير قال قال  
 أبو عبد الله هم تدفن المرأة في الوسطها إذا أرادوا أن يرحموا ويرى  
 الإمام ثم الناس بعد ما يجار صغار **عدة** من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد  
 عن عثمان بن عيسى عن سماعة بن مهران عن أبي عبد الله عن رجل من الرواة  
 التي وسطها ثم يرى الإمام ثم يرى الناس بالجوار صغار **محمد** بن يحيى عن أحمد بن  
 محمد عن ابن فضال عن صفوان عن رواء عن أبي عبد الله قال إذا أخذ الرجل  
 الحصن كان أول من يرحمه الإمام ثم الناس فإذا قامت عليه البيعة فكان  
 أول من يرحمه البيعة ثم الإمام ثم الناس **علي** بن إبراهيم عن محمد بن عيسى بن  
 عبيد عن يونس عن سماعة عن أبي عبد الله عن رجل من الرواة التي وسطها  
 ثم يرى الإمام ويرى الناس ثم يجار صغار ولا يدفن الرجل إذا رحل إلا  
 إلى حقوقه **علي** بن إبراهيم عن أبيه عن عمرو بن عثمان عن الحسين بن خالد قال  
 قلت لأبي الحسن عن أخيه عن الحصن إذا هرب من الحفيرة هل يرد حتى  
 يقيم عليه الحد فقال بريد ولا يرد فقلت وكيف ذلك فقال إذا كان هو  
 المقر على نفسه ثم هرب من الحفيرة بعد ما يصيبه شيء من الحجارة ولم يرد  
 وإن كان إنما قامت عليه البيعة وهو يجحد ثم هرب رذ وهو صاع حتى  
 يقيم عليه الحد وذلك إن ما عزم بهالك أقر عند رسول الله ص بالزنا  
 فأمر به أن يرحم من الحفيرة فرأى الزبير بن العوام يساق بعير  
 فعلقه فسقط فلقية الناس فقتلوه ثم أخبروا رسول الله ص بذلك فقال  
 لهم فماذا تركتموه إذا هرب يذهب فأنما هو الذي قرع على نفسه وقال لهم  
 أما لو كان علي حاضر معكم لما صلتكم ووداد رسول الله ص من بيت  
 مال المسلمين **علي** بن إبراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن ابن عباس  
 قال قال أبو عبد الله عن ابن النبي ص رجل فقال في زينة فصرف النبي ص

أقر

الحق اية الحسن بن محمد الأزار  
من الحفرة

من الحفرة

عنه فأتاه عز جابه الأخر ثم قال مثل ما قال فصرف وجهه عنه ثم جاء  
 الثالث فقال يا رسول الله إن زينة وعذاب الدنيا أهون من عذاب  
 الآخرة فقال رسول الله ص ابصا حركم باس يعنى جنة فقالوا لا فارق  
 على نفسه للبيعة فأمريه رسول الله ص أن يرحم فحفر والله حفيوه فلا  
 أن وجد من الحجارة فخرج يشتد فلقية الزبير فرماه بساق بعير ففعل  
 به فأدركه الناس فقتلوه فأخبروا رسول الله ص بذلك فقال هلا  
 تركوه ثم قال لو استترتم تاب كان خير الله **بأسم** **أخر**  
 علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن محبوب عن علي بن أبي حمزة عن أبي بصير  
 عن عمران بن فضال بن صالح بن ميثم عن أبيه قال قلت لأمير المؤمنين  
 فقال يا أمير المؤمنين عن فطرتي طهرت الله فان عذاب الدنيا أيسر  
 من عذاب الآخرة الذي لا ينقطع فقال لها مما اطهرت فقلت في زينة  
 فقال لها وذات بعلات أم غير ذلك فقلت بل ذات بعل فقال لها فما ضر  
 كان بعلك إذ فعلت ما فعلت أم غايبا كان عنك فقال لها انطلقى فبقي  
 ما في بعلك ثم اتيتني اطهرت فلما ولت عنه المرأة فصار ذات بعل فقلت  
 فقال اللهم انها شهادة فلم تلبث ان أتته فقالت قد وضعت فطرتي قال  
 ففأهل عليها فقال اطهرت يا أمة الله ما إذا فقالت إن زينة فطرتي فقال  
 وذات بعل أنت إذ فعلت ما فعلت قالت نعم قال فكان زوجها حاضر  
 أم غايبا فقالت بل حاضر قال فانطلقى فأرضعته حولين كاملين كما أمرت  
 قال فانصرف المرأة فصارت من حيث لا تشع كلامه فقال اللهم انها شهادة  
 قال فلما قضى حولان أنت المرأة فقال في أرضعته حولين فطرتي يا أمير المؤمنين  
 ففأهل عليها وقال اطهرت ما إذا فقالت إن زينة فطرتي فقال وذات بعل  
 أنت إذ فعلت ما فعلت فقالت نعم قال وبعلك غايب إذ فعلت ما فعلت  
 وأحاضر قالت بل حاضر قال انطلقى فأكفله حتى يعقل ان يأكل ويشرب و  
 لا يتردى من سطح ولا يتورق في بئر قال فانصرفت وهي تنكي فلما ولت فصارت  
 حيث لا تشع كلامه قال اللهم انها تلك شهادت قال فاستقبلها عمرو بن حريش

الحق اية الحسن بن محمد الأزار  
من الحفرة

عادت بل حاضر



الغزوي فقال لها ما يبكيك يا امة الله وقد رايتك تخلفين الى علي بن ابي طالب  
 ان يطهرتك فقالت ايت امير المؤمنين ههنا لته ان يطهرني فقال الكوفي ولا  
 حتى يعقل ان ياكل ويشرب ولا يتزود من مطبخ ولا يتزود في بيرو وقد  
 ان ياتي على الموت ولم يطهرني فقال لها عمرو بن حريث ارجعي اليه فانا اكله  
 فزجعت فاخبرت امير المؤمنين بقوله عمرو فقال لها امير المؤمنين وهو  
 محتال عليها ولم يكفل عمرو ولدك فقالت يا امير المؤمنين اني زيت فظفر  
 فقال وذات بعل انت اذ فعلت ما فعلت قالت نعم قال اضغايا كان  
 بعلك اذ فعلت ما فعلت ام حاضر قالت بل حاضر قال فرفع راسه الى  
 السماء وقال اللهم انه قد ثبت لك عليها اربع شها دات وانك قد قلت  
 لنبيك صفيها اخبرته بشئ ربيتك يا علي من عطل جلا من حدودي فقد  
 عاندي وطلب بذلك مضائق الكهم فاني غير معطل حدودك ولا طالب  
 مضادك ولا مضيع لاحكامك بل مطيع لك ومتبع سنة نبيك صا قال فظفر  
 اليه عمرو بن حريث وكانما الرمان يُقفا في وجهه فلما راى ذلك عمرو بن  
 حريث قال يا امير المؤمنين اني انما اردت ان اكله فظننت انك تحب  
 ذلك فاما اذكر حته فاني لست افضل فقال امير المؤمنين بعد اربع شهادا  
 بالله لتكفنته وانت صاعر فصعد امير المؤمنين على المنبر فقال يا قبيزاد  
 في الناس لصلوة جامعة فنادى قبيز في الناس فجمعوا حتى غص المسجد  
 باهله وقام امير المؤمنين على هذا الله واثنى عليه ثم قال ايها الناس اقاما  
 خارج بهذه المرأة الى هذا الظفر ليقم عليها الحدان شاء الله ففرغ عليهم  
 امير المؤمنين لما خرمته وانتم متكفرون ومعكم احجاركم لا تعرف منكم احد  
 الى احد حتى تصرفوا الى منا زكتم ان شاء الله قال ثم تزل فلما اصبح الناس كبر  
 خرج بالمرأة وخرج الناس متكفين متخفين بجماعهم وباردتهم والمجان  
 في ارجلهم وفي اكامهم حتى انتهى بها والناس معه الى الظفر بالكوفة فامر  
 ان يحفر لها حفيرة ثم دفنها فيها ثم ركب بعلته واثبت رجله في فم الزكاب  
 ثم وضع اصبعيه السبابتين في اذنيه ثم نادى باعلى صوته ايها الناس ان الله

ان  
 التهور والوقوع في الشئ المذموم  
 ص

مقاله

التواضع والتقوى والاعتدال  
 والشفقة

متريل غافق البوم سلقى

الذكورة ضد الموت وقد نكرو فشكل  
 اي تميزه فتنبر الى الموت

بازن

تبارك وتعالى عهدا لنيته عهدا عهدا محمدا حتى باه لا يقيم احدكم  
 عليه حد فتركان لله عليه مثل ماله عليها فلا يقيم عليها الحد قال فانصر  
 الناس يومئذ كلهم ما خلا امير المؤمنين والحسن والحسين عليهما السلام  
 فاقام هو لاله الله عليها الحد يومئذ وما معهم غيرهم قال وانصر في يومئذ  
 محمد بن امير المؤمنين **عده** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن محمد بن خالد بن  
 بن حماد عن ابي عبد الله ع قال جاءت امرأة حامل الى امير المؤمنين  
 فقالت له اني فعلت وفطرتي ثم ذكر نحو **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن  
 ابي عمير عن رواده عن ابي جعفر ع ا واذ بعلم الله ع قال اني امير المؤمنين  
 عليه السلام برجل قد اقر على نفسه بالخيبر فقال امير المؤمنين لا صحابه  
 اعدوا على مثلتمين فعدوا عليه مثلهم فقال لهم من فعل مثل فعله  
 فلا يرجمه ولينصرف قال فانصرف بعضهم وبقي بعضهم فوجه من فيهم  
**علي** بن ابراهيم عن احمد بن محمد بن خالد رفعه الى امير المؤمنين ع قال انا  
 رجل بالكوفة فقال يا امير المؤمنين اني ربيت فطرتي قال من انت قال  
 من مزنيه قال انقر من القران شيئا قال بلى قال فاقرأ فقرأ فاجاد فقال  
 ايت حبة قال لا قال فاذهب حتى نكأ عنك فذهب الرجل ثم رجع اليه  
 بعد فقال يا امير المؤمنين اني ربيت فطرتي قال من انت قال من مزنيه  
 قال انقر من القران شيئا قال بلى قال فاقرأ فقرأ فاجاد فقال اليك حبة  
 قال لا قال فذهب حتى نكأ عنك فذهب الرجل ثم رجع اليه بعد فقال  
 يا امير المؤمنين اني ربيت فطرتي قال لك زوجة قال بلى قال فقيمة  
 معك في البلد قال نعم قال فامر امير المؤمنين فذهب وقال حتى نسال  
 عنك فبعث الى قومه فسأل عن خبره فقالوا يا امير المؤمنين صحيح العقل  
 فرجع اليه الثالثة فقال مثل مقاتله فقال له اذهب حتى نسال عنك فخرج  
 اليه الرابعة فلما اقر قال امير المؤمنين لقتيل احفظ به ثم غضب ثم قال  
 ما ابيع بالرجل منكم ان ياتي بعض هذه الفواحش فيفزع نفسه على رؤ  
 الملأ افلا تاب في بيته فوالله لتوبته فيها بيته وبن الله افضل من فافعي

بداية النور

فيما صرف

بعضهم



يقام على هذا الرجل احد  
مما ذكره في كتابه  
مما ذكره في كتابه

عليه الحد ثم اخرجته فنادى في الناس يا معشر المسلمين اخرجوا الفتيان  
الحد على هذا الرجل ولا يعرف احدكم صاحبه فاخرجوه الى الجحيم فقال  
يا امير المؤمنين اصلي ركعتين ثم وضعه في حفرة واستقبل الناس بوجهه  
فقال يا معشر المسلمين ان هذه حقوق الله فمن كان لله في عنقه حق  
فليصرف ولا يقيم حد ود الله من في عنقه حد فاضرفوا لنا سويق  
هو الحسن والحسين فاخذ حجر فذكرت تكبيرات ثم رماه بثلاثة احماد  
في كل حجر تكبيرات ثم رماه بالحسن مثل ما رماه الحسين فأت الرجل  
فاخرج امير المؤمنين فامر فخره وصلى عليه ودفنه فقيل امير  
المؤمنين الا تغسله فقال قد اغتسل بما هو طاهر الى يوم القيمة ليقدر  
على امر عظيم **باب الرجل يقتل المرأة زوجها** على بن ابراهيم عن ابيه  
ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد جميعا عن ابن محبوب عن ابي ايوب عن يزيد  
الجبلي قال سئل ابو جعفر عن رجل اغتصب امرأة فزجها قال يقتل  
محصنا **ابو علي** الا شمر عن محمد بن عبد الجبار عن علي بن حديد عن جميل  
عن زرارة عن ابي جعفر في رجل غصب امرأة نفسها قال لا يضرب ضربة  
بالسيف بل لغة منه ما بلغت **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابن ابي عمير  
عن جميل عن زرارة عن احدهما عن رجل غصب امرأة نفسها قال يقتل  
**علي بن ابراهيم** عن محمد بن عيسى عن يونس عن ابي بصير عن ابي عبد الله قال  
اذا كابر الرجل المرأة على نفسها ضرب ضربة بالسيف مات منها وعاش  
**محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن محمد  
بن حمران جميعا عن زرارة قال قلت لابي جعفر عن الرجل يغصب المرأة نفسها  
قال يقتل **باب من زنى بذات محرم** على بن ابراهيم عن ابيه عن ابن  
محبوب عن ابي ايوب قال سمعت بكير بن عيينة يروي عن احدهما عليهما السلام  
قال من زنى بذات محرم حتى نواقها ضرب ضربة بالسيف اخذت منه  
ما اخذت وان كانت تابعته ضربت ضربة بالسيف اخذت منها ما  
قبل له من يضربها وليس لها خصم قال ذلك علي الامام اذا وقع اليه

الحسين

**احمد بن محمد** عن علي بن الحسن عن علي بن اسباط عن الحكم بن مسكين عن جميل  
بن دراج قال قلت لابي عبد الله عم ابي بصير الذي ياتي ذات محرم  
بالسيف ابن هذه الضربة قال يضرب عنقه او قال يضرب رقبته **محمد**  
بن يحيى عن محمد بن احمد عن بعض اصحابه عن محمد بن عبد الله بن مهران  
عن ذكره عن ابي عبد الله عم قال سألته عن رجل وقع على اخته قال يضرب  
ضربة بالسيف قلت فانه يخلص قال يجلس ابدا حتى يموت عدله من اصحابنا  
عن احمد بن محمد بن خالد عن ابيه عن ابن بكير عن رجل قال قلت لابي عبد الله  
الرجل ياتي ذات محرم قال يضرب ضربة بالسيف قال ابن بكير حدثني  
حرز بن بكير بذلك **علي بن ابراهيم** عن محمد بن سالم عن بعض اصحابنا  
عن الحكم بن مسكين عن جميل قال قلت لابي عبد الله عم الرجل ياتي ذات  
محرم ابن يضرب بالسيف قال رقبته **محمد** من اصحابنا عن سهل بن زياد  
عن علي بن اسباط عن عبد الله بن بكير عن ابيه قال قال ابو عبد الله عم  
من اتي ذات محرم ضرب ضربة بالسيف اخذت منه ما اخذت  
**سهل** عن علي بن اسباط عن الحكم بن مسكين عن جميل بن دراج قال قلت  
لابي عبد الله عم ابي بصير هذه الضربة يعني من اتي ذات محرم قال يضرب  
عنقه او قال رقبته **باب من اغتصب المرأة يقتل في الثالثة**  
**علي بن ابراهيم** عن محمد بن عيسى بن عبيد عن يونس عن اسحق بن عمار عن ابي بصير  
قال قال ابو عبد الله عم المزاقي اذا زنى جلد ثلثا ويقتل في الرابعة  
يعني اذا جلد ثلث مرات **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد عن صفوان عن ابي بصير  
عن ابي الحسن المضايفي قال اصحاب الكبار يكلمها اذا اقيم عليها الحد ثم  
قتلوا في الثالثة **باب الخمر والجنونه في نيات** على بن  
ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عاصم بن حميد عن محمد بن قيس عن  
ابي جعفر قال قال امير المؤمنين عم في امرأة مجنونة زنت فجلت قا  
هي مثل السايه لا تملك امرها وليس عليها رجم ولا جلد ولا نقي وقال في امرأة  
افرت على نفسها انه استكرهها رجل على نفسها قال هي مثل السايه لا تملك



نفسها فلو شاق قلبها فليس عليها جلد ولا نفق ولا رحم **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم عن احمد بن علي السلمي في امرأة مجنونته زنت قال انفا لا تملك امرها وليس عليها شيء **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن عمرو بن عثمان عن ابراهيم بن الفضل عن ابا بن تغلب قال قال ابو عبد الله ع اذا زنى المجنون او المقهور جلد الخد وان كان محصنا رحم قلت وما الفرق بين المجنون والمجنونه والمعتره والمعتره قال المرأة انما تزنى والرجل يأتى والمنازفة اذا عقل كيف ياتي اللذة وان المرأة تستكره ويفعل بها وهي لا تقبل ما يفعل بها **باب**  
**حد المرأة طارح فتزوج او تزوج وهو عذتها والرجل الذي يزوج ذات روح** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن محبوب عن جميل بن صالح عن ابي عبيدة عن ابي عبد الله ع قال سألت عن امرأة تزوجت حلا ولها زوج قال فقال ان كان زوجها الاول مقيما معها في المصر الذي هي فيه تصل اليه ويصل اليها فان عليها ما على الزاني المحصن الرجيم قال وان كان زوجها الاول غائبا عنها او كان مقيما معها في المصر ولا يصل اليها ولا تصل اليه فان عليها ما على الزانية غير المحصنة ولا لعان بينهما ولا نفق قلت من زوجها او يضر بها الحد وزوجها لا يقدر معها الا كما ولا يريد ذلك منها فقال ان الحد لا يزال بالله في بدنها حتى يقوم **باب**  
 او يلقى الله وهو عليها غضبان قلت فان كانت جاهلة بما صنعت قال فقال ليس هي في دار الهجرة قلت بلى قال فما من امرأة اليوم من نساء المؤمنين الا وهي تعلم ان المرأة المسلمة لا يحل لها ان تزوج زوجها قال ولوان المرأة اذا فرغت قالت لم ادرا وجهك ان الذي فعلت حرام ولم يقم عليها الحد اذ لتعطلت الحد **عدة** من اصحابنا عن سهل بن زياد وعلي بن ابراهيم عن ابيه جميعا عن ابن محبوب عن ابي ايوب عن يزيد الكنتاسي قال سألت ابا جعفر ع عن امرأة تزوجت في عدتها قال ان كانت تزوجت في عدة طلاق زوجها عليها الرجعة فان عليها الر

عفا الله  
 عن  
 ما  
 فعلت  
 ان  
 انما

الشين

يزيد

وان كانت

وان كانت تزوجت في عدة ليس لزوجها عليها الرجعة فان عليها حد الخد غير المحصن وان كانت تزوجت في عدة من بعد موت زوجها من قبل انقضاء الاربعين اشهر والعترة ايام فلا رحم عليها وعليها ضرب مائة جلدة قلت ان ان كانت ذلك منها بجملته قال فقال ما من امرأة اليوم من نساء المسلمين الا وهي تعلم ان عليها عدة في طلاق او موت ولقد كنت نساء المجاهلية يعرفن ذلك قلت فان كانت تعلم ان عليها عدة لزمها الحجة فسا ارحم حتى تعلم **باب**  
 بر ابراهيم عن ابيه عن اسمعيل بن مرار عن يونس عن ابي بصير عن ابي عبد الله قال سألت عن امرأة تزوجها رجل يوجد لها زوجا قال عليه الحد **باب**  
 الرجيم لانه قد تقدم بغير علم وتقدمت هي بعلم وكفارتها ان لم يقدر لها الا ان يتصدق بمائة اصوغ دقيق **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن يونس بن يعقوب عن ابي بصير عن ابي جعفر ع قال سألت عن امرأة كاهلها زوج غائب عنها فتزوجت اخر قال ان رفعت الى كلام ثم شهد عليها شهود ان لها زوجها غائبا وان مادته وخبره بايتها منه وانها تزوجت زوجها اخر كان على الامام ان يحرقها ويفرق بينها وبين الذي تزوجها قلت فالمرء الذي اخذت منه كيف يصنع به قال ان اصابته شيئا فليأخذها وان لم يصب منه شيئا فان كل ما اخذت منه حرام عليها مثل اجر الفاجرة **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد الكوفي عن ابي عبد الله ع ان عليا ع ضرب رجلا تزوج امرأة في فمها قبل ان ينظر الحد **باب** الرجل ياتي الجارية ولا يعرفها **باب** الرجل ياتي الجارية  
 علي بن ابراهيم عن ابيه عن صالح بن سعيد عن يونس عن عبد الله بن سنان قال قلت لابي عبد الله ع قوم اشتركوا في جارية فاقسموا بعضهم وجعلوا الجارية عنده فوطئها قال يجلد الحد ويدرا عنه من الحد بقدر ما فيها وتقوم الجارية ويعزم ثمنها للشركا فان كانت الغيبة في اليوم الذي وطئها اقل ما اشترت به فانه يلزم لانه قد افسد على شركائه وان كانت الغيبة في اليوم الذي وطئ اكثر ما اشترت به يلزم الاكثر لا يستفادها **باب** بن ابراهيم

وانما الذي  
 كما  
 قال  
 فقال  
 اذا  
 اعلمت  
 ان  
 عليها  
 عدة

شراء

اكثر الثمن



عن ابيه عن عمرو بن عثمان عن عدة من اصحابنا عن ابي عبد الله ع قال سئل عن رجل  
 اصاب جارية من الفروج طبا قبل ان يقسم قال يقوم الجارية وتدفع اليها الفدية  
 ويحط له منها ما يصيبه منها من الفروج ويحط له الحد ويدرا عنه من الحد بقدر  
 ما كان له فيها فقلت وكيف صارت الجارية تدفع اليه هو با لقيمة دون غيره  
 قال لا ذك وطبا ولا يؤمن ان يكون ثم سئل **ويمن** عن الخليلي قال سالت ابا عبد الله  
 عليه السلام عن رجل وقع على مكاتبته قال ان كانت ادت الربيع جلد وان كان  
 محصنا رجم وان لم يكن ادت شيئا فليس عليه شيء **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد  
 بن عيسى عن ابن محبوب عن ابي ولاد الحناط قال سئل ابو عبد الله ع عن جارية  
 بين رجلين اعتق احدها نصيبه منها فلما ان راي ذلك شريكه وثبت على الحناط  
 فوقع عليها قال فقال يحل له الذي وقع عليها خمسين جلده ويطرح عنه خمسين  
 جلدة ويكون نصفها حرا ويطرح عنها من النصف الباقي الذي لم يعتق و  
 ان كانت بكر او شريقتها او تستحي في الباقي **ابو بصير** عن هشام بن سالم عن  
 مالك بن اعين عن ابي عبد الله ع في امه بين رجلين اعتق احدهما نصيبه  
 فلما سمع ذلك منه شريكه وثبت على الامه فاقضها من يومه قال يضرب بالبدن  
 اقضها خمسين جلده ويطرح عنه خمسين جلدة بحقه منها ويعزم للامه عشر  
 قيمتها لو اقله اياها وتستعي في الباقي **احمد بن محمد الكوفي** عن احمد بن محمد الهذلي  
 عن محمد بن الوليد عن ابان بن عثمان عن اسمعيل بن عبد الرحمن الجعفي عن  
 ابي جعفر ع في جارية بين رجلين وطبا احدهما دون الاخر فاحبها قال  
 يضرب نصف الحد ويعزم نصف القيمة **محمد بن زياد** عن الحسن بن محمد بن  
 سامة عن احمد بن الحسن الميثبي عن ابان بن اسمعيل الجعفي عن ابي جعفر ع  
 في رجلين اشتريا جارية فتمكها احدهما دون صاحبه قال يضرب نصف الحد  
 وعليه نصف القيمة اذا احبل **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن  
 محبوب عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سمعت عباد الجعفي يقول يدرا وقع  
 عنه من الحد بقدر حصته منها ويضرب ما سوى ذلك يعني في الرجل اذا وقع  
 على جارية له فيها حصه **باب** **الذرة المستكرهه** محمد بن يحيى عن احمد بن

وان كانت مكرهه مشتر  
فيشاهم

محمد بن احمد

ويعزم

كان جعفر يقبله

محمد بن عيسى وعل بن ابراهيم عن ابيه جميعا عن ابن محبوب عن ابي ايوب عن ابي عبد  
 عن ابي جعفر ع قال اني على عا قال سئلت علي عا بامرأة مع رجل قد فترها فقالت  
 استكرهني والله يا امير المؤمنين فذرا عنها الحد ولو سئل هو لادعن ذلك  
 لقالوا لا تصدق وقد فعله امير المؤمنين ع **باب** **الرجل**  
**يزن في اليوم واركثره** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن علي بن ابراهيم عن ابيه جميعا  
 عن ابن محبوب عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي جعفر ع قال سئلت  
 عن الرجل يزن في اليوم الواحد مرارا كثره قال فقال ان زنى بامرأة واحدة  
 كذا وكذا مرة فاما عليه حد واحد فان هو زنى بنسوة شتى في يوم واحد  
 وفي مائة واحدة فان عليه في كل امرأة فخرها حدا **باب** **الرجل**  
**يزن امته ثم يقع عليها** علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد  
 عن الخليلي عن ابي عبد الله في رجل زوج امته رجلا ثم وقع عليها قال يضرب  
 الحد **باب** **نفي الزنا** علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد  
 عن الخليلي عن ابي عبد الله ع قال النفي من البلدة الى البلدة وقال قد نفي علي عا  
 من الكوفة الى البصرة **علي بن ابراهيم** عن محمد بن عيسى عن يونس عن زرعة  
 عن سامة قال قال ابو عبد الله ع اذا زنى الرجل فخلد نفي للامام ان ينفيه  
 من الارض التي يحلدها الي غيرها فانما على الامام ان يخرج من المصر  
 الذي حله فهد **ويمن** عن ابن سكا عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله ع  
 عن الزاني اذا زنى ان نفي قال نعم من التي حله منها الي غيرها **عده** فيها حد  
 من اصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن ابي عمير ان عن مني الحناط عن ابي عبد الله  
 عليه السلام قال سالت عن الزاني اذا حله الحد قال نفي من الارض الى بلدة  
 يكون فيها سنة **باب** **حد الغلام والجارية التي يجب عليها الحد** **باب**  
 محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن عبد العزيز بن العدي عن حمزة  
 بن حمران عن حمران قال سالت ابا جعفر ع قلت له متى يجب على الغلام ان  
 يوخد بالحدود التامة ونقام عليه ويوخد بها فقال لا يخرج عنه التيمم  
 وادركت قلت فلذلك حد يعرف به فقال اذا احتلم ويبلغ خمسة عشر سنة

فيها حد

الذي هو



او اشترى او ابت قبل ذلك اقيمت عليه الحد والثامنة واخذها واخذت له  
 قلت فالجارية متى يجب عليها الحد والثامنة ويؤخذ بها وتؤخذ لها قال  
 يستتلا الغلام <sup>بها</sup> ان الجارية اذا تزوجت ودخل بها ولها تسع سنين ذهب عنها اليتيم و  
 دفع اليها ما لها وجاز امرها في الشراء والبيع واقيمت عليها الحد والثامنة  
 واخذ لها بها قال والغلام لا يجوز امره في الشراء والبيع ولا يخرج من اليتيم  
 حتى يبلغ خمسة عشر سنة او يحتلم او يشعر او يبيت قبل ذلك **محمد بن يحيى**  
 عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن ابي يوب الخزاز عن يزيد الكناشي عن ابي  
 جعفر عن ابي الخطاب اذا بلغت تسع سنين ذهب عنها اليتيم وزوجت  
 واقتم الحد والثامنة عليها ولها قال قلت الغلام اذا زوجه ابوه و  
 دخل باهله وهو غير مديرك ايقام عليه الحد وهو على ذلك الحال  
 قال اما الحدود الكاملة التي يؤخذ بها الرجال فلا ولكن جلد في الحدود  
 كلها على مبلغ سنة فيؤخذ بذلك ما بينه وبين خمسة عشر سنة ولا يتصل  
 حد ود الله في خلقه ولا يتصل حقوق المسلمين بينهم **باب**  
**الحد في اللواط** علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن محمد بن سنان  
 عن الهادي بن الفضل قال قال ابو عبد الله عم حد اللواط مثل حد الزاني  
 وقال ان كان قد احسن رجما ولا جلد **الحسين** بن محمد عن علي بن محمد  
 عن الحسن بن علي بن حماد بن عثمان قال قلت لابي عبد الله عم رجل في رجل  
 قال ان كان محصنا فعليه القتل وان لم يكن محصنا فعليه الحد قال قلت  
 فما على اللواط قال عليه القتل على كل حال محصنا كان وغير محصن **علي**  
 بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن المسكون عن ابي عبد الله عن ابيه عن  
 قال قال امير المؤمنين عم لو كان يذبحي لاحد ان يرمي مرتين لو رمي اللواط  
**عدة** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن بكر بن صالح عن محمد بن سنان عن ابي  
 بكر الحضرمي عن ابي عبد الله عم قال قلت لابي عبد الله عن رجل وامرأته  
 قد لا تزوجا ابنيها من غيري وثقبه وشهد عليه ذلك المشهود فامر  
 امير المؤمنين عم فضرب بالسيف حتى قتل وضرب الغلام دون الحد

يزيد

سنة

محمد بن

وقال اما لو كنت مدركا لقتلتك لامتك اياه من نفسك بثقبك  
**محمد بن يحيى** عن محمد بن احمد عن يوسف بن الحرث عن محمد بن عبد الرحمن  
 الغزيري عن ابيه عبد الرحمن عن ابي عبد الله عن ابيه عن ابي عمير  
 وقد كذب في دبره ثم ان جلدته فقال للشهود رايتوه يدخله كما يدخل الليل  
 في الكحلة فقالوا نعم فقال لعلي عم ما ترى في هذا فطلب النخل الذي  
 كعبه فلم يجده فقال لعلي عم ارى فيه ان تضرب عنقه قال فخنذوه قال  
 فامر به فضربت عنقه قال خذوه فقد بقيت له عقوبة اخرى قالوا  
 وما هي قال ادعوا بطن من حطب فذى بطن من حطب فلف فيه ثم اخرجوه فاحرقوه  
 بالنار قال ثم قال ان الله عباد الهم في صلواتهم ارحامكم ارحام النساء قال فاهم  
 لا يجوبون فيها قال لانها متكوسه في اوبارهم غدة كغدة البعير فاذا هاجت  
 هاجوا واذا سكنت سكنت **ابو علي** الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن الحسن  
 بن علي الكوفي عن ابي اسحاق بن عامر عن سيف بن عميرة عن عبد الرحمن الكوفي  
 قال سمعت ابا عبد الله عم يقول وجد رجل مع رجل في امارة عمر فربحوا  
 واخذوا الاخي بيده الى عمر فقال للناس ما ترون قال فقال هذا اصنع كذا  
 قال هذا اصنع كذا قال فقال ما تقول يا ابا الحسن قال اضرب عنقه فضرب  
 عنقه قال ثم اراد ان يجمله فقال له انه قد بقي من حدوده شيء قال اي شيء  
 قال ادع بحطوب فدعا عمر بحطوب فامر به امير المؤمنين عم فاحرق به **محمد**  
 بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن القاسم بن محمد الجوهري عن  
 عبد الصمد بن بشير عن سليمان بن هلال عن ابي عبد الله عم في الرجل يفعل في  
 الرجل قال فقال ان كان دون الثقب فالجلد وان كان ثقب اقيم قايما ثم  
 بالسيف صرية اخذ السيف منه ما اخذ فقتله هو القتل قال هو ذلك **محمد**  
 بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن ابان عن زرارة عن ابي جعفر عم  
 قال المشاوط حده حد الزاني **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن يحيى بن المبارك  
 عن عبد الله بن جبهله عن اسحق بن عمار قال قلت لابي عبد الله عم محرم قتل  
 غلاما من شهوة قال يترب مائة سوط **الحسين** بن محمد الاشعري عن علي بن

سيف

ويجوز

الحد بالتم حرمة التتصب

المشوط



محمد بن الحسن بن علي بن حاد بن عثمان قال قلت لابي عبد الله علم رجل ان رجلا  
 قال ان كان محصنا القتل وان لم يكن محصنا فعليه الحد قال قلت فما على  
 الموت قال عليه القتل على كل حال محصنا كان او غير محصن **محمد بن يحيى** عن احمد  
 بن محمد بن محمد بن عمرو بن يحيى الواسطي رفعه قال سالت عن رجلين  
 يتفاخدان قال احدهما حد الزاني فان ادغم احدهما على صاحبه ضرب الاعم  
 ضربة بالسيف اخذت منه ما اخذت وتركت منه ما تركت يريد بها مقتله  
 والاعم عليه يحرق بالنار **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن عمرو بن هشام  
 بن سالم عن ابي بصير عن ابي عبد الله علم قال سمعته يقول ان في كتاب علي علم  
 اذا اخذ الرجل مع غلام في الخاف مجريين ضرب الرجل وادسا للغلام وادسا  
 ثقب وكان محصنا رجم **باب آخر منه** علي بن ابراهيم عن ابيه  
 عن ابن محبوب عن ابن رباب عن مالك بن عطية عن ابي عبد الله علم قال بينا  
 امير المؤمنين في ملاء من اصحابه اذا ناه رجل فقال يا امير المؤمنين ان  
 اوقبت على غلام فظهرت فقال له يا هذا امض الى مترك لعل مرارها حاج  
 بك فلما كان من عذراء اليه فقال له يا امير المؤمنين ان اوقبت على غلام  
 فظهرت فقال له يا هذا امض الى مترك لعل مرارها حاج بك حتى فعل ذلك  
 ثلثا بعد متركه الا وفي فلما كان في الرابعة قال له يا هذا ان رسول الله صم  
 في مثلك بثلاثة احكام فاحتراب من شئت قال وما هن يا امير المؤمنين قال  
 ضربة بالسيف وعنفك بالغة ما بلغت او هذات من جبل مستود اعده  
 اليبدين والتجلين او حرق بالنار قال يا امير المؤمنين ايضن اشد على قال  
 الاحراق بالنار قال فاني قد اخترت يا امير المؤمنين قال حد لذلك اهيبك  
 فقال نعم فصلى بكتفين ثم جلس في خشده فقال اللهم اني قد ايتيت من الذنب  
 ما قد علمته واد تخوفت من ذلك فنجت الى وصي رسولك وان عنيت  
 فسالت ان بطرفي خبيرت ثلاثة اصناف من العذاب اللهم فاني اسلك  
 ان يتحصل ذلك كفارة لذنوبي وان لا تحرقني بنارك في اخرت ثم قام وهو  
 بالك حتى جلس في حفرة التي حفرها له امير المؤمنين علم وهو يري النار تتأجج

دع المرأة جامعا للرضع بها  
 ذواتها راجع  
 في نفس الله

عقده  
 وانتي قدوة  
 فان قد اخترت اشرفها  
 الصمم

حوله قال فيكي امير المؤمنين علم وبكى اصحابه جميعا فقال له امير المؤمنين علم  
 قم يا هذا فقد ابكت ملائكة السماء وملائكة الارض فان الله قد تاب  
 عليك فقم ولا تقادون شيئا مما قد فعلت **باب المدنى السمون**  
 علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن محمد بن ابي حمزة وهشام وحفص  
 عن ابي عبد الله علم انه دخل على سودة امراة منهن عن السمون فقال  
 حدها حد الزاني فقالت المرارة ما ذكر الله عز وجل ذلك في القرآن فقال  
 بلى قالت وابن قال من اصحاب الررس **عده** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن  
 خالد عن عثمان بن عيسى عن سامة بن مهران قال سالت عن المرادين بن جندب  
 في الخاف واحد قال يجلد كل واحدة منها مائة جلدة **محمد بن يحيى** عن احمد بن  
 محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن ابان بن عثمان عن زرارة عن ابي جعفر علم  
 قال الصحابة جلد **محمد بن يحيى** عن محمد بن الحسين عن عبد الرحمن بن ابي هاشم  
 عن ابي جندب عن ابي عبد الله علم قال ليس لامرأين ان تبيتا في الخاف واحد  
 الا ان يكون بينهما حاجز فان فعلتا فبيتا عن ذلك فان وجد مع النبي  
 جلدت كل واحدة منها حدا حدا فان وجدنا ايضا في الخاف جلدنا فان وجد  
 الثالثة قتلنا **باب آخر منه** عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد  
 بن خالد عن عمرو بن عثمان وعن ابيه جميعا عن هرون بن الجهم عن محمد بن  
 مسلم قال سمعت ابا جعفر و ابا عبد الله علم عليهما السلم يقولان بيننا الحسن بن  
 علي بن مجلس امير المؤمنين عليه السلم اذا قبل قوم فقالوا يا ابا محمد اردنا امير  
 المؤمنين قال وما حاجتكم قالوا اردنا ان ذناله عن مساله قال وما حاجتكم  
 بها فقالوا امراة جامعنا زوجها فلما قام عنها قامت بحملي فاقفوت  
 على جارية بكر فبنا حقتها فالقت سقطه فيها فحملت فاقول في هذا فقال  
 الحسن معضله وابوالحسن لها واقول فان اصبت فن الله ثم من امير المؤمنين  
 وان احضات فن نفسي فارحان الا اخطى ان شاء الله يعبد الى المرارة  
 فيؤخذ منها مهر الجارية البكر في اول وهلة لان الولد لا يخرج منها حتى يشق  
 فذهب عذرتنا ثم رحم المرارة لانها محصنة وينتظر بالجارية حتى تضع

هو الله  
 محمد بن يحيى  
 بن  
 ذر  
 عليه

هو النبي عزها  
 المعتد للصلوة الصبية قائم



ما في بطنها ويرد الخاويه صاحب النطفة ثم تجلد الجارية الحد قال فان ذر  
 العوم من عند الحسن فلقوا امير المؤمنين عم فقال ما قلتم لا في محفل  
 وما قال لكم فاخبروا فقالوا اني المسئول ما كان عندي فيها اكثر مما قال  
 ابني **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن علي بن ابي حمزة عن اسحق  
 بن عمار عن ابي عبد الله عم قال رعاها زيدا فقال ان امير المؤمنين كتب الي  
 ان اسالك عن هذه المسئلة فقلت وما هي فقال رجل ان امرأة فاحتملت  
 ماله فمنا حقت به جارية فحملت فقلت له سئل عنها اهل المدينة قال  
 فالقبي الى كتابا فاذا فيه سئل عنها جعفر بن محمد فان اجابك واكافحله  
 اني قال فقلت له ترجم المرءه وتجلد الجارية ويلق الولد بامه قال وقال  
 الا قال وهو اشق **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابي عبد الله  
 بن سنان عن ابي عبد الله عم في امرأة اقتضت جارية بيدها قال عليها امرها  
 وتجلد ثمانين **باب** الحد على بن ابي الهيثم محمد بن يحيى عن احمد بن  
 محمد بن عيسى عن ابن محبوب عن اسحق بن جبر عن سديد بن جبر عن ابي جعفر عن  
 الرجل باقتا الهيمه قال يجتد دون الحد ويغرم قيمة الهيمه لصاحبها  
 لانه اقتسدها عليه وتدمج وتحرق وتدفن ان كانت مما يوكل لحمه و  
 ان كانت مما يركب ظهره اعزم فيهما وجلد دون الحد واخرجهما من المدينة  
 التي فعل بها فيها الى بلاد اخرى حيث لا تعرف فيديهما فيها كيلا يعثر بها  
**علي** بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن سماعة قال سالت ابا عبد الله  
 عن الرجل يفتي بهيمه او شاة او ناقة او بقرة قال فقال عليه ان يجلد حد  
 غير الحد ثم يفتي من بلاد الى غيرها وذكروا ان لحم تلك الهيمه محرم وليها من  
 بن محمد عن صالح بن ابي حماد عن بعض اصحابه عن يونس عن عبد الله بن سنان  
 عن ابي عبد الله عم والحسين بن خالد عن ابي الحسن الرضا عم وصباح الخد  
 عن اسحق بن عمار عن ابي ابراهيم عم في الرجل يفتي بهيمه فقالوا جميعا ان كانت  
 الهيمه للفاعل ذبحت فاذا ماتت احرق بالنار ولم ينفع بها وضرب  
 مائة وخمسة وعشرين سوطا ربع حد الزاني وان لم يكن الهيمه له قويت واخذ

تمها

تمها منه ودفع الى صاحبها وذبحت واحرق بالنار ولم ينفع بها وضرب  
 خمسة وعشرين سوطا فقلت وما ذنب الهيمه فقال لا ذنب لها ولكن ريس  
 صلى الله عليه وآله فعل هذا وامر به لكيلا يجترى الناس بالدهايم وينقطع  
 النسل **مد** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن عيسى عن يونس عن مسكان  
 عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم في الذي يفتي بهيمه فيقول قال عليه الحد  
**باب** حد الفاذ **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن محبوب عن عبد الله  
 بن سنان قال قال ابي عبد الله عم قضى امير المؤمنين عم ان الغريم ثلثة  
 يعني مائة وجوز ربي الرجل الرجل بالرفا واذا قال ان امة راسيه واذا ذمى  
 لغير راسيه فذلك فيه حد ثمانون **علي** بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس  
 عن زهير عن سماعة عن ابي عبد الله عم في الرجل اذا قذف المحصنة قال  
 ثمانين حرا كان او مملوكا **مد** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن عبد الرحمن  
 بن ابي عمير عن عاصم بن حميد عن ابي عبد الله عم في الرجل يقذف بالزنه قال  
 يجلد هو في كتاب الله عز وجل وسنة نبويه ص قال وسالت ابا عبد الله عم  
 عن الرجل يقذف الجارية الصغيرة فقال لا يجلد الا ان يكون قد دركت  
 او قارت **مد** بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسن بن محبوب عن مالك بن  
 عطية عن ابي بصير عن ابي جعفر عم في امرأة قذفت رجلا قال يجلد ثمانين  
 جلدة **مد** بن محمد عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن القاسم بن  
 سليمان عن ابي بصير قال سالت ابا جعفر عم عن الغلام لم يجتم  
 يقذف الرجل رجل يجلد قال لا وذلك لو ان رجلا قذف الغلام لم يجلد **مد**  
 بن يحيى عن احمد بن محمد و**علي** بن ابراهيم عن ابيه جميعا عن ابن محبوب عن الحكم  
 الاحمسي وهشام بن سالم عن عمار الساساني عن ابي عبد الله عم في رجل قال لرجل  
 يا ابن الفاعله يعني المرءة قال فان كانت امه حية شاهدة ثم جاءت تطلب  
 حضا وضرب ثمانين جلدة وان كانت غايبة اشقر بها حتى تقدم فتطلب  
 حضا وان كانت قد ماتت ولم يعلم منها الا خبرا ضرب المفتري عليها الحد  
 ثمانين جلدة **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن عمرو بن عثمان عن ابي حنيفة عن الفضل

قال

وذكر







بالرأس ما جرد منه يروى  
قد فقه

عن ابى بصير بن ابي بكر  
ابن ابي عمير

فيؤد عليه بالقذف قال زق له ان الذي قلت لك حوالم يجلد وان قد  
قبل ان يجلد بعشر قد فات لم يكن عليه الا حدا واحدا **بن يحيى** عن جبار بن  
صهيب عن ابي عبد الله عن قال سمعت يقول كان علي بن يقطين اذا قال الرجل  
للرجل يا معفوج يا مستكوح في ذم بوه فان عليه الحد حد القاذف **ابن يحيى**  
عن عبد العزيز العبدى عن عبيد بن زرارة قال سمعت ابا عبد الله عن  
يقول لو انبت برجل قد قذف عبدا مسلما بالزنا لا يعلم منه الا خيرا  
لضربته الحد حد بحر الاسوطا **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد عن ابي بصير  
عن هشام بن سالم عن حمزة بن حمران عن احد هما عليهما السلام قال سألته  
عن رجل اعتق نصف جاريته ثم قدما بالزنا قال قال ارى عليه خمسين  
جلدة ويستغفر الله عز وجل قلت ان جعلته في حل وعفت عنه  
قال لا ضرب عليه اذا عفت عنه من قبل ان ترفعه **علي بن ابراهيم** عن ابي  
عن ابن محبوب عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله عن قال يحد قاذف اللقيط  
ويحد قاذف من الملاء عنه **عنه** عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي  
عبد الله عن قال قال ميرالمومنين عن اذا سئلت الفاحشة من فخر بكت  
فقال فلان فان عليها حدين حدك عن فحورها وحدك بغربها على الرجل  
المسلم **احسن** بن محمد عن علي بن محمد عن الموشا عن ابان عن عبد الرحمن بن  
ابي عبد الله عن ابي عبد الله عن قال الضرابية واليهودية تكون تحت المسلم  
فيؤد فيؤد فانها قال يضرب حدك ان المسلم حصتها **علي بن ابراهيم** عن  
عن بعض اصحابه عن عاصم بن حميد عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله عن  
عن الرجل يقتد بالجارية الصغيرة قال لا يجلد الا ان يكون قد ادركت اوقار  
**عده** من اصحابنا عن احمد بن محمد عن ابي بصير عن عاصم عن حميد عن ابي بصير  
عن ابي عبد الله عن في الرجل يقتد في الصبية يجلد يقتد في الصبية يجلد قال لا  
حتى تبلغ **باب** **الرجل يقتد جماعة** **علي بن ابراهيم** عن ابي بصير  
عن جميل بن دراج عن ابي عبد الله عن قال سالت عن رجل اقرى على قوم  
جماعة قال ان اتوا به مجتمعين ضرب حدا واحدا وان اتوا به متفرقين ضرب

بنحوها

لا

كل واحد منهم حد **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن ابان بن  
عثمان عن الحسن العطار قال قلت لابي عبد الله عن رجل قذف قوما قال  
قال بكلمة واحدة قلت نعم قال يضرب حدا واحدا فان فرق بينهم بالقذف  
ضرب لكل واحد منهم حدا **علي بن ابراهيم** عن محمد بن عيسى عن ابي بصير عن محمد بن  
حمران عن ابي عبد الله عن قال سالت عن رجل اقرى على قوم جماعة قال  
فقال ان اتوا به مجتمعين ضرب حدا واحدا وان اتوا به متفرقين ضرب  
لكل رجل حدا **عنه** عن سماعة عن ابي عبد الله عن مثله **باب** **في نحره**  
محمد بن يحيى عن احمد بن محمد وعلي بن ابراهيم عن ابيه جميعا عن ابن محبوب عن  
بن ابراهيم عن عمار البصري قال سالت ابا جعفر عن ثلثة شهدوا على رجل  
بالزنا وقالوا الا ان تاتي بالربع قال يجلد دون القاذف ثمانين حدا وكل من  
منهم **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابن ابي حمران عن عاصم بن حميد عن محمد بن عيسى  
عن ابي جعفر عن قال قال لا اكون اول الشهر الا ربيعة على الزنا احتى ان يحل  
بعضهم فاجلد **محمد بن يحيى** عن محمد بن احمد عن احمد بن الحسن عن عمرو بن  
سعيد عن مصدق بن صدقة عن حماد بن موسى عن ابي عبد الله عن قال سالت  
عن رجل شهدت عليه ثلاثة انه زنى فبطلت له وشهد الرابع انه لا يدري  
بمن زنى قال لا يجلد ولا يرحم **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن النوفلي عن السكوني  
عن ابي عبد الله عن ابيه عليهما السلام في ثلثة شهدوا على رجل بالزنا فقال  
امر بالمومنين عن ابن الرابع فقالوا الان يحي فقال ميرالمومنين عن حدك وهم  
فليس في الحدود نظرة ساعة **باب** **الرجل يقتد امرأة وولده**  
محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن محبوب عن العلاء بن رزين وابي بصير  
عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عن في رجل قال لامرأته يا زانية انا زنت بك قال  
عليه حد واحد يقتد فها اياها واما قوله انا زنت بك فلا حد فيه الا ان  
على نفسه اربع شهادات بالزنا عند الامام **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابن ابي  
عن بعض اصحابه قال قلت لابي عبد الله عن الرجل يقتد امرأته قبل ان يجلد  
بها قال يضرب الحد ويحلى بینه وبينهما **علي بن ابراهيم** عن محمد بن عيسى بن

عق الله  
بن العطاء  
ان



محمد بن يونس عن محمد بن مصاريف عن ابي عبد الله ع قال من قذف امراته  
 قبل ان يدخل بها جلد واحد وهي امراته عه عن يونس عن عبد الله بن سنان  
 عن ابي عبد الله ع قال اذا قذف الرجل امراته ثم الكذب نفسه جلد واحد  
 وكانت امراته وان لم يكذب نفسه ثم نلا عنها ويفرق بينهما **عده** من اصحابنا  
 عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن مثنى الخياط عن زياره قال سئل  
 ابو عبد الله ع عن قول الله عز وجل والذين يرمون ازواجهم ولم يكن لهم شهاده  
 الا انفسهم قال هو الذي يقذف امراته فاذا قذفها بما قبله كذب عليها جلد  
 واحد ومردت اليه امراته وان لم يخلص فشهد عليها اربع شهادات بالله  
 انه لم يمسها وقين والخامسة بلعن نفسها اركان من الكاذبين وان  
 ارادت ان تدرعن نفسها العذاب والعذاب هو الرجم شهدت اربع  
 شهادات بالله انه لم يمسها وقين والكاذبين والخامسة ان غضب الله عليها ان كان  
 من الصادقين وان لم تفعل رجعت فان فعلت درأت عن نفسها الحد  
 ثم لا تحمل له الحريم القيمة **علي بن ابراهيم** عن ابيه ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد  
 بن عيسى جميعا عن بن محبوب عن جواد بن صهيب عن ابي عبد الله ع في رجل  
 اوقفه الامام للعان فشهد شهادتين ثم نكل والكذب نفسه قبل ان يفرغ  
 من اللعان قال يجلد حد القاذف ولا يفرق بينه وبين امراته **عده** من  
 اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن عبد الكريم عن الجليلي  
 عن ابي عبد الله ع في رجل لاعن امراته وهي حلي ثم ادعى ولدها بعد  
 ما ولدت وزعم انه منه قال يرد اليه الولد ولا يجلد لانه قد مضى اللعان  
**علي بن ابراهيم** عن ابيه عن جواد عن حريز بن محمد بن مسلم قال سألته عن الرجل  
 يفتري على امراته قال يجلد ثم يخلى بينها ولا بلا عنها حتى يقول استهداني رايتك  
 تفعلين كذا وكذا **علي بن ابراهيم** عن محمد بن عيسى عن يونس عن ابي بصير عن  
 ابي عبد الله ع انه قال في الرجل يقذف امراته جلد ثم يخلى بينها ولا بلا عنها حتى  
 يقول انه قد راي من نظري ما بين رجلها **محمد بن يحيى** عن محمد بن الحسين عن  
 عن شعيب عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال سألته عن رجل قذف امراته

ان

فلا عنها

فلا عنها ثم قذفها بعدما تفرقا ايضا بالزنا عليه حد قال نعم عليه حد **علي بن ابراهيم**  
 عن محمد بن عيسى عن يونس عن اسحق بن عمار عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع في رجل  
 قال لامرته لم اجلدك عذرا قال يضرب قلت فانه عا د قال يضرب فانه يوثق  
 ان يثني قال يضرب ضرب ادب ليس يضرب الحد ولانه لا يؤذى امراته متعنه  
 بالتريض **يونس** عن زرارة عن ابي عبد الله ع في رجل قال لامرته لم تاتني عذرا قال  
 ليس عليه شيء لان العذرة تذهب بغير جماع **علي بن ابراهيم** عن ابن محبوب عن  
 العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم قال سالت ابا جعفر ع عن ذلك رجل قذف  
 ابته بالزنا قال لو قفله ما نزل به وان قذفه لم يجلد له قلت فان قذف اوله امه نفا  
 ان قذفها واشفى من ولدها نلا عنها ولم يلزم ذلك الوالد الذي اشفى منه وفرق  
 بينها ولم يحل له انبا قال وان كان قال لابنه وامه حية يالمن الراية ولم  
 من ولدها جلد الحد ولم يفرق بينهما قال وان كان قال لابنه يالمن الراية  
 وامه ميتة ولم يكن لها من ياحدا يحقها منه الا ولدها منه الا ولدها منه  
 لا يقام عليه الحد لان حد قد صار لولده منها وان كان لها ولد من غيره  
 فهو لها جلد له وان لم يكن لها ولد من غيره وكان لها قرابة يعقون بها  
 الحد جلد لهم **اسحق بن محمد** عن يعقوب بن محمد عن الوشاح عن ابان عن ابن مضاء  
 عن ابي عبد الله ع قال من قذف امراته قبل ان يدخل بها ضرب الحد وهي  
 امراته **بامس** **صفة حد القاذف** عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن  
 خالد عن عثمان بن عيسى عن مساعة بن مهران قال سالت عن رجل يفتري كيف  
 يفتري الامام ان يضربه قال جلد بين الجلد من **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن الحسن  
 عن السكوني عن ابي عبد الله ع قال قال امير المؤمنين ع امر رسول الله ص  
 ان لا يترع شيء من ثياب لقاظ ولا الدرة **ابو علي** الاشعري عن محمد بن عبد الجبار  
 عن صفوان بن يحيى عن اسحق بن عمار عن ابي الحسن ع قال يجلد المفتري ضربا بين  
 الصربيين يضرب حسده كله **علي بن ابراهيم** عن محمد بن عيسى عن يونس عن  
 اسحق بن عمار عن ابي الحسن ع قال المفتري يضرب بين الصربيين يضرب  
 حسده كله فوق ثيابه **عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن الحسن

قال قال ابو جرد

ور

لللا يوذى

شبه



بن شمون عن عبدالله بن عبد الرحمن عن مسمع بن عبد الملك عن ابي عبد الله  
قال قال رسول الله صم الزنا في اشد ضربا من شارب الخمر وشارب الخمر اشد  
ضربا من القاذف والقاذف اشد ضربا من العزير **باب ما يجب**  
**فيه الحد في الشارب** علي بن ابراهيم عن ابي بصير عن ابي بصير عن محمد بن محمد بن ابي بصير  
عن ابن محبوب عن اسحق بن عمار قال سالت ابا عبد الله ع عن رجل شرب  
خسوة خمر قال يجلد ثمانين جلدة قليها وكثيرها حرام **علي بن ابراهيم** عن محمد  
بن عيسى عن يونس عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال قلت له كيف كان يجلد  
رسول الله صم قال فقال يضرب بالغال ويزيد كلما اتى بالشارب ثم لم يزل  
الناس يزيدون حتى وقف على ثمانين اشار بذلك **علي بن ابي بصير** عن ابي بصير  
بن يحيى عن احمد بن محمد بن ابن فضال عن ابن بكير عن زهارة قال سمعت ابا جعفر  
عليه السلام يقول قيم عبيد الله بن عمر وقد شرب الخمر فامر به عمران يضرب  
فلم يقدم اليه احد يضربه حتى يقام عليه بنسعة من ثمانية فضربه بها ان  
**علي بن ابراهيم** عن ابي بصير عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان عن مريد بن معاوية  
قال سمعت ابا عبد الله ع يقول ان في كتاب علي ع يضرب شارب الخمر ثمانين  
وشارب النبيذ ثمانين **علي بن ابراهيم** عن ابي بصير عن ابن ابي عمير عن حماد بن  
عثمان عن الحلبي عن ابي عبد الله ع قال قلت له ارايت النبي صم كيف كان  
يضرب في الخمر فقال كان يضرب بالغال ويزيد اذا اتى بالشارب ثم لم يزل  
الناس يزيدون حتى وقف ذلك على ثمانين اشار بذلك **علي بن ابراهيم** عن محمد بن  
عمر بن محمد بن علي بن الحكم عن موسى بن بكر عن زرارة قال سمعت ابا جعفر  
يقول ان الوليد بن عقبة حين شهد عليه يشرب الخمر قال عثمان لعلي ع  
اقض بينه وبين هؤلاء الذين زعموا انه شرب الخمر فامر ع بالجلد بسوطه  
شعبان اربعين جلده **علي بن ابراهيم** عن محمد بن عيسى عن يونس عن زرارة  
عن ابي جعفر ع قال ان عليا ع كان يقول ان الرجل اذا شرب الخمر سكر  
هذا واذا هذا افترى فاجلدوه واذا لم يفترى **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد  
عن الحسن بن علي عن اسحق بن عمار عن ابي بصير عن حماد بن ابي بصير عن ابي بصير ع قال

المسوخة بالمعنى المرفوع من الشارب  
بلد رابح في واحدة والمسوخة  
التي في المرة ثمانية  
كان

المنع والكسر شارب ايضا على  
اخذ الشارب قد يراه باللسنة  
انما هو في الشارب  
كان

واداسكره

كان علي

كان علي ع يضرب في الخمر والنبيذ ثمانين الخمر والعبد واليهودي والنصراني  
قلت وما شان اليهودي والمصري قال ليس لهم ان يظهر واشربه يكون  
ذلك في بؤتهم **علي بن ابراهيم** عن محمد بن عيسى عن يونس عن سماعة عن ابي بصير  
قال كان امير المؤمنين ع يجلد الخمر والعبد واليهودي والمصري في الخمر  
والنبيذ ثمانين فقلت ما بال يهودي والنصراني فقال اذا اظهر واذا اظهر في  
مصر من الامصار لانهم ليس لهم ان يظهر واشربه **يونس** عن عبدالله بن سنان  
قال قال ابو عبد الله ع الحد في الخمر ان شرب منها قليلا او كثيرا قال ثم قال  
اق عمر بقدمه من مظهره قد شرب الخمر وقامت عليه البيه فيا اعلمنا  
فامر ان يجلد ثمانين فقال قد امة يا امير المؤمنين ليس على حدانا من  
اهل هذه الاية ليس على الذين استوا وعملوا المصلحات جناح فيما طلعوا  
قال قال علي ع لمست من اهلنا ان طعام اهلنا لهم حلال ليس يكون  
ولا يشربون الا ما احله الله لهم ثم قال علي ع ان الشارب اذا شرب الخمر  
ما ياكل ولا ما يشرب فاجلدوه ثمانين جلده **عدة** من اصحابنا عن سهل  
بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي بصير عن حماد بن عثمان عن عمر بن يزيد قال  
سمعت ابا عبد الله ع يقول في كتاب علي ع يضرب شارب الخمر وشارب النبيذ  
قلت كم قال حداهما واحد **علي بن ابراهيم** عن ابي بصير عن ابن ابي عمير عن ابي المغيرة  
عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال كان علي ع يجلد الخمر والعبد واليهودي والنصراني  
في الخمر ثمانين **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن محمد بن علي بن النعمان عن ابي الصباح الكندي  
عن ابي عبد الله ع قال كل مسكر من الاشربة يجب فيه كما يجب في الخمر من الخمر  
**علي بن ابراهيم** عن محمد بن عيسى عن يونس عن عبد الرحمن بن مسكان عن  
ابي بصير قال قال حد اليهودي والنصراني والممولى في الخمر والفريضة سواء  
واما ما صلح اهل الذمة ان يشربوها في بؤتهم قال وسالت عن السكران  
والزاني قال يجلدان بالسياط مجردين بين الكتفين فاما الحد في القذف  
فجلد على ثمانية ضربا بين الضريين **ابو علي** الاشعري عن احمد بن المنذر عن عمرو  
بن شعيب عن جابر بن رافع عن ابي بصير ع قال قال امير المؤمنين ع بالخياشي الشاعر



قد شرب الخمر في شهر رمضان فضربه ثمانين ثم حبسه ليلة ثم دعا به من الغد  
 فضربه عشرين سوطا فقال الربا امير المؤمنين هذا ضربتي ثمانين في شرب  
 وهذه العشرين ما هي فقال هذا لثقتك على شرب الخمر في شهر رمضان **علي**  
 بن ابراهيم عن ابيه عن ابن فضال عن ابن بكير عن ابي عبد الله عن قال شرب  
 رجل الخمر على عهد ابي بكر فرفع اليه فقال له اشربت خمر قال نعم قال ولم  
 وهي محرمة قال فقال له الرجل اني اسلمت وحسن اسلامي وما زلت بين  
 ظمري قوم يشربون الخمر ويستخونون ولو علمت انها حرام اجتنبتها فالتقت  
 ابو بكر الى عمر فقال ما تقول في امر هذا الرجل فقال عمر يوفى الحكم في بيته فقاما  
 الا ابو الحسن فقال ابو بكر ارفع لنا عليا فقال عمر يوفى الحكم في بيته فقاما  
 والرجل معها ومن حضرها من الناس حتى اتوا امير المؤمنين ع فاخبروه  
 بقصة الرجل وقصر الرجل قصته قال فقال لا يعشرا معه من يد ويد على  
 مجالس المهاجرين والاضرار من كان تلامذته عليه اية الخمر فليشهد عليه  
 ففعلوا ذلك فلم يشهد عليه احد بانده فوا عليه اية الخمر ففعلوا  
 قال له ان شربت بعدها اقتنا عليك الخمر **باب** **الاوليات الخمر**  
 بعد وفاة من جليل الحسين بن محمد بن محمد بن داود المسترق قال حدث  
 بعض اصحابنا قال مررت مع ابي عبد الله ع بالمدينة في يوم بارد واذا رجل  
 يضرب بالسوط فقال ابو عبد الله ع سبحان الله في مثل هذا الوقت يضرب  
 قلت له وللضرب حد قال نعم اذا كان في البرد ضرب في حر النهار واذا كان  
 في الحر ضرب في برد النهار **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن صفوان عن الحسن بن محمد  
 بن عطية عن هشام بن احمد عن العبد الصالح ع قال كان جالسا في المسجد  
 وانا معه فسمع صوت رجل يضرب صلوة الغداة في يوم المشد يد فقال  
 ما هذا فقالوا رجل يضرب فقال سبحان الله في هذه الساعة اية لا يضرب  
 احد في شئ من الحد ودفق الشتاء الا في اخر ساعة من النهار ولا في الصيف الا في  
 ما يكون من النهار **الحسين** بن محمد بن محمد بن علي بن مرتاس عن سعدان  
 بن مسلم عن بعض اصحابنا قال خرج ابو الحسن ع في نحو اربعة فم رجل يحد في الشتاء

بالسياط

البرد

بعضه

قال

فقال سبحان الله ما ينبغي هذا قلت ولهذا حد قال نعم ينبغي لمن يحد في الشتاء  
 ان يحد في حر النهار ولمن حد في الصيف ان يحد في برد النهار **علي** بن ابراهيم  
 عن ابيه عن ابن فضال عن يونس بن يعقوب عن ابي مريم عن ابي جعفر ع  
 قال قال امير المؤمنين ع لا يقام على حد بارض لعدوه **باب**  
**ان شارب الخمر يقتل في الثالثة** **علي** بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس  
 عن المعلى عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال كان رسول الله ص اذا اتى  
 بشارب الخمر ضربته ثمان اية ثمانية ضربته ثم ان اتى به ثالثة ضرب عنقه  
**ابو** الاشعث عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن منصور بن حازم عن  
 ابي عبيدة عن ابي عبد الله ع قال من شرب الخمر فاجلد ودفان **جاءوا** فاقطعوا  
 فاقتلوه **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد بن محمد بن ابي عمير عن هشام بن سالم عن  
 سليمان بن خالد عن ابي عبد الله ع قال قال رسول الله ص من شرب الخمر  
 فاجلد ودفان عاد فاجلد ودفان عاد الثالثة فاقتلوه **محمد** بن يحيى عن احمد  
 بن محمد عن علي بن حديد وابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن ابي عبد  
 الله عليه السلام انه قال في شارب الخمر اذا شرب ضرب فان عاد ضرب فان عاد  
 قتل في الثالثة قال جميل وروي بعض اصحابنا انه يقتل في الرابعة قال ابن  
 ابي عمير كان المعنى يقتل ومن كان انما يوت به يقتل في الرابعة **علي**  
 بن يحيى عن احمد بن محمد بن الحسن بن علي عن سفيان بن عمار عن ابي بصير عن  
 احدهما عليها السلام قال من شرب الخمر فاجلد ودفان عاد فاجلد ودفان عاد  
 فاقتلوه **محمد** بن احمد بن محمد بن صفوان عن يونس عن ابي الحسن المصابي ع  
 قال اصحاب الكبار كلها اذا قيم عليها الحد ومن بين قتلاوا في الثالثة  
**باب** **ما يجب على من ارتد عن نفسه محمد** **علي** بن ابراهيم عن ابي عبد الله ع  
 عن سهل بن زياد وعلين بن ابراهيم عن ابي عبد الله ع قال من ارتد عن نفسه  
 بن حميد عن محمد بن قيس عن ابي جعفر عن امير المؤمنين ع في رجل قرع على  
 نفسه محمد ولم يليم واحد هو قال امران يحد حتى يكون هو الذي يحد من  
 في الحد **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد بن محمد بن علي بن حديد عن جميل بن دراج عن بعض

حد

عليهم  
 عن ابي  
 العباس  
 بن



اصحابنا عن احدهما عن رجل قال قتلته بالزنا اربع مرات وهو محصن رحم  
 الخان يموت او يكذب نفسه قبل ان يرحم فيقول لم فعل فان قال ذلك ترك  
 ولم يرحم وقال لا يقطع السارق حتى يقر بالسرقة مرتين فان رجح ضمن  
 السرقة ولم يقطع اذا لم يكن شهود وقال لا يرحم الزاني حتى يقر اربع مرات  
 بالزنا اذا لم يكن شهود فان رجح ترك ولم يرحم **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابن  
 ابي عمير عن حماد بن عثمان عن الحلبي عن ابي عبد الله **عنه** قال اذا قرأ الرجل على  
 نفسه سجدا وفريه ثم سجدا جلد قلت اريد ان اقر بجلد على نفسه يبلغ  
 المرحم اكنث ان ترجمه قال لا ولكن كنت اضراره **محمد بن يحيى** عن احمد بن  
 محمد بن ابي بصير عن ابيان عن الحلبي عن ابي عبد الله **عنه** في رجل قرأ على نفسه سجدا ثم سجدا  
 بعد فقال اذا قرأ على نفسه سجدا **عنه** دحح الامام انه سرق ثم سجدا قطعت يده  
 وان رجم انقه وان اقر على نفسه انه شرب خمر او فريه فاجلده وثمانين  
 سجدا قلت فان اقر على نفسه سجدا يجب فيه المرحم اكنث راجحه قال لا ولكن ضاع  
 الحد **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابي ايوب عن محمد بن مسلم عن ابي  
 عبد الله **عنه** قال من اقر على نفسه سجدا اتمه عليه الا المرحم فانه اذا اقر ثم سجدا  
 لم يرحم **علي بن ابراهيم** عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن بعض اصحابه عن  
 احمد بن محمد **عنه** قال اذا اقر الرجل على نفسه بالقتل قتل اذا لم يكن عليه شهود  
 فان رجح وقال لم افعل ترك ولم يقتل **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد عن ابي بصير  
 عن ابن رباب عن زرير عن ابي جعفر **عنه** قال العبد اذا اقر على نفسه عند  
 الامام مر فانه قد سرق وقطعه ولامه اذا اقرت على نفسها بالسرقه  
 قطعها **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابن محبوب عن عبد الله بن سنان عن ابي  
 عبد الله **عنه** قال السارق اذا جاء من قبل نفسه ثوبا الى الله عز وجل ورد منه  
 على صاحبها فلا قطع عليه **ابن محبوب** عن ابي ايوب عن الفضيل بن يسار  
 عن ابي عبد الله **عنه** قال قال من اقر على نفسه عند الامام بحق احد من  
 حقوق المسلمين فليس عليه الامان يقيم عليه الحد الذي قر به عنده  
 حتى يحضر صاحب حق الحد ووليه فيطلبه بحقه **باب** **ما يقطع**

كثرة  
 على نفسه

ما يقطع

**ما يقطع فيه السارق** **علي بن ابراهيم** عن محمد بن عيسى بن عبيد عن يونس  
 عن سماعة بن مهران عن ابي عبد الله **عنه** قال قطع امير المؤمنين **عنه** في بضعه  
 قلت وما بضعه قال بضعه قيمته اربع دنانير قلت هو اذ في حد السارق  
 فسكت **عنه** عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله **عنه** قال لا يقطع يد  
 السارق الا في شئ يبلغ قيمته مائة دينار وهو ربع دينار **عنه** من اصحابنا عن  
 بن محمد عن الحسين بن سعيد عن القاسم بن محمد عن **علي بن ابي حمزة** عن ابي عبد  
 الله عليه السلام قال لا يقطع يد السارق حتى تبلغ سرقة ربع دينار وقد قطع  
 على **عنه** في بضعه بضعه حد يد قال **علي بن ابي بصير** سألت ابا عبد الله **عنه**  
 عن اذني ما يقطع فيه السارق فقال بضعه حد يد فقلت وكتمتها قال  
 ربع دينار **علي بن ابراهيم** عن محمد بن عيسى بن يونس عن محمد بن حمران وعن ابيه عن  
 ابن ابي عمير عن جميل بن دراج جميعا عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر **عنه** قال  
 اذني ما يقطع فيه يد السارق خمس دنانير **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد عن بعض  
 اصحابه عن ابيان بن عثمان عن زرارة عن ابي جعفر **عنه** قال اقل ما يقطع فيه  
 الرجل خمس دنانير **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن ابي ايوب  
 عن محمد بن مسلم قال قلت لابي عبد الله **عنه** في كم يقطع السارق قال في ربع  
 دينار قال قلت له في درهمين فقال في ربع دينار يبلغ الدينار ما بلغ قال قلت  
 له اريد من سرق اقل من ربع دينار هل يقع عليه حين سرق اسم السارق  
 وهل هو عند الله سارق في تلك الحال فقال كل من سرق من مسلم شيئا  
 قد حراه واخره فهو يقع عليه اسم السارق وهو عند الله سارق ولكن  
 لا يقطع الا في ربع دينار او اكثر ولو قطعت ايدي السارق فيها حواقل ربع  
 دينار لا لقيت عامة الناس مقطوعين **باب** **حد القتل وكيف هو**  
**علي بن ابراهيم** عن ابيه عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد جميعا عن ابن ابي عمير عن  
 عن الحلبي عن ابي عبد الله **عنه** قال قلت له من اين يحب القتل فبسط اصابعه  
 وقال من ههنا يعق من مفصل الكف **محمد بن يحيى** عن محمد بن **علي بن الحكم**  
 عن **علي بن ابي حمزة** عن ابي بصير عن ابي عبد الله **عنه** قال لقطع من وسط الكف

ما يقطع من القتل وهو الذي لا يقطع  
 حمله او يديه او يديه او يديه

ما يقطع



وله يقطع الابهام واذا قطعت الجبل ترك العقب لم يقطع **عبد بن زياد** عن الحسن بن محمد بن سماعة عن هبة بن واحد عن ابان بن عثمان عن زرارة عن ابي جعفر ع قال كان علي بن ابي زيد على قطع اليد والرجل ويقول في الاستحباب من ربي ان ادخل ليرله ما يستحي به او يتظمر قال وسالته ان هو سرق بعد قطع اليد والرجل فقال لا استودعه المسجون البزاز حتى عن الناس شره **عبد بن ابراهيم** عن ابيه وعدة من اصحابنا عن سهل بن زياد جميعا عن ابن ابي عمير عن عامر بن محمد بن حميد عن محمد بن قيس عن ابي جعفر ع قال قضى امير المؤمنين ع في السارق اذا سرق قطعت يمينه واذا سرق مرة اخرى قطعت رجله اليسرى ثم اذا سرق مرة اخرى سجنه وتركه رجله اليمنى يمشي عليها الى الغايط ويداه اليسرى ياكلن بها ولينسقي بها وقال في الاستحباب من الله ان امره لا يبتقع شيئا ولكن يابحده حتى يموت في السجن وقام اقطع رسول الله ص من سارق بعد يده ورجله **عبد بن ابي بصير** عن احمد بن محمد بن الحسين بن سعيد عن المنصور بن سويد عن القسم عن ابي عبد الله ع قال سالته عن رجل سرق فقال سمعت ابي يقول في قطع صلوات الله عليه في زمانه رجل قد سرق فقطع ثم ان به ثانية فقطع رجله من خلاف ثم ان به ثالثة فقلته السجن وانفق عليه من بيت مال المسلمين قال هكذا صنع رسول الله ص لا اخالفه **عبد بن يحيى** عن محمد بن الحسين عن صفوان بن يحيى عن شعيب عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال قطع رجل السارق بعد قطع اليد ثم لا يقطع بعد فان عار حيس في السجن وانفق عليه من بيت مال المسلمين **عبد بن ابراهيم** عن ابيه وعدة من اصحابنا عن سهل بن زياد جميعا عن ابن ابي عمير عن عامر بن محمد بن حميد عن محمد بن قيس عن ابي جعفر ع قال قضى امير المؤمنين ع في رجل امر به ان يقطع يمينه فقلده ثم شامه فقطعها وحسبها يمينه وقالوا انما قطعنا شامه انقطع يمينه قال فقال لا يقطع يمينه وقد قطعت شامه وقال في رجل اخذ بصرة من المقسم قال لو اذ سرق اقطعه احد القيام اخذ يشرك **عبد بن ابي بصير** عن احمد بن محمد بن خالد عن عثمان بن عيسى عن سماعة بن مهران قال قال اذا اخذ السارق قطعت يده من وسط

يد

عالي ان يقطع

اللف

كانه حله حده

الكف فان عاد قطعت رجله من وسط القدم فان عاد استودع السجن فان سرق في السجن قتل **عبد بن ابراهيم** عن ابي بصير عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن سليمان بن خالد قال سالته ابا عبد الله ع عن رجل سرق سرقة فكا وعنها فغضب فجاه بها بعينها هل يجب عليه القطع قال نعم ولكن لو اعترف ولم يجر بالسرقه لم يقطع به لانه اعترف على العذاب **عبد بن ابراهيم** عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن الحليل قال سالته ابا عبد الله ع عن رجل نهب بيتا فاخذ قبل ان يصل الى شيء قال يعاقب فان اخذ وقد اخرج متناعا فعليه القطع قال وسالته عن رجل اخذ وقدمه كارة من ثياب وقال صاحب البيت اعطانيها قال بد راعته القطع الا ان يقوم عليه البيت فان قامت اليه عليه قطع وقال يقطع اليد والرجل ثم لا يقطع بعد ذلك ولكن ان عاد حبس وانفق عليه من بيت مال المسلمين **عبد بن ابراهيم** عن ابي بصير عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله ع قال قال امير المؤمنين ع في السارق اذا اخذ وقاد اخذ المتاع وهو في البيت لم يخرج بعد فقال ليس عليه القطع حتى يخرج به من الدار **عبد بن ابي بصير** عن احمد بن محمد بن الحسين بن سعيد عن المنصور بن سويد عن ابن محبوب عن عبد الرحمن بن الحجاج عن بكير بن اعين عن ابي جعفر ع في رجل سرق فلم يقدر عليه ثم سرق مرة اخرى فاخذ نجاة البيت فشهد واعليه بالسرقه الاولى والسرقه الاخيرة فقال يقطع يده بالسرقه الاولى ولا تقطع رجله بالسرقه الاخيرة فقيل كيف ذلك فقال لان الشهود شهدوا جميعا في مقام واحد بالسرقه الاولى والاخيرة قبل ان يقطع بالسرقه الاولى ولوان الشهود شهدوا عليه بالسرقه الاولى ولوان الشهود شهدوا عليه بالسرقه الاولى ثم امسكوا حتى يقطع ثم شهدوا عليه بالسرقه الاخيرة قطعت رجله اليسرى **ابو اسحق** الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى بن عمار عن ابي ابراهيم ع قال يقطع بالسارق ويترك ابهامه وصد راحته ويقطع رجله ويترك يمينه يمشي عليها **عبد بن ابي بصير** عن احمد بن ابي عبد الله عن عثمان بن عيسى عن سماعة قال قال ابي عبد الله ع ان امير المؤمنين ع برجال قد سرقوا



فقطع ايديهم ثم قال زاذنيان من اجسادكم قد وصل الى النار فان تتوبوا  
 تجردنهما وان لم تتوبا يحرقنكم **عليه** بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن منصور  
 بن حازم عن سليمان بن خالد قال قال ابو عبد الله ع اذا سرق السارق فقطع  
 يده وغرم ما اخذ **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن محبوب عن عبد  
 بن سنان عن ابي عبد الله ع في رجل شل اليد اليمنى فاشل الشمال سرق  
 قال تقطع يده اليمنى على كل حال **محمد** بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن  
 عبد الله بن هلال عن ابي عبد الله ع قال قلت له اخبرني عن السارق  
 لم يقطع يده اليمنى ورجله اليسرى ولا يقطع يده اليمنى ورجله اليمنى فقال  
 ما احسن ما سالت اذا قطعت يده اليمنى ورجله اليمنى سقط على جانب  
 الايسر ولم يقدر على القيام فاذا قطعت يده اليمنى ورجله اليسرى اهدم  
 واستوى قائما قلت له جعلت فداك وكيف يقوم وقد قطعت رجلك  
 قال ان القطع ليس حيث دأبت يقطع انما يقطع الرجل من الكعب ويترك له  
 من قدمه ما يقوم عليه يصلي ويعبد الله قلت له من اين يقطع اليد  
 قال يقطع الاربع الاصابع ويترك الابهام يعتمد عليها في الصلاة ويوصل بها  
 وجهه للصلاة قلت فهذا القطع من اول من قطع قال قد كان عثمان بن  
 عفان حسن ذلك المعويه **باب ما يجب على الظوار والمختلس**  
**من الحد** ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن  
 بن عمار عن ابي بصير عن احمد بن عليهما السلف قال سمعته يقول قال امير المؤمنين  
 عليه السلام لا قطع في الدغارة المعلقة وهي الخلسة ولكن اعز به **علي** بن ابراهيم  
 عن ابيه فعلة من اصحابنا عن سهل بن زياد جميعا عن ابي بصير عن ابي بصير  
 بن حميد عن محمد بن قيس عن ابي بصير عن ابي بصير عن امير المؤمنين ع في رجل  
 اختلس ثوبا من السوق فقالوا قد سرق هذا الرجل فقال ان لا قطع  
 في الدغارة المعلقة ولكن قطع يده من ياحذم يحيى **حميد** بن زياد عن الحسن  
 بن محمد بن سماعه عن عدة من اصحابنا عن ابان بن عثمان عن عبد الرحمن  
 بن ابي عبد الله قال ليس على الذي يستلب قطع وليس على الذي يطر الدرهم

والذي يتطع الظوار وهو الذي  
 كراجله ويشد ما يقبضه من الطير  
 والفقير

الدغارة التي اخلاصا حر  
 الخلسة التي تعلق  
 في الدغارة المعلقة  
 والشياب والدم تقطع  
 من

من اذير

من ثوب قطع **عدة** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن عثمان بن عيسى  
 عن سماعه قال قال من سرق خلسه اختلسها لم يقطع ولكن يضرب ضربا شديدا  
**عليه** بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله ع قال ان  
 امير المؤمنين ع بطرا رق دراهم من كم رجل قال فقال ان كان من قميصه  
 الداخل قطعه **علي** بن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله  
 ع قال قال امير المؤمنين ع اربعة لا قطع عليهم المختلس والمغلول ومن سرق  
 من الغنيمه وسرقه الاجير فانها حيا نده **ويضا** الاستنادان امير المؤمنين ع  
 اني رجل اختلس درة من اذن جارية قال هذه الدغارة المعلقة فضربه  
 وجلسه **عدة** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن الحسن بن ثمون عن  
 عبد الله بن عبد الرحمن بن مسمع ابي سيار عن ابي عبد الله ع ان امير المؤمنين  
 عليه السلام اتي بطرا رق دراهم من رجل من رذته دراهم قال ان كان طر من قميصه  
 الاعلى لم تقطعه وان كان طر من قميصه الاسفل قطعناه **باب**  
**الاجير والنيص** **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي  
 عن ابي عبد الله ع انه قال في رجل استاجر اجيرا فاقعه على متاعه فترقه  
 قال هو مؤتمن وقال في رجل اتي بجلا فقال ارسلني فلان اليك لترسل  
 اليه بكذا وكذا فاعطاه وصدقه فلقي صاحبه فقال له ان رسولك اتاك  
 فبعث اليك معه بكرا وكذا فقال ما ارسلته اليك ما اتاك بشي وزعم  
 الرسول انه قد ارسله وقد دفعه اليه فقال ان وجد عليه بيته انك لم  
 قطع يدك ومعنى ذلك ان يكون الرسول قد اقر مرة انه لم يرسله وان لم يجد  
 بيته فبيته بالله ما ارسلته ويستوفي الاخر من الرسول لما قلت ارايت  
 ان زعم انه انا حملته على ذلك الحاجة فقال يقطع لانه سرق مال الرجل  
**محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد بن علي بن الحكم عن موسى بن بكر عن علي بن سعيد  
 قال سالت ابا عبد الله ع عن رجل اكثرى حمارا ثم اقبل به الى اصحاب  
 الشيا ب فاتباع منهم ثوبا او ثوبين وترك الحمار قال يرد الحمار على صاحبه  
 ويبيع الذي ذهب بالثوبين وليس عليه قطع انما هي خيانة **محمد** بن يحيى

طر من قميصه الاعلى لفظه وان كان طر

الذي بانتم امراكم ق











قال نعم قلت اي شيء هو قال اضرب فخلت عنده **باب** **ما يجب على المالك**  
**والكاتبين من الحد** علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان  
عن الحلبي عن ابي عبد الله ع قال اذا قذف العبد لرجل ثمانين وقال هذا من حصو  
الامر **ع** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن عثمان بن عيسى عن سماعة قال سألته عن  
المولود يفتري على الحر قال يجلد ثمانين قلت فانه زنى قال يجلد خمسين **ع**  
بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن اسمعيل عن محمد بن الفضيل عن ابي الصبا  
الكناني عن ابي عبد الله ع قال سألته عن عبد افتري على حر قال يجلد ثمانين **ع**  
بن يحيى عن احمد بن محمد بن بن محبوب عن الحارث الاصول عن يزيد بن ابي جعفر ع  
في الامة ترقى قال يجلد نصف حلالا حر كان لها زوج ولم يكن **ع** من اصحابنا عن  
وعلي بن ابراهيم عن ابيه جميعا عن عبد الرحمن بن ابي بجران عن عاصم بن حميد عن  
محمد بن قيس عن ابي جعفر ع قال قضى امير المؤمنين ع في عبد سرق واختان من  
مولاه قال ليس عليه قطع **ع** بن يحيى عن احمد بن محمد بن علي بن الحكم عن الوليد بن  
رزين عن محمد بن مسلم عن احمد بن عليهما السك قال سالك عن قول الله تعالى فاذا  
الحصان قال الحصان ان يدخل بمن قلت ان لم يدخل بمن قلت اما علي بن حميد  
قال **ع** بن ابراهيم عن ابيه عن الاصمغ بن الاصمغ عن محمد بن سليمان عن موهب  
بن مسلم عن محمد بن زراره او عن يزيد الحلبي الشك من محمد قال قلت لابي عبد الله  
امة زنت قال يجلد خمسين قلت فانها عارت قال يجلد خمسين قلت يجب عليها  
الرجم في نوى من المحال قال اذا زنت ثمانية مرات يجب عليها الراجم قلت كيف  
صار في ثمانية مرات قال لان الحر اذا زنت اربع مرات واقام عليه الحد قتل فاذا زنت  
الامة ثمان مرات رجيت في التاسعة قلت وما العلة في ذلك فقال لا والله كما  
ان يجمع عليها ريقا وحدا ثم قال وعلى اصنام المسلمين ان يدفع منه الى  
مولاه من سهم الرقاب **ع** بن يحيى عن احمد بن محمد بن بن محبوب عن ابن ابي عمير  
عن عنبسة بن مصعب العابد قال قلت لابي عبد الله ع كانت لي جارية فزنت  
اخذها قال نعم فليكون ذلك في سر حال السلطان **ع** بن يحيى عن احمد بن محمد  
عن علي بن الحكم عن موسى بن بكر عن زرارة عن ابي جعفر ع في مملوك قد ذم حصنه

لكن

ثم قال

حرة قال يجلد ثمانين لانه انما يجلد بجملتها **ع** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن  
بن يزيد عن ابي عبد الله ع قال اذا ذنب العبد ضرب خمسين فان عارضه بخصم  
فان عارضه بخصم الى ثمانين مرات فاذا ذنت ثمانين مرات قتل وادى الامة  
قيمتها الى مولاة من بيت المال **ع** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابن ابي  
بجران عن عاصم بن حميد عن محمد بن قيس عن ابي جعفر ع قال قضى امير المؤمنين  
عليه السلام في مملوك طلق امراته طلقين ثم جامعها فامر رجلا يصير بهما  
ويفرق ما بينهما فجلد كل واحد منهما خمسين جلدة **ع** بن ابراهيم عن ابيه  
عن ابن ابي عمير عن حماد بن الحلبي عن ابي عبد الله ع في المكاتب قال يجلد بقدر  
ما اعتق منه **ع** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد بن عثمان بن عيسى عن  
قال يجلد المكاتب اذا زنى على قدر ما اعتق منه فاذا قذف المحصنة فغلبه  
ان يجلد ثمانين حرا كان او مملوكا **ع** بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن  
حماد بن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع قال يجلد المكاتب على قدر ما اعتق منه  
وذكر انه يجلد ببعض السوط ولا يجلد به كله **ع** بن يحيى عن محمد بن احمد بن محمد  
بن عيسى عن يونس بن يعقوب عن محمد بن قيس عن ابي جعفر ع قال قضى امير المؤمنين  
عليه السلام في مكاتبه زنت قال ينظر ما اخذ من مكاتبها فيكون فيها حد الحر  
وما لم يقصر فيكون فيه حد الامة وقال في مكاتبه زنت وقد اعتق منها ثلثة  
ارباع وبقي ربع فجلدت ثلثة ارباع الحد حسابا على ما فيه فذلك خمسة و  
سعون سوطا وجلد ربهما حساب خمسين من الامة اثني عشر سوطا و  
ذلك سبعة وثمانون جلدة ونصف واي ان برجمها وان ينفقها قبل  
ان يبين عتقها **ع** بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس بن عبيد عن ابن  
ابي بجران جميعا عن عاصم بن حميد عن محمد بن قيس عن ابي جعفر ع مثله  
الا ان يونس قال يوحى السوط من ضفة فيضرب به وكذلك الاقل والاكثر  
**ع** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن محبوب عن حماد بن سليمان بن خالد عن ابي عبد الله  
عليه السلام انه سئل عن مكاتب افتري على رجل مسلم قال يضرب حلالا حر  
ثمانين ان ادري من مكاتبه شيئا ولم يود قيل له فان زنى وهو مكاتب

زياد

مواليه

تطليقتين

في اكله



ولم يود شيئا من المكاتبه قال هو حق الله يطرح عنه من الخلد خمسين جلدة  
ويضرب خمسين **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن ابن باب  
عن زرير الكناسي عن ابي جعفر عمه قال لعبيدا اذا قرع على نفسه مرة عند  
الامام انه سرق قطعه والامنة اذا قرع على نفسها بالسرقه عند الامام  
قطعا **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد بن الحسن بن محبوب عن سيف بن عميرة  
عن ابي بكر الحضرمي قال سألت ابا عبد الله عمه عن عبد ملوك قذف حر  
قال يجلد ثمانين هذا من حقوق الناس فما ما كان من حقوق الله عز وجل  
فانه يضرب نصف الحد قلت الذي من حقوق الله عز وجل هو قال اذا  
اوشرب خمر فهذا من الحقوق التي يضرب فيها نصف الحد **علي** بن ابراهيم  
عن ابيه عن المزقل عن السكوني عن ابي عبد الله عمه قال قال امير المؤمنين  
عبدي اذا سرق لم اقطعوه وعبدي اذا سرق غيري قطعته وعبد الامير  
اذا سرق لم اقطعوه لانه في **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن صالح بن سعيد  
عن الحسين بن خالد عن ابي عبد الله عمه سئل عن رجل كانت له امة ففعلها  
فقالت الامة ما ادبت من مكاتبتي فانا ببحرة على حساب ذلك فقال لها  
نعم فادت بعض مكاتبتي وجامعها مولاها بعد ذلك ان كان استكرهها  
على ذلك ضرب من الحد بقدر ما ادت من مكاتبتي ودرى عنه من الحد  
بقدر ما بقي من مكاتبتي وان كانت تابعته كانت شريكته في الحد ضرب  
مثل ما يضرب **علي** عن ابيه عن صالح بن سعيد عن يونس عن بعض اصحابنا  
عن ابي عبد الله عمه قال للمملوك اذا سرق من موليه لم يقطع فاذا سرق  
من غير موليه قطع **علي** عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عامر بن محمد عن  
محمد بن قيس عن ابي جعفر عمه قال قضوا امير المؤمنين عمه في العبيد والامان  
اذا زن احد هم ان يجلد خمسين جلدة ان كان مسلما او كافرا او نصرانيا  
ولا يرحم ولا ينفي **باب** ما يجب على اهل الذمة من الحد **علي**  
من اصحابنا عن احمد بن خالد عن عثمان بن عيسى عن سماعة قال كان امير المؤمنين  
عليه السلام يجلد الحر والعبد واليهودي والنصراني في الحر ومسكر النبيذ

تقاله

ثمانين

ثمانين فقبل ما بال اليهودي والنصراني قال اذا اظهر واذلك في مصر من  
الامصار ولا يتم ليس لهم ان يظهروه **محمد** بن يحيى عن محمد بن احمد عن جعفر بن  
اورجيل عن جعفر بن رزق الله قال قدم الى المتوكل رجل نصراني فخر باسراة  
مسلة فاراد ان يقيم عليه الحد فاسلم فقال يحيى بن اكرم قد هدم ايمانك شره  
وفعله وقال بعضهم يضرب ثلثه حدود وقال بعضهم يفعل به كذا وكذا  
فامر المتوكل بالكتاب الى ابي الحسن الثالث عمه وسواله عن ذلك فلما قرأه  
الكتاب كتب يضرب حتى يموت فانكر يحيى بن اكرم وانكر فقربا العسكري ذلك  
وقالوا يا امير المؤمنين نسأل عن هذا فاندش لم ينطق به كتاب ولم يحيى به  
سنة فكتبت اليه ان فقها المسلمين فقد انكروا هذا وقالوا لم يحيى به ستة  
ولم ينطق به كتاب فبين لنا لم اوجبت عليه الضرب حتى يموت فكتب  
بسم الله الرحمن الرحيم فلما احسوا باسنا قالوا آمنة الله وحده  
ويكرها بما كان به مشركين فلم يكن ينفعهم ايمانهم لها واوا باسنا سنة الله  
التي قد خلقت في عباده وخسرنا لك الكافرون قال فامر به المتوكل فضرب  
حتى مات **محمد** بن يحيى عن محمد بن الحسين عن جنات بن سدير عن ابي عبد  
عليه السلام قال سالت عن يهودي فجر مسلمه قال يقتل **علي** بن ابراهيم عن محمد  
بن عيسى عن يونس عن ابن مسكان عن ابي بصير قال قال الحد اليهودي والنصراني  
والمملوك في النحر والقربة سواء وانما هو لاصل الذمة على ان يشربوا في  
بيوتهم **علي** عن سماعة قال سالت عن اليهودي والنصراني يقذف صاحبه  
مله على ملة والمجوس يقذف المسلم قال يجلد الحد **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد  
ابن محبوب عن عباد بن صهيب قال سئل ابو عبد الله عمه عن نصراني قذف  
مسلم فقال له يا اذن فقال يجلد ثمانين جلدة بحق المسلم وثمانين سوطا  
الاسوط المحرمة الاسلام ويجلق راسه ويطاف به في اهل دينه لكي يتكل  
غيره **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن الوشاء عن عامر بن حميد عن محمد بن قيس  
عن ابي جعفر عمه قال قضى امير المؤمنين عمه ان يجلد اليهودي والنصراني في  
والنبيذ المسكر ثمانين جلدة اذا اظهر واشربه في مصر من امصار المسلمين



وكذلك الجور ولم يعرض لهم اذا شربوها في منازلهم وكذا ليهم حتى يصيروا  
 بين المسلمين **باب كراهية قذف من ليس على الاسلام** **عليه**  
 بن ابراهيم عن ابيه محمد بن عيسى عن يونس عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله  
 عليه السلام انه نهى عن قذف من ليس على الاسلام الا ان يطلع على ذلك منهم  
 وقال ليس ما يكون ان يكون قد كذب **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابي بصير  
 عن حماد عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام انه نهى عن قذف من كان على غير الاسلام  
 الا ان يكون قد اطاعت على ذلك منه **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابي بصير عن ابي  
 الحسن الخداجي قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلام فالتقي رجلا فقلت من انت  
 ذاك ابن الفاعله فنظر الى ابي عبد الله عليه السلام نظر شديدا قال فقلت جعلت  
 فداك انه محوسب امته اخته قال وليس لك ذنبهم **باب كراهية**  
**ما يجب فيه التعزير في جميع الحدود** **ابو علي الاشرعي** عن محمد بن عبد الجبار  
 عن صفوان بن يحيى عن اسحق بن عمار قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن التعزير  
 كم هو قال بضعة عشر سوطا ما بين العشرة الى العشرين **علي بن ابراهيم**  
 عن محمد بن عيسى عن يونس عن عبد الله بن سنان قال سألت ابا عبد الله عليه السلام  
 عن رجلين اقرت كل واحد منهما على صاحبه فقال يدبر عنهما الحد  
 يعززان **عنه** عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله قال سألت ابا عبد الله عليه السلام  
 عن رجل سب رجلا بغير قذف يعرض به هل يجلد قال عليه تعزير **حميد**  
 بن زياد عن الحسن بن محمد بن سماعه عن جعفر بن سماعه عن ابان بن  
 عثمان عن اسمعيل بن الفضل قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الافتراف  
 على هل اللزامة واهل الكتاب هل يجلد المسلم المحدث الا ان اعلم  
 قال لا ولكن يعزير **الحسين بن محمد** عن معلى بن محمد عن الحسين بن علي  
 عن حماد بن عثمان قال قلت لابي عبد الله عليه السلام التعزير فقال دون الحد  
 قال قلت دون الثمانين قال قلت لابي عبد الله عليه السلام التعزير فقال دون الحد  
 حد الملوكة قال قلت ولم ذلك قال قال علي قد روي في الوالي من ذنب  
 الرجل وهو قذفه **بنه عدة** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين

وكلهما

بن محمد

بن سعيد عن النضر بن سويد عن القسم بن سيمان عن جراح المدائني  
 عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا قال الرجل للرجل انت خبيث وانت ختير فليس  
 فيه حد ولكن فيه موعظة وبعض العقوبة **علي بن ابراهيم** عن محمد بن عيسى عن  
 يونس عن زرعة عن سماعة قال سألت عن شهواته وورق فقال يجلد  
 حد ليس له وقت وذلك الى الامام ويطاق بهم حتى يعرضهم الناس واما  
 قول الله عز وجل ولا تقبلوا لهم شهادة ابدا الا الذين تابوا قال قلت كيف  
 يعرف توبته قال يكذب نفسه على راس الناس حتى يصيب ويستغفر ربه  
 واذا فعل فقط ظهرت توبته **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن صالح بن سعيد  
 عن بعض اصحابنا عن منصور بن حازم عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألت عن رجل  
 تزوج ذمية على مسلمة ولم يستامرها قال يفرق بينهما قال فقلت فعليه  
 اداب قال نعم اثني عشر سوطا وضعت ثمن حد الزاني وهو صغر قلت  
 فان رضيت المرأة للحد المسلمة بفعله بعد ما كان فعل قال لا يضرب  
 ولا يفرق بينهما يقيان على النكاح الاول **محمد بن يحيى** عن محمد بن احمد عن  
 بن يزيد عن يحيى بن المبارك عن عبد الله بن جبلة عن ابي جميله عن يحيى  
 بن عمار وسماعة عن ابي بصير قال قلت اكل الربا بعد البيعة قال يؤزب  
 فان عادادب فان عاد قتل **ويهما** الاسناد عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله  
 عليه السلام انه قال اكل الميتة والدم والحمل تخنيز ادب فان عادادب فان عاد  
 ادب وليس عليه حد **علي بن ابراهيم** عن صالح بن السندي عن جعفر بن شاذان  
 عن الحسين بن ابي العلاء عن ابي اسحاق عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال قضى  
 امير المؤمنين عن رجل صا آخر بن الجنون فقال له الاخر انت ابن الجنون  
 فامر الاول ان يجلد صاحبه عشرين جلدة وقال له اعلم انه مستحق مثلها  
 عشرين فلما وجله اعطاه الجواد السوط وجلده لكا لا ينكل بهما **علي بن محمد**  
 بن يزيد عن ابراهيم بن اسحق عن عبد الله بن حماد الاضاري عن مفضل بن  
 عمر عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل اتى امراته وهي صائمة وهو صائم قال ان كان  
 استكرهما فعليه كفارتان وان لم يستكرهما فعليه كفارة وعليها كفارة  
 كالتطاوع

بن

ذكرهم

عليه

مخلف

مستحب

الاحمر



وان كان اكثرها فعليه ضرب خمسين سوطا نصف الخوذة وان كانت طاعته ضرب  
 خمسة وعشرين سوطا وضربت خمسة وعشرين سوطا **عليه** بن ابراهيم عن ابيه  
 عن صالح بن سعيد عن اسمعيل بن الفضل الهاشمي قال سالت ابا الحسن عن  
 عن رجل ان اهله وهي حايض قال يستغفر الله ولا يعود قلت فعليه ارب قال  
 نعم خمسة وعشرين سوطا ربع حذائ الزاني وهو صاغر لانه ان سفاحا  
**محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن محبوب عن ابي ولاد الخياط قال  
 سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول اني امير المؤمنين عم برجلين قد قذف كل واحد  
 منهما صاحبه بالزنا في بدنه فدراد عنها الحد وعذرهما **عليه** بن ابراهيم عن  
 عن القاسم بن محمد عن المنقري عن الثعالب بن عبد السمك عن ابي حنيفة قال سالت  
 ابا عبد الله عليه السلام عن رجل قال لا خير في ساق قال لا احد عليه ويغفر **محمد بن يحيى** عن احمد  
 بن محمد عن ابن محبوب عن ابي ايوب عن سماعة قال سالت ابا عبد الله عن رجل  
 ليس له وقت ذلك الى الامام ويطاق بهم حتى يموتوا فلا يعود واقلت له  
 فان تابوا واصلحوا يقبل شهادتهم بعد قال اذا تابوا تاب الله عليهم وقبلت  
 بعد **احسب** بن محمد عن معاذ بن محمد عن الوشاء عن ابا عن عبد الرحمن بن ابي  
 عبد الله عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل سب رجلا في غير قذف عمره من به هل عليه  
 حد قال عليه تعزير **محمد بن يحيى** عن الحسن بن محمد بن سعيد عن ابي عبد الله عن الحسن الميثمي  
 عن ابا بن عثمان عن اسمعيل بن الفضل قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الاضراء  
 على اهل الذمة هل يجلد المسلم الحد في الاضراء عليهم قال لا ولكن يعز **عليه** بن ابراهيم  
 عن ابيه عن ابن فضال عن يونس بن يعقوب عن ابي ابراهيم عن ابي جعفر عن ابي  
 قضى امير المؤمنين عن ابي الهيثم بن ابي ابراهيم عن ابيه عن محمد بن جعفر  
 عن ابي حنيفة عن محمد بن مسلم قال سالت ابا جعفر عن الرجل ياتي المرأة وهي حايض  
 قال يجيب عليه في استقبال الخيصر دينار وفي استناده اربعة نصف دينار قال قلت  
 جعلت فداك يجب شئ من الحد قال نعم خمس وعشرون سوطا ربع حذائ الزاني  
 لانه اني سفاحا **ابا** **الرجل يحب علي الحد وهو يرضى اوبه ترويح**  
 محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن محبوب ومحمد بن اسمعيل بن ابي  
 حنيفة

غيره

بن سويد

بن سويد عن يحيى بن عبد الملك قال قال ابي سفيان الثوري اني اراك من  
 ابي عبد الله ممترا فساكه عن رجل زني وهو مريض ان اقيم عليه الحد ما  
 ما تقول فيه فسالته فقال هذه المسئلة من تلقا نفسك او قال لك انسان  
 ان تسالني عنها فقلت سفيان الثوري سالتني ان اسالك فقال ابو عبد الله  
 عليه السلام رسول الله صلى الله عليه واله اني برجل اخصتني مستسئرا المظن قد بدت  
 عروق خدي به وقد زني بامرأة مريضة فامر رسول الله صلى الله عليه واله  
 ما به شراخ فضرب به الرجل ضربة وضربت به المرادة ضربة وضربت به  
 المرادة ضربة ثم خطى سبلها ثم قرأ هذه الآية وحذ بك ضغثا فاضرب به  
 ولا تحنت **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن يحيى بن ابي عمران عن يونس بن عمار  
 قال سالت احدهما عليها السلام عن رجل الاخرس والا صم والا عرج فقال **عليه**  
 اذ كانوا يقولون ما بان من **علي** بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابي همام عن محمد بن سعيد  
 عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام قال اني امير المؤمنين عم برجل صاب حذاه  
 قروح في جسده كثيرة فقال امير المؤمنين عم القروه حتى يولا لا تنكوها عليه  
 فقلت **علي** بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس بن ابا بن عثمان عن ابي الهيثم  
 عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه واله ميم قصير قد سقى بطنه وقد  
 عروق بطنه قد تجر ابراهة فقالت المرادة ما علمت به الا وقد دخل **علي** فقال  
 رسول الله صلى الله عليه واله اني لم يكن احسن فصعد رسول الله صلى الله عليه واله  
 ثم دعا بعد ذلك فعد ما به ثم ضرب به بشا ريح **عليه** من اصحابنا عن سهل بن زياد  
 عن محمد بن الحسن بن شمون عن عبد الله بن عبد الرحمن الاصم عن مسع بن عبد  
 الملك عن ابي عبد الله عليه السلام ان امير المؤمنين عم ابي برجل صاب حذاه  
 قروح ومريض واشباه ذلك فقال امير المؤمنين عم اخره حتى لا تنكى قروح  
 عليه فينوت ولكن اذا براد حذاه **باب** **حد الحارب** محمد بن يحيى  
 عن احمد بن محمد بن عيسى بن الحكم وحميد بن زياد عن ابن سماعة عن غيره واحد  
 من اصحابه جميعا عن ابا بن عثمان عن ابي صالح عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت  
 علي رسول الله صلى الله عليه واله قوم من بنو خزيمه مرضوا فقال لهم رسول الله صلى الله عليه واله اقيموا

فمن رجل اثنان اصاب امرأه  
 او من المستمن بالدين بالقرين  
 وهو معظ السنين فاق  
 الشراخ والشمع المستنكر  
 في القتل والعدا  
 في القتل والعدا  
 في القتل والعدا  
 في القتل والعدا

الذمات والنجس والنجس والنجس  
 في القتل والعدا  
 في القتل والعدا



عندي فاذا برأتم بعثتكم في سريته فلو اخرجنا من المدينة فبعثت بهم الى بل  
 الصدقة يشربون من بواها وياكلون من اباها فلما برؤا واشتدوا قتلوا  
 ثلثة من كان في ابل فبلغ رسول الله اخبر فبعث اليهم عليا عمه وهم في واد  
 قد تحبوا وليس يتدرون ان يخرجوا منه فربما من رض المين فاسرهم وجاء  
 بهم الى رسول الله فزلت هذه الآية عليهم انما جزاء الذين يحاربون  
 ورسوله ويسعون في الارض فسادا ان يقتلوا او يصلبوا او تقطع ايديهم  
 وارجلهم من خلاف او ينفوا من الارض فاخرجوا رسول الله ص القطع فقطع  
 ايديهم وارجلهم من خلاف **علي** بن ابراهيم عن ابيه وابو علي الاسدي عن  
 محمد بن عبد الجبار جميعا عن صفوان بن يحيى عن طلحة النهدي عن سورة بن  
 كليب قال قلت لابي عبد الله رجل يخرج من منزله يريد المسجد ويريد الحاجة  
 فيلقاه رجل ويستنقفيه فيضربه وياخذ ثوبه قال لي شيخ يقول فيه من  
 قلت يقولون هذه دغارة معلنة وانما المحارب في فري مشركية فقال  
 ايها اعظم حرمة دار الاسلام اودار الشرك قال فقلت دار الاسلام  
 فقال هؤلاء من اهل هذه الابه انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله  
 الى اخر الآية **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابي عبد عن جميل بن دراج قال  
 سألت ابا عبد الله عن قول الله عز وجل انما جزاء الذين يحاربون الله  
 ورسوله ويسعون في الارض فسادا ان يقتلوا او يصلبوا او تقطع ايديهم  
 الى اخر الآية اي شيء عليهم من هذه الحدود التي سمي الله عز وجل قال ذلك  
 الى الامام ان شاء قطع وان شاء نفي وان شاء صلب وان شاء قتل  
 النفي الى ابن قال النفي من مصر الى حر وقال ان عليا عم نفي رجلين من الكوفة  
 الى البصرة **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن حسان عن ابي عبد الله عن قول الله  
 عز وجل انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الى حر الاية قال لا يبيع  
 ولا يوري ولا يتصدق عليه **عمه** عن محمد بن عيسى عن يونس عن يحيى الجعفي  
 عن يزيد بن معوية قال سأل رجل ابا عبد الله عن قول الله عز وجل انما جزاء  
 الذين يحاربون ورسوله قال ذلك الى الامام يفعل ما يشاء قلت ففرض ذلك  
 يشاء

علي

البر قال

البر قال لا ولكن نحن الجانية **عمه** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن الحسن  
 بن محبوب عن علي بن رباب عن حمزة بن الكناسي عن ابي جعفر عن قال من حمل السلاح  
 بالليل فهو محارب الا ان يكون رجلا ليس من اهل الربية **علي** بن ابراهيم عن ابيه  
 عن النخعي عن السمكوني عن ابي عبد الله عن امير المؤمنين عن صلب رجلا  
 بالحيرة ثلثة ايام ثم انزل يوم الرابع فصلى عليه ودفنه **علي** عن ابيه عن حمزة  
 بن عثمان عن عميد الله المدائني عن ابي الحسن الرضا عن قال سئل عن قول الله  
 عز وجل انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا  
 ان يقتلوا الآية فما الذي اذا فعله استوجب واحدة من هذه الارب فقلت  
 اذا حارب الله ورسوله وسعى في الارض فسادا قتل به وان قتل وان اخذ  
 المال قتل وصلب وان اخذ المال ولم يقتل قطعت يده ورجله من خلاف  
 وان شتم الصييف فحارب الله ورسوله وسعى في الارض فسادا ولم يقتل  
 ولم ياخذ المال ففي الارض قتل كيف ينبغي وما حد نفيه قال ينبغي المص  
 الذي فعل فيه ما فعل المص غيره ويكتب الى اهل ذلك المصانه نفي  
 فلا تجالسوه ولا تنابوهم ولا تتأخروهم ولا توادوهم ولا تشاءوهم فيفعل ذلك  
 به سنة فان خرج من ذلك المص الى غيره كمالهم بمثل ذلك حتى تم السنة  
 قلت فان توجه الى ارض الشرك ليدخلها قال ان توجه الى ارض الشرك  
 ليدخلها قول اهلها **علي** عن محمد بن عيسى عن يونس عن محمد بن سليمان عن عمه  
 استبح عن ابي الحسن عم مثله الا انه قال في اخره يفعل به ذلك سنة فانه  
 سينتوب وهو صاغر قال فقلت فان ارض الشرك يدخلها قال يقتل  
**علي** بن ابراهيم عن ابيه عن محمد بن حفص عن عبد الله بن طلحة عن ابي عبد الله  
 عليه السلام في قول الله عز وجل انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله  
 ويسعون في الارض فسادا ان يقتلوا الآية هذا نفي المحاربة غير هذا  
 النفي قال يحكم عليه الحاكم بقدر ما عمل وينفي ويحمله في البحر ثم يقدف به  
 لو كان النفي من بلد الى بلد كان يكون اخرج من بلد الى بلد اخر عدل القتل  
 والصلب والقطع ولكن يكون حدا او افرق القطع والصلب **علي** بن محمد

قتل



عن علي بن الحسن التيمي عن علي بن اسباط عن داود بن ابي يزيد عن عبيدة بن بشر  
 الخنفي قال سألت ابا عبد الله ع عن قاطع الطريق وقلت ان الناس  
 يقولون الامام فيه مخير اي شيء شاء صنع قال ليس اي شيء شاء صنع ولكنه  
 يضع يده على قدر حاجتهم من قطع الطريق فقتل واخذ المال فقطعت  
 يده ورجله وصلب ومن قطع الطريق فقتل ولم ياخذ المال فقتل  
 من قطع الطريق فاخذ المال ولم يقتل قطعت يده ورجله ومن قطع  
 الطريق فلم ياخذ ما الا ولم يقتل نفي من الارض **باب** من يحيى عن احمد بن محمد  
 عن ابن محبوب عن ابي ايوب عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع قال من شرب  
 السلاح في نصر من الامصار فغقر اقصر منه ونفي من تلك البلدة ومن  
 السلاح من نصر من الامصار فغقر اقصر منه ونفي من تلك البلدة ومن  
 السلاح في غير الامصار وضرب وعقر واخذ المال ولم يقتل فهو حارب  
 فجزاه جزاء الحارب وامره الى الامام ان شاء قتله وصلبه وان شاء قطع  
 يده ويجهله قال وان ضرب وقتل واخذ فعلى الامام ان يقطع يده اليمنى  
 بالسرقة ثم يدقعه الى وليه المقتول فيدعونه الى المال ثم يقبلوه بالمثل  
 ثم يقتلوه قال فقال ابو عبيدة اصلحك الله ارايت ان عفى عنه اولياء  
 المقتول قال فقال ابو جعفر ع ان عفا عنه فان على الامام ان يقتله  
 لا نه حارب وقتل وسرقا فقال ابو عبيدة ارايت ان اراد اولياء المقتول  
 ان ياخذوا منه الدية ويدعونه لهم ذلك قال لا عليه القتل **باب** من  
 عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي بصير عن داود الطائي عن رجل  
 اصحابنا عن ابي عبد الله ع قال سألت عن الحارب وقلت لمان اصحابنا  
 يقولون ان الامام مخير فيده ان شاء قطع وان شاء صلب وان شاء قتل  
 فقال لان هذه اشيا محدودة في كتاب الله عز وجل فاذا ما هو قتل واخذ قتل  
 وصلب واذا قتل ولم ياخذ قتل وان اخذ ولم يقتل قطع وان هو قتل فقتل  
 عليه ثم اخذ قطع الا ان يتوب فان تاب لم يقطع **باب** من زنى  
 او سرق او شرب الخمر **باب** لا يعلم انها محرمة على من ارهم عن محمد بن عيسى بن عبيد

الله

قبح

في يدي

عن يونس عن ابي ايوب الخزاز عن محمد بن مسلم قال قلت لابي جعفر ع رجل  
 دعواؤه الى جهنم ما نحن عليه من جهنم الاسلام فاقر به ثم شرب الخمر وزنى  
 واكل الربوا ولم يتبين له شيء من الحلال والحرام اقيم عليه الحد اذا جهله  
 قال لا الا ان يقوم عليه بذنه انه قد كان اقر بجهنم **باب** عن ابي عبد الله ع  
 عن ابي عبيدة الخزاز قال قال ابو جعفر ع لو وجدت رجلا من الجهل اقر  
 بجهنم الاسلام لم يات به شيء من التفسير زنى او سرق او شرب الخمر لم اقم  
 عليه الحد اذا جهله الا ان يقوم بيده عليه انه قد اقر بذلك وعرفه **باب**  
 عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل عن بعض اصحابه عن احدهما عليه السلام  
 في رجل دخل في الاسلام شرب خمر وهو جاهل قال لم اكن اقيم عليه اذا كان  
 جاهلا ولكن اخبره بذلك واعلمه وان عاد اقم عليه الحد **باب** من اجابنا  
 عن احمد بن ابي عبد الله عن عمرو بن عثمان عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير  
 عن ابي عبد الله ع قال لعقد قضي امير المؤمنين ع بقضية ما قضى بها احد  
 كان قبله وكانت اول قضية قضى بها بعد رسول الله ص وذلك انه لما  
 رسول الله ص افضى الامر الى ابي بكر في رجل قد شرب الخمر فقال لال رجل  
 نعم فقال ولم شربها وهي محرمة فقال اني اسلمت ومنزلي بين ظهراني فقوم  
 يشربون الخمر ويشتاقونها ولو اعمل انها حرام اجتنبتها قال قال قلت لابي بكر  
 الى امر فقال ما تقول يا احفصه هذا امر الرجل فقال معضله وابو الحسن  
 لما فقال لابي بكر يا احفصه ارفع لنا عليا ع فقال لعمريل يوق الحكم في منزله فاق  
 ومعد سلمان الفارسي فاخبروه بقضية الرجل فاقتض عليه قصته فقال  
 علي ع لا يبرأ بعت به من يد ورية على الناس المهاجرين والانصار فزكان  
 تلى عليه آية التزيم فليشهد عليه فان لم يكن تلى عليه آية التزيم فلا شيء  
 عليه ففعل لابي بكر يا رجل ما قال علي ع فلم يشهد عليه احد فغلب سبيله فقال  
 سلمان لعلي ع لقد اردت ان انا اوردت ان احدنا ياكيد  
 هذه الاية في وفيهم اقر يهدى الى الحق الحق ان يقطع امر لا يهدى الا  
 ان يهدي فما لكم كيف تحكمون **باب** من وجب عليه حدود احدها القتل

داود كبراشية الخمر فقال

ولم اعلم انها حرام فاجتنبها

بقضية



محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن علي بن الحكم عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم  
 عن ابي عبد الله عن في الرجل يوحذ وعليه الحذو واحد ما القتل فمما كان  
 عليه يقيم عليه الحذو ثم يقتله ولا يخالف عليا **عنه** بن ابراهيم عن  
 عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان عن ابي عبد الله عن في الرجل يكون عليه الحذو  
 منها القتل قال يقيم عليه الحذو ثم يقتل **عنه** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن عيسى  
 عن الحسين بن سعيد عن اخيه الحسن بن زرعة بن محمد بن ساعد عن ابي عبد  
 الله قال قضى امر المؤمنين عن فيمن قتل وشرب حمرا وسرق فاقام عليه الحذو فجلد  
 بشيرة الحذو وقطع يده في سرقته وقتله بقتله **عنه** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن  
 محبوب عن عبد الله بن سنان وابن بكير عن ابي عبد الله عن في رجل اجتمعت عليه  
 حدود فيها القتل قال يبدأ بالحدود التي هي دون القتل ثم يقتل بعد **هـ**  
**باب من اقرم عليه الحذو** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن علي بن  
 حديد وابن ابي عمير جميعا عن جميل بن دراج عن رجل عن ابي عبد الله عن ابي  
 السم في رجل سرق وشرب الخمر او ذى فلم يعلم بذلك منه ولم يوحذ في  
 تاب وصلح فقال اذا صلح وعرف منه امر جميل لم يقيم عليه الحذو قال محمد بن  
 ابي عمير قلت فان كان امر اقر بما لم يقيم قال لو كان خمسة اشهر او اقل قد اظهر  
 منه امر جميل لم يقيم عليه الحذو وروى ذلك عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله  
**ابو علي** الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن بعض اصحابه  
 عن ابي بصير عن ابي عبد الله عن في رجل قيمت عليه البيعة بانته زنى ثم هرب  
 قبل ان يضرب قال ان تاب فما عليه شيء وان وقع في يد الامام اقام عليه  
 الحذو وان علم مكانه بعث اليه **باب من اقرم الحذو** عدة من اصحابنا  
 عن احمد بن محمد بن عثمان بن عيسى عن سماعه بن مهران عن ابي عبد الله عن  
 قال من اخذ سارقا فعفى عنه فذلك له فان رفع الى الامام قطعه قال  
 الذي سرق له انا اذهب له لم يدعه الامام حتى يقطعها اذا رفع اليه و  
 انما الهية قبل ان يرفع الى الامام وذلك قول الله عز وجل واذا فظنن ان  
 الله فان انبى الحذو الى الامام فليس لاحد ان يتكلم **عنه** بن ابراهيم عن ابيه  
 قارور

نور

سنة

عن ابن ابي عمير

عن ابن ابي عمير عن حماد بن عمار عن الحلبي عن ابي عبد الله عن قال سالت عن الرجل  
 ياخذ اللص برفعه او بتركه فقال ان صفوان بن امية كان مضطجعا في  
 المسجد الحرام فوضع رداءه وخرج به من الماء فوجد رداءه قد سرق فحين  
 رجع اليه فقال من ذهب برداي فذهب بطلبه فاخذ صاحبه فرفعه  
 الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اقطعوا يده فقال الرجل يقطع يده من اجل  
 رداي يا رسول الله قال نعم قال فان اصابه له فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها  
 كان هذا قبل ان ترفعه اليه قلت فالامام بمنزلته اذا رفع اليه قال نعم  
 قال ورسالتك عن العفو قبل ان ينهى الى الامام فقال حسن **عنه** بن يحيى عن  
 احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن الحسين بن ابي العلام قال عدلت  
 ابا عبد الله عن الرجل ياخذ اللص برفعه افضل ام يرفعه فقال ان صفوان  
 بن امية كان متكئا في المسجد على رداءه فقام يبول فزجج وقد ذهب به  
 فطلب صاحبه فوجده فقد رده الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اقطعوا يده فقال  
 صفوان يا رسول الله انا اذهب ذلك له فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم الا كان ذلك  
 قبيل ان تنهى به الى قال ورسالتك عن العفو عن الحذو قبل ان ينهى الى الامام  
 فقال حسن **عنه** من اصحابنا عن سهل بن زياد وعلين بن ابراهيم عن ابي عبد الله  
 عن ابن محبوب عن ابن ابي عمير عن صفوان بن يحيى عن بعض اصحابه  
 عن الحدو التي تلبه دون الامام فاما ما كان من حق الناس في حد فلا باس  
 ان يعفى عنه دون الامام **عنه** بن يحيى عن احمد بن محمد بن ابي بصير عن العلاء  
 عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عن قال قلت له رجل حتى اتي عفا عنهما وارضعه  
 الى السلطان قال هو حقت ان عفو عنك عنك وان رفته الى الامام فانما  
 طلبت حقت وكيف لك بالامام **ابن ابي عمير** عن ابي ابيوب عن سماعة قال سالت  
 ابا عبد الله عن الرجل يقدف الرجل الزنا فيعفو عنه ويجعله من ذلك في رجل  
 ثم اتد بعد يده وله في ان يقدمه حتى يجلد له قال فقال ليس له حد بعد العفو  
 ارايت ان هو قال يا بن الزانية فغفعا عنه وترك ذلك لله فقال ان كانت امر  
 حية فليس له ان يعفو العفو الى امره متى شئت اخذت مجتها قال فان كانت



امه قد ماتت فانه ولما مرها يجوز عفوها **بأسم الرجل هنيء عن الحد**  
**ثم يرجع فيه والرجل يتروك للرجل بائن الفاعل ولا يتر عده** من اصحابنا عن احسين  
 محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن اخيه الحسن عن زرعة بن محمد عن سماعة  
 بن مهران عن ابي عبد الله ع قال سالت عن الرجل يفترى على الرجل فيعفو  
 عنه ثم يريد ان يجلده بعد العفو قال ليس له ان يجلده بعد العفو **علي بن ابراهيم**  
 عن ابيه ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن جميعا عن الحسن بن محبوب عن هشام  
 بن سالم عن عمه راسا باطى قال قلت لابي عبد الله ع لو ان رجلا قال لرجل  
 يا ابن الفاعل عني الزنا وكان للفقذ فاح لابييه وامه فعفا احدهما عن الفاعل  
 فاداد احدهما عن الفاعل واراد احدهما ان يعقدمه الى الخولى ويجلده  
 اكان ذلك له فقال ليس امه هي ام الذي عفا ثم قال ان تعفو اليها جميعا  
 اذا كانت امها ميتة فالامر اليها في العفو فان كانت حية فالامر اليها في العفو  
**باب** **انه لا حد لمن لا حد عليه** علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن محبوب  
 عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله ع قال لا حد لمن لا حد عليه ونفسه بذلك  
 لو ان محبنا قذف رجلا لم يكن له عليه شيء ولو قذف رجلا لم يكن عليه حد  
**ابن** عن ابي ايوب عن فضيل بن يسار قال سمعت ابا عبد الله ع يقول  
 لا حد لمن لا حد عليه يعني لو ان محبنا قذف رجلا لم ار عليه شيئا ولو قذف  
 رجل فقال له يا زان لم يكن عليه حد **باب** **انه لا يشفع في حد**  
 محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن ابان بن عثمان عن سلمة عن  
 ابي عبد الله ع قال كان اسامة بن زيد يشفع في التبع الذي لا حد فيه  
 فأتى رسول الله ص بائسان قد وجب عليه حد فشفع له اسامة فقال رسول الله  
 صلى الله عليه وآله لا يشفع في حد **عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد ومحمد بن يحيى  
 عن احمد بن محمد بن عيسى وعلي بن ابراهيم عن ابيه جميعا عن ابن محبوب عن ابن  
 رباب عن محمد بن قيس عن ابي جعفر ع قال كان لام سلمة زوجة النبي ص امه  
 فسزقت من قوم فات بها النبي ص فكلته ام سلمة فيها فقال النبي ص يا ام سلمة  
 هذا حد من حد ود الله عز وجل لا يضيع فقطعها رسول الله ص **علي بن ابراهيم**

كانت

عنه

عن ابي عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله ع قال قال امير المؤمنين ع  
 لا يشفعن احد في حد اذ بلغ الامام فانه يملكه واشفع فيما لم يبلغ الامام  
 اذ ارايت الدم واشفع عند الامام في غير الحد مع الرجوع من المشفوع له  
 ولا يشفع في حق امر مسلم ولا غيره الا باذنه **عده** من اصحابنا عن سهل بن  
 زياد عن ابن ابي عمير عن مثنى الخياط عن ابي عبد الله ع قال قال رسول الله  
 صلى الله عليه وآله لا سامة بن زيد يا اسامة لا تشفع في حد **باب**  
**انه لا كفارة في حد** علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد  
 الله عليه السلام قال قال رسول الله ص لا كفارة في حد **باب** **اذا الحد**  
**لا يبرئ** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن محبوب عن هشام بن  
 سالم عن عمه راسا باطى عن ابي عبد الله ع قال سمعته يقول ان الحد لا يبرئ  
 كما قرئت الدين والمال والعقار ولكن من قال به من الورثة فطلبه فوفى  
 ومن تركه فلم يطلبه فلا حق له وذلك مثل رجل قذف رجلا ولم يفتد  
 اخ فان عفى عنه احد هما كان للاخر ان يطلبه بحقه لانها امها جميعا والعفو  
 اليها جميعا **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله ع  
 قال الحد لا يبرئ **باب** **انه لا يبرئ في حد** عده من اصحابنا عن سهل  
 بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله ع قال يبرئ  
 امير المؤمنين ع برجل فقال هذا قذف ولم يكن له بينه فقال يا امير المؤمنين  
 استخلفه فقال لا يبرئ في حد ولا قصاص في عظم **باب** **حد المزدحم**  
 علي بن ابراهيم عن ابيه وعده من اصحابنا عن سهل بن زياد جميعا عن ابن محبوب  
 عن العلاء بن رزير عن محمد بن مسلم قال سالت ابا جعفر ع عن المرتد فقال  
 من رغب عن الاسلام وكفر بما انزل على محمد ص بعد اسلامه فلا توبة له وقذف  
 قتله وبات منه امر الله ويقسم ما ترك على ولده **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد  
 بن عمار عن محمد بن موهب بن بكر عن الفضيل بن يسار عن ابي عبد الله ع ان رجلا  
 من المسلمين تصر فأتى به امير المؤمنين ع فاستتابه فاني عليه فقبض  
 على شعوه ثم قال اطلقه باعبا والله فرجى حتى مات **علي بن ابراهيم** عن ابيه  
 طوار



عن ابن محبوب عن غيره واحد من اصحابنا عن ابي جعفر وابي عبد الله عليهما السلام  
 في المرتد يستتاب فان تاب والاقبل والمراءاة اذا ارتدت عن الاسلام  
 استتبت فان تاب ورجعت والاحذرت في السجن وضيق عليها في حبسها  
**عده** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن سعيد عن النضر بن  
 سويد عن القاسم بن سليمان عن عبيد بن زرارة عن ابي عبد الله في الصبي  
 يخنار للشرك وهو بين ابويه قال لا يترك وذلك الا كان احدا ابويه نصرانيا  
**عده** بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن محمد بن جميل بن دراج و  
 غيره عن احدهما عليهما السلام في رجل رجع عن الاسلام قال يتاقران تاب  
 وان قتل قبل جميل فما تقولان تاب ثم رجع عن الاسلام قال يستتاب قيل  
 فما تقولان تاب ثم رجع قال لم اسمع في هذا شيئا ولكنه عندي بمنزلة الذي  
 يقام عليه الحد مرتين ثم نعتل بعد ذلك وقال روينا بعض اصحابنا ان ابا  
 قتيل في المرة الثالثة **عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد ومحمد بن الحسن بن شاذان  
 عن عبد الله بن عبد الرحمن الاضم عن مسع عن ابي عبد الله عن امير المؤمنين  
 عليه السلام ان يزيد بن فضر رجلا وثقه **عده** بن زياد عن الحسن بن محمد بن عيسى  
 عن غيره واحد من اصحابه عن ابان بن عثمان عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله  
 في الصبي اذا شرب فاختار النصرانية واحدا ابويه نصراني او مسلمين قال فلا يترك  
 ولكن يضرب على الاسلام **عده** بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن عمار بن  
 بن سالم عن ابي عبد الله عن ابي بصير عن امير المؤمنين عن ابي عبد الله عن  
 عليك بارينا فاستتابهم فلم يتوبوا فخر لهم حفرة فاوقد فيها ناراً وحفر حفرة  
 الحجابها اخرى واقتضى بينهما فلما لم يتوبوا القاهم في الحفرة واوقدوا الحطب  
 الاخرى حتى ماتوا **ابو علي** الاشعري عن محمد بن سالم عن احمد بن النضر عن عروبة  
 بن جابر عن ابي عبد الله عن ابي بصير عن امير المؤمنين عن رجل من بني ثعلبة  
 قد تنصر بعد اسلامه فشهد واخيه فقال له امير المؤمنين عن ما يقول هؤلاء  
 اليهود قال صدقوا وانا رجع الى الاسلام فقال اما انت لو كانت اليهودية لقتل  
 عنقك وقد قبلت منك ولا تعد فانك ان رجعت لم اقبل منك رجوعا بعدة

وذلك

الرازي

من

عنه يورث المسلمون

والعلاء اليتيم والارامل اذا كانا  
 في عترة الرجل عترة راسه

عنه

**عده** بن يحيى عن العكر بن علي النيشابوري عن علي بن جعفر عن اخيه ابي الحسن قال  
 قال سالته عن مسلم تنصر قال يقتل ولا يستتاب قلت ففراق اعلم ان ارتد على الاسلام  
 قال يستتاب فان رجع والاقبل **عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد وعمر بن ابراهيم  
 وعمر بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن محبوب بن هشام بن سالم عن عمار السلمي  
 قال سمعت ابا عبد الله يقول كل مسلم بين مسلمين ارتد عن الاسلام ومجربا  
 صلى الله عليه وآله نيوته وكذبه فان دمه مباح لكل من سمع ذلك منه وامرته  
 باينه منه يوم ارتد فلا تقربه ويقسم ماله على رثته وتعتد امرته بعد عده  
 المتوفى عنها زوجها وعلى الامام ان يقتله ولا يستتاب **عده** بن ابراهيم عن محمد  
 بن عيسى عن يونس بن ابي بصير عن ابي عبد الله عن ابي اسحق في شهر رمضان  
 وقد افترق عن الامام يقتل في الثالثة **عده** بن يحيى عن احمد بن محمد بن ابراهيم  
 عن حماد بن عثمان عن ابن ابي عمير قال قلت لابي عبد الله عن ابن ابي عمير ان  
 فقال ان سمعته يقول ذلك فاقبله قال قلت لابي عبد الله عن ابن ابي عمير ان  
 عن محمد بن عيسى عن عبد الرحمن الانباري الكناشي عن عمار بن ابي بصير قال  
 قلت لابي عبد الله عن ابان بن عثمان عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله  
 كان يقبل منه قال لا ولكن كان يقتله انه لو قبل ذلك منه ما سلم منا فاقبل  
**عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن الحسن بن شاذان عن عبد الله بن عبد  
 الرحمن عن مسع بن عبد الملك عن ابي عبد الله عن ابي بصير عن امير المؤمنين عن يزيد بن  
 فضر رجلا وثقه **عده** بن زياد عن الحسن بن محمد بن عيسى عن ابي عبد الله عن  
 ولز وجننه **عده** الاستاذ عن امير المؤمنين عن ابي بصير عن ابي عبد الله عن  
 عليه رجلا عن عدلان مريضان وشهدت الف بالبراءة جازت شهادة الرجلين  
 وبطل شهادة الا لانه من مكنوم **عده** الاستاذ قال امير المؤمنين  
 المرتد يغزل عنه امراته ولا يترك له بيتا ويستتاب ثلثة ايام فان تاب والاقبل يوم  
 الرابع **عده** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله  
 قال في قوم امير المؤمنين عن فقالوا السك عليك بارينا فاستتابهم فلم يتوبوا فخر  
 لهم حفرة واوقد فيها ناراً وحفر حفرة اخرى الحجابها واقتضى ما بينهما فلما لم يتوبوا



القاصم واوقد في الحفرة الاخيرة حتى ماتوا **عدة** من اصحابنا عن سهل بن زياد  
 ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد جميعا عن ابن محبوب عن ابن رباب عن ابي عبيدة  
 عن ابي عبد الله ع قال العبد اذا ابتغى من ماله ثم سرق لم يقطع وهو هو  
 لا نداء ايق كانه سرقة عن الاسلام ولكن يدعى الى الرجوع الى ماله ولا يدخل  
 في الاسلام فان ابوان يرجع الى ماله يقطع يده بالسرقة ثم قتل والموت  
 اذا سرق بمثلته **ابن يحيى** عن هشام بن سالم عن يزيد بن ابي بصير قال سئل ابي جعفر  
 عليه السلام عن رجل شهد عليه شهود انه افطر من شهر رمضان ثلثة ايام فقال  
 يسأل عليك في فطرك اثم فان قال لا فان على الامام ان يقتله وان هو  
 قال نعم فان على الامام ان يهلكه ضربا **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير  
 عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله ع انه سئل عن تهم رسول الله ص فقال  
 يقتله الا ذنبا فلا ذنبا قيل ان يرفع الى الامام **علي** بن يحيى عن احمد بن محمد عن  
 ابن فضال عن حماد بن عثمان عن ابن ابي عمير قال قلت لابي عبد الله ع  
 ان برع ابراهيم انه يبي قال ان سمعته يقول ذلك فاقتله قال تجلس غير صريح  
 فلم يجئني ذلك **علي** بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن محبوب عن صالح بن  
 سهل عن كورين عن رجل عن ابي عبد الله ع وابي جعفر ع قال ان امير المؤمنين ع  
 لما فرغ من الوطئ فكلوا عليه فكلوه بلسا ثمهم قال لهم اني  
 كما قاتم انا عبد الله مخلوق فاكلوا عليه وقالوا انت هو فقال لهم لئن لم تتنبوا  
 او ترجعوا عما قلتم في وتقولوا الى الله لا قتلناكم فابوا ان يرجعوا اليه فامر  
 ان يحفر لهم ابياء فخزمت ثم حرق بعضها البعض ثم قذفهم فيها ثم حفر بها ثم  
 انصب النار في بيوتها ليس فيها احد منهم فدخل الدخان عليهم فيها فاقوا  
**باب** **حد السحر** علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن  
 ابي عبد الله ع قال قال رسول الله ص ساحر المسلمين يقتل وساحر الكفار  
 لا يقتل قيل يا رسول الله ولم لا يقتل ساحرا لكفار قال لان الكفر اعظم من الشرك  
 ولان الشرك والشرك مقرونان **جيب** بن الحسن عن محمد بن عبيد الحميد العطار  
 عن ابي رعن زيد الشحام عن ابي عبد الله ع قال السحر يضرب بالسيف ضربة واحدة

وذكره اساطير معتد بها  
 فكانوا يضربون بالسيف

ابا

علي ام راسه **باب** **التواؤد** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن محبوب  
 عن الحسن بن صالح الثوري عن ابي جعفر ع قال ان امير المؤمنين ع امر قنبر ان  
 رجلا احدا فغلط قنبر فزاده ثلثة اسواط فاذاه على عمن قنبر ثلثة اسواط  
**علي** بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله ع قال قال  
 رسول الله ص ان ابغض الناس لي الله عز وجل رجل جعل يدها في راسه يغير حق **علي** بن  
 ابراهيم عن ابيه عن علي بن اسباط عن بعض اصحابنا قال نهى رسول الله ص عن الاكاذب  
 عند الغضب **علي** بن يحيى عن محمد بن احمد عن محمد بن عيسى عن احمد بن محمد بن  
 قال قال اسرع من بعض العلماء عن ابي الحسن ع انه قال لا يزال العبد يسرق  
 حتى اذا استوفى ثمن يده اظهره الله عليه **علي** بن ابراهيم عن احمد بن محمد بن  
 اسمعيل بن عيسى عن الاخيرة في مملوك يعني صاحبه ايجل ضربه ام لا فقال ايجل  
 ان تضربه ان واقفك فامسك ولا اخفل عنه **علي** بن محمد بن بندار عن احمد  
 بن ابي عبد الله ع عن ابيه عن ابي الغيث عن ابي عبد الله ع ان امير المؤمنين ع  
 من قر عني بغير يدك تحويف او حيسر وتهديد فلا حد عليه **علي** بن يحيى عن محمد  
 بن الحسين عن محمد بن اسلم عن عاصم بن حميد عن محمد بن قيس عن ابي جعفر ع  
 قال سألته عن امرأة ذات بعل زنت فجلست فلما ولدت قتلت ولدها  
 سرقا قال تجلد مائة لقتل ولدها وترجم لانها محصنة قال وسألته عن امرأة  
 فبرذات بعل زنت فجلت فقتل ولدها سرقا قال تجلد مائة لانها زنت  
 مائة لقتل ولدها **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد  
 عليه السلام قال من اقرب ولد ثم نفاه جلد الحد والزوم الولد **علي** عن ابيه عن  
 صالح بن سعيد رفعه عن ابي عبد الله ع قال سألته عن رجل يسرق فيقطع يده  
 باقامة البيعة عليه ولم يرد ما سرق كيف يصنع به في مال الرجل الذي سرقه  
 منه او ليس عليه رداه وان ادعى انه ليس عندك قليل ولا كثير وعلم ذلك منه  
 قال لا يتسعي حتى يوردى اخردهم سرق **علي** عن ابيه عن محمد بن سليمان عن  
 عبد الله بن سنان قال قلت لابي عبد الله ع اخبرني عن القواد ما حده  
 قال لا حد على القواد اليسر ما يعطى الاجر اني ان يقول قلت جعلت فداك

لانها قتلت ولدها











واعتمد على ودخل على الولي وقد جمع فتها اهل المدينة كاهم وبين يديه  
 كتاب فتم شهادة علي رجل من اهل وادى القرى فذكر النبي ص قال منه  
 فقال له الولي يا ابا عبد الله انظر في الكتاب حتى انظر ما قالوا فانفتحت اليهم  
 فقال ما قلت قالوا قلنا ان يورث ويضرب ويعزر ويجلس فقال لهم ارايتم  
 لو ذكر رجلا من اصحاب النبي ص مما كان الحكم فيه قالوا مثل هذا قال ليس  
 بين النبي وبين رجل من اصحابه فرق قال فقال الولي دع هولاء يا ابا عبد  
 لواردا هولاء لم نزل اليك فقال ابو عبد الله ص اخبرني ايجان رسول الله  
 صلى الله عليه وآله قال الناس في اسوة سيوى من سمع احدا يذكرني فالتوا  
 عليهم ان يقتل من شتمني ولا يرفع الي السلطان والواجب على السلطان  
 اذا رفع اليه ان يقتل من نال مني فقال زيد وعبد الله اخروا الرجل  
 فاقبلوه وحكم ابو عبد الله ص بن ابراهيم عن ابيه عن جده بن عيسى عن  
 ربي عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع قال ان رجلا من هذا بل سب رسول  
 الله ص فبلغ ذلك النبي ص فقال من لهذا فقام رجلان من الانصار  
 فقالا نحن يا رسول الله له فالطلقا حتى يتاخر كفة فالا عنه فاذا هو يتلوه  
 عنه فلو اذ بين هذه وغنمه فلم يسل عليه فقال من اتقا وما اسمكما فقالا  
 له انت فلان بن فلان قال نعم فتر لا فتر باعققه قال محمد بن مسلم فقلت  
 لابي جعفر ع ارايت لو ان رجلا كان سب النبي ص ايقتل قال ان لم تخف على  
 نفسك فاقتله ع من اصحابنا عن احمد بن محمد بن عثمان بن عيسى عن اسحق  
 بن عمار قال قلت لابي عبد الله ع ربما ضربت الغلام في بعض ما يحرم فقال  
 ولم تضربه فقلت ربما ضربته مائة فقال مائة مائة فاعاد ذلك مرتين ثم قال  
 حدا لراي القى الله فقلت جعلت فداك فكم ينبغي ان اضربه فقال واحدا  
 فقلت والله لو علم ان اضربه واحدا ما ترك لي شيئا الا اشدته فقال  
 فاشدين فقلت جعلت فداك هذا هو هلاكك فا قال لم ازل ما كسر حتى  
 بلغ خمسة ثم غضب فقال لا استحق ان كنت تدرى حدا ما اجرم فاقهر  
 الحد فيه ولا تغد وحد والله **مسند** بن محمد بن محمد بن محمد بن الحسن بن

فيه

قال

ما ذكره النبي

كان

المعنى بالقرآن عليه قربة المدينة  
والقائم في غيره من كتب الروايات

الزار

لا اضرب الا واحدا

علي بن حماد بن عثمان قال قلت لابي عبد الله ع في ادب الصبي والمملوك  
 فقال خمسة اوسنة وارفق **ع** بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن  
 ابي عبد الله ع قال قال امير المؤمنين ع اذا كان الرجل كلامه كلام  
 النساء وشيئته مشيئة النساء ويكمن من نفسه فيسكن كائسك المرأة قال  
 ولا تستحيوا **وهما** الاسناد قال رسول الله ص من بلغ حدا في خير  
 حد فهو من المعتدين **وهما** الاسنادان امير المؤمنين ع القضيي  
 الكتاب الموحى بين يديه لغيرهم فقال انا الله حكومته والجور فيها  
 كالجور في الحكم انبغوا معكم ان ضربكم فوق تلك ضربات في الادب  
 اقصر منه **وهما** الاسنادان رسول الله ص قال لا تدعوا المصلوب بعد  
 ثلثة ايام حتى ينزل فيه من ملك من اصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن محبوب  
 عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله ع قال بعث امير المؤمنين ع الى بشر  
 بن عطار الذي في كالم بلغه فيه رسول امير المؤمنين ص في بني اسد  
 واخذة فقام المير تعيم بن دجاجه الاسدي فافلته نبعت امير المؤمنين  
 فانزله به واسره ان يضرب فقال تعيم ما والله ان المقام معك للخل  
 وان فراقك لكفر قال فلما سمع ذلك منه قال له قد عفونا عنك ان الله عز وجل  
 يقول ادفع بالتي هي احسن السيئه اما قولك ان المقام معك لذلك فسيئته  
 اكتسبتها وما قولك ان فراقك لكفر فحسنته اكتسبتها فهذه **بجده**  
**مسند** بن محمد الاشعري عن محمد بن محمد بن محمد بن الحسن بن علي الوشاء عن علي بن  
 اسمعيل عن عمرو بن ابي المقدام عن رجل عن رزين قال كنت اوقفا في ميهاه  
 الكوفة فاذا رجلا قد جاء فوضع نعليه ووضع ذرته فوقما في دن فتوضي  
 فزحمته فوقع على يديه فقام فتوضي فلما فرغ ضرب راسي بالذرة ثلثا ثم قال يا  
 ان تدفع فتكسر فتغرم ثم خرج فقلت من هذا فقالوا امير المؤمنين ع فذهبت  
 اعتذرا ليه فتوضي ولم يلفت الى **عجل** بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن  
 ابن محبوب عن يونس بن يعقوب عن مطرب بن ارقم قال سمعت ابا عبد الله ع  
 يقول ان عبد العزيز بن عمر الوالي بعث الى فاتيته وبين يديه رجلان قد تبا

جور

المعتدين

المنع

المنع

المنع

المنع

المنع

المنع











بالمدينة حدثنا ابا وى محمد ما قلت ما الحديث قال القتل على بن ابراهيم عن محمد بن عيسى  
 يونس عن كليب الا سدي عن ابي عبد الله انه قال وجل في ذوات سيف رسول الله  
 صلى الله عليه وآله صحيفة مكتوب فيها لعنة الله والملائكة على من احببت حدثنا ابا  
 محمد ثا ومن ادعى الى غير ابيه فهو كما فرما انزل الله عز وجل ومن ادعى الى غير مواليه  
 فعليه لعنة الله **باب** **ان من قتل مؤمنا على دينه غلبت له توبته**  
 عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن عثمان بن عيسى عن جماعة عن ابي عبد الله  
 قال سالت عن مؤمنا الله عز وجل ومن يقتل مؤمنا مستعمدا فجراؤه وجهه قال من قتل  
 مؤمنا على دينه فذلك المتعمد الذي قال الله عز وجل واعد له عذابا عظيما قل  
 فالرجل يقع بينه وبين الرجل شيء فيضرب به بسيفه فيقتله قال ليس ذلك المتعمد  
 الذي قال الله عز وجل **عدة** من اصحابنا عن سهل بن زياد ومحمد بن يحيى عن احمد  
 بن محمد جميعا عن ابن محبوب عن عبد الله بن سنان وابن بكير عن ابي عبد الله  
 قال سئل مؤمن يقتل المؤمن مستعمدا له توبه فقال ان كان قتله لا يما ينه  
 فلا توبه له وان كان قتله او غضب والسب شيء من اشياء و امر الدنيا فان  
 ان يقارنه وان لم يكن علم به انطلق وليا المقتول فاقربهم بقتل صاحب  
 فان عفا عنه فلم يقتلوه اعطاهم الذب و اعتق لثمة وصام شهرين متتابعين  
 واطعمهم ستين مسكينا توبه الى الله عز وجل **عدة** من اصحابنا عن احمد بن محمد  
 بن يحيى عن الحسن بن سعيد عن النضر بن سويد عن عبد الله بن سنان عن ابي  
 عبد الله ع انه سئل عن رجل قتل مؤمنا وهو يعلم انه مؤمن غير انه حمله الغضب  
 على قتله هل له توبه ان اراد ذلك ولا توبه له فقال يقاد به وان لم يعلم  
 به انطلق الى وليا يه فاعلمهم انه قتله فان عفا عنه اعطاهم الذب و  
 اعتق رقبة وصام شهرين متتابعين وصدق على ستين مسكينا **على**  
 بن ابراهيم عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله  
 قال قلت لابي عبد الله عز وجل رجل قتل رجلا مستعمدا ما توبته قال لا يجزئ من نفسه  
 قلت عفا فان يقتلوه قال فليعظم الذب قال يجزئ ان يعلموا بذلك قال فينظر  
 الذي فليعلمها ضررا ثم لينظر ما قيت الصلوة فليلقها في دارهم **باب**

التوبة

وصدق

**وجوه القتل** على بن ابراهيم قال وجوه القتل على ثلثة ضرب فبند ما  
 بدأ القود والدير ومنه ما يجب فيه الذب ولا يجب فيه القود والكفارة **بند**  
 ما يجب فيه النار فاما ما يجب فيه النار فجل بقصد رجل مؤمن من اولياء الله  
 فيقتله على دينه مستعمدا فقد وجبت فيه النار حقا وليس له الى التوبة سبيل  
 ومثل ذلك مثل من قصد نبيا من انبياء الله وحجته من حجج الله على دينه ومثا  
 من هذه المنار فليس له توبته لانه لا يكون ذلك القاتل مثل المتقاضي فادبه  
 فيكون عدله لانه لا يقتل نبي نبيا ولا اماما ولا رجلا مؤمنا عالم ذلك  
 مؤمنا عالما على دينه فيقتله نبي بلبي ولا اماما بل امام ولا عالم عالما اذا كان  
 على عهد منه فمن هنا ليس له الى التوبة سبيل فاما ما يجب فيه القود والذية فجل  
 يقصد رجلا على غير دين ولكنه بسبب من اسباب الدنيا الغضب وحسد  
 فيقتله فتوبته ان يمكن من نفسه فيقاديرها ويقبل الاولياء الذية ويتوب بعد ذلك  
 ويندم واما ما يجب فيه الذية ولا يجزئ القود فجل ما راح رجلا فوكرها وركله  
 او رماه بشيء لاعلى حمة الغضب فاق على نفسه فوجب فيه الذية اذا علم ان ذلك  
 لم يكن منه على عمد قبلت منه الذية لم عليه الكفارة بعد ذلك صوم شهرين متتابعين  
 او عتق رقبة واطعام ستين مسكينا واللقبة بالندامة والاستغفار  
 ما دام حيا والعزيمة على ان لا يعود واما قتل الخطا فعلى ثلثة ضرب ضرب منه  
 ما يجب فيه الكفارة والذية ومنه ما يجب فيه الكفارة ولا يجب فيه الذية ومنه  
 ما يجب فيه الذية قبل الكفارة بعد وهو قول الله عز وجل وما كان للمؤمن ان  
 مؤمنا الاخطا ومن قتل مؤمنا خطأ فحق برقبة مؤمنة ودية مسلمة الى اهله  
 الا ان يضد قوا فان كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن فحق برقبة مؤمنة  
 وليس فيه ذية وان كان من قوم يهكم ويهكم يتناق فذية مسلمة الى اهله  
 ويحق برقبة فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين توبته من الله ونفسه بذلك  
 اذا كان رجلا من المؤمنين نازلا بين قوم من المشركين فوقع بينهم حرب فقتل  
 ذلك المؤمن فلا ذية له لقول رسول الله صلى الله عليه وآله نزل دار الحرب فقتل  
 منه لامة فان كان المؤمن نازلا بين قوم من المشركين واهل الحرب فقتلهم

ذكوه مثل ذكوه ضربه وضمه  
 انزل الغضب بالرجل الواحد



وبين الرسول أو الامام ميثاق او عهد المودة فقتل ذلك المؤمن رجلا من المؤمنين  
وهو لا يعلم فقد وجب عليه الدية والكفارة واما قتل الخطأ الذي يجب  
فيه الكفارة والدية فرجل اذ ادسعا او غيره فاخطا فاصاب رجلا من المسلمين  
فقد وجبت عليه الكفارة والدية **باب قتل العمد وشبهه**  
**العمد والنظاء** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن علي بن حديد وابن ابي عمير جميعا  
عن جميل بن دراج عن بعض اصحابه عن احد هما عليه السلام قال قتل العمد كل  
ما عمد به الضرب فعليه القود واما الخطا ان يريد الشيء فيصيده غيره وقال  
اذا اقر على نفسه بالقتل قتل وان لم يكن عليه **عليه** بن ابراهيم عن ابيه عن محمد بن  
عيسى عن يونس بن عبد الله بن مسكان عن الحلبي قال قال ابو عبد الله عن محمد  
كل ما اعتمد شيئا فاصابه بجديده او بعصا او بوزنة فهذا كله عمد والخطا  
من اعتمد شيئا فاصابه غيره **عليه** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن صفوان  
واويعيل الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان جميعا عن عبد الرحمن  
بن الحجاج قال قال ابو عبد الله عن محمد بن يحيى بن سعيد فضاكم قلت نعم قال  
شدة مما اختلفوا فيه قلت اقتل غلاما في الرحبة فغض احد هما صاحب عهد  
المعصوم الى حجر فضرب به لار صاحب الذي غضه فثبته فذكر قات فرجع ذلك  
الي يحيى بن سعيد فاذا وقع ذلك علي بن ابي ليلى وابن شيرمه وكثيرا كمالا  
وقالوا انما هذا الخطا فو داو عيسى بن علي من ماله قال فقال ان من عمدنا المقيدين  
بالوكرة فانما الخطا ان يريد الشيء فيصيب غيره **عليه** بن ابراهيم عن ابيه عن ابي  
عمر عن حماد عن الحلبي ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن محمد بن اسمعيل عن محمد  
بن الفضيل عن ابي الصباح الكناقي جميعا عن ابي عبد الله قال سالناه  
عن رجل ضرب رجلا بعصا فلم يقطع حتى مات ايدفع الى ولي المقتول فيقتله  
قال نعم ولا يترك يعبت به ولكن يجيز عليه بالسيف **عليه** من اصحابنا عن سهل  
بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن داود بن الحصين عن ابي العباس عن ابي عبد  
الله عليه السلام قال سالته عن الخطا الذي فيه الدية والكفارة اهوان يعتمد في  
رجل ولا يعتمد قتل قال نعم قلت رمي شاة فاصاب انسانا قال ذلك للخطا والذ

الكرار انعم داو ما فقه من شدة البر  
وذلك الرجل منكم يوزن انما يتبين في قتل  
الدية بالكر من استل من دامت  
وي داو كونه اعطى تيره

يقطع

لا يقطع

لا شئت فيه عليه الدية والكفارة **باب** زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن موسى بن  
بكر عن عاصم بن علي بن رجل ضارب رجلا بعصا فلم يرفع العصا حتى مات قال  
يدفع الى وليه المقتول ولكن لا يترك يات ذنبه ولكن يجاز عليه بالسيف **عليه**  
بن يحيى عن احمد بن محمد بن علي بن الحكم عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال قال  
ابو عبد الله عن لوان رجلا ضرب رجلا بخنجر فتره او بجره او بغيره فمات كان عمدا  
**عليه** بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس بن محمد بن سنان عن العلاء بن الفضيل  
عن ابي عبد الله عن قال العمد الذي يضرب بالسلاح او بالعصا لا يقطع منه حتى عند  
يقتل الخطا لا يمتد **ويؤخذ** عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله عن قال ان ضرب رجل  
رجلا بعصا او بخرقة من حريرة واحدة قيل ان يتكلم فهو شبه العمد فالدية على  
الفاعل وان علاه واخط عليه بالعصا او بالحجارة حتى يقتله فهو عمد لا يقتل به  
وان ضرب بخرقة واحدة فتكلم بومها او اكثر من يوم ثم مات فهو شبه  
العمد **عليه** بن زياد عن الحسن بن محمد بن سامة ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن جميعا عن  
بن الحسن الميثقي عن ابي بن عثمان عن ابي العباس عن ابي عبد الله عن قلت ارى  
الرجل بالشق الذي لا يقتل مثله قال هذا خطا ثم اخذ عصا صغيرة فزومها  
قلت ارى الشاة فاصابت رجلا قال هذا الخطا الذي يضرب بالشق الذي  
يقتل بمثله **باب** الدية في مثل العمد والمنظارة **عليه** بن ابراهيم عن  
ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن جميعا عن ابن محبوب عن عبد الرحمن بن الحجاج قال  
سمعت ابن ابي ليلى يقول كانت الدية في الجاهلية مائة من الابل فاقر رسول الله  
صلى الله عليه وآله ثم انه فرض على اهل البقر ما بقي بقره وفرض على اهل الشاة  
الف شاة ثمانية وعلى اهل الذهب الف دينار وعلى اهل الورق عشرة آلاف  
درهم وعلى اهل الين الحبل مائة حله قال عبد الرحمن بن الحجاج فسال  
ابا عبد الله عن عمار بن ابي ليلى فقال كان على اهل الدية الف دينار وفيه  
الدينار عشرة دراهم وعشرة الالف لاهل الامصار وعلى اهل الين الدية  
مائة من الابل ولاهل السواد مائة بقرة او الف شاة **عليه** بن يحيى عن احمد بن  
محمد بن علي بن الحكم عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال قال ابو عبد الله عن دية

في مثل الخطا  
يتلذذ به

علائق نارا اذا قره وتله  
المنج

لا يقطع وهو الذي يم

الشعر من التيم فادخل في السنة انا  
ومن البقر مائة من الابل والسوا

السوا واللد فراهما ق  
ماتوا



للقلظة التي في

البارد من اهل الدية ثم في سنة  
وذكر في الثالثة وحيداً لم يمت  
وعلى قرة ثم قال له اريد ان اعلم  
عائدين منكم

للقلظة اذا لم يرد الرجل ما يدين من الابل او عشرة الاف من الورق او الف من الشاة  
وقال ديرة القلظة الذي يشبه العمد وليس بعد افضل من ديرة الخطا باسنان  
الابل ثلث وثلثون حقه وثلثة وثلثون جذعة واربع وثلثون ثنية كلها  
طرفة الفحل وسالته عن الدية فقال ديرة المساء عشرة الاف من الفضة وا  
مشقال من الذهب والفضة من الشاة على اسنانها اثلاثا ومن الابل مائة على  
اسنانها ومن البقر مائة على بن ابراهيم عن ابيه عن بعض اصحابه عن عبد الله  
بن سنان قال سمعت ابا عبد الله ع يقول قال امير المؤمنين ع في الخطا  
شبه العمدان يقتل بالسوط او بالعصاة او بالحجارة ان ديرة ذلك تغلظ  
وهي مائة من الابل فيها اربعون خلفه بين ثنية الابل عامها وثلثون  
حقه وثلثون ابنة لبون والخطا يكون فيه ثلثون حقه وثلثون ابنة لبون  
وعشرون ابنة خاض وعشرون ابنة لبون ذكر وعقيمة كل بعير من الورد  
مائة وعشرون درهما او عشرة دنانير ومن الغنم فية كل ناب من  
الابل عشرون شاة على بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج  
في الدية قال الف دينار او عشرة الاف درهم ونوخذ من اصحاب الحلال  
الحلل ومن اصحاب الابل الابل ومن اصحاب الغنم الغنم ومن اصحاب البقر  
البقر على بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل والحماة عن الحلبي عن  
ابن عبد الله ع قال الدية عشرة الاف درهم او الف دينار فان جميل قال  
ابو عبد الله ع الدية مائة من الابل على بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن  
يونس عن كليبة الاسدي قال سالت ابا عبد الله ع عن رجل يقتل في  
الشهر الحرام ما دينته قال ديرة وثلث على بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن  
يونس عن محمد بن سنان عن العلاء بن الفضيل عن ابو عبد الله ع انه  
قال في قتل الخطاء مائة من الابل او الف من الغنم او عشرة الاف  
درهم او الف دينار فان كانت الابل خمس وعشرون ابنة خاض وخمس  
وعشرون جذعة والدية المقلظة في الخطا الذي يشبه العمد الذي  
يضر بالجر او بالعصاة الصلبة والضر بين لا يريد قلده في اثلاث ثلث

وثلثون

وثلثون حقه وثلث وثلثون جذعه واربع وثلثون ثنية كما يخطف  
طرفة الفحل وان كان من الغنم فالف كبش والعمد هو العمد ورضي  
المقتول محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن علي بن حديد وابن ابي عمير جميعا عن  
جميل بن دراج عن محمد بن مسلم وزيار وغيرهما من اصحابها عليهم السلام  
في الدية قال هي مائة من الابل وليس فيها من الدنانير ولا دراهم ولا فبر  
ذلك قال ابن ابي عمير فقلت لجميل هل للابل اسنان معروفة فقال نعم ثلث  
وثلثون حقه وثلث وثلثون جذعه واربع وثلثون ثنية الابل عامها  
كلها خلفه الابل عامها قال روي ذلك بعض اصحابنا عنها وزاد على بن  
حديد في حد يشان ذلك في الخطا قال قيل لجميل فان قيل اصحاب العمد  
الديك لهم قال مائة من الابل لان يصطغر على مال او ماشا من غير  
ذلك على بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله  
انه قال من قتل مؤمنا متعمدا فانه يقاد به الا ان يرصق وليا والمقتول ان  
يقبلوا الدية او يتراضوا باكثر من الدية او اقل من الدية فان فعلوا ذلك  
بينهم جاز وان تراجموا اقيدا وقال الدية عشرة الاف درهم او الف  
دينار او مائة من الابل محمد بن يحيى عن احمد بن محمد وعلى بن ابراهيم عن ابيه  
جميعا عن ابن محبوب عن ابي ولاد عن ابي عبد الله ع قال كان على صلوات الله  
عليه يقول قيسادي ديرة الخطاء في ثلث سنين وستادي ديرة العمد  
في سنة با مائة الجماعة بمجموعه على ثلث واحد على بن ابراهيم عن ابيه  
ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عمير  
في عشرة اشهر لو قتل رجل قال بخير اهل المقتول اهلهم شاقوا قتلوا  
ويرجع اوليا وده على الباقيين بتسعة اشهر والدية على بن ابراهيم عن محمد  
بن عيسى عن يونس عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع في رجلين  
قتلا رجلا قال ان اراد اولياء المقتول قتلها ادوا دية كاملة وقتلوا  
وكون الدية بين اولياء المقتولين فان ارادوا قتل احدهما فقتلوا  
ادوا المثل ورك نصف الدية الى اهل المقتول وان لم يود دية احدهما



ولم يقبل احدهما قيل للديرة صاحبه من كليهما **عنه** عن ابن مسكان عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا تقتل الرجلان والثلاثة رجلا فان ارادوا قتلهم تراؤا فضل الديارات ولا اخذوا دية صاحبهم **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابي عبد الله الحسن الميثمي عن ابيان عن الفضيل بن يسار قال قلت لابي جعفر عنة عشرة قتلا رجلا فقال ان شاء اولياؤه قتلوهم جميعا وعزوا شتر ديات وان شأوا تخيروا رجلا فقتلوه وادي التسعة النابون الياهل المقتول الاخير عشرة الدية كل رجل منهم قال ثم الوالي عبد الله بن ابي ادهم وحجبه **علي** بن ابراهيم عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عاصم بن محمد بن عيسى بن محمد بن عيسى عن ابي جعفر عنة قال قضى امير المؤمنين عنة في اربعة شريوا فسكروا فاخذ بعضهم على بعض السلاح فاقتلوا فقتل اثنان وجرح اثنان فامر الجرحون فحضر كل واحد منهما ثمانين جلدته وقضى بديرة المقتولين على الجرحين وامران قتل جرحه الجرحون حين فترفع من الدية فان مات الجرحون فليس على احد من اولياء المقتولين شئ **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام قال رفع الى امير المؤمنين عنة ستة غلمان كانوا في الفراء ففرقوا واحدا منهم فشهد ثلثه منهم على اثنين انهما اغرقاه وشهد اثنان على الثلثة انهم اغرقوه فقضى عنة بالديرة الخماس على الثلثة **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن هشام بن سالم عن ابي مريم الاضاري عن ابي جعفر عنة في رجلين اجتمعا على قطع يد رجل قال ان احب ان يقطعها ادى اليها دية يد قاروان قطع يدا حدهما ردا الذي لم يقطع يده على الذي قطعت يده رجع الدير **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن بعض اصحابه عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال قضى امير المؤمنين عنة في حاييط اشتركو في هدمه ثلثة نفر فرفع على واحد منهم ثمانين جلدته لان كل واحد منهم ضامن صاحبه **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن القاسم بن عمرو عن ابي العباس وغيره عن ابي عبد الله عنة قال اذا اجتمع العدة على قتل رجل واحد حكم الوالي ان يقتل ادهم شأوا وليس لهم ان يقتلوا اكثر من واحد ان الله عز وجل يقول

بخزان

انما غار خارج الدين ومثله

اشتركت

ومثله

ومن قتلهم ظلوما قد جعلنا لوليها سلطانا فلا يسرف في القتل **محمد** بن يحيى عن بعض اصحابه عن يحيى بن المبارك عن عبد الله بن حنبل عن ابي جميل عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عنة في عبد وجر قتلا رجلا حرا قال ان اشاد قتل الحرفان شاد قتل العبد فان اختار قتل الحر ضرب جنى العبد **يا**  
**الرجل باثر رجلا يقتل رجل** **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد وعدة من اصحابنا عن سهل بن زياد جميعا عن ابن محبوب عن ابن رباب عن زرارة عن ابي جعفر عنة في رجل امر رجلا بقتل رجل فقتله فقال يقتل به الذي قتله ويحتمل الا امر بقتله في السجن حتى يموت **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد **علي** بن ابراهيم عن ابي جعفر عنة عن ابن محبوب عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عنة في رجل امر عبده ان يقتل رجلا فقتله قال فقال يقتل السيد **علي** عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله قال قال امير المؤمنين عنة في رجل امر عبده ان يقتل رجلا فقتله فقال امير المؤمنين عليه السلام وهل عبد الرجل الا كسرطه او سيفه يقتل السيد ويستودع العبد السجن **يا**  
**الرجل يقتل الرجلين او اكثر** **علي** بن ابراهيم عن ابيه محمد بن عيسى عن يونس عن ابن مسكان عن ذكره عن ابي عبد الله عنة قال فاقتل الرجل الرجلين او اكثر من ذلك قتلهم **علي** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن الحسن بن شمران عن عبد الله بن عبد الرحمن الاصم عن مسع بن عبد الملك عن ابي عبد الله عنة ان قوا احتفروا ثيبر باليمن لاسد فوقع فيها الاسد فانزحوا اليها عليها ينظرون الى الاسد فوقع فيها رجل فغلقوا اخرها اخرها اخرها اخرها في الاسد فمات من جرحه الاسد ومنهم من اخرج ثقات فقتلوا جرحوا في ذلك حتى اخذوا والسيوف فقال امير المؤمنين عنة هلموا اقتضو بكم فقتلوا ان للاداة ريع الدية وانك في ثلث الدية والثلث نصف الدية والربع مع الدية كاملة ويجعل ذلك على قبائل الذين ادخلوا ورضي بعض القوم ويخطو بعض فرفع ذلك الى النبي ص وأخبر بقضا امير المؤمنين فاجازه وفي رعد به رجل بن قيس عن ابي جعفر عنة قال قضى امير المؤمنين عنة في اربعة نفر اطلعوا في ثياب الاسد فخر احداهم فاستمسك بالثاني واستمسك الثالث بالثالث واستمسك

او كسيف

الزبير حفرة غفر للاسد حث للاسد باليمن ول باخر وتعلق بهم



الثالث بالرابع حتى اسقط بعضهم بعضا على الاسد فقتلهم الاسد فقتضى  
 بالاول فريسة الاسد وعزم اهله ثلث الدية لاهل المشرك وعزم الثاني  
 لاهل الثالث ثلثي الدية وعزم الثالث لاهل الرابع دية كاملة **باب**  
**الرجل عيسى بن محبوب** عن ابي ايوب عن حريز بن ابي عبد الله عن قال سالت  
 جميعا عن ابن محبوب عن ابي ايوب عن حريز بن ابي عبد الله عن قال سالت  
 عن رجل قتل رجلا عمرا فرفع الى ليليا لمقتول يقتلوه فوثب عليهم فوم  
 فخلصوا القتال من ايدي الاولياء فقال لاري ان يجلس الذين خلصوا القتال  
 من ايدي الاولياء حتى ياتوا بالقاتل قبل فان مات القتال وهم في السجن  
 قال فان مات فعليه الدية يؤدونها جميعا الى اولياء المقتول **باب**  
**الرجل يسك الرجل فقتله آخر** علي بن ابراهيم عن ابيه وعمر بن يحيى عن احمد بن محمد  
 جميعا عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان عن ابي بصير عن ابي عبد الله عن قال  
 قضى امر المؤمنين عم في رجلين امسك احدهما وقتل الاخر قال يقتل القتال  
 ويجلس الاخر حتى يموت كما كان حبسه عليه حتى مات عمه **باب** بن ابراهيم عن محمد  
 بن عيسى عن يونس عن زرعة عن سماعة قال قضى امير المؤمنين عليه السلام في  
 شدة على رجل يقتله والرجل قارنه فاستقبله رجل اخر فامسكه عليه حتى جاء  
 الرجل فقتله فقتل الرجل الذي قتله وقضى على الاخر الذي امسكه عليه ان يطير  
 في السجن ابلا حتى يموت فيه لانه امسكه على الموت **باب** بن يحيى عن احمد بن عيسى  
 عن بعض اصحابه بدين محمد بن الفضيل عن عمر بن ابي المقدام قال كنت شاهدا  
 عند البيت الحرام ورجل ينادى باي جعفر المنصور وهو يطوف ويقول  
 يا امير المؤمنين ان هذين الرجلين طرفا الحليلا واخرجاه من منزله  
 فلم يرجع الي والله ما ادرى ما صنعاه فقال لهما ما صنعنا به فقال  
 يا امير المؤمنين كلمناه ثم رجع الى منزله فقال لهما وايقنا في غدا عند صلوة  
 العصر في هذا المكان فوافوه من الغد صلوة العصر وحضرته فقال لاري عبد  
 جعفر بن محمد عليهما السلام وهو فاض على يده باجعفرا فقتلهم قال يا امير المؤمنين  
 اقتض بينهم انت فقال له يحيى عليك الاقتضيت بينهم قال فخرج جعفر فطر حله

قد مضى الراجح  
 اولياءه  
 عفا الله  
 عنه  
 ان

مصل

مصل فصب فجلس عليه ثم جاء الحضا فجلسوا فذامه فقال ما تقول قال ابن  
 رسول الله ان هذين طرفا الحليلا فاخرجاه من منزله فوالله ما رجعت الي  
 والله ما ادرى ما صنعاه فقال ما نقى لان فقال لا يا ابن رسول الله كلمنا  
 ثم رجعت الي منزله فقال جعفر عن با غلام اكتب بسم الله الرحمن الرحيم  
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل من طرد رجلا بالليل فاخرجه من منزله فهو له صا  
 الا ان يقيم البيعة قدره الى منزله با غلام ثم هذا فاضرب عنقه  
 فقال يا ابن رسول الله والله ما انا قتلته ولكني امسكته ثم جاهدا فوج  
 فقتله فقال انا ابن رسول الله يا غلام ثم هذا فاضرب عنق الاخر فقال  
 يا ابن رسول الله والله ما عذبتني ولكني قتلته بضربة واحدة فامر اخاه  
 فضرب عنقه ثم امر بالآخر فضرب عنقه وحبسه في السجن ووقع على  
 راسه يجلس عمود ويضرب كل سنة خمسين جلدا **باب** بن ابراهيم عن ابيه  
 عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عن ان ثلاثة نفر رفعوا الى امير المؤمنين  
 عليه السلام واحد منهم امسك رجلا واقتل الاخر فقتله في الرواية ان رجل  
 عذبه وفي الذي امسك ان يجرح حتى يموت كما امسكه وقضى في الذي  
 قتل ان يقتل **باب** **الرجل يقع على الرجل فقتله** عدة من اصحابنا عن  
 بن زياد عن ابن محبوب عن ابن رباب عن عبيد بن زرارة قال سالت ابا عبد  
 الله عليه السلام عن رجل وقع على رجل فقتله فقال ليس عليه شيء **باب**  
 عن ابن رباب وعبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عن رجل وقع على  
 على رجل فقتله فقال الدية على الذي وقع على الرجل فقتله لاولياء المقتول  
 قال ويرجع المدفوع بالدية على الذي دفعه قال وان اصاب المدفوع  
 شيء فهو على النافع ايضا **باب** بن محمد عن علي بن محمد عن الوشاء عن ابن  
 بن عثمان عن عبيد بن زرارة قال سالت ابا عبد الله عن رجل وقع على  
 رجل من فوق البيت فأت احد هاتين اهل البيت على الاعلى شيء ولا على الا  
 شيء **باب** **نار** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسن بن محبوب  
 عن الحسن بن صالح قال سالت ابا عبد الله عن رجل وجد مفتولا فجا

يقال وجائز البكرين وعليها اذا  
 تامة

سلك عبيد بن زرارة فان عجزية  
 عمارة من



رجلان الى طبرستان فقال احدهما اتاقتله عمدا وقال الاخرنا قتلنا خطأ فقال  
 ان اخذ صاحب احد فليس له على صاحب الآخر فليس له على صاحب الخطا  
 سبيل وان اخذ بقول صاحب الخطا فليس له على صاحب العهد سبيل  
**عليه** بن ابراهيم عن ابيه قال اخبرني بعض اصحابنا رفعه الى ابي عبد الله  
 قال ان امير المؤمنين برجل وجد في حريمه ويده مسكين ملتصق بالدم  
 واذا رجع مذبوح يتخط في دم فقال له امير المؤمنين ما يقول قال  
 يا امير المؤمنين اتاقتله قال ذهبوا به فاقتلوا به فلما ذهبوا به ليقتلوه  
 به اقبل رجل مسرع فقال لا تعجلوا وردوه الى امير المؤمنين علم فرده  
 فقال يا امير المؤمنين ما هذا صاحبه اتاقتله فقال امير المؤمنين علم  
 ما حملت على قرارك على نفسك فقال يا امير المؤمنين وما كنت استطيع  
 ان اقول وقد شهد على امثال هؤلاء الرجال واخذوني وبدي سكين  
 ملتصق بالدم والرجل يتخط في دم وانا قائم عليه وخفت الضرب فاقتل  
 وانا رجل كنت ذممت بحب هذه الخبيث شاه واخذني السول فدخلت  
 الخربة فرأيت الرجل يتخط في دم ففت متبجها فدخل على هؤلاء فاخذوا  
 فقال امير المؤمنين علم خذوا هذين فاذهبوا بهما الى الحسن وقولوا له  
 ما الحكم فيها قال فذهبوا الى الحسن علم وقصروا عليه قصتها فقال الحسن  
 قولوا لامي المؤمنين هذا ان كان ذممت ذلك فقتل احيا هذا وقد قال النبي  
 عز وجل ومن احياها فكاونا احيا الناس جميعا يخلى عنها ويخرج ذرية المذبوح  
 من بيت المال **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد وعلي بن ابراهيم عن ابيه جميعا  
 عن ابن محبوب عن هشام بن سالم عن زرارة عن ابي جعفر علم قال سالت  
 عن رجل قتل فجعل الى الوالي وجاء قوم شهد عليه الشهود انه قتل عدل في  
 الوالي القائل الى ولياه القبول ليقاد به فلم يرتوا حتى اتاهم رجل فاوعدهم  
 انه قتل صاحبهم عمدا وان هذا الرجل الذي شهد عليه الشهود برئ من قتله  
 فلان فلا تقتلوه وخذوني بدمه قال فقال ابو جعفر ان اردوا ولياه  
 المقتول ان يقتلوا الذي اقر على نفسه فليقتلوه ولا سبيل لهم على الاخر من قتله

ملحقه

والله

ذاكره

ظلم برؤا

بنيها

الورثة

الورثة الذي اقر على نفسه على ورثته الذي شهد عليه وان اردوا ان يقتلوا  
 الذي شهد عليه فليقتلوا ولا سبيل لهم على الذي اقرم لبيد الذي  
 اقر على نفسه الى ولياه الذي شهد عليه نصف لديره قلت ارايت ان اردوا  
 ان يقتلوا جميعا قال ذلك لهم وعليهم ان يؤدوا الى ولياه الذي  
 شهد عليه نصف الديره خاصا دون صاحبه ثم يقتلوا جميعا قلت ان اردوا  
 ان يلخذوا الديره قال فقال الديره بينهما نصفان لان احدهما اقر والاخر  
 شهد عليه قلت كيف جعلت لاولياء الذي شهد عليه على الذي اقر على نفسه  
 نصف الديره حين قتل ولم تجعل لاولياء الذي اقر على ولياه الذي شهد  
 عليه ولم يقتل قال فقال لان الذي شهد عليه ليس مثل الذي اقر الذي  
 شهد عليه لم يقر ولم يبر صاحبه والاخر اقر وبر صاحبه فلزم الذي اقر  
 وبر صاحبه ما لم يلزم الذي شهد عليه ولم يقر ولم يبر صاحبه  
**باب** من لا دية له **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد  
 عن الحلبي عن ابي عبد الله عن قال ايمار رجل قتل الحمد في القصاص فلا دية  
 له وقال ايمار رجل عدل على رجل يضربه فذفعه عن نفسه فخرجوه او قتله  
 فلا شيء عليه وقال ايمار رجل اطلع على قوم في دارهم لينظر الى عورتهم  
 فزوره ففقروا عليه او جرحوه فلا دية له وقال من بدأ فاعتدي عليه فلا شيء  
 له **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد وعدة من اصحابنا عن سهل بن زياد جميعا عن الحسن  
 بن محبوب عن عبيد الله بن سنان قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول  
 في رجل راد امرأة على نفسها حراما فزمته بمجر فاصاب منه مقتلا قال ليس  
 عليها شيء فيها بيننا وبين الله عز وجل وان قدمت الى امام عادل هدية  
**عليه** بن ابراهيم عن ابيه عن محمد بن عيسى عن يونس عن مفضل بن صالح عن زيد  
 الشحام قال سالت ابا عبد الله علم عن رجل قتل القصاص هل له دية قال  
 لو كان ذلك لم يقتصر من احد ومن قتل الحمد فلا دية له **عنه** عن محمد بن سنان  
 عن العلاء بن الفضيل قال قال ابو عبد الله علم اذا اراد الرجل ان يضرب رجلا  
 ظلما فاقناه الرجل او فعه عن نفسه فاصابه ضرر فلا شيء عليه **عنه** عن محمد

ذاكره

عينيه



بن سنان عن العلاء بن الفضيل عن ابي عبد الله قال اذا اطعم رجل على قوم  
 يشرف عليهم او ينظر من خلل شئ لهم فاصوبه فقتلوه او ففروا عنه  
 فليس عليهم عزم وقال ان رجلا اطعم من خلل حجره رسول الله صلى الله عليه وآله  
 صلى الله عليه وآله لم يشفق ليقف عينه فوجك قد انطلق فقال رسول الله  
 صلى الله عليه وآله اي ضيبت اما والله لو ثبتت لوفقت عينك **بن** عن ابي  
 بن عثمان عن ابي عبد الله عن رجل ضرب رجلا ظلما فزده الرجل على نفسه  
 فاصابه شئ انه قال لا شئ عليه **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن محمد بن ابي  
 بن زرع عن محمد بن الفضيل عن ابي اسحاق الكنانى عن ابي عبد الله عن ابي  
 صبيان في زمن علي بن ابي طالب باخطاهم في احد من خطره فذوق ريبه  
 صاحبه فرفع ذلك الى امير المؤمنين عن اقام الرأى اليه انه قال جدار قد را  
 عنه القصاص ثم قال قد اعد من جدار قال وسأله عن رجل قتل القصاص  
 هل له دية فقال لو كان ذلك لم يقتصر احد من احد ومن قتل احد فلا دية  
 له **ابو علي** الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن ابن بكير عن عبيد  
 بن زراره قال سمعت ابا عبد الله عن ابي عبد الله يقول اطعم رجل على النبي من البرية  
 بئس قال له النبي من لواعظ انك ثبتت في القمت اليك بالمشقص حتى افغابك  
 عينك قال فقلت لذلك لنا فقال ويحك او ويلك اقول لك ان رسول  
 صلى الله عليه وآله فعل يقول ذلك لنا **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن الحسين  
 بن سعيد عن النضر بن سويد عن هشام بن سالم عن سليمان بن خالد قال  
 سمعت ابا عبد الله عن يقول من يدعى فاعذني عليه فلا فؤد **محمد بن يحيى**  
 عن احمد بن محمد بن ابي محبوب عن الحسن بن صالح الثوري عن ابي عبد الله  
 قال كان علي بن يقطين ضربا فحدا من جدود الله فأت فلا دية له علينا  
 ومن ضربنا لاحدا في شئ من حقتق الناس فأت فأتت علينا **محمد بن ابراهيم**  
 عن ابيه عن حماد بن عيسى عن الحسين بن المختار عن عبيد بن زراره قال  
 سمعت ابا عبد الله عن يقول بنا رسول الله صلى الله عليه وآله مع بعض زواجه  
 ومعه مغازل يقبلها الرجز يعيين يطلعان فقال لو اعلم انك ثبتت لقت

الظن بالقول في الاصل الوتر  
 وما في اخره عليه

فاعدني

محمدا

حتى انحكس فقلت لافعل نحن مثل هذا ان فعل مثله بنا قال ان خفي لك  
 فافعله **علي** عن ابيه عن محمد بن جعفر عن عبد الله بن طلحة عن ابي عبد الله  
 قال سألته عن رجل سارق دخل على امرأته فقتلها فجمع الثياب باعته  
 نفسه فباعها على نفسها فوافقها لثوبك ايها فقام فقتله بغاس كان معه فلما  
 فرغ حمل الثياب وذهب ليخرج حملت عليه بالغاس فقتله فجاه اهله يطلبون  
 بدمه فقال ابي عبد الله عن افضل على هذا كما وصفت لك فقال ليضمن مولايه  
 الذي يطلب بدمه دية الغلام ويضمن السارق فيما ترك اربعة الاف درهم  
 مكارهها على فرجها الذنان وهو في ماله عزيمته وليس عليها في قتلها اياه شئ  
 قال رسول الله صلى الله عليه وآله من كابر امرأة ليحرمها فقتله فلا دية له ولا فؤد وعنه قال  
 قلت رجل تزوج امرأة فلما كانت ليلة البيا عادت المرأة الى رجل صدق لها  
 فادخلته وانجبت فدخل الرجل باضع اهله ثارا والصدوق فاقبلت في البيت  
 فقتل الزوج والصدوق وقامت المرأة فضربت الزوج ضربا فقتله  
 بالصدوق فقال تضمن المرأة دية الصدوق وتقتل بالزوج **علي بن ابراهيم**  
 عن ابيه عن عمرو بن عثمان عن الحسين بن خالد عن ابي عبد الله عن ابي اسحق  
 عن رجل اتى رجلا وهو راقد فلما صار على ظهره ايقظته فبصره فقتله  
 فقال لادية له ولا فؤد **علي بن ابراهيم** عن صالح بن سعيد عن ابي عبد الله عن بعض  
 اصحابنا عن ابي عبد الله عن قال سألته عن رجل اعترف على امرأته او امرأه  
 اعترفت على زوجها فقتل احدهما الاخر قال لا شئ عليهما اذا كانا مائتين  
 فان اتهمتا الزوجهما اليمين بالله انهما لم يرياه فقتل **علي بن ابراهيم** عن المختار  
 بن محمد بن المختار ومحمد بن الحسن عن عبد الله بن الحسن العلوي جميعا  
 عن المغيرة بن يزيد الجرجاني عن ابي الحسن عن رجل دخل دارا خرا لثمنه  
 او الخمر فقتله صاحب الدار ايقظت ثم لا فقال لعلم ان من دخل دار غيره  
 فقتل اهله دمه ولا يجيب عليه شئ **باب الرجل يصير يتنزل**  
**الرجل** من اصحابنا عن سهل بن زياد و**علي بن ابراهيم** عن ابي بصير عن  
 محبوب عن **علي بن زياد** عن ابي بصير قال سألته ابا جعفر عن رجل قتل

من العدة افضل

من العدة افضل

فلم يدخل

بوجوهه اليكين بهجتها اذا شئت  
 من ابي عبد الله



رجلا مجنوناً فقال ان كان المجنون ارادة فذعه عن نفسه فلا شيء عليه من قود  
 ولا دينه ويفعل ويشتد ويتر من بيت مال المسلمين قال وان كان قتل من غيره  
 ان يكون المجنون ارادة فلا هو قاتل لا يقاد منه وارى ان علي قاتل الدية عليه  
 يدفعها الى ورثة المجنون ويستغفر الله ويتوب اليه **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابن  
 محبوب عن ابن رباب عن ابي الورد قال قلت لابي عبد الله عما لو ابي جعفر عليه  
 الصلوات الله رجل حمل عليه رجل مجنون فضربه المجنون صريره فقتل الرجل  
 السيف من المجنون فضربه فقتله فقال اري ان لا يقتل به ولا يفرم دينه  
 وتكون دية على الامام ولا يبطل دمه **باب** **الرجل يقتل الله**  
**النهادة علي بن ابي حمزة** عن محمد بن محمد بن ابراهيم عن ابيه جميعا  
 عن ابن محبوب عن جعفر الصيرفي عن يزيد بن معاوية العملي قال سئل ابي جعفر  
 عليه السلام عن رجل قتل رجلاً عمداً فلم يقم عليه احد ولم تقع الشهادة حتى  
 خولط وذهب عقله ثم ان قوما آخرين شهدوا عليه بعد ما خولط انه  
 قتله فقال ان شهدوا عليه انه قتله حين قتله وهو صحيح ليس به علة من  
 عقل فساد عقله قتل به وان لم يشهدوا عليه بذلك وكان له مال يعرف دفع  
 الى ورثة المقتول الدية من مال القتال وان لم يترك ما لا اعطى الدية من  
 المال ولا يبطل دم امر مسلم **باب** **في القاتل يريد التوبة** علي بن  
 ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حسين بن احمد المنقري عن عيسى الضعيف  
 قال قلت لابي عبد الله عن رجل قتل رجلاً عمداً ما توبته قال يمكن من نفسه  
 قلت يخاف ان يقتلوه قال فليعظم الدية قلت يخاف ان يعلموا بذلك قال  
 فلينظر الى الدية فلينظر مواقيت الصلوة فليطيقها في دار  
**عمدة** من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن ابي الخريز قال حدثني فضل  
 بن عثمان الاعور عن الزهري قال كنت عاملاً بنوا صيد فقتلت رجلاً  
 فسالت علي بن الحسين عم بعد ذلك كيف اصنع به فقال الدية اعرضها على  
 فالعرضت فابوا وجمدت فابوا فاخبرت علي بن الحسين عليه السلام  
 بذلك فقال اذهب معك بسر من قومك فاشهد عليهم قال ففعلت

عن الله  
 علي بن ابي حمزة  
 ابن

شهدوا

فتمدوا عليهم فرجعت الى علي بن الحسين عليهما السلام فاخبرته قال فخذ  
 الدية فقتلها متفرقة ثم ايت الباب في وقت الظهر والظهور والقبها في الدية  
 فمن اخذ شيئاً فهو بحسب لك في الدية فان وقت الظهر والظهور ساعته يخرج  
 اهل الدار قال الزهري ففعلت ذلك ولو لا علي بن الحسين عم لهلكت  
 قال وحدثني بعض اصحابنا ان الزهري كان ضريب رجلاه قروح فمات  
 من ضريبه **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم وابن  
 بكير وغير واحد قالوا كان علي بن الحسين عم في الطواف فنظر في ناحية  
 المسجد الى جماعة فقال ما هذه الجماعة فقالوا هذا محمد بن شهاب الزهري  
 اختلط عقله فليس يتكلم فاخرجه اهله لعله اذا راى الناس ان يتكلم  
 فلما قضى علي بن الحسين عليهما السلام طوافه خرج حتى دنى منه فلما راه  
 محمد بن شهاب عرفه فقال له علي بن الحسين عليهما السلام مالك فقال ولست  
 فاصبت دماً فقتل رجلاً فدخلني ما ترى فقال له علي بن الحسين عليهما السلام  
 لا تا عليك من يأسك من رحمة الله خوفاً مني عليك ما اتيت ثم قال له  
 الدية قال قد فعلت فابوا فقال جعلها صرامة انظر مواقيت الصلوة فالقها  
 في دارهم **باب** **قتل الناص** علي بن ابراهيم عن ابيه عن احمد بن محمد بن ابي  
 عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله انه قال اذا قدرت على الناص فاذهب  
 وانا شريك في دمه **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن علي بن الحكم عن علي بن  
 ابي حمزة عن ابي بصير قال سألت ابا جعفر عما عن الرجل يقتل عن ماله فقال  
 ان رسول الله صم قال من قتل دون ماله فهو بمنزلة شهيد فقتله اهل القتال  
 افضل فقال ان لم تقا تل فلا باس اما ان اقلوتك لم تكن ولم اقاتل **علي بن محمد** عن  
 بعض اصحابنا عن عبد الله بن عامر قال سمعت يقول وقد تجارياً ذكر الصعاليك  
 فقال عبد الله بن عامر حدثني هذا واوليها احمد بن اسحق وقد كتب الى ابي محمد  
 يسال عنهم فكتب اليه اقولهم **وعنه** عن احمد بن ابي عبد الله وغيره ان كتب اليه يسال  
 عن الاكراد فكتب اليه انهم اهل السيف **احمد بن محمد** عن محمد بن احمد  
 القلاسي عن احمد بن الفضيل عن عبد الله بن حنبله عن فرارة عن ابي بصير  
 القتل

ولاية

انه

انه



بن براء عن ابي جعفر عن قال قلت لدا اللص يدخل على بنتي يريد نفسي وما لي فقال  
 فاقته فاشهد الله ومن سمع ان دمه في عنقي قال قلت اصحابك الله اما من  
 علامته بين يدي هذا الامر فقال اري بالصبح من خفاء قال قلت لا قال فان  
 امرنا اذا كان ابي من الصبح قال ثم قال منا ولا تجبل بغير اهل من من اوله  
 ملك لم يقص كله فاتقوا الله تبارك وتعالى ولا تقبلوا انفسكم للظلمة  
**باب الرجل يقتل ابنته الابن ويقتل ابا وامه** محمد بن يحيى عن احمد بن  
 محمد وعلين بن ابراهيم عن ابي جعفر عن الحسن بن محبوب عن ابي ايوب بن ابي  
 عن حمران عن احمد بن محمد قال لا يقاتل والد ابولده ويقتل اولاد ابيه ولا  
 عمه من اصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن محبوب عن ابن رباب عن ابي  
 عبيدة قال سألت ابا جعفر عن رجل قتل امه قال يقتل بها صاعرا و  
 لا اظن قتله كفارة له ولا يرثها **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن ابي  
 بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عن قال لا يقتل الاب بابنه اذا قتله  
 ويقتل الابن بابيه اذا قتل باه **محمد بن ابراهيم** عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد  
 عن الحلبي عن ابي عبد الله عن قال سألت عن الرجل يقتل ابنته يقتل به قال لا  
**محمد بن ابراهيم** عن ابي عبيد بن يوسف عن محمد بن سنان عن العلاء بن الفضيل  
 قال قال ابو عبد الله عن لا يقتل المولد بولده ولا يولد بولده ولا يرب اقر  
 الرجل اذا قتله وان كان خطا **باب الرجل يقتل المرأة والمرأة تقتل**  
 عن يونس عن عبد الله بن مسكان عن ابي عبد الله عن قال اذا قتلت المرأة  
 رجلا قتلت به واذا قتل الرجل المرأة فان ارادوا القوداة وافضل دية  
 الرجل واقدوه بها وان لم يفعلوا قبلوا الدية المرادة كاهله ودية المرادة  
 نصف دية الرجل **محمد بن ابراهيم** عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي  
 عن ابي عبد الله عن قال في رجل يقتل المرأة متعمدا اراد اهل المرادة  
 ان يقتلوه قال ذلك لهم اذا ادوا الى اهل نصف الدية وان قتلوا  
 الدية فلم ينفذ دية الرجل وان قتلت المرأة الرجل هلكت بغير اهل

كان يقتل

من القاتلة

لهم الا نفسها وقال جراحات الرجال والنساء سواء من المرأة ليس الرجل  
 وموضحة المرأة بموضحة الرجل واصبع المرأة باصبع الرجل حتى تبلغ الجراحة  
 ثلث الدية فاذا بلغت ثلث الدية اضعفت دية الرجل على دية المرأة **محمد بن ابراهيم**  
 عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله  
 عليه السلام عن الجراحات فقال جراحة المرأة مثل جراحة الرجل حتى تبلغ ثلث  
 الدية فاذا بلغت ثلث الدية سواء اضعفت جراحة الرجل ضعفين على جراحة  
 المرأة وسن الرجل وسن المرأة سواء وقال ان قتل رجل امرأته عمدا فاراد  
 اهل المرادة ان يقتلوا الرجل ردوا الى اهل الرجل نصف الدية ويقتلوه قال  
 وسألت عن امرأة قتلت رجلا قال يقتل ولا يرث اهلها شيئا **محمد بن يحيى**  
 عن احمد بن محمد وعلين بن ابراهيم عن ابن محبوب عن عبد الله بن سنان قال  
 ابا عبد الله عن يقول في رجل قتل امرأته متعمدا فقال ان شاء اهلها ان يقتلوا  
 ويؤدوا الى اهلها نصف الدية وان شاءوا اخذوا نصف الدية خمسة الاف درهم  
 وقال في امرأة قتلت زوجها متعمدا فقال ان شاء اهلها ان يقتلوا قتلها  
 وليس يحيى احدا اكثر من جنايته على نفسه **ابن محبوب** عن ابي ايوب عن الحلبي و  
 ابي عبيدة عن ابي عبد الله عن قال سئل عن رجل قتل امرأة خطاء وهي على باس  
 الولد تخض قال عليه الدية خمسة الاف درهم وعليه للذي في بطنها غرة وصيف  
 او وصيفه او ربعون دينار **محمد بن ابراهيم** عن ابيه ومحمد بن اسمعيل عن الفضيل  
 بن شاذان جميعا عن ابن ابي عمير عن عبد الرحمن بن ابي جعفر عن ابيان بن تغلب قال  
 قلت لابي عبد الله عن ما تقول في رجل قطع اصبع من اصابع المرأة كم فيها قال  
 عشرون الابل قلت قطع اثنين قال عشرون قلت قطع ثلاثة قال ثلثون قلت  
 قطع اربعة قال عشرون قلت سبحان الله يقطع ثلثا يكون عليه ثلثون ويقطع  
 اربعا فيكون عليه عشرون ان هذا كان يلقنا ونحن بالعراق فثبنا من قاله  
 ويقول الذي جاء به شيطان فقال يابا يا ابان هذا حكم رسول الله صان  
 تقابل الرجل الى ثلث الدية فاذا بلغت الثلث رجعت الى النصف والسنة  
 اذا قيست بحق الدين يا ابان انك اخذتني بالقياس **محمد بن ابراهيم** عن ابيه

عن ابيه

تقابل



صبر

عن ابن أبي عمير عن جميل بن دراج قال سألت ابا عبد الله عن المرأة يذبحها  
 وبين الرجل فضا قال نعم في الجراحات حتى تبلغ الثلث سواء فالابقت  
 الثلث سواء اذ يقع الرجل وسفلت المرأة **عدة** من اصحابنا عن سهل بن زيار  
 عن ابن محبوب عن ابن رباب عن الحلبي قال مثل ابو عبد الله عن جراحات  
 الرجال والنساء في الديات والقصاص فقال الرجل والنساء في القصاص  
 سواء السن بالسن والهيعة بالهيعة والاصبع بالاصبع سواء حتى تبلغ الجراحات  
 ثلث اليد فان جازت الثلث ضرب دية الرجل في الجراحات ثلثي الدية  
 ودية النساء ثلث الدية **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد عن الحسن بن محبوب  
 عن ابي داود عن ابي بصير عن ابي جعفر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 امرأة حامل بغير اذن الفسطاط فقتلها فخير رسول الله صلى الله عليه وسلم اولياءها ان  
 ياخذوا الدية خمسة آلاف وغرة ووصيفة او وصيفة للذي في بطنها او يد  
 الحيا واليلاء الفاضلة خمسة آلاف ويقتلوه **ابو علي** الاشعري عن محمد بن  
 عبد الجبار عن صفوان عن ابي بصير عن احمد بن ابيهما  
 السلم قال قلت له رجل قتل امرأة فقال ان اراد اهل المرأة ان يقتلوه  
 اذ وانصف دية وقتلوه والاقبلوا الدية **علي بن ابراهيم** عن ابي بصير عن عثمان  
 بن عيسى عن سماعة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عن قال جراحات المرأة  
 والرجل سواء الى ان تبلغ ثلث الدية فاذا جازت ذلك تضاعف جراحه  
 الرجل على جراحه المرأة ضعفين **علي بن ابي عمير** عن ابن ابي عمير عن جراح  
 عن الحلبي عن ابي عبد الله عن رجل فقتل امرأته قال ان شاء الله ان  
 عينه ويؤدوا اليه ربع الدية وان شاءت ان تلخذ ربع الدية وقال  
 في امرأة فقتلت عين رجل انه ان شاء فقتلها والاقبلوا الدية  
**ابو علي** الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن ابن مسكان  
 عن ابي بصير عن احمد بن محمد قال ان قتل رجل امرأة واراد اهل المرأة  
 ان يقتلوه اذ وانصف الدية الى اهل الرجل **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن  
 الحسن بن علي عن عبد الكريم عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله عن رجل

فقتل

قطع اصبع امرأة قال يقطع اصبع حتى يمتد الى ثلث دية المرأة فان جازت الثلث  
 كان في الرجل الضعف **باب** من خطاؤه عد ومن عد خطاه  
 محمد بن يحيى عن احمد بن محمد وعلي بن ابراهيم عن ابي بصير عن الحسن بن محبوب عن  
 هشام بن سالم عن ابي بصير عن ابي جعفر قال سئل عن غلام لم يدرك وامرأة  
 قتله رجلا خطأ فقال ان خطا المرأة والغلام عد فان احب اولياء المقتول  
 ان يقتلوهما قتلوهما ويردوا على اولياء الغلام خمسة آلاف درهم وان  
 احبوا ان يقتلوا الغلام قتلوه وترد المرأة على اولياء الغلام ربع الدية  
 وان احب اولياء المقتول ان يقتلوا المرأة قتلوها وترد الغلام على اولياء  
 المرأة ربع الدية وان احب اولياء المقتول ان ياخذوا الدية كان على الغلام  
 نصف الدية وعلى المرأة نصف الدية **محمد بن يحيى** عن ابي بصير عن ابي بصير  
 قال سألت ابا عبد الله عن امرأة وعبد قتل رجلا خطأ فقال ان خطا  
 المرأة والعبد مثل العبد فان احب اولياء المقتول ان يقتلوهما قتلوهما فان  
 قيمة العبد اكثر من خمسة آلاف درهم فليردوا على سيد العبد ما يفضل  
 بعد الخمسة آلاف درهم وان احبوا ان يقتلوا المرأة وياخذوا العبد  
 الا ان يكون قيمته اكثر من خمسة آلاف درهم فليردوا على ولي العبد ما يفضل  
 بعد الخمسة آلاف درهم وياخذوا العبد او يقتلوه سيده وان كانت قيمته  
 اقل من خمسة آلاف درهم فليردوا على العبد **محمد بن يحيى** عن هشام بن سالم عن محمد  
 الساباطي عن ابي بصير قال سألت ابا جعفر عن امرأته فقالت عن صحيب قال فقأ  
 يا عبدة ان عدداً عن مثل الخطا هذا فيه الدية فيما له فان لم يكن له مال فان  
 على الامام لا يطل حتى يسلم **باب** **نادر** **علي بن ابراهيم** عن ابي بصير  
 عن السكوني عن ابي عبد الله عن قال قال مير المؤمنين عن في رجل وغلام اشتر  
 في قتل رجل فقتله فقال مير المؤمنين عن اذ بلغ الغلام خمسة اشبار اقض  
 منه وان لم يكن بلغ خمسة اشبار قضى بالدية **باب** **الرجل يقتل مملوكه**  
**او يتكلم به** عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن عثمان بن عيسى عن سما  
 عن ابي عبد الله عن قال سألت عن رجل قتل مملوكه قال يعتق رقبة ويصوم شهرين







العبد بها او يفقد يه مولاة **عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن محبوب  
 عن ابن رباب عن الحلبي عن ابي عبد الله ع قال اذا قتل الحر العبد عزم قيمته واد  
 قيل فان كانت قيمته عشرين الف درهم قال لا يجاوز قيمته عشرين الف درهم  
**وعنه** وعلى بن ابراهيم عن ابيه جميعا عن ابن رباب عن الفضيل بن يسار عن ابي  
 عبد الله ع انه قال في عبد جرح حرًا قال ان شاء الحر اقتصر منه وان شاء  
 اخذه ان كانت الجرحه تحيط برقبته وان كانت لا تحيط برقبته اقتدره  
 فان لم يولد ان يفقد يه كان للحر الجرح من العبد بقدر ربه جرحته وثلثا  
 للمولى يباع العبد في اخذ الجرح حقه ويرد الباقي على المولى **عنه** عن عبد الله  
 العبدى عن عبيد بن زرارة عن ابي عبد الله ع في رجل شج عبد مؤتمنه  
 قال عليه نصف قيمته **عنه** عن الحسن بن صالح قال سالت ابا عبد الله  
 عن عبد قطع يده رجل حر وله ثلث اصابع من يده شلل فقال وما قيمة العبد  
 قلت لله اجعلها ما شئت قال ان كان قيمة العبد اكثر من دية الاصبعين  
 الصحيحين والثلث الاصابع الشلل رد الذي قطع يده على مولى العبد فضل  
 من القيمة واخذ العبد وان شاء اخذ قيمة الاصبعين الصحيحين والثلث  
 الاصابع الشلل قلت وفي قيمة الاصبعين الصحيحين والثلث الاصابع قال  
 قيمة الاصبعين الصحيحين مع الكف اليه درهم وقيمة الثلث الاصابع الشلل  
 مع الكف الف درهم لانها على الثلث من دية الصحاح قال وان كان قيمة العبد  
 اقل من دية الاصبعين الصحيحين والثلث الاصابع الشلل دفع العبد الى الله  
 قطعت يده او يفقد يه مولاة وياخذ العبد **علي** بن ابراهيم عن محمد بن  
 عيسى عن يونس عن رواده قال قال يونس مولى العبد قصاص جرحه عبد  
 من قيمته دية على حساب ذلك يصير ان شج الجرحه واذا جرح الحر العبد  
 فقيمة جرحه من حساب قيمته **عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد  
 بن محمد بن ابي نصر عن جميل بن علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن محمد بن حمران  
 جميعا عن ابي عبد الله ع في رجل جرح العبد قال ان شاء مولاة ان يودي  
 اليهم الدية والا دفعه اليهم يخدومهم فاذا مات مولاة يهيى الذي عتقه رجح

قيمتها

حر وقى رواية يونس لاشي عليه **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابي بصير عن ابي بصير  
 بن عبد الملك عن ابي عبد الله ع قال اتم المولد حنايتها في حقوق النكاح عليه سيد  
 وما كان من حقوق الله عز وجل في الخدود فان ذلك في يديها قال ويقاوس  
 منها السما ليلك ولاقصاص من الحر والعبد عن ابي عبد الله ع في النكاح عن السكوني  
 عن ابي عبد الله ع قال قال امير المؤمنين ع في عتق امة عن حر وعلى العبد  
 ان على العبد حدا للمفقرة عينه وبطل من الغرماء **علي** الاشعري عن محمد بن  
 عبد الجبار عن صفوان بن يحيى بن عمار قال سالت ابا عبد الله ع عن رجل له مولا  
 قتل احدهما صاحبه اهل ان يقبضه دون السلطان ان احب ذلك قال هو  
 ماله يفعل به ما شاء ان شاء عفا **علي** بن ابراهيم عن اسمعيل بن مولى  
 عن يونس عن الخطاب بن مسلم عن جهم بن احمر قال سالت ابا الحسن ع عن من  
 قتل رجلا خطا قال اى شيء ذوقتم في هذا قال قلت رقبنا عن ابي عبد الله ع  
 ان قيل برقتة الى وليه المقتول فاذا مات الذي يديه اعتق قال سبحان الله  
 في بطن امير مسلم قال قلت هكذا روينا قال غلطتم على ابي بكر برقتة الى المقتول  
 المقتول فاذا مات الذي يديه استسعى في قيمته **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن  
 بن فضال عن يونس بن يعقوب عن ابي بصير عن ابي جعفر ع قال قضى امير المؤمنين  
 عليه السلام في انف العبد او ذكره او شئ يحيط بشمته انه يودي المولا دية  
 العبد وياخذ العبد **باب المكاتب** **عنه** عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير  
**او** يبيع **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن محمد بن عيسى عن يونس عن عاصم بن حميد عن محمد  
 بن قيس عن ابي جعفر ع قال قضى امير المؤمنين ع في مكاتب قتل قال يحسب ما  
 اعتق سنة ويؤدى دية الحر وما رقت منه فدية العبد **عنه** بن يحيى عن احمد بن  
 محمد وعلي بن ابراهيم عن ابيه جميعا عن ابن محبوب عن ابي ولا الخياط قال سالت  
 ابا عبد الله ع عن مكاتب اشتراط عليه مولاة حين كانت جني الى رجل حناية  
 فقال ان كان اوى من مكانته شيئا نعم في حنايتها بقدر ما اوى من مكانته  
 فان عجزت جني حنايتها شيئا اخذ ذلك من المولى الذي كانته قلت فان كان  
 الحناية للعبد قال فقال على مثل ذلك دفع المولى العبد الذي حرجه

ان شاء قتله  
سنة

تخرج دفع اليه النكاح ورضه واحلوات  
 رجلا دفع الى مولى ابيه اربعة  
 من قبله وادى له من ثمنها  
 وانه يبيع اوصافهم كما ذكره

ما ربه



المكاتب ولا يخاصر بين المكاتب وبين العبد اذا كان المكاتب قد ادي من مكاتبته شيئا فان لم يكن ادى من مكاتبته شيئا فانه يقاس العبد منه او يعزم المرابي كل ما سقى المكاتب لانه عبده ما لم يؤد من مكاتبته شيئا **ابن محبوب** عن ابي بصير عن محمد بن مسلم قال سالت ابا جعفر عن مكاتب قتل رجلا خطاه قال فقال ان كان مولا حين كاتبه اشترط عليه ان يخرج في ردي في الرق فهو بمنزلة المملوك يدفع الى ولياه المقتول فان شاؤوا قتلوا وان شاؤوا باعوا وان كان مولا حين كاتبه لم يشترط عليه وقد كان ادى من مكاتبته شيئا فان عليا عنه كان يقول يعق من المكاتب بعد ما ادى من مكاتبته فان على الامام ان يودي الى ولياه المقتول من الديات بقدر ما اعتق من المكاتب ولا يسطر دم امرئ مسلم وارثان يكون ما بقي على المكاتب ما لم يؤده رقا ولا ولياه المقتول **ابن جبير** حيا تد بقدر ما بقي عليه وليس لهم ان يبيعوه **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابن مردويه عن يونس بن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال في مكاتب قتل رجلا خطاه قال عليه من دينه بقدر ما اعتق وعلى مولا ما بقي من قيمته الموات فان عجز المكاتب فلا عاقلة له انما ذلك على امام المسلمين **علي بن ابراهيم** عن الحسن بن محبوب عن الحسن بن صالح عن ابي عبد الله ع في رجل حرقت عبدا قيمته عشرون الف درهم فقال لا يجوز ان يباع ويبيعه عبد اكثر من دينه **حرباب بن مسلم** ينقل الذي **ابن جبير** والذمي ينقل المسلم او يخرج **ابن جبير** او يفتن منهم بعضا **علي بن ابراهيم** عن محمد بن عيسى عن يونس عن ابن مسكان عن ابي عبد الله ع قال دية اليهودي والنصراني والمجوسي ثمانمائة درهم **وعنه** عن ابن مسكان عن ابي عبد الله ع قال فاقتل المسلم بوجه او يضربا او يخنق فاردوا ان يقيده وارده افضل دية المسلم واقدروه **عنه** عن زرعة عن ابي عبد الله ع في رجل مسلم قتل رجلا من اهل الذمة فقال هذا حد شديد لا يجتله الناس ولكن يعطى الذي دية المسلم ثم يقتل به المسلم **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن علي بن الحكم وغيره عن ابان عن اسمعيل بن الفضل قال سالت ابا عبد الله ع عن دماء المجوس واليهود والنصارى هل عليهم وعاء فيقتلهم

رقول

شع اذا عشتوا المسلمين واظهروا العداوة لهم قال لا الا ان يكون متعودا قتلهم قال وسالت عن المسلم هل يقتل باهل الذمة واصل الكتاب اذا قتلهم قال لا الا ان يكون معادا لذلك لا يدع قتلهم فيقتل وهو صاع **علي بن ابراهيم** عن محمد بن عيسى عن يونس عن محمد بن الفضل عن ابي الحسن الرضا ع مثل **ابو علي** الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن منصور بن حازم عن ابان بن تغلب قال قلت لابي عبد الله ع ابراهيم بن عزم ان دية اليهودي والنصراني والمجوسي سواء فقال نعم **ابن جبير** بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله ع ان امير المؤمنين ع كان يقول يقتصر للنصراني واليهودي والمجوسي بعضهم من بعض ويقتل بعضهم بعضا اذا قتلوا عدا **علي بن ابراهيم** عن ابن زياد عن علي بن ابراهيم عن ابيه جعوبا عن ابن زياد عن ضريس الكناسي عن ابي جعفر ع في نصراني قتل مسلما فلما اخذ اسلم قال يقتل به قتيلا وان لم يسلم قال يدفع الى ولياه المقتول هو وماله **علي بن ابراهيم** عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ابوب عن ابي المغيرة عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال اذا قتل المسلم النصراني فاذا راهل النصراني ان يقتلوه قتله واذا فضل ما بين الدينين **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن ابراهيم عن ابن زياد عن محمد بن قيس عن ابي جعفر ع قال لا يقاد مسلم بذمى في القتل ولا في الجراحات ولكن يوحل من المسلم جانيته للذمي على قدر دية الذمي ثمانمائة درهم **ابن جبير** عن ابن زياد عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل مسلم فقتل نصراني فقال ان دية عين النصراني اربعماية درهم **ابن جبير** عن ابي بصير وابن بكير عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله ع عن دية النصراني واليهودي والمجوسي قال درهمين جميعا سواء ثمانمائة درهم **محمد بن زياد** عن الحسن بن محمد بن سماعة عن احمد بن الحسن الميثمي عن ابان عن اسمعيل بن الفضل قال سالت ابا عبد الله ع عن المسلم هل يقتل باهل الذمة قال لا الا ان يكون متعودا لقتلهم فيقتل وهو صاع **علي بن ابراهيم** عن ابن زياد عن محمد بن الحسن بن بشون عن الاصم عن سمع عن ابي عبد الله ع ان امير المؤمنين

اقتل

ثمانماية درهم



عقود  
الدين

قضى في جنين اليهودية والنصرانية والمجوسية عشرة ديامه **باب**  
**ما يجب فيه الدية كاملة من الجراحات الخردون النفس وما يجب فيه نصف**  
**الدية والنفس والثلاث** علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس وعده من اصحابنا  
 عن سهل بن زياد عن محمد بن عيسى عن يونس انه عرض على الحسن بن علي بن ابي طالب  
 الديات وكان فيه في ذهاب السمع كله الف دينار والصوت كله من الف دينار  
 والسمع الف دينار وشلل اليدين كلتاها الشلل كله الف دينار وشلل الرجلين  
 الف دينار وشفتين اذا استوصلتا الف دينار والظفر اذا احطب الف دينار  
 والذکر اذا استوصل الف دينار والخصيتين الف دينار وفي صدغ الرجل اذا اصاب  
 فله يستطع ان يلقطه الا اذا انخرق الرجل نصف الدية خسرهما به دينار فما كان  
 دون ذلك فنجسا به **علي** عن ابي عن ابي فضل عن الرضا ع مثله **علي** من اصحابنا  
 عن احمد بن محمد بن خالد عن عثمان بن عيسى عن سماعة قال سالت عن اليد فقال  
 نصف الدية وفي الاذن نصف الدية اذا قطعها من اصلها **علي** بن ابراهيم عن ابي عن  
 ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله ع في الرجل يكسر ظفره وقال فيه الدية  
 كاملة وفي العينين الدية وفي احديهما نصف الدية وفي الاذنين الدية وفي  
 احديهما نصف الدية وفي الذکر اذا قطعت الحشفة وما فوق الدية وفي الا  
 اذا قطع المارن الدية وفي الشفتين الدية **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابي  
 عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع في الاذن اذا قطعت نصف الدية وفي  
 وفي العينين اذا قطعت نصف الدية وفي الاذن اذا قطعت نصف الدية وفي  
 نصف اليد وفي الذکر اذا قطع من موضع الحشفة الدية **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد بن  
 بن ثعلب عن ابي عبد الله ع قال في الشفة السفلى ستة آلاف وفي العليا  
 اربعة آلاف لان السفلى تمسك الماء **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى  
 عن الحسين بن سعيد ومحمد بن خالد جميعا عن القاسم بن عروة عن ابي بكر  
 عن زرارة عن ابي عبد الله ع قال في اليد نصف الدية وفي اليد من جميعا  
 الدية والرجلين كذلك وفي الذکر اذا قطعت الحشفة وما فوق ذلك الدية  
 وفي الاذن اذا قطع المارن الدية وفي الشفتين الدية وفي العينين الدية

قال

قصاصها

وفي احديهما نصف الدية **علي** بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن زرارة عن  
 عن ابي عبد الله ع في الرجل الراحك نصف الدية وفي الاذن نصف الدية  
 اذا قطعها من اصلها واذا قطعها من طرفها ففيها قية عدل وفي الاذن اذا قطع  
 الدية كاملة وفي الظفر اذا كسر حتى لا ينزل صاحب الماء الدية كاملة و  
 في الذکر اذا قطع الدية كاملة وفي اللسان اذا قطع الدية كاملة **علي** بن  
 ابراهيم عن ابي عن ابي محبوب عن ابي سليمان التمار عن يزيد الجعفي عن ابي جعفر  
 قال قضى امير المؤمنين ع رجل كسر صلبه فلا يستطيع ان يجلس ان فيه الدية  
**علي** بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن محمد بن سنان عن العلاء بن الفضل  
 عن ابي عبد الله ع قال اذا قطع الانف من المارن ففيه الدية تامة وفي اسنان  
 الرجل الدية تامة وفي اذن غير الدية قامة وفي اذن الدية كاملة والرجلان  
 والعيان بتلك المترلة **علي** عن محمد بن عيسى عن يونس عن صالح بن عقبة عن  
 معوية بن عمار قال تزوج جارتي امرأة فلما اراد موافقتها وضعت رجلا  
 بيضته فصا اذ فكان بعد ذلك يتكلم ويولد له فسال ابا عبد الله ع  
 عن ذلك وعن رجل اصاب صرة رجل فقتلها فقال ع في كل فتق ثلث الدية  
**علي** من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن  
 هشام بن سالم عن سليمان بن خالد قال سالت ابا عبد الله ع عن رجل  
 كسر بعض صده فلم يملك استه فافيه من الدية فقال لا يكامله قال وسالته  
 عن رجل وقع بجارية فافضاها وكانت الاثرت بتلك المترلة له تلذ قال  
 الدية كاملة **علي** بن ابراهيم عن ابي عن ابي محبوب عن اسحق بن عمار قال سمعت  
 ابا عبد الله ع يقول قضى امير المؤمنين ع في الرجل يضرب على عاتقه فلا  
 غايطة ولا بول ان في ذلك الدية كاملة **علي** بن ابراهيم عن ابي عن النوفلي  
 عن السكوني عن ابي عبد الله ع قال قال امير المؤمنين ع في ذكرا الصبي الدية  
 وفي ذكرا العنين الدية **محمد** بن ابي ايوب عن يزيد الجعفي عن ابي جعفر ع  
 قال في ذكرا الغلام الدية كاملة **محمد** بن ابي ايوب عن ابي عبد الله ع في  
 عليه السلم قال في كتاب علي ع لمان رجل قطع فرج المرأة لا عزمت لها شيئا  
 اصله

كل  
قطع طرفها

الدية في غير ابراهيم

الآخرة ما تم قطعها من غير ما لم  
رجل او من اذن يقطع الحشفة والذ

عنان للمارن الذکر والاست  
دستور



فان لم يرد اليها الدية قطعت لها فجزا ان طلبت ذلك **ابن عبيد** عن هشام بن  
 سالم عن ابي بصير قال قلت لابي جعفر عن ما ترى في رجل ضرب امرأة شابة  
 على بطنها فقهر زوجها فافهدها طمها وذكرتها فذا ارتفع طمها عنها لذلك  
 وقد كان طمها مستقيما قال ينتظرها سنة فان رجع طمها اليها كان  
 والا استخلفت وغرم ضارها ثلث ديتها لعناده زوجها وانقطع طمها  
**ابن عبيد** عن هشام بن سالم عن ابي جعفر عن ابي بصير عن ابي عبد الله قال قلت لابي عبد الله  
 قطع يدي امراته قال اذا اعزمت لها نصف الدية **محمد بن يحيى** عن احمد بن  
 محمد وعلي بن ابراهيم عن ابي جميعا عن ابن محبوب عن الحارث بن محمد بن النعمان  
 صاحب الطاق عن يزيد بن معاوية عن ابي جعفر عن ابي بصير عن ابي عبد الله قال قلت لابي عبد الله  
 يعني امراته فافضاها قال عليه الدية ان كان دخل بها قبل ان تبلغ سبع  
 سنين قال وان كان امسها ولم يطلقها فلا شيء عليه وان كان دخل  
 بها ولها سبع سنين فلا شيء عليه ان شاء امسك وان شاء طلق **عده**  
 من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن الحسن بن ثمود عن عبد الله بن  
 عبد الرحمن عن مسعم بن عبد الملك عن ابي عبد الله ع قال قال امير المؤمنين  
 عليه السلام قال رسول الله صلى في القلب اذا رعد فظا الدية قال فقال  
 رسول الله صلى في الصعر والدير والصعران يعني عنقه فيصير في ناحية علي  
 بن هب عن ابي عن ابن محبوب عن اسحق بن عمار قال سمعت ابا عبد الله ع  
 يقول فقتل امير المؤمنين ع في الرجل يضرب على عجانة فلا يستمسك  
 عا بطنه ولا يبوله ان في ذلك الدية كاملة **محمد بن يحيى** عن محمد بن الحسين  
 عن محمد بن اسمعيل عن صالح بن عقبه عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله ع  
 قال ساله رجل وانا عنده عن رجل ضرب رجلا فقطع بوله فقال ان كان  
 البول يجر الى الليل فعليه الدية لانه قد منع المعيشة وان كان الى اخرها  
 فعليه الدية وان كان الى نصف النهار فعليه ثلث الدية وان كان  
 الى ارتفاع النهار فعليه ثلث الدية **علي بن ابراهيم** عن ابي عبد الله ع  
 بن ابي بصير عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال ما كان في الجحد

عن ابي بصير

امنه اثان ففيه نصف الدية مثل اليمين والعيدين قال فقلت رجل قتل  
 عبيده قال نصف الدية قلت فجل قطعت يده قال فيه نصف الدية قلت فجل  
 ذهبت احدي يرضيه قال ان كانت اليسار ففيها الدية قلت ولم اليس  
 قلت ما كان في الجسد اثان ففيه نصف الدية قال لان الولد من البصيرة  
 اليسرى **عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن الحسن بن ثمود عن  
 بن عبد الرحمن عن مسعم بن عبد الله ع قال قلت لابي عبد الله ع في الرجل  
 اذا حلق فلم تنبت الدية كاملة فاذا نبتت فثلث الدية **محمد بن يحيى** عن احمد بن  
 محمد وعلي بن ابراهيم عن ابي جميعا عن ابن محبوب عن هشام  
 بن سالم عن سورة بن كليب عن ابي عبد الله ع قال سئل عن رجل قتل رجلا  
 عمدا وكان المقتول اقطع اليد اليمنى فقال ان كانت يده قطعت في جنايته  
 جناها على نفسه او كان قطع فآخذ دية يده من الذي قطعها فان اراد  
 اوليا يده ان يقتلوا قاتله او اوليا قاتله دية يده الذي قطعها وان كان  
 اخذ دية يده ويقتلوه فان شاء اطرحوا عنه دية يده واخذوا الباقي قال  
 وان كانت يده قطعت من غير جنايته جناها على نفسه ولا اخذ بجار يده  
 قتلوا قاتله ولا يعزم شنتا وان شاء واخذوا دية كاملة قال وهكذا  
 وجدنا في كتاب علي ع **باب ناد** عده من اصحابنا عن سهل بن  
 بن زياد عن الحسن بن محبوب عن ابي عبد الله ع قال قال  
 ابو جعفر الاول ع لعبد الله بن عباس يا ابا عبد الله ع انت ذلك الله هل في جسم  
 اخلاق قال فقال لا قال فانزى في رجل ضرب رجلا اصابعه بالسيف  
 حتى سقطت فذهب واخذ رجل اخر فاطرقت يده فاقبته باليد وات  
 قاضكين انت صانع قال اقول هذا القاطع اعطى يده كفت واقول هذا اعطى  
 المعطوع صاحبه على ما ثبتت او انعت اليهما ذوى عدل فقال له جاء الاخلاق

عنه

فيما استنطقه ووقف  
اذا اشار فقام



في حكم الله ونقضت القول الاول لاني الله ان يحدث في خلقه شئ من الخلد و  
 ليس تفسيره في الارض قطع يد قاطع الكف صلاة اعطه دية الاصابع هكذا  
 وحكم الله **باب** **دية عين الاحمي** **ودية الاصل** **ولسان الاخرس** **وقرن الاعور**  
 علي بن ابراهيم عن ابيه عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد جميعا عن ابن ابي عمير  
 عن عاصم بن حميد عن محمد بن قيس قال قال ابو جعفر عم قضى امير المؤمنين عم  
 في رجل اعور اصيبت عينه الصحيحة ففقئت ان يفتي احدى عينى صاحبه  
 بعقل له نصف الدية فان شاء اخذ دية كاملة ويعتق عن عين صاحبه  
**محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن  
 عن ابي عبد الله عم قال في عين الاور الذي عم من ابراهيم عن ابيه عن ابن  
 ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عم قال في عين الاور الذي له كاملة  
**محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد عن بن محبوب عن حماد بن زياد عن سليمان بن خالد  
 عن رجل قطع يد رجل شلاء قال عليه ثلث الدية **محمد بن يحيى** عن موسى بن الحسن  
 عن محمد بن عبد الحميد عن ابي جليل عن عبد الله بن سليمان عن عبد الله بن ابي  
 عن ابي عبد الله عم في العين العوراء يكون قائمه فحسفت فقال قضى فيها عين  
 ابي طالب عم نصف الدية في العين الصحيحة **محمد بن ابراهيم** عن ابيه عن ابن محبوب  
 عن ابي ايوب الخزاز عن يزيد بن مهوية عن ابي جعفر عم قال في لسان الاخرس  
 وعين الاحمي وذكر الخصى والتغيير ثلث الدية **محمد بن ابراهيم** عن ابيه عن محمد  
 بن يحيى عن احمد بن محمد جميعا عن ابن محبوب عن هشام بن سالم عن ابي بصير  
 رجل بعضه عن ابي جعفر عم قال سأل ل زيدا عن رجل قطع لسان اخرس فقال ان كان  
 ولد ثمة وهو اخرس فعليه ثلث الدية وان كان لسانه ذهب به وجع  
 او آفة بعد ما كان يتكلم بعد ما كان يتكلم فان على الذي قطع لسانه ثلث دية  
 لسانه وكذلك القضاء في العينين والحجورج قال هكذا جده في كتاب علي عم  
 عن ابيه عن احمد بن محمد بن ابي بصير عن ابي جليل عن مفضل بن صالح عن عبد الله  
 بن سليمان عن ابي عبد الله عم في رجل فقاه عين رجل ذاهبة وهي قائمة قال  
 عليه ربع دية العين **باب** **المحرج** **تصاص** **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابن

عفا الله  
 بانه  
 القائل  
 ابن

ويحيى ر

عن ابي بصير  
 عن ابي عبد الله

عن سليمان

عن سليمان الدهان عن رفاعته عن ابي عبد الله عم قال ان عثمان انا وحل  
 من قيسين يمول له قد لطم عينه فانزل الماء فيها وهي قائمة ليس يصر بها شيئا  
 فقال له اعطيك الدية فاني قال فارسل بها الى علي عم وقال احكم بين هذين  
 فاعطاه الدية فاني قال فلم ير الماء يعطونه حتى اعطوه ديتين قال فقال ليس  
 اريد الا القصاص قال فدعا علي عم بمراة فمحاها ثم دعا بكرسفا فبدرم جعله  
 على اشغاف عينيه وعلجوا اليها ثم استقبل بعينه عين المشرك قال وجاء بالذرة  
 فقال لا تنظر فظفر قد ابى الشعر وبقيت عينه قائمة وذهب البصر **ابو علي**  
 الاسعري عن محمد بن عبد المجيب عن صفوان بن يحيى عن اسحق بن عمار عن  
 ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله عم يقول يقطع يد الرجل ورجله في القصاص  
**محمد بن ابراهيم** عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عاصم بن حميد عن محمد بن قيس  
 قال قلت لابي جعفر عم اعور فقاه عين صحيح قال تقا عينه قال قلت يحيى  
 اعما قال الحق اعماه **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن هشام بن  
 سالم عن جبيب السعستى قال سالت ابا جعفر عن رجل قطع يدين **ابن ابي عمير**  
 البجليين قال فقال يا حبيب تقطع يمينه للرجل الذي قطع يمينه اخر الاثر  
 انما قطع يدا الرجل الاخير ويمينه القصاص للرجل الاول قال فقلت ان عليا  
 عليه السلام انما كان يقطع اليد اليمنى والرجل اليسرى قال فقال انما كان يفعل  
 ذلك فيما يحسنه من حق في الله فاما يا حبيب حقوق المسلمين فانه يؤخذ لهم  
 حقوقهم في القصاص ليد باليد اذا كانت للقاطع يد والرجل باليد اذا لم يكن  
 للقاطع يد فقلت له او ما يحب عليه المدير ويترك له رجلاه فقال انما يحب  
 عليه المدير انما يقطع يد رجل وليس للقاطع يدا ولا رجلان ثم يحب  
 عليه المدير لانه ليس لرجل رجلا حتى يقتص منها **محمد بن ابراهيم** عن ابيه عن ابن محبوب  
 عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عم قال قضى امير المؤمنين عم فيما كان  
 من جراحات الجسد ان فيها القصاص ويقبل الحجر ورجية الجراحة فيعطاهما  
**محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن علي بن حديد عن جميل بن دراج عن بعض اصحابنا  
 عن احداهما عم في رجل كسر يد رجل ثم برات يد الرجل قال اليس في هذا قصاص

اوله ويقطع يدا الرجل الذي  
 قطع يمينه



ولكن يعطى الارش **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن الحسين بن سعيد عن القزوين  
 بن سويد عن عاصم بن حميد عن ابي بصير عن ابي عبد الله **ع** قال سألته عن السن  
 والذراع يكسران حمدا لهما ارش وقود قال فقال قور قال قلت فماذا اضطر  
 المدينة قال ان ارضه مما شاء فهو له **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن ابي بصير  
 وعلي بن حديد جميعا عن جميل بن دراجع عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله **ع** انه قال  
 في سن الصبي يضربها الرجل فتسقط ثم تنبت قال ليس عليه قصاص وعليه  
 الارش قال علي وسئل جميل **محمد بن يحيى** عن ابي عبد الله **ع** قال سألته عن رجل  
 يسير ولم يرفعه شيئا معلوما **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن الحسن بن سعيد  
 عن فضالة عن ابي عبد الله **ع** قال سألته عن رجل من اهل رفاقا عن  
 صحيح متعمدا فقال يققا عينه قلت يكون اعني قال الحق اعماها **باب**  
**ما يعترق من اصحاب في صورة او غير ذلك من القياس في ذلك على**  
 بن ابراهيم عن ابيه عن ابن محبوب ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن محبوب  
 عن ابي ايوب عن سليمان بن خالد عن ابي عبد الله **ع** في رجل ضرب رجلا  
 في راسه فقتل لسانه انه يعرض عليه حروف المعجم كلها ثم تعطي الاديه بحصنة  
 ما لم يفحص منها **محمد بن يحيى** عن ابي عبد الله **ع** عن عبد الله بن سنان  
 عن ابي عبد الله **ع** في رجل ضرب رجلا بعضا على راسه فقتل لسانه فقال  
 يعرض عليه حروف المعجم فما افحص منه به وما يفحص به كان عليه الدين  
 تسعة وعشرون حرفا **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد جميعا عن  
 ابن محبوب عن ابي ايوب عن سليمان بن خالد عن ابي عبد الله **ع** انه قال في  
 رجل ضرب رجلا في اذنه بعظم فادعى ان لا يسمع قال ان تصد ويستغفل **بنظر**  
 به سنة فان سمع او شهد عليه رجلا ان يسمع والاكله واعطاه الله  
 قيل يا امير المؤمنين فان عثر عليه بعد ذلك انه يسمع قال ان كان الله  
 رد عليه سمع لم ار عليه شيئا **محمد بن يحيى** عن ابن محبوب عن علي بن ابي حمزة  
 عن ابي بصير عن ابي عبد الله **ع** في رجل يجرى في اذنه فارعى ان احلبي  
 اذنيه نقص من سمعها شيئا قال قال الله الذي ضربت سندا شد يدك

رسا

العشور الاطلاع

الصحيحة

الصحيحة فيضرب لها بالجره رجال وجهه ويقال له اسبع فاذا خفي عليه الصوت علم  
 مكانه ثم يضرب به من خلفه ويقال له اسبع فاذا خفي عليه الصوت علم مكانه ثم  
 يقاس ليهما فان كان سواء علم انه قد صدق ثم يؤخذ به عن يمينه فيضرب  
 به حتى يخفي عليه الصوت ثم يعلم مكانه ثم يؤخذ به عن يساره فيضرب به  
 حتى يخفي عليه الصوت ثم يعلم مكانه ثم يقاس فان كان اعلا انه قد صدق **سواء**  
 ثم يقاس اذنه المعتدل ونشدا الاخرى شدا جيدا ثم يضرب بالجره من قدامه  
 ثم يعلم حيث يخفي عنه الصوت يصنع به كما يصنع اول مرة باذنه الصحيحة ثم يقاس  
 ما بين الصعيده والمعتدل بحساب ذلك **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابن ابي  
 عن حماد عن الجعفي عن ابي عبد الله **ع** قال اذا ضرب الرجل على راسه فقتل  
 لسانه عرضت عليه حروف المعجم بقرا قسمت الدين على حروف المعجم والم يبيع  
 به الكلام كانت المدينة القصاص من ذلك **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد عن بعض  
 اصحابه عن ابي بن عثمان عن الحسن بن كثير عن ابيه قال قال اصابت عين  
 رجل وهي قائمه فامر امير المؤمنين عليه السلام فربطت عينه بالصعيده فاذا  
 رجل بجذاه بيده بضعة يقول هل تراها قال جعل اذا قال نعم تاخر قليلا **محمد**  
 اذا خفيت عليه علم ذلك المكان قال وعصبت حينه المصابه وجعل الرجل يابا  
 وهو ينظر بعينه الصعيده حتى خفيت عليه ثم قيل ما بينهما فاعطى الارش على ذلك  
**محمد بن ابراهيم** بقدره قال سئل امير المؤمنين **ع** عن رجل ضرب رجلا على راسه  
 فادعى المخر وب الله لا يصر شيئا ولا يشم الرايح وان قد ذهب لسانه فقال  
 امير المؤمنين **ع** ان صدق فله ثلث ديات فقبل يا امير المؤمنين وكيف يعلم  
 انه صدق فقال اما ما ادعاه وان لا يثتم رايحة فان يد في سنة الحرق فان كان  
 كما يقول ولا يخفى راسه ودمعت عينه واما ما ادعاه في عينه فانه يقابل  
 بعينه الشمس فان كان كاذبا لم يتم له ذلك حتى يعض عينه وان كان صادقا  
 بقيت مفتوحة حتى واما ما ادعاه في لسانه فان يضرب على لسانه بارة فان خرج  
 الدم احمر فقد كذب وان خرج الدم اسود فقد صدق **محمد بن يحيى** عن احمد  
 بن محمد عن الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى عن معاوية بن عمار قال سالت ابا عبد



عن الرجل يصاب في عينه فيذهب بعض بصره اى شيء يعطى قال تربط احدها  
ثم يوضع له بصره ثم يقال له انظر فما دام يدعى انه يبصر موضعها حتى اذا انتهى  
الى موضع ان جاز وقال لا ابصر قربها حتى يبصر ثم يعلم ذلك المكان ثم يقاس  
بذلك القياس من خلفه وعن يمينه وعن شماله فان جاء مساويا قيل له كذلك  
حتى يصدق قال قلت ليس يؤمن قال لا ولا كرامه ويصنع بالعين الاخرى  
مثل ذلك ثم يقاس ذلك على رية العين **علي بن ابراهيم** عن محمد بن عيسى عن يونس  
وعن ابيه عن ابن فضال جميعا عن ابي الحسن الرضا ع قال يوشع بنت عليه  
الكتاب فقال هو صحيح وقال ابن فضال قال قضى امير المؤمنين ع اذا اصاب الرجل  
فا حد في عينيه فانها يقاس ببصنة تربط على عينه المصابة وينظر ما انتهى بصر  
عينه الصحيح ثم تقطع على العين المصابة وينظر ما انتهى بصره من حساب ذلك والقسم  
مع ذلك من السنة الاخرى على قدر ما انتهى من عينه فان كان سدس بصره حلف  
هو وحلف معه رجل اخر وان كان نصف بصره حلف هو وحلف معه رجل اخر وان كان  
مع ثلث تقروا ان كان اربعة احواس بصره حلف وهو وحلف معه اربعة نفر  
وان كان بصره كله حلف هو وحلف معه خمسة نفر وكذلك القسام كلها  
في الجزع وان لم يكن للمصاب بصره من يحلف معه ضوعفت عليه الايمان  
ان كان سدس بصره حلف مرة واحدة وان كان ثلث بصره حلف مرتين  
وان كان اكثر على هذا الحساب وانما القسامه على مبلغ انتهى بصره وان كان السبع  
فعلى نحو من ذلك غير انه يبصر به شيء حتى يعلم منتهى سمعه ثم يقاس ذلك والقسم  
على نحو ما ينقص من سمعه فان كان سمعه كله خفيفا من غير انه يتقوى حتى اذا  
يوما صبح به فان سمع فاسمهم الحكم برأيه وان كان التقصير في العضد والخذ  
فانه يعلم قدر ذلك يقاس رجله الصحيح بحيث يتم يقاس رجله المصاب به يعلم  
قد رما تقصفت رجله لو يد فان اصاب الساق او الساعد من الخذ والعضد  
يقاس وينظر للحاكم قدر الخذ **عدة** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن الحسن بن  
ظريف بن ناصح عن رجل يقال له عبد الله بن ايوب قال حدثني ابو عمر الملقب

ورده وعطى وان كان متبرعا  
حلف من ع  
فت  
خمس اشدس

قال

قال عرضت هذا الكتاب على ابي عبد الله ع **عن** ابن فضال عن الحسن بن ابراهيم  
قال عرضته على ابي الحسن الرضا ع فقال لا روية فانه صحيح ثم ذكره مثله محمد بن  
يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن ابي عمير عن صالح بن عقبة عن رفاعه قال  
قلت لابي عبد الله ع ما تقول في رجل ضرب رجلا فقتل نفسه اى شيء بعض  
يعرف ذلك قال لك بالساعات قلت وكيف بالساعات قال ان النفس تطع  
الفجر وهو في الشوق لا يمين من الاذنين فاذا مضت الساعة صار في الشوق  
الاخير فقط ما بين نفسك ونفسه ثم يحسب فيؤخذ بحساب ذلك منه  
**باب الرجل يضرب الرجل ذنبا سمعه وبصره وعقله** محمد بن يحيى  
عن احمد بن محمد بن علي بن ابراهيم عن ابيه جميعا عن ابن محبوب عن جميل بن  
عن ابي عبيدة الخزاز قال سألت ابا جعفر ع عن رجل ضرب رجلا عمودا فسطا  
على راسه ضربته واحدة فاذا فرجت وصلحت الضربة الى الدماغ وذهب عقله  
فقال ان كان المضروب لا يعقل منها الصلوة ولا يعقل منها الصلوة ولا يعقل  
ما قال ولا ما قيل له فانه ينظر به سنة فان مات فيما بين وبين السنة او قتل  
به ضاربه وان لم يميت فيما بينه وبين السنة ولم يرجع اليه عقله اعزم ضاربه  
الذية في ماله لذهاب عقله قلت فانه عليه في الشجرة شيئا قال لا لا تضربه  
واحدة تجت الضربة جناية من فالرسمه اعطى الجنايتين وهي الذية ولو كان من  
ضربتين تجت الضربتان جناية من لالرسمه جناية ما جنتا كانتا ما كانتا  
الا ان يكون الموت فيقاد به ضاربه فان ضربته ثلث ضربات واحدة بعد  
واحدة تجت من ثلث جنایات الرسمه جناية ما جنت الثلث ضربات كائنه ما  
كانت ما لم يكن فيها الموت فيقاد به ضاربه قال وقال ان ضربته عشر ضربات  
تجت من جنایة واحدة الرسمه ثلث الجنایات التي جنتها العشر ضربات **علي** عزابه  
عن محمد بن خالد البرقي عن حماد بن عيسى عن ابراهيم بن عمر عن ابي عبد الله  
قال قضى امير المؤمنين ع في رجل ضرب رجلا بعضا فذهب سمعه وبصره  
ولسانه وعقله وفرجه وانقطع جماعه وهو حي يست ديات **باب**  
**اخر** علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن محمد بن ابي حمزة عن محمد بن قيس

فيها







عن ابن محبوب عن عبدالله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال اصابع اليدين <sup>اليد</sup>  
سواء في كل اصبع عشر من الابل وفي النظر خمسين <sup>عده</sup> من اصحابنا عن سهل بن  
زيد عن محمد بن الحسن بن شيمون عن الاصم عن مسع عن ابي عبد الله ع قال قضى  
امير المؤمنين ع في الناقلة تكون في العصون ثلث دية ذلك العضو ه  
**باب تفسير النخاع والنخاع** والنخاع هو الذي يخرج من العين  
الدم ثم اللامية وهي التي يسيل منها الدم ثم الباصعة وهي التي تتضع اللجو تقطعه  
ثم اللامية وهي التي تبلغ في اللحم ثم السحاق وهي التي تبلغ العظم والسحاق طلاء  
على العظم ثم اللوحضة وهي التي توضع على العظم <sup>فلا تهاشمه</sup> وهي التي تسمى العظم  
وهي التي تشغل العظم من الموضع الذي خلق الله ثم الامية والمامية وهي التي  
تبلغ ادم الدماغ ثم النخاع وهي التي تصير في جوف الدماغ **باب حلقه التي**  
**يسمى عليها اليد والاسنان** واصحابنا يحيى عن احمد بن محمد بن ابراهيم عن ابي بصير  
عن ابن محبوب عن هشام بن سالم عن زياد بن سوق عن الحكم بن عتيبة قال قلت  
لابي جعفر ع اصلحات الله ان بعض الناس في ثمانية وثلاثون سنة وبعضهم في ثمانية  
وعشرون سنة افعلى كم يقسم دية الاسنان فقال الخلق انما هي ثمانية وعشرون  
سنة اثنا عشر في مقدار الف سنة وعشرون سنة في مواجعه فعلى هذا قسمت  
الاسنان فدية كل سن من المقادير اذا انكسرت حتى يذهب خمسمائة درهم فدية  
كلها ستة آلاف درهم وفي كل سن من المواخير اذا انكسرت حتى يذهب ثمان مائة  
مائتان وخمسون وهي ستة عشر سنة فدية كلها اربعة آلاف درهم فجميع دية  
المقادير والمواخير من الاسنان عشرة آلاف درهم وانما وضعت الدية على هذا  
فما زاد على ثمانية وعشرين سنة فلا دية له وما نقص هكذا وجدناه في كتاب  
علي ع قال فقال الحكم فقال ان الديات انما كانت تؤخذ قبل اليوم من الابل  
والبقرة والغنم قال فقال انما كان ذلك في الجودي قبل الاسلام فلما ظهر الاسلام  
وكثرت الورق في الناس فتمت امير المؤمنين ع على الورق قال الحكم فقلت له  
اريت من كان اليوم من اهل الجودي ما الذي يخذلهم في الدية اليوم  
ابل وورق فقال الابل اليوم مثل الورق بل هي افضل من الورق في الدية منهم

في الناقلة  
الخارصة النخاع التي تشغل  
الجلد قليلا

العظام

كسرت  
الاسنان  
التي  
دورها

فلا دية له

لانا

كانوا ياخذون منهم في الدية الخطا مائة من الابل بحسب لكل بعير مائة درهم  
فذلك عشرة الاف قلت له فما اسنان المايرة بعير قال فقلت ما حال عليها  
الحول ذكر ان كلها **البحري** عن هشام بن سالم عن زياد بن سوق عن الحكم بن  
عتيبة قال سألت ابا جعفر ع عن اصابع اليدين واصابع الرجلين ارأيت ماذا  
فيها على عشرة اصابع او نقص من عشرة فيها دية قال في ياحكم الخلق ان  
قسمت عليها الدية عشر اصابع في اليدين فما زاد او نقص فلا دية له وعشرون  
فما زاد او نقص فلا دية له وفي كل اصبع من اصابع اليدين الف درهم وفي كل اصبع  
من اصابع الرجلين الف درهم وكل ما كان من مثلل فهو على الثلث من دية الصحاح  
**باب** علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن فضال ومحمد بن عيسى عن يونس جميعا  
قالا عهدنا كتاب الفريض عن امير المؤمنين صلوات الله عليه على ابي الحسن الرضا  
فقال هو صحيح <sup>ع</sup> من اصحابنا عن سهل بن زياد عن الحسن بن ظريف عن ابي بصير  
بن ناصع قال حدثني رجل يقال له عبدالله بن ايوب قال حدثني ابو جعفر والخليل  
قال عمر بن حنيفة على ابي عبد الله ع قال فتي امير المؤمنين ع فكتب الناس فيناه وكتب  
به امير المؤمنين ع الى امرائه وروس اجناده فدية ما كان فيهم ان اصيب شفر  
العين الاعلى فشره فدية ثلث دية العين مائة دينار وستة وستون دينارا  
وثلثا دينار وان اصيب شفر العين الاسفل فشره فدية نصف دية العين مائة  
دينار وخمسون دينارا فان اصيب الحاجب فذهب شعره كل دية نصف  
دية العين مائة دينار وخمسون دينارا فما اصيب منه فعلى حساب ذلك  
**الانف** فان قطع روثا الانف وهي طرف فدية خمسمائة دينار وان انفتحت  
فيه نافذة لا تسد لهم او رجع فديته ثلثمائة دينار وثلثه وثلثون دينارا  
ديناران كانت نافذة فبرك والناثمت فديتها خمسمائة دينار وروية الانف مائة  
دينار فما اصيب منه فعلى حساب ذلك وان كانت نافذة في احد الخنجرين  
الى الخيشوم وهو الحاجز بين الخنجرين فديتها عشر دية روث الانف خمسون  
دينارا ولا نصف وان كانت نافذة في احد الخنجرين او الخيشوم الى الخنجر الاخر فدية  
سنة وستون دينارا وثلثا دينار <sup>ع</sup> من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن

في الناقلة  
الخارصة النخاع التي تشغل  
الجلد قليلا

فما

الشره حنجر الاسفل والاسفل  
الانف والاسفل والاسفل  
فما



الحسن بن شمون عن عبد الله بن عبد الرحمن عن مسعم عن ابي عبد الله عن امير المؤمنين  
 قضي في تحريم الافن ثلث دية الانف **باب الشغلين** وبلاستان الاول  
 قال اذا قطعت الشفة العليا واستوصلت فديتها خمسمائة دينار فما قطع منها نحو  
 ذلك فان اشقت حتى تبذ منها الاسنان ثم ذويك وبراهات والثامت فديتها  
 مائة دينار ودينار فذلك خمس دية الشفة اذا قطعت فاستوصلت وما قطع  
 منها فحساب ذلك فان شترت فشتيت شينا قيصا فديتها مائة دينار وثلث  
 وثلثون دينار وثلث دينار ودية الشفة السفلى اذا استوصلت ثلث الدية  
 ستمائة وستة وستون دينار وثلث دينار فما قطع منها فحساب ذلك فان  
 حتى تبذ والاسنان منها ثم ثوات والثامت فديتها مائة وثلث وثلثون دينار  
 وثلث دينار وان اصاب فشتيت شينا قيصا فديتها ثلث مائة وثلث وثلثون دينار  
 وثلث دينار وذلك نصف ديتها وفي رواية اخرى قال في ذلك ابي عبد الله  
 عن ذلك فقال بلغنا ان امير المؤمنين ع فظلمها لانها تمسك الطعام في الا  
 فلذلك فضلها في حكومة **الحذ** وفي الحذ اذا كان فيه نافر ونري منها جوف الفم  
 فديتها مائة دينار فان ذوى فهو التأم وبراهات وشتر فاحش فديتها خمسون  
 دينار فاذا كانت نافذة في الحذين كليهما فديتها مائة دينار وذلك نصف دية  
 التي يري منها الفم فان كانت مية يتصل ثبتت في العظم حتى يتفقد الحذ  
 فديتها مائة وخمسون دينار جعل منها خمسون دينار الموضوعة فان كانت  
 ناقصة ولم يتفقد فيها فديتها مائة دينار فان كانت موضوعة في شيء من الوجع فديتها  
 خمسون دينار فان كان لها شين فدية شينه مع دية موضوعة فان كان جرحا  
 ولم يوضح ثم برأ وكان في الحذين فديته عشرة دنانير فان كان في الوجع صدق فدية  
 مما نون دينار فان سقطت منه جده ثم لم يوضح وكان قد ادمهم فانفق  
 ذلك فديته ثلثون دينار ودية الشفة اذا كانت في موضع الاربعة دنانير اذا كانت  
 في الحذ وفي موضع الراس خمسون دينار فان نقل منها العظام فديتها مائة و  
 دينار فان كانت ناقصة في الراس فثلث الما موصدة ديتها ثلث مائة وثلثون دينار  
 وثلث دينار **علي** بن ابراهيم عن ابي عن ابن محبوب عن ابي بن عمار عن ابي عبد الله

ورجل اعزم من المزم وهو الذي  
 قلت دية الفم او طرف الفم

وذوي الشفة او جرحها او ذوى طرفها  
 بن نزيل وفضل

منع

در  
 جلية

وثلثه

قال قضي

قال قضي امير المؤمنين ع في اللطمة لسيودا اثرها في الوجع ان ارشها ستة دنانير  
 فان لم تنود واخصرت فان ارشها ثلثة دنانير فان اجمرت ولم تخصر فان ارشها  
 دينار ونصف **الاذن** عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن الحسن بن  
 عن عبد الله بن عبد الرحمن الاحم عن مسعم عن ابي عبد الله ع ان عليا ع قضي  
 في شحمة الاذن ثلث دية وبلاستان الاول في الاذنين اذا قطعت احديهما فديتها  
 خمسمائة دينار وما قطع منها فحساب ذلك **الاسنان** قال وفي الاسنان وكل من  
 شحون دينار والاسنان كلها سواء وكان قبل ذلك يقضي في النية خمسون  
 دينار وفي الزبعية اربعون دينار وفي الناب اربعون دينار وفي الضرس  
 خمسة وعشرون دينار فاذا اسودت السن الى الجول ولم تسقط فديتها  
 الساقط خمسون دينار فان اصدعت ولم تسقط فديتها خمسة وعشرون دينار  
 وما انكسر منها من شيء فحسابه من الخمسين دينار فان سقطت بعد وهي  
 سواء فديتها اثنا عشر دينار ونصف دينار فما انكسر منها من شيء فحسابه  
 من الخمسة والعشرين دينار **الحمل** بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن  
 عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال الاسنان كلها سواء في كل سن خمسمائة  
 درهم **الحمل** بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم وغيره عن ابان عن بعض اصحابنا  
 عن ابي عبد الله ع قال كان امير المؤمنين ع يقول اذا اسودت الشفة جعل  
 فيها الدية **عدة** من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن عثمان بن عيسى عن معاوية  
 قال سالت عن الاسنان فقال هي سواء في الدية **الحمل** بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن  
 محبوب عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال السن اذا ضربت اظهرها  
 سنة فان وقعت اعزم الضارب خمسمائة درهم وان لم تقع واسودت اعزم  
 ثلثي ديتها **عدة** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن الحسن بن شمون عن عبد  
 بن عبد الرحمن عن مسعم عن ابي عبد الله ع قال ان عليا ع قضي في سن الصبي قبل  
 ان يشغره يعبر في كل سن **السن** ربيع الى اسناد الى الاول قال وفي السن  
 اذا انكسرت في بورت على غير عظم ولا عيب اربعون دينار فانها اصدعت  
 فديتها اربعة اجناس كسرهما اثنان وثلثون دينار فان اوصحت فديتها

ثلاثون

السن

السن اذا ضربت اظهرها



خمسة وعشرون دينار او ذلك خمسة اجزاء من ثمانية من دينها اذا انكسرت  
 فان نقل منها العظام فدينها نصف دية كسرها عشرون دينار فان نقت  
 ربع دية كسرها عشرة ديناير **المكعب** ودية المكعب الاكبر خمس دية اليد  
 مائة دينار فان كان في المكعب صدع فدينه اربعة اجناس دية كسره ثمانون  
 دينار فان وضع فدينه ربع دية كسره خمسة وعشرون دينار فان نقلت  
 منها العظام فدينه مائة دينار وخمسة وسبعون دينار منها مائة دينار  
 ودية كسره وخمسون دينار النقل عظامه وخمسة وعشرون دينار للموضحة  
 فان كانت ناقصة فدينها ربع دية كسره خمسة وعشرون دينار فان رقت  
 نعم فدينه ثلث دية النفس ثلثا يه وثلثه وثلثون دينار وثلث دينار فان رقت  
 فدينه ثلثون دينار **المضد** وفي العظام اذا انكسرت فخرت على غير عظم ولا عيب  
 فدينها خمس دية اليد مائة دينار ودية موضحة ربع دية كسرها خمسة وعشرون  
 دينار ودية نقل عظامها نصف دية كسرها خمسون دينار ودية نقبها  
 ربع دية كسرها خمسة وعشرون دينار **المرفق** وفي المرفق اذا انكسرت  
 فخرت على غير عظم ولا عيب فدينه مائة دينار وذلك خمس دية اليد فان صدع  
 فدينه اربعة اجناس كسره ثمانون دينار فان نقل من العظام فدينه  
 مائة وخمسة وسبعون دينار لا لكسره مائة دينار ونقل العظام خمسين  
 دينار والموضحة خمسة وعشرون دينار فان كانت ناقصة فدينها ربع  
 دية كسرها خمسة وعشرون دينار فان رقت المرفق نعم فدينه ثلث دية  
 النفس ثلثا يه دينار وثلثه وثلثون دينار وثلث دينار **الاصبع** وفي اصبع  
 اذا انكسرت فخرت على غير عظم ولا عيب فدينه خمس دية اليد مائة دينار وان  
 انكسرت قصبها الساعد فدينها خمس دية اليد مائة دينار وفي الكسر  
 الريندين خمسون دينار وفي كليهما مائة دينار فان انصدعت احدى القصبين  
 ففيها اربعة اجناس دية احدى قصبتي الساعد وسبعون دينار ودية  
 موضحة ربع دية كسرها خمسة وعشرون دينار ودية نقل عظامها ربع  
 دية كسرها خمسة وعشرون دينار ودية نقبها نصف دية موضحة

دينها

منه

ومعدله

فان تكلمت دية ثلثون دينار

في  
قصبته

الوضع لغير الوضع وهو متصل  
 ما بين الكف والساعد

اشا عشر دينار ونصف دينار ودية نافذها خمسون دينار فان كانت فيه  
 فرحة لا تزل فدينها ثلث دية الساعد ثلثة وثلثون دينار وثلث دينار وذلك  
 ثلث دية الذي هي فيه **الرضع** ودية الرضع اذا رقت فخرت على غير عظم ولا عيب  
 ثلث دية اليد مائة دينار وستة وستون دينار وثلثا دينار **الكف**  
 وفي الكف اذا انكسرت فخرت على غير عظم ولا عيب فدينها خمس دية اليد مائة  
 دينار وان فلت الكف فدينه ثلث دية اليد مائة دينار وستة وستون  
 دينار وثلث دينار وفي موضحة ربع دية كسرها خمسة وعشرون دينار  
 ودية نقل عظامها خمسون دينار ونصف دية كسرها وفي نافذتها ان لم يند  
 خمس دية اليد مائة دينار فان كانت ناقصة فدينها ربع دية كسرها خمسة  
 عشرون دينار **وفي دية الاصابع** والقصب التي في الكف ففي الابهام ثلث  
 ثلث دية اليد مائة دينار وستة وستون دينار وثلث دينار ودية قصبه  
 الابهام التي في الكف فخرت على غير عظم خمس دية الابهام ثلثة وثلثون دينار وثلث  
 دينار اذا استرعي جبرها وثبتت دية صدعها ستة وعشرون دينار وثلثا دينار  
 ودية موضحة ثمانية دنانير وثلث دينار ودية نقل عظامها ستة عشر دينار  
 وثلثا دينار ودية نقبها ثمانية دنانير وثلث دينار ونصف دينار نقل عظامها  
 ودية موضحة نصف دية نقلها ثمانية دنانير وثلث دينار ودية فكها عشرة  
 دنانير ودية المفصل الثاني من اعلى الابهام ان كسرت فخرت على غير عظم ولا عيب  
 ستة عشر دينار وثلث دينار ودية موضحة ان كانت فيها اربعة دنانير  
 سدس دينار ودية صدعها ثلثة عشر دينار وثلث دينار ودية نقل عظامها  
 خمسة دنانير فما قطع منها مجابه **الاصابع** وفي الاصابع في كل اصبع سدس  
 دينار ليد ثلثة وثمانون دينار وثلث دينار ودية قصب اصابع الكف  
 سوى الابهام دية كل قصبته عشرون دينار وثلثا دينار ودية نقل  
 في كل قصبته من القصب الاربع اربعة دنانير وسدس دينار ودية نقل  
 كل قصبه من ثمانية دنانير وثلث دينار ودية كسر كل مفصل من الاصابع  
 الاربع التي تلي الكف ستة عشر دينار وثلثا دينار وفي صدع كل قصبه

ناقضها



دنيا

لان كان في الكفة زحمة لا تبرا فديها  
له ولسون دنيا رمل دنيا ر  
في عظامه ثمانية دنيا وثلث  
دنيا ر سم

من ثلث عشر دنيا وثلث دنيا وفي موضع رابعة دنيا وسدس دنيا  
وفي فكه خمسة دنيا ودية المفصل الاوسط من الاصابع الاربعة اذا قطع  
خمس وخمسون دنيا وثلث دنيا وفي كسرة احد عشر دنيا وثلث دنيا  
وفي صدغه ثمانية دنيا ونصف دنيا وفي موضع دنيا ران وثلث دنيا  
وفي نقل عظامه خمسة دنيا وثلث دنيا وفي نقله دنيا ران وثلث دنيا  
وفي فكه ثلث دنيا وثلث دنيا وفي المفصل الاعلى من الاصابع الاربعة  
اذا قطع ستة وعشرون دنيا ونصف وربع ونصف عشر دنيا وفي كسرة  
خمس دنيا واربعة اخماس دنيا وفي صدغه اربعة دنيا وخرس دنيا و  
في موضع دنيا ران وثلث دنيا وفي نقل عظامه خمسة دنيا وثلث دنيا  
نقبه دنيا ران وثلث دنيا وفي نقل كل اصبع منها خمسة دنيا وفي الكفة ذلك  
وجبرت على غير عظم ولا عصب فديتها اربعون دنيا ودية صدغها اربعة  
اخماس دية كرها اثنان وثلثون دنيا ودية موضعها خمسة وعشرون دنيا  
وفي نقل عظامها عشرون دنيا ونصف دنيا ودية نقبها ربع دية كرها عشر  
دنيا ودية قرحه لا يبر اكثر من عشر دنيا وثلث دنيا ران يحيى بن محمد بن  
محمد بن محمد بن يحيى الخزاز عن عياض بن ابراهيم عن ابي عبد الله عن في الاصبع الذي  
اذا قطعت ثلث دية الصحيح **الصدر** وبلا سنا الاول قال وفي الصدر اذا  
فتق شيتة كليهما فديته خمسمائة دنيا ودية شقها اذا انشق اثنان  
وخمسون دنيا واذا انشق الصدر والكفتان فديته الف دنيا ران انشق  
احد شقي الصدر واحدا الكفتين فديته خمسمائة دنيا ودية موضع الصدر  
خمس وعشرون دنيا ودية موضع الكفتين والظهر خمسة وعشرون  
دنيا وان اعترى الرجل من ذلك صغر لا يستطيع ان يلفت فديته خمسمائة  
دنيا فان انكسر الصلب فغير على غير عظم ولا عيب فديته مائة دنيا و  
ان عظم فديته الف دنيا وفي حمة ندى الرجل ثمن الدية مائة وخمسة  
وعشرون دنيا **الاصراع** وفي الاصراع فيما خالط القلب من الاصراع  
اذا كسر منها ضلع فديته خمسة وعشرون دنيا وفي صدغها ثمان عشر

سبعة

دنيا

دنيا

دنيا  
الرجلين  
ذالواضحة

دنيا

دنيا

دنيا ونصف ودية نقل عظامه سبعة دنيا ونصف وموضع على  
كسره ونقبه مثل ذلك وفي الاصراع ما يلي العضم يردية كل ضلع عشر  
دنيا اذا كسر ودية صدغه سبعة دنيا ودية نقل عظامه خمسة دنيا ودية  
كل ضلع منها ربع دية كسره دنيا ران ونصف فان نقب ضلع منها فديتها دنيا  
ونصف وفي الجافية ثلث دية النفس ثلثا يه وثلث دنيا وثلث دنيا ران فديت  
من الجانيين كليهما رمية او طعنه فديتها اربعة دنيا وثلث وثلثون دنيا  
وثلث دنيا **الورك** وفي الورك اذا كسر فغير على غير عظم ولا عيب خمس دية الرجل  
ما يتا دنيا وان صدغ الورك فديته مائة وستون دنيا واربعة اخماس دية  
كسره فان اوضعت فديته ربع دية كسره وخمسون دنيا ودية نقل عظامه مائة  
وخمس وستون دنيا وكسرها مائة دنيا ونقل عظامها خمسون دنيا و  
لموضعها خمسة وعشرون دنيا ودية فكها ثلثون دنيا فان رصت فعمت  
فديتها ثلثا يه دنيا وثلثه وثلثون دنيا وثلث **الفخذ** وفي الفخذ اذا كسر  
فغيرت على غير عظم ولا عيب خمس دية الرجل ما يتا دنيا فان عممت فديتها ثلثا يه  
وثلثه وثلثون دنيا وثلث دنيا وذلك ثلث دية النفس ودية صدغ الفخذ  
اربعة اخماس دية كرها مائة دنيا وستون دنيا فان كانت قرحه لا يبر  
فديتها ثلث دية كرها ستة وستون دنيا وثلثا دنيا ودية موضعها ربع  
دية كرها خمسون دنيا ودية نقل عظامها نصف دية كرها مائة دنيا  
ودية نقل عظامها نقبها ربع دية كرها مائة وستون دنيا **الركبة** وفي  
الركبة اذا كسرت فغيرت على غير عظم ولا عيب خمس دية الرجل ما يتا دنيا فان  
الصدغ فديتها اربعة اخماس دية كرها مائة وستون دنيا ودية موضعها  
ربع دية كرها خمسون دنيا ودية نقل عظامها مائة دنيا ودية موضعها  
دنيا وانما دية كرها مائة دنيا وفي نقل عظامها خمسون دنيا وفي موضعها  
خمس وعشرون دنيا وفي قرحه لا يبر اكثر من ثلثون دنيا وثلث دنيا وفي نقل  
دية كرها خمسون دنيا ودية نقبها ربع دية كرها خمسون دنيا فان  
فعمت ثلثا يه دية النفس ثلثا يه وثلثه وثلثون دنيا وثلث دنيا ران فكلت



فيها ثلثة اجزاء من دية الكسر ثلثون دينار **الساق** وفي الساق اذا كسرت في  
 على غير عظم ولا عيب خمس دية الرجل ما بين دينار ودية صدعها اربعة اجناس  
 دية كسرها مائة وستون دينار وفي موضعها ربع دية كسرها خمسون دينارا  
 وفي ثقبها نصف دية موضعها خمسة وعشرون دينار وفي نقل عظامها ربع  
 دية كسرها خمسون دينار وفي نفوذها ربع دية كسرها خمسون دينار وفي  
 في قرحة فيها لا تتجاوز ثلثة وثلثون دينار وثلث دينار فان عظم الساق قد  
 ثلث دية النفس ثلثا مائة وثلثون دينار وثلث دينار **الكعب** وفي الكعب  
 اذا راض فغيره على غير عظم ولا عيب ثلث دية الرجل ثلثا مائة وثلثون دينار  
 وثلث دينار **القدم** وفي القدم اذا كسرت فغيرت على غير عظم ولا عيب خمس  
 دية الرجل ما بين دينار ودية موضعها ربع دية كسرها خمسون دينار وفي نقل  
 عظامها مائة دينار ونصف دية كسرها وفي نقلها فيها لا تتجاوز خمس دية الرجل  
 ما بين دينار وفي ناقية فيها ربع دية كسرها خمسون دينار **الاصابع والكعب**  
 التي في القدم **الاهام** دية الاجام ثلث دية الرجل ثلثا مائة وثلثون دينار  
 وثلث دينار ودية كسر قضيبه من الاهام التي تلي الدم خمس دية الاجام  
 ستة وستون دينار وثلث دينار وفي نقل عظامها ستة وعشرون دينار  
 وثلث دينار وفي صدعها ستة وعشرون دينار وثلث دينار وفي موضعها  
 ثمانية دنانير وثلث دينار وفي ثقبها ثمانية دنانير وثلث دينار وفي ثقبها عشرة  
 دنانير ودية المفصل الاعلى من الابهام وهو الثالث الذي فيه الظفر ستة  
 عشر دينار وثلث دينار وفي موضعها اربعة دنانير ودية صدعها  
 ثمانية دنانير وثلث دينار وفي ناقية اربعة دنانير ودية صدعها  
 ثلثة عشر دنانير وثلث دينار وفي ثقبها خمسة دنانير وثلث دينار وفي  
 ذلك لانه ثلث دية الرجل **دية الاصابع** دية كل اصبع فيما سدى دينار  
 ثلثة وثمانون دينار وثلث دينار ودية قضيبه اربع سوي الاهام  
 كل قضيبه منهن ستة عشر دينار وثلث دينار ودية موضعها قضيبه كل اصبع  
 منهن اربعة دنانير ودية سدس دينار ودية نقل عظم كل قضيبه منهن ثمانية

الاصابع

دينار  
سهل  
الاصابع

دنانير

دنانير وثلث دينار ودية صدعها ثلثة عشر دينار وثلث دينار ودية  
 ثقب كل قضيبه منهن اربعة دنانير ودية سدس دينار ودية قرحة لا تتجاوز في القدم  
 ثلثة وثلثون دينار وثلث دينار ودية كسر كل مفصل من الاصابع اربع  
 التي تلي القدم ستة عشر دينار وثلث دينار ودية صدعها ثلثة عشر دينار او  
 ثلث دينار ودية نقل عظام كل قضيبه منهن ثمانية دنانير وثلث دينار ودية  
 موضعها كل قضيبه منهن اربعة دنانير ودية سدس دينار ودية ثقبها اربعة  
 دنانير ودية سدس ودية فكها خمسة دنانير وفي المفصل الاوسط من الاصابع  
 الا ربع اذا قطع فدية خمسة وخمسون دينار وثلث دينار ودية كسر احد  
 عشر دينار وثلث دينار ودية صدعها ثمانية دنانير واربعة اجناس دينار  
 ودية موضعها دينار ودية نقل عظامه خمسة دنانير وثلث دينار ودية  
 ثقبه دينار وثلث دينار ودية فكها ثمانية دنانير وفي المفصل الاعلى  
 من الاصابع الا ربع التي فيها الظفر اذا قطع فدية سبعة وعشرون دينار  
 واربعة اجناس دينار ودية كسر خمسة دنانير واربعة اجناس دينار ودية  
 صدعها اربعة دنانير وخمس دينار ودية موضعها دينار وثلث دينار ودية  
 نقل عظامه دينار وثلث دينار ودية ثقبه دينار وثلث دينار ودية فكها  
 دينار واربعة اجناس دينار ودية كل ظفر عشرة دنانير **عد** من اصحابنا  
 عن سهل بن زياد عن محمد بن الحسن بن شعور عن عبد الله بن عبد الرحمن الاصح  
 عن ابي عبد الله ع قال قضى امير المؤمنين ع في الظفر اذا قطع ولم يبت و  
 خرج اسود فاسد عشرة دنانير فان خرج ابيض فخمسة دنانير **رجع** الى الاسناد  
 الاول قال قضى موضعها الا ربع ثلث دية الاصبع فان اصاب رجل قادر  
 خضيا وكهها فدينار بعينه دينار فان لم يستطع المشي الا شي لا ينفعه  
 فدينار واربعة اجناس دية النفس ثمانية دنانير فان احدث منها الظفر فدينار  
 تمت دية الف دينار والقسمه في كل شيء من ذلك ستة نفر على ما بلغت  
 دية ودية الجرح اذا كانت فوق العانة عشرة دية النفس مائة دينار فان كانت  
 في العانة فثقت الصفاق فصادت اذرة في احدي البضتين فدينار مائة

في ثقب  
ثلثة دنانير وثلث دينار ثلثة

تلع ر

الرجح الشايعه من الفخذ بت  
 خصية الر  
 حقيقه  
 الرجح الذي يركب زوج الدر وشوها  
 وتلفظ وتلفظ امامها ح

قال الاصمعي في كتاب التوسن الصفاق  
 الجهد اسود الذي تحت اللورد الفحل  
 الذي عليه الشعر ح



قال  
الشيخ  
ابن  
القوام  
تبعه

**ديار حنن الدية باب دية الجنين** وهذا الاسناد عن ابي بصير عن  
 قال جعل دية الجنين مائة دينار وجعل منى الرجل الى ان يكون جنينا خمسة  
 اجزاء فاذا كان جنينا قبل ان يلجها الروح مائة دينار وذلك ان الله عز وجل  
 خلق الانسان من سلالة من مطهرة فهذا جزء ثم علقه فهو حرمان ثم مضغ  
 ثلثه اجزاء ثم عظمها فبها ربيعة اجزاء ثم يكسبها في ثوب جنينا فكلمت له خمسة  
 اجزاء مائة دينار والمائة دينار خمسة اجزاء فعمل المصنف خمس المائة عشرين  
 ديناراً والعلقة خمس المائة اربعين ديناراً والمضغ ثلثة اجزاء من المائة ستين  
 ديناراً واللعظم اربعة اجزاء من المائة ثمانين ديناراً فاذا اكسى اللحم كانت له مائة كاطنة  
 فاذا نشأ فيه خلق آخر وهو الروح فبوح نفس الجنين كامله اذ كان ذكراً وان كان  
 انثى فخمسة مائة دينار وان قتلت المرأة وهو جنين فتم لم يسقط ولدها ولم يعلم  
 ابعد ما مات وقبلها فدية نصفين نصف دية الذكر ونصف دية الانثى  
 ودية المروءة كاملة بعد ذلك وذلك سبعة اجزاء من الجنين واقتى عن وفيه  
 الجبل يفرغ عن عرسه فيعزل عنها الماء ولم يزد ذلك نصف خمس المائة عشرة  
 دنائير واذا افرغ فيها عشر بن دينار وقضى في دية جراح الجنين من جنس  
 المائة على ما يكون من جراح الذكر والانثى الرجل والمرأة كامله وجعل  
 في قصاص جراحته ومعلقته على قدر دية وهي مائة دينار **علي بن ابراهيم**  
 عن محمد بن عيسى عن يونس وغيره عن ابن مسكان عن ابي عبد الله عن قال ربيعة  
 الجنين خمسة اجزاء خمس للمضغ عشرون ديناراً والعلقة خمسة اربعون  
 ديناراً واللعظم خمسان اربعون ديناراً والمضغ ثلثة اجزاء ستون  
 ديناراً واللعظم اربعة اجزاء ثمانون ديناراً فاذا تم الجنين كانت له مائة  
 دينار فاذا انثى فيه الروح فدية الف دينار وعشرة الاف درهم  
 ان كان ذكراً وان كان انثى فخمسة مائة دينار وان قتلت المرأة وهو جنين  
 فلم يلد اذ كان ولدها او انثى فدية الولد نصفين نصف دية الذكر  
 ونصف دية الانثى وديتها كاملة **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابي بصير عن محمد  
 بن ابي حمزة عن داود بن فرقد عن ابي عبد الله عن قال جاءت امرأة فاستعدت

ان در

اذ كرهوا ان ي  
نصفان  
ولم يعلم

علي بن ابي

سيار

فعال

ديه

على امرى قد افرزها فالقت جنينا فقال الاعرابي لم يبل ولم يصح ومثل يطل  
 فقال النبي صلى الله عليه وسلم اسكت مجاعة عليك حرمة وصيف عبد وامه **محمد بن يحيى**  
 عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن  
 ابي عبد الله عن قال ان ضرب رجل بطن امرأة جلي فالقت ما في بطنها ميتا فان  
 غر عبد وامه بدفعه اليها **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد **علي بن ابراهيم** عن ابيه جميعا  
 عن ابن محبوب عن عظيم بن ابراهيم عن ابي يسار عن ابي عبد الله عن في رجل قتل جنين  
 امه لغوم في بطنها فقال ان كان مات في بطنها بعد ما ضربها فعليه نصف عشر  
 قيمة امه وان كان ضربها فالقت حيا فمات فان عليه عشر قيمة امه **محمد بن يحيى**  
 بن رباب عن ابي بصير عن ابي جعفر عن في امرأة شربت دواء وهي حامل للطح  
 ولدها فالقت ولدها وان كان عظما فلعظمها فماتت عليه اللحم وشق السبع  
 والبصر فان عليها دية تسلمها اليها **علي بن ابراهيم** قال وان كان جنينا علقه ومضغه  
 فان عليها اربعين ديناراً وعرقة تسلمها اليها **علي بن ابراهيم** قال فان كان جنينا علقه  
 او مضغه فان عليها اربعين ديناراً وعرقة تسلمها اليها **علي بن ابراهيم** قلت هي لا ترضع من  
 ولدها من دية قال لا لا تخاف قتله **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن النوفلي عن السكوني  
 عن ابي عبد الله عن قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنين الهلالية حيث رويت بالبحر فالقت  
 ما في بطنها عرقة عبد وامه **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابي بصير عن عبد الله  
 بن سنان عن رجل عن ابي جعفر عن قال قلت لابي عبد الله عن رجل يضرب المرأة فيقطع  
 قال عليه عشرون ديناراً فان كان علقه عشرون ديناراً وان كان علقه  
 فعليه اربعون ديناراً وان كان مضغه فعليه ستون ديناراً وان كان عظما  
 فعليه الدية **محمد بن يحيى** عن محمد بن الحسين عن محمد بن اسمعيل عن صالح بن عقبة عن  
 سليمان بن صالح عن ابي عبد الله عن في المظفر عشرون ديناراً وفي العلقه ربع  
 ديناراً وفي المضغ ستون ديناراً وفي العظم ثمانون ديناراً فاذا اكسى اللحم فبانه  
 دينار ثم هو دية حتى يستهل فاذا استهل فالدية كاملة **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد  
 بن عيسى عن ابن محبوب عن ابي ابي بصير عن ابي بصير عن محمد بن مسلم قال سالت ابا جعفر  
 عن الرجل يضرب المرأة فيقطع النطفه فقال عليه عشرون ديناراً فقلت



يضربها فطرحة العلقه فعليه اربعون دينارا قلت فيضربها فطرحة المضغ فقا  
 عليه ستون دينارا قلت فيضربها فطرحة وقد صار له عظم فقال عليه الدية كما  
 في هذا قضى امير المؤمنين عا قلت فما صفة المنطفة التي تعرف بها فقال المنطفة  
 تكون بيضا مثل الخامة الغليظة فتمك في الرحم اذا صارت فيه اربعين يوما  
 ثم تصير الى علقه قلت فما صفة خلقة العلقه التي تعرف بها فقال هي علقه كعلقه  
 الدم الجهد الجاهل مدة تمكث في الرحم بعد نحو بلها عن المنطفة اربعين يوما ثم تصير  
 مضغ قلت فاصفة المضغ وظفتها التي تعرف بها قال هي مضغ لحم حمراء و  
 خضراء مشبكه ثم تصير الى عظم قلت فاصفة خلقة اذا كان عظما ريبت فقال  
 ان كان عظما شق له السمع والبصر ولبت جوارحه فاذا كان كذلك كان فيه  
 الدية كاملة **صلح** بن عبد عقبة عن يونس الشيبان قال قلت لابي عبد الله عا فان  
 في المنطفة قطرة دم قال القطرة عشرة الطنفر فيها اثنا عشر وعشرون دينارا قلت  
 فان قطرت قطرتين قال اربعة وعشرون دينارا قال قلت فان قطرت ثلث  
 قال ستة وعشرون دينارا قلت فان قطرت اربع قال ثمانين وعشرون دينارا  
 قلت وانما زاد على المضع فعلى حساب ذلك حتى تصير علقه فاذا صارت علقه  
 فيها اربعون فقال له ابو شيبان واخبرنا ابو شيبان قال حضرت يونس وابوعبد  
 بن عمرو بالديات قال قلت فان المنطفة خرجت متخضضة بالدم قال فقال لي  
 فقد علققت ان كان دما صافيا ففيها اربعون وان كان دما اسود فلا شيء عليه  
 الا لا تقري لان ما كان من دم صاف فذلك للولد وما كان من دم اسود  
 فذلك من الجوف قال ابو شيبان فان العلقه صار فيها شبه العرق من لحم قال  
 اثنا واربعون العشر قال قلت فان عشر الاربعين اربعة قال لا انما هو عشر المنطفة  
 لانها اذا ذهب عشرين فكلما طادت زيد حتى تبلغ الستين قال قلت فان رابت في  
 المنطفة شبه العقده وعظما يادها قال هذا عظم فذلك اول ما يندى العظم  
 فيبدي ثم خمسة اشهر فغير اربعة دنانير فان زاد في اربعة اربعة حتى يتم الثمانين  
 قال قلت وكذلك اذ الكلى العظم كما قال كذلك قلت فاذا ذكرها فاصفة قط الصبي و  
 لا يذكي احكاما ام لا قال هيهايات يا ابا شيبان اذا مضت الخمسة الا شهر فقد صارت  
 احق دار

ان رار

الار

عنه

فيه الحيوة وقد استوجبا لدية **صلح** بن عقبة عن يونس الشيبان قال حضرت انا  
 وابوشيبان عند ابي عبد الله عا فسالته عن هذا المسائل في الديات ثم سئل  
 ابو شيبان وكان اشدهما لعتة فحلبته حتى استنطف **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن  
 ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن عبيد بن زرارة قال قلت لابي عبد الله عا  
 ان العرة تكون بمائة دنانير ويكون بعشرة دنانير قال نعم قال الحسين **عنه** من اصحا  
 عن احمد بن محمد بن خالد عن عثمان بن عيسى عن سماعة قال عن ابي عبد الله عا قال  
 سألته عن رجل ضرب ابنه وهي جلي فاستقطبت سقطا ميتا فاستدى روح  
 المرأة عليه فقالت المرأة لزوجها ان كان لهذا السقط دية وفي فيه ميراث  
 فان ميراث منة لابي فقال يجوز لابيها ما وهبت له **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن  
 ابن محبوب عن عبد الله بن غالب عن ابيه عن سعيد بن المسيب قال سالت علي  
 بن الحسين عا عن رجل ضرب امرأة حاملا برجله فطرحت ما في بطنها ميتا فقال  
 ان كان نطفة فعليه عشرين دينارا قلت فما حد النطفة فقال هي التي اذا وقعت  
 في الرحم فاستقرت فيه اربعين يوما وان طرحت وهو علقه فان عليه اربعين  
 دينارا قلت فما حد العلقه قال هي التي اذا وقعت في الرحم فاستقرت فيه  
 ثمانين يوما قال وان طرحت وهو مضغ فان عليه ستين دينارا قلت  
 فما حد المضغ فقال هي التي اذا وقعت في الرحم فاستقرت فيه مائة و  
 عشرين يوما قال وان طرحت وهو نطفة فعلقه عظم ولحم من بطن الجوارح  
 قد نطف في الروح العقل فان عليه دية كاملة قلت له ارايت تخوله في بطنها  
 الى حال ابروح كان ذلك او غير روح قال ابروح عدا الحيوة القديم المنطفة  
 في اصاب الرجال وارجام النساء ولو لا انه كان فيه الروح عدا الحيوة ما  
 تخولت حال بعد حال في الرحم وما كان اكا على من يقتله دية وهو في تلك  
 الحال **صلح** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن محبوب عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عا  
 قال ان العرة تزيد وتنقص ولكن قيمتها اربعون دينارا **باب الرجل**  
**يطلع راس الميت او ينقل به ما يكون منه اجناس نفس حي** علي بن ابراهيم عن ابيه  
 عن الحسين بن موسى عن محمد بن الصباح عن ابي بصير قال قال الربيع الجعفي  
 بن عمر

استقطبت الشيء اذا اذنته كله  
فاته

ور  
فاستعدي

ور  
فان عليه

ور  
روح

اد اجناس الاهالك والاستقبال







عليه السلام في رجل حمل متاعا على راسه فاصابته انا فان اوا تكبير منه  
 قال هو ضامن **سئل** وابن ابي بجران جميعا عن ابن ابي نضر عن مشي الخناط عن ردة  
 عن ابي عبد الله ع قال لو ان رجلا حفر بئر في داره ثم دخل رجل فوقع فيها  
 لم يكن عليه شيء ولا ضمان ولكن يعطيه **السئل** ابي بجران عن مشي الخناط عن  
 زياره عن ابي عبد الله ع قال قلت لرجل حفر بئر في غير ملكه فوقع فيها  
 رجل فوقع فيها قال فقال عليه الضمان لان كل من حفر في غير ملكه كان عليه  
 الضمان **سئل** بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله ع قال  
 قال رسول الله ص من اخرج مبيضا او كنيفا او فندقا او فندقا او فندقا او فندقا  
 بئر في طريق المسلمين فاصاب شيئا فعضب فهو ضامن **باب**  
 صغار من صبي الدواب **سئل** عن ابن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن ابي  
 عن رجل عن ابي عبد الله ع انه قال بجمعة الاغنام لا يرغم اهلها شيئا مادام  
 من سلعهم عن محمد بن سنان عن العلاء بن الفضيل عن ابي عبد الله ع انه  
 سئل عن رجل يسير على طريق من طريق المسلمين على دابة فتصيب برجلها  
 ليس عليه ما اصاب برجلها وعليه ما اصاب برجلها وما اصاب برجلها وما اصاب  
 عليه ما اصاب سداها ورجلها وان كان يسوقها فغلبه ما اصاب سداها  
 ورجلها ايضا **سئل** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن الحارث عن ابي  
 عبد الله ع انه سئل عن الرجل يسير على طريق من طريق المسلمين فتصيب دابة  
 برجلها فقال ليس عليه ما اصاب برجلها ولكن عليه ما اصاب سداها لان  
 خلفه ان ركب وان قادها فانه يملك بائس الله كيها ايضا حيث يشاء  
 قال وسئل عن محقني عتلم فخرج من الدار فقتل رجلا فاه اخرا الرجل فضرب  
 الخن بالسيف فقعه فقال صاحب الحق صانم للديب وبقض شئ تجتبه و  
 وعن الرجل ينفر بالرجل فيعقره ويقدره بانه رجل اخر فقال هو ضامن لما كان  
 من شئ **سئل** بن ابراهيم عن ابيه عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد جميعا عن ابن  
 محبوب عن ابن ابي عمير عن ابي عبد الله ع في رجل حمل عبدا على دابة فوطيت رجلا  
 قال الغرم على مولا **سئل** بن ابراهيم عن ابيه عن شيخ من اهل الكوفة عن بعض اصحابنا

عقوبة  
 على  
 ان

طوقه

يدبها

رجلا

عن

عن ابي عبد الله ع قال سالتك قلت جعلت فداك رجل دخل دار رجل فوثق كلب  
 عليه في الدار فغقره فقال ان كان ذئبي فعلى اهل الدار ارض الخدش وان كان  
 لم يدع فدخل فلا شيء عليهم **سئل** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن ابي الخزيعة  
 عن مصعب بن سالم النبي عن ابي عبد الله ع عن ابيه عليه السلام ان ثورا قتل حمارا  
 على عهد النبي ص فرفع ذلك اليه وهو في انا من اصحابه فبهم ابوبكر وعمر فقا  
 يا ابا بكر افض بينهم فقال يا رسول الله بجمعة قلت بجمعة ما عليها شيء فقال لا  
 افض بينهم فقال مثل قول ابي بكر فقال يا علي افض بينهم فقال نعم يا رسول الله  
 ان كان الثور دخل على الحمار في مستراحه ضمن اصحاب الثور وان كان الحمار  
 دخل على الثور في مستراحه فلا ضمان عليهما قال فرفع يده رسول الله ص  
 قال فرفع يده رسول الله ص الى السماء فقال الحمد لله الذي جعل مني من يقضي  
 بقضا النبيين عليهم السلام **سئل** عن عبد الرحمن بن ابي بجران عن صباح الشافعي  
 عن رجل عن سعد بن طريف الاسكافي عن ابي جعفر ع قال قلت لرجل يسوق  
 صلي الله عليه واكته فقال ان ثور فلان قتل حماري فقال النبي ص ايت ابا بكر  
 فسله فاناه فماله فقال ليس علي البهايم ثور فزجج الى النبي ص بمقالة ابي بكر  
 فقال له النبي ص ايت عمر فسله فاناه فسله فقال مثل مقالة ابي بكر فزجج الى النبي  
 فاخبره فقال النبي ص ايت عليا ع فسله فاناه فماله فقال علي ع ان كان الثور  
 الداخل على الحمار في منامه حتى قتله فضا حبه ضامن وان الحمار هو الداخل  
 على الثور في منامه فليس على صاحبه ضمان قال فزجج الى النبي ص فاخبره فقال  
 النبي ص الحمد لله الذي جعل من اهل بيتي من يحكم الامنياء عليهم السلام  
**سئل** بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن عبيد الله الحلبي عن رجل عن  
 ابي جعفر ع قال بعث رسول الله ص عليا ع الى اليمن فاقلت فزسر لرجل  
 من اهل اليمن ومترين عذ وفر برجل فخبره برجله فقتله فهاه اولياد المقتول  
 الى الرجل فاخذوه ورفغوه الى علي ع فاقام صاحب الفرس لينه ان يفر  
 اقلت من داره ونفخ الرجل فاطل على ع دم صاحبه فم في اولياد المقتول  
 من اليمن الى رسول الله ص فقالوا يا رسول الله ان عليا ع ظلمنا واطبل

سئل

بيننا

سئل  
 عليهم

فاخبره

ر  
 حارك



دم صاحبنا فقال رسول الله ص ان عليا له ليس يظلمه ولم يخلق للمظالم ان لو كان  
 نعلي عن امر يعدي والحكم حكمه والقول قوله ولا يرد ولا يته وغوله وحكمه الا كما  
 ولا يرضى ولا يته وقوله وحكمه لا مؤمن فلما سمع اليمانيون قول رسول الله  
 صلى الله عليه وآله في علي بن ابي طالب قالوا يا رسول الله رضينا بحكم علي وعمله  
 فقال رسول الله ص هو بقر بكم مما قلتم **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابن ابي عمير  
 عن حماد بن الحلب عن ابي عبد الله ع قال قال ابي جعفر ع رجل فرج رجله من الجدار  
 او فتره عن ابنته فخرقات فهو صامن لديته وان انكسر فهو صامن لديته  
 ما ينكسر منه **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابن فضال عن يونس بن يعقوب عن ابي  
 مرعم عن ابي جعفر ع قال قضى امير المؤمنين ع في صاحب الدابة انه يرضى بها  
 وطبت بيدها ورجلها وما نكحت برجلها فلا ضمان عليه الا ان يرضى بها  
 الشان **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن اسمعيل بن مرمر عن يونس بن يعقوب  
 اصحابه عن ابي عبد الله ع ان امراه نذرت ان تقاد من مؤتمرة فارفعها  
 بغير فخرم لفقها فات امير المؤمنين ع عشا ص صاحب البعير فاجلته قال  
 انما نذرت لبس عليك ذلك **عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن الحسن  
 بن شمون عن عبد الله بن عبد الرحمن الاصب عن مسع بن عبد الملك عن  
 ابي عبد الله ع ان امير المؤمنين ع كان اذا سال الفحل ولم يفرق لم يرضى صانه  
 فاذا شئ ضمن صاحب **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد  
 عليه السلام قال قضى امير المؤمنين ع في رجل دخل دار قوم بغير اذنتهم فغرد  
 كليهم قال الايمان عليهم وان دخل باذنتهم ضمنوا **عنه** عن ابيه عن النوفلي عن السكوني  
 عن ابي عبد الله ع انه ضمن القايد والسليق والراكب فقال ما اصاب الرجل  
 فعلى السايق وما اصاب اليد فعلى القايد والراكب **باب المقتول**  
**لا يدري من قتله** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن علي بن ابراهيم عن ابيه عن  
 ابن محبوب عن عبد الله بن سنان وعبد الله بن بكير جميعا عن ابي عبد الله ع  
 قال قضى امير المؤمنين ع في رجل وجد مقتولا لا يدري من قتله قال ان كان  
 عرف وكان له اولياء يظنون ديتة اعطوا ديتة من بيت مال المسلمين

ليس ور  
 ودخلها  
 مع يونس بن يعقوب

صلى الله عليه وسلم حاله انما  
 مثل الناس وعبد عليهم ص

ولا يظلم

ولا يظلم دم امر مسلم لان ميراثه للامام فكذلك يكون ديتة على الاما  
 ويصون عليه ويدينون فقال وقضى في رجل زوجه الناس في يوم الجمعة  
 في زحام الناس فأت ان ديتة من بيت مال المسلمين **محمد بن يحيى** عن احمد  
 بن محمد عن ابن محبوب عن حماد بن عيسى عن سوار عن الحسن قال ان عليا ع  
 لما هزم طلحة والزبير اقبل الناس منه زمين فزوايا امرأة حامل على الطريق  
 ففرغت منهم فظرفت ما في بطنها حيا فاضطرب حتى مات ثم ماتت امه  
 من بعده فزجها على عهده وهي مطروحة وولدها على الطريق فسالهم عن امها  
 فقالوا له انها كانت حاملا ففرغت حين رأت القتال والهزيمة قال عليا  
 ايتمت مات قبل صاحبها فقالوا ان ايها مات قبلها قال فذعلب زوجه ابي  
 الغلام الميت فوزه من ابنة ثلثي الليرة وورث امه ثلث الليرة ثم ورث  
 الزوج من امراته الميئة نصف ثلث الليرة الذي ورثه من ابنتها وورث  
 قرابة الميت الباقي قال ع ورث الزوج ايضا من ديتة المرأة الميتة نصف  
 الليرة وهو الفان وحسنا ثلث درهم وذلك انه لم يكن لها ولد غير الذي  
 به حين فرغت واذى ذلك كله من بيت مال البصرة **علي بن ابراهيم** عن ابيه  
 عن ابن فضال عن يونس بن يعقوب عن ابي مرعم عن ابي جعفر ع قال قضى امير المؤمنين  
 بما اخذت القضاة في دم او قطع فقلبت مال المسلمين **عده** من اصحابنا عن سهل  
 بن زياد عن محمد بن الحسن بن شمون عن عبد الله بن عبد الرحمن عن الاصب  
 عن مسع بن عبد الملك عن ابي عبد الله ع ان امير المؤمنين ع قال من مات  
 في زحام الناس يوم الجمعة او يوم عرفه او على جرس لا يعلمون من قتله فديتة  
 من بيت مال المسلمين **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابن محبوب عن ابي ابيوب عن محمد  
 بن مسلم عن ابي جعفر ع قال اذ دم الناس يوم الجمعة في امرأة على عهده بالكونه  
 فقتلوا رجلا فودى ديتة الى اهله من بيت مال المسلمين **علي بن ابراهيم**  
 عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله ع قال قال امير المؤمنين ع  
 ليس على الهايشات عقل ولا قصاص والهايشات الفرغزة تقع بالليل والبنار  
 فتنج الرجل فيها ويقع قتيل لا يدري من قتله وشجرت وقال ابو عبد الله ع في حد

وبدلتوه

ايها

الميتة

ان ما اخذت

ما على التبع يعين علينا  
 ولا يظلمها ولا يظلمها

ديتة ليرثها لثبات قد ورد  
 التثليل يتلوا لثبات لا يدري  
 من قتله نكاه



آخر فرغ الى امير المؤمنين عن فوداه من بيت المال **باب آخر منه**  
 بن امامه علي بن ابي عن بعض اصحابه عن عامر بن حميد عن محمد بن قيس قال سمعت ابا جعفر  
 عليه السلام يقول لو ان رجلا قتل في قرية او قريب من قرية ولم يوجد بينه على اهل  
 تلك القرية انه قتل عندهم فليس عليهم شيء **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن  
 بن الحكم عن ابان عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله ع انه قال في رجل كان  
 جالساً مع قوم فمات وهو معهم او رجل وجد في قبيله وعلى باب دار قوم ما  
 عليهم قال ليس عليهم شيء ولا يسطل دمه **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن علي بن  
 الحكم عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال ان وجد قبيلتي باي  
 فلا ذ اوتت دية من بيت المال فان امير المؤمنين ع كان يقول لا يسطل دم امرئ  
 مسلم **باب آخر منه** عده من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد بن  
 بن عيسى عن سماعة بن مهران عن ابي عبد الله ع قال سألته عن الرجل يوجد  
 قبيلتي في القرية او بين قريتين قال يفتا سرهما بينهما فاما كانت اقرب فصنت **علي**  
 بن ابراهيم عن ابي عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله ع مثله  
**باب الرجل يقتل وله وليان او اكثر فيعفو احداهم او يتلى الدين**  
**بريد القتل** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن علي بن حميد و ابن ابي عمير  
 عن جميل بن دراج عن بعض اصحابه رفعه الى امير المؤمنين ع في رجل قتل  
 وليان فعفا احداهم والباي الاخران يعفو قال ان اراد الذي لم يعف  
 ان يقتل قتل و رد نصف الدين على ولياء المقتول المقارسة **علي بن**  
 ابراهيم عن ابيه و محمد بن يحيى عن احمد بن محمد جميعا عن ابن محبوب عن ابي  
 ولاذ الحناط قال سالت ابا عبد الله ع عن رجل قتل وله ام واب وابن  
 فقال لابن انا اريد ان اقتل قاتلي وقال الاب انا اعفوا وقالت الام  
 انا اريد ان اخذ الدين قال فقال طيعط الابن ام المقتول السدس من  
 الدين و يعطى ورثة القاتل السدس من الدين على الاب الذي عفى وليقتله **محمد بن**  
 عن ابي ولاذ قال سالت ابا عبد الله ع عن رجل قتل وله اولاد صغار وكبار  
 اريت ان عفى الاولاد اكبار قال فقال لا يقتل ويجوز عفو الاولاد الكبار **محمد بن**

احدنا

حق

فاذا

فاذا اكتم الصغار كان لهم ان يطلبوا حصصهم من الدين **محمد بن علي بن رباب**  
 عن زرارة قال سالت عن رجل قتل وله اخ في دار الهجرة وله اخ في دار الرداء **احمد بن محمد**  
 ولم يهاجر رايت ان عفى المهاجري واراد المدوني ان يقتل المرذوق قال  
 فقال ليس للمدوني ان يقتل مهاجري حتى يهاجر قال واذا عفى المهاجري  
 فان عفو جازي قلت فللمدوني من الميراث شيء قال ما الميراث فله وحده  
 من دية اخيه ان اخذت **احمد بن محمد** الكوفي عن محمد بن احمد النهدي عن محمد  
 بن الوليد عن ابان عن ابي العباس عن ابي عبد الله ع قال ليس للمدني عفو  
 ولا قود **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابن فضال عن يونس بن يعقوب عن ابي  
 عن ابي جعفر ع قال قضى امير المؤمنين ع فيمن عفى من ذريتهم فان عفو  
 جازي وقضى ما رعت احوة عفى احداهم قال يعطى بقية الدين ويرفع عنهم  
 بحصة الذي عفى **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن علي بن حماد عن جميل بن دراج  
 عن زرارة عن ابي جعفر ع في رجلين قتل رجلا عملاً وله وليان فعفى احد  
 الوليين فقال اذا عفى عنهما بعض الاولياء دري عنهما القتل وطرح عنها  
 من الدين بقدر حصته من عفى واذا بالباقي من الموالها الى الذي لم يعف  
 وقال عفو كل ذريتهم جازي **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن ابي محبوب عن عبد الرحمن  
 عن ابي عبد الله ع قال سالت عن رجل قتل رجلين عملاً وولياها فعفى الواه **اولياء**  
 احدهما وواي الاخرين قال فقال يقتل الذي لم يعف وان احبوا ان ياخذوا  
 الدين اخذوا قال عبد الرحمن فقلت لا ي عبد الله ع فرجلان قتل رجلا  
 عملاً وله وليان فعفى احد الوليين قال فقال اذا عفى بعض الاولياء ذرى  
 عنها القتل وطرح عنها من الدين بقدر حصته من عفى واذا من الموالها **الباقي**  
 الى الذين لم يعفوا **باب الرجل يصدق بالدينه على الغالور او يرضى بعد المنه**  
**فيقتل** علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان عن الحلبي  
 عن الحلبي عن ابي عبد الله ع قال سألته عن قول الله عز وجل من صدق به  
 فهو كفارة له فقال لا يكفر عنه من ذنوبه بقدر ما عفى وسألته عن قول عز وجل **فمن**  
 لم ير اخيه شيء فاتباع بالمعروف واذا وليه باحسان قال يفتى للذي له الحق



ان لا يعسر اخاه اذا كان قد صالحه على يده وينبغي للذي عليه الحق ان لا يبطل  
 اخاه اذا قدر على ما يعطيه ويؤدى اليه باحسان قال وسالته عن قول الله  
 عز وجل فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب اليم فقال هو الرجل يقبل الدية  
 او يعفو او يصالح ثم يعتدي فيقتل فله عذاب اليم كما قال الله عز وجل  
 من يحيى عن احمد بن محمد بن علي بن الحكم عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال  
 سألت ابا عبد الله عن قول الله عز وجل فمن صدق به فهو كفارة له قال  
 يكفر عنه من ذنوبه بقدر ما عفى من جراح او غيره قال وسالته عن قول الله  
 عز وجل فمن عفى له من اخيه شيئا فالتباع بالمعروف واداء اليم باحسان قال  
 هو الرجل يقبل الدية فيدفع للطالبين برفق به ولا يعسره ويلمح للطاو  
 ان يودي اليم باحساب ولا يظلمه اذا قدر **عده** من اصحابنا عن سهل بن  
 زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن ابي جهميل عن ابي عبد الله ع في  
 قول الله عز وجل فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب اليم فقال الرجل  
 يعفو وياخذ الدية ثم يخرج صاحبها او يقتله فله عذاب اليم **احد** بن محمد بن  
 ابي نصر عن عبد الكريم عن سماعة عن ابي عبد الله ع في قول الله عز وجل فمن  
 له من اخيه شيئا فالتباع بالمعروف واداء اليم باحسان ما ذلك الشيء قال  
 هو الرجل يقبل الدية فامر الله عز وجل الذي له الحق ان يتبعه بمعروف و  
 لا يعسره وامر الذي عليه الحق ان يودي اليم باحسان اذا ابرقت ارايت  
 قوله عز وجل فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب اليم قال هو الرجل يقبل الدية  
 او يصالح ثم يخرج بعد فيقتل او يقتل فوعده الله عذابا **التما**  
 محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن محبوب عن ابي بصير  
 الكناط قال سألت ابا عبد الله ع عن رجل مسلم قتل رجلا مسلما فلم يكن  
 للمقتول وليا من المسلمين الا اولياء من اهل الذمة من قرابتة فقال على انما  
 ان يعرض على قرابته من اهل بيته الاسلام ثم اسلم منهم فهو وليه يدفع القاتل  
 اليه فان شاء قتل وان شاء عفا وان شاء اخذ الدية فان لم يسلم احدا  
 الامام وفي امره فان شاء قتل وانما اخذ الدية يجعلها في بيت مال

الرجل

المسلمين

المسلمين لان جنابة المقتول كانت على الامام فكذلك يكون دية الامام  
 قلت فان عفا عنه الامام قال فقال انما هو حق جميع المسلمين وانما على  
 الامام ان يقتل وياخذ الدية وليس له ان يعفو **ابو** علي بن  
 ابراهيم عن ابيه عن بعض اصحابه عن ابان بن عثمان عن اخيه عن احد  
 عليهما السلم قال اني عمر بن الخطاب برجل قد قتل اخا رجلا فدفعه اليه و  
 امره بقتله فصر به الرجل حتى راي انه قد قتلته فخل الى منزله فوجدوا به  
 ومقا فعا لجوه فبرأ فلما خرج اخذه اخو المقتول الاول فقال انت قاتل  
 ودان اقتلتك فقال قد قتلتنى مرة فانطلق به الى عمر فامر بقتله فخرج هو  
 يقول والله قتلتنى مرة شرقا على امير المؤمنين ع فاخبره خبره فقال لا تجمل  
 حتى اخرج اليك فدخل على عمر فقال ليس الحكم فيه هكذا فقال ما هو يا ابن  
 فقال يقصر هذا من اخي للمقتول الاول ما صنع به ثم يقتله باخيه فظفر الرجل  
 انه لمن اقصر من افاق على نفسه فعفى عنه وتاركا **ابو** القاسم  
 علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن ابي عبد الله ع قال سأل  
 عن القسامة كيف كانت فقال هي حق وهي مكتوبة عندنا ولو لا ذلك لقتل  
 الناس بعضهم بعضا ثم لم يكن شيء وانما القسامة نجاة للناس **عنه** بن ابراهيم  
 عن محمد بن عيسى عن يونس عن عبد الله بن سنان قال سألت ابا عبد الله ع  
 عن القسامة هل حوت فيها سنة قال فقال نعم خرج رجلان من الانصار  
 يصيبان من الثمار فتفرقا فوجد احدهما ميتا فقال لصاحبه لرسول الله صل  
 انما قتل صاحبنا اليهود فقال رسول الله صل تحلف اليهود فقالوا يا رسول  
 كيف تحلف اليهود على اخينا قوم كذا قال فاحلفوا انتم قالوا كيف تحلف على  
 ما لا تعلم ولا تشهد قال فحقوا النبي صل من عذره قال قلت كيف كانت القسامة قال  
 فقال اما احاقق ولو لا ذلك لقتل الناس بعضهم بعضا وانما القسامة حوط  
 يحاط به للناس **عنه** عن عبد الله بن مسكان عن سليمان بن خالد قال سألت  
 ابا عبد الله ع عن القسامة هل حوت فيها سنة قال فذكر مثل حديث  
 ابن سنان قال وفي حديثه هي حق وهو مكتوبة عندنا **عنه** بن ابراهيم عن ابيه

عفا الله

حاط بوجهه موطا وحيا طرا اذا حفظ  
 وصار يذوق حبه وتوزع على صغار  
 قاتية



عن ابن ابي عمير عن بريدة بن معاوية عن ابي عبد الله ع قال سالت عن القسام  
 واليمين على المدعي عليهم فقال الحقون كلها البينة على المدعي عليه الا في الدم خاصة فان رسول الله ص  
 بينا هو يخبرها ذقت ارضاء رجلا منهم فوجدوه قتيلا فقالت لانيضا  
 ان فلان اليهودي قتل صاحبنا فقال رسول الله ص للطالبيين اقيموا رجلاين  
 عدلين من غيركم ائيدا ويزمتم فان لم تجدوا شاهدين فاقبموا قساما من خمسين  
 رجلا ائيدا برمتهم فقالوا يا رسول الله ما عندنا شاهدين من غيرنا وانما نذكر  
 ان نقيم على ما لم نره فواته رسول الله ص من عنده وقال فما حقد وما  
 المسلمون بالقسامه لكي يذاري الفاجر الفاسق فرصته من عدوه حقد حقا  
 القسامه ان يقتل به فكتف عن قتله ولا حلف المدعي عليه قسامه خمسين  
 رجلا ما قتلنا ولا علمنا قاتلا ولا اعز من الدنيا ذابوا قتيلا بهما فغير  
 اذ لم يقسم المدعون ابن ابي عمير عن ابن ابي ذر عن زرارة قال سالت ابا عبد  
 عليه السلام عن القسامه فقال هو حق ان رجلا من الاضار وجد قتيلا في قلب  
 من قلوب اليهود فأتوا رسول الله ص فقالوا يا رسول الله ما وجدنا رجلا منا  
 قتيلا ابوت في شاهدين من غيركم قالوا يا رسول الله ما لنا شاهدان من  
 غيرنا فقال لهم رسول الله ص فليقسم خمسون رجلا منكم على رجل فاقبموا قساما  
 اليكم قالوا يا رسول الله وكيف تقسم على ما لم تر فقال يقسم اليهود قالوا يا رسول  
 وكيف رضوا باليهود وما فيهم من المشرك اعظم فواته رسول الله ص قال  
 زرارة قال ابو عبد الله ع انما جعلت القسامه احتياطا لدم الناس ان  
 رجلا ويقابل رجلا حيث لا يراه احد خاف ذلك فامتنع من القتل **او على**  
 الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن ابن بكير عن ابي بصير  
 عن ابي عبد الله ع قال ان الله حكم في دمايك بغير ما حكم في مواككم حكم في اموات  
 ان البينة على المدعي واليمين على المدعي عليه وحكم في دمايك ان البينة على  
 من ادعى عليه واليمين على من ادعى لكيلا يطول امره **اسلم** بن يحيى عن ابي بصير  
 عن محمد بن اسمعيل بن بزيع عن جنان بن سدير قال قال ابو عبد الله ع سئل  
 ابن شبرمه ما تقول في القسامه في الدم فاجبت بما صنع رسول الله ص فقال

أئيدا  
 شاهدين

بقتل اليهود  
 فقال

نهر

كسب اذا راد الفاسق  
 او يقاتل

ارابت لو ان النبي ص لم يصنع هكذا كيف كان القول قال فقلت لدم اصنع  
 النبي ص ايجزيتك به واما ما لم يصنع فلا علم به **ع** بن يحيى عن احمد بن محمد بن  
 بن الحكم عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله ع ان كان يدعي  
 قال كان من قبل رسول الله ص لي الله عليه واكره لما كان بعد فخرجت خلف رجل  
 من الاضار عن اصحابه فرجعوا في طلبه فوجدوه متسخطا في دمه قتيلا فجات  
 الاضار الى رسول الله ص صلى الله عليه واله فقالت يا رسول الله قتلته اليهودي  
 فقال يقسم منكم خمسون رجلا على ضم قتله قالوا يا رسول الله تقسم على من  
 فقال يقسم اليهود فقالوا يا رسول الله من يصدق اليهود فقال انا اذا ادعى  
 صاحبكم فقلت له كيف الحكم فيها فقال ان الله عز وجل حكم في الدماء ما يحكم  
 في شيء من حقوق الناس لتعظيمه الدماء لو ان رجلا ادعى على رجل عشر الا  
 درهم او اقل من ذلك او اكثر لم يكن اليمين للمدعي وكانت اليمين على المدعي  
 عليه فاذا ادعى الرجل على قوم الدم اتهم فقتلوا كانت اليمين للمدعي الدم  
 قبل المدعي عليهم فعلى المدعي ان يحسم يملفون ان فلانا قتل فلانا فادفع  
 اليهم الذي حلفت عليه فان شاقوا فعقوا وان شاقوا فقتلوا وان شاقوا قتلوا  
 الدنيا وان لم يقسموا فان على الذين ادعى عليهم ان يحلف منهم خمسون قتيلا  
 ولا علمنا له قاتلا فان فعلوا ادعى اهل القرية الذين وجدتهم وان كان  
 بارض فلا ذرابت ديتهم من بيت المال فان امير المؤمنين عليه السلام كان يقول  
 لا يسطل دم امر مسلم **ع** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن فضال ومحمد بن عيسى  
 عن يونس جميعا عن الرضا ع وعن من اصحابنا عن سهل بن زياد عن الحسن  
 بن ظريف بن ناصر عن ابيه ظريف بن ناصر عن عبد الله بن ابي عمير  
 المطيب قال عرضت على ابي عبد الله ع ما فوق به امير المؤمنين ع في الديات  
 فتمها فوق به في الجحد وجعله ست فوايض النفس والبصر والسبع والكلام  
 ونقص الصوت من الغنم والبغ والشلل من الديدن والرجلين ثم جعل مع كل شيء  
 من هذه قسامه على نحو ما بلغت لديه والقسامه جعل في النفس على العمدتين  
 رجلا وجعل في النفس على الخطا خمسة وعشرين رجلا وعلى ما بلغت دية رجل

عن القسامه

فان



الف دينار ستة نفر فكان دون ذلك فيجساره من ستة نفر فكان دون ذلك  
 والقسامة في النفس والسبع والبصر والعقل والصوت من الفتن والنجس ونقص  
 اليدين والرجلين فهو ستة اجزاء الرجل تفسير ذلك اذا اصاب الرجل من هذه  
 الاجزاء الستة ونقص ذلك فان كان سدس بصره او سمعه او كلاهما فغير  
 ذلك حلف هو وحده وان كان ثلث بصره حلف هو ووطن معه رجل واحد و  
 ان كان نصف بصره حلف هو وحلف معه رجلان وان كان ثلثي بصره حلف هو  
 وحلف معه ثلثة نفر وان كان اربع اجزاء بصره حلف هو وحلف معه اربعة  
 نفر وان كان بصره كله حلف هو وحلف معه خمسة نفر وكذلك القسامة كلها  
 في الجرح فان لم يكن للصاب من يحلف معه صوغف عليه الايمان ان كان  
 سدس بصره حلف مرة واحدة وان كان الثلث حلف مرتين وان كان النصف  
 حلف ثلث مرات وان كان ثلثين حلف اربع مرات وان كان خمسة اشداس  
 حلف خمس مرات وان كان كله حلف ست مرات ثم يعطى علي بن ابراهيم عن محمد بن  
 عيسى عن يونس عن عبد الله بن سنان قال قال ابو عبد الله عن في القسامة خمسة  
 رجلا في العمد وفي الخطا خمسة وعشرون رجلا وعليهم ان يجلفوا بالله ٥  
**باب حفاظ الطبيب والبطار** علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي  
 عن السكوني عن ابي عبد الله عن قال قال امير المؤمنين عن من تطيب ويتعطر  
 فليأخذ العبرة من وليه والا فمن ضامن **باب العاقلة** محمد بن يحيى  
 عن احمد بن محمد وعلي بن ابراهيم عن ابيه جميعا عن ابن محبوب عن ابي ولا عن ابي  
 عبد الله عن ابي اليس بن اهل الذمعة معاقله فيما يجتاز من قتل وجرح انما يؤخذ  
 ذلك من مواضعهم فان لم يكن لهم مال رجعت للثانية على امام المسلمين لانهم يوفد  
 اليها تجزيه كما يوفد لعبد المصيرية الى سيده قال وهم مالك الامام من اسم  
 منهم **عروة بن محبوب** عن مالك بن عظيم عن سلمة بن كهيل قال قال امير المؤمنين عن  
 رجل قد قتل رجلا حظا فقال امير المؤمنين عن من عشرين تلك وقرابتك فقال  
 مالي بمكة عشيرة ولا قرابة فقال فقال امير المؤمنين انك قال انك  
 من اهل الموصل ولدت بماء في قرابة واهل بيت قال فقال له امير المؤمنين

من عرفت

له

له

من

فاحمد له بالكونه قرابة ولا عشيرة قال فكتب الى عامله على الموصل اما بعد  
 فان فلان وحليته كذا وكذا فاذا ورد عليك ان شاء الله وقرات كتاب  
 فاخص عن امره وسئل عن قرابته من المسلمين فان كان من اهل الموصل ممن  
 ولد بها قرابة بالمسلمين فاجمعهم اليك ثم انظر فان كان معهم رجل برية  
 لهم في الكتاب لا يحجب عن ميراثه احد من قرابته فالرصة الدير و  
 بها تجوز في ثلث سنين فان لم يكن له من قرابته اخذ له سهم في الكتاب و  
 كانوا قرابته سواء في النسب وكان له قرابة من قبل ابيه وامه في النسب  
 سواء ففرض الدير على قرابته من قبل ابيه وعلى قرابته من قبل امه من  
 المدركين المسلمين ثم اجعل على قرابته من قبل ابيه ثلثي الدير واجعل على  
 من قبل امه ثلث الدير وان لم يكن قرابة من قبل ابيه ففرض الدير على قرابته  
 من قبل امه من الرجال المدركين المسلمين ثم اخذهم بها واستأدهم الدير  
 في ثلث سنين فان لم يكن له قرابة من قبل امه ولا قرابة من قبل ابيه ففرض  
 الدير على اهل الموصل فمن ولد بها ونشأ ولا يدخلن فيهم غيرهم من اهل البلد  
 ثم استأدهم ذلك منهم في ثلث سنين كل سنة يجزى حتى تستوفوا ان شاء الله فان  
 لم يكن لفلان بن فلان قرابة من اهل الموصل ولا يكن من اهلها وكان مطلا  
 فرثه الى مع رسول فلان ان شاء الله فانما وليه والمؤدي عنه ولا ابطال  
 دم امره وسلم **محمد بن زياد** عن الحسن بن محمد بن معاوية عن احمد بن الحسن  
 عن ابيان بن عثمان عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله عن رجل قتل رجلا  
 متعمدا ثم هرب القتيل فلم يقدر عليه قال ان كان له مال اخذت الدير من  
 والا فمن القرابة فان لم يكن له قرابة اتاه الامام فانه لا يبطل امره مسلم وفي  
 رواية اخرى ثم للمولى بعد جسده وادبه **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابي بصير  
 عن يونس بن يعقوب عن ابي بصير عن ابي جعفر عن قال قضى امير المؤمنين عن  
 ان لا يجعل على العاقلة الا الموصح فضاعدا وقال ما دون السحق اجبر  
 الطبيب اجبر سوي الدير **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابن محبوب عن علي بن ابي حمزة  
 عن ابي بصير عن ابي جعفر عن قال لا تضمن العاقلة عمدا ولا اقرارا ولا صلحا

بن فلان م

واصب له بها

من

بن فلان م



**باب** عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن الحسن بن شمعون عن  
 عبدالله بن عبد الرحمن عن مسمع عن ابي عبد الله ع ان امير المؤمنين ع قضي  
 في اربعة شهداء وعلى رجل خمس راوه مع امرأة يجامعها في حرم ثم يرجع واحدا منهم  
 قال يرمي ربيع الدين اذا قال شئته على فان رجع اثان وقال شئته علينا عزما نصف  
 الدين وان رجعا جميعا وقالوا شئته علينا عزوا الدين وان قالوا شهدنا بالزنا  
 قتلوا جميعا **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابن محبوب عن بعض اصحابه عن ابي عبد  
 عليه السلم في اربعة شهداء وعلى رجل محصن بالزنا ثم رجع احدهم بعد ما قتل الرجل  
 قال ان قال الرابع وهمت ضرب الحد وغرم الدين وان قال تعدت **قتل ابن**  
 عن ابراهيم بن يعقوب الازدي قال سالت ابا عبد الله ع عن اربعة شهداء وعلى رجل  
 بالزنا فلما قتل رجعا احدهم عن شهادتهم قال فقال يقبل الرابع ويؤذي الثلاثة  
 الى اهله ثلثة ارباع الدين **علي بن ابراهيم** عن الخنازبي عن محمد بن الحسن  
 عن عبدالله بن الحسن العلوي جميعا عن القمي بن يزيد الجرجاني عن ابي الحسن ع  
 في اربعة شهداء وعلى رجل اربعة ارباع ثم رجعا وقالوا قد وهبنا يلزمون  
 الدين وان قالوا تعدنا قتلوا الاربعة شاولا والمقتول ورد الثلثة ثلثة ارباع  
 عن الدين الى ولياء المقتول الشافي ويجلدا للثلاثة كل واحد منهم ثمانين جلدا  
 وان شاولا لمقتول ان يقتلهم رد ثلث ديوات على اولى الشهود الاربعة و  
 يجلدون ثمانين كل واحد منهم ثم يقتلهم الامام وقال في رجلين شهدا على رجل  
 انه سرق فقطع ثم رجع واحد منهما وقال وهمت في هذا ولكن كان غيره يلزم  
 نصف دينه المديد ولا تقبل شهادته في الاخر فان رجعا جميعا وقالوا وهما بل  
 كان السارق فلانا الزنا دية اليد ولا يقبل شهادتهما في الاخر وان قال انا  
 تعدنا قطع يدا حدهما بيد الملقط ويؤذي الذي لم يقطع ربيع دية اليد على القطوع  
 الشاف فان قال الملقط الاول لا ارضى او تقطع ايديهما معا رد دية يد فتقسم  
 بينهما وتقطع ايديها **باب** **نوايا من البهايم وعزها من الدواب**  
**علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير  
 قال قضي امير المؤمنين ع في عين فرس فقتلت برع منها يوم فقتلها **عدة**

١٢١

الرجل والورد

من اصحابنا

من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن الحسن بن شمعون عن عبدالله بن عبد الرحمن  
 عن مسمع عن ابي عبد الله ع ان عليا ع قضي في عين دابة ربيع الثمن **الحسين بن محمد**  
 عن علي بن محمد عن الوشاء عن ابيان بن عثمان عن ابي العباس قال قال ابو عبد الله ع  
 من فقتاه عين دابة فعليه ربيع ثمنها **عدة** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن  
 الحسن بن شمعون عن عبدالله بن عبد الرحمن عن مسمع عن ابي عبد الله ع  
 ان امير المؤمنين ع رفع اليد رجل قتل خنزيرا فقتلته فقتله فذبح اليد رجل  
 كسره يسطا فابطله **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان  
 جميعا عن ابي بصير عن ابراهيم بن عبد الحميد عن الوليد بن صالح عن ابي عبد الله  
 قال في خنزير الكلب السلوقي اربعون درهما جعل له رسول الله ص ان يكذبني  
 خنزيره **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن محمد بن حفص عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير  
 عن احدهما عليها السلم انه قال دية الكلب السلوقي اربعون درهما جعل ذلك  
 رسول الله ص ودية الكلب الغنم كبش ودية كلب النزع حريم من ذرية  
 كلب اهلي فخير من ثواب لاهله **علي بن ابراهيم** عن ابي بصير عن السكوني عن ابي عبد الله  
 عليه السلام قال قال امير المؤمنين ع يمين قتل كلب الصيد قال يقومه وكذلك الب  
 وكذلك كلب الغنم وكذلك كلب الحياطة **علي بن ابراهيم** عن السكوني عن ابي عبد الله ع  
 قال قضي رسول الله ص في جنين البهيمة اذا ضربت فاذا زقت عشر ثمنها  
**احمد بن محمد الكوفي** عن ابي بصير عن محمد بن الحسن بن محمد بن خلف عن موسى بن ابراهيم  
 الكوفي عن ابي الحسن موسى ع قال قضي امير المؤمنين ع في فرسين اصطفا  
 فقات احدهما فضمن المياقي دية الميت **باب** **النواذر** عن اصحابنا  
 عن احمد بن محمد بن خالد عن الحسين بن سيف عن محمد بن سليمان عن ابي الحسن  
 الثالث عن محمد بن علي بن محمد بن اسمعيل عن سليمان بن عبد الرحمن قال  
 سالت ابا الحسن الرضا ع عن رجل استغاث به قوم لينفذهم من قوم يغيرون  
 عليهم ليستخلص الاموالهم ويسبوا ذريتهم ففرج الرجل بعدوا والاسلام في حرف  
 الليل ليقتل القوم الذين استعانوا به ففرج الرجل قائم على شفيره يستقي منها  
 فدفعه ولا يريد ذلك ولا يعلم فقط في البيرفات ومعنى الرجل فاستنقذ

ما  
 حديث  
 فامرور  
 حديث

بروكة وور  
 قتل مروب  
 مصاب

قال

اصطفا  
 عن الله  
 اصحابنا  
 ان

استنقذ من فلان واستنقذ منه  
 واستنقذ بمن اذناه وعلمه ص



ما صنعت قال قد انفرقتهم  
عشره وسوا وسوا قالوا لا  
القوم  
اموال وللك الذين استغاثوا به فلما انصرف الى اهله قالوا له شعرت ان فلان  
ابن فلان سقط في البير فمات قال نا والله طرحته قبل وكيف ذلك فقال لي  
خرجت اعدوا ابلاحي في ظلمة الليل وانا اخاف الغوت على القوم الذين  
استغاثوا بي فشررت بفلان وهو قايم يستقي في البير فزحمت ولم ارد ذلك  
فسقط في البير فمات فعلم من ربه قال هذا قال ربه على القوم الذين استغاثوا  
الرجل فانجدهم واقتدا مواهم وشارهم وذرارهم اما انه لو كان اجر  
نفسه باجرة لكانت الدير عليه وعلى عاقلة دفعه وذلك ان سليمان بن داود  
عليه السلام اتته امرأة عجوز فسعدته على الرج قال يا بنى الله اني كنت قايما  
على سطح الى وان الرج طرحني من السطح فكسرت يدي فاغدتني على الرج قد  
سليمان بن داود عليها السلام الرج فقال لها ما دعاك الى ما صنعت بهذه  
المرأة فقال صدقت يا بنى الله ان ربي العزة جل وعز بعثني الى سفينة بن فلان  
لا تقتلها من العرق وقد كانت اشرف على العرق فخرجت في سكتي وعجلتني  
الى ما امرني الله عز وجل به فزرت بمكة المرأة وهي على سطحها فعدت بماء  
لم اردها فسقطت فانكسرت يدها قال فقال سليمان عز يا ربي بالحكم  
على الرج فامرني الله عز وجل بالبير يا سليمان احكم بارش كسر يد هذه المرأة  
على رباب السفينة التي اقتدتها الرج من العرق فان لا يظلم الذي احد  
من الصالحين عنه عن محمد بن اسلم عن محمد بن ابي بصير عن محمد بن اسلم قال  
قال ابو جعفر ع اما خيرة قوم قتلت صبيا لهم وهي بايمه فانقلب عليه فقتله  
فان عليها الدين من مالها خاصة ان كان انما ظايرت طلب العرق والخروج  
ان كانت انما ظايرت من الفقر فان الديره على عاقلة بن ابراهيم عليه  
عن ابن ابي عمير ع عمن الجلي عن ابي العباس قال قلت لابي عبد الله ع ما  
للرجل ليعا قبيح مملوك فقال علي قد رذنه قال فقلت فقد عاقبت حريرا اعظم  
من حرره فقال ويك مملوك الى هو وان حريرا شهر السيف وليس يجزي  
من شهر السيف ع بن يحيى عن احمد بن محمد بن الحسين بن سعيد عن ابراهيم  
بن ابي البلاد عن بعض اصحابه رفعه قال كانت في زمن امير المؤمنين ع امرأة

سقى الطريق عشرة وعشرين نهم  
وجدها جوف سنان على طريقه واك  
ق  
ان يجره من تحتها

صدق يقال لها ام قيان فاناها رجل من اصحاب امير المؤمنين ع  
فلم عليها قال فرأها مائة فقال اراك مائة فقالت مولاة في فنها فافترقا  
الارض منين فدخلت على امير المؤمنين ع فاحبرته فقال ان الارض تقبل  
اليهودي والضاري فمالها الا ان يكون تعذب بعذاب الله ثم قال اما انه  
لو اخذت تربته من قبر رجل فالق على قبرها لعزت قال فابنت ام قيان  
فاخبرتها فاخذت تربته من قبر رجل مسلم فالق على قبرها ففترت فسا  
عنها ما كان حالها ففقا لو اكانت سئد يده الحب للرجال لا تزال قد ولدت  
فالقت ولدها في التنوير ع بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني  
عن ابي عمير ع قال ان النوص كان يجلس في حمة الدم سنة ايام  
فان جاء اولياء المقتول بدينة والاخلى سبيله ع بن ابراهيم عن ابيه عن  
ابن ابي عمير عن جميل عن بعض اصحابنا عن احد ما عليها السلام قال ذامات  
ولها المقتول قام ولده من بعده مقامه بالدم على بن محمد عن بعض اصحابه  
عن محمد بن سليمان عن سيف بن عميرة عن اسحق بن عمار قال قلت لابي جعفر  
ان الله عز وجل يقول في كتابه ومن قتل مظلوما فقد جعلنا لوليه سلطانا  
فلا يسرف في القتل انه كان مضموفا فما هذا الاسراف الذي نهى الله عنه  
قال يحيى ان يقتل غير قاتله او يمثله بالقاتل قلت فيما معني قوله انه كان منصور  
قال وراى لضره اعظم من ان يدفع القاتل الى اولياء المقتول فيقتله و  
لا يتبعه للزمنه من قتله في دين ولا دنيا رطر بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير  
ع بن ابي عمير ع حزه عن ابي بصير عن ابي جعفر ع قال دخل امير المؤمنين ع  
المسيدي فاستقبله شاب بكى وحوله قوم يسكتونه فقال علي ع ما اباك  
ما احلك فقال يا امير المؤمنين ع ان شريحا قضى علي بقضية ما ادرى علي  
ان هؤلاء القوم يخرجوا ابيهم في السفر فزجوا ولم يرجع ابي هاتلهم عنه  
فقالوا مات فسالتم من ماله فقالوا مات ما لا فقد منهم الى شريح فا  
سخلهم وقد علمت يا امير المؤمنين ان ابي خرج ومعه مال كثير فقال لهم  
امير المؤمنين ع ارجعوا فرجعوا والفتي معهم الى شريح فقال له امير المؤمنين



باشريح كيف قضيت بين هؤلاء فقال يا امير المؤمنين عم ادعي هذا الفتى على  
هو لاد النفر انهم خرجوا في سفر وابوه معهم فرجعوا ولم يرجع ابوه هناك عنده  
فقالوا مات فتالتهم عن المفقود الوامات من انتم عن ماله فقالوا لم يخلف  
ما لا فقلت للفتى هل لك بينة على ما تدعي فقال لا فاستخلفهم فقال امير المؤمنين  
عليه السلام هي مات باشريح هكذا تحكم في مثل هذا فقال يا امير المؤمنين  
كيف فقال امير المؤمنين عم والله لا حكم فيهم بحكم ما حكم به خلق قبلي الا داود  
الذي صعد يا قتيبا وادع المشرطه للنجيس فدعا لهم فوكل كل رجل منهم رجل من  
ثم نظر الى وجوههم فقال ماذا تقولون تقولون اني لا اعلم ما صنع  
باب هذا الفتى اني اذا جاهل ثم قال فرقومهم وغنطوا رؤسهم قال فرق بينهم و  
اقبل كل رجل منهم الى سطوانه من اساطين المسجد وروسهم مغطاة بياضهم  
ثم دعا عبد الله بن ابي رافع كاتبه فقال هات صحيفة داوود وجلس امير المؤمنين  
في مجلس القضاء وجلس الناس اليهم فقال لهم اذا انا كبرت فكبروا ثم قال اللئلي  
احزوا ثم دعا بواحد منهم فاجلسه بين يديه وكشف عن وجهه ثم قال لعبد  
بن ابي رافع اكتب اقراره بما يقول ثم اقبل عليه بالسؤال فقال يا امير المؤمنين  
في اي يوم خرجت في منازلكم وابوهذا الفتى معكم فقال الرجل في يوم كذا و  
كذا قال في اي سنة قال في سنة كذا وكذا قال والى اين بلغت في سنة كذا حتى  
ابوهذا الفتى قال الى موضع كذا وكذا قال وفي منزل من مات قال في منزل  
فلان بن فلان قال وما كان مرضه قال كذا وكذا قال وفي يوم مرضه قال كذا وكذا  
قال فتفي اي يوم مات ومن غسله ومن كفنه وبما كفنوه ومن صلى عليه و  
من نزل قبره فلما سأل عن جميع ما يريد كتب امير المؤمنين عم وكبير الناس  
جميعا فارتاب اوليك المباحون ولم يشكوا ان صلحهم قد افر عليهم و  
على نفسه فامر ان يعطى رأسه ويطلق يده الى السجن ثم دعا باخر فاجلسه  
بين يديه وكشف عن وجهه وقال كذا نصمت اني لا اعلم ما صنعت قال  
يا امير المؤمنين ما انا الا واحد من القوم ولقد كنت كارها القتل فاقترع ثم دعا  
بواحد بعد واحد كلهم بقر القتل واخذ المال ثم رد الذي امر به الى السجن

فانك في شهر قال في شهر  
كذا وكذا قال في

فلان

فانك ايضا فالرهم المال والمدم فقال شرح يا امير المؤمنين وكيف حكم داود  
الذي نجا فقال ان داود النبي ص من بغاة يلعبون ويغادون بعضهم بيامات  
الدين فيجيب منهم غلام فدعاهم داود فقال يا غلام ما اسمك فقال مات  
الدين فقال له داود ومن سماك بهذا الاسم قال ابي فانطلق داود الى ابيه  
فقال لها ايها المرأة ما اسم ابنتك هذا قالت مات الدين فقال لها ورتبها  
بهذا فقالت ابوه قال وكيف كان ذلك قالت ان اباه خرج في سفر لمعه  
قوم وهذا الصبي حمل في بطني فانصرف القوم ولم ينصرف زوجي فلما انتم  
عند فقالت الوامات فقلت لهم فابن ما ترك قالوا لم يخلف شيئا قلت هل اخطاكم  
بوصية قالوا نعم زعمنا انك حبيبا ولدت من زوجة او غلام فسميت ما  
الدين فسميته قال داود وتعرفين القوم الذين كانوا خرجوا مع زوجك  
قالت نعم قال فاحيا ام اموت قالت بل احيا قال فانطلق بنا اليهم ثم مضى  
معها فاستخرجهم من منازلهم حكم بينهم بهذا الحكم بعينه وانبت عليهم المال  
والدم وقال للمرأة سمى ابنتك هذا عاشم الدين ثم ان الفتى والقوم اختلفوا  
في مال الفتى كم كان فاخذ امير المؤمنين عم خاتمه وجميع خواتم من عنده  
ثم قال اقبلوا هذه السهام فايها اخرج خاتمي فهو صادقت في دعواها لا يترحم  
وسمى الله لا يخيب عدة من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن اسحق بن ابراهيم  
الكندي قال حدثنا خالد بن الوليد عن الاصمعي ثباته قال لقد قضى امير المؤمنين  
عليه السلام بقضية ما سمعت باعجب منها ولا مثله اقبل وما ذلك قال  
دخلت السوق مع امير المؤمنين عم فاستقبله شاب يبكي وحوله فم سكين  
فلما راى امير المؤمنين عم قال يا امير المؤمنين ان شريحا قضى على قضية مائة  
ما هي قال له امير المؤمنين عم ما هي فقال الشاب هؤلاء النفر خرجوا في  
معهم في سفر فرجعوا ولم يرجع من انتم عند فقالت الوامات هذا القوم عن حاله  
فقالوا ما ترك ما لا فقدتتمهم المشرح فاستخلفهم وقد علمت ان ابي خرج و  
معها ما كثير فقال لهم ارضعوا فرجعوا وعلى يقرل اوردها سعد وسعد  
شتمل ما هكذا نورد يا سعد لا ابل ما يغني فضلك يا شرح ثم قال والله  
شتمل

الاثم



شرطه  
والوسع

لا حكن فيهم بحكم ما حكاه احد قبلي الا داود النبي صلى الله عليه وسلم ياقبر اعداء على الشرطه الخسيس  
قال فدا عا قهر شرطه الخسيس فوكل بكل رجل منهم رجلا من الشرطه ثم دعا بهم  
فقطرائى وجوجهم ثم ذكر مثل حديث الاول الى قوله سمع ابنك هذا عاش  
الدين فقلت جعلت فداك كيف ياخذهم بالمالي ان ادعى الغلام ان اباه  
خلف مائة الف واقل واكثر فقال القوم لا بل عشرة آلاف درهم او اقل واكثر  
فقال القوم لا بل عشرة آلاف او اقل واكثر فله كلمة قول ولهذا قول قال فان  
اخضت امره وخرانهم والفاصافي مكان واحدا ثم اقول جيلوا هذه السهام  
فايكم خرج سهمه فلو صدق في دعواه لانه سهم الله وسهم الله لا يخيب **عليه**  
بن ابراهيم عن ابيه عن صفوان بن يحيى عن عبد الرحمن بن الحجاج قال خرج رجل  
من المصنعة يريد العراق فابعد اسود ان احدهما غلام لا يوعده الله عنه فلما  
الاعوص نام الرجل فاخذ اصخرة فشد حجابها راسه فاختأ فأتى بها محمد بن  
خالد وجاء اولياء المقتول فسالوه ان يقيدهم ففكره ان يفعل فشا الى ابي عبد الله  
عليه السلام عن ذلك فلم يجبه قال عبد الرحمن فظننت انه ذكره ان يجبه لانه  
ان يقتل اثنان بواحد فشكا اولياء المقتول محمد بن خالد وصيعة الى اهل القبة  
ان اردتم ان يقيدكم منه فاستجروا جعفر بن محمد فاستكروا اليه فظلمتم ففعلوا  
فقال ابو عبد الله عنه اقدم فلما ان دعاهم ليقيدهم اسود وجبر غلام  
ابو عبد الله عنه حتى صار كانه المدا فذكر ذلك لابي عبد الله عنه فقال لو اصابك  
انه لما قدام ليقتل اسود وجبره حتى صار كانه المدا فقال انه كان يكفر  
بالله جمرة فقتل جميعا **ح** بن محمد العاصم عن علي بن الحسن الميثمي عن علي بن ابي  
عن عمه يعقوب بن سالم عن ابي عبد الله عنه قال كانت امرأة بالمدية توثق  
فبلغ ذلك عمر فبعث اليها فزوجها فامر ان يجازيها ففرغت المرأة فاخذها  
الطلاق فانطلقت الى بعض الدور فولدت غلاما فاستهل الغلام ثم مات  
فدخل عليه من زينة المرأة وموت الغلام ما شاء الله تعالى فقال له  
بعض جلسا يريه يا امير المؤمنين ما عليك من هذا شي وقال بعضهم وما هذا  
قال سلوا ابا الحسن فقال لهم ابو الحسن لئن كنتم اجهدتم ما اصيبتم

الاعوص موضع قريب المدينة

تقاله

وقدم

النفق ملك العزبة والرقم خفت  
كلم عليه وروا عنه فانا وعن نفسه  
تقينا و

ابقتل

ولين كنتم قاتم برانكم لقد اخطاتم ثم قال عليك دية الصبي **عليه** عن ابيه عن صالح  
بن سعيد عن يونس عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله عنه قال سالت عن رجل اعق  
على امراته وامرأة اعنفت على زوجها فقتل احدهما الاخر قال لا شي عليه ما  
اذا كانا مؤمنين فان اتهمتا الزنا اليمين بالله فقتل يرا القتل **ح** بن يحيى فعدى  
علام دخل دار قوم فوقع في البئر ففعلوا ان كانوا متمين فقتلوا **ح** بن يحيى  
بن محمد عن ابن محبوب عن ابي ايوب عن يزيد الجعفي قال سالت ابا جعفر عن  
قتل رجلا ناصبيا معروفا بالنصب على دينه غضبا لله تبارك وتعالى فقتل  
به فقال اما هو ولا فقتلوه ولورفع الحام عادل ظاهر لم يقتله قلت فقتل  
دمه قال لا ولكن ان كان له ورثة فقتل الامام ان يعطيهم الدية من بيت المال  
لان قاتله اثم فقتله غضبا لله عز وجل والامام ولد من المسلمين **ح** بن يحيى  
عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابي ابراهيم عن ابي جعفر عن ابن محبوب عن علي بن  
الحسن بن رباط عن ابن سنان عن ابي محمد عن ابي عبد الله عنه قال كنت عند  
داود بن علي فأتى رجل قد قتل رجلا فقال لداود بن علي ما تقول قلت هذا  
الرجل قال نعم انا قتلته قال فقال لداود ولم تقتله قال فقال انه كان يدل  
على منزلي بغير اذن فاستعديت عليه الولاة الذين كانوا قتلتك فامرني  
ان هو دخل بغير اذن ان اقتله فقتلته قال فالتقت داودا فقال يا ابا عبد الله  
ما تقول في هذا قال فقلت اري انه اقر بقتل رجل مسلم فاقبله قال فامرني  
فقتل ثم قال ابو عبد الله عنه ان انا سمن اصحاب رسول الله صم كان فيهم  
سعد بن عباد فقالوا يا سعد ما تقول لو ذهبت الى منزلك فوجدت فيه رجلا  
على بطن امرائك ما كنت صانعا به قال فقال سعد كنت والله اضرب رقبته  
بالسيف قال فخرج رسول الله صم وهم في هذا الكلام فقال يا سعد من هذا الذي  
قلت اضرب عنقه بالسيف قال فاخبره الذي قالوا وما قال سعد قال ففعل  
رسول الله صم عند ذلك يا سعد فابن الشهدا اربعة الذين قال الله عز وجل  
فقال سعد يا رسول الله بعد ربي عيني وعلم الله فانه قد فعل فقال رسول  
صلى الله عليه وآله اي والله يا سعد بعد ربي عيني وعلم الله عز وجل ان الله



عز وجل جعل لكل شيء حداً وجعل على من تعدي يحد وطلابه حداً وجعل مادون  
 الشهود الأربعة مستوراً على المسلمين **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابي بصير عن  
 من اصحابنا عن ابي الصباح الكندي قال قلت لابي عبد الله عن ابي ناجية  
 من هذان يقال للمجد بن عبد الله وهو مجلس اليها فذكر علياً امير المؤمنين  
 وفضلته فيقع فيه اثمنا ذن في ضيه فقال يا ابا الصباح او كنت فاعلمتني  
 والله لمن اذنت لغيره لا رصدته فاذا صار فيهما اتخمت عليه بسبي في خطبة حتى  
 اقلته قال فقال يا ابا الصباح هذا القتل وقد نفي رسول الله ص عن القتل الكفر  
 يا ابا الصباح ان الاسلام قتل القتل ولكن دعوه فستكفي بغيرك قال ابو الصباح  
 فلما رجعت من المدينة الى الكوفة لم البت بها الا ثمانية عشر يوماً فخرجت  
 الى المسجد فضليت الفجر ثم عقت واذا برجل يحركني رجله فقال يا ابا الصباح  
 البشري فقلت بشرك الله بخير فماذا قال ان المجد بن عبد الله بات الكوفة  
 في داره التي في الجبانة فايقظوه للصلاة فاذا هو مثل الزق المنسوخ ميتاً فذهبل  
 بموتونه فاذا نحن بصفتين عظمي في نضوة فاذا اخذ اسود فذقوه **محمد بن يحيى**  
 عن محمد بن الحسين عن ابي بصير مثله **علي بن ابراهيم** عن فوه عن بعض اصحاب  
 ابي عبد الله اظنه ابا عاصم السجستاني قال زاملت عبد الله بن الجعفي و  
 كان يري راى الزيدية فلما كان بالمدينة ذهب ابو عبد الله بن الحسن و  
 الي ابي عبد الله عن فلما انصرف رايته مغتما فلما اصبح قال لي استاذن لي على ابي  
 عبد الله عن قلت عبد الله بن الجعفي يري راى الزيدية وانه ذهب الى ابي عبد الله  
 بن الحسن وقد سألني ان استاذن له عليك فقال له اريدن له فدخل علياً فسلم  
 فقال يا ابن رسول الله اني رجل انك واقول ان الحق فيكم وقد قلت سعة  
 ممن سمعتهم امير المؤمنين علياً عن فضالك عن ذلك عبد الله بن الحسن فقال  
 لست ما خرجت يدما فيهم في الدنيا والاخرة فقلت فعلا لم تغادي لنا من  
 اذا كنت ما خرجت يدما من سمعتهم علي بن ابي طالب فقال له ابو عبد الله  
 كيف قتلتم قال منهم من جميع بيني وبينه الطريق فقتلته ومنهم من دخل عليه  
 بيته فقتله وقد خفي ذلك علي كرهه قال فقال له ابو عبد الله عن يا اخذاً عن عليك

عن ابي بصير عن ابي عبد الله  
 في قوله تعالى  
 ان الله يحب  
 المذنبين  
 الفقه  
 كرسا

عنايه  
 كفا

وهو جعل على  
 عبد السلام

بلاص

بكل رجل منهم قتلته كبشر تذبذب عنك فقلهم بغير اذن الامام لم يكن عليك  
 شيء في الدنيا ولا في الاخرة **عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن الهيثم بن  
 ابي مسرة وقر عن مروك بن عبيد عن بعض اصحابنا عن منصور بن حازم قال قلت  
 لابي عبد الله عن كنت خرج في الحداة الى الخيل وجرع شيئاً باحى والى ذلك  
 ان ضربت رجلاً ضربته بعصا فقتله فقال لا كنت تعرف هذا الامر اذ قال  
 قلت لا فقال له ما كنت عليه من جهلك بهذا الامر اشد عليك ما دخلت فيه  
**محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد عن مروك بن عبيد مثله **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن  
 النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عن قال من قصر منه من قتل القرآن  
 الاسناد قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله البير جبار والبعجا جبار و  
 المعدن جبار **وهما** الاسناد قال رفع الى امير المؤمنين عم رجل داس  
 بطن رجل حتى احدث في ثيابه فقضى عليه ان يداس بطنه حتى يحدث في ثيابه  
 كما احدث او يعرف ثلث الدية هذا اخر كتاب  
 الديات والحكم بالله وحسن ويتلو كتاب  
 الشهادات من كتاب الكافي في جعفر بن  
 يعقوب الكلييني رحمه الله عليه

ابو بصير

الخبار احمد بن صالح ذهب  
 وقال الحديث الحديث  
 علي بن زياد بن زهير بن  
 بن

عق  
 كفا  
 ان

كتاب السهادات

اوله صلح في الارض  
 عن من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد بن ابي عن خلف بن حماد عن عبد الله بن سنان  
 قال لما قدم ابو عبد الله عن علي بن ابي طالب وهو بالخيرة خرج يوماً يريد علياً  
 بن موسى فاستقبله بين الكوفة ومعدن شرب من القاضي فقال له  
 يا ابا عبد الله فقال قصصك خطوك قال فضي معه فقال له ابن شرب ما يقو  
 يا ابا عبد الله في شيء سألني عنه الامير فلم يكن عندي في شيء فقال وما هو  
 قال سألني عن اول كتاب كتيب في الارض قال نعم ان الله عز وجل عرض على آدم ذنبت

الصكر الكتاب

اذكره



عرض العبيد فصور للدينار فنيا وصلك فلما وثقنا فوينا وكا فراقنا فراقنا  
 الى داود عليه السلام قال من هذا الذي بينته وكتمته وقصرت عنه قال اوهي الله  
 عز وجل اليه هذا ابنك داود عمر اربعون سنة فاني قد كنت الاجال وقسمت  
 الامر لثاق وانا المولى ما اشاء واثبت وعندي ام الكتاب فان جعلت لثينا  
 من عمرك المحقرة له قال يارب فان جعلت لثين عمري ستين سنة تمام المأ  
 قال فقال الله عز وجل جبرئيل وميكائيل وملكت الموت اكبر عليه كتابا فانه  
 سيئس فكتبوا عليه كتابا وختموه باجمعهم من طينة عليين قال فلما حضرت  
 ادم الوفاة انا ملك الموت فقال ادم يا ملك الموت ما جاء بك قال جيت  
 لاقبض روحك قال قد بقي من عمري ستون سنة فقال انك جعلتها لابنك  
 داود قال ونزل عليه جبرئيل واخرج له الكتاب فقال ابو عبد الله عليه السلام  
 ذلك اذا خرج الصلح على المديون ذلك المديون فقبض روحه **ابو علي**  
 الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن عيسى بن ايوب عن علي بن مهران عن كرو  
 عن ابي عبد الله عليه السلام قال لما عرض على ادم فانه نظر الى اود فاجبره من اوجس  
 سنة من عمره قال ونزل عليه جبرئيل وميكائيل فكتب عليه ملك الموت  
 بالحسين سنة فلما حضرت الوفاة انزل عليه ملك الموت فقال ادم قد بقي من  
 عمري خمسون سنة قال فان الخمسون التي جعلتها لابنك داود قال فاما ان يكون  
 لثينا او انكرها فنزل عليه جبرئيل وميكائيل فكتبوا عليه وقبضه ملك الموت  
 فقال ابو عبد الله عليه السلام كان اول صلح كتب في الدنيا **باب الرجل**  
**يدعي ان الشهادة** علة من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن عثمان بن عيسى عن ابيه  
 عن ابي عبد الله عليه السلام في قوله الله عز وجل ولا ياتي الشهادة اذا ما دعوا فقالوا لا  
 لاحد لا يدعي الشهادة يشهد عليها ان يقول لا اشهد لكم **محمد بن يحيى** عن احمد  
 بن محمد بن عيسى عن محمد بن الفضيل عن ابي الصالح الكوفي عن ابي عبد الله  
 في قوله الله عز وجل ولا ياتي الشهادة اذا ما دعوا فقال لا ينبغي لاحد ادعي  
 الى الشهادة يشهد عليها ان يقول لا اشهدكم **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابي  
 عن حماد بن عثمان عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام وقال فلذلك قيل الكتاب

سهران

**عده** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن محمد بن الفضل  
 عن ابي الحسن عليه السلام في قوله الله عز وجل ولا ياتي الشهادة اذا ما دعوا فقالوا لا  
 الرجل يشهد له على دين او حرم لم يسع لك ان تقاعس عن **علي بن ابراهيم** عن  
 عن ابي بصير عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام في قوله الله عز وجل و  
 لا ياتي الشهادة اذا ما دعوا قال قيل الشهادة **عده** من اصحابنا عن احمد بن محمد  
 بن عيسى عن المفضل بن سويد عن القاسم بن سليمان عن جراح المدائني قال  
 اذا دعيت الى الشهادة فاجب **عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن  
 محمد بن ابي نصر عن داود بن سرجان عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا ياتي الشهادة ان يجب  
 حين يدعي قيل لكتاب **باب كفاية الشهادة** علة من اصحابنا عن  
 احمد بن ابي عبد الله عن عبد الرحمن بن ابي نجران ومحمد بن علي بن ابي جليل  
 عن جابر بن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صل من كنتم بهادة او شهد  
 بها ليهديكم ام مسلمة او ليزوي مال امر مسلم الى يوم القيمة ولو جه  
 ظلمة مد البصر وفي وجهه كدوح تعرفه اخلاقه باسمه وحسبه ومن شهد  
 شهادة حتى ليحيى بها حتى ليحيى بها حق امر مسلم الى يوم القيمة ولو جه  
 نور مد البصر تعرفه اخلاقه باسمه وحسبه ثم قال ابو جعفر عليه السلام الا تروا ان الله  
 يبارك وتعالى يقول وان اقيموا الشهادة **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابي  
 عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام في قوله الله عز وجل ومن يكتمها فانه  
 قلبه قال ابو عبد الله الشهادة **عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن اسمعيل بن مهران عن  
 بن منصور الخزازي عن علي بن سويد الشافعي عن ابي الحسن عليه السلام قال كتب لي في رسالة  
 ورسالة عن الشهادة لهما فاق الشهادة لله ولو على نفسك او لوالدك و  
 الاقربين فيما بينكم وبينهم فان خفت على اخيك ضميرا فلا **الحسين بن محمد**  
 عن محمد بن احمد الهندي عن اسمعيل بن مهران مثله **باب الرجل يسمع**  
**الشهادة ولا يشهد عليها** علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابي بصير عن هشام بن سالم  
 عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا سمع الرجل الشهادة ولم يشهد عليها فهو بالخيار  
 ان شاء شهد وان شاء مسك وقال اذا شهدتم لم يكن ان يشهد **ابو علي** الاشعري

تقاعس الرجل عزلا من امره

عن الحسين بن سعيد

الكندج الغدوش وكل الزمن فتر  
او عصف فتكبح

كاتب في رسالة

حسن الرضا النظم



عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم  
 عن ابي جعفر ع قال اذا سمع الرجل الشهادة ولم يشهد عليها فهو بالخيار  
 ان شاء شهد وان شاء سكت **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن فضال  
 عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع قال اذا سمع الرجل الشهادة  
 ولم يشهد لها فهو بالخيار ان شاء شهد وان شاء سكت الا اذا علم من الظالم  
 فيشهد ولا يحل له الا ان يشهد **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن اسحق بن عمار  
 ابن محبوب عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع قال اذا سمع  
 الرجل الشهادة ولم يشهد عليها ان شاء شهد وان شاء سكت **محمد بن يحيى**  
 عن محمد بن الحسين عن محمد بن عبد الله بن هلال عن العلاء بن رزين  
 عن محمد بن مسلم قال سألت ابا جعفر ع عن الرجل يحضر حساب الرجل فيطلب  
 من الشهادة على ما سمع منها قال ذلك اليد ان شاء شهد وان شاء لم يشهد  
 فان شهد شهد بحق قد سمعه وان لم يشهد فلا شيء عليه لانها لم يشهد به  
**باب الرجل يني الشهادة ويبرئ خطه بالشهادة** محمد بن يحيى عن احمد بن  
 محمد بن الحسن بن علي بن النعمان عن حماد بن عثمان عن عمار بن يزيد قال قلت  
 لابي عبد الله ع الرجل يشهدني على الشهادة فاعرف خطي وخاتي ولا اذكر من  
 الباقي قليلا ولا كثيرا قال فقال لي اذا كان صاحبك ثقة ومعك رجل ثقة  
 فاشهد له **علاء** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن الحسين بن سعيد قال كتب اليه  
 جعفر بن عيسى جعلت فذاك جاني جيران لنا كتاب زعموا انهم اشهدوا في  
 علي ما فيه وفي الكتاب اسمي بخطي قد عرفته ولست اذكر الشهادة وقد عرفني  
 اليها فاشهد لهم على معرفتي ان اسمي في الكتاب بخطي ولم يكن فكنت لا يشهد  
**احمد بن محمد بن محمد بن حسان** عن ادريس بن الحسن بن علي بن عبيد الله  
 قال لا تشهدت بشهادة حتى تعرفها كما تعرفك **علي بن ابراهيم** عن ابي  
 النوفل عن السكوني عن ابي عبد الله ع قال قال رسول الله ص لا تشهد بشهادة  
 لا تذكرها فان من شاك كتابا ونقر خاتما **باب من يشهد الزور**

عن ابي بصير

عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن علي بن الحكم عن امان بن عثمان عن حماد  
 عن صالح بن ميثم عن ابي جعفر ع قال ما من رجل يشهد بشهادة زور على رجل  
 رجل مسلم ليقطعه الا كتب الله له مكا نذصكا الى النار **علي بن ابراهيم** عن  
 عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله ع قال شاهد الزور لا تزول  
 قدماه حتى تجب له النار **علي بن محمد بن بن ابراهيم** عن ابي بصير عن  
 بن مسنان عن ابي عبد الله ع قال قال رسول الله ص كل من يقضي كلاما يشهد  
 الزور من يان يدي احكام حتى يتبوا مقعدا من النار وكذا من كتم الشهادة  
**باب من يشهد رجوع عن شهادته** علي بن ابراهيم عن ابي بصير عن احمد بن محمد  
 عن جميل بن وراج عن اخبره عن احمد بن عمار عن ابي بصير ع قال اذا شهدوا على رجل  
 ثم رجعوا عن شهادتهم وقد قضى على الرجل صنوا ما شهدوا به وعرفوا وان  
 لم يكن قضى طرحت شهادتهم ولم يفرغ الشهود شيئا **ابو اسحق** الاشعري عن محمد  
 بن عبد الجبار عن صفوان عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم عن ابي عبد  
 عليه السلام في شاهد الزور ما قوبله قال يؤدى من المال الذي شهد عليه  
 بقدر ما ذهب من ماله ان كان النصف او الثلث ان كان شهد هذا او  
 معه **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن علي بن الحكم عن جميل بن ابي عبد الله ع  
 في شاهد الزور قال ان كان الشيء قابلا بعينه ردة على صاحبه وان لم يكن  
 قابلا ضمن بقدر ما اتلف من مال الرجل **علي بن ابراهيم** عن ابي بصير عن محمد بن  
 عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله ع في اربعة شهدوا على رجل محض بالزنا  
 ثم رجع احدهم احمدهم بعد ما قتل الرجل قال ان قال الرابع اوهت ضرر الجحد  
 وعزم العدية وان قال بقدرت قتل **محمد بن ابراهيم** عن ابي بصير عن ابي بصير قال  
 سألت ابا عبد الله ع عن اربعة شهدوا على رجل بالزنا فلما قتل رجوع احدهم  
 عن شهادته قال فقال يقبل الرابع ويورى الثلثة الى اهل بيته اربع الا  
 علي بن ابراهيم عن ابي بصير عن احمد بن محمد بن علي بن ابي عبد الله ع في شهادة  
 الزور ان كان قابلا ولا ضمن بقدر ما اتلف من مال الرجل **ابن ابي عمير**  
 عن ابراهيم بن عبد الحميد عن ابي عبد الله ع في شاهد الزور شهدوا على امراء بان

وكذلك

الرابع

النبي



طلعتها فتزوجت ثم جاء زوجها قال ضربان الحد ويضمان الصداق للزوجة  
 ثم توثقت ثم ترجع الى زوجها الا ان علي بن ابي طالب عن ابيه عن ابن ابي عمير عن  
 بن حميد عن محمد بن قيس عن ابي جعفر قال قضى امير المؤمنين ع في رجل  
 شهده عليه رجلان بانته سرف فقطع يده حتى اذا كان بعد ذلك جاء  
 الشاهدان برجل آخر فقال له هذا السارق وليس الذي قطعته يده  
 انما شئنا ذلك بهذا فقضى عليهما ان غرمهما نصف الدية ولم يجز  
 شيئا دعتما علي الاخر باب **شهادة الواحد وعين المدعي**  
 الحسين محمد بن يعقوب بن محمد بن الحسن بن علي النوشا عن جابر بن عثمان قال  
 سمعت ابا عبد الله ع يقول حدثني ابي ان رسول الله ص يجيز في الدين شهادة  
 رجل وعين المدعي ع بن ابراهيم عن ابيه عن جابر بن عيسى قال سمعت ابا عبد  
 الله عليه السلام يقول حدثني ابي ان رسول الله ص قضى بشاهد وعين ع  
 بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن زرعة عن سماعة عن ابي بصير  
 قال سألت ابا عبد الله ع عن الرجل يكون له عند الرجل الحق وله شاهد  
 واحد قال فقال كان رسول الله ص يقضي بشاهد واحد وعين صاحب  
 وذلك في الدين **ابو علي** الاستعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى  
 عن منصور بن حازم عن ابي عبد الله ع قال كان رسول الله ص يقضي  
 بشاهد واحد وعين صاحب الحق ع بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير  
 عن عبد الرحمن بن الحجاج قال دخل الحكم بن عتيبة وسلم بن هبيل عن ابي جعفر  
 عليه السلام فساكنه شاهد وعين فقال قضى رسول الله ص وقضى علي ع  
 عندكم بالكوفة فقال لهذا خلاف القرآن فقال واين وجدتموه خلافا للقرآن  
 فقال لا ان الله بنا ركب وتعالى يقول واشهد واذوى عند رسك فقال ابو بصير  
 لا يقبلوا شهادته واحد وعين ثم قال ان عليا كان قاعدا في مسجد الكوفة  
 فريه عبد الله بن قفل التميمي ومعه درع طلحة فقال علي ع هذه درع  
 طلحة اخذت غلولا يوم البصرة فقال له عبد الله بن قفل فاحعل بيبي و  
 يديك قاضيت الذي رضيت له للمسلمين فنجعل بيته وبنه شريرا فقال علي ع

سبع

عن محمد بن يعقوب بن محمد بن الحسن بن علي النوشا عن جابر بن عثمان قال سمعت ابا عبد الله ع يقول حدثني ابي ان رسول الله ص يجيز في الدين شهادة رجل وعين المدعي ع بن ابراهيم عن ابيه عن جابر بن عيسى قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول حدثني ابي ان رسول الله ص قضى بشاهد وعين ع بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن زرعة عن سماعة عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله ع عن الرجل يكون له عند الرجل الحق وله شاهد واحد قال فقال كان رسول الله ص يقضي بشاهد واحد وعين صاحب ذلك في الدين ابو علي الاستعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن منصور بن حازم عن ابي عبد الله ع قال كان رسول الله ص يقضي بشاهد واحد وعين صاحب الحق ع بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عبد الرحمن بن الحجاج قال دخل الحكم بن عتيبة وسلم بن هبيل عن ابي جعفر عليه السلام فساكنه شاهد وعين فقال قضى رسول الله ص وقضى علي ع عندكم بالكوفة فقال لهذا خلاف القرآن فقال واين وجدتموه خلافا للقرآن فقال لا ان الله بنا ركب وتعالى يقول واشهد واذوى عند رسك فقال ابو بصير لا يقبلوا شهادته واحد وعين ثم قال ان عليا كان قاعدا في مسجد الكوفة فريه عبد الله بن قفل التميمي ومعه درع طلحة فقال علي ع هذه درع طلحة اخذت غلولا يوم البصرة فقال له عبد الله بن قفل فاحعل بيبي و يديك قاضيت الذي رضيت له للمسلمين فنجعل بيته وبنه شريرا فقال علي ع

هذه درع طلحة اخذت غلولا يوم البصرة فقال له شرع هلت على ما تقول بيته  
 فاناه بالحسن عنه فشهد انما درع طلحة اخذت غلولا يوم البصرة فقال هذا شأنا  
 فلا اقضي بشهادة شاهد حتى يكون معه آخر فدعا قنبر فشهد انما درع طلحة  
 اخذت غلولا يوم البصرة فقال شرع هذا ملوك ولا اقضي بشهادة ملوك قال  
 فغضب علي ع وقال خلاها فان هذا قضى بجوز ثلث مرات قال فغضول شرع ثم  
 لا اقضي بين اثنين حتى تخبرني من اين قضيت بجوز ثلث مرات فقال له وملك  
 او ويحك اني لما اخبرتك انما درع طلحة اخذت غلولا يوم البصرة فقلت هات  
 علي ما تقول بيته وقد قال رسول الله ص حيث ما وجد غلولا اخذ بغير  
 بيته فقلت رجل لم يسمع الحديث فهداه واحدة ثم اتيتك بالحسن فشهد  
 فقلت هذا واحد ولا اقضي بشهادة واحد حتى يكون معاخر وقد قضى  
 رسول الله ص بشهادة واحد وعين فهداه ثنتان ثم اتيتك بغير فشهد  
 انما درع طلحة اخذت غلولا يوم البصرة فقلت هذا ملوك ولا اقضي بشهادة  
 ملوك ومما باس شهادته ملوك اذا كان عدلا ثم قال وملك او ويحك امام  
 المسلمين يؤمن من امرهم على ما اعظم من هذا بعض اصحابنا عن محمد بن  
 عبد الحميد عن سيف بن عميرة عن منصور بن حازم قال حدثني الثقف عن  
 ابي الحسن ع قال اذا شهد صاحب الحق امرتان وعينه فهو جائز ع بن ابراهيم  
 عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جابر بن عبد الله ع ان رسول الله ص  
 اجاز شهادة النساء مع عين الطالب في الدين يجلف بالله ان حقه بحق محمد بن يحيى  
 عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن ابي ايوب الخزاز عن محمد بن مسلم عن ابي  
 عبد الله ع قال كان رسول الله ص يحلف في الدين شهادة رجل واحد وعين  
 صاحب الدين ولم يجز في الهلال الا شاهدي عدل **باب** علي بن ابراهيم  
 عن ابيه وعلين بن محمد القاسمي جميعا عن القاسم بن يحيى عن سليمان بن داود  
 عن حفص بن غياث عن ابي عبد الله ع قال قال له رجل اريت اذا رايت شيئا  
 في يدي رجل يجوز ان تشهد انه قال نعم قال لا نعم قال الرجل شهد انه في يده ولا  
 انه له فلعنه لعنوه فقال ابو عبد الله ع نعم في كل المشركين قال نعم فقال له ابي عبد

عن ابي عبد الله ع قال قال له رجل اريت اذا رايت شيئا في يدي رجل يجوز ان تشهد انه قال نعم قال لا نعم قال الرجل شهد انه في يده ولا انه له فلعنه لعنوه فقال ابو عبد الله ع نعم في كل المشركين قال نعم فقال له ابي عبد







جائز الشهادة ان اول من رد شهادة المملوك غير الخطاب وذلك انه تقدم اليه  
 مملوك في شهادة فقال ان اقتص الشهادة تحقت على نفسي وان كتبها اثبتت برحمتي  
 فقال هات شهادتك اما ان لا تجوز شهادة مملوك بعد ذلك **علي بن ابراهيم** عن ابيه  
 عن ابن ابي عمير عن القاسم بن عروة عن يزيد بن ابي عبد الله **عليه السلام** قال سالت عن  
 يجوز شهادته قال نعم ان اول من رد شهادة المملوك لقتلان **باب**  
**ما يجوز من شهادة النساء والايحى** **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل بن  
 دراج ومحمد بن عمران عن ابي عبد الله **عليه السلام** قال قلنا يجوز شهادة النساء في الحلف  
 فقال في القتل وحده ان عليهما كان يقول لا يبطل دم امرء مسلم **علي بن**  
**ابراهيم** عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان عن ابي بصير عن ابي عبد الله **عليه السلام**  
 عن شهادة النساء في النكاح فقال يجوز اذا كان معهن رجل وكان **علي بن ابي عمير**  
 لا يجزها في الطلاق قلت يجوز شهادة النساء مع الرجل في الدين قال نعم والله  
 عن شهادة القابلة في الولادة قال يجوز شهادته الواحدة وقال يجوز شهادة النساء  
 في المنفوس والعقود وحديثي من سمعه يحدث ان ابا عبد الله **عليه السلام** ان رسول الله  
 اجاز شهادة النساء في الدين مع يمين الطالب يحلف بالله ان حقه **علي بن ابراهيم**  
 بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله **عليه السلام** قال  
 عن شهادة النساء في النكاح فقال ان كان ثلث رجال وامرأتان واذا كان رجلا  
 واربع نسوة لم تجز في النكاح **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابي بصير عن ابي عبد الله  
 عن ابي بصير قال سالت عن شهادة النساء فقال يجوز شهادة النساء وحدهن  
 كما لم يستطع الرجال ينظرون اليه ويجوز شهادة النساء في النكاح اذا كان  
 معهن رجل ولا يجوز في الطلاق وكذا في غير الدم غير انها تجوز شهادتها في  
 الزنا اذا كان ثلث رجال وامرأتان ولا يجوز شهادة رجلين واربع نسوة **علي بن ابراهيم**  
 بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن ابي عمير عن ابي عبد الله **عليه السلام**  
 قال سالت ابا الحسن الرضا **عليه السلام** قال قلت لجوز شهادة النساء في النكاح او الطلاق  
 او في بيع قال يجوز شهادة النساء فيما لا يستطع الرجال ان ينظروا اليه  
 ليس معهن رجل ويجوز شهادتهن في النكاح اذا كان معهن رجل ويجوز

عن ابيه

علي بن ابراهيم

شهادتهن

شهادتهن في حد الزنا اذا كان ثلث رجال وامرأتان ولا يجوز شهادة رجلين  
 واربع نسوة في الزنا والرحم ولا يجوز شهادة نساء في الطلاق ولا في الدم **علي بن ابراهيم**  
 عن محمد بن عيسى عن يونس عن ابي ايوب اخرا عن محمد بن مسلم قال قلت لابي بصير  
 شهادة النساء في الهلال ولا في الطلاق وقال سالت عن النساء تجوز شهادتهن  
 قال فقال نعم **علي بن ابراهيم** عن ابي عبد الله بن بكير عن ابي عبد الله **عليه السلام** قال يجوز شهادة  
 النساء في العذرة وكل هيب لا يراه الرجل **عليه السلام** عن عبد الله بن سنان قال  
 ابا عبد الله **عليه السلام** عن يونس لا يجوز شهادة النساء في ربه والهلال ولا يجوز في الرضا  
 شهادة رجلين واربع نسوة ويجوز في ذلك ثلث رجال وامرأتان وقال  
 يجوز شهادة النساء وحدهن بلا رجل في كل ما لا يجوز للرجال النظر اليه و  
 يجوز شهادة القابلة وحدها في المنفوس **عليه السلام** من اصحابنا عن سهل بن زياد  
 عن ابن ابي عمير عن ابي بصير عن زرارة قال سالت ابا جعفر عن شهادة  
 النساء تجوز في النكاح قال نعم ولا يجوز في الطلاق قال **علي بن ابراهيم**  
 النساء في النكاح اذا كان ثلث رجال وامرأتان واذا كان اربع نسوة ورجلان فلا يجوز  
 في الرحم قلت يجوز شهادة النساء مع الرجال في الدم قال **عليه السلام** بن محمد بن يعقوب  
 بن محمد عن الوشاء عن ابن بن عثمان عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله **عليه السلام**  
 قال سالت عن المرأة يحضرها الموت وليس عندها الا امرأة تجوز شهادتها  
 ام لا يجوز فقال يجوز شهادة النساء في المنفوس والعذرة **عليه السلام** بن يحيى عن احمد بن  
 محمد بن عن ابن محبوب عن ابراهيم الحارثي قال سالت ابا عبد الله **عليه السلام** يقول يجوز  
 شهادة النساء فيما لا يستطع الرجال ان ينظروا اليه ويشهدوا عليه ويجوز  
 شهادة نساء في النكاح ولا يجوز في الطلاق ولا في الدم ويجوز في حد الزنا اذا كان  
 ثلث رجال وامرأتان ولا يجوز اذا كان رجلا واربع نسوة ولا يجوز شهادتهن  
 في الرحم **علي بن ابراهيم** عن محمد بن يزيد قال سالت ابا عبد الله **عليه السلام** عن رجل مات  
 وترك امرأته وهي حامل فوضعت معدومة غلام لم مات الغلام عدما  
 وقع الى الارض ثم طس فتهدت المرادة التي قبلها انه استكمل وصاح حين وقع  
 الى الارض ثم مات قال **علي بن ابراهيم** لا يمام ان يجيز شهادتها في بيع ميراث الغلام **عليه السلام**

قال

في العذرة والنساء

في النكاح











عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله ع في قول الله عز وجل واخرن من غيركم  
قال اذا كان الرجل في ارض غزوة لا يوجد فيها مسلم جازت شهادة ليس  
بمسلم على الوصية **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن محبوب عن ابي ايوب  
الخراساني عن ابي بصير الكناسي قال سالت ابا جعفر ع عن شهادة اهل الملل هل تجزى  
على رجل من غير اهل ملتهم قال لا الا ان يوجد في تلك الملل اهل الملل هل تجزى  
يوجد غيرهم جازت شهادة في الوصية لا يدرى يصلح ذهاب حتى امر  
مسلم ولا يتطلل وصيته **ابن محبوب** عن جميل بن صامع عن حمزة بن حمران  
عن ابي عبد الله ع قال سالت عن قول الله عز وجل ذوا اعداء منكم واخرن  
من غيركم قال فقال اللذان منكم مسلمان والذان من غيركم من اهل الكتاب  
قال فاما ذلك اذا مات الرجل المسلم في ارض غزوة فطلب رجلين مسلمين  
ليشهدا معا على وصيته فلم يجد رجلين مسلمين فليشهد على وصيته رجلين  
ذميين من اهل الكتاب مرضيين عند اهلها **ابن ابي عمير** عن ابي بصير  
عن محمد بن عيسى عن يونس بن ابن اسنان عن ابي عبد الله ع في رجل شهد على  
شهادة رجل نجاء الرجل فقال لم اشهده فقال تجوز شهادته اعدتها وتكون  
اعدتها واحدا لم تجز شهادته **ابن ابي عمير** عن محمد بن يعقوب عن ابي بصير  
عن ابان بن عثمان عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله ع في رجل شهد على شهادة رجل  
نجاء الرجل فقال لم اشهده فقال تجز شهادته اعدتها **ابن ابي عمير**  
**ابن ابي عمير** عن محمد بن قيس عن ابي جعفر ع قال سالت عن شهادة الاحمي فقال  
بن ميمون عن محمد بن قيس عن ابي جعفر ع قال سالت عن شهادة الاحمي فقال  
نعم اذا التجت **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابي بصير عن ابي بصير  
عن محمد بن قيس قال سالت ابا جعفر ع عن الاحمي تجز شهادته قال نعم اذا التجت  
**عده** من اهلها عن سهل بن زياد عن اسمعيل بن مراد عن درست عن جميل قال  
سالت ابا عبد الله ع عن شهادة الاحمي في القتل قال يوحى بول قوله لا تجزى  
**بالثاني باب** **الرجل يشهد في المرأة ولا يظن حرمها** **محمد بن يحيى** عن محمد بن  
احمد بن محمد بن عيسى عن اخير جعفر بن عيسى بن يعقوب بن ابي الحسن الاول ع

لا

فيشهد

ولو كانت على نفسها ولو لم تجز الشهادته

سهران

قوله

قال لا بأس بالشهادة على فرار المرأة وليست بمسفرة اذا عرفت بعينها او  
من يعرفها فاما ان لا يعرف بعينها ولا يحضر من يعرفها فلا تجزى للشهود  
ان يشهدوا عليها وعلى فرارها دون ان تستفرغ وينظر اليها **باب**  
**النوار** **علي بن ابراهيم** عن محمد بن عيسى عن يونس بن يعقوب عن ابي بصير قال كان البليدي حيث  
يصل على الخيبر يسوق على عهد رسول الله ص لسي البطحاء ابياع فيم الحليب والسمن والاقط  
وان اعرابيا في قبره فاشترى فاشترى من رسول الله ص ثم دخل بيته باليمن فقام  
ناس من المنافقين فقالوا لبيك بعث فرسك قال لبيكنا وكذا قال لبيكنا بعث فرسك  
من ذلك وان رسول الله ص خرج اليه باليمن وايقا طيبا فقال الاعرابيا بعثت فقال  
رسول الله ص سبحان الله على والله لقد بعثت في ارضي فبعثت لاصوات فقال الناس رسول الله  
صلى الله عليه واله يقول الاعرابيا فاجتمع ناس كثير فقال ابو عبد الله ص ومع النبي ص  
اصحابا اذا اقبل خزيمة بن ثابت الاضاري ففرح الناس بيده حتى انتهى الى النبي ص فقال  
اشهد يا رسول الله لقد اشترته منه فقال الاعرابيا اشهد ولم تحضرا وقاله  
النبي ص اشهدتنا قال لا يا رسول الله ص ولكني علمت انك قد اشتريت انا صدقتك  
بما جيتت به من عند الله ولا صدقتك على هذا الاعرابي الحديث قال فحجبه  
رسول الله ص وقال يا خزيمة اشهدتك شهادة رجلين **محمد بن يحيى** عن محمد بن  
احمد عن موسى بن جعفر البغدادي عن جعفر بن يحيى عن عبد الله بن عبد الرحمن  
عن الحسين بن زيد عن ابي عبد الله ع عن ابي بصير قال قال عجمي الخطاب  
بقدر من مصنوعون وقد شرب الخمر فشهد عليه رجلان احدهما حتى وهو  
عمره اربعون والآخر الملعون الجارود فشهدا احدهما انراه يشرب وشهدا الاخر  
انراه يرقى الخمر فارسل عمر الجارود من اصحاب رسول الله ص فيهم امير المؤمنين  
عليه السلام فقال لا مير المؤمنين ما تقول يا ابا الحسن فانك الذي قال رسول  
صلى الله عليه واله انت اعلم هذه الامة واقضاها يا حتى فان هذين قد اختلفا  
في شهادتهما قال ما اختلفا في شهادتهما وما قاطعا حتى شرهما فقال هل تجزى  
شهادة الخصى فقال لا ما ذهب لحيته الا كذهاب بعض اعضائها **عده** **محمد بن يحيى**  
عن احمد بن محمد بن عيسى عن اسمعيل بن منصور بن يونس عن موسى بن بكر عن الحكم

نهار

بوس







ان افترق فيك يا ابن ابي عفون وان جار ما علمتكم الاصدوقا طويل الليل  
 ولكن تلك اخصله قال وما هي قال ميلك الى لرفض فيك ابن ابي عفون قال  
 سمعت دعو عمر ثم قال يا ابا يوسف نفسي في قوم اخاف ان لا اكون منهم  
 قال فاجاز شهادة **عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن الحسن بن  
 شمون عن عبد الله بن عبد الرحمن مسمع بن عبد الملك عن ابي عبد الله  
 ان امير المؤمنين ع كان يحكم في زنديق اذا شهد عليه رجلان عدلان  
 مرضيان وشهد له الف بالبراة بخير شهادة الرجلين وسقط شهادة الالف  
 لان زنديق موقوف على بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله  
 قال في امير المؤمنين ع امرأة بكرت زعموا انها زنت فامر النساء فظنن  
 اليها فقتلن ع وذلف قال ما كنت لا ضرب من عليها خاتم من الله عز وجل وكان  
 بخير شهادة النساء في مثل هذا **عده** بن يحيى عن احمد بن محمد بن الحسين بن سعيد  
 عن ابراهيم بن ابي البلاد عن سعد الاسكاف قال لا اعلم الا قال عن ابي جعفر ع  
 قال كان في بني اسرائيل عابد فاجتبه له داود ع وادعاه وحمل الله عز وجل اليه بعجك  
 شئ من امره فانه ثرائي قال نعمات الرجل ولقي داود ع وقيل له ولجود مات  
 الرجل فقال داود ع ادنو واصاحبكم قال فانكوت بنو اسرائيل وقالوا  
 كيف لم يحضرة فلما غسل قام خمسون رجلا فشهدوا بالله ما يعلمون  
 الا خيرا قال فلما صلوا عليه قام خمسون اخرين فشهدوا بالله ما  
 يعلمون الا خيرا فلما دفنوه قام خمسون فشهدوا بالله ما يعلمون  
 الا خيرا فاحمى الله عز وجل الى داود ع ما منعك ان تشهد فلا تطع  
 فقال داود عليه السلام يا رب الذي اطلعني عليه من امره قال فاق  
 الله عز وجل لبيد ان كان كذلك ولكن قد شهدت قوم من الاحبار  
 والرهبان ما يعلمون الا خيرا فاجزت شهادة تهم عليه وعفرت  
 له علمي فيه هذا اخر كتاب الشهادات من الكتاب  
 الكافي في الشيخ ابي جعفر محمد بن يعقوب الكليني رحمه الله ورتلوه  
 كتاب الاحكام انشاء الله تعالى والمحمل لله رب العالمين

به ال

قال

ور الذي ان كان ذلك كذلك

وصلى الله

وصلى الله على خير خلقه محمد وآله اجمعين الطيبين الطاهرين  
 في تاريخ شهر جمادى الثانية سنة خمس وستين  
 والفت من الهجرة النبوية صلى الله عليه وآله

عفا الله  
 عن  
 كل  
 ذنب  
 له  
 ان  
 يغفر  
 له  
 ان  
 يشاء

**كتاب الاحكام**  
**باب ان الحكومة انما هي للامام علي السلي**

عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن عيسى عن ابي عبد الله المؤمن ع ابن  
 سنان عن سليمان بن خالد عن ابي عبد الله ع قال اتقوا الحكومة فان الحكومة  
 انما هي للامام العالم بالقضا العادل في المسلمين لبي اوصى نبي **عده** بن يحيى  
 عن احمد بن محمد بن يعقوب بن يزيد عن يحيى بن المبارك عن عبد الله بن جليل عن  
 ابي حمزة عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله ع قال قال امير المؤمنين ع لشرح  
 يا شيخ قد جلست مجلسا لا يجلسه الا نبي اوصى وشقي **عده** بن ابراهيم عن ابيه  
 عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله ع قال لما وفي امير المؤمنين  
 شرحا القضا اشترط عليه ان لا يفقد القضا حتى يعرض عليه **باب**  
**امتنان الناس** عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن ابيه رفته عن ابي  
 عبد الله ع قال القضا اربعة ثلثة في النار وواحد في الجنة رجل قضى بحج  
 وهو يعلم فهو في النار ورجل قضى بحج وهو لا يعلم فهو في النار ورجل قضى  
 بالحق وهو يعلم فهو في الجنة وقال لعنه الله حكيم حكيم ان حكم الله وحكم الجاهلية  
 فن اخطى حكم الله حكم الجاهلية **عده** الاستعري عن محمد بن عبد الجبار  
 عن ابن فضال عن ثعلبة بن ميمون عن ابي بصير عن ابي جعفر ع قال الحكم حكما

ار كان

يعرضه

وهو لا يعلم فهو في النار ورجل  
 قضى بالحق مح



حكم الله وحكم الجاهلية وقد قال الله عز وجل ان احسن من الله حكما لقوم يوقنون  
 فاشهد على زيد بن ثابت لقد حكم في الغزاة بحكم الجاهلية **باب من حكم**  
**بغير ما انزل الله عز وجل** علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن فضال عن ثعلبة بن صالح الكلابي  
 عن حكم الحناط عن ابي بصير عن ابي جعفر عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير قال سمعت  
 قاله في حكمه في درهين بغير ما انزل الله عز وجل من لير سوطا وعصا من كافر بما انزل  
 الله على محمد ص **علي** عن ابيه عن ابن ابي عمير عن محمد بن سحران عن ابي بصير قال سمعت  
 ابا عبد الله ع يقول من حكم في درهين بغير ما انزل الله عز وجل من كافر بالله العظيم  
 ع **عده** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن الحسين بن سعيد عن بعض اصحابنا عن عبد الله  
 بن كثير عن عبد الله بن مسكان رفعه قال قال رسول الله ص من حكم في درهين  
 بحكم جور ثم تجبر عليه كان من اهل هذه الاية ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك  
 هم الكافرون فقلت وكيف تجبر عليه فما يكون له سوطا وسجني فحكم عليه فان  
 رضى بحكمه ولا ضربه بسوطه وجبسه **عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد  
 بن عيسى عن ابي عبد الله الموسس عن معاوية بن وهب قال سمعت ابا عبد الله ع  
 يقول لاي قاض قضى بين اثنين فاحط اسقطا بعد من السماء **عده** من اصحابنا عن احمد  
 بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن فضال بن ايوب عن داود بن فرقد قال  
 حدثني رجل من اسعيد من ابي الحصيد الجعفي قال كنت مع ابن ابي ليلى بن ابي بصير  
 الى المدينة فبينما نحن في مسجد الرسول ص اذ دخل جعفر بن محمد ع فقلت لابن ابي  
 تقوم بنا اليه فقال وما تصنع عندك فقلت سنابله وخذته قال نعم فقضنا اليه  
 فسايلني عن نفسي واهلي فقال من هذا معك فقلت ابن ابي ليلى قاضي المسلمين  
 قال نعم فقال تاخذ مال هذا فتعطي هذا وتقتل وتفرق بين المرء ووجهه لا  
 تخاف في ذلك احدا قال نعم قال لاي شيء تقضي قال بما بلغني عن رسول الله ص  
 وعن علي ع وعن ابي بكر وعمر قال فبلغك عن رسول الله ص انه قال ان عليا ع  
 افضاكم قال نعم قال فكيف تقضي بغير قضا علي ع وقد بلغك هذا فما تقول  
 بارض من فضد وساء من فضه ثم اخذ رسول الله ص بيدك فلو ففك بين يديك  
 فقال يا رب ان هذا قضو بغير ما قضيت قال فاصغر وجهه من ابي ليلى حتى صار مثل

ومن در  
والمؤمن  
الراو  
صباح در

ر  
قالا

عكومت

فقالهم

فقالوا يا ابي بصير

الرعزان

الرعزان ثم قال لعن نفسك زميلا والله لا اكلت من راسي كلمة ابدا  
**باب ان المقتي ضامن** علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن  
 عبد الرحمن بن ابي حجاج قال كان ابو عبد الله ع فاعدا في حلقه ربيعة الراي  
 لجاه الاعرابي فسال ربيعة الراي عن مسألة فاجابه فلما سكت قال له لا افرأ  
 اصر في عنقك فسكت عن ربيعة ولم يرد عليه شيئا فاعاد المسئلة عليه فاجاب  
 بمثل ذلك فقال الاعرابي هو في عنقك فسكت ربيعة فقال ابو عبد الله ع هو  
 في عنقك قال ولم يقل كل مفت ضامن **عده** بن يحيى عن احمد بن محمد بن ابي محبوب  
 عن ابن رباب عن ابي عبيد قال قال ابو جعفر ع من فتي الناس بغير علم و  
 لا هدى من الله لعنته ملائكة الرحمن وملائكة العذاب والحقد ونزله من جهنم  
 بفتياد **باب اخذ الامر والرشا على الحكم** علي بن ابراهيم عن ابيه عن  
 عن عبد الله بن سنان قال سئل ابو عبد الله ع عن قاض بين فرسين ياخذ  
 من السلطان على القضاء الرشيق فقال ذلك المصت **عده** من اصحابنا عن احمد بن  
 محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن اخيه الحسن بن زعفران عن سماعة عن ابي  
 عبد الله ع قال الرشا في الحكم هو الكفر بالله **عده** بن يحيى عن احمد بن محمد بن  
 سنان عن ابن مسكان عن يزيد بن فرقد قال سالت ابا عبد الله ع عن الخيس  
 فقال هو الرشا في الحكم **باب مزاجية في الحكم** علي بن ابراهيم عن ابيه  
 عن النوفلي عن المسكون عن ابي عبد الله ع قال قال امير المؤمنين ع يد الله فوق  
 راس الحكم ترفرف بالرحمة فاذا حاف وكله الله الى نفسه **عده** من اصحابنا  
 عن سهل بن زياد وعلي بن ابراهيم عن ابيه جميعا عن ابي محبوب عن ابي حمزة الثمالي  
 عن ابي جعفر ع قال كان في بني اسرائيل قاض كان يقضي بالحق فيهم فلما حضره  
 الموت قال لامراته اذا انامت فاغسليني وكفيني وضعيني على سريري ونظني وجهي  
 فانك لا تزيني سوءا فلما ماتت فقلت ذلك بربك ملك بذلك جنبنا ثم انك اسفند  
 عن وجهه لشظير ليد فاذا هي بدودة تعرض منزعقة من ذلك فلما كان  
 الليل اناها في منامها فقال لها افرغك مالا ريت قالت اجل لقد فرغت ففقا  
 لها اما لئن كنت فرغت ما كان الذي ريت الا في اخيك فلان اتاني ومعه

ورقت  
الرحمة

رفعت الطار يخافه انزالها  
عند السوط على النبي ع  
نوقه نقا







وهذا الاستناد قال الامير المؤمنين عن من ابتلى بالقضا فليواس بينهم في الاشارة  
 وفي النظر وفي المجلس **وهذا** الاستناد ان رجلا نزل بامير المؤمنين عم فبكت عنده  
 ابائنا ثم تقدم اليه بخصومتهم لم يذكرها الامير المؤمنين عم فقال له اخصمت  
 قال نعم قال تحولت منا ان رسولنا لله صلى الله عليه وسلم ان يضاف اليه الا وهو خصمه  
**عنه** من اصحابنا عن احدهم ان رسولنا لله رفعه قال قال الامير المؤمنين عم لا تزل ارجل  
 في مجلسك وان غضبت فقم ولا تقضين وانت غضبان قال وقال ابو عبد الله  
 لسان القاضي وراء قلبه فان كان له قال وان كان عليه امسك **محمد بن يحيى** عن  
 بن محمد عن ابي جهم عن داود بن ابي يزيد عن سمعه عن ابي عبد الله عم قال لما كان  
 الحاكم يقول من عن يمينه ومن عن يساره ما ترى ما تقبله فعلى ذلك لعن الله و  
 الملائكة والناس اجمعين الا يقوم من مجلسه ويحلمه مكانه **باب ان القضاء**  
**بالبينات** **ويلا ايمان** علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان  
 جبه عن ابن ابي عمير عن سعد بن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عم قال قال رسول  
 صلى الله عليه واله انما اقضى بينكم بالبينات والايمان وبعضكم احق بحجته من بعض  
 فاما رجل قطعت له من مال اخيه شئ فاقطعت لثقتة من النار **علي** عن ابيه  
 عن بعض اصحابه عن عاصم بن حميد عن محمد بن قيس عن ابي جعفر عم قال ان نبيا  
 من الانبياء شكك الى ربه كيف اقضى في امور لم اخبر بها فقال فقال اردد هم الي  
 واصفهم الى اسمي يحلفون به **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن  
 بن ابوب عن ابان بن عثمان عن اخبره عن ابي عبد الله عم قال في كتاب علي عم ان  
 من الانبياء شكك الى ربه القضاء فقال كيف اقضى بهما لم تر يحيى ولم تنع اذني  
 فقال القضا بينهم بالبينات واصفهم الى اسمي يحلفون به وقال ان داود عم قال ايت  
 الحق كما هو عندك حتى اقضى به فقال لا ايتك لا تطبق ذلك فاح عليه حتى فعل  
 فجاءه رجل يستعدي علي رجل فقال ان هذا اخذ مالي فادعي الله عز وجل  
 الى داود ان هذا المستعدي قتل ابا هذا واخذ ماله فامر داود والمستعدي  
 فقتل واخذ ماله فدفعه الى المستعدي عليه قال فجعل الناس يتخذوا حني  
 بلغ داود عم ودخل عليه من ذلك ما كره فدعا ربه ان يذفع ذلك ففعل ثم اوجع

قصة  
 عن سعد و هشام  
 وفي الحديث انما صدق الحق بحجة  
 اولئك من عاصم بن شاذان

يبا فادار

علي بن

برقع دار

لا ابر

شكا اليه

عز وجل اليران احكم بينهم بالبينات واصفهم الى اسمي يحلفون به **عنه** عن النضر بن  
 سويد عن هشام بن سالم عن سليمان بن خالد عن ابي عبد الله عم قال في كتاب علي  
 ان نبيا من الانبياء سأل ربه فقال يا رب كيف اقضى فيما لم اشهد ولم ارفك  
 فادع الله عز وجل اليه احكم بينهم بكفاي واصفهم الى اسمي فحلفتم به وقال  
 هذا لمن لا يقم له بينة **باب ان البينة على المدعي واليمين**  
**علي المدعي عليه** علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن جميل  
 وهشام عن ابي عبد الله عم قال قال رسولنا لله صم البينة على من ادعى واليمين  
 على من ادعى عليه **علي** الاشرى عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن  
 عبد الله بن بكير عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم قال ان الله حكم في دمايكم بغير  
 ما حكم به في امواتكم حكم في امواتكم ان البينة على المدعي واليمين على المدعي عليه  
 وحكم في دمايكم ان البينة على من ادعى عليه واليمين على من ادعى لكذا يظلم  
 امر مسلم **باب من ادعى على ميت** محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن محمد  
 بن عيسى بن عميد عن ابي بصير قال اخبرني عبد الرحمن بن ابي عبد الله قال قلت للنبي  
 خبير عن الرجل يدعي قبل الرجل الحق فلا يكون له بينة بما له قال فيمن اليك  
 عليه فان حلف فلا حق له وان لم يحلف فعليه وان كان المطلوب بالحق فيما  
 فاقبمت عليه البينة فعلى المدعي اليمين بالله الذي لا اله الا هو لقد مات فلا  
 وان حقدت عليه فاحلف ولا فلا حق له لانا لا نذكرى لعلمه قد اوفاه بينة  
 لا نعلم موضعها او غير بينة قبل الموت فمن ثم صارت عليه اليمين مع البينة فان  
 ادعى بلا بينة فلا حق له لان المدعي عليه ليس يحق ولو كان حيا لا لزم اليمين او الحق  
 او يرد اليمين عليه فمن ثم لم يثبت الحق **باب من ادعى له حينه بغير عليه**  
**اليمين** ابو علي الاشرى عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن العلاء عن محمد بن مسلم  
 عن احمد بن عليهما السام في الرجل يدعي ولا بينة له قال يستخلفه فان رد اليمين على صاحب  
 الحق فلم يحلف فلا حق له **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد  
 عن النضر بن سويد عن القسم بن سليمان عن عميد بن زناد عن ابي عبد الله  
 في الرجل يدعي عليه الحق ولا بينة للمدعي قال يستخلف ابو يرد اليمين على صاحب



الحق فان لم يفعل فلا حوله **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن محمد بن عيسى عن ابي بصير رواه قال  
استخرج المحقوق باربعة وجوه بشهادة رجلين عدلين فان لم يكونا رجلين فرجل  
واسرمان فان لم يكن امرتان فرجل وممن المدعى فان لم يكن شاهدا فاليمين على المدعى  
عليه فان لم يحلف ورد اليمين على المدعى فهو واجب عليه ان يحلف وياخذ حقه  
فان اتي ان يحلف فلا تمنع له من ذلك زيد عن الحسن بن محمد بن سماعة عن بعض اصحابه  
عن ابيان عن رجل عن ابي عبد الله عن الرجل يدعى عليه الحق وليس لصاحب  
الحق بينه قال يستحلف المدعى عليه فان اتي ان يحلف وقال انا ارد اليمين عليك  
لصاحب الحق فان ذلك واجب على صاحب الحق ان يحلف ثم ياخذ ما له **علي** بن  
ابراهيم عن ابيه عن ابي بصير عن هشام عن ابي عبد الله عن ابي بصير عن ابي بصير  
**باب** او من كات له بينه فلا يمين عليه **اذا اقامها** علي بن ابراهيم عن ابي بصير  
اصحابه عن عاصم بن حميد عن محمد بن مسلم قال سألت ابا جعفر عن الرجل يقيم  
اليمين على حقه هل عليه ان يستحلف قال لا **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن ابي بصير  
او غيره عن ابيان عن ابي بصير عن ابي عبد الله عن ابي ابيان قال اذا اقام الرجل اليمين على حقه  
فليس عليه يمين فان لم يقيم اليمين فادعى عليه المدين فاني ان يحلف  
فلا حوله **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابي بصير عن ابيان عن رجل عن ابي عبد الله عن  
**باب** من رضى باليمين تخلف له فلا دعوى له **بمدا الميزان** **كاشف** **جنته**  
علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن فضال عن علي بن عقيب عن موسى بن ابي بصير  
عن ابن ابي يعقوب عن ابي عبد الله عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير  
فاستحلفه فحلف ان لا حوله قبله ذهب اليمين بحق المدعى فلا دعوى له قلت  
له وان كانت عليه بينة عادلة قال نعم وان اقام بعد ما استحلف بالله فحلف  
فقامة ما كان له وكانت اليمين قد ابطت كل ما ادعاه قبله ما قد استحلف عليه  
**علي** بن ابراهيم عن ابيه عن محمد بن اسمعيل عن الفضل بن ساذن جميعا عن ابن ابي بصير  
عن ابراهيم بن عبد الحميد عن حنيفة عن ابي عبد الله عن الرجل يكو له عليه  
الرجل المال فيحذفه قال ان استخلفه فليس له ان ياخذ شيئا وان تركه ولم يستخلف  
فهو على حقه **علي** عن ابيه عن عبد الرحمن بن حماد عن ابراهيم بن عبد الحميد عن

منه واجبة

استخلفه

اصحابه

اصحابه في الرجل يكون له على الرجل المال فيحلف له يمين صبراً له عليه شئ  
قال ليس له ان يطلب منه وكذلك ان احتسب عبد الله فليس له ان يطلب  
منه **باب** الرجلين يدعيان دينهم كل واحد منهما اليمين **محمد** بن يحيى  
عن محمد بن الحسين عن صفوان عن شعيب عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله  
عليه السلام عن الرجل ياتي القوم فيدعي داراً في ايدهم وقيم الذي في يده الدار  
اليمين انه ورثها عن ابيه ولا يدعي كيف كان امرها فقال لاكثرهم بينه يستحلف  
ويُدفع اليه وذكرا ن عليا انا اقوم بخصمون في بخله فقامت اليمين له ولا  
انهم اتهموا عليه بدينهم ولم يدعوا ولم يصبوا فقصي بما لاكثرهم بينه واستقبلتهم  
قال فسألته عن ذلك ارايت ان كان الذي ادعى الدار فقال ان ابا هذا الذي  
صوبها اخذها بغير ثمن ولم يعلم الذي هو فيها بينه الا انه ورثها عن ابيه قال لا  
امرها هكذا في الذي ادعاهما واقام اليمين عليها **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد بن  
عن عياض بن محبوب عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عن رجلين اختلفا  
الى امير المؤمنين ع في دابة في يدتهما واما كل واحد منهما اليمين انها تحت عندك  
فاحلنها علي ع فحلف احدهما واياي الاخران يحلف فقصي بها الحالف فقيل له  
فان لم يكن في يد واحد منهما واما اليمين قال احلنها فاحلنها فاحلنها فاحلنها  
جعلتها الحالف وان حلفا جميعا جعلتها بينهما نصفين قيل فان كانت في يد  
احدهما واما جميعا اليمين قال اقصي بها الحالف الذي هو في يد **محمد** بن يحيى  
محمد بن يعقوب عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير  
عليه السلام قال كان علي ع اذا اتاه رجلان لئيمو دعاهم سوار وعددهم  
افزع بينهم على اقسامهم بيمين قال وكان يقول اللهم رب السموات السبع اقم  
كان الحق له فاداه اليه ثم جعل الحق للذي يصير اليه المدين فاحلنت **محمد** بن يحيى  
بن محمد عن الوشاء عن داود بن سرحان عن ابي عبد الله عن في شاهدين  
شهدا على امر واحد وجاء اخران فشهدا على الذي شهدا واختلفوا قال  
يقرع بينهم فاقسم قرع عليه المدين فهو اول بالقضا **محمد** بن يحيى عن احمد بن  
محمد عن ابن فضال عن ابي بصير عن سماك بن حرب عن ثمام بن حنبل عن رجلين

محمد بن اسحق

نذير وهو



ع فاعبوا فاقام كل واحد منهما بئنه فجعله امير المؤمنين علي بن ابي طالب  
 عن احمد بن محمد بن محمد بن يحيى عن عياث بن ابراهيم عن ابي عبد الله عليه  
 السلام ان امير المؤمنين علم اخمص اليد رجلان في دابة وكلاهما اقام اليه  
 انه انجها فقصي بها للذي يحيى في يد وروى قال لولم يكن في يد جعلتها بينهما  
 نصفين **باب** **آخر منه** علي بن ابراهيم عن ابيه عن بعض اصحابنا عن  
 الحناط عن زارة عن ابي جعفر ع قال قلت لرجل شهد له رجلان بان له  
 عند رجل حسين درهمان وجاء آخران فشهدا ان له عنده مائة درهم كما شهد  
 في موقف قال فرغ بينهم ثم استخلف الذين صاحبهم القرع بالله اخمص يدي  
 بالحق **ع** عن ابيه عن ابن فضال عن داود بن ابي يزيد العطارد عن بعض رجاله  
 عن ابي عبد الله ع في رجل كانت له امرأة فقفا رجل فشهدوا ان هذه المرأة امراة  
 فلان فاعادتها الشهود وعادوا قال فرغ بين الشهود في خرج سهمه فوالحق وهو  
 او غيرها **باب** **آخر منه** عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد وعل بن ابراهيم  
 عن ابيه جرجا عن ابن محبوب عن ابن زياد عن جرمان بن ابيهم قال سألت ابا جعفر  
 عن جارية لم تدرك بنت سبع سنين مع رجل وامراة ادعى الرجل انها مملوكة  
 له وادعت المرأة انها ابنتها فقال قد قضى في هذا على عمة قال كان يقول الناس  
 كلهم احرار الا من اقر على نفسه بالبرق وهو مدرك ومن اقام بئنه على من ادعى  
 من عبدا وامته فانه يدفع اليه يكون له رفا قلت فيما ترى انت قال ارى ان السا  
 الذي ادعى انها مملوكة له على ما ادعى فان احضره شهودا شهدوا انها مملوكة  
 لا يعلمونه باع ولا وهب دفعت اليه الجارية حتى يقيم المرأة من يشهد لها  
 ان الجارية ابنتها حرة مثلها فلتدفع اليها وتخرج من يد الرجل قلت فان  
 لم يقيم الرجل شهودا انها مملوكة له قال يخرج من يدك فان اقامت المرأة البئنه  
 على انها ابنتها دفعت اليها وان لم يقيم الرجل البئنه على ما ادعى ولم يقيم المرأة البئنه  
 على ما ادعى حطت سبيل الجارية تذهب حيث شاءت **باب** **الزاد**  
 علي بن ابراهيم عن ابيه وعدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن محبوب عن ابي  
 علي بن جعفر ع قال ان داود ع سال ربه ان يريد قضية من قضايا الاخرة

رجاء اخرون وشهودوا  
 انما اسراء فلا ت  
 قلت وما يتبع  
 هذا على

فادناه

فاحي الله عز وجل اليه ياد اودان الذي سالت لم اطلع عليه احدا من خلف  
 ولا ينبغي ان يقضى براحد غيري قال فلم يتعده ذلك ان عاد فقال الله ان يرس  
 قال فلم يتعده ذلك ان عاد فقال الله ان يرس قضيه من قضايا الاخرة قال فانا  
 عليه السك فقال الريا ودلعت سالت ربك شيئا لم يسال له قبلك بنى ياد اودان  
 ان الذي سالت لم يطلع عليه احدا من خلفه ولا ينبغي لاحدان يقضى به غيره قد  
 اجاب الله دعوتك واعطاك ما سالت ياد اودان اول خصم يرد ان عليك  
 عذ الفضيض فيها من قضايا الاخرة قال فلما اصبح داود على السك جلس في مجلس القضا  
 انا لا شيخ متعلق بشاب ومع الشاب عنقر من عنب فقال له الشيخ يا بني الله  
 ان هذا الشاب دخل بيستانى وخرّب كرسي وكل من غير اذني وهذا  
 العتود اخذته بغيرا ذني فقال داود للشاب انه قد فعل ذلك فاحي الله  
 اليه ياد اودان ان كشفت لك من قضايا الاخرة فقصيت هما بين الشيخ  
 الغلام لم يحتملها قلبك ولم يرض بها فتمك ياد اودان هذا الشيخ اقم على  
 هذا الغلام في بيستانه فقتله وغصبه بيستانه واخذ منه اربعين الف درهم  
 فدفعها في جانب بيستانه فادفع الى الشاب سيفنا ومرة ان يضرب عنق الشيخ  
 وادفع اليه اللسان ومرة ان يحفر في موضع كذا وكذا واخذ ما له قال فخرج  
 من ذلك ما ورد ع وجمع اليه علماء اصحابه واخبرهم خبر وامضى القضيض على  
 ما اوحى الله عز وجل اليه **محمد** بن يحيى عن محمد بن الحسين عن موسى بن سعيد  
 عن الحسين بن ابي العلاء عن اسمعيل بن ابي عبد الله ع في الرجل يبضع الرجل ثلث  
 درهما في ثوب واخر عشرين درهما في ثوب فبعث بالثوبين فلم يعرف هذا  
 ثوب ولا هذا ثوب قال يباع الثوبان فيعطى صاحبا الثلثين ثلثه اخصاس الثمن  
 والاخر خمسي الثمن قلت فان صاحب العشرين قال لصاحبا الثلثين اخرجتني  
 شئت قال قد انصف **محمد** بن يحيى عن محمد بن ابي عن العباس بن معروف عن ابي  
 شعيب الخامل الرفاعي قال سالت ابا عبد الله ع عن رجل قبل رجلا حرا بثوب  
 عشر قمامات بعشرة دراهم فخر قامة ثم محز فقال له جزءه من خمسة وخمسين  
 جزءا من العشرة دراهم **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عمر بن يزيد

ولا ينبغي لاحدان يقضى به غيري

ما تقول فاق الكتاب

عن در



عن ابي العلاء عن ابي عبد الله ع قال قال عمر بن الخطاب بامر امة قد علمت جمل  
 من الاضرار وكانت تهواه ولم تقدر له على حيلة فذهبت فاخذت بطنه  
 فاحزبت منها الصخرة وصبت البياض على ثيابها بين فذبحها ثم جاءت الى عمر  
 فقالت يا امير المؤمنين ان هذا الرجل اخذني في موضع كذا وكذا ففحصني  
 قال ثم عمران يعاقب الاضاري فجعل الاضاري يحلف وامير المؤمنين جالس  
 بالاحسن ما ترى ويقول يا امير المؤمنين تثبت في امرى فلما اكثر الفتى قال عمر لا امير المؤمنين الى  
 على ثوب المرأة وبين فذبحها فاحسها الا ان تكون احتالت لذلك فقال ابوي  
 بما حار قد اعلى عليا ناشدا ففعلوا فلما اتى بالماء امرهم فصبوا على موضع  
 البياض فاشتوى ذلك البياض فاخذه امير المؤمنين عليه السلم فالقاه في فيه  
 فلما عرف طعمه القاه من فيء اقبل على المرأة حتى اوتت بذلك ورضع الله عز وجل  
 عن الاضاري عفو بتر عمر ع عن ابي عن بعض صحابه عن منصور بن حازم عن  
 عبد الله عليه السلم قال قلت عشرة كانوا حلوسا ووسطهم كبر في الف  
 درهم فقال بعضهم بعضا الكبر هذا الكبر فقالوا كلهم لا وقال واحد منهم  
 هو لي فلين هو قال للذي ادعاه علي بن محمد عن ابراهيم بن اسحق الاحمر قال حدث  
 ابو عيسى يوسف بن محمد فراب لسويد بن سعيد الامرا في قال حدثني سويد بن  
 سعيد عن عبد الرحمن بن اسحق الفارسي عن محمد بن ابراهيم عن ابي ابي عن الهيثم  
 بن جميل عن فضير عن ابي اسحق السبيعي عن عاصم بن ضمرة السدي قال سمعت  
 غلاما بالمدينة وهو يقول يا احكم الحاكمين احكم بيني وبين امي فقال عمر بن الخطاب  
 يا غلام لم تدعوا على امك فقال يا امير المؤمنين انما حملتني في بطنها تسعة  
 اشهر وارصعتني حولين فلما ترععت وعرفت الخير من الشر ويميني من شمالي  
 طردتني واشتفت مني وزعمت انما لا تعرفني فقال عمر بن الخطاب قال  
 في سقيفة بني فلان فقال عمر على بام الغلام قل قال فانما جاء مع اربع اخوة  
 لها واربعين قسامة يشهدون لها انما لا تعرف الصبي وان هذا الغلام غلام  
 مدع ظلم عسوم يريد ان يفضها في عشيرتها وان هذه جارية من قريش  
 لم تتزوج قط وانما نجأتها ربحا فقال عمر يا غلام ما تقول فقال يا امير المؤمنين

بالاحسن ما ترى  
 فنظروا بطنه

تور  
 بن  
 قوت

ترجع الصبي الى الشاه وكبر  
 عليه

هذه والله امي حملتني في بطنها تسعة اشهر وارصعتني حولين فلما ترععت وفرت  
 من الخير والشر ويميني من شمالي طردتني واشتفت مني وزعمت انما لا تعرفني فقال عمر  
 يا هذه ما يقول الغلام فقالت يا امير المؤمنين والذي احبب بالنور فلا عين  
 تراه وحق مجل وما ولد ما امر فولا اري من اى الناس هو وان غلام مدع  
 ان يفضني في عشيرتي وان جارية من قريش لم ازوج قط وان نجأتني ربي فقال  
 عمر الملك شهود فقالت نعم هو لا فتقدم الاربعون القسامة تشهد واعند عمر ان  
 الغلام مدع يريد ان يفضها في عشيرتها وهذه جارية من قريش لم تتزوج قط  
 وانما نجأتها ربحا فقال عمر خذوا هذا الغلام وانظروا بطنه الى الصحن حتى ينال عين  
 الشهود فان عدلت شهدا رتبتم جلدته تحدا المقتري فاخذوا الغلام ينطق به  
 فتلقاهم امير المؤمنين عن في بعض الطريق فنادى الغلام يا ابن عم رسول الله اني  
 غلام مظلوم واعاد عليه الكلام الذي كذب به عمر ثم قال وهذا عمر قد امرتني  
 فقال علي ع ردوه الى الحجر فلما ردوه قال لهم عمر امرت به الى الصحن فردتوه الى  
 قالوا يا امير المؤمنين امرنا على ان نطالب ان نرده اليك وسمعناك واننت  
 تقول لا نعصو العلي امر اقبليهما هم كذلك اذا قبل علي ع فقال علي بام الغلام  
 فانوه بها فقال علي ع يا غلام ما تقول فاذا الكلام فقال علي ع لعمري ان اذنت لي ان  
 اقضي بينهم فقال عمر وكيف او قد سمعت رسول الله ص يقول اعلمكم علي بن ابي  
 طالب ثم قال للمرأة يا هذه لك شهود قالت نعم فتقدم الاربعون قسامته  
 تشهدوا بالشهادة الاولى فقال علي ع لا قضيت اليوم بقضية بطنها هي  
 مرضات الرب من فوق عمر ثم علمتني حبي رسول الله ص ثم قال لها الميك وفي  
 قالت نعم هو لا اخوتي فقال لا اخوتها امرى فيكم وفي اخوتكم حابز قالوا نعم  
 يا ابن عم محمد امرت فينا وفي اخوتنا جاز فقال علي ع يا امير المؤمنين شاهد من حضر  
 من المسلمين اني قد زوجت هذه الجارية من هذا الغلام باربعين درهم  
 والتقدم من مالي يا قنبر علي بالدرهم فانه قنبرها فضتها في يد الغلام ف  
 خذها فضتها في حجر امراتك ولاتا تبني الاوليك اثر العذرة يعني الغلام فقال  
 الغلام فصب الدرهم في حجر المرأة ثم ثلبيها فقال لها قومي فنادت المرأة  
 اخذتنيها

فبينما دار

العرب



النار ناراً يا ابن محمد تريدان تزوجيني ولدي هذا والله ولدي زوجي  
 اخوتي جميعاً فولدت منه هذا الغلام فلما تزوج وثبت امره وبنى ان اشقى  
 منه واطرده وهذا والله ولدي وفواذي يتقلى اسفا على ولدي قال ثم اخذت  
 بيد الغلام وانطلقت ونادي عمر وامرأه لولا على هلك عمر **عمر** من اصحابنا عن احمد  
 بن محمد بن خالد بن محمد بن علي بن محمد بن الفضيل عن ابي الصباح الكنتاني عن ابي  
 عبد الله عن ابي عمير يامرأة تزوجها شيخ فلما ان واقبها مات على ظهرها فجاء  
 بولد فادعى بئوه انها فحوت وشاهدوا عليها فامر بها عمران ترجم فترجمها على  
 فقالت يا ابن عمر رسول الله ان لم يجده قال هاتي حنكك فدعت اليه كنانا  
 فقرأه فقال هذه المرأة تعلمكم يوم تزوجها ويوم واقبها وكيف كان جملة  
 لها رذوا المرأة فلما ان كان من الغد دعا بصبيان اتراب دعا بالصبي معهم  
 فقال لهم العبوا حتى اذا الهامم اللعب قال لهم اجلسوا حتى اذا تمتمت  
 صاح بهم فقام الصبيان وقام الغلام فالتك على راحته فدعا به على  
 وورثه من ابيه وولد اخوته المغتربين حداً حكاً فقال له عمر كيف صنعت  
 قال عرفت صنعت في انكاه الغلام على راحته **علي بن ابراهيم** عن ابيه  
 عن عبد الله بن عثمان عن ابي عبد الله عن رجل اقبل على عمر على هام من  
 الجبل حاجا ومعه غلام له فاذهب فضره مولا فقال ما انت مولاي بل انا  
 مولاك قال فما زال ذا يقولك ذاك يقولك كانت حتى نأى الكوفة باعدا  
 فاذهب بك الى امير المؤمنين فلما ابنا الكوفة ابنا امير المؤمنين عن فقال  
 الذي ضرب الغلام اصطلك هذا غلام لي وانه اذ نب فضرته فوثب على وقبها  
 الاخر هو والله غلام لي ان ابي رسلني معه ليعلمني وانه وثق علي بن عيسى **علي**  
 بمالي قال فاخذ هذا الجحاف وهذا الجحوت وهذا الكذب وهذا الكذب  
 قال فقال انطلقا فصارا في ايلتكم هذه ولا تجتأ في الايجوت قال فلما اصبح  
 امير المؤمنين عن قال لقتير انقب في الحايظ نقبين قال وكان اذا اصبح عقب  
 حتى يقبيل الشمس على راح يسبح فجاء الرجلان واجتمع الناس فقالوا لعدو  
 عليه قضيه ما ورد عليه مثلها لا يخرج منها فقالت لهما ما نقولان فحلف

وشب  
 عواله  
 بلع  
 البق  
 ان

وذا يتعد ذاك

عزنا

مطلب طارنا اعلم

هذا ان هذا عبداً ففما لهما قوما فاني لست ارا كما يتصدقان ثم قال  
 لاحدهما ادخل راسك في هذا النقب ثم قال للاخر ادخل راسك في هذا  
 النقب ثم قال يا قهر على يوسف رسول الله صعد على ضرب رقبه العبد **منهما**  
 قال فاخرج الغلام راسه مبردا فقال علي عا للغلام الست تزعم انك لست  
 تزعم انك لست بعدد ومكث الاخر في النقب فقال لي ولكنك صرتي وعد  
 علي قال فتوثق له امير المؤمنين عم ودفعه اليه **علي** عن ابيه عن ابن ابي عمير عن  
 معوية بن وهب عن ابي عبد الله عن ابي عمير بن الخطاب بن حبان بن زيد  
 عليها انها بقت وكان من قصتها انها كانت بئيمة عند رجل وكان الرجل  
 كثيرا ما يغيب عن اهله فثبت اليه قيمة فتخوفت المرأة ان تتركها زوجها فأتت  
 نسوة حتى امسكوها فاخذت عذرتها باصبعها فلما قدم زوجها من عنده  
 رمت المرأة اليه بئيمة بالفاحشة واقامت من جاراتها التي ساعدتها على ذلك  
 ورفع ذلك الى عمر فلم يدركه يقضي فيها ثم قال للرجل ايت علي بن ابي طالب و  
 اذهب بنا الميرة فانها عليا عليه السلم وقصوا عليه القصة فقال لامرأة الرجل  
 انك بئيمة او برهان قالت لي شهود هؤلاء الجالين يشهدون عليها بما اقول فاخضرت  
 فاخرج علي بن ابي طالب عم السيف من عنده فطرحه بين يديه وامر بكل واحدة  
 منهم فادخلت بيتا ثم دعا بامرأة الرجل فاذا رها بكل وجه قامت ان تزول عن  
 فريها فزدها الى البيت الذي كانت فيه ودعا احدى الشهود وجنا على ركبته  
 ثم قال ترفني انا علي بن ابي طالب وعم وهذا سيفي وقد قلت لامرأة الرجل ما قالت  
 ورجعت الى المحق واعظتها الامان وان لم تصدقيني لا ملان السيف منك  
 فالنقتت العمير فقالت يا امير المؤمنين الامان علي فقال لها علي عا فاصدق  
 فقالت والله الا انك اذارت حجابا وهيتة فخافت فساد زوجها فسقنها المكر  
 وكعنتها فامسكتها فاقضتها باصبعها فقال علي عا انه كثير ان اول من فرق  
 بين الشاهدين دانيا الى التوجه والنم على عم المرأة حلا لقاذف والزم من  
 جميعا العفر وجعل عقرها اربعماية درهم وامر بالمرأة ان تنفي من الرجل **علي**  
 زوجهما وزوجه الجارية وساق عن علي عا وقتال امرأها بالحسن فحدثنا حديثا

ور  
 بنسوة  
 فغادر  
 بها وار

وهيئة

انا اول من فرق بين الشاهدين الا وابل دخل



فقال عبد اذ انبأ ان كان بينهما الام له فلا اب وان امرته من بني اسرائيل عجزت  
 كبيرة ضمنه وقرينه وان ملكا من ملوك بني اسرائيل كان له قاضيان وكان  
 لهما صدوق وكان رجلا صالحا وكانت له امرأة بهيمة جميلة وكان بائنا للملك  
 فيجد ثرا واحتاج الملك الى رجل يبعثه في بعض اموره فقال للقاضيين اختارا  
 رجلا ارسله في بعض اموري فقال افلان فوجبه الملك الرجل فقال الرجل للقاضي  
 اوصيك بما امرني خيرا فقالا نعم فخرج الرجل فكان القاضيان بائنا برب الصدوق  
 فعشقا امرانه فزوداهما عن نفسها فابت فقالا لها والله لئن لم تفعلوا الشهد  
 عليك عند الملك بالزنا ثم لم يجهنك فقالت افضل ما اجبتما فاننا الملك فاجبنا  
 وشهدا عندها انها بنت فدخل الملك من ذلك امر عظيم واشتد بها عجزا وكان  
 بما صحبها فقال لهما ان قولكما مقبول ولكن ان جوها بعد ثلثة ايام ويلا  
 في البلد الذي صوفيا حضر وقت فلانة العادة فانا قد بعثت فان القاضيين  
 قد شهدا عليها بذلك فاكثر الناس في ذلك وقال الملك لو نهره ما عندك في هذا  
 من حيله فقال ما عندني في ذلك من شيء فخرج الوزير يوم الثالث وهو اخر  
 ايامها فاذا هو بغلمان عراة يلعبون وفيهم دانيال وهو لا يعرف فقال دانيال  
 الصبيان تعالوا حتى اكون انا الملك وتكون انت بافان العابد وتكون فلان  
 وفلان القاضيين الشاهدين عليها ثم جمع ترابا وجعل سيفا من قصب وقام  
 للصبان خذوا بيد هذا فتخوه الى مكان كذا وكذا وخذوا بيد هذا وتخوه  
 الى مكان كذا وكذا ثم دعا باحدهما وقال له قل حقا فانك ان لم تقل حقا فاني  
 والوزير قايه ينظر ويسمع فقال استهدا انها بنت فقال متى فقال يوم كذا وكذا  
 فقال ردوه الى مكانه وهانذا الاخر فردوه الى مكانه وجاءوا بالآخر فقال له  
 بما شهد فقال استهدا انها بنت فقال متى قال يوم كذا وكذا قال مع من قال مع  
 فلان بن فلان واين قال صانع كذا وكذا فخا لفا احدهما صاحبه فقال دانيال  
 الله اكبر شهدا بزور يا فلان نا حقا للناس انها شهدا على فلانة بالزور فاحضروا  
 قتلها فذهب الوزير الى الملك مبدا دلا فاحبره الخبر فبعث الملك الى القاضيين  
 فاخلفا كما اخلفا الغلمان فنا رى الملك في الناس امر يقينهما **محمد** بن يحيى بن

فوجه الملك

قاله  
بزور

بن علي

بن محمد بن علي بن ابراهيم عن ابيه جميعا عن ابو محبوب عن عبد الرحمن بن الحجاج  
 قال سمعت ابن ابي ليلى يحدث اصحابه فقال قضى امير المؤمنين علي بن  
 رجلين اصطحبا في سفر فلما ارا العذا اخرج احدهما من زادة خمسة ارغفة  
 واخرج الاخر ثلثة ارغفة فربما عابا زيد سبيل فدعوا الى طعامهما فاكل الرجل  
 معها حتى لم يبق شيء وقبلوا فزعا اعطاهما المعبوب بما نهد درهم نواب ما اكل  
 من طعامهما فقال لصاحب الثلثة ارغفة لصاحب الخمسة ارغفة اقمها  
 بنبي وبيتك قال صاحب الخمسة لا بل ناخذ كل واحد منا من الدرهم  
 على عدد ما اخرج من الزاد فاننا امير المؤمنين علم في ذلك فلما سمع مقالتهما  
 فقال لهما اصطحبا فان قضيتكما ذنبة فلا اقض لنا ما نحن قال فاعطى صاحب  
 الخمسة الارغفة سبعة دراهم واعطى صاحب الثلثة الارغفة درهما وقال  
 الدرهم اخرج احدا كما من زادة خمسة ارغفة واخرج الاخر ثلثة قال نعم قال  
 اليس كل ضيفكما معا مثل ما اكلتما قال نعم قال اليس كل كل واحد منكما  
 ثلثة ارغفة غير ثلث قال نعم قال اليس كلت انت يا صاحب الثلثة ثلثة  
 ارغفة غير ثلث واكلت انت يا صاحب الخمسة ثلثة ارغفة غير ثلث واكل الضيف  
 ثلثة ارغفة غير ثلث اليس يري لك يا صاحب الثلثة ثلث رقيق من الارز وبقي  
 لك يا صاحب الخمسة رقيقان وثلث واكلت ثلثة غير ثلث فاعطاهما كل ثلث  
 رقيق درهما فاعطى صاحب الرقيقين وثلث سبعة دراهم واعطى صاحب  
 الثلث رقيق درهما **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن يوسف  
 بن عقيل عن محمد بن قيس عن ابي جعفر عن ابي القاسم امير المؤمنين عن رجل  
 اكل واحصا له لثاة فقال ان اكلتموها في لكم وان لم تاكلوها فعليكم كذا وكذا  
 فقضى في ان ذلك باطل لا شيء في المواكفة من الطعام ما قل منته وما اكثر ومنع غرا  
 فيه **محمد** بن محمد بن احمد بن علي الكاتب عن ابراهيم بن محمد الثقفي عن عبد الله  
 بن ابي شيبه عن حمزة عن عطاء بن السائب عن زاذان قال استودع رجلا زواجر  
 وديعة وقال لها لا تفر فيها الى واحد منا حتى يجمع عندك ثم انطلقا فغابا  
 احدهما اليها فقال اعطيني وديعتي فان صاحبي قد مات فابت حتى كثرت اختلافه

ت  
العار

عن  
عن معلى بن محمد



ثم اعطته ثم جاء الادمي فقال الصائدي وديعي فقالت اخذها صاحبك وذكر قد  
 فانفعنا الى عمر فقال لها عمر ما اراك الا وقد صمنت فقالت المرأة احبل عليا  
 بنى ويند فقال لا قض بينهما فقال علي عم هذه الوديعه عندي وقد امرت ان لا  
 تدفعها الي واحد منكما حتى يجتمعا عندها فانتني بصاحبك فلم يضمنها وقال انما  
 اراد ان يذهبها بالمرءة **الاول** الاشعري عن عمر بن موسى عن محمد بن الحسين  
 عن محمد بن عبد الله بن هلال عن علي بن عقبة عن ابيه عقبة بن خالد قال قال ابو  
 عليه السلم لولايته عيلا بن بن جامع استاذن علي فاذا لم يقدركم ان  
 انه كان يدر على ابني هاشم فلما جلس قال الصالحك الله انا عيلا بن بن جامع لما  
 قاضى ابن هبيرة قال قلت يا عيلا بن بن هبيرة وضع علي قضايا الاقضية  
 فقال اجل قلت يا عيلا بن بن هبيرة قال نعم قلت وتفرق بين المرء  
 وزوجه قال نعم فيقتل قال نعم قلت ويضرب احد ود قال نعم قلت ويحكم في  
 اليتامى قال نعم قلت ويقض من يقضى قال يقض امره ويقض ابن مسعود ويقض  
 ابن مسعود عباس واقضى من قضى علي عمه بالشيء قال قلت يا عيلا بن بن  
 ترمون يا اهل العراق وتروون ان رسول الله ص قال اقضاكم علي فقال نعم  
 قال فقلت وكيف تقضى من قضاء علي عمه بالشيء ورسول الله ص قال  
 علي اقضاكم قال وقلت كيف تقضى يا عيلا بن بن هبيرة قال قلت يا  
 بن فلان لعفلان بن فلان يوم كذا وكذا من شهر كذا من سنة كذا ثم اطرحني  
 الدواب قال قلت يا عيلا بن هذا المحتم من القضا فكيف تقول اذا جمع الله  
 الاولين والآخرين في سعدي ثم جرت قد خالفت قضا رسول الله ص ويجي  
 قال فاقسم بالله ليجعل ينجب قلت ايها الرجل قصدت انك ثم قدمت الكوفة  
 فكنت ما شاء الله ثم اتى سمعت رجلا من المحمديين وكان في محراب هبيرة قال  
 والله اني لعنده ليلة اذ جاءه الحاجب فقال هذا عيلا بن بن جامع فقال ادخله  
 قال فدخل يشابه ثم قال له ما حال الناس اخبرني لو اضطرب جبل من كان لها  
 قال ما رايت ثم احكوا الاحق بن محمد قال فاخبرني ما صنعت بالمال الذي  
 كان معك فانه يغني عن طلبه منك فابيت قال قيمته قال فلا اعطيه ما طلب

عمر

قلت

وكذا

عنه  
 اعقب الخياط وعب بن جابر  
 حبيب بن الصلاح  
 حبيب بن الصلاح  
 حبيب بن الصلاح  
 حبيب بن الصلاح

منك قال كرهت ان اخالفك قال فما لنتك بالله امرتك ان تجعلها وهم  
 قال نعم قال ففعلت قال لا قال لخالفتك في واعطيتك المال كما خالفتني في جعلته  
 اخرهم اما والله لو فعلت ما ركت فيها سيدا ضغفا حاجتك قال الخليلي قال  
 نكلم حاجتك قال تعييفي من القضا قال فخر عن ذراع عير ثم قال انا ابو خالد  
 لقيته والله عليا سلفقا نعم جدا عفييناك واستعملنا عليه الحاجب بن عاصم  
**محمد بن يحيى** عن محمد بن احمد عن ابي عبد الله الجاهل عن الحسن بن علي بن  
 ابي حمزة عن عبد الله بن وضاح قال كانت بنتي وبين رجل من اليهود وعامل  
 لخاني بالف درهم فقدمته الى الوالي فاحلفته خلفت وقد علمت انه حلف عينا  
 فاجرة فوقع له بعد ذلك عند عارياح ودرهمه كثيرة فارت ان اخذ الالف  
 درهم التي كانت له عنده وحلف عليها فكتبت الي ابي الحسن بن عاصم واخبرته  
 فاحلفته خلفت وقد وقع له عندي مال فان امرت ان اخذ منه الالف  
 التي حلف عليها ففعلت فكتب عمه لا اخذ منه شيئا ان كان ظلمك شيئا فلا  
 تظلمه ولو لا انك رضيت بيمينه لخالفته لا امرتك ان تاخذها من تحت يدك و  
 كنتك رضيت بيمينه ففعلت الميمين بما فيها فلم اخذ منه شيئا وانتهيت الى  
 كتاب ابي الحسن **محمد بن ابراهيم** عن محمد بن عيسى عن يوزن عن بعض رجاله عن ابي  
 عبد الله ع قال سألته عن اليمين اذا اقيمت على الحق ايجل القضا حتى ان يقضى بقوله  
 اليمين اذ لم يعرف من غيره صبيحة قال فقال خمسة اشيا يجب على الناس ان اخذ  
 بها بظاهر الحكم الاولين والتناح والذبايح والمواريث والنفقات فافظ كان  
 طاهرة ظاهرا ما موما جازت شهادته ولا يسهل عن باطنه **محمد بن يحيى** عن  
 بن اسمعيل عن محمد بن عمرو عن علي بن الحسن بن حريز عن ابي عبيدة قال قلت  
 لابي جعفر وابي عبد الله ع رجل دفع الى رجل الف درهم فحلفها بما له ورجعها  
 فلما طلبها منه قال ذهب المال وكان لغيره معه مثلها ومال كثير لغير واحد  
 فقال له كيف صنع اولئك قال اخذوا اموالهم نفقات فقال ابو جعفر وروي  
 عليه السلام جميعا يرجع عليه بما له ويرجع هو على اولئك بما اخذوا **محمد بن يحيى**  
 عن محمد بن الحسين عن يزيد بن اسحق عن هرون بن حمزة قال سالت ابا عبد الله

منها

اقض

وكذا



عن رجل استأجر اجير فلم يامن احدهما صاحبه فوضع الاجير على يد رجل فملك ذلك الرجل فلم يدع وقاه فاستهلك الاجير فقال المستاجر ضامن الاجير الاجير حتى يقضى الا ان يكون الاجير دعاه الى ذلك فرضى بالرجل فان فعل فحتمت وصعد ورضي به **محمد بن جعفر الكوفي** عن محمد بن اسمعيل عن جعفر بن عيسى قال كنت الى في الحسن عم جعلت فذلك المرأة تتوت في دعوى ابوها انرا عاها بعض ما كان عندها من متاع وخطم اقبل دعواه بلا بدنام لا تقبل دعواه الابدية فكتبت عم اليه يجوز بلا بدنه قال وكتبت اليه ان ادعى زوج المرأة اليه او ابوه وزوجها او ام زوجها في متاع او خذ مها مثل الذي ادعى ابوها من عارية بعض المتاع او خذم ا يكون بمنزلة الاب في الدعوى فكتبت عم **محمد بن يحيى** رفعه عن حماد بن عيسى عن ابو عبد الله عم ان امير المؤمنين علم اني بعد لدعي فذاسه فقال اذهبوا فيعبره من المسلمين وادفعوا ثمنه الى صاحبه ولا تقرو عنده **احسين بن محمد** عن **صعالي بن محمد** عن **احمد بن محمد بن عبد الله** عن **ابو جليل** عن **اسماعيل بن ابي اذينة** عن **الحسين بن صخره** بن **ابن صفره** عن **اسير** عن **جلده** قال قال امير المؤمنين عم احكام المسلمين على ثلثة شهايرة عادله او يمين قاطعه او سند ما ضير من ايمه الهدى **محمد بن يحيى** عن **احمد بن محمد بن الحسين بن سعيد** عن **فضالة بن ايوب** عن **داود بن فرزدق** عن **اسماعيل بن جعفر** قال قال رجلان الى داود عم في بقره فجاها هذا ببينه على اثماله وجاء هذا ببينه على اثماله قال فدخل داود الجراب فقال يا رب انرقدا عبا فان احكم بين هذين فكن انت الذي تحكم فاحمى الله عن رجل اليه اخرج فخذ البقره من الذي في يده فادفعها الى الاخر واضرب عنقه قال فضيحت بنو اسرائيل من ذلك فقالوا جاء هذا ببينه وجاء هذا ببينه فكان احقهم باعطاها الذي هي في يده فاخذها منه وضرب عنقه واعطاها هذا قال فدخل داود الجراب فقال يا رب قد ضيحت بنو اسرائيل ما حكمت برقا وحمى للعالمه رب ان الذي كانت البقره في يده لقي ابا الاخر فقتله واخذ البقره منه فاذا جاءك مثل هذا فاحكم بينهم بما ترى ولا تسألني ان احكم حتى احسب **عمدة** من اصحابنا عن **سهيل بن زياد** عن

ابن ابي

نحو

بن حكيم عن ابي شعيب الماحلي الرفاعي قال سالت ابا عبد الله عم عن رجل قبل رجلا ان يحفر له عشرين قمامات بعشرة دراهم فحفر له قمامة ثم يحرقها ليقسم عشرة على اثنين وخمسين جزوا فما اصاب واحدا منهن للقمامة الاولى والاثنان للثانية والثالثة للثالث على هذا الحساب الى عشرة **محمد بن ابراهيم** عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عم قال قضى امير المؤمنين ص في رجلين ادعيا بغلة فاقام احد على صاحبه شاهدين والاخر خمسة فقضى لصاحب الشهود الخمسة خمسة اسهم ولصاحب الشاهدين سهمين هذا آخر كتاب الاحكام و يتلو لا تك اب الايمان والندوة والكفارات و الحمد لله رب العالمين وصلى على محمد وآله الطيبين الطاهرين ه

عنه الله  
بن يحيى

# بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الايمان والندوة والتكفارات  
كراهية اليمين

عدة من اصحابنا عن **احمد بن محمد بن عثمان بن عيسى** عن **ابي ايوب الخزاز** قال سمعت ابا عبد الله عم يقول لا تخلفوا بالله صادقين ولا كافيين فان الله عز وجل يقول ولا تتبعوا الله عرضة لايمانكم **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عم قال قال رسول الله ص من اكل الله ان يخلف به اعطاه خيرا مما ذهب منه **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن **محمد بن عثمان** عن **عبد الله بن سنان** عن ابي عبد الله عم قال اجتمع الحواريون الى عيسى عم فقالوا له يا معلم انخير ارشدنا فقال لهم ان موسى بنى الله امرهم ان لا تخلفوا بالله كاذبين وانما امرهم ان لا تخلفوا بالله كاذبين ولا صادقين **عمدة** من اصحابنا عن **احمد بن محمد بن خالد** عن **يحيى بن ابي**

فانه عن رجل

رواه



عن ابي عن ابي سلام المتعبد انه سمع ابا عبد الله يقول لسديري يا سديري  
 بالله كاذبا كذرا ومن حلف بالله صادقا ثم ان الله عز وجل يقول لا تجعلوا  
 عرسه لا يما كنم احد بن محمد بن علي بن الحكم عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال حدث  
 ابو جعفر عن ابا ابي كاسان عند امرأة من اخوارج اظنه قال من بني حنيفة  
 فقال لوفى له ما بين رسول الله ص ان عندك امرأة تراه من جدك فقضى  
 لا في انظر لطفها فادعت عليه صدا فهاجعت به الى امير المدينة فتستعد به  
 فقال له امير المدينة يا علي اما ان تخلف واما ان تعطيها فقال لم يبق  
 فاعطيا اربعماية دينار فقلت لدا ابنة جعلت ذلك الست محقا قال لي  
 يا بني ولكني اجلت الله ان احلف به بين صبريا — محمد بن يحيى  
 عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله ع قال  
 اذا ادعى عليك مال او حليم يكن له عليك فاراد ان يحلفك فان بلغ مقدار  
 ثلثين درهما فاعطه ولا تخلف وان كان اكثر من ذلك فاحلف ولا تقسط  
**باب اليمين الكاذبة** عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن ابراهيم  
 عن ثعلبة بن عبيد بن يعقوب الاحمر قال قال ابو عبد الله ع من حلف على يمين  
 وهو يعلم انه كاذب فقد بارز الله عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن جعفر  
 بن محمد الاشعري عن ابن القداح عن ابي عبد الله ع قال قال رسول الله ص اليمين  
 الصبر الفاجرة تدع الديار بلا تقع على بن محمد بن بندار عن احمد بن ابي عبد الله ع  
 محمد بن علي بن علي بن عثمان بن رزين عن محمد بن فرات خال ابي عمارة الصيرفي عن  
 جابر بن يزيد عن ابي جعفر ع قال قال رسول الله ص اياكم واليمين الفاجرة فانها  
 تدع الذبا ومن اهلها بلا تقع على بن ابراهيم عن ابيه عن حنان عن فلي بن ابي بكر  
 الشيباني قال قال ابو عبد الله ع اليمين الصبر الكاذبة يورث العقب الفقر  
**عنه** عن ابيه عن النوفلي عن الكوفي عن ابي عبد الله ع قال قال رسول الله ص  
 ان الله ملكا رحله في الارض مسفرة خمسمائة عام وراسه في السماء  
 العليا مسفرة الف مسفرة الف سنن يقول سبحانه سبحانه حيث كنت قال  
 قال فيسبح الله عز وجل الميرن يعلم ذلك لا يحلف في كاذبا محمد بن يحيى عن عبد الله

اللات جمع لطنع ولقته وهو الارض المشد  
 الف لا تنح بها يبولان كما لقب بها وينقرو  
 يذهب ما في حدها الرقة وتل هو ان يترك  
 الله عز وجل ويظهرها انكاه من منبر فقا  
 في  
 الفقر

عز  
 ما يعلم ذلك من حلف في كاذبا

في الدين المصون عند الولا ياتي على المالك الكاذبة  
 لا ما لم يسمعها الا ان لم يسمعها  
 في الدين المصون

بن محمد عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله ع قال ان من الصبر الكاذبة  
 تركت الله والواقع **الاول** لا اشعري عن محمد بن حسان عن محمد بن علي بن حماد  
 عن ابن ابي عمير عن ابي عبد الله ع قال اليمين العنوس ينظر بها اربعين ليلة **عنه**  
 عن محمد بن علي بن حماد عن حمزة بن عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله ع قال اليمين  
 العنوس التي تجب النار الرجل يحلف على حق امر مسلم على حد من ماله **محمد بن يحيى**  
 عن احمد بن محمد بن محبوب عن مالك بن عطية عن ابي عبد الله ع قال قال رسول الله ص  
 قال ان في كتاب علي ع ان اليمين الكاذبة وقطيعة الرحم يذران الديار بلا تقع  
 من اهلها وتثقل الرحم يعني انقطاع النسل **علي بن ابراهيم** عن محمد بن يحيى عن طلحة  
 بن زيد عن ابي عبد الله ع قال اليمين الفاجرة تشغل في الرحم قال قلت ما معني  
 تشغل في الرحم قال تقع **علي بن ابيه** ومحمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان جميعا  
 عن ابن ابي عمير عن ابراهيم بن عبد الحميد عن شيخ من اصحابنا بكفي ابا الحسن عن  
 ابي جعفر ع قال ان الله تبارك وتعالى خلق ديك ابيض عنقه تحت العرش و  
 رجلاه في تخوم الارض السابعة لجناب في المشرق وجناح في المغرب لا يصيح  
 الا في يوم حتى يصيح فاذا صاح خفق جناحه ثم قال سبحان الله سبحان الله سبحان الله العظيم  
 الذي ليس كمثل شي قال في حبيب الله تبارك وتعالى في قوله لا يحلف في كاذبا من غير  
 ما يقول **باب اخر منه** عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن عثمان بن  
 عيسى عن وهب بن عمير عن ابي عبد الله ع قال من قال الله يعلم ما لم يعلم  
 اهتر لذك عرشه اعظاما له **عنه** عن ابن فضال عن ثعلبة بن عبيد عن ابي جليل عن الفضل  
 بن صالح عن ابا بن ثعلب قال قال ابو عبد الله ع اذا قال العبد علم الله وكان  
 كاذبا قال الله عز وجل ما وجدت احدا تكذب عليه غيره **محمد بن زياد** عن الحسن  
 بن محمد عن وهب بن حفص عن ابي عبد الله ع قال من علم الله ما لم يعلم اهتر العرش  
 اعظاما له **باب اخر** انه لا يخلف الا باهه ومن لم يرض بليس من الله  
 علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن مسعود بن يوسف عن ابي حمزة عن علي بن  
 الحسين ع قال قال رسول الله ص لا تخلفوا الا بالله ومن حلف بالله فلصدقه  
 ومن حلف له بالله فلم يرض فليس من الله عز وجل **محمد بن احمد** بن محمد بن احمد بن محمد

عوط  
 جليس  
 الحسن بن الفضل  
 والقطيب  
 في باب وجوه  
 الايمان

وتفرد

في



عن عثمان بن عيسى عن ابي ايوب الخزاز عن ابي عبد الله عن قال من حلف بالله فلصدق  
 ومن لم يصدق فليس من الله عز وجل في شيء ومن حلف له بالله فليس من الله عز وجل  
 فليس من الله **باب كراهة اليمين بالله لبراءة من الله ورسوله**  
 علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير رفعه قال سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انا بريء  
 من دين محمد فقال لرسول الله صلى الله عليه وسلم ويلك ابريت من ديني فعلى دين من يكون قال  
 فما كلف رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى مات **محمد بن يحيى** عن محمد بن الحسين عن محمد بن اسمعيل  
 عن صالح بن عقبه عن يونس بن ظبيان قال قال لي بائوس لا تحلف بالبراءة  
 متا فانه من حلف بالبراءة مناصا او كاذبا فقد بري من الله **باب**  
**وجوه الآيات** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن محمد بن عبد الله عن بعض اصحابنا  
 وبين يميني كفارهم عن ابي عبد الله عن قال لايمان ثلثة مما ليس فيها كفارة وهي غير من  
 النار اليمين التي ليس فيها كفارة الرجل يحلف على باب بيت لا يفعل ولا يقدر  
 ان يفعل واليمين التي يجب فيها الكفارة الرجل يحلف على باب معصية ان  
 يفعل فيفعله فيجب عليه الكفارة واليمين الغموس التي تجب النار الرجل  
 يحلف على حق امر مسلم على حبه ما له **علي بن ابراهيم** قال لايمان ثلثة يمين يجب  
 فيها النار ولا الكفارة فاما اليمين التي يجب فيها النار فيجوز على ما اراد  
 يحكم ويذهب باله ويحلف على رجل من المسلمين كاذبا فيقول طه او يعين عليه  
 عند سلطان وغيره فينال من ذلك تلف نفسه وذهاب ماله فهذا  
 يجب فيه النار واما اليمين التي يجب فيها الكفارة فالرجل يحلف على امر هو  
 طاعته ان يفعل ثم لا يفعله او يحلف على معصية الله ان لا يفعلها ثم يفعلها  
 فيندم على ذلك فيجب فيه الكفارة واما اليمين التي لا يجب فيها الكفارة فمثل  
 يحلف على قطيعه رحم او يتجرها للسلطان او يكرهه والده او يجره او يحلف  
 على معصية الله ان يفعلها ثم يبحث فلا يجب فيه الكفارة **باب**  
**ما لا يزم من الايمان والندوة** عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن جعفر بن  
 محمد الاشعري عن ابن القداح عن ابي عبد الله عن قال قال لايمان للولاد مع والده  
 ولا البراة مع زوجها ولا الممولك مع سيده **الحسين بن محمد** عن علي بن محمد عن

من دين محمد

ويمن تجب فيها الكفارة ويمن لا تجب فيها النار

تقريب

عن عبد الله بن سنان قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول لا يجوز يمين في تحليل حرام  
 ولا غير حلال ولا قطيعه رحم **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن خالد بن  
 حريز عن ابي الريح الشامي عن ابي عبد الله عن قال لا يجوز يمين في تحليل حرام ولا غير  
 حلال ولا قطيعه رحم **احمد بن محمد** عن اسمعيل بن سعد الاشعري عن ابي الحسن ايضا  
 قال سألته عن رجل حلف في قطيعه رحم فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تذر في معصية  
 ولا يمين في قطيعه قال وسالته عن رجل حلف للسلطان بالطلاق وغيره **علي**  
 حلف قال لا جناح عليه وسالته عن رجل حلف على ما لم ينال من السلطان فحلف  
 ليخبره منه قال لا جناح عليه وسالته عن رجل حلف للرجل على مال اخيه كالحلف  
 على ماله قال نعم **احمد بن محمد** عن علي بن الحكم عن حمزة بن البراء قال سئل ابي عبد الله  
 وانا اسع عن رجل عليه المشي للبيت الله والهدى قال وحلف بكل يمين غلظ **جله**  
 ان لا اكلم ابي ابيد او لا اشهد لرجل ولا ياكل مني على خوان ابيد ولا ياتي بي ويا به  
 سقف بيت ابيد قال ثم سكت فقال له ابو عبد الله عن ابي عبد الله قال لا جعلت  
 فذاك قال كل قطيعه رحم قلت يحيى **علي بن ابراهيم** عن ابي عبد الله عن  
 منصور بن حازم عن ابي عبد الله عن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمين لولد مع والده  
 ولا لمملوك مع مولاه ولا امرأة مع زوجها ولا تذر في معصية ولا يمين في قطيعه **لامرأة**  
**عدة** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن عثمان بن عيسى عن سماعة بن مهران قال سأل  
 ابا عبد الله عن رجل جعل عليه ايمانا ان يمشي الى الكعبة او صدق او عتق او نكح  
 او هدى ان هو كلم اياه او امه او اخاه او ذار رحم او قطع قرابته او ما ثم فيه يقسم  
 عليه او امر لا يصلح له ففعله فقال كتاب الله قبل اليمين ولا يمين في معصية **او على**  
 الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن العلاء عن محمد بن مسلم ان امرأة  
 من آل الحسن حلفت على اخنها او ذات قرابتها وقالت ادنيا فلانة فكل مع  
 فقالت لا فحلقت رجعت عليها المشي الى بيت الله وعتق ما تملك وان لا يظلمها  
 معها سقف بيت ولا تاكل معها على خوان ابيد فقالت الاخرى مثل ذلك  
 فخرجت من حنظلة الى ابي جعفر عن مقالها فقال انا قاض في ذافلها لئلا ياكل **فلانة**  
 ليظلمها واياها سقف بيت ولا عتق ولا يمتنع وليتق الله رجها ولا تغد اذك

مقصية

فلانة



فان هذا من حظوات الشيطان **عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن  
 ابي نصر عن ثعلبة بن ميهون عن معمر بن عمر قال سالت ابا عبد الله ع عن رجل  
 يقول على نذروم بسم شيئا قال ليس بشي **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابن ابي عمير حماد  
 عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع في رجل جعل لله عليه نذروم بسمه قال ان سمى فهو  
 الذي سمى ولدك لم يسم فليس عليه شي **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن صفوان بن يحيى عن  
 اسحق بن عمار قال سالت ابا ابراهيم ع عن رجل قال لله على المشي الى الكعبة ان اشتر  
 لا هلي شيئا بنسبته قال لا يشق ذلك عليهم قال نعم فيشق عليهم ان لا ياخذ لهم  
 شيئا بنسبته قال فلما اخذ لهم بنسبته وليس عليه شي **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن  
 ابن ابي عمير عن حماد عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع انه قال في رجل حلف بين  
 ان لا يكلم ذاقرا بنه قال ليس بشي فليكلم الذي حلف عليه وقال كليم بين لا يبرأ بها  
 وجبر الله عز وجل فليس بشي في طلاق او عتق او غيره قال وسالت عن امر  
 جعلت مالها هديا للبيت الله ان اعارت متاعها لفلان وفلان فاعار  
 بعض اصلها فغيره ثم قال ليس عليها هدي انما الهدي ما جعل الله هديا  
 للكعبة فلذلك الذي يوفي بها واجعل الله وما كان من اشياء هذا فليس  
 بشي ولا هدي ولا يذكر فيها لله عز وجل وسئل عن الرجل يقول على الف ليلة  
 وهو مخرم بالف حجة قال ذلك من حظوات الشيطان وعن الرجل يقول وهو مخرم  
 بحجة قال ليس بشي او يقول انا اهدى هذا الطعام قال ليس بشي ان الطعام  
 لا يهدى او يقول لا يجوز بعد ما خبزت هو يهدى البيت الله قال انما يهدى  
 البدن وهن اجزاء وليس يهدى حين صارت لحم **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد  
 عن صفوان عن ابن مسكان عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال كل من لا يبرأ  
 بها وجبر الله في طلاق او عتق فليس بشي **احمد بن محمد** عن ابن فضال عن ابن ابي عمير  
 عن زياره عن ابي جعفر ع قال قلت لراجل يحلف بالايمان المغلظة  
 ان لا يشترى لاهله شيئا قال فليشتر لهم وليس عليه شي في غيره **محمد**  
 بن يحيى عن احمد بن محمد بن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن ابي الصباح قال  
 والله لقد قال لي جعفر بن محمد ع ان الله علم نبيته التبريل والتاويل فعمله

ان ر

المراد

رسول الله صلى الله عليه وآله عا قال وعلمنا والله ثم قال ما صنعتم من شيء او حلفتم  
 عليه من عهدين في نفسه فانتقم فيه في سنة **محمد بن يحيى** عن محمد بن الحسين عن موسى بن  
 سعدان عن عبد الله بن القاسم عن عبد الله بن سنان قال قال ابو عبد الله ع لا يبرأ  
 في غضب ولا في قطعه رحم ولا في جبر ولا في كراهة قال قلت اصلحك الله فافرق  
 بين الاكراه والجبر قال الجبر من السلطان ويكون الاكراه من الزوج والام والاب  
 وليس ذلك بشي **علي بن ابراهيم** عن محمد بن علي عن موسى بن سعدان عن عبد الله  
 بن القاسم عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال لا يبرأ من غضب  
 ولا في قطعه رحم ولا في جبر ولا كراهة قال اصلحك الله فافرق بين الاكراه  
 والاجبار قال الاجبار من السلطان ويكون الاكراه من الزوج والام والاب  
 والاب وليس ذلك بشي **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن ابي بصير عن سعد  
 بن ابي خلف قال قلت لابي الحسن موسى ع اوكلت اشترت امره ستر من امر ابي  
 فانه يبيع ذلك فخرجت من منزلي وانت ان ترجع الى منزلي فاقبلتها في منزلي اصلها  
 فقلت ليهان الذي بلغك باطل وان الذي اتاك بهذا عدوك انك لا تترك  
 فقلت لا والله لا يكون بيني وبينك خيرا ابلحق تحلف لي بعقوب كل جارية لك  
 وبصدق ما لك ان كنت اشترت جارية وهي في ملكك اليوم فخلقت لها بذلك  
 فاعادت اليهين وقالت في فضل كل جارية في الساعة فهي حرة فقلت لها كل جارية  
 في الساعة فهي حرة وقد اعترتك جارية وهي حرة ان اعتقها وان زوجها هو اى فيها  
 فقال ليس عليك فيها احلفك عليه شي **قال** علم انه لا يجوز عتق ولا صدقة الا ما اراد  
 به الله عز وجل ولو ابر **باب** **واللغو** **علي بن ابراهيم** عن هرون بن مسلم  
 عن سعد بن مسعود عن ابي عبد الله ع قال سمعت يقول في قول الله عز وجل لا يؤلفكم  
 الله باللغو في ايمانكم قال اللغو قول الرجل لا والله ويلي والله ولا يعهد على شي  
**باب** **من حلف على عين وراي خيرا منها** الحسين بن محمد بن علي بن محمد  
 عن الحسن بن علي الوشاء عن ابي بصير عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله ع قال سمعت  
 اذ احلف الرجل على شي والكذب حلف عليه انما منه خيرا من تركه فليبات الذي  
 هو خيرا ولا كفارة عليه وانما ذلك من حظوات الشيطان **محمد بن يحيى** عن احمد بن

المراد

عفا الله  
 عنك  
 ان



محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن ابن بكير عن زرارة عن ابي جعفر قال  
كل من حلف عليك فيها ذلك منفعة في امر دين او امر دينا فلا تلغ عليك فيها وانما فيها  
يقع عليك الكفارة فيما حلفت عليه فيما لم يعصيه الا لتعلمه ثم تفعله **باب** عن ابن  
محبوب عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول ليس كل من  
فها كفارة اما ما كان منها ما اوجب الله عليك ان تفعله فخلفت ان لا  
تفعله فان عليك فيه الكفارة **باب** عن سعد بن سعد عن محمد بن القاسم بن  
الفضيل عن حمزة بن حمران عن داود بن فرقد عن حمران قال قلت لابي جعفر و  
ابي عبد الله عن اليمين التي يلزم فيها الكفارة فقال لا ما حلفت عليه مما لا  
فيه طاعتان تفعله فلم تفعله فعليك فيه الكفارة وما حلفت عليه مما لا  
يعصيه فكفارة تركه وما لم يكن فيه معصية ولا طاعة فلا شيء **باب** عن ابن  
عدي عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن زرارة عن احمد بن محمد عن  
عما يكفر من الايمان فقال اما كان عليك ان تفعله فخلفت ان لا تفعله ففعله  
فليس عليك شيء اذا فعلته وما لم يكن عليك واجبا ان تفعله فخلفت ان لا تفعله  
ثم فعلته فعليك الكفارة **باب** عن يحيى بن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن  
فضال بن ابوبه عن ابن مسكان عن حمزة بن حمران عن زرارة قال قلت  
لابي عبد الله عن ابي شيخ الذي فيه الكفارة من الايمان فقال ما حلفت  
عليه مما فيه البر فعليه الكفارة اذ لم ينف به وما حلفت عليه مما فيه المعصية  
فليس عليك فيه الكفارة اذ رجعت **باب** وما كان سوى ذلك مما كفر فيه  
ولا معصية فلا شيء **باب** عن محمد بن يعقوب عن محمد بن الحسن بن علي الوشاء  
عن ابان بن عثمان عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله قال سالت عن الرجل يقسم  
على الرجل في الطعام لياكل فلم يطعم هل عليه في ذلك كفارة وما اليمين التي  
تجب فيها الكفارة فقال الكفارة في الذي يحلف على المتاع الا يبدعه و  
لا يشتر به ثم يبدعه فيه فيكفر عن يمينه وان حلف على شيء والذي عليه يمينه  
خير من تركه فليات الذي هو خير والكفارة عليه انما ذلك من حضرات  
الشياطين **باب** عن يحيى بن احمد بن محمد بن الحسين بن سعيد عن فضال بن ابوبه

محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن ابن بكير عن زرارة عن ابي جعفر قال  
كل من حلف عليك فيها ذلك منفعة في امر دين او امر دينا فلا تلغ عليك فيها وانما فيها  
يقع عليك الكفارة فيما حلفت عليه فيما لم يعصيه الا لتعلمه ثم تفعله **باب** عن ابن  
محبوب عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول ليس كل من  
فها كفارة اما ما كان منها ما اوجب الله عليك ان تفعله فخلفت ان لا  
تفعله فان عليك فيه الكفارة **باب** عن سعد بن سعد عن محمد بن القاسم بن  
الفضيل عن حمزة بن حمران عن داود بن فرقد عن حمران قال قلت لابي جعفر و  
ابي عبد الله عن اليمين التي يلزم فيها الكفارة فقال لا ما حلفت عليه مما لا  
فيه طاعتان تفعله فلم تفعله فعليك فيه الكفارة وما حلفت عليه مما لا  
يعصيه فكفارة تركه وما لم يكن فيه معصية ولا طاعة فلا شيء **باب** عن ابن  
عدي عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن زرارة عن احمد بن محمد عن  
عما يكفر من الايمان فقال اما كان عليك ان تفعله فخلفت ان لا تفعله ففعله  
فليس عليك شيء اذا فعلته وما لم يكن عليك واجبا ان تفعله فخلفت ان لا تفعله  
ثم فعلته فعليك الكفارة **باب** عن يحيى بن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن  
فضال بن ابوبه عن ابن مسكان عن حمزة بن حمران عن زرارة قال قلت  
لابي عبد الله عن ابي شيخ الذي فيه الكفارة من الايمان فقال ما حلفت  
عليه مما فيه البر فعليه الكفارة اذ لم ينف به وما حلفت عليه مما فيه المعصية  
فليس عليك فيه الكفارة اذ رجعت **باب** وما كان سوى ذلك مما كفر فيه  
ولا معصية فلا شيء **باب** عن محمد بن يعقوب عن محمد بن الحسن بن علي الوشاء  
عن ابان بن عثمان عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله قال سالت عن الرجل يقسم  
على الرجل في الطعام لياكل فلم يطعم هل عليه في ذلك كفارة وما اليمين التي  
تجب فيها الكفارة فقال الكفارة في الذي يحلف على المتاع الا يبدعه و  
لا يشتر به ثم يبدعه فيه فيكفر عن يمينه وان حلف على شيء والذي عليه يمينه  
خير من تركه فليات الذي هو خير والكفارة عليه انما ذلك من حضرات  
الشياطين **باب** عن يحيى بن احمد بن محمد بن الحسين بن سعيد عن فضال بن ابوبه

فليس عليك فيها الكفارة واما ما لم  
يكن مما اوجب الله عليك ان تفعله  
فخلفنا ان تفعله فتعلمه صح



عن القسم اسم بن يزيد محمد بن مسلم قال سالت ابا جعفر عن عن الامان والمذود  
 واليمين التي هي لله طاعة فقال ما جعل الله في طاعته فليقتصر فان جعل الله  
 شيئا من ذلك ثم لم يفعل فليكن بمنه واما ما كانت يمين في معصية فليس  
 بشيء **عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى جميعا  
 عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن ثعلبة عن زرارة عن ابي جعفر عن قال كل يمين  
 خلف عليها الا يفعلها لم فيها منفعه في الدنيا والاخرة فلا كفارة عليه  
 ولما الكفارة في ان يحلف الرجل والله لا اذني والله لا اشرب الخمر والله  
 لا اسرق ولا اخون او اشيا لا هذا ولا اعصى ثم فعل فعله الكفارة فيه  
**احمد** بن محمد بن ابي نصر عن جميل بن زرارة عن ابي جعفر عن قال سالت عما يحلف  
 من الامان فقال ما كان عليك ان تفعله فحلفت ان لا تفعله ثم فعلت فليس  
 عليك شيء وما لم يكن عليك وجبا ان تفعله فحلفت ان لا تفعله ثم فعلته  
 فعلك الكفارة **احمد** بن محمد بن ابي نصر عن ثعلبة وحده عن زرارة عن ميسرة  
 قال قال ابو عبد الله عليه السلام اليمين التي تجب فيها الكفارة ما كان عليك  
 ان تفعله فحلفت ان لا تفعله ففعله فليس عليك شيء لان فعلك طاعة  
 لله عز وجل وما كان عليك ان لا تفعله فحلفت ان لا تفعله ففعله ففعله  
 الكفارة **باب الاستنساخ في اليمين** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى بن  
 الحكم عن ابي جهم عن الفضل بن صالح عن محمد بن ابي بصير عن زرارة عن محمد بن مسلم  
 عن ابي جعفر عن ابي عبد الله عن قول الله عز وجل واذكر ربك اذا نسيت فاق  
 اذا حلف الرجل فليس ان يستنسخ فليست ان اذكر **احمد** بن يحيى عن احمد بن محمد  
 وعلي بن ابراهيم عن ابي جهم عن ابن محبوب عن ابي جعفر الاحول عن سلام  
 بن المستنير عن ابي جعفر عن قول الله عز وجل ولقد عهدنا الى آدم من قبل نطقه  
 ولم يحد له عن ما قال فقال ان الله عز وجل لما قال آدم ادخل الجنة قال لا اريد  
 لا تقرب هذه الشجرة قال وراه اياها فقال آدم لربك كيف اقر بها وقد تحبني  
 عنها انا وحياتي قال فقال لها لا تقربها يعني لا تأكل منها فقال آدم وزوجته  
 ياربنا لا تقربنا ولا تأكل منها ولم يستنسخا في قلوبهما ثم فوكلهما الله في ذلك الى انفسهما

عليك  
ومحمد

قال في

والذكر صما قال وقد قال الله عز وجل لنبيته صم في الكتاب ولا تقولن  
 لشيء اني فاعل ذلك غفرا الا ان يشاء الله غفرا الا افعله فتسبح مشية الله  
 في ان لا افعله فلا اقدر على ان افعله قال فلذلك قال الله عز وجل  
 اذكر ربك اذا نسيت اي استنسخ مشية الله في فعلك **عده** من اصحابنا عن  
 بن زياد ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد جميعا عن ابن محبوب عن ابن رباب  
 عن حمزة بن حمران قال سالت ابا عبد الله عن قول الله عز وجل واذكر ربك  
 اذا نسيت قال ذلك في اليمين اذا قلت والله لا افعل كذا وكذا فاذا ذكرت انك لم  
 تستنسخ فقل ان شاء الله **احمد** بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن حماد  
 بن عيسى عن حسين القلانسي وبعض اصحابه عن ابي عبد الله عن قال للعباد ان  
 يستنسخ في اليمين فيما بينه وبين ربهين يوما اذا نسيت **عده** بن ابراهيم عن ابيه عن ابي  
 عن السكوني عن ابي عبد الله عن قال قال امير المؤمنين عن من استنسخ في يمين فلا  
 ولا كفارة **عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن جعفر بن محمد الاشعري عن ابي عبد  
 عليه السلام قال قال امير المؤمنين عن الاستنساخ في اليمين متى ما ذكر ان كان بعد  
 اربعين صباحا ثم تلا هذه الآية واذكر ربك اذا نسيت **عده** عن ابيه باسناده  
 عن السكوني عن ابي عبد الله عن قال قال رسول الله صم من حلف سزا فليست سزا  
 علا **عده** بن محمد بن علي بن الحسن عن علي بن سباط عن الحسين بن زرارة قال  
 سالت ابا عبد الله عن قول الله عز وجل واذكر ربك اذا نسيت فقال اذا  
 علي يمين او نسيت ان يستنسخ فاستنسخ اذا ذكرت **باب الاستنساخ في اليمين**  
**الانسان الاياه عز رحيل** علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد  
 عن محمد بن مسلم قال قلت لابي جعفر عن قول الله عز وجل والليل اذا يغشى والنجم  
 اذا هوى وما اشبه ذلك فقال ان الله عز وجل ان يقسم من خلقه بما شاء وليس  
 يخلقه ان يقسم الا بقران علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن ابي  
 عن ابي عبد الله عن قال لا ارى ان يحلف الرجل الا بالله فاما قول الرجل لا بقران  
 فان من قول اهل الجاهلية ولو حلف الرجل بهذا واشباهه لترك الحلف  
 بالله فاما قول الرجل يا هيتاه وياهناه فانما ذلك لطلب الاسم لا اري

عن ابن القاسم

بالله



بائسا واما قوله لعمر طه قوله لاهاه فانما ذلك بالله عز وجل **عنه** من اصحابنا عن  
 بن زياد عن ابن ابي عمير عن عبد الكريم بن سماع عن ابي عبد الله ع قال لا ارى الرجل  
 ان يحلف الا بالله وقال قول الرجل حين يقول لا بل شائتك فانما هو من قول الجاهلية  
 ولوحلف الناس بهذا وشبهه ترك ان يحلف بالله **علي** بن ابراهيم عن هرون بن مسلم  
 عن سعد بن سعد قال ابو عبد الله ع في قوله الله عز وجل فلا اقسم بمواقع العجوم قال  
 قال كان اهل الجاهلية يحلفون بما قال الله عز وجل فلا اقسم بمواقع العجوم قال  
 امر من يحلف بما قال وكان الجاهلية يعظون الحرم ولا يقسمون به ولا يشهدون به  
 ولا يرضون فيها لمن كان فيها اذ اهابوا واثابوا وان كان قد قتل اباؤهم ولا يشهدون  
 من الحرم اذ اوثاقوا او غير ذلك فقال الله عز وجل لئن لم يكن لاقسم  
 بهذا البلد وانت حل بهذا البلد قال يبلغ من جهالهم انهم استحلوا اهل البيت وخطبوا  
 ايام التمر حيث يقسمون به يقولون **علي** بن ابراهيم عن ابي عن اسمعيل بن ابراهيم  
 عن بعض اصحابنا قال سالت عن قوله الله عز وجل فلا اقسم بمواقع العجوم قال اعظم  
 اثم من يحلف بما قال وكان اهل الجاهلية يعظون الحرم ولا يقسمون الا به ولا يشهدون  
 حرمة الله فيه ولا يرضون لمن كان فيه ولا يخرجون منه اذ قال الله تبارك وتعالى  
 لا اقسم بهذا البلد وانت حل بهذا البلد وما ولد قال يعظون البلد ان يحلفوا  
 به ويشهدوا فيه حرمة رسول الله ص **باب استخلاف اهل الكتاب** **علي** بن  
 ابراهيم عن ابي عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي قال سالت ابا عبد الله ع عن رجل  
 المملوك يستخلفون قال لا تخلفوه الا بالله عز وجل **عنه** من اصحابنا عن ابي بن محمد بن  
 خالد عن عثمن بن عيسى عن سماع عن ابي عبد الله ع قال سالت هل يصح لاحد  
 ان يخلف احدا من اليهود والنصارى والمجوس باهتيم قال لا يصح لاحد ان يخلف  
 احدا الا بالله عز وجل **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد  
 عليه السلام ان امير المؤمنين ع استخلف مجوسيا بالتوقيع التي نزلت على موسى ع  
**عنه** بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن هشام  
 بن سالم عن سليمان بن خالد عن ابي عبد الله ع قال لا يخلف اليهودي ولا النصراني  
 ولا المجوسي بعين الله ان الله عز وجل يقول فاحكم بينهم بما انزل الله **عنه** عن النضر

المحرم

تدوير

بن سويد عن القاسم بن سلیمان عن جراح المدائني عن ابي عبد الله ع قال لا تخلف  
 بغير الله وقال اليهودي والضراف والمجوس لا تخلفوهم الا بالله عز وجل **هـ**  
**باب كفاة اليمين** ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار ومحمد بن ابي  
 عن الفضل بن شاذان جميعا عن صفوان بن يحيى عن ابن مسكان عن الحلبي عن ابي  
 عبد الله ع في كفارة اليمين يطعم عشرة مساكين لكل مسكين مد من حنطة او مد من  
 من دقيق وحنطة او كسوتهم لكل انسان ثوبان او عتق رقبة وهو في ذلك بالخيار  
 اى الثلثة صنع فان لم يدر على واحدة من الثلثة فالصيام ثلثة ايام **علي** بن ابراهيم عليه  
 عن ابيه عن صفوان بن يحيى عن اسحق بن عمار عن ابي ابراهيم ع قال سالت عن كفارة  
 اليمين في قوله الله عز وجل فمجد فصيام ثلثة ايام ما حد من لم يجد وان الرجل يصاب  
 في كفارة وهو مجدد فقال لا اذ لم يكن عنده فضل عن قوته عياله فهو ممن لا يجد **علي**  
 بن يحيى عن احمد بن محمد بن الحسين بن سعيد عن القاسم بن محمد عن علي بن ابي حمزة  
 عن ابي عبد الله ع قال سالت عن كفارة اليمين فقال عتق رقبة او كسوة او كسوة  
 ثوبان او اطعام عشرة مساكين اى ذلك فعلا جزا عنه فان لم يجد فصيام  
 ثلثة ايام متوالميات واطعام عشرة مساكين **مد مد** **علي** بن ابراهيم عن ابيه  
 عن ابن ابي عمير عن حماد بن محمد بن قيس قال قال ابو جعفر ع قال  
 الله عز وجل للبيه محمد ص يا ايها النبي لم تقم ما احل الله قد فرض الله عليكم  
 تحلة ايمانكم فاعلموا انما كفرتها رسول الله ص قلت بما كفر قال اطعم عشرة  
 لكل مسكين مدا قلنا فن وجدنا لكسوة قال ثوب يوارى به عورته **علي** بن ابراهيم  
 عن ابيه عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن ابي جهم عن ابي عبد الله ع قال في كفارة اليمين  
 عتق رقبة او اطعام عشرة من اوسط ما تطعمون اهليكم او كسوتهم والوسط  
 الخبز والزيت وارفعة الخبز والحل والصدقة مد من حنطة لكل مسكين  
 او كسوة ثوبان فن لم يجد فعليه الصيام بقوله الله عز وجل فن لم يجد فصيام  
 ثلثة ايام **علي** عن ابيه عن ابيه عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن ابي جهم عن ابي عبد الله ع  
 عن معمر بن عمر قال سالت ابو جعفر ع عن وجبت عليه الكسوة في كفارة اليمين  
 فقال الثوب هو يوارى به عورته **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن

عليه

مد

لدم

مساكين



عن ابي عبد الله ع في قول الله عز وجل من اوسط ما تطعمون اهليكم قال هو  
 كما يكون ان يكون في البيت من ياكل اكثر من المد ومن ياكل اقل من المد  
 فيمن ذلك وان شئت جعل لهم ارضا والادوم اذناه ملح واوسطه اخلا قال  
 وارفعوا لهم محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن علي بن الحكم عن ابي حمزة الثمالي قال سالت  
 ابا عبد الله ع عن قال والله ثم لم يف فقال ابو عبد الله ع كفارة اطعام عشرة  
 مساكين مائة مائة فيق او حنطرة او حجر برقبة او صيام ثلثة ايام متواليه اذ  
 شئت من ذلك بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام بن الحكم عن ابي عبد  
 الله ع في كفارة اليمين مدر حنطرة وحنطه تكون الحنطه في حنطه وحنطه ع  
 بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله ع قال قال امير المؤمنين  
 عليه السلام ان لم يجد في الكفارة الا الرجل والرجلين فليكره عليهما حتى يستكمل  
 يعطيهم اليوم ثم يعطيهم غدا محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن فضال عن ابن  
 بكير عن زياره عن ابي جعفر ع قال سالت عن شيء من كفارة اليمين فقال يصوم ثلثة  
 ايام قلت ان يصوم عن الصوم ويحرق قال تصدق على مساكين قلت ان يحرق  
 قال فليس يغفر له ويظهر يومه وندامة محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن يحيى  
 عن عياض بن ابراهيم عن ابي عبد الله ع قال لا يجزى اطعام الصغير في كفارة اليمين  
 ولكن صغيرين كبيرين بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن ابراهيم بن عمر التميمي  
 عن ابي خالد القاطن سمع ابا عبد الله ع يقول من كان له ما يصوم فليس له ان يصوم  
 يطعم عشرة مساكين مائة مائة من اجد فصيام ثلثة ايام على عن ابيه عن ابن  
 عن ابي يوب عن ابي بصير قال سالت ابا جعفر ع عن اوسط ما تطعمون اهليكم  
 فقال ما تلوون به هيا لكم من اوسط ذلك قلت وما اوسط ذلك فقال  
 الحنطه والزيت والتمر والحجر يشبعهم به مرة واحدة قلت كسوتهم قال ثوب واحد  
**باب النذور** ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن منصور  
 بن حازم عن ابي عبد الله ع قال اذا قال الرجل على المشي الى بيت وهو صوم حنطه  
 هدى كذا وكذا فليس شيء حتى يقول الله على المشي الى بيته او يقول الله على ان يحرق  
 يحرق او يقول على هدى كذا وكذا ان لم يفعل كذا وكذا محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن محمد

عنه  
 الله ولا يهدنا الا الله والفضل للآله والى بيته  
 واتصاه وادناه فليس تنفر  
 الله ع

هو الله  
 بن ابي عمير  
 بن ابي عمير

بن ابي عمير عن محمد بن الفضيل عن ابي الصباح الكندي قال سالت ابا عبد الله ع  
 عن رجل قال على نذر قال ليس النذر شيء يسمي بشيء الله صيا ما او صدقوا هدى  
 او حيا محمد بن محمد بن علي بن الحكم عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال سالت ابا عبد  
 الله ع عن الرجل يقول على نذر قال ليس شيء النذر ويقول على صوم  
 هدى او صدق او يعين او يجدي هدى وان قال انا هدى هذا الطعام فليس الرجل  
 هذا شيء وانما يجدي البدن محمد بن محمد بن الحسين بن سعيد عن القسم بن محمد  
 عن جميل بن صباح قال كانت عندى جارية بالمدينة فارفع طمها فجعلت  
 على الله نذرا ان هي حاضت فعلت بعدتها حاضت قبل ان اجعل النذر فقلت  
 الى ابي عبد الله ع فلما جاني ان كانت حاضت قبل النذر فلا عليك وان كانت  
 بعد النذر فعليك علي بن ابراهيم عن ابيه عن صفوان بن يحيى بن محمد بن يحيى  
 لا يبيد الله ع ان جعلت على نفسي شكر الله ركعتين اصلهما في السفر والحضر  
 افاصلهما في السفر والنهار فقال نعم قال ان اكره الا يجاب ان يوجب الرجل على نفسه  
 قلت ان لم اجعلها لله على انا جعلت ذلك على نفسي اصلها شكر الله ومن اجابها  
 على نفسي افاذها اذا شئت قال نعم علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني  
 عن ابي بصير عبد الله ع ان امير المؤمنين ع سئل عن رجل نذر ان يمشي الى  
 البيت فترجع قال فليقيم في المعبر فاما حتى يجوز بن ابراهيم عن ابيه عن صفوان  
 بن يحيى عن اسحق بن عمار عن ابي ابراهيم ع قال قلت لرجل كانت عليه حنطه لاسلا  
 فاراد ان يحج ففعل له تزوج ثم حج فقال ان تزوجت قبل ان يحج فعلا حتى  
 فترجع قبل ان يحج فقال اعتق غلامه فقلت لم يرد بعينه وجه الله فقال انه  
 نذر في طاعته الله والحج احق من التزوج واوجب عليه من التزوج قلت  
 فان الحج نطوع قال وان كان تطوعا في طاعته الله قد اعتق غلامه محمد بن  
 يحيى عن احمد بن محمد بن ابراهيم بن محمد بن ابي بصير قال سالت  
 ابو عبد الله ع عن الرجل يقول للمشي يهدى انا هدى لبيت الله المحرام قال  
 فقال ليس شيء كذبة كذبا محمد بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن  
 الحلي عن ابي عبد الله ع قال ان قلت لله على كفارة يمين او على الاشعري

وانما بالدينه



عن محمد بن عبد الجبار عن علي بن مهزيار قال كتب نذرا لمولى دريس يا سيدي فقلت  
 ان اصوم كل يوم سبت فانما لم اصم ما يلزم من الكفارة فكتب وقول الله تبارك  
 الامن علة وليس عليك صوم في سفر ولا مرض الا ان تكون نويت ذلك فان كنت  
 سنة افطرت من غير علة فصدق بعون كل يوم لسبع مساكين نسأل الله التوفيق  
 ويرضى عنه عن علي بن مهزيار قال قلت لابي الحسن عما رجلى جعل علي نفسه نذرا  
 ان قضى الله حاجته ان يصدق بداراهم فقضى الله حاجته ان يصدق  
 بداراهم فقضى الله حاجته فصار لداراهم ذهبا ووجهها اليك ايجوز ذلك  
 او يعيد فقال يعيد **محمد** بن جعفر الرزاز عن محمد بن عيسى عن علي بن مهزيار مثله  
 وكتب اليه يا سيدي رجل نذر ان يصوم يوم الجمعة دائما ما بقي فوافق  
 ذلك اليوم يوم عيد فطرا واضحا وايام التشريق او سفر او مرض هل عليه  
 صوم ذلك اليوم او قضاؤه او كيف يصنع يا سيدي فكتب اليه قد وضع  
 الله عن الصيام في هذه الايام كلها ويصوم يوما بدل يوم ان شاء الله وكتب  
 اليه يسالني يا سيدي رجل نذر ان يصوم يوما فوقع ذلك اليوم على اهل  
 من الكفارة فكتب اليه يصوم يوما بدل يوم ويحرم بقية مؤمنه **علي** بن ابراهيم  
 عن ابيه عن القاسم بن محمد بن سليمان بن داود عن حفص بن غياث عن ابي عبد  
 عليه السلم قال سالت عن كفارة النذر فقال كفارة النذر كفارة اليمين و  
 من نذر هديا فعليه ناقة يقلدها ويشعرها ويقف بها يعرفه ومن نذر  
 جزوا بحيث شأ بخره **محمد** بن يحيى عن محمد بن احمد بن الحسن بن الحسين اللؤلؤي  
 رفع عن ابي عبد الله عم قال قلت له الرجل يقول علي نذرو لا يسي شيئا قال  
 كتب من يرتضاه عليه او شئ **محمد** بن يعقوب بن يزيد عن يحيى بن المبارك  
 عن عبد الله بن جبلة عن اصح بن عمار عن ابي عبد الله عم في رجل يجعل عليه  
 صيا ما في نذره فلا يقوى قال يعطى من يصوم عنه في كل يوم مدين **وهنا** الاسناد  
 عن عبد الله بن جبلة قال سئل عباد بن ميمون وانا حاضر عن رجل جعل  
 علي نفسه نذرا صوما واراد الخروج الى مكة فقال عبد الله بن جبلة سمعت  
 من رواد عن ابي عبد الله عم انه سأل عن رجل جعل علي نفسه نذرا صوما فخلص

او هو

بنت

كل من يخرج عن نذره

بنته في زيارة ابي عبد الله عم قال لا يخرج ولا يصوم في الطريق فاذا رجع قضى ذلك علي  
 بن ابراهيم عن ابيه عن ابن محبوب عن جميل بن صالح عن ابي الحسن موسى عم اندقا  
 كل من نذر كفارة كفارة ميم **محمد** بن يحيى عن محمد بن احمد عن السندي بن محمد عن  
 صفوان الجمال عن ابي عبد الله عم قال قلت له باي وياحي جعلت علي نفسه شيئا  
 الى بيت الله قال كفى تمسك فانما جعلت علي نفسك ميمتا وما جعلته لله فف  
**علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن رفاعه وحفص قال سالت ابا  
 عبد الله عليه السلم عن رجل نذر ان يشي الى بيت الله حافيا قال فلم يشرف اذا  
 فترك **ابو علي** الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن ابي عبد الله عن محمد  
 بن مسلم قال سالت عن رجل جعل عليه مشيا الى بيت الله فلم يستطع قال  
 يحج راكبا **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عمار عن محمد بن مسلم قال سالت ابا  
 عن رجل جعل عليه المشي الى بيت الله فلم يستطع قال فليج راكبا **علي** بن ابراهيم عن  
 بن مسلم عن سعد بن سعد قال سمعت ابا عبد الله عم وسئل عن الرجل يحلف  
 بالنذر وينذر في ميمته التي حلف عليها درهم واقبل قال اذ لم يجعله فليبرئ  
**علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن محبوب عن محمد بن يحيى الخثعمي قال كنا عند ابي عبد  
 عليه السلم جماعة اذ دخل عليه رجل من سوالي في جعفر عم فلم عليه ثم جرت  
 ثم قال له جعلت فداك اني كنت اعطيت الله عهدا ان عافاني الله من شئ كنت احلف  
 علي نفسي ان تصدق بجميع ما املك وان الله عز وجل عافاني منه وقد صحت  
 عيالي من منزلي الى قبر من خراب لا انصار وقد حملت كل ما املك فانا بائع  
 داري وجميع ما املك فان صدق به فقال ابو عبد الله عليه السلم انظر وقوم  
 منزلك وجميع متاعك وما تملك بغير عاذلة واعرف ذلك ثم اعد الى صحيفة  
 بضاء فاكتب فيها اجملة ما قومت ثم انظر الى وثوق الناس في نفسك فان  
 اليه الصحيفة واوصه ومرة احدث بك حدث الموت ان يبيع منزلك ويبيع  
 ما تملك فنصدق به عنك ثم ارجع الى منزلك وقم في مالك على ما كنت فيه  
 فكل انت وغيا لك مثل ما كنت تاكل ثم انظر لكل شئ تصدق به فيما شئت فقله  
 من صدقة واصله او قرابته او في وجوه البر فاكتب ذلك كله واحصه فاذا كان



رات السنة فاطلق الرجل الذي وصفت اليه فو ان يخرج المذبح الصغير  
 ثم اكب فيها حمله ما تصدقت واخرجت من صلاة قرينة او بر في تلك السنة  
 بجميع ثم افعل ذلك في كل سنة حتى تفي بالله ما نذرت فيه ويقربك من مالك ومالك  
 ان شاء الله قال فقال الرجل فرجعت حتى يا ابن رسول الله جعلني الله فداك  
**عنه** عن ابي عن ابن محبوب عن ابن رباب عن زبارة قال ان ابي كانت جعلت  
 عليها نذرا نذرت لله عز وجل في بعض ولدها في شيء وكانت تخاف عليه ان  
 تصوم ذلك اليوم الذي يقدم فيه عليها ما بقيت فيه فخرجت معنا الى مكة فاشكل  
 عليت نصيامها في السفر فلم ندر تصوم او تقطر فسالنا ابا جعفر عن ذلك  
 فقال لا تصوم في السفر ان الله عز وجل قد وضع عنها حقه في السفر وتصوم  
 ما جعلت على نفسها فقلت له فاذا اذمنت ان تركت ذلك قال لا تخاف ان ترى  
 في ولدها الذي نذرت فيه بعض ما نكره **عنه** عن ابي عن ابن محبوب عن علي بن رباب  
 عن مسع قال قلت لابي عبد الله ع ما كانت لي جارية جعلت نذرت لله عز وجل ان  
 غلاما ان احبها او احب عنه فقال ان رجلا نذر لله عز وجل ان ينزل ان هو ادرك  
 ان يحج عنه ويحجر فمات الاب وادرك الغلام بعد فاني رسول الله صلى الله  
 عليه وآله الغلام فقال عن ذلك فامر رسول الله صلى الله عليه وآله ان يحج عنه ما ترك ابو  
**باب النوار** علي بن ابراهيم عن هرون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة  
 قال حدثني شيخ من ولد عدى بن حاتم عن ابي عن جده علي وكان مع امير المؤمنين  
 ع في حروبه ان امير المؤمنين ع قال في يوم التقي هو ومعوين بصيد بن ورفعهما  
 صوتا لسمع اصحابه والله لا قتلن معاوية واصحابه ثم يقول في اخر قول ان شاء  
 يخفض بها صوته وكنت فرسا من قتلنا يا امير المؤمنين انك حلفت علي ما فعلك  
 ثم استنبت فما اردت بذلك فقال لي ان احب خذعنا وانا عند المؤمنين غير  
 كذوب فاردت احصوا اهلهم كذبا فبشوا ولكي يطعموا فاهم فاقفهم  
 ينتفع بها بعد اليوم ان شاء الله واعلم ان الله جل ثناؤه قال لو نسي ع ما حث الله  
 المؤمن فقل له فقلنا لعله تذكر او يخشى وقد علم انه لا يتذكر ولا يخشى  
 ولكن ليكون ذلك احصوا لوسي على الذهاب **عنه** الاشعري عن محمد بن حسان

عنه

عن ابي عمران الا رمي عن ابي عبد الله بن الحكم عن عيسى بن عطاء قال قلت لابي جعفر  
 اني ائت ان لا اشرب من لبن عسكري ولا اكل من لحمها فنجتها وعندي من ولدها  
 فقال لا تشرب من لبنها ولا تأكل من لحمها فانها منه **عنه** بن يحيى عن محمد بن الحسين  
 عن محمد بن عبد الله بن هلال عن عقيب بن خالد عن ابي عبد الله ع في رجل كان نذر  
 عليه دين فانزعه فقال المنزوم كل رجل عليه حرام ان يرح حتى يرصيك فخرج من  
 قبل ان يرصيه كيف يصنع ولا يدري ما يبلغ يمينا ولا يسيرا فيها سنة قال ليس لي  
 صدق من اهل بيته محمد بن القاسم بن يحيى عن حماد بن الحسن بن راشد عن نجيبة العطار قال  
 سألت مع ابي جعفر ع الى مكة فامر غلامه بشي في الغد ان يذره فقال ابو جعفر ع  
 يا والله لا ضرر عليك يا غلام قال فلم ارضه فقلت جعلت فداك انك حلفت  
 لضرار غلامك فلم ارضه فقال ليس الله عز وجل يقول وان تعفوا  
 اقرب للشفوي **عنه** بن ابراهيم عن ابي عن بعض اصحابه عن عاصم بن حميد عن  
 ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال من حج عن الكفارة التي تجب عليه صوم او  
 او صدق في يمين او نذرا وقيل وغير ذلك مما يجب على صاحبه فيه الكفارة  
 فالاستغفار له كفارة ما خلا بين الظهار فانما ذالم يوجد ما يكفر حرم عليه  
 ان يحامها وهرق بينهما الا ان ترضى المرأة ان تكون معه ولا يحامها  
**عنه** بن ابراهيم عن ابي عن صفوان بن يحيى عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله  
 قال الظهار اذا حج صاحب عن الكفارة فليستغفر ربه ويؤتي ان لا يعود  
 قبل ان يواقع ثم ليقع وقد اجزاء ذلك من الكفارة فاذا وجد السبيل الى  
 ما يكفر به مؤثما من الايام فليكفر وان تصدق واطعم نفسه وعياله فانه يحج  
 اذا كان محتاجا وان لم يجد ذلك فليستغفر ربه ويؤتي ان لا يعود نفسه  
 ذلك والله شارة **عنه** بن يحيى قال كتب محمد بن الحسن الى ابي محمد ع رجل  
 حلف بالبراءة من الله ومن رسول الله صلى الله عليه وآله فحلفت ما توبته وكفارة فوقع  
 رطم عشرة مساكن لكل مسكن مائة درهم ومد ويستغفر الله عز وجل **عنه** بن ابراهيم  
 عن ابي عن الزهري عن السكوني عن ابي عبد الله ع قال قال امير المؤمنين ع حلف  
 فقال لا ورب المحصن فحلفت فعليه كفارة واحدة **عنه** باسناده قال سئل امير المؤمنين

أورد رسول



هل بطعم المساكين في كفارة الكفارة الاضاحي فقال لا لانه قران الله **ع**  
 بن يحيى عن احمد بن محمد بن سهل عن محمد بن يمان عن اسحق بن عمار قال قلت  
 لابي عبد الله عن الرجل يكون عليه البهين فيجلفه عزيمه بالايان المغلظة  
 ان لا يخرج من البلد الا بعلمه فقال لا يخرج حتى يعلمه قلت ان علمه يدعه  
 قال ان كان علمه ضررا عليه وعلى عياله فلينجج ولا تنج عليه **ع** بن محمد بن الحسين  
 بن سعيد عن علي بن النعمان عن عبد الله بن مسكان عن عمار بن الساري  
 قال سألت ابا عبد الله عن امرأة استودعت رجلا ما اذها حضرها الموت فالت  
 له ان المال الذي دفعته اليك لغدا فاشئت المرأة فاقبها والياؤها الرجل فقالوا  
 له ان كان لصاحبنا مال الاثر والاعنك فاحلف لنا ما لنا قبلك شيء ان يحلف  
 لهم قال ان كانت مأمونة عندك فليحلف وان كانت متهمه عندك فلا يحلف  
 ويضع الامر على ما كان فان تاهلوا **ع** بن محمد بن اسحق بن فضال عن حفص و  
 غيره واحد من اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام قال سئل عن الرجل يشتم  
 على اخيه قال ليس عليه شيء انما اراد الكلمة **ع** بن محمد بن محبوب عن ابن باب  
 عن ابي جعفر قال سئل ابي عبد الله عن رجل وقع امره وهو جاني قال ان كان  
 واقبها في استقبال اللطم فليستغفر الله ويتصدق على سبعة نفر من المؤمنين بقدر  
 قوت كل رجل منهم ليوم ولا يقدوان كان واقبها في اذ بار اللطم في اخراها  
 قبل الغسل فلا شيء عليه **ع** بن ابراهيم عن ابي عبد الله عن حفص بن  
 عن ابن بكير عن زياره قال قلت لابي عبد الله عن اي شيء لا يذري في معصية قال انما  
 كل ما كان ذلك فيه منفعة في دين او دنيا فلا حنت عليك فيه **ع** بن ابراهيم  
 عن ابيه عن احمد بن محمد بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي عبد الله عن  
 قال سألته عن الرجل يظلم من امراته يحيى نعت المولود في الكفارة فقال اكل  
 العتيق يجوز فيه المولود الا في كفارة القتل فان الله عز وجل يقول فقتلوا  
 يعني بذلك منة قد بلغت **ع** بن محمد بن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عن رجل  
 عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار السابلي عن ابي عبد الله عن رجل  
 حبل على نفسه عشق رقية فاعتق اسئل اعرج قال اذا كان ما يباع اجزا وعنه الا ان

الذين

فاما ما هنا ما هنا

الذي

على العام الذي المصيبة  
والعاقبة من

عن ابيهم

سعي فعلية ما اشترط وسمى **ع** بن ابراهيم عن ابيه عن اسمعيل بن مرام عن يونس عن  
 اصحابه عن احداهم في رجل جلف تقيبه قال ان خفت على مالك ودمك فاحلف  
 ترقه يمينا فان لم تر ان ذلك يرد شيئا فلا يحلف لهم **ع** من اصحابنا عن سهل  
 بن زياد عن محمد بن الحسن بن شمون عن عبد الله بن عبد الرحمن الاصم عن مسع  
 بن عبد الملك عن ابي عبد الله عن امير المؤمنين ع سئل عن رجل نذر في  
 لم يسم شيئا قال ان شاء صلى وكعبين وان شاء صام يوما وان شاء تصد  
 برقيق **ع** بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله ع قال قال  
 امير المؤمنين ع في رجل قتل له فعلة كذا وكذا قال لا والله ما أضله وقد فطم  
 فقال الكذب كذبة يستغفر الله منها **ع** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن القاسم  
 عن عيسى بن عبد الله بن محمد بن عمرو بن علي عن ابيه عن جده قال كانت من يمان  
 رسول الله ص لا واستغفر الله **ع** بن ابراهيم عن بعض اصحابه ذكر وقال الماسم  
 المتوكل يذران عوفي ان يتصدق بمال كثير فلما عوفي سأل الفقهاء عن جده  
 المال الكثير فاحلفوا عليه فقال بعضهم عشرة آلاف فقالوا فيرا قاييل  
 فاشتب عليه الامر فقال رجل من ندمايه يقا الضعفان ا لا تبعتك الى هذا  
 الاسود فتسا بعد فقال له المتوكل ثن تعني ويحك فقال له ان الرضا فقال  
 وهو له الحسن من هذا شيئا فقال ان اخرجك من هذا فلي عليك كذا وكذا والا  
 فاصبر يا صبي يعرفه فقال المتوكل قد رضيت يا جعفر بن محمود صبر البير وس  
 عن جده لما ل الكثير فصار جعفر بن محمود الى ابي الحسن ع بن محمد عليه السلام  
 فقال عن جده لما ل الكثير فقال له الكثير ثمانون فقال له جعفر باسدي انه  
 يسألني عن العلة فيه فقال ابو الحسن ع ان الله عز وجل يقول لقد نصم الله  
 الله في مواطن كثيرة فعدونا المواطنين فكانت ثمانين هذا اخر كتاب اليمان  
 والذور والكفارات ويتلو كتاب الرضا فاشاء الله  
 تعالى واحمد الله رب العالمين وصلى الله على خير  
 خلقه محمد وآله واجعلنا الطيبين الطاهرين  
 في تاريخ طبرستان شهر جاري الثاني  
 سنة خمس وستين واه  
 من الحرم النبوي  
 ص

كذبة كذبا

ما الف وقال بعضهم

سنة خمس وستين واه

تعالى واحمد الله رب العالمين وصلى الله على خير

خلقه محمد وآله واجعلنا الطيبين الطاهرين

في تاريخ طبرستان شهر جاري الثاني

سنة خمس وستين واه

من الحرم النبوي

ص







فاصبر كما صبروا ولو العزم من التمسك ولا تستعمل لهم ثم قال ولقد كذبت رسل من  
 قبلك فصرنا على ما كذبوا وأوذا فقد كذب نبي الله والرسول من قبله ولو ذوا  
 مع التكذيب بالحق فان سرهم امر الله فيهم الذي خلقهم له في الاصل اصل الخلق  
 من العفر الذي سبق في علم الله ان يخلقهم له في الاصل ومن الذين ساءهم الله  
 في كتابه في قوله وجعلنا منهم ائمة يدعون الى النار فندموا هذا واعقلوه ولا  
 تجهلوه فان من جهل هذا واشباهه ما افترض الله عليه في كتابه ما امر الله به  
 ونهى عنه ترك دين الله وربك ماصبر فاسترحب سخط الله فاكبر الله على وجه  
 في النار وقال ايها العصاة بالجوهر المنفرد ان الله ايمكم بما اتاكم من الخير واعلموا  
 انه ليس من علم الله ولا من امره ان ياخذ احد من خلق الله في دينه فهو ولا يري  
 ولا مقاسم قد انزل القرآن وجعل فيه نبيا من كل شئ وجعل للقران ولعلم القران  
 اهلا لا يبيع اهل علم القرآن الذين اتاهم الله علمه ان ياخذوا فيه بهوى ولا يبيع  
 لا مقاسم اشناهم الله عن ذلك بما اتاهم الله فوضعت به ووضع عندكم كما من  
 اكرمهم بها وهم اهل الذكر الذين امر الله هذه الامم ليوهمهم وهم الذين من  
 وقد سبق في علم الله ان يصدقهم ويتبع امرهم ارشدوهوا عظموا من علم القران  
 ما يهتدى به الى الله باذنه والى جميع سبل الحق وهم الذين لا يعرفونهم وعن مستقيم  
 وعن علمهم الذين اكرمهم الله به وجعل عندهم الام من سبق عليه في علم الله  
 الشقاق في اصل الخلق تحت الاظلمة فاولئك الذين يترغنون عن سوال اهل الذكر  
 والذين اتاهم الله علم القران ووضع عندهم وامر يسواهم واولئك الذين ياخذوا  
 باهوائهم وارتاجهم ومقاييسهم حتى دخلهم الشيطان لانهم جعلوا اهل الايمان على  
 القران عدلا الله كما قرين وجعلوا اهل الضلالة في علم القران عند الله مؤمنين  
 حراما وجعلوا ما امر الله في كثير من الامم حلالا كذلك اصل ثمة اهل يحم وقد  
 عهد اليهم رسول الله صل قبل موته فقالوا الحق بعد ما قبض الله عن وجعل رسوله نبينا  
 ان ناخذ بما اجتمع عليه راجا الناس بعد قبض الله رسول الله وبعده هذه الذي  
 عهد اليها وارتاجها لخالق الله ورسوله صل فما احذاري على الله ولا ابن ضلالة  
 ممن اخذ بذلك وزعم ان ذلك يسعروا الله ان الله على خلقه ان يطيعوه وتبعوا

الحق

الله

يسع

من علمه

ارشدوه واعلموا

الذين

الذين

امره في حجة محل صل وبعد موته وهل يستطيع اولئك اعداء الله ان يزعموا  
 ان احدا ممن اسلم مع محمدا اخذ بقوله ورايه ومقاييسه فان قال نعم  
 فقد كذب على الله وصل صلا لا بعيدا وان قال لا لم يكن لاحد ان ياخذ  
 برأيه وهو اول ومقاييسه فقد افترى بالحجة على نفسه وهو من يزعم ان الله يطاع  
 ويتبع امره بعد قبض رسول الله صل وقد قال الله في قوله الحق وما محل  
 الا رسول الله قد خلعت من قبله الرسل فان مات او قتل انقلبتم على اعقابكم  
 ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيئا وسيجزي الله الشاكرين وذلك  
 لتعلموا ان الله يطاع ويتبع امره في حجة محل وبعد قبض الله محمدا صل  
 كما لم يكن لاحد من الناس مع محمدا ان ياخذ بحجوه ولا رايه ولا مقاييسه  
 خلافا لامر محمدا فكذلك لم يكن لاحد من بعد محمدا ان ياخذ بحجوه ولا رايه  
 ولا مقاييسه وقال دعوا رفق ايدكم في الصلوة الامرة واحدة حين تفتح الصلوة  
 فان الناس قد تفرقوا في ذلك والله المستعان ولا حول ولا قوة الا بالله وقال  
 اكثر من ان تدعوا الله فان الله يجب من عبادة المؤمنين ان يدعوه وقد  
 عبادة المؤمنين الاستجابة والله نصير دعاء المؤمنين يوم القيمة لهم لا  
 يزيدهم في الجنة فاكثروا ذكر الله ما استطعتم في كل ساعة من ساعات الليل والنهار  
 فان الله امر بكثرة الذكر لله ذكرين ذكر من المؤمنين واعلموا ان الله لم يذكر  
 احدا من عبادة المؤمنين الا ذكره بخير فاعطوا الله من انفسكم الاجتهاد في  
 طاعته فان الله لا يذرك شئ من اخبر عنده الا بطاعته واجتهاد محمدا صل  
 التي حرم الله في ظاهر القران وباطنه فان الله تبارك وتعالى قال في كتابه  
 وقوله الحق فاجتنبوا ظاهرا للامم وباطنه واعلموا ان الله بران جنته  
 وقد حرمه واتبعوا اثار رسول الله صل وسنته فخذوا بها ولا يتبعوا اهلواكم  
 فذراكم ففضلوا فان اصل الناس عند الله من اتبع هواه ورايه يهدي عن الله  
 واحسنوا الى انفسكم ما استطعتم فان احسنتم احسنتم لانفسكم وان اساءتم  
 فلها وجابوا للناس ولا تحلوا لهم على رقابكم فاجتنبوا مع ذلك طاعة ربيكم وابلواكم  
 وسبب اعداء الله حيث يسعون فيكم فيسبوا الله عدوا بغير علم وقد ينبغي لكم ان تفعلوا

كبره الى صلوة دون الفسوق فانهم لا يفرقون  
 بينهم وبينه فانه يفرقون بينهم وبينه  
 ايمنهم انفسه فانه يفرقون بينهم وبينه  
 ايمنهم انفسه فانه يفرقون بينهم وبينه

الحق



خذ سببهم لله كيف هو انزل من سبب اولياء الله فقد اتهم سبب الله ومن اظلم  
 عند الله ممن استسبب لله ولا وليا ثمة فلا تفتعلوا امر الله ولا حول ولا قوة الا بالله  
 وقال انها العصاة اذا حافظ الله هم امرهم عليكم يا رسول الله صلى الله  
 عليه وآله وسخنة وانار الائمة الهداه من اهل بيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 فانهم اخذوا ذلك فقد اهتدى ومن ترك ذلك وجب عند صل الائمة الذين  
 امر الله بطاعتهم ولا يهتدوا وقد قال ابو نوار رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 الاثار والسنن وان قل اضي الله ونفع عند وفي العاقبة من الاجتهاد في البدع  
 واتباع الاهواء الا ان اتبع الاهواء واتباع البدع بغير هدى من الله ضلال و  
 كل ضلاله يدع وكل يدع في النار ولن ينال شئ من الخير عند الله الا بطاعة الصبر  
 والرضا لان الصبر والرضا سر طاعة الله واعلموا ان الله لن يومن بغير من عبيد حتى  
 يرضى من الله فيما صنع اليه ويضع به على ما احب وكره ولن يضع الله من صبر و  
 رضى عن الله الا ما هو اهدى وهو خير له مما احب وكره وعليكم بالتحفظ على  
 الصلوات والصلوة الوسطى وقوموا لله فانهم كما امر الله به المؤمنين في كتابه  
 حين قبلكم واياكم وعليكم بحب المساكين المسلمين فانه من حقرهم وتكبر عليهم  
 فقد رآهم بين الله والله لا يحقر صاقت وقد قال ابو نوار رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 ربي يحب المساكين المسلمين واعلموا ان من حقر احدا من المسلمين القى الله عليه  
 المغت منه والمحقره حتى يمقت الناس وادبه لا راسد صقت فانقول الله في الحول  
 المسلمين المساكين فان لهم عليكم حقا ان تحبواهم فان الله امر رسولهم  
 بحبهم فمن لم يحب من امر الله بحبه فقد عصى الله وسوله ومن عصى الله ورى الله  
 ومات على ذلك مات وهو من الغاوين واياكم والعظمة والكبر فان الكبر  
 ردا والله عز وجل فن نازع الله رداه قضمه الله واذ يوم القيمة واياكم  
 ان يفتي بعضكم على بعض فانها ليست من حصال الصالحين فانه من يفتي  
 صير الله بيغيه على نفسه وصارت نصرة الله لمن يفتي عليه ومن نصرة الله غلب  
 واصاب الظفر من الله واياكم ان يحسد بعضكم بعضا فان الكفر اصله الحسد  
 واياكم ان تعينوا على مسلم مظلوم في دعواه عليكم فيستجاب لكم فان اياتنا

تقره مع الارباب من اهل

همزة

الله م

الصلوات

يا ايها الذين آمنوا

سورة الاحقاف

رسول الله صلى الله عليه وآله كان يقول ان دعوة المسلم المظلوم مستجابة  
 ليؤمن بعضكم بعضا فان ابا نوار رسول الله صلى الله عليه وآله كان يقول ان دعوة  
 المسلم خبير واعظم اجر من صيام شهر واعتكافه في المسجد المحرم واياكم و  
 اعصار احد من اخواتكم المسلمين ان تعسروا بالشيء يكون لكم قبله وهو عسر  
 فان ابا نوار رسول الله صلى الله عليه وآله كان يقول ليس مسلم ان يعسر مسلما ومن انظر  
 معسر اظلم الله بظلمه يوم لا ظل الا ظله واياكم ايها العصاة المجرمه  
 المفضلة على من سواها وحسن حقوق الله فيكم يوما بعد يوم وساعة  
 بعد ساعة فانه من محل حقوق الله قبله كان الله اقدر على التحمل له  
 الى صاعفة الخبز في العاجل والاجل وان من اخر حقوق الله قبله كان الله  
 اقدر على اخير رزقه ومن حبس الله رزقه لم يقدر ان يرزق نفسه فادوا الى  
 حق ما نزلتكم بطيب لكم بقبضه ويخبركم ما وعدكم من مضاعفته لكم الكثرة التي  
 لا يعد عددا وما لا يدر فضلها الا الله رب العالمين وقال اتقوا الله ايها العصاة  
 وان استطعتم ان لا يكون منكم مخرج الامام فان مخرج الامام هو الذي يرضى  
 باصل الصالح من اتباع الامام المسلمين لفضل الصابرين على اداء حقه  
 العارفين بحومته واعلموا ان من ترك ذلك الميزان عند الامام فهو مخرج  
 الامام فاذا فعل ذلك عند الامام اخرج الامام الى ان يلعن اهل الصالح  
 من اتباع المسلمين لفضل الصابرين على اداء حقه العارفين بحومته فاذا لعنهم  
 لا يخرج اعداء الله الامام صارت لعنة رجة من الله عليهم وصارت اللعنة  
 من الله ومن الملايكه ورسله على اولئك واعلموا ايها العصاة ان السنة  
 من الله قد جرت في الصالحين قبل وقال من ستره ان يبلغ الله وهو ممن حقا  
 حقا فليتول الله ورسوله والذين آمنوا وليبرأ الخائفة من عدوهم وسلم  
 لمن انتمى اليه من فضلهم لان فضلهم لا يبلغه ملك مقرب ولا نبي مرسل  
 ولا من دون ذلك المسموعوا ما ذكر الله من فضل اتباع الائمة الهداه  
 وهم المؤمنون قال اولئك مع الذين انعم الله عليهم من النبيين والصدق  
 والشهداء والصالحين وحسن اولئك رفيقا هذا اجر من وجوه فضل

يوم القيمة

ايها

الارباب

سورة الاحقاف  
 في قوله  
 يا ايها الذين آمنوا  
 في قوله  
 يا ايها الذين آمنوا

لما

ايها الذين آمنوا



اتباع الائمة فكيف بهم وفضلهم ومن سروه ان يتم الله لهما بما نهى عنهما حتى يكون موثقا  
 حقا فليتقوا الله كثيرا وطرا الحق اشترطها على المؤمنين فان هذا اشترط مع ولايته  
 ولا يترك رسول الله ولا يترك ما امر به المؤمنين اقام الصلاة وايتا الزكوة وقرا صل الله  
 قرصا حسنا واجتناب الفواحش ما ظهر منها وما بطن فلم يبق شيء مما افترض  
 حرم الله الا وقد دخل في جملة قوله فمن دان الله فيما بينه وبين الله مخلصا  
 لله ولم يخصص نفسه في ترك شيء من هذا فهو عند الله في جزير الغالبيين وهو  
 من المؤمنين حقا واياكم والاصرار على شيء مما حرم الله في ظهر القرآن وبطنه وقد اذنا  
 ولم يصر على ما فعلوا وهم يعلمون الى ههنا رواية فاسم من الريع يعني المؤمنين  
 قبلكم اذا صرنا شيئا مما اشترط الله في كتابه عرفنا انه قد عصوا في تركه ذلك  
 الشيء فاستغفروا قلوبهم يوموا الى تركه ذلك معنى قول الله ولم يصر على ما فعلوا  
 وهم يعلمون واعلموا ان الصلوات على طاعة فيها امر به وليتقوا عما نهى عنه فمن تبع امره  
 فقد اطاعه وقد اذرك كل شيء من الخبز عنده ومن لم يبنه على حقه فقد عصاه  
 فان من مات على عصية اكية الله على وجهه في النار فاعلموا انه ليس بين الله و  
 بين احد من خلقه ملك مقرب ولا نبي مرسل ولا من دون ذلك من خلقه كلهم  
 الاطاعة فاجتهدوا في طاعة الله ان سركم ان تكونوا مؤمنين حقا حقا و  
 لا قوة الا بالله وقال عليكم بطاعة ربكم ما استطعتم فان الله ربكم فاعلموا ان الا  
 هو التسليم والتسليم هو الاسلام فمن سلم فقد سلم ومن لم يسلم فلا اسلام له  
 ومن سره ان يبلغ الى انفسه في الاحسان فليطع فان من طاع الله فقد بلغ الى انفسه  
 في الاحسان واياكم ومعاصي الله ان تركوها فانه من انتهك معاصي الله فركها  
 فقد بلغ الى الاساءة الى انفسه وليس بين الاحسان والاساءة متزلة فلا هزل الاحسا  
 عند ربهم بحسنه وهو الاساءة ج عند ربهم النار فاعلموا بطاعة الله واجتنبوا معاصيه واعلموا انه ليس بغير عنكم  
 من الله احد ممن خلقه شيئا لاملك مقرب ولا نبي مرسل ممن دون ذلك فمن  
 ان تنفعه شفا عن المشاغبين عند الله فليطلب الى الله ان يرض عنه واعلموا ان احد  
 من خلق الله لم يصب رضاه الله الا بطاعته وطاعة رسول الله وطاعة ولا امره وحججه  
 وتكبير عليهم فقد زل عن ربهم والله لاحق مرات وقد قال ابو نارسول الله صل الله عليه وسلم

الله  
انما

ور  
خذوا

الله

من ل

منان

بو

وليحب المساكين فاعلموا انه من حقا احدا من المسلمين القواله عليه المقت منه  
 والمحقرة حتى يمتد الناس والله لداشد مقتا فتقوا الله في اخوانكم المسلمين  
 المساكين فان لهم عليكم حقا ان يحبواهم فان الله امر رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 من امر الله بحبه فقد تحصى الله ورسوله ومن تحصى الله ورسوله ومات على ذلك ما  
 وهو من الغاوين واياكم والعظمة والكبر فان الكبر رداء الله عز وجل فان نازع  
 رداه قصته الله واذ له يوم القيمة واياكم ان يفتي بعضكم ببعضا على بعض فاحبا  
 ليست من حصال الصالحين فانه من نفي سيئ الله بغيره على نفسه وصارت نصرة  
 لمن نفي عليه ومن نكره الله غلب واصاب الظفر من الله واياكم ان يعينوا على  
 مظلوم فندعو الله عليكم فيستجاب لكم فان ابا نارسول الله صل الله عليه وسلم كان يقول  
 ان دعوة المسلم مستجابة ولينقن بعضكم بعضا فان ابا نارسول الله صل الله عليه وسلم كان يقول  
 ان معونة المسلم خير واعظم اجرا من صيام شهر واعتكاف في المسجد ايام واياكم و  
 اعسا احد من اخوانكم المسلمين ان تعسروا بالشيء يكون لكم قبلة وهو معسر  
 فان ابا نارسول الله صل الله عليه وسلم كان يقول ليس سلم ان يعسر مسلما ومن نكره معسرا  
 اظله الله بظلمة يوم لا ظل الا ظله واياكم ايها العصاة المرحومة المتضلة على من  
 سواها وحسن حقوق الله قبلكم يوما بعد يوم وساعة بعد ساعة فان من نكح  
 حقوق الله قبله كان الله اقدرا على التجليل له الى مضاعفة الخبز في العاجل والاجل  
 وانه من اخرج حروف الله قبله كان الله اقدرا على تأخير رزقه ومن حبر الله رزقه  
 لم يتدرا ان يرزق نفسه فادقا الى الله حن حمار رزقكم يطيب لكم بقيته وينجز لكم  
 ما وعدهم من مضاعفته لكم الكثيره التي لا يعد عددها ولا كنه فضلها الا الله  
 العالمين وقال تقوا الله ايها العصاة وان استطعتم ان لا يكون منكم من  
 الامام هو الذي يسعى باهل الصلاح من اتباع الامام المسلمين لفضله الصابر  
 على اذبحته العارفين بحرمته واعلموا انه من ترك ذلك المتردد عند الامام  
 فهو مخرج الامام فاذا فعل ذلك عند الامام اخرج الامام الى ان يلين اهل الصلا  
 من اتباعه المسلمين لفضله الصابر على اذبحته العارفين بحرمته فاذا انعم  
 لا اخرج اعدا لله الامام صارت لعنة رجمه من الله عليهم وصارت اللعنة من الله

رقيقة



ومن الملائكة ورسوله على ذلك واعلموا ايها العصاة ان السنن من الله  
 قد جرت في الصالحين قبل ان يلقى الله وهو ممن صالحا فليشركوا  
 من المجد صا ومعصيتهم من معصية الله ولم ينكر لهم فضلا عظيما ولا ضعفوا  
 اعلموا ان المكذوبين هم المكذوبين وان المكذوبين هم المنافقون وان الله قال  
 للمنافقين وقوله الحق ان المنافقين في الذمك الاسفل من النار ولن تجد  
 لهم نصيرا ولا يفرقن احد منكم الزم الله قلب طاعته وخشيته من احد من الناس  
 اخرجوا الله من صفته الحق ولم يجعل من اهلها فان لم يجعل الله من اهل  
 صفته الحق فاولئك هم شياطين الانس والجن وان لشياطين الانس حيلة و  
 مكرا وحذاب ووسوسة بعضهم الى بعض يريدون ان استطاعوا ان يردوا اصل  
 الحق عما ركبه الله به من النظر في دين الله الذي لم يجعله الله شياطين الانس من اهل  
 اوطان يستوي اعداء الله واهل الحق في الشك والاكثار والتكذيب فيكون سواه  
 كما وصف الله تعالى في كتابه من قوله ووالوا كفرون كما كفروا فيكون سواه ثم نهي الله  
 اهل الضر بالحق ان يتخذوا من اعداء الله وليا ولا نصير فلا يقولوا ولا يردكم  
 عن الضر بالحق الذي خصكم الله به من حيلة شياطين الانس ومكرهم من اموركم تدفع  
 انتم السيرة بالحق هي احسن فيما بينكم وبينهم تلقون بذلك وجه ربكم بطاعتهم  
 لا خير عندهم ليجل لكم ان تنظروهم على اصول دين الله فافهم ان سعوا منكم في شيا  
 عاؤكم عليه ورفضوه عليكم ومجدوا على اهلاككم واستقبلوكم بما لكرهون و  
 لم يكن لكم النصف منهم في ذل الفجار فاعرفوا منكم فماتكم وبن اهل الباطل  
 فانه لا ينبغي لاهل الحق ان يتولوا الخا نفسهم منزلة اهل الباطل لان الله لم يجعل  
 اهل الحق عنده منزلة اهل الباطل لم يعرفوا وجه قول الله في كتابه يقول لا تجعل  
 الذين امنوا هموا الصالحات كالمفسدين في الارض ام جعل المقيمين كالنجار  
 اكرهوا انفسكم عن اهل الباطل ولا تجعلوا الله تبارك وتعالى وله الشئ الاعلى و  
 اسامكم ودينكم الذي تدبون برفضه لاهل الباطل فتغضبوا الله عليكم فيلجوا  
 شهلا لاهل الصلاح لا تتركوا امر الله وامر من امره بطاعته فيغير الله قلوبكم  
 من بغضه حتى اذى الله ومن وصف بضعفكم والبغض في الله من خالفكم وابدوا لومكم  
 منكم

الفرق صروف

يجعل الله

بذلهم

تقريبك التي عظمتك

وضوحا

وضوحك ولا تشد لوهما لمن رغب عن صفتك وعادكم عليها وبعناكم الغوايا اربنا  
 اذ رب الله تحذروا من تهمته واعلموه ولا تشدوا ولا تظنوا ان ما وافق هواكم لخذ  
 بكم وما خالف هواكم طرحتوه ولا تخذلوا به واياكم والتجبر على الله واعلموا ان عبد  
 لم يتنك بالعبودية على الله الا تجبر على دين الله فاستقيموا لله ولا تشدوا على عقابكم  
 فتغلبوا احاسرين احازنا الله واياكم من التجبر على الله ولا قوة لنا ولكم الا بالله  
 وقال ان العباد اذ كان خلقه الله في الاصل اصل الخلق مؤمن المهيئت حتى يكره الله  
 اليه الشر ويباعد عنه ومن كره الله اليه الشر وباعده عنه ومن كره الله اليه الشر  
 عافاه الله من الكبر ان يدخله ويجزيه فلا تكثر عن كبره وحسن خلقه وطلق وجهه  
 وصار عليه وقارا لاسلام وسكينة وخشعة وورع عن محارم الله وليجنب  
 مسأخظه ورفقه الله موده الناس ومجا ملهم وتركت مقاطعنا لاسر في الجحيم  
 ولم يكن منها ولا من اهلها في شيء وان العبد ان كان الله خلقه في الاصل اصل الخلق  
 كما في المهيئت حتى تجت اليه الشر ويقر به منه فاذا احب اليه الشر وافق به منه انبلى  
 بالكبر والنجبر فقلبا قلبه وساء خلقه وغلظ وجهه وظهر نخسه وقل حياؤه و  
 كشف الله ستره وركب معاصي الله وبعض طاعته واهلها فبعد ما يبرحها  
 المؤمن وحالا كما فرسئلو الله العافية واطلبوها اليه ولا حول ولا قوة الا بالله  
 صبره والنفس على البلاء في الدنيا فان تتابع البلايا والشدة في طاعة الله و  
 ولايته ولا يتر من امر بولا ينخرع عاقبة عند الله في الاخرة من ملك الدنيا و  
 ان طال تتابع نعيمها وزهرتها وعضارة عيشها في معصية الله ولا يتر من  
 نهي الله عن ولايته وطاعته فان الله امر بولا يلهمه الذين سماهم الله في كتابه وقوله  
 وجعلناهم ائمة يهدون بامرنا وهم الذين امر الله بولايتهم وطاعتهم والذين  
 نهي الله عن ولايتهم وطاعتهم وهم ائمة الضلالة الذين قضوا الله ان يكون لهم  
 ذل في الدنيا على اوليائها والله الامير من الجحيم يعلمون في ذلهم بمعصية الله و  
 معصية رسوله صلى الله عليه وسلم كفرة العذاب وليتم ان يكونوا مع نهي الله محرمه و  
 الرسل من قبله فتدبروا ما اقتض الله عليكم في كتابه بما ابلى به انبياءه واتباعهم  
 المؤمنين ثم سئلو الله ان يعطيكم الصبر على البلا في السراء والضراء والشدة

ما وافق هواكم اخذتم به و  
 ما وافق هواكم طرحتوه

العريكة الضميمة

الحارم فلم ينزع عنها وركب

وعضارة عيشها ان يسيما ولا يتر  
 تق ائمة لوعضاوة من اعيش اي  
 رخصه وخرت تابة



والرغام مثل الذي اعطاكم واياكم وما ظن اهل الباطل وعلينكم محمد وال صالحين  
 وفارهم وسكنتم وحلمهم وتحشمهم وورعهم عن محارم الله وصدقهم ووفاءهم  
 واجتهادهم لله في العمل بطاعة فانكم لم تفعلوا ذلك لم تنزلوا عند ربكم منزلة  
 الصالحين قبلكم واعلموا ان الله اذا اراد بعبد خيرا سره الله صدره للاسلام فاذا  
 اعطاه ذلك نطق لسانه بالحق وعقد قلبه عليه وعمل به فاذا جمع الله له ذلك تم  
 له اسلامه وكان عند الله ان مات على ذلك الحال من المسلمين حقا واذا لم يرتد الله  
 بعبد خيرا وكله لنفسه وكان صدره ضيقا حرجا فان جرى على الساجد لم يعقد  
 قلبه عليه واذا لم يعقد قلبه عليه لم يعط الله العمل به فاذا اجتمع ذلك عليه حتى  
 يموت وهو على تلك الحال كان عند الله من المنان فقيها وصار ما جرى على لسانه  
 من الحق الذي لم يعط الله ان يعقد قلبه عليه ولم يعط العمل به حجة عليه فا  
 تقواله وسلوه ان يشرح صدره للاسلام وان يجعل السننكم تنطق بالحق  
 حتى يتوفاكم وانتم على ذلك وان يجعل منقلب الصالحين قبلكم ولا قوة  
 الا بالله والحمل لله رب العالمين ومن سره ان يعلم ان الله يحب من اعطاه  
 وليتبعنا الملتزم قول الله عز وجل لنبييه من قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني  
 يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم والله لا يطيع الله عبدا ابدا الا ادخل الله عليه  
 في طاعته اقباعنا ولا والله لا يتبعنا عبدا ابدا الا احبب الله ولا والله لا يدع احد  
 اتباعنا ابدا الا ابغضنا ولا والله لا يبغضنا احدا ابدا الا عصى الله ومن مات غافرا  
 الله اخراذ الله واكتبه على وجهه في النار والشكل لله رب العالمين **صحيفة علي بن الحسين**

ب

كيد الظالمين وبتج الحاسدين وبتطس تجارين ايها المؤمنون لا يفتنكم الطواغيت  
 وابتاعهم من اهل الرغبت في هذه الدنيا المابلون اليها المفسنون بها اسم  
 المتبلون عليها وعلى عظامها الهامد وهشيمها البايدي عدا واحذر واما حد  
 الله منها وازهدوا فيما زهدكم الله فيه منها ولا تتركوا الى ما في هذه الدنيا كون  
 من اتخذها دار قرار ومثرا للاستيطان والله ان لكم ما فيها عليها دليلة  
 من نصريف ايامها وتغير انقلابها ومثلا لها وتلاعبها باهلها انما الترفع من اجل  
 وتضع الشريف وتورد اقولها الى النار عدا في هذا معتبر ومخبر وذراعيه  
 ان الامور الواردة عليكم في كل يوم وليلمم عظلمات الفتن وحوادث البدع  
 وسنن الجور ونوابق الزمان وهيب السلطان وسوسه الشيطان تنبسط  
 القلوب عن نبيها وتذللها عن مرجع الهدى ومعرفة اهل الحق الا قليلا  
 ممن عصم الله فليس يعرف نضرا يامها وتقلب حالها وعاقبة ضرر فتنها  
 الامن عصم الله ونهج سبيل الرشد وسلك طريق القصد ثم استعان على  
 ذلك بالزهد فكريا والفكر واتعظ بالصبر فازجر زهد في عماهله الله  
 ونجا في عن لذتها ورغب في ذم نعيم الاخرة وسعى لها سعيها وراقب الموت  
 وشيئا والحياة مع القوم الظالمين نظرا الى ما في الدنيا بعين نيرة حريصة  
 المتفكر واصر حوادث الفتن وضلال البدع وجور الملوك الظالمين  
 فلقد بعث الله في الامور الماضية في الايام الخالية من الفتن المترا  
 والايام فيها استدلون به على تجنب الغواية واهل البدع والبعي والفساد  
 في الارض **صحيفة علي بن الحسين** فاستعينوا بايده وارجعوا الى طاعة الله وطاعة  
 من هو اولى بالطاعة من اتبع فاطيع فاحذر الحذر من قبل اليك  
 والحسد والتقدم على الله والوقوف بين يديه وتالله ما صدر قوم  
 قطع عن معصية الله الا الى عذابه وما اشر قوم قط الدنيا على الاخرة الا الى  
 مقابلهم وساء مصيرهم وما العلم الا بالله والعمل الا بالقان مؤلفنا  
 فن عرف الله خافه ورحته الخوف على العمل بطاعة الله وان ادباب العلم  
 واتباعهم الذين عرفوا الله فعملوا له ورغبوا اليه وقد قال الله انما يخشى

الشيء بالصدق وتفضل  
عن الواد ناهية

منقولهم



من عباده العلماء فلا تفتسوا شيئا مما في هذه الدنيا بحصنة الله واشتغلوا  
 في هذه الدنيا بطاعة الله واغتموا ايامها واسعوا لما فيه حتى تكفوا عن عذاب  
 الله فان ذلك اقل للتبوء وادق من العذر وادق للخاتمة وقد صواب امر الله وطا  
 من اوجب طاعة بين يدي الامور كلها ولا تفتدوا الامور الواردة عليكم  
 من طاعة الطواغيت من زهرة الدنيا بين يدي الله وطاعة وطاعة واطاعة واط  
 الامور كلها واعلموا انكم عبيد لله ونحن معكم يحكم علينا وعليكم سيد حاكم هذا  
 وهو موقنكم ومسا بكم فاعذوا بحجاب قبل الوقوف والمسائلة والعرض  
 على رب العالمين يومئذ لا تكلم نفس الا باذن ربها واعلموا ان الله لا يصدق بوق  
 كاذبا ولا يكذب صادق ولا يرعد رصدي ولا يعذر غير معذ ولا يحجز على  
 خلفه بالرسول ولا وصيا بعد الرسل ولا الوصيا فانقوا الله عباد الله  
 واستقبلوا من اصلاح انفسكم وطاعة الله وطاعة من يتولى امره في العمل  
 نادما قد ندم فيما فرط بالامر في جنب الله وصيغ من حقوق الله واستغفروا  
 الله وتوبوا اليه فانه لا يقبل التوبة ويعفو عن السيئة ويعلم ما تفعلون و  
 اياكم ومحبة العاصين ومعونة الظالمين ومحاربة الفاسقين احذروا  
 قسمة وتباعدوا عن ساحتهم واعلموا ان من ظالم لولياء الله وادان  
 دين الله واستبد بامر دين امره في نار تلتهب تاكل ابناءنا  
 قد قامت عنها ارواحها وظلت عليها شعورها فقم موتى لا يجدون حر النار  
 ولو كانوا احياء لوجدوا مضض حر النار واعتبروا يا اولي الابصار واحذروا  
 الله على ما هداكم واعلموا انكم لا تتحجبون من قدرة الله الى غير قدره  
 سيرى الله عليكم ثم اليه تتشرون فاشفعوا بالعضد وناذروا باداب الصابرين  
 احمد بن محمد بن احمد الكوفي وهو العاصمي عن عبد الواحد بن الصواف عن محمد  
 بن اسمعيل الهذلي عن ابي الحسن موسى قال كان امير المؤمنين علم  
 بوصى اصحابه ويقول اوصيكم بتقوى الله فانها عظمة الطالب المرامى في  
 الهاصب اللامحى واستشعروا التقوى شعارا باطنا واذكروا الله ذكرا  
 خالصا تحيوا به افضل الحيرة وتسلطوا بطريق النجاة انظروا في الدنيا انظر  
 به طوبى

التبوء لورد الوهاب

تشتبه

مصدر قوله لا يصدق  
محاكمه جمع العيص

بسم الله الرحمن الرحيم

الزاهد المناقفة لها فانها تزيل النوى الساكن وتنجح المتوفى الامن لا يترجم  
 منها ما تولى فادبر ولا يدري ما هوات منها فينظر وصل البلا منها بالرخا  
 والبقا منها الى فاضل ورعا مشوب بالحنن والبقا فيها الى الضعف والوهن  
 فهو كرسنة اضمت من عاها واوجب من براها عذبة شربها طيب تربتها  
 عن قبح الترى وينصف فروعها الذي حتى اذا بلغ العشب بالانه واستوى  
 سبابة حاجت ربح تحت الورق وتفرق ما التسق فاصبحت كقفا لله ههنا  
 تدرره الرياح وكان الله على كل شئ مقتدرا انظروا في الدنيا في كثرة ما  
 يعجبكم وقد ما ينفعكم **حطية الامير المؤمنين عليه السلام** وهي حطية الواسطة  
 محمد بن علي بن محمد بن علي بن عكابة التميمي عن الحسين بن النضر الهروي  
 عن ابي عمير الاوزاعي عن عمرو بن شعيب بن جابر بن يزيد قال دخلت على ابي جعفر  
 عليه السلام فقلت يا ابن رسول الله هذا رخص اختلاف الشيعة في هذاها  
 فقال يا جابر لم افك على اختلافهم من اين اختلفوا ومن اين تجدهم تفرقت بلوا بين  
 رسول الله قال فلا تختلف اذا اختلفوا يا جابر ان الجحد لصاحبها كالجحد  
 لرسول الله ص في ايامه يا جابر اسرع وبع قلت اذا استبذت قال اسرع وبلغ حيث  
 انتهت بله اختلفت ان امير المؤمنين عليه السلام خطب الناس بالمدينة بعد سبعين  
 ايام من وفاة رسول الله ص وذلك حين فرغ من جمع القرآن وتاليفه فقال الحمد لله الذي  
 منع الاوهام ان تنال الوجود وحجب العقول ان تتجمل بآثار الامتناع من العشب  
 والشاكل بل هو الذي لا يتفاوت في ذاته ولا يتبعض بجزءه في كماله فاروق الاشياء  
 لا على اختلاف الاماكن ويكون فيها اهلى وحدها جزه وعلماها لا ياداة لا يكون العلم  
 الا على وليس بينه وبين معلوم علم غيره كان عالما بمعلومه ان قيل كان ضلبي  
 تاويل زبدة الوجود وان قيل لم يزل فعلى ما يفتقر العدم فبما نزلت عن قولك  
 سواء واتخذها غيرة علوا كبيرا عمده بالبحر الذي ارضاه من خلقه واوجب قوله  
 على نفسه واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده و  
 رسول شهادتان ترفعان القول ونضا عفاك العمل خف ميزان يرفغان بمنزلة  
 ميزان يوصغان فيروجا الغوز بابحر النجاة من النار والنجاة على المصراط وبال

اعلمت انتم  
انتم انتم انتم

في الرجل انتم ابا ذر بن عمار

نقد الله فاقدر عليها

الان الشئ بالكره منه اوله

تقانت عنه ذنوبه ان تساقطت منها

وان ضلبي الرضا اذا امرتني  
وسنة تبارك الله من عت







اذبا لنفسك ما تراه غيرك وعليك لا خيك المؤمن مثل الذي لك عليه لعداها  
 من استغنى برأيه والتدبير قبل العمل فانه يومئذ من الندم ومن استقبل وجوه  
 الاراء عرفها وقع الخطا ومن اسلك عن الفضول عدلت رايه العمول ومن  
 حصرته سنوته فقد صان قدرا ومن اسلك لسانه امنه فوفيه وبالجاه  
 وفي قلب الاحوال على جواهر الرجال والايام توضع لك السرير الكامن وليس في  
 البرق الخاطف مستمتع لمن يوضح في الظلمة ومن عرف بالحكمة لحظة العيون  
 والوقار والهيبة والشرف الغني ترك المني والصبر جز من الفاقة والحزن  
 علامة الفقر والصل جلاب المسكذ والمودة فزانه مستغارة وقصود عدم  
 خير من جاني فكل من والموعظه كفى من وعامها ومن اطلق طرفه كثر اسفه وقد  
 اوجب الدهر شكوه على من بال سوله وقال ما ينصفك اللسان من شتمه و  
 احسان ومن صان ظلمة ملة اهدو ومن قال استظال وقال ما تصدق الكية  
 والتواضع يكسوك الهابة وفي سعذ الاخلاق كوز الارزاق من عاكف على  
 في اخر ايام عمره ومن كساه الحيا توبه حتى على الناس عبية واتخذ القصد من القول  
 فان من يجرى القصد خفت عليه المؤمن وفي خلاف النفس رشك من عرف  
 الايام لم يغفل عن الاستعداد والوان مع كل جرعة شرف وان في كل كلمة غصصا  
 لا تنال عمدا لا يروا اخرى وكل ريق فوت ولكل حبة كادت فوت الموت اعلموا  
 انما الناس ان من مشى على وجد لا يرف انه يصير الى بطنها والليل والنداء ريتان  
 وفي نسخة اخرى ريتان في هدم الاحرار انما الناس كثر النعم يوم وصحة الجاهل  
 شوم ان من الكرم لين الكلام ومن العباد راطها لللسان وافشاء السلام ايا  
 واخذ يعنه فافح من خالق اللبم ليس كل طالب يصيب وكل غايب يوب لا ترغب  
 فيمن زهد ذلك ريك بعيد هو اقرب من قريب سل عن الربيق قبل الطويق وعن الجار  
 قبل الدار الا ومن اسرع في المسير ادركه المقليل استتورة اخيك كما تعلم فيك  
 اعقر زلت صد يفتك لبوم يركبك عدوك من غضب على من لا يقد على ضو طال  
 حزنه وعدب نفس من خاف ربه كوظلمه وفي نسخة من خاف ربه كفي هذا ومن  
 لم يرع في كلامه اظهر فخره من لم يرع في خيرون الشرف في نبوة البيه ان من الفساد

الطريق العيون

اعتر

انصار

اضاعة الزاد ما اصغر المصيبة مع عظم الفاقره هيات هيات وما تانكر  
 الا لما هيكم من المعاصي والذنوب فما اقرب الراحة من التعب والبوس من النعم  
 وما شر بشر بعد الخنة وما خير بخير بعد النار وكل نعم دون الجنة محقود  
 وكل ياتك دون النار عافية وعند تصحيح الضماير تبدوا الكبار تصفية العمل  
 اسد من العمل وتحلص الميتة من العسا اسد على العالمين من طول الجهاد  
 وصيات لولا التي لكنت ادعى العرب انما الناس ان الله عز وجل وعد بيته  
 محرام الوسيلة ووعده الحق ولن يخلف الله وعده الا وان الوسيلة  
 اعلا دوح الجنة وفردوة دوايب الزلفذ وهاتية غاية الامتد لها الفم فاه  
 ما بين المرقاة الى المرقاة حضرة الغر من الجوار مائة عام وهو ما بين مرقاة لا ذرة  
 الى مرقاه جوهره الى مرقاة زرجدة الى مرقاة لؤلؤة الى مرقاه باقوتة الى مرقاه  
 زمرية الى مرقاه مرجانة الى مرقاه كافور الى مرقاه يكتنج الى مرقاه ذهب الى مرقاه  
 فضة الى مرقاه عمام الى مرقاه هو الى مرقاه نور قدما فت على كل الجنان ورسول  
 صلى الله عليه واله يومئذ قاعد عليها يرتد بر يطين ريطه من رحمة الله وريطة  
 طيرة من نور الله تاج النبوة واكليل الرسالة قد اشرف بنوره الموقف واناب يومئذ على  
 الدرجة الرفيعة ومحج وون درجته وعلى ريطستان ريطه من رجوان النور و  
 ريطه من كاهور والنسل ما لانبا وقد وقفوا على المرقى واعلام الارض به  
 سج الدهور عن ايماننا قد تجللم حبل النور والكرامة لا يرا ناسك مقرب ويجي  
 مرسل الاحبب بانوارنا وعجب من ضيائنا وجلالتنا وعن بين الوسيلة  
 عن بين الرسول ص غامر تبتط المصير يا ايها النداء يا اصل الموقف طوي  
 لمن احب الوصي وآمن بالنبى الاي العربي ومن كفر قال النار موعك وعن لسان  
 الوسيلة عن يسار الرسول ص طلمة بلونها النداء يا اهل الموقف طوي  
 الوصي وآمن بالنبى الاي والذليل الملك الاعلى كذا واحد ولا تاال الروح والجنة  
 الا من توخى الق بال اخلاص لها والاقنار تجرهما فاقوا يا اهل ولا يتر الله  
 يديان وحركهم وشرف مقعدكم وكرم ما بكم وتبوركم اليوم على شر وقتا بين  
 ويا اهل الاخرق والصدو عن الله عن ذكره ورسوله وصر اظه واعلام الاذ  
 امير المؤمنين

الرسول ما ينوب بر الى الجبروت

الحضرة الم عدد تقام في سنة الف عام

المرقاه عن بين

يلصق عمود العنود

الرسول ما ينوب بر الى الجبروت

الرسول ما ينوب بر الى الجبروت

الرسول ما ينوب بر الى الجبروت

الرسول ما ينوب بر الى الجبروت

الرسول ما ينوب بر الى الجبروت

الرسول ما ينوب بر الى الجبروت

الرسول ما ينوب بر الى الجبروت

الرسول ما ينوب بر الى الجبروت

الرسول ما ينوب بر الى الجبروت

الرسول ما ينوب بر الى الجبروت



ابتغوا بسواد وجوهكم وغضب ربيكم جزاء بما كنتم تعملون وما من رسول سلف  
 ولا نبي مضى الا وقد كان نجرا امرا بالمرسل الوارد من بعدن ومبشرا برسول الله  
 وموصيا قومهم باقباعه وتحليله عند هومه ليعرفوه بصفتهم وليتبعوا على شريعته  
 وليتلا بضلوا منه من بعده فيكون مرسلك وصل بعد وقوع الاعذار والاكاذيب  
 عن بيته ونبيهم بجزء كانت الامم في رجاء من الرسل وورود من الانبياء والذين  
 اصيدت بفتقدت بعدى على عظم فصايبهم وبما بعما بهم فقد كانت على سعة  
 من الامل ولا مصيبة عظمت ولا زينة طجت كالمصيبة برسول الله لان الله  
 به الانذار والاعذار وقطع به الاحتجاج والعذبة بين خلقه وجعله باهر  
 الذي يبينه وبين عباده ومجيبه الذي لا يقبل الابه ولا يفر به اليه الاطاعة وقال  
 في محكم كتابه من يطع الرسول فقد اطاع الله ومن تولى فما ارسلناك جليلا  
 فخرنا عند ربنا عنده ومعصيته بمعصيته فكان ذلك دليلا على ما هو عليه  
 وشاهدا لدعي من اتبعه وعصاه وبين في غير موضع من الكتاب العظيم فقال  
 تبارك وتعالى في التحريم على اتباعه والتعذيب في تصديقه والقول بطاعته  
 لدعوته قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوا محبيكم الله ويفرركم ذنوبكم فاتباعه  
 صلى الله عليه واله محبة الله وجاهد عن الذنوب وكمال الفوز ووجوب  
 المحبة وفي التولي عنه والاعراض بحمارة الله وغضبه وسخطه والبعود منه  
 مسكن النار وذلك قوله ومن يكفر به من الاحزاب فالنار موعده يعني المحمدي  
 به والعصيان له قال الله تبارك وتعالى اسمعوا لبي عباده وقتل في ضلوه  
 وافتح لبي في محماده وجعل في لغة المؤمنين وحياض موت على الجبارين وسيله  
 على الجرمين وسد لها نبي رسوله واكرم في نبضه وسرف في بعلمه وحباني باحكامه  
 واختصني لوصيته واصطفاني بخلافة في امتي فقال وقد حدث في الجاهليين  
 والانصار وانقضت بهم محافل انما اناس ان علماني هم ورون من موسى الا انه  
 لا يبي بعدي فعقل المؤمنون عن الله نطق الرسول اذ عرفون انما است باخيه  
 لا به وامه كما كان هرون اخاموسي لا به وامه ولا كنت نبيا فاقضى نبوة ولكن  
 كان ذلك منه استخلافا لما استخلف موسى هرون صلى الله عليهما حيث يقول

الهدى الى ربك الشريعة

ذلكم

النور

الحامدة المحالفة

بب

الذوالقعدة

ليلة نذر

حمله فخله حبه

المراد من النور

والله اعلم  
بما في  
الغيب

اطفي

فاسبح

اجل في فتوى واصبح ولا تتبع سبيل المفسدين وقوله حين تكلمت ظلم  
 فقال الحق مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم في سورة الاحزاب  
 الى عذري حتى فامر فاصطلح له شبه المنبر ثم علاه واخذ بعضدى حتى رأيت  
 يا من بطه راغصا صوته قايل لا في محفله من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم  
 من ولاده وعاد من عاداه وكانت على ولايتي ولايته الله وعلى عدا وفي عدا  
 وانزل الله عز وجل في ذلك اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم  
 نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا فكانت ولايتي كمال الدين ورضا الرب  
 جل ذكره وانزل تبارك وتعالى اخنضا صاوا وتكرها تحكيتيه واعظا ما  
 وتفضيلا من رسول الله صلى الله عليه وهو قوله عز وجل والى الله مولاهم الحق  
 الا له الحكم وهو اسرع الحاسبين في مناقب لذكرها العظم بها الا ربنا  
 وطالها الاستماع والذين تقمقها دون الاشقيان وازعان فيماليها  
 بحق وبكاهما صلا لنع واعقدتها حملا فكيف ما عليه وزادوا ليشرا لافهما  
 مفدا اينلا عنان في دورهما ويراكل منهما من صاحبه يقول لقرينه ذا الشيا  
 باليت يفي وينيك بعد الشريكين فيشر القرين فخبير الاشقى على روثه باليتي  
 لم اتحدك حليلا لقد اصلنتني عن الذكر بعد اذ جاني وكان الشيطان للشيا  
 خذ ولا فانا الذكر الذي عنصل والسبيل الذي عنعمال والايمان الذي يركف  
 والقزان الذي اياه هجر والدين الذي به كذب والصراط الذي عنه تكب ولين لها  
 في الحطام المنصرم والغرور المتقطع وكانا منه على شفا حفرة من النار هما على  
 ورود في اجيب وفود وانع مورود يتصارخان باللعنة ويتعاقدان بالحق  
 ما لها من الاحز ولا عن هذا بها من مند وحزان القوم لايزالوا قبا اصابم  
 وسدنة وان يقبوم لها المناسك ويعصبون لها العتار ويخجلون لها  
 القران ويجعلون لها الجيرة والوصيلة والسائيه والحام ويستقسمون بالاله  
 عاممين عن الله عز ذكره جبارين عن البشر ومهطعين الى العار في الاستغوذ  
 عليهم الشيطان وعزقهم سودا جاهلية ورضعوا جهالة واشطوا جهالة  
 واخرجنا الله اليهم رحمة واطلعا عليهم رافذ واسفر بنا عن ائمة نورا لمن اقتبس

وظلان رشا الهية وفي هية زانه

اي نارة

وملا نارا بدماء سيده

تكب عن الطريق تكب كوما رعد

من

ووجه لهتم  
 فويل للذين  
 وولدت لالسا  
 ليجاز صراطا

وغيره كذا  
 والله اعلم  
 بما في  
 الغيب



وطلوعها  
والقربان

وفضلا لمن اتبعه وتأيد من صدقه فقبول العز بعد الفلانة والكثرة بعد القدر وطها  
القلوب والابصار واذعنت لهم الجبابرة وطوا بقها وصاروا اهل بطنه بل قد  
وكرامة مسورة واصن بعد خوف وجمع بعد كوف واضاعت بنا من احوال  
عدنان واوحيانهم باب الهدى وادخلناهم دار السلام واشملناهم ثوب  
الايمان وفتحوا بنا في العالمين وابدت لهم ايام الرسول انا والصحاح من احم  
مجاهد ونصل قانتة ومعتكف زاهد يظرون الامانة واليقون المشابه حتى  
اذ انعم الله عز وجل بنبيه صم ورفع اليه لم يك ذلك بعده الا كمن صم من خفته  
او صم من برقه الى ان رجعوا على الاعقاب واشكوا على الاديبار وطلبوا  
بالاوتار واظهروا الكنايات ورددوا الباب وقلوا الدار وغيره اثار الرسول  
ورعوا من احكامه وبعدها عن افواه واستبدلوا بمسئله بد بلا تخذرو  
وكافوا الظالمين ونزعوا ان من اخذوا من اهل الحفاة او لم يقيموا رسول الله  
من اخذوا الرسول لمقامه وان مهاجره في اخذوا خير من المهاجرين الا ان  
الرباني ناموس هاشم بن عبد مناف الا وان شهادة زور وقعت في الاسلام  
شها دهم ان صاحبهم مستخلف رسول الله صم فلما كان من امر سعد بن  
عبادة ما كان رجعا عن ذلك وقالوا ان رسول الله صم صم ولم يستخلف  
وكان رسول الله صم الطيب المبارك اول مشهود عليه بالزور في الاسلام  
وعن قليل يحدون عتب ما يعلمون وسجد المثلون عتب ما استنفذوا  
وليتى كانوا في مندوحة من المثل وشقاء من اجل وسعت في المنقلب و  
استندراج من العزور وسكون من احوال وادراك من الامم فقدم الله  
عز وجل مثا دن عاد وثمود بن عبود وبلغ بن عجر واسبع عليهم بغير ظاهرة و  
باطنة وامدهم بالاموال والاعمار وانهم الارض من كمال الذكور والآلهة و  
الاهانته له والانا تاليه وليتوا عن الاستكبار فلما بلغوا المدة و  
استتموا الاكله اخذهم الله عز وجل واصطلمهم فمهم من حصب ومنهم من  
الصيحة ومنهم من احرقته الظلمة ومنهم من ودهت الرجفة ومنهم من ارتدت  
المخسفة وما كان الله ليظلمهم ولكن كانوا انفسهم يظلمون لا وان لكل اهل كتابا

العلم له واليد  
والعلم الكسرة

اوله

من

الاصطلاح  
الفتح المتداول

اوراد

قارن

المعنى  
المتداول

الوسن  
المتداول

فاذا بلغ الكتاب حله لو كشف لك عمل صوفيا ليه المظالمون واكل اليه الاخرى  
لهربت الى الله عز وجل فاهم عليه ومقيمون واليه صايرون الا والى فيكم اهل  
الناس صايرون في ال فرعون وكباب حظه في بخاسرا بل وكسفيه يوحى في قوم  
وان البنا العظيم والصديق الاكبر وعن قليل يستعملون ما توعدون وهيل  
هي الاكعقة الاكل ومذقة الشارب وخفقه الوثمان ثم يتزعمهم للمعرا  
جزائر في الدنيا ويوم القيمة يردون الى الشدة العذاب وما الله بغافل عما  
يعلون فيها جزاء من تنكب حجة وانكر حجة وخالف هداية وحاد عن نوره  
وافهم في ظلمه واستبدل بالماء الشراب وبالنعيم العذاب وبالقول الشقا  
وبالسراء والضراء وبالسعة الضنك الاحزان اقرقر وسوخلافه فليوقن  
بالوعد على حقيقة وليستينوا بما يوعدون ثم تاتي الصيحة بالحق ذلك  
المخرج اننا نحن يحيى ونميت واليا المصير يوم تشقق الارض عنهم سراعا الى  
السورة **حديث الطالوتية** محمد بن علي بن معمر بن محمد بن علي قال حدثنا  
عبد الله بن ايوب الاشعري عن عمرو بن اذينة عن عمرو بن شعيب عن سلمة بن كهيل  
عن ابي الهيثم بن التيهان ان امير المؤمنين عم خطب الناس بالمدينة فقال  
الحمد لله الذي لا اله الا هو كان حيا بلا كيف ولم يكن له كاري وكان له كاري  
كيف وكان له كاري كيف وكان له كاري وكان له كاري وكان له كاري  
لا ابتدع لكن لمكانا ولا قوي بعدما كون شيئا وكان ضعيفا قبل ان  
شيئا ولا كان خلقا من الملائكة قبل الشياطين ولا يكون خلقا منه بعد ذهابه  
كان اما حيا بلا حياة وما لك قبل ان ينشئ شيئا وما لك بعد انشاها لا يكون  
وليس يكون لله كيف ولا ابن ولا حد يعرف ولا يشبهه ولا يجرم بطول بقايره ولا  
لذعره ولا يخاف كما يخاف خلقته من شيء ولكن سمع بغير سبع وبصير بغير  
بصر وقوى بغير قوة من خلقه لانه خلقه حقيق الناطرين ولا يحيط بسبع  
السامعين اذا ارد شيئا كان بلا مشورة ولا مظاهره ولا مخايرة ولا يبيد  
احدا عن شيء من خلقه ارادة لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار وهو  
المطيف الخبير وشاهدان لا اله الا الله وحده لا شريك له وشاهدان محمدا

حقيقته

ولا كان مستوحا  
شيئا

ذعره  
والاسم



عبدك ورسولك رسلا بالهدى ودين الحق ليظهر على الدين كله ويوكلهم  
المشركون فبلغ الرسالة والنجى الدلالة صلى الله عليه وآله اجمع الامم التي قبلها  
فانخدعت وعرفت خديعة من خديعة ما صرت على ما عرفت واتبعنا هوى  
وضريت في عسوا افعالها وقد استبان لها الحق فصدعت عند الطريق اولى  
فتنكبته اما والذي فلق الحجاب وبرأه السموات لواء قبستم العلم من معدنه وشربنا  
الماء بعدك شربوا وخرجه من موضعه واخذتم الطريق من واضحه وسلكتم  
من الحق فله لتتبعتم بكم السبل ويدت لكم الاعلام واضاء لكم الاسلام فاما  
رعدا وما عال فيكم هابل ولا ظلم منكم مسلم ولا معاهد ولكن سلكتم سبل  
الظلام فاظلمت عليكم دينكم برحبها وسدت عليكم ابواب العلم فقالت اهلها  
واخذتكم في دينكم فافتيم في دين الله بغير علم واتبعتم العوا فافتكم و  
تركتم الايمه فتوكلوا فاصبحتم تحكمون باهوائكم واذا ذكر الامر ساءت اهل الله  
فاذا افقتم قلتم هو العلم بغيره فكيف وقد تركتموه وبنيتوه وخالفتموه  
عما قليل فخذون جميع ما نعتهم وتجحدون وفيهم ما اجتمعت وما اجتمعت  
والذي فلق الحجاب وبرأ السموات لقد علمتم ابي صاحبكم والذي بالمرم واقوع لكم  
والذي يعلم بجائكم ووقى بيتكم وخبره ريكم ولسان نوركهم والعالم بما يصلحكم  
فمن قليل رويك انزل بكم ما وعدتم وما نزل بالام قبلكم وسياكم الله عز وجل  
عن ائمتكم معهم تحشرون والى الله عز وجل نصيرون اما والله لو كان اعداء  
اصحاب طالوت اوعدا اهل بيده وهم اعداءكم لصرتكم بالسيف حتى تؤلوا  
الى الحق وتؤيدوا للصدق فكان ارتق المفقوق واخذ بالرفق الكفتم فاحكيبتنا  
بالحق وانت خير الحاكمين ثم خرج من المسجد فرؤية فيم الخوف من ذلك بين مناة  
فقال والله لو ان رجلا ينصرون لله عز وجل ورسوله بعد هذه الشياخه  
لازلت ابن اكله للابان عن ملكه فلما امسى بايعه ثلثمائيه وستون رجلا على  
الموت فقال امير المؤمنين ع اعدوا بنا الى حجاز والزيت محلقين وحلق  
امير المؤمنين ع فها وفي من القوم محلقا الا ابو ذر والمقداد وحذيفه بن  
اليمان وعمار بن ياسر وجاء سلمان في اخر القوم فرفع يده الى السماء فقال

تصريح

هذا الامور حرم العاصي  
تقبل رويك بنه

الجزيرة

ويتهم

الصريح خطي في تحذير الله والابان  
اصحاب واعضاء النبي وجمعها  
صبر

القوم

استضعف ذكر

ان القوم استضعفون كما استضعفت بنو اسرائيل هرون اللهم فاعلم  
تعلم ما تخفي وما تعلن وما يخفى عليك من شئ في الارض ولا في السماء  
توقني مسلما واحقني بالصالحين اما البيت والمنقضى الى البيت و  
في ليلته والمزدي لفته والحقاني الى الحق يولي لامه دعه الى النبي الامي لا  
وردت الخافين خلع المنيه ولا رسلت عليهم سنايب صواعق عن  
قليل سيعلون **عنه** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن سلمان عن  
قال كنت عند ابي عبد الله ع اذ دخل عليه ابو بصير وقد ختم النفس فلما اجلس  
بجانبه قال له ابو عبد الله ع يا با محمد ما هذا النفس العالی فقال جعلت فلان  
يا ابن رسول الله كبر سني ورفق عظمي واقرب اجلي مع اني لست ادرى  
ما ارد عليه من امر اخر فقال ابو عبد الله ع يا با محمد وانك لتقول هذا قال  
فذلك وكيف لا تقول فقال يا محمد اما علمت ان الله تعالى يكرم الشباب من  
ويستحي من الكحول قال قلت جعلت فداك فكيف يكرم الشباب ويستحي من  
الكحول قال يكرم الله الشباب ان يعذبهم ويشفي من الكحول ان يحاسبهم  
قال قلت جعلت فداك هذا لنا خاصة ام لاهل التوحيد قال فقال لا والله  
الا لكم خاصة دون العالم قال فتجملت فداك فانا قد نيت بانوار انكسرت  
له ظهورنا وماتت له افيدتنا واستجلت له الزكوة دمايينا في حديثه  
لهم فقا لهم قال فقال ابو عبد الله ع الراضه قال قلت نعم قال اول الله  
ما هم سموكم ولكن الله سماكم به اما علمت يا با محمد ان سبعين رجلا  
من بني اسرائيل رفضوا فرعون وقومهم لما استبان لهم ضلالهم  
فلحقوا موسى ع لما استبان لهم هده في عسكر موسى الراضه  
لا نضم رفضوا فرعون وكانوا الشدا اهل ذلك العكر عبادة واسداهم  
حبا لموسى وهرون ووزينهما عليهما السلام فادعى الله عز وجل الى موسى  
ان اثبت لهم هذا الاسم في التوريه فاني سميتهم به وخطبتهم اياه فانثبت  
موسى ع الاسم لهم ثم ذكر الله عز وجل لك هذا الاسم حتى تحللكم به يا با محمد  
رفضوا الخيرة ورفضتم الشرافه فرق الناس كل فرقة وشعبوا كل شعبه

الضعف والضعف

العلم هو منقطع من ان لا اعلم  
الوضع ينتفع به

المنزلت والاعمال ومنه  
قد عرفه النفس  
الهم عليها

البنو بنو الزكرك القرب حوت

بل دور فقهاؤهم  
علا من خديت حال  
الراضه







ان يفسدوا قلبك على فلا تمكثهم من سمعت فانما اليك احوج منك الينا فقال البي  
 تذكر يوم سالتك هل لنا ملك فقلت نعم طوبى لغيري شديدا فلا تزالون في محلة  
 من امرهم وفتحهم من دنياكم حتى تصيبوا منا وما حراما في شهر حرام في بلد حرام فقلت  
 انه قد حفظ الحديث فقلت لعلى الله عز وجل ان يكفيناك فان لم اخضك بهذا  
 انما حديث رويته ثم لعلى غيرك من اهل بيته ان يتولى ذلك فسكت على فلما ر  
 الى منزلي اتاني بعض موالي فقال جعلت فداك والله لقد رايتك في مكة في حجر  
 وات على حمار وهو على فرس وقد اشرف عليك بكلمك كانك تحب فقلت بئني من  
 نفسي هذا حجة الله على الخلق وصاحب هذا الامر الذي يقدر به وهذا الامر  
 يعمل بالخير ويقتل ولا الاذياء ويسفك الدماء في الارض بما لا يحقر الله  
 وهو في مكة على حمار وخلق من ذلك شك حتى خفت على ديني ونفسي قال  
 لورايت من كان حوثي وبين يدي ومن خلفي وعن يميني وعن شمالي من الملوك الا حقر  
 واحقرت ما هو فيه فقال لا ان سكن قلبي ثم قال الى حق هو لا يملكون او على ان  
 منهم فقلت اليس تعلم ان لكل شئ مائة قال بلى فقلت هل يفعلك علمك ان  
 هذا الامر اذ جاء كان اسرع من طرفي لعين انك لو فعل ما علم عند الله عز وجل  
 وكيف هم كنت لهم اشد بغضا ولو سمعت او سمعت اهل الارض ان يدخلوهم  
 اسد ما هم فيه من الاثم لم يقدوا فلا يستغنونك الشيطان فان العزة لله ولرسوله  
 والمؤمنين ولكن المنافقين لا يعلمون الا تعلم ان من اشظر امرنا وصبر على ما يري  
 من الاذى والخوف هو عدلي زمرتنا فاذا رايت الحق قد مات وذهب اهل بيتنا  
 الجور قد شمل البلاد ورايت القرآن قد خلق واحدث فيه ما ليس فيه ووجه  
 على الاهواء ورايت الذين قد تكفوا بكفى الماء ورايت اهل الباطل قد استعالموا  
 على اهل الحق ورايت الشرط ظاهر الا يهتدى عنده ويعيد رصاحبه ورايت النفاق  
 قد ظهر واكتفى الرجال بالرجال والنساء بالنساء وايت المؤمنين صامتا لا يقبل  
 قوله ورايت الفاسق يكذب ولا يرد عليه كذبه وفريته ورايت الصغير يستحق  
 بالكبير ورايت الارحام قد نفضت ورايت من يمتدح بالنسق يفضح منبره  
 لا يرد عليه قوله ورايت الغلام يعض ما نفضت المرأة ورايت النساء يتزوجن للنساء

استغفر اخو من اياه  
 ما زلتك  
 علامات امر الربان

سبح جوار فلجرحه  
 نور كمن منقها

ورابت الشنا قد ذكر ورايت الرجل ينفق المال في غير طاعة الله فلا ينهي ولا يوقف  
 على يديه ورايت الناظر يعود بالله مما يري المؤمنين فيمن الاجتهاد ورايت الجار  
 يودي جاره وليس له مانع ورايت الكافر فرحا لما يري في المؤمن من حاله يري في  
 الارض من العناد ورايت الخمر تشرب حلاليه ويجمع عليها من لا يخاف الله  
 عز وجل ورايت الامر بالمعروف ذليلا ورايت الفاسق فيما لا يحقر الله قويا محورا  
 ورايت اصحاب الامات يحقرون ويحتقر من يحتم ورايت سبيل الخير منقطع  
 وسبيل الشر مسلوكا ورايت بيت الله قد غطل ويومئذ يكره ورايت الرجل يفر  
 ما يقع له ورايت الرجال يقيمون للرجال والنساء للنساء ورايت الرجل يفر  
 من دبره ومعيشة المرأة من فرجها ورايت النساء يتخذن الجاهل من كمالها  
 ورايت الثابت في ولد العباس قد ظهر واظهر والكضاب وامتنعوا كما تمتط  
 المرأة لزوجها واعطوا الرجال الاموال على فروجهم وتتوضف في الرجل وتعاير  
 عليه الرجال وكان صاحب المال اعز من المؤمن وكان الياضا هرا لا يعير وكان  
 الزنا يمتدح به النساء ورايت المرأة تصانع زوجها على نكاح الرجال ورايت  
 اكثر الناس وخير بيت من يشاء عدل النساء على فقهين ورايت المؤمن محورا  
 ذليلا ورايت البدع والزنا قد ظهر ورايت الناس يعبدون بشاهد الزور  
 ورايت احكام يخلل ورايت الحلال يحرم ورايت الذين بالراي وعطل الكتاب  
 واحكامه ورايت الليل لا يستغنى به من احرامه على الله ورايت المؤمن لا يستطيع  
 ان ينكر الا يقبله ورايت العظم من المال ينفق في سخط الله حل وعز ورايت  
 الولاة لا يقربون اهل الكفر ويباعدون اهل الخير ورايت الولاة يرشون  
 في الحكم ورايت الولاة قبا ليلين زاد ورايت ذوات الارحام ينكحون ويكفون  
 بمن ورايت الرجل يقتل على التهمة وعلى الظن ويتعاير على الرجل المذكور  
 فينذل له نفسه وماله ورايت الرجل يعير على اتيان النساء ورايت الرجل  
 يأكل من كسب امراته من الخمر يعلم ذلك ويقوم عليه ورايت المرأة تقهر  
 زوجها وتعمل ما لا يشتهي وتتفق على زوجها ورايت الرجل يكرى امراته و  
 جاريتها ويرضى بالوفى من الطعام والشراب ورايت الايمان بالله عز وجل

الثناء مثل الشاة الغض و  
 قد سئمت شاة وشاة  
 ص

السنن في برون ناي



ينها

استماع

لا يشاء اولاد السكر وقد ماتة  
وقد اصاب السكر نفسه وروى ان  
بين الشرايع فقامت في  
الشيخ والشيخ

كثيرة على الزور ورايت القمار قد ظهر ورايت الشراب يتباع ظاهر ليس له ممانع ورايت  
الشارب يبدل انفسه من لاهل الكفر ورايت الملاهي قد ظهرت يترجها لا يمنع احد احد  
ولا يهتدى احد على منعها ورايت الشريف يستذل الذي يخاف سلطانه ورايت  
اقرب الناس من الولاة من يتدح بشتم ثمة اهل البيت ورايت من يحبنا من وروى ان قبل  
شهران ورايت الزور من القول يتبا فيه ورايت القمار قد نقل على الناس استماع  
وحقق على الناس الباطل ورايت الحمار يكرم الحمار خوفا من لسانه ورايت الحمار  
قد عظمت وعمل فيها بالاهواء ورايت المساجد قد زخرت ورايت صدق الثمن  
عند الناس المقتري الكذب ورايت الشر قد ظهر والسعي بالنيمة ورايت البغي  
قد فتت ورايت الغيبة تسلم ويتشربها الناس بعضهم بعضا ورايت طلب الحج  
والحج والغير لله ورايت السلطان يذل الكافر المؤمن ورايت الخراب قد ادى الى  
العمران ورايت الرجل معيشته من تجسس المكيال والميزان ورايت سفك الدماء  
ليستخف بها ورايت الرجل يطلب الرياسة بعرضه لدنيا ويهمل نفسه بحب الدنيا  
ليبقى ويستدله الامور ورايت الصلوة قد استخف بها ورايت الرجل عند المني  
الكثير لم يترك منذ ملكه ورايت الميت ينشر من قبره ويذوي ويتبع الكفار وقد  
الهمج قد كثرت ورايت الرجل يمسى شقوان ويبيع سكان لا يهتم بما الناس فيه  
ورايت البهايم تفرس بعضها بعضا ورايت الرجل يخرج المصلاة ويرجع وليس  
عليه روح من شيا به ورايت قلوب الناس قد قست ووجدت اعينهم وثقل الذكر  
عليهم ورايت الصيحت قد ظهرت يتناخر فيه ورايت المصلي انما يصلي ليراه الناس  
ورايت الفقير يتفقده لغير الدين يطلب الدنيا والرياسة ورايت الناس مع  
من غلب ورايت الناس مع من غلب ورايت طالب الحلال يذم ويعتبر  
طالب الحرام يمدح ويعظم ورايت الحرميين يعمل فيهما بما لا يحب الله لا يمتنعهم  
مانع ولا يحول بينهم وبين العمل المتيقن احد ورايت المعازف ظاهرة في الحرميين  
ورايت الرجل ينكح شيع من الخمر والسرايل المعروف وينهي عن المنكر فيقوم اليه  
في نفسه فيقول هذا عند موضوع ورايت الناس ينظرون بعضهم لبعض ويتقدون  
باهل الشر ورايت مسلك الخيرة وطريقه خاليا لا يسلكه احد ورايت الميت يترايب  
بمراة

الاربع

نور الخلق

تطلب اللذات

بها

الويل

فلا يذرع لمراد من رايته كل عام يحدث فيه من الشر والبدعة اكثر مما كان ورايت  
الخلق والمجانس لا يتاجرون الا الاغنياء ورايت المحتاج يقطع على الضحك به ويترجم  
لغير وجه الله ورايت الابيات في السماء لا يذرع لها ورايت الناس يتسافرون  
كما يتسافرون البهايم كيكبر احد منكم انخرفا من الناس ورايت الرجل يتفق الكثير في غير  
طاعة الله وينزع اليه في طاعة الله ورايت العتوق قد ظهر واستخف بالوالدين  
وكا نامن اسوا الناس جلا عند الولد ويغضب بان يفتري عليه ما ورايت النساء وقد  
وعلى على كل ما يوق الاما هن فيه هوى ورايت ابن الرجل يفتري على ابيه ويدعو  
على والديه وينفج لوجهها ورايت الرجل اذا مر به يوم ولم يكسب فيه للذنب العظيم  
من تجورا ويخش ميكالا وميزان او عشيان حرام او شرب مسكر كيدا حزينا  
يحسب ان ذلك اليوم عليه ويحتمل من همره واذا رايت السلطان يحتمل  
الطعام ورايت اموال ذوي القربى تقسم في الزون ويتفامر بها ويشرب بها  
الخمر ورايت الخمر يتداولون بوصف للمريض وليستشفى بها ورايت الناس قد  
ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وترك التزين به ورايت رياح الدنيا فقير  
واهل النفاق دايمة ورايت اهل الحق لا تحرك ورايت الاذان بالاجر والصلوة  
بالاجر ورايت المساجد تحشيه من لا يخاف الله مجتمعون فيها للغيبة واكل الحرام  
اهل الحق ويتواصفون فيها شراب السكر ورايت السكران يصلي بالناس وهو  
لا يعقل ولا يتقيا بالسكر ورايت الكرم قانق وخيف وترك لا يعاقب ويعذر  
سكره ورايت من اكل اموال اليتامى يحدث بصلاحه ورايت القضاة يقضون  
بخلاف ما امر الله ورايت الولاة يأمسون الخمر لذة للطبع ورايت الميراث قد  
الولاة لاهل الفسوق والجرأة على الله ياخذون منهم ويخونونهم وما يشتهون و  
رايت المنابر يؤمر عليها بالقوى ولا يعمل القايما بما امر ورايت الصلوة قد استخف  
باوقاتها ورايت الصدقة راشقا عند البراءة وجهه الله ونقطة لطلب الناس  
ورايت الناس همهم بطونهم وفروجهم لا يبالون بما اكلوا وما نكحوا ورايت الناس  
مقبلة عليهم ورايت اعلام الحق قد درست فكن على جدرها طلب من الله عز وجل  
النجاة واعلم ان الناس في سخط الله عز وجل وانما يهملهم الاثر يترد بهم فكن مترقيا



واجهد ليرك الله عز وجل في خلاف ما هم عليه فان نزل بهم العذاب وكنت فيهم  
 عجبت لى رحمة الله وان احزرت ابتلوا وكنت قد خرجت منهم فيمن من اهل  
 على الله عز وجل واعلم ان الله لا يضيع اجر المحسنين وان رحمة الله قريب من المحسنين  
**حديث موسى عليه السلام** على بن ابراهيم عن ابيه عن عمرو بن عثمان عن عيسى بن  
 عيسى بن عذرة قال ان موسى عليه السلام ناجاه الله تبارك وتعالى فقال في مساجده  
 يا موسى لا تطول في الدنيا املك فيمسوا لذلك قلبك وقاسي القلب حتى بعيد  
 يا موسى لمن كسرت فيك فان مسرت في ان اطاع فلا اعصى وانت قلبك الخشب  
 وكنت حقايق الشباب جديد القلب حتى على اهل الثياب جديد القلب حتى على اهل  
 الارض وتعرف في السماء حشر البيوت مصباح الليل واقنت بين يدي قوت  
 الصابرين وحجج الى من كثرة الذنوب صياح المذنب الهارب من عدوه واستغن  
 في علم ذلك فان نعم العون ونعم المستعان يا موسى ان انا الله فوق العباد  
 والعباد دوني وكل من داخرون فاقسم نفسك على نفسك ولا تمنن وكذلك  
 على دينك الا ان يكون ذلك مثلك يحب الصالحين يا موسى صل واغتسل واقر  
 من عبادي الصالحين يا موسى صل واغتسل واقر من عبادي الصالحين  
 يا موسى كن امامهم في صلواتهم واما مهمهم فيما يشاجرون واحكم بينهم  
 بما انزلت عليك ففدا انزلت حكما بيننا وبرهاننا نزلت ونزلت بآيات الاوابين  
 وبما هو كما برى الاحقرين وصيك يا موسى وصية الشفيق المشفق ابن النبوت  
 عيسى بن مريم صاحب الاتان والبريس والزيت والزيترن والحراير ومن بعد  
 بصاحبنا محمد الطيب الطاهر المطهر فثله في ذلك ان من من مهيمن على  
 الكتب كلها وان راكع ساجدا وراعب راغب اخوانه المساكين وانصاره قوم  
 اخرون ويكون في رصانه اكل وزلال وقتل وقلة من المال اسم اهل محمد  
 الامين من الدنيا قين من ثلثة الاوابين الماصين يؤمن بالكتب كلها ويصدق  
 جميع المرسلين ويشهد بالخلاص بجميع النبيين امته حرمه مباركا ما تقوا  
 في الدين على حقايقهم ساعات موثقات يتوزون فيها الصلوات والعباد  
 الجسدك نافله خير فصدق في منها جراته فان اخوك يا موسى انه في وهو عبد

الحسن الثالث وهو حسن بن ابي  
 له بروج سارة في

جليل الحنبل بن ابي  
 الصالح

الدهور الصغار والذليل  
 تعال ودر الرجل في الغر اغسل نر

كانه

البرس بن علي بن طول  
 بن علي بن محمد بن ابي  
 بن

العقيد المشاهد في

البرس بن علي بن طول  
 بن علي بن محمد بن ابي  
 بن

الاخلاص

ص

صدق مبارك لرفيما وضع بك عليه ذلك كان في علمي وكذلك خلفه في ارفع  
 السا عذو بامنه احلم مغالجه الدنيا فمظلمة بنى اسرائيل ان لا يد رسوا اسمه  
 ولا يخذلوه وانهم لفاعلون وحبته على حسبه فانامعه وانامن حنونه وهو  
 من حنوني وحنونهم الغالبون فتمت كلها في الظهور ونه على الاديان كلها ولا تحذرك  
 بكل مكان في ولا تزلن عليه قرانا في قانا شفاء لما في الصدور من نفث النيط  
 فضل عليه يا ابن عمران فاني اصلي عليه وملا بكتي يا موسى انت عبدي وان الهك  
 لا تستذل الحقير الفقير ولا تعظي الغني شيئا يسير وكن عند ذكرى خاشعا  
 وعند تلاوته برحمتي طامعا واعني لذاقة التوراة بصوت خاشع حزين  
 عند ذكرى وذكرى من بطنت الى واعبدني ولا تشرك بي شئنا ونحو مسرك  
 ان انا السيد الكبير ان خلقك من نطفة من ماء مهين من طينة اخرجه  
 من ارض ليله مشوي جنة كانت بشرافا ناصتها خلقا فيبارك وحسي وقصد  
 صنع ليس كشيء مني وانا المحي بالدم لا ازل يا موسى كن اذا دعوتني خاشعا متقيا  
 وحلا عقر وجهك في التراب والسجد لي بمكانم بدتك واقنت بين يدي في القيا  
 وناجني حين تاجني بحشيتك من قلب وجل واسمي بتوبتي في ايام الحيوة وعلم  
 الجبال بحامدي وذكرهم الاى ونعتي وقل لهم لا يبادون في نهي ما هم فيه  
 فان اخذ اليهم شديد يا موسى اذا انقطع جملك مني لم يتصل بجمل عمري  
 فاعبدني وغم بين يدي مقام العبد الحقير فتم نفسك فني اولى بالدم والحقا  
 بكتابي على بنى اسرائيل فكفى مجدا واعظا لقلبك ومنيرا وهو كلام رب العالمين  
 جل وعالي يا موسى متى ما دعوتني ورجوتني فاني ساعفك على ما كان منك  
 السماء لتسبح لي وجلا والملائكة من محافق مسفقون والارض لتسبح لي طوعا و  
 كل الخلق يسبحون لي داخرون ثم عليك بالصلاة الصلوة فاقض ما تحب من  
 ولها عندني عهد قديم واختر بها ما هو منها زكوة القران من طيب المال  
 والطعام فاني لا اقبل الا الطيب بزيادة وحجى واقرن مع ذلك صلة الابر  
 فاني انا الله الرحمن الرحيم والرحم انا خلقنا فضلا من رحمتي ليتعاطف بها  
 العباد ولها عندى سلطان في معاد الاخرة وانا قاطع من قطعها وواصل

المفهر ر  
 القصة شذو هي

تقلب

البدل بالخط من ارض من طالع  
 وتقلد عليه اذا انقطن عليه من



من وصلها وكذلك افضل بربيع امرى يا موسى اكرم السائل اذا نالك  
 برده جميل او اعطاه سيرفا نديك من ليس باخر ولا جان ملايكه الرحمن يلو  
 كيف انت صانع فيما اوليتك وكيف مواساتك فيما خولتك واخضع في البضع  
 واهتف بولولة الكتاب واعلم في ادعوك دعاء السيد مملوكه ليبلغ بئرن  
 المنازك وذلك من فضلي عليك وعلى ابيك الالوين يا موسى لا تنسى على كل  
 حال ولا تفرح بكثرة المال فان لسياني يقني القلوب ومع كثرة المال كثرة الذنوب  
 الارض مطيعه والسماء مطيعه والنجار مطيعه وعصيان سقاء الثقلين  
 وانا الرحمن الرحيم رحمن كل زمان في بالشته بعد الرخا وبالرخا بعد الشقة  
 وبالملوك بعد الملوك وملكي فام لا يزل ولا يخفي على شيء في الارض  
 ولا في السماء وكيف يخفي على سما حتى مستأذة وكيف لا يكون هك فيما عندي والى  
 ترجع لا محالة يا موسى اجلني حررك وضيع عندي كثر من الصالحات و  
 لا تخف غيري الى المصير يا موسى رحم من هو اسفل منك في الخلق ولا تخد من هو  
 فوقك فان المحسد ياكل الحسنات كما ياكل النار الحطب يا موسى ان ابني آدم نوا  
 في منزلتي لا كماها من فضلي ورحمتي ففرا يا نانا ولا اقبل الا من المؤمن فكان  
 من ساشها ما قد علمت فكيف تتوب بالصاحب بعد الاخ والوزير يا موسى  
 ضع الكبر ودرع الفخر وذكر انك ساكن القبر فليمنعك ذلك من الشهوات يا موسى  
 محمل التوبة وانظر الذنوب وان في المكث بين يدي في الصلوة ولا تخرج عيزي  
 اتخذني حجة للشدايد وحصن الملمات الامور يا موسى كيف تخشع لخلقك  
 لا تعرف فضلي عليها وكيف تعرف فضلي عليها وهي لا تنظر فيه وكيف تنظر  
 فيه وهي لا تؤمن به وكيف تؤمن به وهي لا تزحوا وانا وكيف تزحوا فابا وهي  
 قد قنعت بالدينا واتخذ ماوى وركبت الهاركون الظالمين يا موسى يا فخر  
 في الخبر اهد فان الخير كاسه ودرع الشر لكل مفترن يا موسى اجعل لسانك من  
 قلبك حكمة واكثر ذكرى بالليل والنهار تعتم ولا تتبع الحظا فقدم فان الحظا  
 مؤعد لها النار يا موسى طيب الكلام لاهل الترك للذنوب وكن لهم جليسا واتخذ  
 لغيرك اخانا وجد معهم بخد ون معك يا موسى الموت لا تيك لا محالة فترود  
 انقاهم

وتخله الله ان يذكروه من  
 العول صوت شاعر البول  
 والاستغاثه نهام  
 وهو من جلابه سور الحكيم

توضع لله خشع ودره  
 الصباح

وانت في الشئ ما كنته  
 ونفاس اذا رعبت فيه  
 ص

زاد من هو على ما يترو وقد اراد يا موسى ما يريد به وجهي فكثير قليله وما يريد به  
 غيري فقليل كثير وان اصبح ايامك الذي هو امامك فانظر اى يوم هو فقل  
 له اجواب فانك موقوف ومسئول وحذمو عظمتك من الدهر واهله فان لك  
 طويله قصير وقصير طويل وكل شيء فان فاعل كانك ترى ثواب عملك لكي  
 يكون اطعم لك في الاخره لا محالة فان ما بقى من الدنيا كما لو كنت منها وكل عامل  
 يعمل على بصيرة ومثال فكن من تاد لنفسك يا بن عمران لعلك تفوز غدا يوم السو  
 فهنا لك يحسر المطولون يا موسى انى كفتيك ذكرا بين يدي كفضل العبد فمناك دل  
 المستصرخ الى سيده فانك اذا فعلت ذلك رحمت وانا اكرم القادرين  
 يا موسى سلني من فضلي ورحمتي فانها بيدي لا يملكها احد غيري وانظر  
 حين تسالني كيف رغبتك فيما عندي لكل عامل جزا وقد يجزي للكنور  
 بما سعى يا موسى طيب نفسا عن الدنيا وانظر عنها فانها ليست لك وليست  
 لها مالك ولذا الرظالمين الا العامل فيها بالخير فانها لمنهم الدار يا موسى  
 ما امرك به فاسمع وهما اركه فاصنع خذ حقا من التورير المصدرك وانظر  
 بها في ساعات الليل والنهار ولا تمنن ابنا الدنيا من صدرك فيجعلون وكما  
 كوكرا الظير يا موسى ابنا الدنيا واهلها فتن بعضها لبعض فكل مؤمن لهما هو  
 فيه والمؤمن من زينت له الاخره فهو ينظر اليها ما يفتش في حالته شهوتها  
 بينه وبين لذة العيش فادبجته بالاسحا كفضل الراكب السابق الى غاية نزل  
 كنيها ويشي حزينيا وطوي لدلو قد كشف الغطا ما ذا يعاين من السرور يا موسى  
 الدنيا نطفة ليست بثواب للمؤمن ولا تقدر من فاجر والويل الطويل المربع  
 ثواب معاره بلعقد لم يتق ولبسته لم تدم وكذا لك فكن كما امرتك وكل امرى  
 رسا ديا موسى اذا رابت الغنى مقبلا فقل ذنب محبت عفوته واذا رابت  
 الفقر مقبلا فقل مرجا بشار الصالحين ولا تكن جبارا ظلوما ولا تكن لظا  
 قرينا يا موسى ماعمر وان طال بكم آخرة وما صرتك ما زوى عنك اذا حرد  
 معتبه يا موسى صرح الكتاب اليك صراحا بان اليه صابر فكيف قد  
 على هذا العيون ام كيف يجد قوم لذة العيش ولا التماوى في الغفلة والابا  
 لا يعرف

وتقطار اروتك

بعضهم

الشعر البشع كما هو المشهور  
 والناس و



لشوقه والثناء للشهوة ومن دون هذا يخرج الصديقون باموسى بن عبيد  
 يدعوه يدعوه على ما كان بعد ان يقر والى انا ارحم الراحمين بحب المضطرين واكثف  
 السوء وابدل الزمان واتى بالرخا واشكر اليسير واثنى الكثير واغنى الفقير  
 وانا الدائم العزيز القدير في محب اليك وانصوي اليك من مخاطبتك فقل  
 وسهلا يا رجب القنا بفنارت رب العالمين واستغفر لهم وكن لهم كاحدهم  
 ولا تستغل عليهم بما انا اعطيتك فضله وقل لهم فليس الوتر من فضلي و  
 رحمتي فانه لا يملكها احد غيري وانا ذوالفضل طوبى لك يا موسى كيف الخطابين  
 وجليس المضطرين ومستغفر للمذنبين انك منى بالمكان الرضى فادع  
 بالقلب النقي واللسان الصادق وكن كما امرتك اطلع امرى ولا تستغل  
 على عبادى بما ليس منك مبتداه وقررت لك فاقى منك قريب فالى المسالك  
 ما يوزيك ثقله ولا حمله وانما سالتك ان تدعوتى فاجيبك وان كنت انى  
 فاعطيك وان تقربا لى بما سمى اخذت تاويله وعلى تمام تازيله يا موسى  
 انظر الى الارض فانها عن قريب قبرك وارفع عينك الى السماء فان فوقك  
 فيها ملكا عظيما وابدع على نفسك ما دمت فى الدنيا وتحوقى الصراط بها لك  
 ولا تقربك زيننا الدنيا ونهرتها ولا ترضى بالظلم ولا ترضى ظالماتى للظالم  
 بصيد حتى ادبل منه المظلوم يا موسى ان احسنه عشرة اصعاف ومن السيرة  
 الواحدة الهلان لا تشرك بى لا يحل لك ان تشرك بى قارى وسدد ودع  
 دعاه الطامع الرافى فيما عدى النادم على ما قدمت بداه فان سواد الليل  
 يحوه النهار وكذلك السيد تحورها الحسنة وغشوة الليل تانى على ضوء النهار  
 وكذلك السيد تانى على الحسنة الجبله فشرها على بن محمد عن ذكره عن محمد  
 بن الحسين ومحمد بن زياد عن الحسن بن محمد جميعا عن احمد بن الحسن الميثقى  
 عن رجل من اصحابه قال قرأت جوابا من ابي عبد الله عن الرجل من اصحابه  
 اما بعد فاقى وصيك بتقوى الله فان الله قد ضمن لمن اتقاه ان يحول عايبه  
 الى ما يحب ويرزقه من حيث لا يحتسب فاياك ان تكون ممن يخاف على العباد من عيبه  
 وبامن العقوب من ذنبه فان الله عز وجل لا يخذع عن جبهته ولا ينال ما عده

ودعوه  
 وضوءه اليه بالخير وصلى  
 وشوفا اذا اوتيت اليه  
 الغنا الغنى  
 فانا ما طرنا القطيع  
 بما نبتى

الرسالة السبع التي برده  
 ان يثب

الكندي

الاطاعت

الاطاعت ان شاء الله **عنه** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن سليمان  
 عن عثمة بن اشيم عن عبيد بن عمير بن عمار عن ابي عبد الله عم قال خرج النبي ص ذات  
 يوم وهو مستبشر يصيح سرورا فقال للرجال اسرحك الله سنك يا رسول الله  
 وزادك سرورا فقتل سرورا فقال رسول الله ص انه ليس من يوم ولا ليلة  
 الا اول يوم تحفه من الله الا وان ربي التحفى في يومى هذا تحفه لرحمتي فبئها  
 فيما مضى ان جبرائيل اناى فاقراى من ربي السلام وقال يا محمد ان الله عز وجل  
 اختار من بنى هاشم سبعه لم يخلق مثلهم فين معنى ولا يخلق مثلهم فيمن بنى  
 انت يا رسول الله سيد النبيين وعلى بن ابي طالب وصيك سيد الوصيين  
 والحسن والحسين سبطك سيدا لاسباط وحمزة عمك سيد الشهداء  
 جعفر ابن عمك الطيار في الجنان بطير مع الملائكة حيث يشاء ومنكم القائم  
 يصلى على من مرى خلفه اذا اهبط الله الى الارض من ذرية علي وفاطمة  
 من ولد الحسين **س** بن زياد عن محمد بن سليمان الديلمي المصري عن ابيه  
 عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم قال قلت له قول الله عز وجل هذا كتابنا  
 ينطق عليكم بالحق قال فقال ان الكتاب لم ينطق ولكن رسول الله ص هو  
 الناطق بالكتاب قال الله عز وجل هذا كتابنا ينطق عليكم بالحق قال قلت جعلت  
 فداك انا لا نقرأها هكذا فقال هكذا والله نزل به جبرئيل على محمد ولكن فيها  
 من كتاب الله **ج** عن سهل بن محمد بن عبيد الله عن ابي عبد الله عم قال سئلت  
 عن قول الله عز وجل والشمس وضحاها قال الشمس رسول الله ص بروض الله  
 عز وجل للناس دينهم قال قلت والقمرا اذا تلاها قال ذلك امير المؤمنين عم  
 تلا رسول الله ص ونفسه بالعلم نفثا قال قلت والليل اذا يغشيها قال  
 ذلك امير المؤمنين استبدوا بالامر دون آل الرسول صلى الله عليه وسلم  
 مجلسا كان الرسول ص اولى برؤسهم فغشوا دين الله بالظلم والجور فغشى الله  
 فعلهم فقال والليل اذا يغشاها قال فقلت والنيا اذا جليها قال ذلك الامام  
 من ذرية وفاطمة عليها السلام عز عن بن رسول الله ص فجليه لمن سأله فغشى الله  
 عز وجل قوله فقال والنيا اذا جلاها **س** عن محمد بن ابي عن ابي عبد الله عم

رواها الموضع عثمة  
 سعد بن ابى العاص

صه در

ولن ينطق

نشا ابا وحى والى قايه

بيل



قال قلت هل اتاك حديث الغاشية قال يغشاهم القاهم بالسيف قال قلت وحي  
 يومئذ خاشعته قال خاشعته لا يطقوا الامتناع قال قلت عاملة قال عملت بغيا  
 انزل الله قال قلت ناصبه قال نضدت عزرك لانه قال قلت تصلي نار احامية  
 قال تصلي نار حوب في الدنيا على عهد القاب وفي الآخرة نار جهنم **سئل** عن محمد  
 عن ابيه عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله علم قوله تبارك وتعالى واضموا  
 باليه محمد ما نأتمم لا يبعث الله من يموت بلي وعدا عليه حقا ولكن الكثر لنا  
 لا يعلمون قال فقال ايا بصير ما تقول في هذه الآية قال قلت ان المشركين يزعمون  
 ويكلمون لرسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبعث الموتى قال فقال تبارك وتعالى  
 لنا هم هل كان المشركون يكلمون بالله ام باللائم والتمزي قال قلت جعلت  
 فداك فاوجده قال يا بصير لو قد قام قائمنا بعث الله اليه قوم من  
 شعبنا قباغ تسوفهم على عواتقهم فيبلغ ذلك قوما من شعبنا لم يموتوا في  
 نبت فلان وفلان وفلان من قبورهم وهو مع القاهم فيبلغ ذلك قوما  
 من عدونا فيقولون يا معشر الشيعة ما لكم هذه دولتم وانتم تقولون بها  
 الكذب لا والله ما عاش هؤلاء ولا يعيشون اليوم القيمة قال الحكيم الله قوههم  
 فقالوا قسموا بالله جعلناهم لا يبعث الله من يموت **سئل** عن ابيه عن ابن  
 فضال عن ثعلبة بن ميمون عن بدر بن الحليل الاسدي قال سمعت ابا جعفر  
 يقول في قول الله عز وجل فلما احسوا انهم سنا اذا هم منها ركضوا لا تركضوا  
 ارجعوا الى ما اترفتم فيه ومساكنكم لعلكم تشكون قال اذا قام القاهم ويؤت  
 اليه امير بالشام هو يولوا الروم فيقول لهم الروم لا تدخلكم حتى تنصروا  
 فمعلقون في اعناقهم الصليان فيدخلونهم فاذا نزل محضرهم صعدوا القبا  
 طلموا الامان والصلح فيقولوا اصحاب القاهم لا تفعل حتى تدفعوا اليامن  
 قبلكم منا قال فيدفعونهم اليهم فذلك قوله لا تركضوا وارجعوا الى ما اترفتم فيه  
 ومساكنكم لعلكم تشكون قال تبارك وتعالى الكفر وهم اعلم بما قال فيقولون يا ولينا  
 انا كنا ظالمين فزال تلك دعواهم حتى جعلناهم حصيلا حامدين بالسيف  
 وهو سعيد بن عبد الملك الاموي صاحب نه سعيد بالحب **رسالة ابي جعفر**

التبليغ والحق  
 سلم  
 قسم السور  
 ما في حشوت رقت  
 اورد

وهو

السر

**الوسيلة الخبير** محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن اسمعيل بن بزيع عن  
 حمزة بن بزيع والحسين بن محمد الاشعري عن احمد بن محمد بن عبد الله عن يزيد  
 بن عبد الله عن حذيفة قال كتب ابو جعفر عن الوسيلة الخبير بسم الله  
 الرحمن الرحيم اما بعد فان اوصيك بالتقوى لله فان فيها السلامة من التلف  
 والغتمة في المنقلب ان الله عز وجل ينجي بالتقوى عن العبد ما غرّب عينه **سئل**  
 عقله ويحلي بالتقوى بحمد عمه ومحملة وبالتقوى بخارج ومن معية الصفة  
 وصالح ومن بعد من الصاعقة وبالتقوى فان الصابرون وكنت تلك  
 الغصيب من الممالك وهم اخوان على تلك الطريقة يلتصقون تلك الفضيلة  
 بنذ وطفا بهم من الايراد بالشهوات لما بلغهم في الكتاب من النجاة **سئل**  
 بهم على ما تهم وهو اهل المحل وذموا انفسهم على ما فرطوا وهم اهل اللوم  
 واعلموا ان الله تبارك وتعالى الحليم العليم لما غضبه على من لم يقبل منه  
 رضاه وانما يمنع من لم يقبل منه عطاءه وانما ينزل من لم يقبل منه هداية  
 ان اهل السيات من التوبة يتبدلوا الحسنات دعاء عبادته في الكتاب **سئل**  
 بصوت رفيع لم ينقطع ولم يمنع دعاء عبادته فلعن الله الذين يكفون ما انزل الله  
 وكتب على نفسه الرحمة فسبق قبل الغضب فتح صدقا وعد لا فليس يتبدل  
 العباد بالغضب قبل ان يغضبه وذلك من علم اليقين وعلم التقوى وكل امرئ  
 قدرع الله عنهم علم الكتاب حين ينذروه ولا هم عدوهم حين تولوه وكان  
 من بندهم الكتاب ان اقاموا حرفة وحر فواحد ودره فم يروونه ولا يروونه **سئل**  
 نجيم حقه للرواية والعلماء يحرمهم تركهم للرعاية وكان من بندهم الكتاب  
 ان ولوه الذين لا يعلمون فاوردوهم الهوى واصدروهم الى التزوي وعبروا  
 غرى الدين ثم ورتوا في السفه والعباه فالامة تصدرون عن امر الناس بعد  
 امر الله تبارك وتعالى وعليه يردون بشر المظالمين **سئل** ولا يذنب الناس بعد  
 ولا يذنب الله وثواب الناس بعد ثواب الله ورضاه الناس بعد رضاه الله  
 فاصبحت الامة لذلك وفيهم المجتهدون في العبادة على تلك الضلالة **سئل**  
 مفتونون فعبادتهم فشهدهم ولمن اقتدى بهم وقد كان في الرسل ذكر العباد

الاتقاد

ذكر



ان النبي من الانبياء كان يستكمل الطاعة ثم يعصى الله ببارك ويقال في الباطن  
 الواحد فيخرج به من الجنة ويندبر في بطن الحوت ثم لا يجير الا احراف التوبة  
 فاعرف اشياء الاحبار والرهبان الذين ساروا بكتمان الكتاب وتحريره  
 فارتجت مجازتهم وما كانوا مهتمين ثم اعرف اشياءهم من هذه الامثال  
 اقاموا حروف الكتاب وحرفوا حروفهم مع السادة والكبراء فاذا تفرقت  
 قادة الهوى كانوا مع اكثرهم ديناً وذلك ما بلغهم من العدا لا يزالون كذلك  
 طبع وطبع لا يزال يسمع صوت ابليس على السند يما طلع كثير يصير معهم  
 على الاذا والتعنيف ويعيون على العلماء بالتكليف والعلما في انفسهم خائفة  
 ان تموا الصيعة ان رايها ضالا لا يهدونه واصبنا لا ينجون فيس ما يصنعون  
 لان الله تبارك ويقال في اخذ عليهم الميثاق في الكتابان يا مرمو بالمعروف وبما  
 امروا به وان يتوا عما تحو عنه وان يتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا  
 على الاثم والعدوان فالعلماء من الجهلاء في مجد وجهاد ان وعظمت قلوبهم  
 وان غلبوا الحق الذي تركوا فالواخالفات وان اعتر بهم فالوا فارقت ولنا  
 هاوا برهانكم على ما تحدثون قالوا انا فقت وان اطاعهم قالوا اعصيت الله  
 عز وجل فهلك جهال فيما لا يعلمون اميون فيما يتلون تصدقوا بالكتاب عند  
 التعريف ويكذبون به عند التعريف فلا ينكرون فان اولئك اشياء الاحبار  
 والرهبان قادة في الهوى سادة في الردى واخرون بينهم جلوس بين الضلاله  
 والهدى لا يعرفون احد الطائفتين من الاخرى يعقوبون ساكن الناس يعرفون  
 هذا ولا يدرون ما هو وصداقهم رسول الله صلى الله عليه وسلم على الصفة ليلها  
 لم يظنهم بدعته ولم يبدلهم سنة لا خلاف عندهم ولا اخلاف فلما عصى  
 الناس ظلمة خطاياهم صاروا اعداء من داع الى الله تبارك ويقال في داع الى الله  
 فعند ذلك نطق الشيطان فعلا صوته على لسان اوليائه وكتم خيله ورجله  
 وشارك في المال والولد من اشركه فعل بالبدعة وترك الكتاب والسنة ونطق  
 اوليائه الله بالحج واخذوا بالكتاب والحكمة فينطق في ذلك اليوم اهل الحق و  
 اهل الباطل وتخاذلوا وتعاونوا اهل الهدى وتعاونوا اهل الضلاله حتى كانت

من  
 الاصول  
 يصير منهم  
 خائفة من احواله ونوافين  
 والجمع حارة  
 عفت  
 الاجار على اليهود والرومان  
 عماد الصيارف  
 لا تعرف  
 بالدم  
 وتعاون

الجملة مع فلان واشتباعه فاعرف هذا الصنف وصنف آخر فابصرهم بالعين  
 تحيا والزمهم حتى يزدهلك فان الخاسرين الذين حصروا انفسهم واهلبهم يوم  
 القيمة اذ ذلك هو الخسران المبين الى ههنا رواية الحسين وقاية محمد بن  
 يحيى زيادة لهم علم بالطريق فان كان دونهم بلاه فلا تنظر اليهم فان دونهم  
 تحسب من اهل العسف وحسب وكبرهم بلاه ان تقضي ثم نصير الى رضاه ثم اعلم  
 ان احزان الشمر ذباير بعضهم لبعض فلو لان تذهب بك الظنون عن حيليت  
 لك عن اشياء من الحق غطيتها ولشركت لك اشياء من الحق كبتها ولكن انك  
 واستدقيق وليس الحكيم الذي لا يفي احد في مكان التقوى والحلم ليس العادى  
 فلا تترن من السلم **رسالة ايضا منه اليه** محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد  
 بن اسمعيل بن بزيع عن محمد بن بزيع قال كنت اوجعه الى سعد بن الخضر بن اسمعيل  
 الرحمن الرحيم اما بعد فقد جاءني كتابك تذكر فيه معرفتي ما لا ينبغي تركه في  
 طاعة من رضى الله رضا فقبلت من ذلك نفسك ما كانت نفسك من قبله يتر  
 تعجب ان رضاء الله وطاعته لا تقبل ولا توجد ولا تعرف الا في عبا  
 غريبا اخلد من الناس قد اخذهم الناس بخير الما يروونهم بر من المنكرات وكان  
 يقال لا يكون المؤمن مؤمنا حتى يكون الغرض الى الناس من جيفة الحمار ولو لان  
 يصيبك من البلاء مثل الذي اصابنا فجعل فنه الناس كعذاب الله واخذك  
 بالله وايرانا من ذلك لغيت على بعد من تلك واعلم رحمتك الله ان لا تنال  
 محبة الله الا بغير كثير من الناس ولا ولا هية الامعاء انهم وفوت ذلك  
 قليل يسير لذالك ذلك من الله لتقوم بعلوم يا اخي ان الله عز وجل جعل في  
 كل من الرسل بقايا من اهل العلم يدعون من ضل الى الهدى ويصبرون كما  
 على الاذي يحجبون داعي الله ويدعون الى الله فانصرهم رحمتك الله فانهم  
 في منزلة رفيعة وان اصابتهم في الدنيا وصنعوا انفسهم يحبون بكتاب الله المتوا  
 ويصرون بنور الله من العمى فمن قتل لا يلبس قدا حيوه وكم من تايه ضال قد  
 هددوا بيدلون دماهم دون هلكة العباد ما احسن اثرهم على العباد ونعم  
 آثار العباد عليهم **عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن سليمان عن اسبه

البد  
 العرف الاصل على غير الطريق  
 من ان كانا باسرا ودين  
 وهذا عجيب لان نفسه والاسم  
 العجب بالعلم



قال عن ابي بصير قال بنا رسول الله ص ذات يوم جالسا اذا قبل امير المؤمنين عنه  
 فقال رسول الله ص ان فيك شيئا من عيسى بن مريم لقلت هذا في الايام  
 بملا من الناس لا اخذوا الاخذ والالتزام من تحت قدميك يا قيسون ذلك البركة قال  
 فغضب الاعرابيان والغير بن شعبر وعده من قريش معهم فقالوا ما رضى ان يغير  
 لابن عمر مثلا الا عيسى بن مريم فانزل الله على نبيه ص ولما ضرب ابن مريم مثلا  
 اذا قومك منه يصدون وقالوا الهنا خيرام هو ما ضربوه لك الا جدلا بل هم  
 قوم خصمون ان هو الا عبدنا نعمنا عليه وجعلنا له مثلا لئلا ياتي اسراييل ولينشا  
 لجهنم انكم يعني من بني هاشم ملائكة في الارض يخلقون قال فغضب الحار  
 بن عمر والفهرى فقال اللهم ان كان هذا هو الحق من عندك ان بني هاشم  
 يتوارثون هو قالا بعد ذلك فاصطوبنا سحارة من السماء واتنا بعدا  
 اليم فانزل الله عليه مقالة الحارث ونزلت هذه الآية وما كان ليعذبهم  
 وانت فيهم وما كان الله معذكم وهم يستغيثون ثم قال يا عمر ولما ثبت  
 واصارحت فقال لربا محمد بك تجعل لساير قريش شيئا مما في ذلك فقد ذهبت  
 بنوا هاشم بكرمة العرب واليهج فقال لير النبي ص ليس ذلك الى ذلك الى الله  
 تبارك وتعالى فقال يا محمد قلبي ما يتابعني على التوبة ولكن ارجل عنك  
 فدعا برجلته فركبها فلما صار ظهر المدينة اسم جندله فصرخت هاشم  
 ثم اتى الوحى الى النبي ص فقال سالها بل بعدا واقع لكما فزين ليس لرفع  
 من الله ذى المعارج قال قلت جعلت فداك انا لا نقرأها هكذا فقال هكذا  
 انزل الله بها جبرئيل على محمد ص وهكذا هو والله مثبت في مصحف فاطمة  
 عليها السلام فقال رسول الله ص لمن حوله من المنافقين انظروا الى هذا  
 فقد انا وما استفتح به قال الله عز وجل واستفتحوا وخاب كل جبار عنيد  
 محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن علي بن النعمان عن ابن مسكان عن محمد بن  
 مسلم عن ابي جعفر ع في قوله الله عز وجل ظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت  
 ايدي الناس قال ذلك والله حين قالت الانصار من امير ومكة امير وعنه  
 عن محمد بن علي عن ابن مسكان عن عيسى بن ابي جعفر ع قال قلت قول الله عز وجل

شبه امير المؤمنين عليه السلام  
 يعنى عليه السلام  
 قوله ان فيك شيئا من عيسى بن مريم  
 فقال

هو بكر رسل  
 الروم  
 قصة الموت بن عمر الفهرى  
 بل

الرضى النوح والريح ايضا  
 فقلت  
 جند ليكم ما نزلوا  
 من جوارحهم وكالوال  
 قاسم بولاد علي ع  
 والله نزل ما جبرئيل

قوله ر

ولا يفسدوا

ولا يفسدوا في الارض بعد اصلاحها قال فقال يا امير ان الارض كانت فاسدا  
 فاصلمها الله عز وجل بنبيته ص فقال ولا يفسدوا في الارض بعد اصلاحها  
**لا يفسدوا في الارض بعد اصلاحها**  
 علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن ابراهيم بن  
 عثمان عن سليمان بن قيس الهلالي قال خطب امير المؤمنين ع في يوم الجمعة واليكم  
 اتى عليه ثم صلى على النبي ص ثم قال الان اخوف ما اخوف عليكم خلتان اتباع  
 الهوى وطول الامل اما اتباع الهوى فيصد عن الحق واما طول الامل فيضي  
 الاخرة الا ان الله يتاقدت رحمتك مدبرة وان الاخرة قد رحلت مقبله ولكل واحد  
 بنون فكونوا من ابناء الاخرة ولا تكونوا من ابناء الدنيا فان اليوم عمل ولا حسا  
 وان عدا حساب ولا عمل ولا نكاد ووقع الفتن من احوال تتبع واحكامه  
 شتتدع يخالف فيها حكم الله يتولى فيها رجال رجال ان الحق لو خالص لربك  
 اختلاف ولو ان الباطل خالص لم يخف على ذي حجة لكنه يؤخذ من هذا ضعف  
 ومن هذا ضعف فبجزان فبجزان فبجزان مع انك لا تستوي الشيطان  
 على وليا يبيعونك الذين سبقتم لهم شيئا الحسن في سمعت رسول الله ص  
 يقول كيف انتم اذا الجسمة فتدبروا فيها الصغير ويحرم فيها الكبير يحرم  
 الناس عليها ويتخذونها سنة فاذا غيرتها ساق قليل فتغيرت السنة وقد اتى  
 الناس منكم ثم تشتد البلية وتبني الذرية وتدمر القصة كما تدق النار  
 الحطب كما تدق الرحا شيئا لها يتفقون لغير الله ويتعلون لغير العمل يطالبون  
 الدنيا باعمال الاخرة ثم اقبلوا بحمد وحولها من اهل بيته وخاصة وشيعته  
 فقال قد عملت الولاية قبلي اعمالا خالفا لغيرها رسول الله ص متعدي بن جلاله  
 ناقضين لعهد مغيرين لسنة ولو جعلت الناس على تركها وحولها الى غيرها  
 والى ما كانت في عهد رسول الله ص لفرق عني جندى حتى اتى وصدى قيل  
 من شيعتي الذين عرفوا فقللى وفرصا ما منى من كتاب الله وسنة رسول الله ص  
 الا انهم لو امرت بمقام ابراهيم ع فردرت الى الموضع الذي وضعه رسول الله ص  
 وردت ذلك اليوم رنة فاطمة ع وردت صاع رسول الله ص كما كان وامضت  
 قطايع اقطعها رسول الله ص لانوام لم يرض لهم ولم يتفقد وردت دار جبرئيل

حسن بار محمد سلم واليا في ثقافت  
 القصة مثلا القصة وبار محمد سلم  
 الصالح

مطوور

الجمعي العقاد هو محمد بن علي بن ابي  
 الفضل بن محمد بن علي بن ابي  
 الفضل بن محمد بن علي بن ابي  
 الفضل بن محمد بن علي بن ابي

قبل

من ان يكون الشقان لتمام والمراد من قوله  
 والشعير معلاد انما يكونان ويعبران الجيران  
 تقبلا عند الوزن

ان الله عز وجل  
 لا يفسدوا في الارض بعد اصلاحها



لوردته وهدمتها من المسجد ورددت فضايا من الجور ففضها وترعت دناء تحت  
رجال بغير حق فرددهن الى زواجحن واستقبلت بمن احكم في الفروج والاحكام  
وسببت ذناري بنى تغلب ورددت ما قسم من ارض خيبر ومحوث دواوين القضا  
واعطيت كما كان رسول الله ص يعطي بالسوية ولم اجعلها ذول بين الاغتيا ه  
القيت المساحرة وسويت بين المناجح وانفذت خمس الرسول كما انزل الله عز وجل  
وقضيت رددت مسجد رسول الله ص الى ما كان عليه وسددت ما فتح فيمن  
الابواب وفتحت ما سد منه وحرمت المسج على الخفين وحكردت على النبيذ  
وامرت باحلال المعتدين وامرت بالتكبير على الجنازة حتى تكبيرت وامرت لنا  
الجمهر بيسم الله الرحمن الرحيم واخرجت من ادخل مع رسول الله ص في مسجد  
من كان رسول الله ص اخرجها فدخلت من اخرج بعد رسول الله ص من كان  
رسول الله ص اخله وحلت الناس على حكم القرآن وعلى الطلاق على السنة و  
وردت الضور والسرور الصلوة بال  
مواقيتا وشرا بغير ما كان  
فانما الخافين  
يسئلون الزاويين  
مما هم  
بعضه الرابع

تعالوا لنعلم الشئ وهو صوته  
ويدهنا اارة ونوينا ان نرى  
والاسم الذي يفتح الدار ونعنها  
المصاح

وحجروا

ويجدوا كتاب الله الناطق بحقنا ومنعونا فرضا فرضنا الله لنا ما اتى اهل بيت  
نبي ما لقينا بعد نبينا صلى الله عليه وآله الله المستعان على من ظلمنا ولا حول  
ولا قوة الا بالله العلي العظيم **خطبة الامير المؤمنين عليه السلام** احمد بن محمد الكوفي  
عن جعفر بن عبد الله المحمدي عن ابي روح فرج بن فرج عن جعفر بن عبد الله عن  
بر صدق عن ابي عبد الله ع قال خطب امير المؤمنين ع بالمدية فحمد الله وثنى عليه  
وصلى على النبي وآله ثم قال اما بعد فان الله تبارك وتعالى لم يقصم حيا  
منه دهر الا بعد تمثيل وزهوا ولم يحير كسر عظم من لامه الا بعد انزل وبلا ايها الناس  
في دنون ما استقبلتم من خطب واستدبتم من خطب معتبر وما كاذب قلد  
بليب ولما كاذب مع بسبع ولا كاذب ناظر عين يصبر عما والله احسن فيما  
بعينكم النظر فيه ثم انظروا الى عرصات من قذا فاره الله بعلمه كانوا على سدة من  
زعمون اهل جنات وميرون ونزود مع مقام كرم ثم انظروا بما ختم الله لهم بعد  
من المصفرة والسرور والامر والذمى ولين صبر منكم العاقبة في الجنات مخلدون  
وعدا قبا لامور فيا عجبها وما لي لا اعجب من خطاء هذه الفرق على اختلاف  
حججها في دنيا لا يشقون اثرتي ولا يقتدون بعمل وحى ولا يؤمنون بنبي ولا  
يعتقون عز عيب المعروف فيهم ما عرفوا والمنكر عندهم ما انكروا وكل امر منهم  
امام نفسه اخذ منها فيما يرى بعري وبقيات واسباب يحكمون فلا يزالون يحسدون رسول الله  
ولين يزدادوا والخطاة لا ييبالون تقربا ولين يزدادوا والابعدا من الله عز وجل  
المس بعضهم ببعض وصدق بعضهم بعضا كل ذلك وحشة مما ورت النبي الا  
صلى الله عليه وآله ونفوا ما ادى اليهم من اخبار فاطر السموات والارض اصل  
خسران وكفر وشهات واهل عشوات وصلواته ورسيد من وكلمه الله انفسه  
در ايهن وما من عند من يحمله غير التمس عند من لا يعرفه فما اشبهه هولاء ما بغام  
قد غار عنارها فها وواسفا من فغلات شيعتي من بعد قريب مودتها اليوم  
يستذل بعدى بعضها وكيف يقتل بعضها بعضها وكيف يقتل بعضها بعضها  
الفتنة عدا عن الاصل انما زلتها بالفرع المؤملد الفتن من غير جهة كل حزب منهم اخذ  
بعضن ايضا مال العنصن مال معد مع ان الله ولي الرجل سمع هولاء لشن يوم النبي

الذالك في الصلوة  
في احوال الامم  
الدين ارم الله علمه فان شكره واكفره واغدره  
الذي بالبحر والصاعقة الجفيرة  
من خطب بقدرها العتيرون فاقه  
يا اولي الابصار

در  
حضرات كوشان  
وكوف  
وما



الارام الاطعام ورجع حماره ورجع ورجع من الغان  
لغوا وادعوا ادم لعنبت

تصفين ما وضعه ذليل  
٧٠٦

نزلكم اذ الصبح من  
ازحركه وان عجزنا

الارام من بعد ما حزن حماره  
كاي جمع فزع الخريف يولف بينهم ثم جعلهم ركلكه كما للحباب ثم بلغ لهم ان يولفوا يستلوت  
من مستشارهم سبيل الحثين سبيل العزم حيث بعث عليهم قازوقم بنبت عليهم  
ولم يرد سبيل رط طوح يد عندهم الله في بطون اودية ثم يسلكهم سابع في الخريف  
ياخذهم قوم من حفر قوم ويكن قوم من قوم لذي ارقوم يشربوا لبي امير و  
يقصقوا ما غضبوا يصنع الله بهم ركنا وينقض بهم طي الجنادل من ام وميلا  
منهم بطنان الرتيوت فولذي فلق الحجرة ومراء الشمة لكون ذلك وكما في مع  
صبيلا خيلهم وطططه رجاهم وايم الله ليدون ما في اديهم بعد العار والدين  
في البلاد كما يدوب الائمة على النار من مات منهم مات ضالا والى الله عز وجل  
يقضي منهم من درج ويتوب الله على من تاب ولعل الله يجمع شيعتي بعد النشك  
لشرب يوم هو لاء وليس لاحد على الله عز وجل الخبز بل لاء الحجرة والامر جميعا  
ايها الناس ان السخيلين للامام من غير اهلها كثير ولا يخادوا عن امر الحق  
ولم تقوا عن توهمين الباطل لم يتشجع عليكم من ابيهم ثم لم يقو قوتكم  
وعلى هضم الطاعة وازواجها عن اهلها لكن تختم كانهت بنوا سر ليل على  
موسى عن وعمري وليضا عفن عليكم الشية من بعد اضعاف ما تاهت بنوا سر  
ولعمري ان لو استكفتم من بعدى مدة سلطان بنى امير لقد اجتمعت على  
سلطان الداعي الى الضلالة واحييته الباطل وخلفتم الحق ولا اظنوا  
وقطعتم الا دين من اهل بدر ووصلة الاعد من ابنا الحرس رسول الله  
صلى الله عليه وآله وعمري لو قد ذاب ما في ايديهم لولنا المتخصص للحزب وفر  
الوعدوا تقضت المدة وبلاكم النجم ذاب الذب من قبل المشرق ولا ح نكم الصالحين  
فاذا كان ذلك فراجعوا التوبة واعلموا انكم ان اتبعتم طالع المشرق سلك  
بكم منهاج الرسول ص فتداو بتم من العمى والصمم والكم وكفتم مؤنة  
والعسف وبذتم الثقل القادح عن الاعناق ولا يعد الله الامن اب  
وظلم واعتسف واخذ ما ليس له وسيعلم الذين ظلموا اى متقلب يتقلبون  
**خطبة** على بن ابراهيم عن ابي عن ابن محبوب عن علي بن رباب ويعقوب السراج  
عن ابي عبد الله ع ان امير المؤمنين عم لما بوع بعد مقتل عثمان سعد المنبر

الارام من بعد ما حزن حماره  
استشارهم  
الامر حركه اللق  
الوجه من الرق العنق  
الرد عن الزينة  
الزينة حركه اللق  
وطول الكون  
علاسا

لونه  
تجمع  
الشيء  
قلوب  
خلف  
الارام كراحتهم

سناجج  
القاور  
فدره الدين  
لا مير المؤمنين

واوقات بنت آدم

الارام من بعد ما حزن حماره  
استشارهم  
الامر حركه اللق  
الوجه من الرق العنق  
الرد عن الزينة  
الزينة حركه اللق  
وطول الكون  
علاسا

الارام من بعد ما حزن حماره  
استشارهم  
الامر حركه اللق  
الوجه من الرق العنق  
الرد عن الزينة  
الزينة حركه اللق  
وطول الكون  
علاسا

فقال الحمد لله الذي علافاستعالي ورفق فتعالى وارفع فوق كل منظر  
الا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله خاتم النبيين  
وحججه الله على العالمين مصدقا للرسل الاولين وكان بالمومنين روفارا حقا  
فصلى الله وسلايكه عليه وآله **الارام** ايها الناس ان النبي يقود اصحابه الى النار  
وان اول من يعي على الله جل جلاله عناق بنت آدم وان اول قتيل قتل الله عناق  
وكان مجلسها جريسا من الارض في حرب وكان لها عشرون اصبع في كل  
اصبع ظفران مثل الخيلين فسلط الله عليها اسدا كالغيل وذئبا كالبعير  
ونسكرا مثل البغل فقنارها وقد قتل الله الجبارة على افضل احوالهم  
وامن ما كانوا وامات هاما ن واهلك فرعون وقد قتل عثمان الا كان  
بليكم قد عادت هبتها يوم بعث الله نبية صم والذي بعث بالحق لشكركم  
بلية ولتمن بلسن عريضة ولتسا طن سوطه القدر حتى يعود اسفلكم اهلامكم  
واعلامكم اسفلكم ولتسفن سابقون كانوا قاصروا وليقصرن سابقون  
كانوا سبغوا والله ما كتتم وشتمه ولا كذبت ولقد بنيت بهذا المقام  
وهذا اليوم الاوان الحظا يا حنبل شمس حجل عليها اهلها وخلعت لجمها  
فتفتحت جسم في النار الا وان النعوى مطايا ذل حجل عليها اهلها واعطوا  
ازمتها فاوردتهم الجنة وفتحت لهم ابوابها وجدوا فيها وطيبها وقيل  
لهم اتوا بها ادخلوها بسلام آمنين الا وقد سبقني الى هذا الامر من لم يركب  
فرو من لم اصب له ومن لم يمسك نوبة الا نبي بعث الا لله بنى بعد محمد صم اشرف من  
على شفا حريف هار فاخار به في نار جهنم حتى واطل ويكل اصل قلبه من الباطل  
لقد بدأ فعل ولين قل الحق فلتمبا ولعل ولقد ادبر شئ فاقبل ولين رد  
عليكم امركم انكم سعدوا وما على الا الجهد وانى لا تخن ان يكونوا على فترة  
مليت عنى صيلة كنتم فيها عندي غير محمودى الروى ولو اساءه لقلت عفا الله  
عاسلف سبق فيه الرجلان وقام الثايشا لخراب هم بطنه وتيرة لوقص  
جساحاه وقطع راسه كان حبله المشغول عن الجنة والنار اما مة ثلثة واثان  
خسنة ليس لهم سادس ملك يطير بجناحيه ونبي اخذ الله بطبعه ويبيع

فقال



مجنهد وطالب برجو ومقتصر في النار العيين والشمال مصله والطريق الوسطى  
 هي الجادة عليها باقى الكتاب واثار النبوة هلك من ادعى خاب من افترى الله  
 احب هذه الامم بالسيف والسوط وليس لاحد عند الامام فيها هولة فاستروا  
 في بيوتكم على صلوات ذات بينكم والقوت من ورائكم من بدي صخرة الجحيم هلك  
**حديث علي بن الحسين عليهما السلام** محمد بن يحيى عن محمد بن يحيى عن الحسن  
 بن محبوب عن هلال بن عطية عن ابي حمزة عن علي بن الحسين عليهما السلام قال  
 كان يقول ان احبكم الى الله عز وجل احسنكم عملا وان اعظمكم عند الله عملا  
 اعظمكم عند الله رغبة وان احكام من عذاب الله اشدهم خشية لله وان اكرمكم  
 من الله اوسعكم خلقا وان ارضاكم عند الله اسبغكم على عياله وان اكرمكم  
 على الله اتقاكم لله **عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن موسى بن عمرو الصيقل  
 على ابي شعيب المصباحي عن عبد الله بن سليمان عن ابي عبد الله ع قال قال  
 امير المؤمنين ع لما بين على الناس زمان يعرف فيه الفاجر ويقرب فيه  
 الماجن ويضعف فيه المنصف فالفقيه له متى ذلك يا امير المؤمنين فقال  
 اذا تسلطن لفسد وميلطن الاما وامر الصبيان **عده** من اصحابنا عن سهل بن  
 بن زياد عن يعقوب بن يزيد عن محمد بن جعفر العقبى رفعه قال خطب امير المؤمنين  
 عليه السلام محمد الله واتى عليه ع قال اتى الناس ان ادم لم يلد عبدا ولا آترو  
 ان الناس كلهم احرار ولكن الله جعل بعضكم بعضا فمن كان له راي فصير في  
 الخمر فلا يمن له على الله عز وجل الا وقد حضرني في بعض منسوخين فيه بين الارب  
 والاحمر فقال مروان لطلحة والزبير ما اراد بهذا غير ما قال فاعطى كل واحد  
 ثلثه دينار واعطى رجلا من الاضار ثلثة دنانير وجاء بعد غلام اسود فاعطى  
 ثلثه دينار فقال الاضاري يا امير المؤمنين هذا غلام اهتفته بالاسم جعلني  
 واياه سواء فقال ان نظرت في كتاب الله فلم تجد لولد اسما يعلى ولدا حتى فضلا  
**حديث النبي صلى الله عليه وآله** محمد بن يحيى عن محمد بن يحيى عن محمد بن يحيى  
 وعلي بن ابراهيم عن ابيه جميعا عن احمد بن النضر ومحمد بن يحيى عن محمد بن ابي القاسم عن محمد بن  
 بن ابي قتادة جميعا عن عمرو بن مثنى عن جابر عن ابي جعفر ع قال خرج رسول الله ص

المدارة السكينة والرحمة  
والجادة عتاب

فيما

طوفت ان توكا اذ تطوفت اي حست  
اطراف الرعي حوس

الاجل ليروي عنك الناس

ان يابى في يديك  
الوجه

خذوا من الاعداء ما لا يغتصبون

استروا قسمة امير المؤمنين عليه السلام

بميرز الخليل ثري بقر في الحجيرة فقال ابو بكر لعن الله صاحب هذا القبر فولد له  
 ليصعد عن سبيل الله ويكتب رسول الله ص فقال خالد امير بل لعن الله المتعاقب  
 فولد له ما كان يقرى الضيف ولا يقاوم العدو ولعن الله اهو حقا على العشرة  
 فقد افاض لي رسول الله ص خطام راحته على غارها ثم قال انتم فاعلموا انتم المشركين  
 فقوموا ولا تخشوا ابغضت ولا تموقفوا فغرضت علي الخليل فزير فقال عبيدة  
 بن جحش ان لم ير هذا الفرس كيت وكيت فقال رسول الله ص ذرنا فاننا اعلم  
 باخيل منك فقال عبيدة وانا اعلم بالرجال منك فغضب رسول الله ص حتى  
 ظهر الدم في وجهه فقال لي فاي الرجال افضل فقال عبيدة بن جحش رجال  
 يكونون ينجون يصنعون سيوفهم على عواقبهم وراسهم على كواكب خيلهم ثم  
 قد ما قدما فقال رسول الله ص كذبت بل جلال اهل اليمن افضل الايمان بما  
 والحكمة بما يبره ولولا الهجرة لكتبت امر من اهل اليمن الجفا والتسوق في الهذلول  
 اصحاب الوبر بغيره ومضرب من حيث يطعم قرن الشيطان ومدح اكثر قيل  
 الجيرة وحضر موت خير من عامر من صعصعة وروى بعضهم خبر من احاد  
 بن معوية وبخيلة خير من عجل وذكون وان يملك كحيان فلا اله الا الله  
 الملوك الاربعة جملا ومجوسا وفسرا والضعفة واحتمهم العرودة لعن الله  
 المحلل والمحلل له ومن قوال غير موالية ومن ادعى نسبنا لا يعرف والمتشبهين  
 من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال ومن احدث حديثا في  
 الاسلام او اوى محمدا ومن شغل عينا فانه اوضر بغير ضار به ومن لعن  
 ابو يوفى فقال رجل يا رسول الله ابوجد رجل يلعن ابني فقال نعم يلعن ابني  
 وامهاتهم فيلعن ابو يوفى الله ذغلا وذكوات وعصلا وكحان والجملة  
 من اسد وعظفان واباسفيا بن حرب وشهيدان الاسنان وابي بليكة  
 بن جريم ومروان وهو بن علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن ابي  
 عن بعض اصحابه بن علي بن عبد الله ع قال ان مولانا امير المؤمنين ع سأل ما لا  
 فقال يخرج عطائي فا قاسك هو فقال ولا اكفي وخرج الامعوية فوصله فكنت  
 الى امير المؤمنين ع بخبره بما اصاب من المال فكتب اليه امير المؤمنين ع انما

يعرض

الغائب مقدم الشام ومسدوس برسك  
على غارك اجمع في سبيلك تليس كى اعداؤك  
تشبهها بالبري وضع ذمامه على اذنك  
واسبح ابن اباد في الرعي عتاب

فهر عبيد بن راحم على رايه خيم  
الكلت جميع كانه وهو من القوس  
مخرج كنفه فوام السج عتاب اقدام الربيع

شرا والحق والستى في العنادون المشدود  
الذين حولوا اصواتهم في حرومهم ذموا رستم تامة

الشيخ  
الشيخ  
الشيخ

وعلى رة وكان فيك  
من سليم

ممن كثر وشجع وحسد والضعفة منسوخة  
كوت الملك الاربعة الذين لعنهم الله ص  
ولعن الله العرودة وقد وضعوا اششار  
ثم اذكوا اطنال اروع الخيرة وقالوا بعتهم  
يا مومن على اللذلة اذ ذقتهم

والخدي من ربه له  
الخطا كوالتي يراى الهون اعداؤك  
بن مريم اوقبله



بهذا اهل الشرك فكيف ذلك وهو يقول ونضع الموازين القسط ليوم القيمة فلا تظلم نفس شيئا وان كان مثقال حبة من خردل ايتها بها وكفى بنا حاسبين فاعلموا عباد الله ان اهل الشرك لا ينصب لهم الموازين ولا تشر لهم الدواوين ولما يحشرون الى جهنم زورا ولما ناضبوا الموازين وشقوا الدواوين واهل الاسلام فاتقوا الله عباد الله واعلموا ان الله عز وجل لم يحب زهرة الدنيا وما جعلها لاحد من اوليائه ولم يزرعهم فيها وفي عاجل زهرها واطوار هيجتها ولما خلق الدنيا وخلق اهلها ليلوهم فيها ايقم احسن عملا لاخرته فابم الله لقد ضرب لكم فيها الآيات وصرف الآيات لقوم يعقلون ولا حوة الا بالله فازهدوا فيما زهدكم الله عز وجل فيه من عاجل الحيرة الدنيا فان الله عز وجل يقول وقوله الحق انما مثل الحيرة الدنيا كما انزلناه من السماء فاخبط به نبات مما تاكل الناس ولا انعام حتى اذا اخذت الارض زخرفها وازينت وظن اهلها انهم قادرون عليها انيتها انرا ليللا او انها ان جعلنا اها حصيلا كان لم تغن بالامس كذلك تفصل الآيات لقوم يتفكرون فكونوا عباد الله من القوم الذين يتفكرون ولا تكونوا الذين الذين فان الله عز وجل قال الحمد لله ولا تركنوا الى الذين ظلموا فتمسكم النار ولا تكونوا الى زهرة الدنيا وما فيها تكون من اتخذها دار قرارا ومتلا سنيطان فانها دار بلاء و منزل قلعه ودار عمل فتزودوا الاعمال الصالحة فيها قبل تفرقها وقبل الاذن من الله في جزائها وكان قد اخرجها الذي تممرها اول مرة وابتدأها وهو ولي عظيم لخطا فاسال الله العون لنا ونكم على تزود التقوى والزهديتها جعلنا الله ولياكم من الزاهدين في عاجل زهرة الحيرة الدنيا الراغبين لاجل ثواب الاخرة فاما نحن لروبه وصلى الله على محمد النبي وآله وسلم والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته **حديث الشيخ مع الباقر عليه السلام** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن سنان عن اسحق بن عمار قال حدثني رجل من اصحابنا عن محمد بن عتيبة قال بينا انا مع ابي جعفر والبيت غاض يا هلمه اذا قبل شيخ يتوكأ على كتفه لرحي وقف على باب البيت فقال السلام عليك يا ابن رسول الله ورحمة الله وبركاته ثم سكت فقال ابو جعفر عليك السلام ورحمة الله وبركاته ثم قبل الشيخ

الارض

تقدم العلم كالفلسفة

بوجه على اهل البيت وقال السلام عليكم ثم سكت حتى احابه القوم جميعا وردوا على اهل البيت ثم اقبل بوجه على ابي جعفر ثم قال يا ابن رسول الله اذنى منك جعلني الله فذاك فوالله اني لاحكم واحب من يحبك والله ما احبكم واحب من يحبك لطبع في دنيا واتي لا بغض عدوكم وبراء الى الله منه والله ما بغضه وبراء منه لولا ان كان بيني وبينه والله اني لاجل جلالكم واحرم حرامكم وشطر امركم فهل تزجوا لي جعلني الله فذاك فقال ابو جعفر عما الى ان حتى افعله المحسنة ثم قال ايها الشيخ ان ابي علي بن الحسين عانا اه رجلا فساله عن مثل الذي سالتك عنه فقال له ابي علي ان تمت تر على رسول الله ص وعلى ابي بن الحسين ويبلغ قلبك ويبرد فؤادك وتقر عينك وتشتقبل بالروح في الرجحان مع الكرام الكاتبين لو قد بلغت نفسك ههنا واهوى بيده الى وان ترضى ما تقر به عينك ويكون معنسا في السنام الاعلى قال الشيخ فقلت يا ابا جعفر فاعاد عليه الكلام فقال الشيخ الله اكبر يا ابا جعفر ان اناضت اراد على رسول الله ص وعلى ابي الحسن والحسين وعلى بن الحسين وتقر عينك ويبلغ قلبك ويبرد فؤادك واستقبل بالروح والرجحان مع الكرام الكاتبين لو قد بلغت نفس ههنا وان احشوى اوى ما تقر به عينك فكون معكم في السنام الاعلى ثم اقبل الشيخ ينخب ينخب هاهاها حتى لصق بالارض واقبل اهل البيت ينخبون ينخبون لما يرون من حال الشيخ واقبل ابو جعفر يمسح باصبعه الدموع من حاله عينيته وينفضها ثم رفع الشيخ راسه فقال لا في جعفر عا يا ابن رسول الله ما ولي يدك جعلني الله فذاك فتاوله بيده فقبلها ووضعها على عينيته وخذته ثم حشم عن بطنه وصدره ثم قام فقال السلام عليكم واقبل ابو جعفر ينظر في قفاه وهو مدبر ثم اقبل بن جعفر على القوم فقال من احب ان ينظر الى رجل من اهل الجنة فينظر الى هذا فقال الحكم بن عتيبة لم ار ما قما فقط يشبه ذلك المجلس **عنه** عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله ع قال كان رجل يبيع الزيت وكان يجب رسول الله ص جاسدا يد كان اذا اراد ان يذهب في حاجة لم يمض حتى ينظر الى رسول الله فيعرف ذلك منه فاذا جاءه نضا وحى حتى ينظر

الوزن مائة م

ترجم

والسنة واليوم

الشيخ

الشيخ

الشيخ

الشيخ

الشيخ

الشيخ

الشيخ

الشيخ

الشيخ

الشيخ

الشيخ

الشيخ

صالح الزين



التي رسول الله قد عرف ذلك عنده فاجاء منظر الحق ينظر اليه حتى اذا كان في  
يوم دخل فظاويل له رسول الله حتى ينظر اليه ثم مضى في حاجته فلم يكن باس  
من ان رجوع فلما راه رسول الله صم قد فعل ذلك اشار اليه بيده اجلس  
بجلس بين يديه فقال مالك فعلت اليوم شيئا لم تكن تفعله قبل ذلك فقفا  
بارسول الله والذي بعثك بالحق نبيا لعشي فليد شئ من ذكرك حتى استطعت  
ان امضي في حاجتي حتى رجعت اليك فدعاه وقال له خير ثم مكث رسول  
صلى الله عليه وآله اياما لا يراه فلما فقد سأل عنه فقيل بارسول الله ما رايانا  
منذ ايام فاشعل رسول الله صم واشعل معه اصحابه وواظف حتى انقضى  
الزيت فاذا كان الرجل ليس فيه احد فسال عنه جبرته فقال يا رسول الله ما  
ولقد كان عندنا امينا صدوقا لا انفق كان فيه خصلة قال وما هي قالوا  
كان يرضق يعقون يتبع النساء فقال رسول الله صم رحمة الله لقد كان يحسني  
حبا لو كان تخاسا لغفر الله له لى بن محمد بن احمد بن عبد الله عن عثمان بن  
عيسى عن ميسر قال دخلت على ابي عبد الله ع فقال كيف اصحابك فقلت  
جعلت فذالك الخن عندهم اشتر من اليهود والنصارى والمجوس والذين  
اشركوا قال وكان متكيا فاستوى جالسا ثم قال كيف قلت قلت والله فحسنتها  
اشتر من اليهود والنصارى والذين اشركوا فقال اما والله لا يدخل النار منكم  
اشان لا والله ولا واحد والله انكم الذين قال الله عز وجل وقالوا ما لنا  
لا نرى رجلا لكننا نعدهم من الاشرار اتخذناهم شيوخا ثم انا عت عنهم الايضا  
ان ذلك الحق تخاصم اهل النار ثم قال طلبوكم والله في النار والله فما وجدوا  
منكم احدا **وصية النبي صلى الله عليه وآله امير المؤمنين عليه السلام** محمد بن يحيى  
عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن النعمان عن معاوية بن عمار قال سمعت ابا  
عليه السلام يقول كان في وصية النبي صم لعلي ع ان قال يا علي اوصيك في  
نفسك بحفظها عن ثمة قال اللهم اعنه اما الاولي فالصدق و  
لا يجرح من فيك كذبة ابدا والثانية الودع ولا تجترى على حيا نزلها والثالثة  
الخوف من الله عز ذكركه كانك تراه والرابعة كثرة البكاء من خشية الله بنبي

ان

**في النجاشين**  
الذين يلقونهم وعشيانا لغارهم ومنهم  
الذين يلقونهم وما يدرون الا انهم اهل  
الكتاب يسلمون ويؤمنون بالله ورسوله  
وقالوا ربنا انزلناهم من السماء  
في قبة فاعلموا انهم من عند ربهم  
وقالوا ربنا انزلناهم من السماء  
في قبة فاعلموا انهم من عند ربهم

والفوس

حناية ل

**الصلوات الخمس ركعة**

لك بكل ركعة الف بيوت في الجنة والحامسة بذلك مالك ودمك دون  
دينك والسادسة الاخذ بسنتي في صلواتك وصومك وصدقتي اما الصلوات  
فانحسرون ركعة واما الصيام فثلاثة ايام في الشهر الخميس في اوله والاربعاء  
في وسطه والخميس في اخره واما الصدقة فجهدك حتى تقول لا اسرفت  
ولم تشرف وعليك بصلوة الليل وعليك بصلوة الزوال وعليك بصلوة  
الزوال وعليك بتلاوة القرآن على كل حال وعليك برفع يديك في صلواتك  
وتقبلها وعليك بالسواك عند كل وضوء وعليك بحجاسن الاخلاق  
فاجتنبها فان لم تفعل فلا تلومن الا نفسك **عنه** من اصحابنا عن سهل بن زياد  
عن بكر بن صالح عن الحسن بن علي عن عبد الله بن المغيرة قال حدثني جعفر بن زهير  
عن ابي عبد الله ع قال قال رسول الله صم حسب المرء دينه وعقله وصره وتوحيده  
فجاء له ذكره فقال **عنه** عن سهل بن زياد عن الحسن بن علي بن فضال عن علي بن عقبة  
بن ميمون وغالب بن عثمان وهو بن مسلم عن يزيد بن معاوية قال كنت عند ابي  
عليه السلام في ضباط لم يني فخطرت الى ياد الاسود منقطع الرجلين فوثا له فقال له  
ما الرجل هكذا قال حيث علي بكرى فتوفيتك امي عند عامة الطريق فثاله  
وقال له عند ذلك زيادا اقول لم بالذنوب حتى اذا طنت اني قد هلكت وكرت في حجبك  
فرجحت الخاة وبجحتي فثاله فقال ابو جعفر ع وهل الذين لا يحب قال الله ع  
حب اليكم الايمان وزيته في قلوبكم وقال ان كنتم تحبون الله فاستعوبوا بحبكم  
وقال ينجون من هاجر اليهم ان رجلا الى النبي صم فقال يا رسول الله احب المسلمين  
ولا اصلي واحب الصوامين ولا اصوم فقال له رسول الله صم انت مع من امة  
ولك ما اكتسبت وقال ما تبغون وما تريدون لما اتوا لركاات فزعتم من الصلاة  
فزع كل قوم الا ما منهم وفرغنا الى نبينا وفرغتم اليها **عنه** عن ابن فضال عن علي بن  
عقبة وعبد الله بن بكر بن سعيد بن يسار قال سمعت ابا عبد الله ع يقول اخذ الله  
صارت فرقة جنة وصارت فرقة حرة وصارت فرقة قدسية وسببهم  
الترابيه وشيعة علي ما قال الله ما هو الا الله وحده لا شريك له ورسوله صم  
وال رسول الله صم وشيعة آل رسول الله صم ومات الناس الا هم كان علي افضل

وعليك بصلوة الزوال  
وعليك بصلوة الزوال  
ولست الا بالصلوة  
لمس مرات

عن ابي عبد الله ع

قال اذا رقت وتوجهت فقل  
الذكر ربك الذي لا يلد ولا يموت ولا ينام  
الذي لا يظلم ولا يظلم له  
والذي لا يظلم له ولا يظلم  
والذي لا يظلم له ولا يظلم



الناس بعد رسول الله ص واوله الناس بالناس حتى قالها ثلاثا **عنه** عن ابن  
فضال عن علي بن عتبة عن عمر بن ابيان الكلابي عن عبد الحميد الواسطي  
عن ابي جعفر ع قال قلت لاصحابك الله لقد تركنا اسواقنا انظارا لهذا  
الامر حتى لم يبق لك الرجل منا ان نسال في بده فقال يا عبد الرحمن ان ترى حبيبي  
نفسه على الله لا يجعل الله له محرجا بل والله ليجعل الله له محرجا رسم الله عيدا  
احيا امرنا قلت اصحابك الله ان هؤلاء للرجية يقولون ما علينا ان نكون على الذ  
نح علي حتى اذا جاء ما تقولون كنا نحن وانتم سواء فقال يا عبد الرحمن هذا  
من تاب تاب الله عليه ومن اسرنا قافلا برغم الله الابانفة ومن ظهر امرنا  
اهراق الله دمنا بدم محمد صلى الله عليه وسلم على الاسلام كما يذبح العصاب مثانه قال قلت  
فمن يومئذ والناس فيه سواء قال لا انت يومئذ ستام الارض وحكامها  
يسعنا في ديننا الا ذلك قلت فانه من قبل ان ادرك القائم قال القائل منكم اذا  
ان ادرك قائم آل محمد نصرته كما للمقارع مع بسيفه والشهادة مع شهادته ان  
**عنه** عن الحسن بن علي بن عبد الله بن الوليد الكندي قال دخلنا على ابي عبد  
عليه السلام في رمضان فقال من انتم فقلنا من اهل الكوفة فقال ما بكم من الليل  
اكثر محبة لنا من اهل الكوفة ولا سيما هذه العصاة ان الله جل ذكره هكذا  
لا يرحمكم الناس ولا يحبهمونا وبعضنا الناس واتبعتونا وخالفنا الناس  
وصدقتونا وكذبنا الناس فاحياكم الله بحيانا واما انكم الله ماتنا فاشهد على  
اخي ان كان يقول ما بين احديكم وبين ان يري ما يقر الله عينيه وان يعقبك  
الا ان تبلغ نفسك الى هذه واهوى بيده الى جلقه وقال عز وجل فينا به ولقد  
ارسلنا رسلا من قبلك وجعلنا لهم ازواجا وذرية فممن ذرية رسول الله ص  
**حيد** بن زياد عن الحسن بن محمد الكندي عن احمد بن عبد الله بن عثمان بن  
ابي الصباح قال سمعت كلاما يروي عن النبي ص وعن علي ع وعن ابن مسعود ع  
على ابي عبد الله ع فقال هذا قول رسول الله ص انه قال قال رسول الله ص  
من شقي في بطن امه والسعيد من وعظ بغيره واكبر الكيس الشقي واحسن الحق  
القيروم وشال روى ذوى الكلاب وشال الامور محدثا نحا واعي العري على العتب

اهرق

ان

الخطبة الحسن الخالد السجدة

السر بالخولة لا يروى في الروايات  
والله ما نزل العترة الروح  
الطاف يروي ذلك

ارتببت خلاص الحق

الشيقي والسعيد

دمر الزانية

وشال الذممة نذامة يوم القيمة واعظم الخطايا عند الله لسان الكذب وشال كذب  
كسب الزنا وشال الماكل اكل مال اليتيم واحسن الزينة زينة الرجل هدى حسين ع  
ايمان واملاك امر به وقوام خواتمه ومن يقع المشعة ليعم الله الكذبة ومن تبا  
الدينا بغير عنها ومن يعرف المبالا يصبر عليه ومن لا يعرف بكل والرب كز ومن  
يستكبر بضعه الله ومن يطع الشيطان يعصى الله ومن يعص الله يعد به الله ومن  
يشكر يزيد الله ومن يصبر على الرزية بعينه الله ومن يتكل على الله تحسبه الله لا يخطو  
الله برضاء احد من خلقه ولا تقربوا الى احد من خلق تقبا عدوا من الله فان الله  
عز وجل ليس بينه وبين احد من خلقه شيء يعطيه به خيرا ولا يدفع به عنه شر الاطلا  
واتاع مرضاته وان طاعة الله تخاح من كل خير يفتكي وبخافة من كل شر يفتكي وان  
عز ذكره يعصم من اطاعه ولا يعصم به من عصاه ولا يجد الحارث من الله ثمرا و  
ان امر الله نازل ولو كره للخالق وكلما هوات قريب ما شاء الله كان وما لم يشأ  
لم يكن فمما ونا على البر والتقوى ولا تقوا من اولي الاثم والعدوان واتقوا الله  
ان الله شديد العقاب **وهما** الاسناد عن ابيان عن يعقوب بن شعيب انه  
سئل ابا عبد الله ع عن قول الله عز وجل كان الناس امة واحدة فقال كان قبل  
نوح امة صلا فبدأ الله فبعث المرسلين وليس كما يقولون ولم يزل يذكروا في الله  
في ليلة القدر ما كان من شدة اورضاء او مطر بقدر ما يشاء عز وجل ان يقدر  
الى مثلها من قابل **حديث الصبر مع الشمس** على بن ابراهيم عن ابي عبد الله ع  
عن عبد الله بن سنان عن معروف بن خربوذ عن الحكم بن المستور عن علي بن الحسين  
عليهما السلام قال من لا خيرات التي قدرها الله للناس مما يحتاجون اليها الجهر الذي خلقه  
بين السماء والارض قال قلن الله قد قدر فيها محاري الشمس والقمر والنجوم والكواكب  
وقدر ذلك كله على الفلك ثم وكل بالفلك ملكا ومعه سبعون الف ملك فهم  
يديرون الفلك فاذا اذروه دارت الشمس والقمر والنجوم والكواكب معه فقلت  
في صناعتها التي قدر الله عز وجل فيها ليونها وليلتها فاذا كثرت ذنوب العباد اوار الله  
تبارك وتعالى ان يستعيتهم بايديهم من ايات امر الملك الموكل بالفلك الذي عليه محاري  
الشمس والقمر والنجوم والكواكب فيامر الملك او تلك السبعين الف ملك ان يربوا

النكاح الصغر والحيان في

تفسير النكاح في الاحكام

بدوا به وهذا الامر لم يمدوا  
اوشاءه في غير ابي من

بما ان يربوا اسباب الله فقلت  
فان العيش بسبب النكاح

ان يربوا الفلك



عن بخاري قال فيزيونونه قصير الشمس في ذلك البحر الذي يجري في العنك قال في نفس  
صوتها وتغير لونها فاذا اراد الله عز وجل ان يعظم الآية طست الشمس في البحر  
على ما يجب الله ان يحرق خلقه بالآية وقال ذلك عند انكساف الشمس قال وكذلك  
يفعل بالشمس قال فاذا اراد الله ان يحلها او يزددها الى مجراها امر الملك الموكل بال  
لغتك ان يرد الغلك الى مجراه فيرد الغلك فترجع الشمس الى مجراها قال فيخرج من  
وهي كدرة قالوا القمر مثل ذلك قال ثم قال علي بن الحسين عليها السلام اما ان لا يرفع لها  
وبرهب بها اثنين الايتين الامر كان من شيعتنا فاذا كان كذلك فافزعوا الى الله  
عز وجل ثم رجعوا اليه **عنه** بن ابراهيم بن ابي عن محمد بن سليمان عن الفضل بن اسمعيل  
الهاشمي عن ابيه قال شكوت الى ابي عبد الله عما ملأ من اهل بيتي من استخفافهم  
بالذين فقال يا اسمعيل لا تنكر ذلك من اهل بيتك فان الله تبارك وتعالى جعل  
لاهل كل بيت حجة يخرج بها على اهل بيته في القيمة فقال لهم الم تروا فلانا فيكم الترو  
هذه فيكم الم ترو صلواته فيكم الم ترو دينه فهذا اقدم به فيكون حجة عليهم في القيمة  
**عنه** عن ابي عن محمد بن عيسى بن عمار قال سمعت ابا عبد الله يقول  
ان الرجل منكم يكون في المحلة فيخرج الله عز وجل يوم القيمة على حيرة فقال لهم  
الم يكن فلان بكم الم استعوا كلامه الم تسمعوا بكاه في الليل فيكون حجة الله عليكم  
**محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن جميل بن صالح عن ابي بصير عن  
ابي جعفر قال سالت عن قول الله عز وجل وارسل عليهم طرا ابابيل ترهبهم فاجارة  
من سجبل قال كان طرا يساف جاشهم من قبل البحر فساها كما مثال رؤوس السباع  
من الطير مع كل طائر ثلاث اجار في جليله حمران وفي منقاره حجر فجعلت ترهبهم  
بها حتى جددت اجسادهم فقتلهم بها وما كان قبل ذلك رؤى شي من الجوارح  
ولا روى ذلك من الطير قبل ذلك اليوم ولا بعده قال ومن اقلك منهم يومئذ  
انطلق حتى ذابلق حضرموت وهو وارزون اليمن ارسل الله عليه سيفا ففرقهم  
اجميين قال وما روى في ذلك الوادي ماء قبل ذلك اليوم بخمسة عشر سنة قال  
فلذلك سمي حضرموت حين ما نوا فيه **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن فضال  
عن عبد الله بن بكير وشعيب بن ميمون وعلي بن علقمة عن زرارة عن عبد الملك قال

شعيب بن ميمون

فيما رواه

عليه

عليه

حكاية ابي عبد الله

سماطار اذ اذقوا من  
الطير من طرا يساف جاشهم من قبل البحر فساها كما مثال رؤوس السباع

البحر ربا بعد كذا  
الغلت افريل من كل شهر يقال  
هو افريل من الشهر الذي بعد  
الشهر الحرام

وجبر تسمية حضرموت

وقع بن ابي جعفر وبين ولد الحسن كلام فبلغني ذلك فدخلت على ابي جعفر  
فذهبت اليه فقال لي مرة لا تدخل فيما بيننا واما مثلنا ومثل من عمتا كمثل رجل  
كان في بني اسرائيل كانت له ابنتان فزوج احداهما من رجل ذراع ورقع  
الاخرى من رجل فخار ثم زارهما فبدأ بأمرأة الزراع فقال كيف حالكم فقال  
قد ذرع زوجي زرعاً كثيراً فان ارسل الله السماء فخن احسن بن اسرائيل حالاً  
ثم مضى الى امرأة الفخار فقال كيف حالكم فقالت قد عملت زوجي فخاراً كثيراً فان  
اسكت الله السماء فخن احسن بن اسرائيل فانصرف وهو يقول اللهم انت لها  
وكذلك نحن **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن محبوب عن جميل بن صالح عن زرارة قال سمعت  
ابا عبد الله عليه السلام يقول بعض اولاده ويقول عزمت عليك يا ربي ويا وجمع كاهن  
ما كنت بالعميمة التي عزمت بها علي بن ابي طالب من المؤمنين عن رسول الله صلى  
عليه وآله وادى الصبرة فاجابوا واطاعوا لما احببت واطعت وخرجت عن  
فلان ابن ابي فلانة الساعة **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن فضال  
عن ابن سنان عن ابي جعفر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يتفقد  
يُفقد ومن لا يفقد الصبر لا ياب الدهر وهو من قرئ الناس قرصه ومن قرئ  
لم يتركه قيل فاصنع ما زاد رسول الله قال اقرضهم من عرضك يوم فرقك **عنه**  
عن احمد عن الربيع بن محمد بن يحيى عن حماد بن عثمان قال بينا موسى بن عيسى في داره  
التي في المسجد اذ راى بالحنس موسى بن مقبل من المووة على بغلة فامر ابي جعفر  
رجل من همدان منقطعاً اليه ان يتعلق بها ويذبح الغيلة فافاء فتعلق بها  
وادعى الغيلة فتخى ابو الحسن عن رجله فتزل عنها وقال لعلنا نخذ واسرها و  
ادفعوها اليه فقال والسراج ايضا فقال ابو الحسن جهم كذبت عندنا  
البيتة باندرج محمد بن علي واما الغيلة فاشتريناها من قريش وانت اعلم  
وما قلت **عنه** عن احمد بن محمد بن محمد بن مرزوم عن ابي جعفر قال خرجنا مع ابي عبد  
الله عليه السلام حيث خرج من عدى لابي جعفر من حجر فخرج ساعداً من لوانى  
الى الساجين في اول الليل فخرجت له عاشر كان يكون في الساجين في اول الليل  
فقال لا ادعك ان تجوز فاح عليه وطلب علمه فابى باعنا وصادوا معه  
اليه

قصه ابي جعفر  
بن عبد الله بن جعفر

الحمد لله الذي جعلنا

حاله

توابع ابي جعفر  
بن عبد الله بن جعفر

الامر في العظمة المرسومة بنات  
ما اصعب منه قرصاً ولا قرصاً وفرك  
الزواجر من خضرة العظيمة

يشترط

فانا اشتريناها

النص



فقال له مصادف جعلت فداك انما هذا كلب فداك واخاف ان يرتدك و  
 ما ادري ما يكون من امر ابي جعفر وانا ومرارم اتاذن لنا ان نضرب عنقه ثم  
 نظر جده في النهر فقال كيف يا مصادف فلم ينزل يطلب اليرحى ذهب من الليل اكثر  
 فاذا نمتي فقال يا مزارم هذا خير ام الذي قلته هذا جعلت فداك فقال  
 يا مزارم ان الرجل يخرج من الذل الصغير فيدخله ذلك في الذل الكبير **عنه** عن احمد  
 بن محمد بن محمد بن محمد بن حفص بن ابي عايشة قال بعث ابو عبدالله **عنه** غلاما له في حجره  
 فابطأ فخرج ابو عبدالله **عنه** اثره لما ابطأ عليه فوجده نائما فجلس عنده راسه يترجم  
 حتى انتبه فلما انتبه قال له ابو عبدالله **عنه** يا فلان والله ما ذاك لك تمام الليل و  
 النهار لك الليل ولنا منك النهار **عنه** عن احمد بن محمد بن علي بن الحكم عن حسان بن  
 الميالي قال سمعت ابا عبدالله **عنه** يقول لا تذكروا سرتنا بخلاف هلا نبتنا ولا علانينا  
 بخلاف سرتنا حسبكم ان تقولوا ما نقول وتصمتوا عما نصمت انكم قد رايتم ان الله  
 عز وجل لم يجعل لاحد من الناس في خلقه خيرا ان الله عز وجل يقول فليخذر  
 الذين يخافون عن امره ان تصيبهم فتناز ويصيبهم عذاب اليم **حديث الطيب**  
 محمد بن احمد بن محمد بن علي بن الحكم عن زياد بن ابي الجلال عن ابي عبدالله **عنه** قال  
 قال موسى **عنه** يا رب من اين الداء قال مني قال فما شفا قال مني قال فما يصنع  
 عبادك بالمعالي قال يطيب بانفسهم فيومئذ سمي المعالج الطيب **عنه** عن احمد  
 بن ابن فضال عن ابن بكير عن ابي يعقوب عن ابي عبدالله **عنه** قال صام داود اليم  
 شارع الى المسجد ينظر متى يومره فياخذه وفي رواية اخرى لا سمحى فاما شتر  
 ورواه **عنه** عن احمد بن محمد بن عبد العزيز الجهمدي عن يونس بن عبد الرحمن  
 عن داود بن زكريا قال مرضت بالمدينة مرضا شديدا فبلغ ذلك ابا عبدالله  
 فكتب الي قد بلغني علمك فاشترى صام من برية استلق على ففك وانثرت على  
 على صدرك كيف ما انتثر وقل اللهم اني استلكت باسمك الذي اذا سالك به المصطفى  
 كشفت ما به من ضرر ومكنت له في الارض وجعلته خلفك على خلقك ان نزلت  
 على محمد وعلى اهل بيته وان دعا فني من عليته استنجسوا واهج البر من حرك  
 وقل مثل ذلك وافهمه من امد الكل سكين وقل مثل ذلك قال داود ففعلت مثل

كف دل

من اوجفص  
الليل العبد وانما هو

الطيب في الاصل الحامد  
بالسور العارف بها

يسارع كل

في الامراض  
احمد بن محمد بن زكريا  
الاستشفاء بالبر

فداك

عن النسخ حديث الرابع وهو شاذ  
سنة في حديث الحديث

فكانما شطت من عقاب وقد فعله غير واحد فاشفع به **حديث المومنين**  
**علي بن ابي شريح** عن محمد بن احمد بن محمد بن عبد الله بن محمد بن ابي بصير عن ابي بصير  
 عن ابي عبد الله **عنه** قال سالت عن الارض على ابي شريح **عنه** قال هي على حوت قلت  
 على ابي شريح **عنه** قال على ابي شريح **عنه** قال هي على حوت قلت قلت  
 فعلى ابي شريح **عنه** قال هي مات عند ذلك صل علم العلماء **عنه** عن ابي بصير عن ابي بصير  
 عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراجع عن زرارة عن ابي عبد الله **عنه** قال ان الله  
 عز وجل خلق الارض ثم ارسل عليها الماء المالح اربعين صباحا والماء العذب اربعين  
 صباحا حتى اذا انقبت واخطلت اخذ بيده قبضته فركها كما شدد بها جميعا  
 ثم فرقا فوفين فخرج من كل واحدة منها عتق مثل عتق الذر فاخذ عتق الذر الجحش وعتق  
 الى النار **حديث الاحلام والحجة على اهل ذلك الزمان** بعض اصحابنا عن علي  
 بن العباس عن الحسن بن عبد الرحمن عن ابي الحسن **عنه** قال ان الاحلام لم يكن  
 فيما مضى في اول الخلق وانما حدثت فقلت وما العلة في ذلك فقال ان الله عز وجل  
 بعث رسولا الى اهل زمانه فدعاهم الى عبادة الله وطاعته فقالوا انا فعلنا ذلك ان  
 قالنا في الله مات باكثرنا ما لا ولا باعترنا عشيمة فقال ان اطعتموني ادخلكم  
 الجنة وان عصيتموني ادخلكم الله النار فقالوا وما الجنة والنار فوصف لهم ذلك  
 فقالوا متى نصير الى ذلك فقال اذا هم فقالوا لقد راينا امورا صاروا عظيما  
 ورقاتا فاذا رادوا الله تكذبا وبه استخفوا فاحدث الله عز وجل فيهم الاحلام  
 فانوه فاحبروه بارا واما الكروا ذلك فقال ان الله عز وجل اراد ان يخرج  
 عليكم بهذا هكذا يكون ارواحكم اذا متم وان بليت ابدانكم تصير الارواح  
 الى عقاب حتى تبعث الابدان **عنه** عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن هشام  
 بن سالم عن ابي عبد الله **عنه** قال سمعت ابا عبد الله يقول راي المؤمن وروايه في اخر الزمان  
 على سبعين جزا من اجزائ الجنة **عنه** بن يحيى عن احمد بن محمد بن محمد بن خالد عن  
 الرضا **عنه** قال ان رسولا الله **صه** كان اذا اصبح قال لا صحابه هلم من مدينتي  
 يعني به الرؤيا **عنه** عن احمد بن محمد بن فضال عن ابي جميل عن جابر عن ابي بصير  
 قال قال رجل رسول الله **صه** في قول الله عز وجل لهم البشرى في الخيرة الدنيا قال

قال علي لما قلت قال علي **عنه**  
قال علي **عنه** قلت فاعلى ابي **عنه**  
شبهات  
الشيء زيب من كل يوم

الورق ما يدون  
العق اجماعة والعبادة  
تامة

منه



هي الرويا الحسن بن علي المؤمن فيفسرهما في ديناه **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن  
ابن بكير عن سعد بن ابي خلف عن ابي عبد الله **ع** قال الرويا على فلا تروى  
بشارة من الله للؤمن وتخذير من الشيطان واصفات احلام **عده** مرصفا  
عن احمد بن محمد بن خالد عن ابيه عن النضر بن سويد عن درست بن ابي منصور  
عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله **ع** جعلت فداك الرويا الصادق والكاذب  
مخبرهما عن موضع واحد قال صدق اما الكاذب المخلوق فان الرجل يراه  
في اول ليلة في سلطان المرده النفسه واما في الرجل وهو كاذب  
مخالفة لا خير فيها الصادق اذا رآها بعد الثلثين من الليل مع حلول اللذات  
وذلك قبل السحر وهي صادقة لا تخلف ان شاء الله الا ان يكون جنبيا ساهم  
على غير ظهور ولم يذكر الله عن رجل حقيقة ذكره فانها تختلف وتبطل على صاحبها  
**حديث الرباع** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب  
عن علي بن رباب وهشام بن سالم عن ابي بصير قال سألت ابا جعفر **ع** عن الرباع  
الاربع الشمال والجنوب والصباء والديور وقلت ان الناس يذكرون ان الشمال  
من الجنة والجنوب من النار فقال ان الله جنودا من رباع يعذب بها مشايخ  
من عصاه فكل رجل ربح منها ملك موكل بها فاذا اراد الله عز ذكره ان يعذب  
قوما بنوع من العذاب او يحى الى الملك الموكل بذلك النوع من الرباع التي يريد  
ان يعذبهم بها قال فيا مرها الملك فتهب كما يهب كاسد المغضب قال وكان يربح  
منها اسم اما منع قول الله عز وجل كذبت عاد فكيف كان عذابي ونذر ان  
عليهم ريحا صرصر في يوم نحر ستم وقال الربيع العقيم وقال ربح عذاب اليم  
وقال فاصابها اعصار كفة نار فحترقت وما ذكر من الرباع التي يعذب الله  
بها من عصاه قال والله عز ذكره ريح رحمة لولع وعير ذلك ينضرها بين يدي  
رحمتها ما يهب السحاب المطر ومنها ريح تحبس السحاب بين السماء والارض  
نور السحاب فيريها وريح تقطره باذن الله ومنها ريح تهاجر الله في الكتاب  
فاما الرباع الاربع الشمال والجنوب والصباء والديور فاما في سماء الملائكة الملكوت  
بها فاذا اراد ان يهب شمالا امر الملك الذي اسمه الشمال فيهب على البيت المحرم

رواه الصادق  
والكاذب

تختلف

ايح

فلهذا  
فيها

رحمة

فقام

سبب الرياح  
التي تهب

تفتتت بر من الملائكة  
فقام على الركن الشامي فضرب بجناحه فتفرق ريح الشمال حيث يريد الله من البر  
والجنوب والاراد الله ان يبعث جنبا امر الملك الذي اسمه الجنوب فهبط على البيت  
المحرم فقام على الركن الشامي فضرب بجناحه فتفرق ريح الجنوب في البر والبحر  
حيث يريد الله واذا اراد الله ان يبعث ريح الصبا امر الملك الذي اسمه الصبا  
فهبط على البيت المحرم فتفرق على الركن الشامي فضرب بجناحه فتفرق ريح الصبا حيث  
يريد الله عز وجل في البر والبحر واذا اراد الله ان يبعث دبور امر الملك الذي اسمه  
الدبور فهبط على البيت المحرم فقام على الركن الشامي فضرب بجناحه فتفرق  
ريح الدبور حيث يريد الله من البر والبحر **ع** قال ابو جعفر **ع** اما منع لقوله ربح  
الشمال وريح الجنوب وريح الديور وريح الصبا اما يضاف الى الملائكة التي  
بها **عده** عن احمد بن محمد بن ابي محبوب عن عبد الله بن سنان عن معروف  
بن حرز بن ذريح عن ابي جعفر **ع** فقال ان لله عز وجل رياح رحمة ورياح عذاب فان  
سأله الله ان يجعل الرباع من العذاب رحمة فعل قال ولين يجعل الرحمة من الرباع  
عذابا قال وذلك انه لم يرحم قوما قط اطاعوه وكان طاعتهم اياه وبالاعمال  
الامن بعد شح لهم عن طاعته قال وكذلك فعل يعقوب يوسف لما آمنوا بالله  
بعد ما قد كان قد علمهم العذاب وقضاه ثم تداركهم برحمته فجعل العذاب  
المعذر عليهم رحمة وضره عنهم وقد تله عليهم وعشيم وذلك لما آمنوا به وتوكلوا  
بيرة قال واما الربيع العقيم فانه ربح عذاب لا تلقح شيئا من الارحام ولا شيئا  
من البنات وهي ربح يخرج من تحت الارضين السبع وما خرجت منها ربح فقط  
الا على قوم عارحين غضب الله عليهم فامر الخزان ان يخرجوا منها على مقدار  
سعة الخاتم قال فعتت على الخزان فخرج منها على مقدار شح الثور تقطع منها  
على قوم عار قال فضح الخزان الى الله عز وجل من ذلك فقالوا ربنا انما فعلت  
عن امرنا انما نخاف ان نهلك من لم يعصك من خلقك ونما ربلا ذلك قال فبعث  
عز وجل اليها جبرئيل **ع** فاستقبلها فقرأها الوصية وقال لها الخزي على  
امرته بة واهلكت قوم عار ومن كان محض تصم **علي** بن ابراهيم عن ابي بصير  
عن السكوني عن ابي عبد الله **ع** قال قال رسول الله **ص** من ظهرت عليه النعمة

الريح الصبا

بجناحه

قال فرجت على امرئ



لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم  
يقول الفقير

فليكثر ذكر الحمد لله ومن كثرت همومه فعليه بالاستعفاف ومن اتخ عليه الفقه فليكثر  
من قوله لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم ينفي عن الفقر وقال فقير النبي  
رجلا من الانصار فقال ما غيبتلك عتقا فقال الفقير يا رسول الله و طول السقم  
فقال له رسول الله صم الا اعلمك كلاما اذا قلته ذهب عنك الفقه فقال بلى يا رسول  
الله فقال اذا اصحبت وامسيت فقل لا حول ولا قوة الا بالله فوكلت على النبي الله  
كالموت والحمد لله الذي لم يخذل ولد اولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له  
ويع من الدن وكبره تكبيرا فقال الرجل والله ما علمت الا ان لا انا انا حتى ذهب  
عني الفقر والسقم **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد بن يحيى عن علي بن الحكم عن اسمعيل بن  
عبد الخالق قال سمعت ابا عبد الله ص يقول لا يجعفر الا حول و انا اسرع فقال  
ابنت البصرة فقال نعم قال كيف رايت مسارعة الناس في هذا الامر و دخلهم  
فيرة قال والله انهم لظليل ولقد فعلوا وان ذلك لقليل فقال عليه السلام بالاحداث  
فانهم اسرع الى كل خصم قال ما يقول اهل البصرة في هذه الاية قال لا اسالك  
عليه لاجل الامور في القرية قلت جعلت فداك انهم يقولون انها لا قارب  
رسول الله صم قال لا يكونوا المتأثرين فينا خاصة في اهل البيت في عمالهم  
واحسن واحسين اصحاب الكسا عليهم السلام **حديث اهل الشام** عنه عن  
بن محمد عن الحسين بن سعيد عن محمد بن ابراهيم عن محمد بن عتيبة قال جاء رجل الى  
من اهل الشام من علماءهم فقال يا ابا جعفر حيث اسالك عن مسال قد عنت  
علي ان اجدا حقا فيسرها وقد سالت عنها ثلثة اصناف من الناس فقال لكل صنف  
منهم شيئا غير الذي قال الصنف الاخر فقال له ابو جعفر عما اذا قال فان  
اسالك عن اول ما خلق الله من خلقه فان بعض من سالت قال القدر وقال  
بعضهم القلم وقال بعضهم الروح فقال ابو جعفر عما اذا سالتهم شيئا اخبرك  
ان الله تبارك وتعالى كان ولا شيء غيره وكان عزرا ولا احد كان قبل عزرا و  
ذلك قوله سبحانه ربك رب العزة عما يصفون وكان الخلق قبل الخلق ولو كان  
اول ما خلق من خلقه شيء ومن الشيء اذا لم يكن له انقطاع ابدا ولم ير الله اذ  
ومع شيء ليس هو يتقدمه ولكنه كان ردا لا شيء غيره وخلق الشيء الذي جميع الا

فيكون

والسقم

فراثة

وربط حيا وشاب طارة كرت  
تلك حربة التند وعلا غلات  
او اعداء ص

آية البقرة  
في التفسير  
اصحاب الكسا عليهم السلام

اي اول ما خلق  
من شيء من خلقه  
غير اصله مشاهد

منه وهو الماء الذي خلق للشيء منه فجعل نيب كل شيء الى الماء ولم يجعل للماء  
شيئا يضاف اليه وخلق الرجح من الماء ثم سلط الرجح على الماء فشقت الرجح  
ما من الماء حتى تار من الماء زيد على قدر ما شاء ان يثور فخلق من ذلك الرجح  
اشياء ايضا فقير ليس فيها صلح ولا نقب ولا صمود ولا هبوط ولا شجرة تهاطوا  
فوضعا فوق الماء ثم خلق الله النار من الماء فشقت النار من الماء حتى تار  
من الماء دخان على قدر ما يشاء الله ان يثور فخلق من ذلك الدخان سماء  
صافية نقية ليس فيها صلح ولا نقب وذلك قوله والسماء بناها رفع سمكها  
فتواها واعطش ليها واخرج ضيها قال ولا تيس ولا قمر ولا نجوم ولا سحاب  
ثم طراها فوضعا فوق الارض ثم نسب الخلقين في قيع السماء قبل الارض وذلك  
قوله عز ذكره والارض بعد ذلك وحاهها يقول ليطربها قال للشايب  
قوله الله عز وجل فلم ير الذين كفروا ان السنوات والارض كانتا رتقا ففتقناهما  
فقال له ابو جعفر عما فعلتكم نزعنا انما كانتا رتقا متلاذقان ملتصقان  
فتفتقت احدهما من الاخرى فقال نعم فقال ابو جعفر عما استغفر ربك فارثوا  
عز وجل كانتا رتقا يقول كانت السماء رتقا لا يتدل المطر وكانت الارض رتقا  
لا تبت الحب فلا خلق الله تبارك وتعالى الخلق وبتت فيها من كل دابة فلق السماء بالبرق  
والارض بنبات الحب فقال للشايب اشهد انك من ولد الانبياء وان عهلك  
علمهم **محمد** عن احمد بن محمد بن محبوب عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم قال  
عن العلاء عن محمد بن مسلم قال قال ابو جعفر عما كان كل شيء ما كان عمره على  
الماء فامر الله عز وجل الماء فاضطر نارا ثم امر النار ففتقت فارثت من جنودها  
دخان فخلق السماء من ذلك الدخان وخلق الارض من الرماد ثم اخضع الماء  
والنار والرجح فقال الملائكة اجتهدوا الاكبر وقال الرجح انا حنن الله الاكبر وقال  
النار انا حنن الله الاكبر فاحمى الله عز وجل الى الرجح انت حنن الله الاكبر **حديث**

غير نقب

انما السحاب والارض كانتا رتقا

رد

فليقتين

جفر

ملترتقان

ص

فر

السموات

الجنان والذوق

علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن محبوب عن محمد بن اسحق المدائني عن  
ابو جعفر عما قال ان رسول الله ص سئل عن قول الله يوم نحشر المتقين الى الرحمن  
وقد افعال ابا علي ان الوعد لا يكون الا ربنا انا اولئك رجال اتقوا الله فاجهم الله



عز ذكره واحصاهم ورضوا عملهم فتباهم المتفتين ثم قال لدا على اهلها والذي  
 فلق الحجة وبراء الغيبة انهم يخرجون من فنورهم وان الملا يكون له سبقهم  
 بنوق من نوق القمر عليها رجال الذهب مكللة بالدر والياقوت ورجالها  
 الاستبرق والسندس وخطمها جندل الارحوان نظير جسم الى المخرم مع كل  
 منهم الف ملك من قدامهم وعن يمينه وعن شمله يرفقونهم زقاجي يذنبوا  
 جسم الياقوت الجندل الاعظم وعلى باب الجنة شجرة للورقة منها يستظل تحتها الف  
 رجل من الناس وعن يمين الشجرة عين مطهرة ماء زمكية قال فيسقون منها شرب  
 سترية فيظلم الله بها قلوبهم من الحسد وبيضة عن السناد وهم الشعروذ  
 قول الله عز وجل وسقاهم زحم شرايا ظهورا من تلك العين المطهرة قال  
 ثم يصفون الى عين اخرى عن يسار الشجرة فيخستلون فيها ورجع عين الحيوة  
 فلا يوتون ابدا قال ثم يرفقونهم قدام العرش وقد سلموا من الاكافات  
 والاستقام والحرو والبرابك قال فيقول الجبار جازي للملائكة الذين معهم جسد  
 اولياى الى الجنة ولا توفقوهم مع الخلاق فقد سبق رضائي عنهم ورجعت  
 رحمتي لهم وكيف اريد ان اقلهم مع اصحاب الحسنات والسيئات قال فيقول  
 الملائكة الى الجنة فاذا انهبوا جسم الياقوت الجندل الاعظم ضرب للملائكة الخلفة  
 صرية نصر صرية فباع صوت صريها كل حورا اهداها الله عز وجل لا يات  
 في الجنان فيقباشرون جسم الياقوت صريها الخلفة فيقول بعضهم لبعض قد جانا  
 اولياى الله فيفتح لهم الباب فيدخلون الجنة وتشرق عليهم ازواجهم من الحور العين  
 والامهين فيقبلن مرجباكم فما كان اشتد شوقا اليكم فيقول لهن اولياى الله  
 منذ لك فقال علي بن ابي طالب يا رسول الله اخبرنا عن قول الله عز وجل عرف مقبلة  
 من قومنا عرف بما لا بينت يا رسول الله فقال يا اهل تلك عرف بناها الله عز وجل  
 لا ولياير بالدر والياقوت والزرجد سقوا منها الذهب محوكة بالفضة لكانت  
 منها الف باب من ذهب على كل باب منها ملك موكل بها فيها فرس مرفوعة  
 بعضها فوق بعض من احمر والدياج بالوان مختلفة وحسوها المسك و  
 الكافور والعنبر وذلك قول الله عز وجل و فرس مرفوعة اذا دخل المؤمن

الجود بالفتح والكسر المعنى يتأهب  
 الجود الزمام الجود له منادى

يصفون كل

صري صريه صوت وصاح صريه  
 صريه

الجبار والاحكام حيك  
 النور حيك حيك الياقوت

سازله في الجنة ووضع على اسر تاج الملك والكرامة البس حلك الذهب  
 والفضة والياقوت والدر منظوم في الاكليل تحت التاج قال والبس سبعين حلة  
 حرير بالوان مختلفة وضرب مختلفه منسوجة بالذهب والفضة واللؤلؤ والياقوت  
 الاحمر فذلك قولهم وجل يخلون فيها من اساور من ذهب ولؤلؤا ولباسهم  
 فيها حرير فاذا جلس المؤمن على سريره اهتز سريره فوجا فاذا استقر لول الله  
 عز وجل سنازله في الجنان استاذن عليه الموكل بجنانه ليهيئته بكرامة الله عز وجل  
 اياه فيقول له خدام المؤمن من الوصفاء والوصائف مكانك فان ولئ الله  
 كائن قلنا كفاء على اركبة وزوجته الحور اهداها الله فاصبر لول الله قال فيخرج  
 عليه زوجة الحور من جنهها تمشي مقبله وحوها وصا فيها عملها سبعون  
 حلة منسوجة بالياقوت واللؤلؤ والزرجد هي من مسك وعنبر وعلى راسها  
 تاج الكرامة وعليها غلغان من ذهب مكلتان بالياقوت واللؤلؤ شراهما  
 ياقوت احمر فاذا دنت مزق ولله فهم ان يقوم اليها شوقا فيقول يا ولي الله  
 ليس هذا يوم تقب ولا تضرب فلا تقم انالك وانت لي فيعتقان مقدار  
 خمسين عام من اعوام الدنيا لا ميلها ولا تملة فالفاذا فهد بعض الفتور من  
 غير ملا لتنظر الى عنقها فاذا عليها فلا يد من قصب مرافقت احمر وسطها  
 لوح صفحة دره مكتوب فيها انت يا ولي الله حبيبي وان الحور اهداها الله  
 اليك ساهت نفسي والى غناهت نفسك ثم سمعت الله الير الف ملك يفتونه  
 بالبحر ويروجونه بالحور قال فيفتنون الى الياقوت من جنانه فيقولون للملك  
 الموكل بالياقوت جناننا استاذن لنا على ولئ الله فان الله بعثنا اليه فختبره فيقول  
 لهم الملك حتى اقول للحاجب فيعمله مكانكم قال فيدخل الملك الى الحاجب ويخبره  
 وبين الحاجب ثلث جنان حتى يفتي الى اول باب فيقول للحاجب ان على باب  
 العرصة الف ملك ارسلهم رب العالمين ليهيئوا ولي الله وقد سا لوف ان اذن  
 لهم عليه فيقول للحاجب ان الله يعظم على ان استاذن لاحد على ولئ الله وهو معز  
 الحور قال وبين الحاجب وبين ولئ الله جننان قال فيدخل الحاجب الى القيم  
 فيقول له ان على باب العرصة الف ملك ارسلهم رب الغر يفتون ولئ الله فاستاذ

الكرامة البس حلك الذهب  
 الياقوت والفضة والياقوت

الكرامة البس حلك الذهب  
 الياقوت والفضة والياقوت

الكرامة البس حلك الذهب  
 الياقوت والفضة والياقوت

الكرامة البس حلك الذهب  
 الياقوت والفضة والياقوت

تأهت  
 فالو ترضين



لهم فيقدم الفهم او الخدام فيقول لهم ان رسل الجبار علي باب العريضة وهم  
 الف ملك او سلمة يهتتون ولما لله فاعلموه بما ختم قال فيعلمونه فيوزن  
 للملايكه فيدخلون على ولي الله وهو في العريضة ولها الف باب وعلى كل باب  
 من ابوابها ملك موكل به فاذا اذن للملايكه بالدخول على ولي الله فدخل كل  
 باب الموكل به قال فيدخل القيم كل ملك من باب من ابواب العريضة قال  
 فيلغون رساله الجبار رجل وعزودك قول الله عز وجل وللملايكه يدخلون  
 عليهم من كل باب من ابواب العريضة سلام عليكم الاخر الايقال ذلك قوله عز وجل  
 واذا رايت غيرنا نعيما ومثلها كثيرا يعني بذلك ولي الله وما هو في ذلك من الكرام  
 والنعم والمملك العظيم الكبير ان الملايكه من رسل الله عز وجل ويستأذنون  
 عليه فلا يدخلون عليه الا باذنه فذلك الملك العظيم الكبير قال والاخبار  
 تجري من تحت مسالكهم وذلك قول الله عز وجل في حقهم الاخبار و  
 الثمار ذابيه وهو قول عز وجل وما ينزلهم عليهم ظلالها وذلك لظلالها  
 تزليلها من فرجها منه كذا قال المؤمن من النوع الذي يشتميه من الثمار  
 بغيره وهو متكى وان الانواع من الغائبة ليقتلن او ولي الله يا ولي الله  
 كلو قبل ان تاكل هذا قبل قال وليس من مؤمن في الجنة الا له جنايتة  
 معروفات وعزيمه وشوات واخبار من جبروا بها من ماء وانها من  
 وانها من غسل فاذا حى ولي الله بعد اية التي بما شتمه نفسه عند طلوع الغدا  
 من غير ان يتيم شهوته قال في تخلي مع اخوانه ويزور بعضهم بعضا ويتعمقون  
 في جناحهم في ظل ممدودي في مثل ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس وطيب  
 من ذلك لكل مؤمن سبعون زوجة حوراء واربع عشرة من الآدميين والمؤمن  
 ساعة الحور وساعة مع الآدمية وساعة يتخلو بنفسه على الارياك متكيا  
 ينظر بعض المؤمنين الى بعض وان المؤمن لعشاه شعاع نور وهو على العرش  
 ويقول لخلده ما هذا الشعاع اللامع لعل الجبار يحظني فيقول لرجلنا من فله  
 قدوس جل جلال الله بل هذه حورا من نسائك من لم تدخل بها بعد قد اشرقت  
 عليك من خيمتها شوقا اليك وقد تعرضت لك واحبت لقاءك فلما ان رأتك

الله

منهم

متكر

الغفار الطعام بعينه ع

عن ابن عباس في قوله عز وجل ما ينزلهم عليهم ظلالها وذلك لظلالها تزليلها من فرجها منه كذا قال المؤمن من النوع الذي يشتميه من الثمار بغيره وهو متكى وان الانواع من الغائبة ليقتلن او ولي الله يا ولي الله كلو قبل ان تاكل هذا قبل قال وليس من مؤمن في الجنة الا له جنايتة معروفات وعزيمه وشوات واخبار من جبروا بها من ماء وانها من غسل فاذا حى ولي الله بعد اية التي بما شتمه نفسه عند طلوع الغدا من غير ان يتيم شهوته قال في تخلي مع اخوانه ويزور بعضهم بعضا ويتعمقون في جناحهم في ظل ممدودي في مثل ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس وطيب من ذلك لكل مؤمن سبعون زوجة حوراء واربع عشرة من الآدميين والمؤمن ساعة الحور وساعة مع الآدمية وساعة يتخلو بنفسه على الارياك متكيا ينظر بعض المؤمنين الى بعض وان المؤمن لعشاه شعاع نور وهو على العرش ويقول لخلده ما هذا الشعاع اللامع لعل الجبار يحظني فيقول لرجلنا من فله قدوس جل جلال الله بل هذه حورا من نسائك من لم تدخل بها بعد قد اشرقت عليك من خيمتها شوقا اليك وقد تعرضت لك واحبت لقاءك فلما ان رأتك

تكر

متكيا على سريرك تجسمت تحرك شوقا اليك فالشعاع الذي رايت والنور الذي  
 غشيك هو من باض نورها وصفا به ونقائه ورقته فيقول ولي الله اذنا  
 لها فتزل التي فيبتدرا لها الف وصيف والف وصيفه يدشر ونها بذلك فتزل  
 اليه من خيمتها وظهرها سبعون حلة منسوجة بالذهب والفضة مكلمة بالذك  
 الياقوت والزر بجد صبغته المسك والمصنوع بالوان مختلفة ترى تحت ساقها بين  
 وراة سبعين حلة طرها سبعين ذراعا وعرضها بين منكبها عشرة اذرع فاذا  
 من ولي الله اقبل الخدام بصنائج الذهب والفضة فبها الدر والياقوت والياقوت  
 فنترونها عليها ثم يقامها ونقا فتل ولا يمل قال ثم قال اوجع عن امانا  
 المذكورة في الكتاب فاحسن جنه سعدن وحنه العزيز وسر وحنه فميم وحنه اللان  
 قال فان لله حمر وجل حمرنا محفوظه بهذه الجنان وان المؤمن ليكون له من الجنان  
 ما احب ما شتمه ينعيم فيهن كيف شاؤا واذا اراد المؤمن شيئا انما دعوها اذا  
 ان يقول سبحانك اللهم فاذا قالها تادرت اليه الخدم بما شتمه من غير ان يكون  
 طلب منهم او امر به وذلك قول الله عز وجل دعواهم فيها سبحانك اللهم وقسم  
 فيها سلام يعني الخدام قال واخر دعواهم ان اسجد لله رب العالمين يعني بذلك  
 عند ما يقضون من لذاتهم من الجماع والطعام والشراب سجود الله عز وجل  
 عند فراغهم واما قوله اوئك لهم رزق معلوم قال يعلمه الخدام فياقون برؤيا الله  
 قبل ان يراه اياه واما قوله عز وجل فواكه وهم مكرمون قال فاتهم لا يشتهون  
 شيئا في الجنة الا الاكروا به **الحسين** بن محمد الاشمري عن معلى بن محمد عن الوشاء عن  
 بن عثمان عن ابي بصير قال قيل لابي جعفر عم وانا عنك ان السلام من ابي جعفر  
 واصحابه من رؤون عنك انك تكلم على سبعين رجلا من الخدم فقال ما يريد  
 سالم عن ابي ريدان احيى بالملايكه والله ما حات هذا النبيون ولقد قال ابي جعفر  
 اني سقيم وما كان سقيما ولا كذب ولقد قال ابراهيم عم بل فعله كبرهم هذا  
 وما فعله ولا كذب ولقد قال يوسف عم ايها العبد انكم لسارقون والله ما كان  
 سارقين وما كذب **حديث ابي بصير مع المراءاة** ابان عن ابي بصير قال كنت  
 جالسا عند ابي جعفر الله عم اذ دخلت عليه ام خالد التي كان قطعها يوسف بن عمر

عن ابن عباس في قوله عز وجل ما ينزلهم عليهم ظلالها وذلك لظلالها تزليلها من فرجها منه كذا قال المؤمن من النوع الذي يشتميه من الثمار بغيره وهو متكى وان الانواع من الغائبة ليقتلن او ولي الله يا ولي الله كلو قبل ان تاكل هذا قبل قال وليس من مؤمن في الجنة الا له جنايتة معروفات وعزيمه وشوات واخبار من جبروا بها من ماء وانها من غسل فاذا حى ولي الله بعد اية التي بما شتمه نفسه عند طلوع الغدا من غير ان يتيم شهوته قال في تخلي مع اخوانه ويزور بعضهم بعضا ويتعمقون في جناحهم في ظل ممدودي في مثل ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس وطيب من ذلك لكل مؤمن سبعون زوجة حوراء واربع عشرة من الآدميين والمؤمن ساعة الحور وساعة مع الآدمية وساعة يتخلو بنفسه على الارياك متكيا ينظر بعض المؤمنين الى بعض وان المؤمن لعشاه شعاع نور وهو على العرش ويقول لخلده ما هذا الشعاع اللامع لعل الجبار يحظني فيقول لرجلنا من فله قدوس جل جلال الله بل هذه حورا من نسائك من لم تدخل بها بعد قد اشرقت عليك من خيمتها شوقا اليك وقد تعرضت لك واحبت لقاءك فلما ان رأتك

باب الجنات

عن ابن عباس في قوله عز وجل ما ينزلهم عليهم ظلالها وذلك لظلالها تزليلها من فرجها منه كذا قال المؤمن من النوع الذي يشتميه من الثمار بغيره وهو متكى وان الانواع من الغائبة ليقتلن او ولي الله يا ولي الله كلو قبل ان تاكل هذا قبل قال وليس من مؤمن في الجنة الا له جنايتة معروفات وعزيمه وشوات واخبار من جبروا بها من ماء وانها من غسل فاذا حى ولي الله بعد اية التي بما شتمه نفسه عند طلوع الغدا من غير ان يتيم شهوته قال في تخلي مع اخوانه ويزور بعضهم بعضا ويتعمقون في جناحهم في ظل ممدودي في مثل ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس وطيب من ذلك لكل مؤمن سبعون زوجة حوراء واربع عشرة من الآدميين والمؤمن ساعة الحور وساعة مع الآدمية وساعة يتخلو بنفسه على الارياك متكيا ينظر بعض المؤمنين الى بعض وان المؤمن لعشاه شعاع نور وهو على العرش ويقول لخلده ما هذا الشعاع اللامع لعل الجبار يحظني فيقول لرجلنا من فله قدوس جل جلال الله بل هذه حورا من نسائك من لم تدخل بها بعد قد اشرقت عليك من خيمتها شوقا اليك وقد تعرضت لك واحبت لقاءك فلما ان رأتك



الطنف مشددا على الفاء وكسر الطاء وهو الزن  
 وبالفتح والهاء الطاء في السطر والياء  
 والضمير من سعف عرسه في رابع ق

استاذن عليه فقال ابو عبد الله عن ابي بكر ان سمع كلامها قال فقلت نعم قال فاذن  
 لها واجلسي بعد علي الطنفسه قال ثم دخلت فكلت فاذا امرأة بليغته فقال الله  
 عنهما فقال لها توكيها قالت فاقول لربي طالعنا انك امرتني بولايتهما قال نعم  
 قالت فان هذا الذي معلق على الطنفسه يامرني بالبرائة منها وكثير التواكل  
 بولايتهما قال نعم قالت فان هذا الذي فاعيمها خير واحب اليك قال هذا اذا  
 احببت الي من كثير النوا واصحابه ان هذا يخاضم فيقول ومن لم يحكم بما انزل الله  
 فاولئك هم الكافرون ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الظالمون ومن  
 لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الفاسقون **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن عيسى عن  
 الحسن بن علي بن فضال عن علي بن عقبة عن عمر بن ابيان عن عبد الحميد الوائلي عن  
 جعفر بن محمد قال قلت لابي انا هارون بن محمد الحارثي كل ما حتى انه ليترك الصلوة فضلا  
 عن غيرها فقال سبحان الله واعظم ذلك الا احبوك من هو شر منه فقلت بلى  
 قال لنا صب لنا شرا منه اما انه ليس من عهدك وعهد اهل البيت فبرئ لذنونا  
 الاصححت الملايكه ظهروا وعقر لذنوبه كلها الا ان يحج بذيبي يخرج من الايمان  
 وان الشفاعة لمقبولة وما تقبل في ناصب وان المؤمن ليسفع بحاره وما له  
 حسنة فيقول يا رب جاري كان يكف عني الاذي فينتفع فيه فيقول الله تبارك و  
 تعالي انا اريك وانا اخق من كافي عندك فيدخل الجنة وما له من حسنة وان ان  
 المؤمنين شفاعته ليسفع لثلاثين انسانا فعند ذلك يقول هل النار فالتنا من  
 شافعين فلا صدق حليم **محمد بن يحيى** عن محمد بن الحسين عن محمد بن اسمعيل بن زياد  
 عن صالح بن عقبة عن ابي هريرة عن ابي عبد الله عن ابي بصير قال قال لفرع بن عبد  
 ماكم تستحقون بنا قال فقالوا لا احد من خلق الله ان يستحق منا شيئا الا ان  
 بك او ينجي من امرك فقال بلى احد من استحق في فقال معاذ وجه الله ان استحق  
 بك فقال لله ويحك لم تستحق فلانا ونحن بعزب الحجة وهو يقول لك احسن قدر  
 سئل والله اعيبك والله ما وضعت به راسا لعلنا استحققت به ومن استحق  
 بمؤمن فمنا استحق وضع حرمته الله عز وجل **محمد بن يحيى** عن محمد بن اسحق  
 بن محمد عن الوشاء عن ابيان بن عثمان عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله قال قلت لابي عبد

فيه شك

ذكر الشفاعة

استحقاق التائب

ان الله عز ذكره من علينا بان عرفنا فوجدته ثم من علينا بان اقرنا بحجرتنا  
 بالرسالة ثم اخذنا بحجبتكم اهل البيت نولاكم ونشروا من عدوكم وانما تريد  
 بذلك خلاص نفسك من النار قال ووقفت فبكيت فقال ابو عبد الله عليه السلام  
 سألني عن الله لا سألني عن شيء الا اخبرتك به قال فقال لعبد الملك بن اعين ما سمعته قالها  
 لخافوك فقلت قال قلت خبير عن الرجلين قال قلنا ناخفا في كتاب الله عز وجل  
 فاطة عن ميراثنا وجرى ظلمها الى اليوم قال واشار الى خلقه ونذا كتاب الله ويرا  
 ظهورها **وهذا** الاسناد عن ابيان عن عقبة بن بشير الاسدي عن النكيت بن زيد الاسدي  
 قال دخلت على ابي جعفر فقال والله يا كبيت لو كان عندنا مال لا عطينا لمنه و  
 لكن لك ما قال رسول الله صحتان بن ثابت بن زياد سئل روح القدس ما ذكرك  
 عننا قال قلت خبير عن الرجلين قال فاخذ الوسادة فكسرها في صدره ثم قال  
 والله يا كبيت ما اهرق دمي من دم ولا اخذ مال من عجزه ولا قلب حجر من حجر الا اذا  
 في عناقها **وهذا** الاسناد عن ابيان عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن ابي العباس الكلي  
 قال سمعت ابا جعفر يقول ان عمر بن عليا عن ابي عبد الله الذي تقرأ هذه الآية يا  
 المفتون نقرصنك وبياضه فقال فلا احبوك باية نزلت في بيتنا امية هل عسيتم  
 ان تقوليم ان تقصدوا في الارض وتقطعوا ارضكم فقال كذبت بنو امية  
 اقول للرحم منك ولكم اية الاعداء وبنو امية **وهذا**  
 الاسناد عن ابيان بن عثمان عن الحوث الثمري قال سألت ابا جعفر عن قول الله  
 عز وجل الذين بدلوا نعمة الله كفرا قال ما تقولون في ذلك قلت يقولهم الاخوان  
 من قره بنو امية وبنو المعوية قال نعم قال الله في بيتنا قاطبة ان الله تبارك وتعالى  
 خاطب نبيه ص فقال له في فضلت قرشيا على العرب وامتت عليكم نعمتي وبعث  
 اليهم رسولي فقلوا نعمتي كغزا واحوا قومهم دار البوار **وهذا** الاسناد عن ابيان عن ابي  
 بصير عن ابي جعفر عن ابي عبد الله عليه السلام انها قال ان الناس لما كذبوا برسول  
 هتم الله تبارك وتعالى بهلاك اهل الارض لاعليا فاسرا لا يتوكلون عليهم فان  
 معلوم ثم بكاه فرحم المؤمنين ثم قال لنبيه ص وذكر فان الذكرى تنفع المؤمنين  
**عدة** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن الحسن بن محبوب عن علي بن رباب عن ابي عبد

من ابيهم

ذكبت

الذنب الملع والذنب قد ذكبت عنه

عليه السلام

ان ص بدك ان اسر بغير







هكذا ثم جمع بين السبايين ثم قال والله لو ان رجلا صام النهار وقام الليل  
ثم لم يلق الله عز وجل بغير ولا يقنا اهل البيت للقبير وهو عن غير راض وساحظ  
عليه ثم قال وذلك قول الله عز وجل وما منهم ان تقبل منهم نفقاتهم الا وهم  
كفروا بالله فيرسوله ولا ياتون الصلوة الا وهم كسالى ولا يفتقون الا وهم كارهين  
فلا تعجبك اموالهم ولا اولادهم انما يريد الله ليعذبهم بها في الحياة الدنيا و  
تزهق انفسهم وهم كافرون ثم قال وكذلك الاميمان لا يضرنهم العمل وكذلك  
الكفر لا ينفع معه العمل ثم قال ان تكفروا وحدها ندين فقد كان رسول الله صم  
وحدها يذعنوا للناس فلا يستحيون له وكان اول من استجاب له علي بن ابي طالب  
عليه السلام وقد قال رسول الله صم انت مني بمنزلة هرون من موسى الا انه  
لا نبي بعدي **علي بن ابراهيم** عن محمد بن عيسى بن عبيد عن يونس قال قال  
ابو عبد الله صم لعباد بن كثير البصري يا عبد عرك ان عقت بطنك  
وفرجك ان الله عز وجل يقول في كتابه يا ايها الذين امنوا اتقوا الله و  
قولوا قولا سديدا يصلح لكم اعمالكم اعدوا له لايقبل الله عز وجل منك  
شيئا حتى تقول قولا عدلا **يونس** عن علي بن شجرة عن ابي عبد الله صم قال  
لله عز وجل في بلاده خمس خرم حرمة رسول الله صم وحرمة آل رسول الله  
صلى الله عليه واله وحرمة كتاب الله عز وجل وحرمة كعبة الله وحرمة  
المؤمن **عده** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن ابي بصير عن محمد بن القاسم  
عن علي بن المغيرة عن ابو عبد الله صم قال سمعته يقول اذا بلغ المؤمن اربعين  
سنة آمنه الله من الادر واد التلاته البرص والجذام والحزن فاذا بلغ خمسين  
خفف الله عز وجل حسابه فاذا بلغ ستين سنة كرهه الله الانابة فاذا بلغ  
السبعين احبب الله له الماء فاذا بلغ الثمانين امر الله عز وجل بايثاب حسنة  
والقاسية فاذا بلغ التسعين غفر الله تبارك وتعالى عما تقدم من ذنوبه  
وما تاخر وكتب الله في رصده وفي رواية اخرى فاذا بلغ المائة فذلك  
ارذل العمر **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن داود بن  
سيف عن ابي بصير قال قال ابو عبد الله صم ان العبد لفي ضعة من امره فاق

الصورة

الرسول

ضمير

البيت

احد الذين في كتاب عيسى

وبين اربعين سنة فاذا بلغ اربعين سنة ادعى الله عز وجل الى ملائكته  
قد صرت عبدي هذا عمرا فمخظا وسددا وتحفظا وكتبا عليه قليل عمله  
وكثيره وصغيره وكبيره **علي بن ابراهيم** عن ابي بصير عن ابن ابي عمير عن حماد  
بن عثمان عن ابي بصير عن ابي عبد الله صم قال سألت ابا عبد الله صم عن الوبا  
يكون في ناحية المصير فيتحول الرجل الى ناحية اخرى ويكون في مصر فيخرج  
منه الى غيره فقال لا بأس انما نفي رسول الله صم عن ذلك المكان ربي كان  
يحيا الاعداء فوقع فيهم الوبا من يومئذ فقال رسول الله صم الفارس من  
كالغار من الزحف كراهية ان تحلوا منكم **علي بن ابراهيم** عن ابن ابي عمير  
عن ابي مالك الحضرمي عن حمزة بن حمران عن ابي عبد الله صم قال ثلثة لم ينج منها  
نبي فمن دونه التبتك في الوسوسة في الخلق والطيرة والجسد الا ان المؤمن لا  
لا يستعمل حسك **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن  
القاسم بن محمد الجوهري عن علي بن ابي حمزة عن ابي ابراهيم صم قال قال في الموعوك  
سندسبعة اشهر ولتد وعك ابي اثنى عشر شهرا وهو يقاضف علينا اشهرت انها  
لا تاخذ في الجسد كله وربما اخذت في اعلا الجسد ولم تاخذ في اسفله وربما اخذت  
في اسفله ولم تاخذ في اعلا الجسد كله قلت جعلت فداك ان اذيت في جسدك  
بجديت عن ابي بصير عن جديك انه كان اذا وقعك استعان بالماء البارد فيكون  
له ثوبان فثوب في الماء البارد وثوب على جسده يروح بهما ثم ينادي حتى يسمع  
صوته على باب الدار يا فاطمة بنت محمد فقال صدقت فقلت جعلت فداك  
فما وجدتم للحمي عندكم دواء فقال لما وجدنا عندنا دواء الا الدعاء والماء  
البارد اني اشتكت ف ارسل الى محمد بن ابراهيم بطبيب له فحان بدوا فيه  
في قايبت ان اشربه لا في اذ قيت نال كل فضل حتى **عيسى بن محمد** الاشعري  
عن محمد بن اسحق الاشعري عن بكر بن محمد الازدي قال قال ابو عبد الله صم  
حتم رسول الله صم فاناه جبرئيل صم فعزوه فقال لبيم الله فليلك يا محمد  
ولبيم الله اشفيك ويسم الله كل داء يعيبك بسم الله والله شافيك  
بسم الله خذها قلنته فيك بسم الله الرحمن الرحيم فلا اقم بمواضع الخبوم

الغزاة والبا

وفي ذلك طبر ويطر ورواه ابن خلدون

الزكاة المخرج منها ولها وقد روي  
الدين فهو موعوك فقا

بكر بن محمد الازدي عن ابن ابي عمير  
عن داود بن سفيان

عن ابي بصير



لنيران باذن الله قال بكر وسالته عن رقية التي خذتني بهذا **ابو علي** الاشعري عن محمد بن سالم عن احمد بن النضر عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابي جعفر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال بسم الله الرحمن الرحيم لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم ثلاث مرات كفاه عز وجل تسعة وستين مرة من انواع البلا بصره **الحق** **محمد بن زياد** عن الحسن بن محمد الكندي عن احمد بن الحسن الميثقي عن ابان بن عثمان عن نعيمان الرازي عن ابي عبد الله عليه السلام قال اخترم الناس يوم احد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم غضبا شديدا قال وكان اذا غضب اخذ عن جبينه مثل اللؤلؤ من العرق قال فظنوا اذا علي عن الحسين فقال له الحق بن بكير مع من اخترم عن رسول الله فقال يا رسول الله ذلك اسوة قال فاكفني فهو فحل فضرب اول من لقي منهم فقال جبرئيل ما ان هذه هي الموصاة يا محمد فقال له متى وانا من قال جبرئيل وانا منكم يا محمد فقال ابو عبد الله صلى الله عليه وسلم فظن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان علي بن ابي طالب من ذهب بن السماء والارض وهو يقول لا سيف الا ذوالفقار ولا فيض الا صلح **محمد بن زياد** عن حميد بن احمد الدهقان عن علي بن الحسن الطاطري عن محمد بن زياد بن عيسى بن ابي السراي عن ابان بن عثمان قال حدثني فضيل المريجي قال كنت في مكة ومكة ومعا لذي بن عبد الله امير وكان في المسجد عند نائم فقال ادعوا له فتداه قال **الحق** شيخ احمد الراس والخيبة قد بويت لاسمع فقال لخاله باقتاده اخبرني بكرم ووقعه كاهن في العرب واعز ووقعه كاهن في العرب وادل ووقعه كاهن في العرب وقال صلح الله الا اخبرك بكرم ووقعه كاهن في العرب واعز ووقعه كاهن في العرب وادل ووقعه كاهن في العرب ولحقة قال خال له وسجك واحدة قال نعم صلح الله الامير قال اخبرني قال له فالوكين فا قال ان بدرا اكرم ووقعه كاهن في العرب بها اكرم الله عز وجل الاسلام واهله وهي اعز ووقعه كاهن في العرب بها اعز الله الاسلام واهله وهي اذل ووقعه كاهن في العرب فلما قتلت قريش يومئذ ذللت العرب فقال الخالد كذبت لعمر الله انك في العرب يومئذ من هولاء منهم وملك باقتاده اخبرني بعض اسعاده قال خرج ابو جهل يومئذ وقد اعلم ليزي مكانه وعليه عمامة حمراء وبيد ثوب صديقه ويقول ما شق الحرب الشومر حتى بازل عامين حديث النبي مثل هذا ولدتني امي فقال كذبت بعد والله ان كان ابن ابي كافر من يدعي خالدا بن الوليد

الحق  
ومن الخلق

يوم الاخذ

حدثني علي بن ابي طالب عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال بسم الله الرحمن الرحيم ثلاث مرات كفاه عز وجل تسعة وستين مرة من انواع البلا بصره

وكانت امه قشيرة وملك باقتاده من الذي يقول او في يبعلاوي واحمى عن حسب فقال صلح الله الامير يس هذا يومئذ هذا يوم احد يخرج طلحة بن ابي طلحة وهو ينادي من يبارز فلعن يخرج اليه احد فقال انكم ترعون انكم تجوزونا باسياءكم الى النار ونحن نجوزكم باسياءنا الى الجنة فليبرزت الي رجل يجرني بسيفه الى الجاهل واجهزه بسيفي الى الجنة فخرج اليه علي بن ابي طالب وهو يقول انا ابن ذي النون عبد المطلب . وهاشم الملقم في العام النبوي . او في يبعلاوي واحمى عن حسب فقال لخاله لعنه الله كذب لعمرى البوترب ما كان كذلك فقال النبي ايها الكافر ايدن لي في الاضراف فقام الشيخ يفرج الناس بسدده وخرج وهو يقول زنديق ورب الكعبة **حديث آدم مع الشجرة** على بن ابراهيم عن ابيه عن الحسن بن محبوب عن محمد بن الفضيل عن ابي حمزة عن ابي جعفر قال ان الله تبارك وتعالى عمدا في ادم عم ان يقرب هذه الشجرة فلما بلغ الوقت الذي كان في علم ان باكل منها فيضي فاكل منها وهو قول الله تعالى ولقد عهدنا الى ادم من قبل فليس ولم نجد له عزما فلما اكل ادم عم من الشجرة اهبط الى الارض فولد له هابيل واختر قوائم وولد له قابيل واختر قوائم ثم ادم امر هابيل وقابيل ان يقربا قربانا وكان هابيل صاحب غنم وكان قابيل صاحب زرع فحرب هابيل كبشا من اقل غنمه وقرب قابيل من زرع ما يتوق فقتل قربان هابيل ولم يتقبل قربان قابيل وهو قول الله عز وجل واتل عليهم نبأ ابني ادم هما باحقا قربانا فتقبل من احدهما ولم يتقبل من الاخر الى اخر الآية وكان القران تاكله النار فعمد قابيل الى النار فبنى لها بيتا وهو اول من بنى بيوت النار فقال لا عبدت هذه النار حتى تقبل مني قربان ثم ان ابليس لعنه الله اتاه وهو يحري من ابن ادم يحري الدم في العروق فقال له يا قابيل قد تقبل قربان هابيل ولم يتقبل قربانك وانك ان تتر يكون لعقب يفتخرون على عقبتك ويقولون نحن ابناء الذي تقبل قربانه فاقولم كي يكون لعقب يفتخرون على عقبتك فقتله فلما رجع قابيل الى ادم عم قال له يا قابيل ابن هابيل فقال اطلب حيث قربنا القران فانظروا ادم فوجد هابيل قتيلا فقال ادم لعنت من ارض كما قبيلت دم هابيل وكلي ادم عم علي هابيل ريعين ليلتة ثم ان الله

سب باكله يبعلاوي

والله

زنديق ورب الكعبة

بنال هذا توكم هنا علي بن مولى  
وهذه رواية هذه وايضا قوام مثل  
شوق قسم وقشام والنوام ايضا  
علي بن ابي طالب من الكوف من

قال في تاريخ العراق  
قال في تاريخ العراق  
قال في تاريخ العراق  
قال في تاريخ العراق



علم

لن

سال ربه ولدا فولد له ولدا فسماه هبة الله لان الله عز وجل وهب له واختره نوحا  
 فلما انقضت نبوة آدم علم واستكمل ايامه وحج الله عز وجل ان بالدم قد قضيت  
 بنوتك واستكملت ايامك فاجعل العلم الذي عندك والايمان والاسم الاكبر  
 وميراث العلم وانا علم النبوة في العقب من ذريتك عنده هبة الله فاني لم قطع  
 العلم والايمان والاسم الاكبر وميراث العلم وانا علم النبوة من العقب من ذريتك  
 الى يوم القيمة ولن ادع الاض لا وفيها عالم يعرف به ديني ويعرف به طاعتي ويكون  
 نجات لمن يولد فيها بينك وبين نوح ولبشر آدم نوح عليهم السلام فقال ان الله  
 بشارك ويقال يا عت نبي الله نوح وان يدعوا الى الله عز ذكره ويكذبون فيك  
 بالطوفان وكان بين آدم وبين نوح عن عشرة ايام انبياء واصحابهم وروى  
 آدم من الهبة الله ان من ادركه منكم فليؤمن به ولينبهه وليصدق به فاني نجو  
 من العزق ثم ان آدم علم من فضل الله التي مات فيها فارسل هبة الله وقال ان الله  
 جبرئيل او من لغيت من الملائكة فافترق معي السلم وقله يا جبرئيل ان اولى بيتك  
 من ثمار الجنة فقال جبرئيل يا هبة الله ان امان قد قبض وانا نزلنا للصلوة عليه  
 فزجع فوجد آدم علم قد قبض فاراه جبرئيل كيف يغسله فغسله حتى اذا بلغ الصلوة  
 عليه قال هبة الله يا جبرئيل تقدم فصل على آدم فقال جبرئيل ان الله عز وجل  
 امرنا ان نسجد لآدم وهو في الجنة فليس لنا ان نؤمن شيئا من ذلك فقدم هبة  
 فصل على ابيه وجبرئيل خلفه وجنود الملائكة وكبر عليه ثلثين تكبيرة فامر  
 جبرئيل فرفع خمسا وعشرين تكبيرة والسننة اليوم فيها خمس تكبيرات وكان  
 يكبر اهل بيته سبعا وسبعين ان هبة الله لما دفن ابا وانا فابيل فقال يا هبة  
 ان قد رايت ابي آدم قد حنك من العلم بما لم احضر به انا وهو العلم الذي دعا به  
 احرك هابيل فتقبل قربانه واما قتلته للملائكة له عتب فيفترقون على عقبى  
 فيقولون نحن ابنا الذي تقبل قربانه وانه اباء الذي ترك قربانه فانك ان اطهرت  
 من العلم الذي حنكك به ابوك شيئا قتلته كما قتلته احاك هابيل فلبت  
 هبة الله والعقب من مستحقين بما عندهم من العلم والايمان والاسم الاكبر  
 وميراث النبوة وانا علم النبوة حتى بعث الله نوحا صلى الله عليه وظهرت وصيته

نبياؤ

فيقولك

هبة الله

هبة الله حين نظر في وصية آدم فوجدوا نوحا صلى الله عليه نبيا فديكته  
 آدم علم فامسوا به واتبعوه وصدقوه وقد كان آدم علم وصي هبة الله ان يتعاه  
 هذه الوصية عند راس كل سنة فيكون يوم عيدهم ويتعاهدون نوحا  
 وزمانه الذي يخرج فير وكذا لك جاء في وصية كل نبي حتى بعث الله  
 محمدا صلى الله عليه وانا علم الذي بعث الله عز وجل وهو قول الله عز وجل  
 ولقد ارسلنا نوحا الى قومه الى البحر الاكبر وكان من بن آدم ونوح من  
 الانبياء مستحقين ولذلك حفي ذكرهم في القرآن فلم يسموا كما سمي من  
 استعلن من الانبياء عليهم السلام وهو قول الله عز وجل ورسلا قد قصصنا  
 عليك من قبل ورسلا لا نقصصهم عليك يعني لاسم المستحقين كما سميت  
 للمستعلنين من الانبياء صلوات الله عليهم فقلت نوح علم في قومه الق  
 سنة الاخمين عاما لم يشاكر في نبوته احد ولكنه قد علم على قوم ملكه  
 للانبياء عليهم السلام الذين كانوا بينه وبين آدم علم وذلك قول الله عز وجل  
 كذبت قوم عاقرج المرسلين يعني من كان بينه وبين آدم علم الى ان انتهى  
 الى قوله عز وجل وان ربك له العزيز الرحيم ثم ان نوحا علم انقضت نبوته  
 واستكملت ايامه وحج الله عز وجل الميراث ان نوح قد قضيت بنوتك و  
 استكملت ايامك فاجعل العلم الذي عندك والايمان والاسم الاكبر  
 وميراث العلم وانا علم النبوة في العقب من ذريتك فاني لم قطعها كما قطعها  
 من نبوتات الانبياء عليهم السلام التي بينك وبين آدم علم ولن ادع الاض  
 الا وفيها عالم يعرف به ديني ويعرف به طاعتي ويكون نجات لمن يولد فيها بين  
 قبيل النبي المزوج النجا الاخر وتحت نوح ساما بخود علم فكان فيما بين نوح  
 وهو من الانبياء عليهم السلام وقال نوح ان الله باعث نبيا يقال له نوح  
 وان يدعوا قومه الى الله عز وجل هكذا نبوتهم والله عز وجل مهلككم بالروح فمن  
 ادركه منكم فليؤمن به ولينبهه فان الله عز وجل يحية من عذاب الروح وامر نوح  
 ابنه ساما ان يتعاهد هذه الوصية عند راس كل سنة فيكون يوم عيد  
 لهم فيتعاهدون فيه ما عندهم من العلم والايمان والاسم الاكبر وميراث

لن

افطعام



العلم واثار علم النبوة فوجدوا هودا ابنيهم قد بشرهم بنوح عا فامتلوا  
 به واستبغوه وصدقوه فخفي من عذاب الرب وهو قول الله عز وجل والى عاد  
 اخاهم هودا وقوله عز وجل كذبت عاد المرسلين اذ قال لهم اخرهم هودا  
 الا تستقون وقال تبارك وتعالى ووصى بها ابراهيم بنبيه ويعقوب وقوله  
 ووهبنا له اسحق ويعقوب كلا هدينا لفضلها في البتة ونوحا هدينا من قبل  
 لفضلها في اهل بيته وامر العقب من ذرية الانبياء عليهم السلام من كان قبل  
 ابراهيم لاراهيم عا فكان ابراهيم وهو من الانبياء صلوات الله عليهم وهو  
 قوله عز وجل وما قوم لوط مستكم بعيد وقوله عز ذكره فامن له لوط و  
 قال لبيد مهاجر الى ريف وقوله عز وجل وابلح ابراهيم اذ قال لقمته اعد الله  
 وانقذه ذلكم خير لكم تجري بين كل يدين عشرة ابناء وتسعة وثمانية ابناء كلهم  
 لكل نبي ما جرى لنوح عا وكما جرى لادم وهو وصالح وشعيب وابراهيم  
 عليهم السلام حتى انتهت الى يوسف عا بن يعقوب عا ثم صارت من بعد  
 يوسف في اسباط اخوته حتى انتهت الى موسى عا فكان بين يوسف وبين  
 موسى من الانبياء عليهم السلام ثم ارسل الله موسى وهو من علمها السلام  
 الى فرعون وهامان وقارون ثم ارسل المرسل تنزيها كلما جاء امرهم  
 كذبوا فاستبغنا بعضهم بعضا وجعلناهم احاديث وكانت بنو اسرائيل  
 تفتش نبييا واثنان قايما ويقنلون اثنين واربعين قيا حتى ان كان  
 ربنا قنلوا في اليوم الواحد سبعين نبييا ويقوم سوق قنلهم اخر النهار  
 فلما نزلت التوراة على موسى عا بشر محمد صا وكان بين يوسف وموسى  
 من الانبياء وكان وصي موسى اوس بن نون عا وهو قناه الذي  
 ذكره الله في كتابه فلم تنزل الانبياء تبشر محمد صا حتى بعث الله تبارك وتعالى  
 المسيح عيسى بن مريم فبشر محمد صا وذلك قوله تعالى محمد وانه يعنى الهود  
 النضاري مكتوبا يعنى صفة محمد صا عندهم يعنى في التوراة والانجيل  
 يا مكر المعروف وبنهاهم عن المنكر وهو قول الله عز وجل يخبر عن عيسى  
 ومبشر برسول ياتي من بعدى اسمه احمد وبشر موسى وعيسى بمحمد كاشتر

اهل  
بين  
وجري

الانبياء

الانبياء صلوات الله عليهم بعضهم ببعض حتى بلغت محمدا صا فلما قضي محمد  
 صلى الله عليه وآله نبوته واستكملت ايامه وحى الله تبارك وتعالى الي محمد صا  
 قضيت نبوتك واستكملت ايامك فاجعل العلم الذي عندك والاسم  
 والاسم الاكبر وميراث العلم واثار علم النبوة في اهل بيتك عند علي  
 بن ابي طالب عا فاني لم اقطع العلم والايما والاسم الاكبر وميراث  
 العلم واثار علم النبوة من العقب من ذريتك كما لم اقطعها من بيوتات  
 الانبياء الذين كانوا بينك وبين ابيك ادم وذلك قوله تعالى اننا  
 اصطفى ادم ونوحا وال ابراهيم وال عمران على العالمين ذرية بعضها  
 من بعض والله سميع عليم وان الله تبارك وتعالى لم يجعل العلم جملا و  
 لم يجعل امرة الى احد من خلقه الا الى ملك مقرب ولا نبي مرسل ولكن ارسل  
 رسولا من ملائكة فقال لقل كذا وكذا فامرهم بما يحب وتخاصموا على  
 فقصر عليهم امر خلقه بعلم ذلك العلم وعلم انبيائه واضفياءه  
 من الانبياء والاخوان والذرية التي بعضها من بعض فذلك قوله عز وجل  
 ولقد اتينا آل ابراهيم الكتاب والحكمة واتيناهم ملكا عظيما فاما الكتاب  
 فهو النبوة واما الحكمة فهم الحكماء من الانبياء من الصفة واما الملك  
 العظيم فهم الامير من الصفة وكل هؤلاء من الذرية التي بعضها من بعض والعلماء  
 الذين جعل فيهم البقية وفيهم العاقبة يحفظ الميثاق حتى تنقضي الدنيا وللعلماء  
 ولولاة الامر استنباط العلم والهداية فهذا شان الفضل من الصفة والرسول  
 والانبياء والحكام وائمة الهدى والخلفاء الذين هم ولاة امر الله عز وجل و  
 استنباط علم الله واهل اثار علم الله من الذرية التي بعضها من بعض من الصفة  
 بعد الانبياء عليهم السلام من الايام والاخوان والذرية من الانبياء فمن اعتمد بالفضل  
 انتهى بعلمهم وبما ينشرهم ومن وضع ولاة امر الله تبارك وتعالى واهل استنباط  
 علمه وغير الصفة من بيوتات الانبياء صلوات الله عليهم فقد خالف امر الله  
 عز وجل وجعل الجمال ولاة امر الله والمتكلمين بغير هدي من الله عز وجل  
 وزعموا انهم اهل استنباط علم الله فقد كذبوا على الله تبارك وتعالى ورسوله

لكلامه الى احد خلقه

والعلماء



ودعنا عن وصيته عم وطاعة ولم يضعوا فضل الله حيث وضعه الله تبارك وتعالى  
 فضلوا واضلوا اتباعهم ولم يكن له محزون يوم القيمة انما المحنة في آل ابراهيم عن لقول الله  
 عز ذكره ولقد اتينا آل ابراهيم الكتاب والحكم والنبوة واتيناهم ملكا عظيما  
 فانحروا للانبياء صلوات الله عليهم واهل بيوت الانبياء عليهم السلام حتى يقوم الساعة  
 لان كتاب الله ينطق بذلك وصية الله بعضها من بعض التي وضعها الله على الناس  
 فقال عز وجل في بيوت اذن الله ان ترفع وهي بيوت الانبياء والرسل والحكماء وان  
 الهدى في ذلك بيان عروة الايمان التي تجاها من تجا قبلكم وبها يتخوفون يقع الايمد  
 قال الله عز وجل في كتابه ونوحا هدينا من قبل ومن ذرية داود وسليمان واليونس  
 وموسى وهرون وكذلك جزى المحسنين وذكرنا يحيى وعيسى والياس كل من الصالحين  
 واسماعيل واليسع ويونس ولوطا وكلنا فضلنا على العالمين ومن ابائهم وذرياتهم  
 واخوانهم واجتنبناهم وهديتهم الى صراط مستقيم اولئك الذين اتيناهم  
 الكتاب والحكم والنبوة فان يكفركم بما هو لاه فقد وكلنا مما توعدا ليسوا بها كافرين  
 فانه وكل بالفصل من اهل بيته والاخوان والذرية وهو قول الله تبارك وتعالى  
 ان يكفركم بما امركم فقد وكلت اهل بيتك بالايمان الذي ارسلناك به فلا يكفركم  
 به ابدا ولا اصنع الايمان الذي ارسلناك به من اهل بيتك من بعدك علماء  
 امركم وولاية امرى بعدك واهل استنباط العلم الذي ليس فيه كذب ولا اثم  
 ولا زور ولا نظر ولا زياد فهذا بيان ما ينهى اليه امر هذه الامانة الله عز وجل  
 ظهر اهل بيت نبيه عليهم السلام وسالهم امر المودة والاحرى لهم الولاية وجعلهم اوصياء  
 واحباءه ثابتة بعدة في امته فاعتبروا يا ايها الناس فيما قلتم حيث وضع الله  
 عز وجل ولايته وطاعته ومودته واستنباط علمه وحججه فآياه فقلوا وبه فاستمك  
 تجوبه ويكون لكم المحزون يوم القيمة فيقول ربكم جل وعز لا تقبل ولاية الخليله عز وجل  
 الا بجم فمن فعل ذلك كان حقا على الله ان يكريمه ولا يعذبه ومن بات الله عز وجل  
 بغير ما امره كان حقا على الله عز وجل ان يذله وان يعذبه **عقود** من اصحابنا عن احمد  
 محمد بن خالد عن الحسن بن محبوب عن ابي حمزة ثابت بن دينار القائل ابو منصور عن  
 ابي الريح قال سمعت ابي جعفر في السنة التي كان حج فيها هشام بن عبد الملك

البطون الفخارية عند النيرة وطول القصة  
 كتاب

لمع

وابو

كان

وكان معه نافع مولى عمر بن الخطاب فظفر نافع الى ابي جعفر في ركن البيت و  
 قد اجتمع عليه الناس فقال نافع الى ابي جعفر في ركن البيت وقد اجتمع عليه  
 الناس فقال نافع يا امير المؤمنين من هذا الذي قد تدانك عليه الناس فقال هذا  
 بنى اهل الكوفة هذا محمد بن علي فقال له لا تفتنه فلا سالته عن مسابيل لا يجيني  
 فيها الا بنى وا بن بنى او وصى بنى قال فاقه بئس اليه واساله لعلك تجله فجاوبه نافع  
 حتى اتى على الناس ثم اشرف على ابي جعفر فقال يا محمد بن علي ان قرأت التوراة  
 والانجيل والزبور والفرقان وقد عرفت حلالها وحرامها وقد جئت اسالك  
 عن مسابيل لا يجيب فيها الا بنى او وصى بنى وا بنى قال فرجع ابو جعفر عن  
 راسه فقال سل عما يدلك فقال اخبرني كم بين عيسى وبين محمد من سنة فقال  
 اخبرك بقولي او بقولك قال اخبرني بالقولين جميعا قال اما في قول محمد ما به  
 سنة واما في قولك فستمايه سنة قال فاخبرني عن قول الله عز وجل جعل النبيه  
 واسال من ارسلنا قبلك من رسلنا اجعلنا من ذون الرحمن الهة يعبدون ممن  
 الذي سال محمد ص وكان بينه وبين عيسى خمسين سنة قال فقال ابو جعفر عن هذا  
 الآية سبحانه الذي اسرى بعبيده ليلا من المسجد الحرام الى المسجد الاقصى الذي باركنا  
 حوله لغيره من آياتنا فكان من الآيات التي ارادها الله تبارك وتعالى محمد ص  
 حيث اسرى به الى بيت المقدس ان حشر الله عز ذكره الاولين والآخرين  
 من النبيين والمرسلين ثم امر جبرئيل عز فاذا من شفعا واما شفعا وقاله اذا  
 حي على خير عمل ثم تقدم محمد ص فصلى بالقوم فلما انصرف فقال لهم علي ما  
 تشهدون وما كنتم تعبدون قالوا تشهد اكد الله الاله وحده لا شريك له وانك  
 رسول الله اخذ على ذلك عهدونا ومو اثنينا فقال نافع صدقت بالاجرة فاخبرني  
 عن قول الله عز وجل ولم ير الذين كفروا ان السموات والارض كانتا رتقا ففتقنا  
 قالن الله تبارك وتعالى في ارضهم الى الارض وكانت السماء رتقا لا تمطر شيئا  
 وكانت الارض رتقا لانبت شيئا فلما اناب الله عز وجل على ادم عن امطر السماء  
 فقطرت بالعام فامرهم فارضت عن اليها ثم امر الارض فانبت الاشجار والنبات  
 الثمار ونقيت بالافطار فكان ذلك رتقا وهذا فتقها فقال نافع صدقت يا امير المؤمنين  
 انتم سواد

تناكتم اواز دحم

لبنه الامير

لما: السموات على

الغزاة جمع العزاة وهو فراداه  
 ومنها الغزاة فارسلت السماء  
 عز اليها فانه

عزاد زان من الرزاة المستعمل في الرزاة  
 عزاد زان من الرزاة المستعمل في الرزاة  
 عزاد زان من الرزاة المستعمل في الرزاة



فأخبرني عن قول الله عز وجل يوم تبدل الأرض غير الأرض والسموات إى أرضاً  
 يومئذ فقال أبو جعفر عن أرض شبيهة خبزه تأكلون منها حتى يفرغ الله عز وجل من الحساب  
 فقال نافع أنهم عن الأكل يشغولون فقال أبو جعفر عنهم يومئذ أشغل أم أذهم  
 في النار فقال نافع بل أذهم في النار قال فوالله ما شغلهم إذ دعوا بالطعام فما  
 طعموا الزقوم ودعوا بالشراب فسقوا الحساب قال صدقت يا ابن رسول الله  
 لقد بقيت مسألة واحدة قال وما هي قال أخبرت عن الله تبارك وتعالى متى  
 كان قال ويك متى لم يكن حتى أخبرت متى كان سبحان من لا يزال ولا يزال فذا  
 لم يتخذ صاحبة ولا ولدان قال يا نافع أخبرتني عما سألك عنه قال وما هو قال  
 ما تقول في أصحاب النهروان فان قلت ان أمير المؤمنين قتلهم حتى قدارت قدوت  
 وان قلت انه قتلهم باطلا فقد كبرت قال فوالى من يهدده وهو يقول والله أنت لم  
 الناس حقا حقا فان هشام ما فقال ما صنعت قال دعني من كلامك هذا والله اعلم  
 حقا حقا وهو ابن رسول الله ص حقا وحق لأصحابه ان يتخذوه نبيا **حدثني**  
**نضر بن الشام مع الباقر عليه السلام** عن ابنه عبيد بن ابان عن عمر بن عبد الله  
 الثقفي قال خرج هشام بن عبد الملك ابا جعفر عن المدينه الى الشام فانزله  
 منه وكان يقعد مع الناس في مجالسهم فبينما هو قاعد وعندة جماعة من الناس  
 في مجالسهم فبالونه اذ نظر الى النصارى يدخلون في جبل هناك فقال ما هؤلاء  
 لهم عيد اليوم فقالوا لا يا ابن رسول الله ولكنهم ياتونهم بالهائم في هذا الجبل  
 في كل سنة في هذا اليوم يخرجونهم فيسا لونه عما يريدون وعما يكون في عامهم فقال  
 أبو جعفر عن ولد علم فقالوا هو من أهل الناس قدارك أصحاب الجوارين من أصحاب عيسى  
 قال فهل تذهب اليه قال الخاك اليك يا ابن رسول الله قال فقال ففتح أبو جعفر  
 رأسه بشبهه وصلى هو وأصحابه فاختلطوا بالناس حتى أتوا الجبل فبعد أبو جعفر  
 وسط النصارى هو وأصحابه واخرج النصارى بساطا ثم وضع الوسائد فيه  
 ثم دخلوا فاحبوه ثم رطبوا عينيه فقلبت عليه فكأضها حتى انقضى ثم قصد قصد  
 أبي جعفر فقال يا شيخ أين أنت ام من الامم المرحومة فقال أبو جعفر بل من الامم  
 المرحومة أين علمتكم انت ام من جماعتهم فقال است من جماعتهم فقال النصارى

قوله في النصارى  
 ملك في الشام فغلبه الاسلام

نزل  
 عينا  
 نكاح

اسالك

اسالك ام لتالني فقال أبو جعفر عن سئني فقال النصارى يا معشر النصارى رجل  
 من امته محمد يقول سئني ان هذا الخبي بالمسائل فقال يا عبد الله اخبرني عن ساعته  
 ما هي من الليل ولا من النهار اى ساعته هي فقال أبو جعفر قايين طلوع الفجر الى طلوع  
 الشمس فقال النصارى فاذا لم تكن من ساعات الليل ولا من الساعات النهار  
 فن اى الساعات هي فقال أبو جعفر عن ساعات الجنة وفيها يقيم مرضا نافع قال  
 النصارى فاسالك ام لتالني فقال أبو جعفر سئني فقال النصارى يا معشر النصارى  
 ان هذا الخبي بالمسائل اخبرني عن اهل الجنة كيف صاروا ياكلون ولا يتعطلون  
 اعطيتهم في الدنيا فقال أبو جعفر عن هذا الجنين في بطن امه ياكل ما اكل  
 امه ولا يتعطل فقال النصارى ام تقل ما انا من علماءهم فقال أبو جعفر  
 انما قلت لك ما انا من جماعتهم فقال النصارى اسالك ام لتالني فقال النصارى  
 عليه السلام سئني فقال يا معشر النصارى والله لا سألتك عن مسئلة يرتطم فيها  
 كما يرتطم الجبار في الوحل فقال له سئني فقال اخبرني عن رجل دنا من امرته  
 فحملت باثنين حملتها جميعا في ساعة واحدة وولدتها في ساعة واحدة وما تا  
 في ساعة واحدة ودفا فقال في قبره واحدة عاش احدها خمسين وصاير  
 سنه وعاش الاخر خمسين سنة من هاهنا فقال أبو جعفر عن هاهنا وعن يوكاكا  
 حملت امهما بمهما على ما وصفت وعاش عزير وعزرة كذا وكذا سنة ثم اصاب  
 الله تبارك وتعالى عزير ما ائير سنة ثم بعث فعاش مع عزير هذه الخمسين  
 سنة وما تا كلاهما في ساعة واحدة فقال النصارى يا معشر النصارى  
 ما رايت بعيني قط اعلم من هذا الرجل لا تالوني عن حرف وهذا يا  
 شام رذوني قال فردوه اليه ففرح النصارى مع ابي جعفر عليه السلام  
**حدثني ابي الحسن موسى عليه السلام** عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن  
 اسمعيل بن مهران عن محمد بن منصور عن ابي عن علي بن سويد ومحمد بن يحيى عن محمد  
 بن اسمعيل بن مزيع عن محمد بن علي بن سويد والحسن بن محمد بن محمد بن احمد بن محمد  
 عن اسمعيل بن مهران عن محمد بن منصور عن علي بن سويد قال كتبت الى ابي الحسن  
 موسى عده وهو في الحبس كتابا اسال عن حاله وعن مسائل كثيرة فاجابني الجواب

رطبته في ارجلها فارتطم  
 هوالا رطبته فيه  
 رطبته في ارجلها فارتطم  
 هوالا رطبته فيه  
 رطبته في ارجلها فارتطم  
 هوالا رطبته فيه

عن محمد بن يحيى  
 عن محمد بن يحيى







والله اعلم  
ووالله اعلم  
ووالله اعلم

بسم الله الرحمن الرحيم  
الحمد لله رب العالمين  
والصلاة والسلام على  
سيدنا محمد وآله الطيبين  
الطاهرين

قال ابن ابي عمير رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني قد احدثت في المدينة فثأقت  
لاني اخرج انا وابن اخي الى منزلة فنكون فيها فقال ابن اخي اني اغير عليك خيل  
من العرب فيقتل ابن اخيك فثأقتي شعنا فقوم بين يدي متكيا على عصاك  
فقول قتل ابن اخيك واخذ السرح فقال يا رسول الله بل لا يكون الاخير ان شاء  
فاذن لرسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج هو وابن اخيه وامراته فلم يلبث هناك الا يسير حتى  
عادت خيل ابن اخي فزاره فيها عينته بن حصن فاخذت السرح وقتل ابن اخيه  
واخذت امراته من بني غفار واقبل ابوذر وشيخه حتى وقف بين يدي رسول الله  
صلى الله عليه وآله وبه طعنة جارية فاعتمر على عصابة فقال صدق الله ورسوله  
اخذ السرح وقتل ابن اخي وقت بين يديك على عصابة ففزع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الميادين  
فخرجوا في الطلب فردوا السرح وقتلوا نكرا من المشركين **ان** عن ابي بصير عن ابي  
عبد الله ع قال تزل رسول الله صلى الله عليه وسلم في عز واذان الرفاع تحت شجرة على شفير  
واد فاقبل سيل فحال بينه وبين صاحبه فراه رجل من المشركين والمسلمون قيا  
على شفير الوادي ينظرون متى سقط السيل فقال رجل من المشركين لعقوب  
انا اقتل محمدا فجاء وسند على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسيف ثم قال من يحمله حتى يا محمدا  
فقال بئني وربك ففسخ جبريل ع من فزسه فسقط على ظهره فقام رسول الله  
صلى الله عليه وسلم فاخذ السيف وجلس على صدره وقال من يحمله حتى يا محمدا فقال جبريل  
وكرمك يا محمدا فتمكروا فقام وهو يقول والله لانت خير مني واكرم يا محمدا **ع** بن ابي عمير  
عن ابيه عن القاسم بن محمد عن سليمان بن داود المقرئ عن حفص بن غياث عن  
ابي عبد الله قال قالان قد رمت الا نزعوا فافعلوا وما عليك ان لا تشن الناس  
عليك وما عليك ان تكون مذموم ما عند الناس ذاكنت محمدا عند الله تبارك  
وتعالى ان امير المؤمنين ع كان يقول لا خير في الدنيا الا لحد رجلين بنو داود  
واي ابا نعيم فيما كل يوم احسانا ورجل يتدارك هنيئة بالثوبه نحو الله ان لو وجد حتى سقط  
عنه ما قبل الله عز وجل من عملا الابواب لنا اهل البيت الا ومن عرف حقا او احب  
الثواب بنا ورضى بقوته نصف مذكر لكل يوم وما جرت به حورته وما لكت براسه  
ان لا يقبل منهم **هـ** وهم مع ذلك والله خايعون وجيلون ذوقوا انكظهم من الدنيا وكذلك

السيرة الامامية  
صحة كيميائية  
وهذا الكتاب  
البايعات الخصال في هذا الباب  
قاص

الشفيع للباب

سنة النبوة  
عن صدقة

صحة السيرة

وصفهم الله عز وجل حيث يقول الذين يؤمنون ما اتوا وقالوا بجم وجله ما الذي  
اؤكبر اتوا والله بالطاعة مع الحجة والولاية وهم في ذلك خايعون ان لا يقبل  
منهم وليس والله خوفهم خوف شك فيما هم فيه من اصابة الدين ولكنهم خائفوا  
ان يكونوا مقصرين في محبتنا وطاعتنا قال ان قدوت علي ان لا يخرج من  
فا فعلت فاجعلك في اخر جلك ان لا تتكذب ولا تجحد ولا تترابي ولا  
تصنع ولا تدان من ثم قال نعم صومعة المسلم بينه يكت فيه بصره ولسانه في  
وفر حسان من عرف نعمة الله استوجب المرء من الله عز وجل قبل ان يظهر  
شكرها على لسانه ومن ذهب يرى ان له على الاخر فضلا فهو من المستكبرين  
فقلت لمرء يبري ان له عليه فضلا بالعافية اذ لم يرتكب المعاصي فقال  
صهيات صهيات فلعله ان يكون قد غفر له ما اتى وانت موقوف محاسب  
اماتوت قصة شجرة موسى ثم قال كم من مغرور بما قد انعم الله عليه ولم  
من مستدح لسيتر الله عليه ولم من مفتون بديننا لانس عليه ثم قال ان  
لا رجوا لجانا لمن عرف حقا من هذا الامم الا احاديثه صاحب سلطان  
جابر وصاحب هوى والفا سق المعلن ثم نلى قل ان كنت تحبون الله فاتبعوا  
يحبكم الله ثم قال يا حفص احب افضل من يخوف ثم قال والله ما احب الله  
من احب الدنيا والى عزنا ومن عرف حقا واحبنا فقد احب الله تبارك  
وتعالى فبكار رجل فقال ابكي لوان اهل السموات والارض كلهم اجتمعوا  
يشترقون الى الله عز وجل ان يحبك من النار ويدخلك الجنة ثم شفعوا  
ثم قال يا حفص كذبنا ولا تكن راسا يا حفص قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
كل لسان ثم قال بينا موسى بن عمران يعظ اصحابه اذ قام رجل فشوق قبضه فاق  
الله عز وجل اليه يا موسى قل لا تشوق قبضك ولكل شرح لي عن قلبك ثم قال ثم  
بن عمران ع بن رجل من اصحابه وهو ساجد فانصرف من حاجته وهو ساجد  
على حاله فقال موسى ع لو كانت حاجتك بيدي لقتضيتها لك فاحم الله عز وجل  
يا موسى لو سجد حتى ينقطع عنقه ما قبلته حتى يتحول عما اكره الى ما احب **حدث**  
**رسول الله صلى الله عليه وآله** على ابن ابي عمير عن هشام بن سالم ع

بقبلته

شوق



بصل  
بصل  
بصل

عن ابي عبد الله ع قال ما كان شيء احب الي رسول الله ص من ان يصلحوا  
 خايفاني الله **عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد وابي عبد الله ع الاسعوي عن محمد  
 بن عبد الجبار جميعا عن ابن فضال عن علي بن عقيب عن سعد بن جعفر  
 عن محمد بن مسلم قال دخلت على ابي جعفر ع ذات يوم وهو ياكل متكيا قال  
 قد كان يبلغنا ان ذلك يكره فجعلت انظر اليه فدخلت على ابي جعفر ع فلما فرغ قال  
 يا محمد لعلك ترى ان رسول الله ص رآته عين ياكل وهو منك من ان بعث الله  
 الي ان قبضت ثم رد على نفسه وقال لا والله ما رآته عين ياكل وهو منك من ان بعثت  
 الي ان قبضت ثم قال يا محمد لعلك ترى ان شيع من خبز البر ثلثة ايام متواليه من  
 ان بعث الله الي ان قبضت ثم رد على نفسه ثم قال لا والله ما شيع من خبز البر  
 ثلثة ايام متواليه منذ بعث الله تعالى الي ان قبضت ثم اني لا افعله كان لا يجد  
 لقد كان يخبز الرجل الواحد بالمائة من الابل فلما اراد ان ياكل لا كل ولقد اتاه  
 جبرائيل ع بمغنايح خرا من الارض ثلث مرات بخيرة من غير ان ينقص الله تبارك  
 وتعالى مما اعد له يوم القيمة شيئا فخيرا التواضع لرب جل وعز وجل سئل  
 شيئا قط فيقول لا ان كان اعطى وان لم يكن قال يكون وما اعطى على الله شيئا  
 قط الا سمع ذلك البر حتى ان كان ليعطى الجحيم فيسم الله ذلك له من بينا ولرب  
 وقال وان كان صاحبكم ليجلس العبد وياكل كلمه العبد ويضع الناس  
 خبز البر واللحم ويرجع الى اهلها فياكل الخبز والزيت وان كان ليشتري القمح  
 السيلاني ثم يخبز غلاما من خبزها ثم يلبس الباقي فارجوا ان يصاحبه قطعه  
 اذا جازك رعبه حذفه وما ورد عليه امر ان قطعه كراه الله يرضى الاخذ بشدها  
 على بدنه ولقد روى الناس خمس سنين فما وضع اجرة على اجرة ولا لبنة على  
 ولا اقطع قطيعة ولا اورث بضاء ولا حراء الاسعوية درهم فضلت من  
 عطايا ولدان يتباع لاهله بها خادما ولا اطاق احد علمه وان كان علي بن  
 الحسين عليها السلام لينظر في الكتاب من كتب على من يضرب به الارض ويقول  
 من يطيق هذا **عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن ابي جعفر ع محمد بن ابي نصر  
 حماد بن عثمان قال حدثني علي بن المغيرة قال سمعت ابا عبد الله ع يقول ان جبرئيل

عن ابي عبد الله ع قال ما كان شيء احب الي رسول الله ص من ان يصلحوا  
 خايفاني الله عده من اصحابنا عن سهل بن زياد وابي عبد الله ع الاسعوي عن محمد  
 بن عبد الجبار جميعا عن ابن فضال عن علي بن عقيب عن سعد بن جعفر  
 عن محمد بن مسلم قال دخلت على ابي جعفر ع ذات يوم وهو ياكل متكيا قال  
 قد كان يبلغنا ان ذلك يكره فجعلت انظر اليه فدخلت على ابي جعفر ع فلما فرغ قال  
 يا محمد لعلك ترى ان رسول الله ص رآته عين ياكل وهو منك من ان بعث الله  
 الي ان قبضت ثم رد على نفسه وقال لا والله ما رآته عين ياكل وهو منك من ان بعثت  
 الي ان قبضت ثم قال يا محمد لعلك ترى ان شيع من خبز البر ثلثة ايام متواليه من  
 ان بعث الله الي ان قبضت ثم رد على نفسه ثم قال لا والله ما شيع من خبز البر  
 ثلثة ايام متواليه منذ بعث الله تعالى الي ان قبضت ثم اني لا افعله كان لا يجد  
 لقد كان يخبز الرجل الواحد بالمائة من الابل فلما اراد ان ياكل لا كل ولقد اتاه  
 جبرائيل ع بمغنايح خرا من الارض ثلث مرات بخيرة من غير ان ينقص الله تبارك  
 وتعالى مما اعد له يوم القيمة شيئا فخيرا التواضع لرب جل وعز وجل سئل  
 شيئا قط فيقول لا ان كان اعطى وان لم يكن قال يكون وما اعطى على الله شيئا  
 قط الا سمع ذلك البر حتى ان كان ليعطى الجحيم فيسم الله ذلك له من بينا ولرب  
 وقال وان كان صاحبكم ليجلس العبد وياكل كلمه العبد ويضع الناس  
 خبز البر واللحم ويرجع الى اهلها فياكل الخبز والزيت وان كان ليشتري القمح  
 السيلاني ثم يخبز غلاما من خبزها ثم يلبس الباقي فارجوا ان يصاحبه قطعه  
 اذا جازك رعبه حذفه وما ورد عليه امر ان قطعه كراه الله يرضى الاخذ بشدها  
 على بدنه ولقد روى الناس خمس سنين فما وضع اجرة على اجرة ولا لبنة على  
 ولا اقطع قطيعة ولا اورث بضاء ولا حراء الاسعوية درهم فضلت من  
 عطايا ولدان يتباع لاهله بها خادما ولا اطاق احد علمه وان كان علي بن  
 الحسين عليها السلام لينظر في الكتاب من كتب على من يضرب به الارض ويقول  
 من يطيق هذا عده من اصحابنا عن سهل بن زياد عن ابي جعفر ع محمد بن ابي نصر  
 حماد بن عثمان قال حدثني علي بن المغيرة قال سمعت ابا عبد الله ع يقول ان جبرئيل

السبلات

عليه السلام ان رسول الله ص فخره واسما عليه بالتواضع وكان لها صفا فكان  
 رسول الله ص ياكل كلمه العبد ويجلس جلسة العبد تواضعا لله تبارك وتعالى  
 ثم اتاه عند الموت بمغنايح خرا من الدنيا فقال هذه مغنايح خرا من الدنيا بعثت  
 بها اليك ربك ليكون لك ما اقلت الارض من غير ان ينقصك شيئا فقال  
 رسول الله ص في الرقيق الاعلى **سئل** بن زياد عن ابن فضال عن علي بن عقيب عن  
 عبد المؤمن الاضاعي عن ابي عبد الله ع قال قال رسول الله ص عرضت على  
 بطيحا مكة فقلت يا رب لا ولكن اشبع يوما واجوع يوما فاذا شبعت  
 حمدتك وشكرتك واذا جعت دعوتك وذكرتك **حديث عيسى ابن مريم**  
**عليه السلام** على بن ابراهيم عن ابيه عن علي بن اسباط عنهم عليهم السلام قال اجما وعظ  
 الله عز وجل بر عيسى صلى الله عليه وآله عيسى تبارك ورب اباك اسمي واحد  
 والحق الاحد المنفرد بخلق كل شيء وكل شيء من صنعى وكل ابي راجعون يا عيسى  
 انت المسيح با مري وانت مخلوق من الطين كهية الطير باذني وانت يحيى لوق  
 بكلامي فكل ابي راضيا ومقربا وولدت مني مكيها والآرق يا عيسى وصيك  
 وصية المختم عليك بالرحمة حتى حقت لك معنى الولاية تجربك مني المسترة  
 فبوركت كبريا وبورك صغيرا حيث ما كنت اشهد انك عبدى ابن اعني انزلني  
 من نفسك ههنا واجعل ذكرك لمعادك وتقر بى بالنوافل وتوكل على الفيد  
 ولا تزل عجزى فاحذ لك يا عيسى اصبر على البلاء وارض بالقضا وكن كسرف فيك  
 فان سترت ان اطاع فلا اعصى يا عيسى اثنى ذكرك لسانك وليكن ودي في  
 يا عيسى تنقط في ساعات الغفلة واحملى لطيف الحكمة يا عيسى كن راضيا راضيا  
 وامرت قلبك بالخشية يا عيسى راع الليل الحي مسترق واظهار محاربه ليوم  
 حاجتك عدى يا عيسى ما فى الخير محمدك تفرق بالخير حيث ما نزلت  
 يا عيسى شفاء لما فى الصدور ومن من الشيطان يا عيسى لا تكن جليسا لكل  
 يا عيسى جفا اقول ما آمنت في خليقة الا حسنت لي ولا حسنت لي الا رحمت  
 فزاني فاشهد انك آمنتك من عذابي ما لم تبدل ولا تغير سفي يا عيسى ابن الكبر  
 النبوا اليك على نفسك بكلام من وددع الازل وعلى الدنيا وترها لاهلها وصفا

واقول مرة امان جملها مع

رضاه

الذي السبلات  
والحمة والقلب

يا عيسى احب وعبادى ينصوني وهم بعد لي  
فقد انزلت عليك ع

النوا انظر

عبد الوهيد



رغبته فيها هذاه يا عيسى كن مع ذلك تدين الكلام وتفشي السلام يقظان الينا  
 عيون الابراخيم واللعاد والمزلازل السداد وهو ال يوم القيمة حيث كنت  
 اهل ولا ولد ولا مال يا عيسى لكل عبيدك يميل الحزن اذا حلت البطالون  
 يا عيسى كن خاشعا صابرا وطوي لي لك ان نالك ما في عهد الصابرون يا عيسى  
 ربح من الدنيا يوما فيوما وذاق ما في ذهابه فحقا اقول ما انت الايسر  
 في ولومك فرح من الدنيا يبلغه وليكفيناك الخشن الخشب فقد رابت لنا  
 وملكوب ما اخذت وكيفنا اتلفت يا عيسى انك مسؤل فارحم الضعيف  
 اياك ولا تقهر اليم يا عيسى ابك على نفسك في الخلوات وانقل قد ميك في  
 الصلوات واسمعي لداذة نطقك بذكرى فان صنيح اليك حسن يا عيسى كم  
 من امر قد اهل كنها بسا لف ذنوب قد عصمتك منها يا عيسى ارفع الضعيف و  
 ارفع طرفك الكليل الي السماء واذهبي فان منك قريب ولا تدعي الا متبوعها  
 التي وهبت لها واحدا فانك متى تدعي لك اجرك يا عيسى اني لم ارض الدنيا  
 نورا بل من كان قلبك ولا عقالا لمن اشتمت من يا عيسى انك شفي وانا ابقي وفتي  
 نرفك وعندى ميعات اجلك والى اياك وعلى حسابك فاسالني ولا نسال  
 غري فبحسب منك الدعوى متى الا جابه يا عيسى ما اكثر البشر واقل عدد من  
 الامجاد وكثيره وطبها قليل فلا يعرفك حسن شجرة حتى تذوق ثمرها يا عيسى لا  
 يعرفك المرء على العصيان يا كل ترفي ويعيد غري يمد يد عوق عند الكرم في اجبه  
 ثم يرجع الى ما كان عليه فعلى يبرءام بسخطي بغير عرض هي حلفت لا اخذت اخذت ليس  
 لرمها على ولا دون مجا اين يهرب من سماوي وارض يا عيسى قل الظلمة في  
 لا تدعوق والسحت تحت اقدامكم والاصنام في بيوتكم فاني آيت ان اجيب من دعا  
 واجعل اجابتي يا صم لعنا عليهم حتى يعرفوا يا عيسى كم اطيل النظر واخبر  
 الطلب والقرم في غفلة لا يرجعون يخرج الكرامة من افواههم لا يعيها قلوبهم يعرفون  
 لمفتي وتجبون في الى المؤمنين يا عيسى ليكن لسانك في السر والعلانية واحدا  
 وكذلك فليكن قلبك ونصرك واطو قلبك ولسانك عن الحرام وكفك نصرك  
 عما اخبر فيه فكم باظر نظرة قد زرعت في قلبه شهوة ووردت به موارد حيا من الملك

هذا الرجل هو علي بن ابي طالب  
 وهو من آل البيت  
 وهو من آل محمد  
 وهو من آل علي

احضنا نكر  
 وما احضنا  
 كما

بقره

بقره

يا عيسى كن رجما من رجما وان كان كاشا ان يكون العباد لك واكثر ذكر الموت ومقا  
 الاهلين ولا تكثر فان اللهو لنفسه صاحبه ولا تغفل فان الغافل متى يعبد  
 واذكرني بالصالحات حتى اذكرك يا عيسى نبأ الى عبد النبي وذكرك في الايام  
 وامني في وتقرب لي الى المؤمنين ومزهم يد عوني معك والبال في دعوة المطوم  
 فاني آليت على نفسي ان افتح لها بابا من السماء بالقبول وان اجيبه ولو بعد حين  
 يا عيسى اعلم ان صاحب السوء يقدرني وقرين السوء يتردي واعلم من تقارن  
 واحترق لنفسك اخوانا من المؤمنين يا عيسى نبأ التي فاني لا يتعاظمني ذنب  
 ان اغفره وانا ارحم الراحمين اعلم لنفسك في مهلة من اجلك قبل ان لا تملها واعبد  
 ليوم كالف سنة مما تحددون فيه اجزي بالحسنة اضعا فها وان السنة توفيق الموقن  
 صاحبها فامهل لنفسك في مهلة وانفس في العمل الصالح فكم من مجلس قد خضع  
 اهله وهم مجاذون من النار يا عيسى اهد في الفاني المنقطع وظار رسوم  
 سنازل من كان قلبك وادعهم وياجمهم هل تحسن منهم من احد وخذ من عظمتك  
 منهم من احد وخذ من عظمتك منه والحلم لك سخط لهم في اللاحقين يا عيسى  
 فاني نمرت على يا لعصيان وعمل بالارهاق بوقع عقوبتي وينظر اهلا كايا  
 سبب سلم مع الهاكبين طوي ليك يا صوم ثم طوي ليك ان اخذت بادب اهلك  
 الذي يحسن علك ترحمنا وبذلك بالنعمة من نكر ما وكان لك في السداد ايد لا نعصه  
 يا عيسى فانه لا يحول لك عصيانا قد عمدت اليك كما عمدت الي من كان قلبك  
 وانا على ذلك من الشاهدين يا عيسى ما اكرمت خليفة بمثل ديني ولا انعمت عليها  
 بمثل رحي يا عيسى اضل بالماء منك ما ظهره ذواو احسنات منك ما بطن فائد  
 الي ربيع يا عيسى اعطيتك بما انعمت به عليك فيضامن غير تكدير وطلبت منك  
 فرضا لنفسك فبخلت به عليها لتكون من الهاكبين يا عيسى تزين بالدين وحب  
 المساكين وامش على الارض هونا وصل على البقاء فكلها طاهر يا عيسى شتمت وكل  
 ما هو آت قريب واقرا كتابي وانت طاهر واسمعي منك صوتا حزينا يا عيسى  
 لاخبرني لداذة لا تدوم وعيش من صاحبه يزول يا ابن مريم لو ان رابت عينك ما  
 اعددت لاوليائي الصالحين ذاب قلبك ورفقت نفسك شوقا اليه فليكن

ان ذكر

مجادون  
 الرخصون  
 ر  
 مسم  
 المداهنة  
 كادمان

اصطلام الزين بر كمدان كثر

بقره



الطيبين

الآخرة دار نجا وفيها الطيبين وتدخل عليهم فيها الملائكة المقربون وهم فيما باقى  
يوم القيمة من اهلها آمنون واولادهم فيها النعيم ولا يزول عن اهلها بالابن  
منهم ناهض فيها مع المشافسين فانها ارضية التمتين حسنة المنظر طويها  
بالبر مريم ان كنت لها من العالمين مع آبايك آدم وابراهيم في جنات وبعث  
لا تبتغي بها بدلا ولا تحويلا كذلك افعل بالمتقين يا عيسى اهرب اليك مع من  
من نار ذات هب و نار ذات اغلال وانك لا بدخلها روح ولا يخرج  
صنها نحر ابدا قطع وقطع الدليل المظلم من نحر منها يقرب ولن يخرج من كان من  
الها لكن هي دار الجحيم والعتاة الظالمين وكل قطر غليظ وكل نخل  
نحر يا عيسى بشئ اللادار لمن ركن اليها وبئس القرار والظالمين اوحذرك  
نفسك فكن في حبيبا يا عيسى كرحبت ما كنت من اقبالي واشهد على ان خلفك  
وانت عدى وانا صورتك والى الارض هبطت يا عيسى لا يصلح لسانا في فم  
واحد ولا قلبان في صدر واحد وكذلك لا ذهبا يا عيسى لا يستقطن عاصبا و  
ولا يستنبرن لاهيا واقطم نفسك عن الشهوات الموبقات وكل شهوة تباعدك  
منى فاجرها واعلم انك متى سبحان الرسول الامين فكن متى حذر واعلم  
ان دنياك مؤديتك الى وانا اخذك بعلمي وكن ذليل النفس عند ذكرى  
حاشع القلب حين تذكرني يقظا نابه عند نوم العالمين يا عيسى هيك  
نصحتي اياك وموعظتي لك فخذها متى ولي الرب العالمين يا عيسى اذا  
عدي في جيبى كان ثواب علمه على وكن عندك حين يدعوني وكفى في شفا  
ممن عصاني ابن يرب متى الظالمون يا عيسى اطبب الكلام وكجريت ما كنت  
عالمنا متعلما يا عيسى افض بالحسينات التي حتى يكون لك ذرها عندى وسك  
بوصيتي فان فيها شفا للقراب يا عيسى لا تأمن اذا مكرت مكرى ولا نفس عند  
خلوات الدنيا ذكرى يا عيسى حاسب نفسك بالرجوع الى حتى تستحق ثواب  
معمل العالمون اولئك يردون اجرهم وانا خير المؤمنين يا عيسى استخلفها  
بكلادى ولدك مريم بامرى المرسل اليها ورحمى جبرئيل الامين من مالا يلقى  
حتى قمت على الارض حيا متشكلا ذلك في سابق علمي يا عيسى ذكر يا عيسى اطلب

افضل

مريتين

اللذ

امك اذ يدخل عليها الحراب فخذ عند هارزقا ونظيرك يحيى من خلقى وهبته لامة  
بعدا لكبر من عزه قوة مجازدت بذلك ان يظهر لها سلطان ونظيرك قد رزق  
أحبكم الى اظفر عكم لي واشدكم خوفا منى يا عيسى تبسط ولا تناس من روحى  
وتخفى مع من ينجى وبطيب الكلام فقد رزقنى يا عيسى كيف يكفر العبادى وانا  
في قبضتى وتعلمهم فى ارضي يجهلون نعمتى ويتولون عدوى وكذلك هلك الكافرون  
يا عيسى ان الدنيا سجن مثمن الريح وحسن فيها ما قد ترى مما قد تذايح عليه  
اجبارون وابيك والدينا فكل نعيمها ينزل وما ضيها الا قليل يا عيسى اني  
عند وسادك بخدي وادعنى وانت ذمى فاني اسمع السامعين استجب للذاهين  
اذ ادعوني يا عيسى خفى وخوف في عبادى لعل المذنبين ينسوا عتاتهم علمت  
به فلا يهلكوا الا وهم يعلمون يا عيسى ارضني رهبتك من السبع والملوث الذ  
انت لا تفر فكل هذا انا خالق قبايى فارهبون يا عيسى ان الملائكة يمدى والملك  
فان تطعني ادخلتك جنتى في جوار الصالحين يا عيسى ان غضبت عليك لم  
ينفك رضاء من رضى عنك وان رضيت عنك لم يترك غضب للبغضين  
يا عيسى اذكرني في نفسك واذكرني في ملايك اذكرني في ملائكتهم من ملائكة الاديان  
يا عيسى ادعني دعاء الخزيق الذي ليس معه معني يا عيسى لا تخلف بكوا  
فيها ترع شى غضبا الدنيا قصيرة العمر طويلة الاصل وعندى دار خير ما تخفق  
يا عيسى كيف انتم صانعون اذا حضرت لكم كما بانطق بالحق وانتم تشهدون  
بسرارى قد كتمتها واعمالكم بها عاملين يا عيسى قل لظلمة بني اسرائيل غسلم  
وجوهكم ودشتم قلوبكم لي تعترفون ام على تجترقون تمطيون بالطيب  
لاهل الدنيا واجوا فكم عندى بمنزلة الخيف المنفخه كما انكم اقوام مبيتون يا عيسى  
قل لهم قلموا الظلمة من كتب الحرام واصبروا الساعه عن ذكر الحنا واقبلوا اعلى قلوبكم  
فاني لست اريد حتى ركب يا عيسى افرح بالحسنه فانها الى رضا والى على السيرة فانما  
شين ومالا تخب ان يصنع لك فلا تصنعه بغيرك وان لطمخك الا يميز واعطه  
الايسر وتقرت الى بالمودة حمدك واعرض عن الجاهلين يا عيسى ذل لاهل الحسنه  
وشاركهم فيها ولكن علمهم شهيدا وقل لظلمة بني اسرائيل يا اخدان السوء والجلست

الخير والهدى والمدبر  
الحزين والصدق  
فقيه



ان لم يفتوا استقام فردة وخنازير يا عيسى قل لظلمة بني اسرائيل المحكة بكي قرا  
 منى وانتم بالصالحات تجرون انكم برئاء لديكم امان من عدائهم انهم تعرفون لغف  
 في حلفت لا تترككم مثله المغابرين ثم اوصيك يا ابن مريم الكبر البتول بسيد  
 المرسلين وجيبي فهو احد صاحب الجمل الاحمر والوجه الاقر المشرق بالنور الطاهر  
 القلب الشديدا للناس عيسى المتكفر فانه رحمة للعالمين وسيد ولد آدم يوم يلقا  
 اكرم السابقين على واقرّب المرسلين متى العربي الامين والديان مديني الصابر  
 في ذاق المجاهد المشركين سيد وعندي ان تحبوه بنو اسرائيل وانهم ان يصعدوا  
 وان يومئذ وان يبتعدوا وان ينصروا قال عيسى على من هو حتى ارضيتك  
 الرضا قال هو محمد رسول الله الى الناس كافة اقرّبهم متى متولد واحصهم شفا  
 طوي له من بنو طوي لا من اقم لغوف على سبيل جهنم اهل الارض ويستغفرو  
 اهل السماء امين ميمون طيب مطيب خير المواقين عدي يكون في اخر الزمان  
 اذا خرج رحمة السماء عن الدنيا واخرجت الارض زهرتها حتى يروا البركة والبارك  
 لهم فيها وضع يده كثيرا لا زواج قليل الا لا ولد ينكح من كل موضع اساس ابراهيم يا عيسى  
 دينه الخفيفة وقبلة عمانية وهو من حربي وانا معه فطوي له من طوي له الكو  
 والمقام الاكبر في جنات عدن يعيش اكرم معاش ويقبض شهيدا لرحموا اكرم  
 من يكذب الى مطلع الشمس من رجب تخوم فيه آية مثل نجوم السماء واكواب مثل  
 الارض عذوب فيه من كل شراب وطعم كل ثمار في الجنة من شرب منه شربة  
 لم يظمها ابدا وذلك من قسبي له وتفصيل اياه على فترة بينك وبينه يوافق  
 سورة علانية وقوله فعلة لا يامر الناس الا بما يريد لهم به دينه ابي في عسر وسر  
 شفا دلما البلاه ويخضع صاحب الروم على دين ابراهيم يسبي عند الطعام  
 ويفشي السلام ويصلي والناس يتيام لكل يوم خمس صلوات متواليات يتألف  
 الى الصلوة كندا الجيش بالشعار ويفتح بالتكبير ويحتم بالتسليم ويصنف  
 فذميه في الصلوة كما تصف الملائكة اقدارها ويخضع لقلبه وراسه المور  
 في صدره والحق على لسانه وهو على الحق حيث ما كان اصله يتيم صال برهمن  
 زمانه عزير اذ به تنام عيناه ولا ينام قلبه له الشاعرة وعلى امته تقوم الساعة

فلك

اذم

العلة وزان ط

من عاش ذر  
وشعائر

وشارة النور والدين علامته  
ليرو بصفتها

بردمه الورد والورد  
اريدوه طوي له  
من

ديلي

ويدي فوق ايديهم فمن نكث فانما ينكث على نفسه ومن اوفى بما عاهد عليه  
 اوفيت له بالجنة فمن ظلمه بني اسرائيل ان لا يدعوا كذبا ولا يحرفوا سنة وان يفرقوا  
 السلام فان له في المقام شانا من الشان يا عيسى كلما يقرتك منى فقد ذلك  
 عليه وكلها يا عدك منى فقد تحيتك عنه فاريدك نفسك يا عيسى ان الدنيا  
 خلوة وانما استعملت فيها الخبايا منها ما حذرته وكثر منها ما اعطيتك  
 عقوا يا عيسى انظر في حلك نظر العبد المذنب الخاطي ولا تنظر في عمل غيرك بمنزلة النظر  
 كن فيها زاهدا ولا تغيبها فغضب يا عيسى اعقل وتفكر وانظر في نواحي الارض كيف  
 كان عاقبة العالمين يا عيسى كل وصفي لك نصيحة وكل قول لك حق والحق المبين  
 تحقا اقول لمن انت عصيتمني بعد ان انبأك مالك من روق ولي ولا نصير  
 يا عيسى اذل قلبك باخشية وانظر الى من هو اسفل منك ولا تنظر الى من فوقك  
 واعلم ان راس كل خطية اودب هوجب الدنيا فلا تحتمها فاني لا احبها يا عيسى  
 اطلب في قلبك واكثر ذكرى في الخلوات واعلم ان سروري ان تصعب علي  
 كن في ذلك حيا ولا تكن ميتا يا عيسى لا تفرك في شيئا وكن متى على حذر فلا  
 بالهجرة ولا تعبط نفسك فان الدنيا كفى في زابل وما قبل منها كما ادر فافش  
 في الصالحات حمدك وكن مع الحق حيث ما كان وان قطعت واحرق قلبا  
 فلا تكفر في بعد المعرف ولا تكون من الجاهلين فان الشيء يكون مع الشيء يا عيسى  
 صب لي الذم مع من عبدك واخشع لقلبك يا عيسى استغث لي في حالات  
 الشدة فاني اعيت الكروبين واجيب المضطربين وانا ارحم الراحمين **عبد بن**  
 عن احد بن محمد عن علي بن الحكم عن منصور بن يونس عن علبسة عن ابي عبد الله عليه  
 قال اذا استقر اهل النار في النار فينقدونكم فلا يرون منكم احد فيقول  
 لبعض ما لنا انرى رجالا كنا نغدهم من الاشرا راخذناهم سحر يا ام زانث  
 عنهم لا بصار قال وذلك قول الله عز وجل ان ذلك الحق يخاطبهم اهل النار  
 يتحاصرون فيكم فيما كانوا يقولون في الدنيا **حديث ابيس لعنه الله**  
 ابو بصير الاسعدي عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن يعقوب بن شعيب قال  
 قال ابو عبد الله عن من شد الناس عليكم قال قلت جعلت فداك قال انشد  
 لمن الغام

لتطبيع

مسعود الكوفي فيما اذا امره ان يسمع بك  
من حرقا وطع بها

السوي  
يها



مذاك يا يعقوب قال قلنا لا ادرى جعلت ذلك قال ان ابليس دعاهم فاجابوه  
 امرهم فاطاعوه وواعاهم فلم يجيبوه وامرهم فلم تطيعوه فاعزى بهم الناس **ع** بن  
 ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معوية بن عمار عن ابي عبد الله قال اذا راى الرجل  
 ما يكره فمنا منه فليقول عن شقرا الذي كان عليه نايما وليقل انا العوفي  
 من الشيطان ليجزن الذين امنوا وليس بصارهم شيئا الا باذن الله ثم يقول  
 عدت بما عازت به ملائكة الله المقربون وانبياء اوله المرسلون وعباده  
 الصالحون من شر ما رايت ومن شر الشيطان الرجيم **ع** بن يحيى عن احمد بن  
 محمد وعلي بن ابراهيم عن ابيه جميعا عن ابن محبوب عن هرون بن منصور العبدي  
 عن ابي الورد عن ابي جعفر **ع** قال قال رسول الله ص لفا طهر عليها السلم في ثوبا  
 التي راها تقول اعوذ بما عازت به ملائكة الله المقربون وانبياء اوله المرسلون  
 وعباده الصالحون من شر ما رايت في يلقى هذه ان يصيبني منه سوء او شئ  
 اكره ثم انقلبي عن يسارك ثلث مرات **حديث بحاسبة النفس** علي بن  
 ابراهيم عن ابيه وعلي بن محمد جميعا عن القاسم بن محمد عن سليمان بن داود  
 المشعري عن جعفر بن غياث قال قال ابو عبد الله ع اذا اراد احدكم ان لا يكره  
 ربه شيئا الا اعطاه فليأمن من الناس كلهم ولا يكون له رجاء الا من عدا  
 جل ذكره فاذا علم الله عز وجل ذلك من قلبه لم يسب الشيطان الا اعطاه مقادير  
 انفسكم قبل ان تخاسبوا عليها فان للقيمة خمسين موقفا كل موقف  
 مقدار الاف سنة ثم تلا في يوم كان مقداره خمسين الف سنة مما تعدون  
**وهذا** الاسناد عن جعفر عن ابي عبد الله ع قال من كان مسافرا فليأمن  
 يوم السبت فلان حجر زال عن جبل يوم السبت لرد الشجر ذكره الموضع  
 ومن تعدت عليه الحج فليقتل عليها يوم الثلاثاء فانه اليوم الذي لا يكره  
 فيه الحد بل لا وادع **وهذا** الاسناد عن جعفر عن ابي عبد الله ع قال سئل  
 يوما القيمة اذا قاموا الرب العالمين مثل السهم في القرب ليرى له من الارض الا موضع  
 فكبره كالسهم في الكنانة لا يقدر ان يزول ههنا ولا ههنا **وهذا** الاسناد  
 عن جعفر قال رايت ابا عبد الله يتجمل بماتين الكوفة فاشبه المخلوق فوضأ

الرعا للزوايا الكوفة

لمع

يوم السبت

واكتنانه القوم فيها السلام

كانت السباحة من جمل  
 لا تفتح ابدا لعلس

عليه بن عيسى

عندها

عندها تم ركع وسجد فاحصبت في سجوده خمسا يه لتسبح ثم استند الى القلعة  
 فدعا بدعوات ثم قال يا حضر انما والله الذي قال الله عز وجل لمريم عليها السلام  
 وهزئي اليك بذراع الخلد فتنا قط عليك رطبا جنيا **حفتن** عن ابي عبد الله  
 قال قال عيسى استندت مؤنرا الدنيا ومؤنرا الاخرة اما مؤنرا الدنيا فانه لا يند  
 يلك الشئ مني منها الا ووجدت فاجر قد سبقك اليها واما مؤنرا الاخرة فانه لا يند  
 لا يتجدد اعداها يعينوك عليها **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن يونس  
 بن عمار قال سمعت ابا عبد الله ع يقول ايتاوه من شكك احضه وضرة الخافر  
 او الى من يخالفه على دينه فامنا شكك الله عز وجل المعدوم من اعداء الله واما  
 رجل ممن شكك احضه وضرة الخافر من كانت شكوكه الى الله عز وجل **ع**  
 عن جميل بن صالح عن الوليد بن صبيح عن ابي عبد الله ع قال ان الله عز وجل  
 الى سليمان بن داود ع ان آية موتك ان شجرة تخرج من بيت المقدس يقال لها  
 الخزيرة قال فنظر سليمان يومها ما اشجرة الخزيرة قد طلعت من بيت المقدس  
 فقال لها ما اسمك قالت الخزيرة قال فوق سليمان مذبذبا الى محرابه فقام فيه  
 متكبا على عصاه فقبض روحه من ساعتها فجعلت الجن والانس يجذونوه  
 يسعون في امره كما كانوا وهم يظنون انه سحلم ميت بعدون ويرجون وهو قائم  
 ثابت حتى دنت الارض من عصاه فاكلت منها ثم فاكسرت وجر سليمان الى الارض  
 افلا تتبع لقوله عز وجل فلما اخرت نبت الجن ان لو كانوا يعلمون الغيب ما لبثوا العدا  
 المهيمن **ابن محبوب** عن جميل بن صالح عن سدير بن ابي جعفر ع قال اخبرني جابر بن  
 عبد الله ان المشركين كانوا اذا مروا برسول الله ص حول البيت طأ احداهم طوة  
 وراسه هكذا وعقبي راسه بشرا لا يراوه رسول الله ص فانزل الله عز وجل لا اظهم  
 يكون ضدوهم ليستحقوا منه الا حين يستغفون بناهم يعلم ما يسرون  
 وما يعلنون **ابن محبوب** عن ابي جعفر الاحول عن سلام بن المستنير عن ابي جعفر ع قال  
 ان الله عز وجل خلق الجنة قبل ان يخلق النار وخلق الطاعة قبل ان يخلق المعصية  
 وخلق الرحمن قبل الغضب وخلق الخبز قبل الشر وخلق الارض قبل السماء وخلق النجا  
 قبل الموت وخلق الشمس قبل القمر وخلق النور قبل الظلمة **ع** عن عبد الله بن سنان

عن يونس

مقدم

المنا والكنس وروى في ذلك الخبر  
 في السان والناج ع

الارض

الارض وارضان من ارضه  
 ارضه

خبره











على شاطيء الايمن دته بصناء فيها الف فصر في كل فصر الف فصر محمد وآل محمد صلى الله  
 عليه وآله وعلى شاطيء الايسر درة صغر فيها الف فصر في كل فصر الف فصر  
 لابرهم والابرهم عليهم السلام **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن  
 الحكم عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله ع قال ما التفت فثان قطر من اهل  
 الباطل الا كان الضرمع احسنهما بنية على الاسلام **عنه** عن احمد بن علي بن  
 حديد عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله ع قال رجيت القلوب على خيت  
 من يتفهمها وبغض من اصرها **محمد** بن ابي عبد الله عن موسى بن عمران عن  
 الحسين بن عيسى بن عبد الله عن علي بن جعفر عن ابيه الحسن بن موسى ع قال  
 اخذني بيدي ثم قال يا بني ان ابي محمد بن علي اخذ بيدي كما اخذت بيدك و  
 ان ابي علي بن الحسين اخذ بيدي وقال يا بني فعل الخبير ان كل من طيب منك  
 فان كان من اهله فقد اصبحت موضع وان لم يكن من اهله كنت انت من اهله  
 وان شتمك رجل عن يمينك ثم تحول اليه يارك فاعتذر اليك فاقبل عذره  
**محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد بن محبوب عن العلاء بن رزق بن محمد بن مسلم  
 والحاج اعزل العلاء عن محمد بن مسلم قال قال ابي جعفر ع كان كل شيء ماء وكان  
 عرضه على الماء فامر الله عن ذكره الماء فاضطرم ناراً ثم امر النار فخرقت فارتفع من  
 حمودها دخان فخلق الله عز وجل السموات من ذلك الدخان وخلق الله عز وجل  
 من الرواد ثم اخصم الماء والنار والريح فقال الماء انا جند الله الاكبر وقالت  
 النار انا جند الله الاكبر وقالت الريح انا جند الله الاكبر فاحسب الله الى الريح  
 انت جندى الاكبر **حديث زيب العطار** **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد بن  
 عبد الرحمن بن ابي جحان عن صفوان بن خلف بن حماد عن الحسين بن زيد انهما  
 عن ابي عبد الله ع قال جاءت زيب العطاره نحو الامشاة النبي ص وبناتوه  
 كانت تبع منهن العطاره فجاء النبي ص وهي عندهن فقال اذا التبتنا طلت بيوتنا  
 فقال ليوثك برحمتك اطيع يا رسول الله قال اذا بعق فاحسن ولا تقسني فانه  
 اتقى وايقظ لئلا فقال يا رسول الله ما انتبت بشيء من سبعي وما انتبت اسالك  
 عن عظمه الله عز وجل فقال جل جلاله الله سبحانه حدثك عن بعض ذلك ثم قال ان

اهل القبور في كل من طيب منك

الضمان النار والارض  
 النار والنار والارض

الارض  
 من عليها عند الذي تحتها

الارض  
 من عليها عند الذي تحتها

الارض من عليها عند الذي تحتها مخلقة ملقاة في فلاة في وهاتان من فيها و  
 من عليها عند الذي تحتها مخلقة ملقاة في فلاة في والثالثة حتى انتهى الى السابعة  
 وتلاهذه الآيه خلق سبع سموات ومن الارض مثلهن والارض السبع الارضين من فيهن  
 ومن عليهن على ظهر الديك مخلقة ملقاه في فلاة في والديك له جناح في المشرق و  
 جناح المغرب ورجلاه في الخرم السبع والديك من فيه ومن عليه على الصخرة مخلقة  
 ملقاه في فلاة في والصخرة من فيها ومن عليها على ظهر الحوت مخلقة في فلاة في والسبع  
 والديك والصخرة والحوت من فيه ومن عليه على البحر المظلم مخلقة في فلاة في والسبع  
 والديك والصخرة والحوت والبحر المظلم على الهوا مخلقة ملقاه في فلاة في والسبع  
 والديك والصخرة والحوت والبحر المظلم والهوا على التري مخلقة في فلاة في ثم تلاه  
 هذه الآيه وما في السموات وما في الارض وما بينهما وما تحت الثرى ثم انقطع  
 عند التري والسبع والديك والصخرة والحوت والبحر المظلم والهوى والتري و  
 من فيه ومن عليه عند السماء الاولى مخلقة في فلاة في وهاتان السمان ومن فيها  
 ومن عليها عند التي فوقها مخلقة في فلاة في وهذه الثلاث من فيهن ومن عليهن  
 عند الاربع مخلقة في فلاة في حتى الى السابعة وهن ومن فيهن ومن عليهن عند البحر  
 المكشوف عن اهل الارض مخلقة في فلاة في وهذه السبع والبحر المكشوف عن جبال  
 البرد مخلقة في فلاة في وتلاهذه الآيه ونزل من السماء من جبال فيها من برد و  
 هذه السبع والبحر المكشوف وجبال البرد عند الهوى الذي تحار فيه القلوب مخلقة  
 في فلاة في وهذه السبع والبحر المكشوف وجبال البرد والهوى عند جبال النور مخلقة  
 في فلاة في وهذه السبع والبحر المكشوف وجبال البرد والهوى وسحب النور عند  
 الكرم مخلقة في فلاة في ثم تلاه هذه الآيه وسبع السموات والارض والارض  
 حفظها وهو العلى العفيم وهذه السبع والبحر المكشوف وجبال البرد والهوى وسحب  
 النور والكرم عند العرش مخلقة في فلاة في وتلاهذه الآيه الرحمن على العرش استوى  
 وفي رواية الحسن بن يحيى قبل الهوى الذي تحار فيه القلوب **حديث الذي اضاف**  
**رسول الله صلى الله عليه وآله** ان ابراهيم عن ابيه عن ابي جعفر عن جميل بن صالح  
 عن يزيد الكناشي عن ابي عبد الله ع قال قال ان رسول الله ص كان نزل على جبال الطار  
 جعفر

وهذا كما والسما الدنيا من عليها ومن فيها  
 عند التي فوقها مخلقة ملقاه في فلاة في

حار جبال البرد  
 اهل القبور

والارض جبال البرد  
 الذي يحار فيه القلوب



قبل الاسلام فآدمه فلما ان بعث الله محمدا ص الى الناس قيل الرجل الذي  
 ارسله الله عز وجل الى الناس قال لا قال هو محمد بن عبد الله بن عبد  
 الذي كان نزل بالطائف يوم كذا وكذا فآدمه قال فقدم الرجل على رسول الله ص  
 فسلم عليه واسلمه قال له تعرفني يا رسول الله قال ومن انت قال انا ربي المنزل  
 الذي نزلت به بالطائف في الجاهلية يوم كذا وكذا فآدمه فقال له رسول الله  
 صلى الله عليه وآله مرحبا بك سئل حاجتك قال اسالك مائة شاة برعائتها فامر  
 رسول الله ص بما سأل ثم قال لا صحابها ما كان على هذا الرجل ان يسألني سوا العجز  
 بن اسرائيل لموسى فقال ان الله عز وجل اراد ان يبعث في كل امة رجلا  
 من مصرة قبل ان يخرج منها الى الارض المقدسة بالشام فقال له رسول الله ص  
 صلى الله عليه وآله في شيخ فقال ان كان احد يعرف قبوره فقلنا ان ارسل موسى عليه السلام  
 اليها فليجاء وتر قال تعلمين قبر يوسف ص قالت نعم قال فذليق عليه ذلك  
 ما سألني قالت لا ادلك عليه الا بحكي قال فلك الجنة قالت لا الا بحكي عليك  
 فآدمه عز وجل الى موسى ع لا يكبر عليك ان تجعل لها حكمها فقال لها  
 موسى ع فلك حكك قالت فان حكى ان يكون معك في درجاتك التي تكون  
 فيها يوم القيمة في الجنة فقال رسول الله ص ما كان على هذا لوسا التي ما سأل  
 عجوز بن اسرائيل **عجل** بن اوهيم عن ابيه عن ابن محبوب عن عبد الله بن مسعود  
 قال سمعت ابا عبد الله ع يقول كانت امرأة من الانصار فتوتها اهل البيت وكنة  
 النقا هذ لنا وان عمر بن الخطاب ليقها ذات يوم وهي تريد نافتا لها ابن زهيرين  
 يا عجوزا انصار فقالت اذهب الى آل محمد سلم عليهم واحدث بهم عهدا وانقض  
 حقه فقال لها عمرو بليك لير لهم اليوم حق عليك ولا علينا بما كان لهم حق على عهد  
 رسول الله ص فاما اليوم فليبر لهم حق فانضرفي فانضرفي حتى انت ام سلمة فقالت  
 لها ام سلمة ما ذا ابطاك عتافا فقالت اني لقيت عمر بن الخطاب واخبرتها بما قال  
 لعمر وما قال لها عمر فقالت لها ام سلمة كذب لانزل حق الحمد واجبا على المسلمين  
 الى يوم القيمة **بن ميمون** عن الحوت بن محمد بن النعمان عن يزيد العجلي قال سالت ابا جعفر  
 عن قول الله عز ذكره ويستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم من خلفهم الا خوف عليهم ولا هم

كبره

قالوا وما سالت عجوز بن اسرائيل  
لوسى

سالت

ابطال ابطالك

يؤمنون قال هم والله شيعتنا حين صارت ارواحهم في الجنة واستقبلوا الكرامته  
 من الله عز وجل علموا واستقبلوا بهم كانوا على الحق وعلى دين الله عز ذكره واستبشروا  
 بهم لم يلحق بهم من اخوانهم من خلفهم من المؤمنين الا خوف عليهم ولا هم يخشون  
**عنه** عن ابيه عن ابن محبوب عن ابي بصير عن العجلي قال سالت ابا عبد الله ع عن قول  
 عز وجل من جنات حسان قال هن صواعق المؤمنين العارقات قال قلت حور  
 مقصورات في الخيام قال الحور هن النصف المضمومات الخندرات في خيام  
 المد والياقوت والمرجان لكل خبيرة اربعة ابواب وكل باب سبعون كاعبا محجوبا  
 لهن وما يتن في كل يوم كرامة من الله عز ذكره ينشر الله عز وجل بين المؤمنين على  
 بن ابراهيم **ع** وعدة من اصحابنا عن سهل بن زياد جميعا عن محمد بن عيسى عن يونس عن  
 الصباح الكندي عن الاصمعي بن سنان قال قال امير المؤمنين ع ان للشعر ثلثا  
 وستين رجلا كل برج منها مثل جزيرة من جزير العرب وتتولى كل يوم على برج منها  
 فاذا غابت اشمت الحدبطنان العرش فلم تزل ساجلة الى العدم ثم تزل الى موضع  
 مظلمها ومعها ملكان يمتقان معها وان وكجها اهل السماء وقفاها اهل  
 الارض ولو كان وجهها اهل الارض لاحترقت الارض ومن عليها من شدرة  
 حرها ومعنى سمودها ما قال سبحانه ويقال لم تر ان الله يجرد له من في السموات  
 ومن في الارض والشعر والنمر والعجوم والجبال والشجر والدواب وكثير من الثا  
**عده** من اصحابنا عن صالح بن ابي حماد عن اسمعيل بن مهزيان عن حماد بن عرجا بن  
 يزيد قال حدثني محمد بن علي عليه السلام بسبعين حديثا لم احدث احدا بها ابدا  
 فلما مضى محمد بن علي ع ثقلت على عنتي وضاق بها صدرى فاني ت ابا عبد الله  
 فقلت جعلت فداك ان ابدل حديثي بسبعين حديثا لم يخرج من شيء منها ما  
 لا يخرج شيء منها الى احد وامرني بسرهما وقد ثقلت على عنتي وضاق بها صدر  
 فما امرني فقال ليا جابرا اذا ضاق بك من ذلك شيء فاخرج الى البستان وحفر  
 حفرة ثم وكل راسك فيها وقرا حديثي محمد بن علي بكذا وكذا ثم طهر فان الارض  
 شتر عليك قال جابرا ففعلت ذلك فثقت عني ما كنت اجده **عده** من اصحابنا عن سهل  
 بن زياد عن اسمعيل بن مهزيان مثله **عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن صفوان بن يحيى

الكعبة التي ارسى الله عليها  
 وهو الكعبة التي ارسى الله عليها  
 حوزة عند تدويرها

من اخطا فان العرش من وسطه  
 من اخطا ودنوا العرشان جمع بين  
 الناس من الارض يريد منة العرش  
 فانه

تطولا احدث احدا بها

بترها



البراهين

المراد ان الله عز وجل  
الصفحة والحدود  
والتشاور والذم والثناء  
والشاوره

الخطبة او طبت و  
عظمت العود فا تخطفت  
وعظمت العود فا تخطفت  
عظمت العود فا تخطفت

الوارق والخارج

عن الحارث بن المعيرة قال قال ابو عبد الله عن ابي عبد الله  
لا افعل وبالعكس من الرجل ما يشينكم ويشينني فحق السوءم وتخذت فمهم فغيركم الماد  
فيقول هؤلاء شر من هذا قلوا انكم اذا بلغكم عنه ما تذكرون من غيرهم وهم يفتقروا  
كان ابيكم وفي **سورة** بن زياد عن عمر بن عثمان عن عبد الله بن المغيرة عن محمد بن زيد  
عن ابي عبد الله عن فيقول الله تعالى فلما استنوا ما ذكرنا به الجحيم الذين يبنون  
عن السوء قال كانوا ثلثة اصناف صنف ايمروا وامروا فنجوا وصنف ايمروا  
لم يامروا بشيء اذرا وصنف لم ياتروا ولم يامروا فملكوا **عنه** عن علي بن اسباط  
عن العمارة بن زيد عن محمد بن مسلم قال كتب ابو عبد الله ع الى المشيخة يعطون  
ذو القعدة منكم والتمني على ذكي الجمل وطلاب الوباسة والتمنيتمك لعني  
اجمعي **محمد** بن ابي عبد الله ومحمد بن الحسن جميعا عن صالح بن ابي حماد عن ابي جعفر  
الكرقي عن رجل عن ابي عبد الله ع قال ان الله عز وجل جعل الدين دولتين دولة  
لامر صلى الله عليه ودولة لا بليس ودولة آدم ع واوله الله عز وجل فاذا اراد الله  
عز وجل ان يعبد عبادا يظهر دولة آدم واولاده وان اراد ان يعبد سوا كانت دولة  
ابليس فالمدعي لما اراد الله ستمه ومارق من الدين **حديث الناس يوم القيمة**  
عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن سنان عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابي  
جعفر ع قال قال يا جابر اذا كان يوم القيمة جمع الله عز وجل اولين والآخرين الفصل  
الخطاب ذم رسول الله ص وذم في امير المؤمنين ع فكسى رسول الله صلى الله  
والله حلة خضراء تقي لها ما بين المشرق والمغرب ويكسى على ع مثلهما ويكسى رسول  
صلى الله عليه وآله حلة وزديت يضي لها ما بين المشرق والمغرب ويكسى على ع مثلهما  
ثم يصعدان عندهما ثم يدعى بنا فيدفع الينا حساب الناس نحن والله نازل  
اهل الجنة الجنة واهل النار النار ثم يدعى بالنبيين صلوات الله عليهم فبقاوا  
صفتين عند مرتبة الله عز وجل حتى يفرغ الله من حساب الناس فاذا ادخل اهل الجنة  
الجنة واهل النار النار بعث رب العزة عليا ع فانزلهم منازلهم من الجنة ونزلهم  
وما ذاك ليصعبه فعلى والله الذي يزيح اهل الجنة في الجنة وما ذلك لاحد غيره كرامة من الله عز وجل  
وفضلا فضله الله ومرتبه عليه وهو والله يدخل اهل النار النار وهو الذي يعلق

عليه

حديث في مسائل الجاهلية

عليه اهل الجنة اذا دخلوا ابوابها لان ابواب الجنة البيرة وابواب النار البيرة **عنه**  
بن ابراهيم عن صالح بن السندي عن جعفر بن بشير عن عبيد بن ابي عبد الله  
قال سمعت يقول خطبا فانه لما امر ان لم يتبعكم حتى على واطهر في السوء فبغضكم  
في الصلاة **جعفر** عن عبيد بن ابي عبد الله ع قال ياكم وذكر على وفاطمة عليهما  
فان الناس ليس بشيء ابيض لهم من ذكر على وفاطمة عليهما السك **عنه** عن عبيد  
عن جابر عن ابي جعفر ع قال ان الله عز وجل اذا اراد فنا واوله قوم امر الفلك  
فاخرج السير فكانت على مقدار ما يريد **جعفر** بن بشير عن عمرو بن عثمان عن ابي  
قال دخلت ابا سليمان بن خالد على ابي عبد الله ع فقال لسليمان بن خالد ان يزيد  
قوم قد عرفوا وخرتوا وبهرهم الناس وما في الارض محمد واحب اليهم منك فان  
ليت ان تدنيتهم وقررتهم منك فافعل فقال يا سليمان بن خالد ان كان هؤلاء  
السفهاء يريدون ان يصدوا عن علمنا اني جهلم فلا مرحبا بهم ولا اهلا وان كان  
يسمعون قولنا وينظرون امرنا فلا بأس **عنه** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن ابي  
محمد بن عمار عن ابي عبد الله ع قال تقطع شيع نعل ابي عبد الله ع وهو في  
حجابه فجا ورجل يشع لينا ولف فقال اسك عليك شعلك فان صاحب الحصيد  
اولى بالصبر عليها **سئل** بن زياد عن ابي فضل عن ابي عبد الله قال الحجامة  
في الرأس هي المغيرة شفع من كل داء الا اليبسام وشعر من الحاجرين الى حيث لا يحسب  
بلغ اجماعهم قال ههنا **محمد** بن يحيى عن محمد بن محمد عن مروك بن عبد عن رفاعه  
عن ابي عبد الله ع قال قال ادرى بارفاعته لم سمي المؤمن من منافق قلت لا ادري  
قال لا تدري من على الله فحبه لرامانه **عنه** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن ابي فضل  
عن حسان عن ابي عبد الله ع قال لا يبالي الناس صلى ام زنا وهذه الآية نزلت  
فيهم عاملة ناصية نصلي ما راحاميه **سئل** بن زياد عن يعقوب بن يزيد عن محمد بن  
مرزم ويزيد بن حماد جميعا عن ابي عبد الله من سنان فيما اظن عن ابي عبد الله ع انه  
قال لو ان غيري وفي علي بن الغرات قد اشرف ما و على جنيبه وهو يخرج زحاما  
فنا ولا يكفه وقال اجم الله فلا فرغ قال اجم الله كان دسا سفوحا وجم خنزير  
**عنه** بن ابراهيم عن ابي عبد الله ع قال قال اجم الله عن سليمان بن خالد قال قال لي

حديث في مسائل الجاهلية

زكاة يرتد اوقاه عن موضعه

مثلا هل يخرج من ثوب من ثوبه عن غيره  
في النار او يفرغ من ثوبه عن غيره  
بما







رسول الله صلى الله عليه وسلم متكيا من بعد الله عز وجل الى ان قصده فاصفا الله عز وجل وما زوى  
 وكثيرا امام جليسة في مجلس فقط واصفا رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا فقط فترعه يده من بين  
 حتى يكون الرجل هو الذي يتبعه ولا كما في رسول الله صلى الله عليه وسلم جسيمة فقط قال الله له  
 ارفع بالتي هي احسن السيرة ففعلها ما منع سايلا فقط ان كان عنده اعطا واكامل  
 ياتي الله به ولا اعطى على الله عز وجل شيئا فقط الا اجازة الله ان كان يعطي الجنة  
 فخير الله له ذلك قال وكان اخوه من بعده والذي ذهب بنفسه ما اكل من الدنيا  
 حراما فقط حتى يخرج منها والله ان كان يعرض له الامران كلاهما له عز وجل طاعة فيها  
 باسدها على دينه والله لقد اعطى الف ملوك لو جبر الله عز وجل ذبرت فيهم بانه  
 والله ما اطاف عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم من بعده احد غيره والله ما نزلت برسول الله  
 نازلة قط الا قد سردها ففكر منه برهان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليعتبر برأيه فيما تل  
 جبرئيل عن يمينه وميكائيل عن يساره ثم ما يرجع حتى يبلغ الله عز وجل **العدة**  
 من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن حماد بن عثمان عن زيد  
 بن الحسن قال سمعت ابا عبد الله يقول كان علي بن ابي طالب في حجة الوداع  
 برسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل الخبز والزيت ويضع الناس الخبز والزيت في  
 والحم قال وكان غامضا يمشي ويحطب وكانت فاطمة على نطحه ويحجز وترقع و  
 كانت من احسن الناس وجها كان وجنتها وبردان صلى الله عليها وعلى آلهما وعليها  
 وولدها الطاهرين **س١٣٠** بن زياد عن الريان بن الصلت عن جعفر قال قال ابو عبد الله  
 عليه السلام ان الله عز وجل لم يبعث نبيا قط الا صاحب مرة سودا صافية وما بعث  
 نبيا قط حتى يقر له بالديار **س١٣١** عن يعقوب بن يزيد عن عبد الحميد عن ذكره عن  
 ابي عبد الله قال لما تفرق رسول الله صلى الله عليه وسلم ناقرا قالت له الناقرة والله لا تلت  
 وتقطع اربابا **س١٣٢** بن ابراهيم عن ابيه وعدة من اصحابنا عن سهل بن زياد  
 عن يعقوب بن يزيد جميعا عن حماد بن عيسى عن ابراهيم بن عمر عن رجل عن ابي  
 عبد الله قال قال باليتنا سبارة مثل ان يعقوب حتى يحكم الله بيننا ويخلفه  
**س١٣٣** بن زياد عن يعقوب بن زياد عن اسمعيل بن قيس عن حفص بن عمر عن اسمعيل  
 بن محمد عن ابي عبد الله قال قال الله عز وجل يقول ان لس كل كلام الحكمة اتقبل

كان

ويحطبط على الرقع تقربك الاشق ذوقك وادب  
مروءة تا اولا مقربتهم

المارة التي فيها المارة من

المر من من امر جليلين

الناضير

انما اتقبل هواه وحده في رضاي جعلت همة تقديسا وحبس **س١٣٤** بن زياد عن ابي فضال  
 عن ثعلبة بن ميمون عن الطيار عن ابي عبد الله قال قال الله عز وجل ستر لهم ابا تان في  
 وفي انفسهم حتى يتبين لهم ادر الحق قال حنين ومسخ وقذف قال قلت حتى يتبين لهم قال  
 ذاء ذلك قيام القاب **س١٣٥** عن يحيى بن المبارك عن عبد الله بن جليله عن يحيى بن حماد عن  
 سنان وساعة عن ابي بصير عن ابي عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طاعة علي ذل و  
 معصيته كعبا لله قيل يا رسول الله كيف يكون طاعة علي ذلا ومعصيته كعبا لله قال  
 ان عليا يحكمكم على الحق فان اطعتموه ذللتم وان عصيتموه كفرتم بالله **س١٣٦** عن يحيى  
 بن المبارك عن عبد الله بن جليله عن يحيى بن حماد وغيره قال قال ابو عبد الله عن  
 نحن بنو هاشم ومشيعتنا العرب وسائر الناس الاعراب **س١٣٧** عن الحسن بن محبوب  
 عن حنان عن زائدة قال قال ابو عبد الله عن الحسن بن قريش ومشيعتنا العرب وسائر الناس  
 عروج الروم **س١٣٨** عن الحسن بن محبوب عن بعض رجاله عن ابي عبد الله عن الله قال كان  
 بالقيام على علمي من اذ كوفه عليه قباة فخرج من وزيان قباة كذا بالحق ما يحتاج ذهب  
 فيضك فيقراه على الناس فيقولون عن اجفال العثم فلم يبق الا النقا وفيكم بسلام  
 فلا يلقون على احسن رجوعون اليه وان لا يعرف الكلام الذي يتكلم به **س١٣٩** بن زياد عن  
 بن صالح عن ابن سنان عن عمرو بن شمر عن جابر بن عبد الله عن ابي جعفر قال الحكمه ضالته  
 للمؤمن حيث ما وجد حكمه ضالته فليأخذها **س١٤٠** بن زياد عن يعقوب بن زياد عن  
 عن سليمان كاتب علي بن يقطين عن ذكره عن ابي عبد الله قال ان الامتعت بن  
 قيس شريك في دم امير المؤمنين ع وابنته جعدت بنت الحسن ومجرا بته شريك في دم  
 الحسين ع **س١٤١** بن ابراهيم عن ابيه عن صالح بن السندي عن جعفر بن جبير عن صباح المخلا  
 عن ابي اسامه قال ضالمت ابا عبد الله ع قال فقال لي اقرأ فافتحت سورة من القرآن  
 فقرأتها فرق وبكاه قال يا ابا اسامه ارفعوا قلوبكم في ذكر الله عز وجل واحذروا النك  
 فانه ياتي على القلب نارا فلو وساعات الشك من صباح ليس فيه ايمان ولا كفر شبه  
 المحرق الباليه والعظم النخر يا ابا اسامه اليس ربما تفقدت قلبك فلا تذكر خير ولو  
 لا شرا ولا يدري من هو قال قلت له على ان لي صيدني واذاه يعيب الناس قال اجل  
 ليس بكري منه احد قال فاذا كان ذلك فاذكر والله عز وجل واحذروا النك فانه

الحنفية الافاق والريح والذئب في القصر

كون العالمين في القصر  
الاصح الوجه ان الله عز وجل  
وان علمه على وجهه

وتعدوا اسماؤهم  
فان تحت  
انكسار النصارى  
تلاوهما في كل يوم

نار امت النار والتمه الخروق  
عز الشرا كبري على وقتك  
ديال عظام حرة







الخطب  
التي  
تقول  
لما  
كان  
في  
الخطب  
التي  
تقول  
لما  
كان

جذبهم لمجدوا وركزوا الى الدنيا فااستعدوا حتى اذا اخذ بعضهم وخلصوا الى دار  
قوم جنت افلامهم لم ين من اكثرهم خير ولا شر خيرا ولا ثقل في الدنيا لم ينم عمل  
الى الآخرة بعنهم فاصعبت حلولها في ديارهم ظافعين على انارهم والمطايا بالمتبر  
سير اما في ابن ولا تقدر بشاركم بانفسكم ورس وليكم باروا حكم ذهب فاما  
تلكون من حالهم حالا وتحدثون من مسلككم مثلا فلا تعرفكم الحيوة الدنيا فانما  
انتم فيها سكر طول الموت بكم نزول متصل فيكم مناباه وتمضي باختياركم مطاها  
الى دار الثواب والعقاب والجزاء والحساب فرحم الله امرأا رقب ربه وتكلم بعبث  
ذنبه وكابره هواه وكذب مناه امثلا اذ تم تفسيره من التقوى بزمام والنجما من خشية  
ربها لجام فقارها الى المطاعة بزمامها وقدمها عن العصية بلجامها اذ اذ القبا  
طرفة متوقفا في كل وان حفته ديم الفاعل بول السهم عن وفاعن الدنيا ساوما  
كروا لاخرته متحفظا امثلا جعل البصر مطية لثباته والتقوى عملة وقائه ووجه  
اجاوبه فاعتبر وقاس وترك الدنيا والناس يتعلم للتفقه والسداد وقد  
قلبه ذكر المعاد وطوى عبادته وهجر مساره من نصب على الطرف داخل اعطاه  
خاسعا لله عز وجل بواجب بين الوجه والكفين خشوع في السريرة للمعه  
صبيب ولقلبه وجيب شدة اسبالية ترعد من خوف الله عز ذكره او صاله  
فقد عظمت فيما عندنا الله رغبته واستدت منه رغبته راضيا بالقضا  
من امره يظهر دون ما يكتف باقل مما يعلم ولك ذلك ودايع الله في بلاده  
طالمد فرح بهم عن عبادته لو اقم احد هم على الله جاز ذكره وتعالى لا يره اذ  
على احد نصر الله ليع الا انا جاءه وليسجيب له اذا دعاه جعل العاقبة للتقوى  
والجنة لا هلهما ما توحى دعاهم فيها احسن الدعاء سمائك اللهم دعاهم  
ان الحمد لله رب العالمين **خطبة لأمير المؤمنين علي بن ابي طالب** على بن ابي طالب  
عن ابن محبوب عن محمد بن النعمان او غيره عن علي بن عبد الله علم الله ذكر هذه  
الخطبة لأمير المؤمنين على يوم الجمعة الحمد لله اهل الحمد ووليتهم والحمد  
لحملة الدين في المديح الاجل الاعظم الاعز الاجبر المتوحد بالكرام والمفتخر بالآلاء  
القاهر بعز و المستسط بقهر المستع بقوته المهيمن بقدرته والمتعالى كل حق بجزوق

طرس كسغ كز كز

الابن الاعمى

دوب فالعمل اذا جد وقت غايه

بصيرت

لا قد اسفار عن امره

تفكر عما جنت من

قد صفا

عزفت نفسي دعوت فيه

الكم ج مولى

احوايه

الجمود السر قول  
الرفعي دوا والصر

عظا ارمنا جينا  
عق مرمنا

الرجيب للضفر

المسبل المطر والورح انا  
عظ

الله

ليدر

الولي على ما انا صفا  
زود دعواهم

فوق  
الخطب

الحج

الخطب التي  
تقول لما  
كان

الخطب التي  
تقول لما  
كان

وبينه

وسلم

الجماع على آفة التي تفلك النار و  
الانوار وتنشأ عليها ولا حمية  
عظيمة ونسبة حارة بغير



يعزى كل قرن كعملت لجزى الذين اساءوا علموا وجزى الذين احسنوا باحسن  
 فاتقوا الله عز ذكره وسارعوا الى رضوان الله والعمل بطاعته والتجنب اليه بكل  
 ما فيه الرضا فان قريب محبوب جعلنا الله وايام من يعمل بها به ويحجب تخطف  
 ثم الحسن القصص والبلغ الموعظه وانفع التذكري كتاب الله عز وجل قال الله عز وجل  
 واذا قرئ القرآن فاستمعوا له وانصتوا لعلكم ترحمون استمعوا بالله من الشيطان  
 الرجيم بسبب الله الرحمن الرحيم والعصران الاحسان لفي خمس الآلا الذين آمنوا  
 وعملوا الصالحات ونواصوا بالحق ونواصوا بالصبر ان الله وما لا يكتنه يصلون  
 على النبي يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما اللهم صل على محمد وآل محمد  
 وتحت على محمد وآل محمد وسلم على محمد وآل محمد كما فضل ما صليت وباركت وتر  
 وتحدثت وسلمت على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجيد اللهم اعط محمد وآل محمد  
 والشرف والفضيلة والمنزلة الكريمة اللهم اجعل ل محمد وآل محمد عظم الخلاقين  
 شرفا يوم القيمة واقربهم منك مقعدا واجمهم عندك يوم القيمة جاهوا و  
 افضلهم عندك منزلة ونصيبا اللهم اعط محمد وآل محمد الشرف المقام وجاه السلام و  
 شفاعته الاسلام اللهم والحقنا به غير خزايا ولا ناكين ولا نادمين ولا مستبد  
 اذ الحق المبين ثم جلس قليلا ثم قام فقال الحمد لله احسن من خلقي وخير وافضل من خلقي  
 وعبدوا وحده من عظمه ومحمد محمدا لعظيم فناءه وجزيل عطائه ونظاهر نعمه اية  
 بلاية ومن يهواه الذي لا يخير نصيبا ولا يتهمد سائى ولا يؤمن عمرا ولا يعق  
 بالله من سوء كل الريب وظلم الفتن وتشتغره من مكاسب الذنوب وتستعصم  
 من مساوى الاعمال ومكاره الآمال والمجور في الاحوال ومشاكره اهل الريب والشر  
 بما يعمل الجار في الارض غير الحق اللهم اغفر لنا والمؤمنين والمؤمنات الاحياء  
 منهم والاموات الذين يؤمنهم على دينك وملة نبيك صل اللهم تقبل حسنا نعم و  
 تجاوز عن سيئاتهم وادخل عليهم المغفرة والرحمة والرضوان وافعل للاحياء من المؤمنين  
 والمؤمنات الذين وجدوك وصدقوا رسلك وتمسكوا بدينك وعملوا بها  
 واقتدوا بمنبيك وستوا سذتك واحلوا حللك وحرموا حرامك واطمأنوا بقايتك  
 ورجوا ثوابك ووالوا اوليايك وعادوا اعدائيك اللهم اقبل حسنا نعم وتجاوز

و بارك على محمد و آل محمد

منه ليلين  
 خرا ابراهيم  
 بنو حنيفة  
 وارث حنيفة  
 الله تعالى  
 ممدود الرقة

عمر

عن سياقتهم وادعيتهم برحمتك في عبادك الصالحين الله الحق آمين الحسين بن محمد  
 الاشعري عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي الوشاء عن محمد بن الفضيل عن ابي حمزة  
 قال سمعت ابا جعفر يقول لكل مؤمن حافظ وسايب قلت وما المحافظ وما السايب  
 يا ابا جعفر قال المحافظ من الله تبارك وتعالى حافظ من الولاة بحفظه للمؤمنين  
 ايها كان واما السايب فيشاره محمد بنسبحا الله تبارك وتعالى المؤمن ايها كان  
 وحيثما كان **عده** من صحابنا عن سهل بن زياد عن ابي جعفر عن حماد بن ابي يحيى  
 عن ابي عبد الله علم قال خالط الناس فخيرهم ومق بغيرهم **سهم** عن بكر بن  
 بقر عن ابي عبد الله علم قال الناس معادون كعادن الذهب والفضة فمن كان  
 في الجاهلية له اصل فله في الاسلام اصل **سهم** بن زياد عن بكر بن صالح عن محمد بن  
 سنان عن يعقوب بن وهب قال مثل ابو عبد الله بيت شعر لابن ابي عمير  
 ونجرا المزور بلههم لدى الصبحي ثمانون الفاشع ما تجر المبدن وروي غيره  
 البريل ثم قال في تعرف الزور قلت جعلت فداك يقولون انما بعدد اذ قال لا  
 ثم قال دخلت الرمي قلت نعم قال ايتت سوق الدواب قلت نعم قال ايتت الجبل  
 الاسود عن يمين الطريق تلك الزورا يقتل فيها ثمانون الفاضل ولد فلان  
 كلهم يصلح للحلا فقلت من يقتلهم جعلت فداك قال يقتلهم اولاد اليعلم **عده**  
 بن محمد عن علي بن النعمان عن محمد بن زياد عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله علم  
 عن قول الله عز وجل والذين اذا ذكروا بايات ربه لم يخروا عليها صما وعميا نا قال  
 مسند بصير بن اليسر اشكاك **عنه** عن علي بن اسمعيل بن مهران عن حماد بن عثمان  
 قال سمعت ابا عبد الله علم يقول في قول الله عز وجل ولا يؤذونهم فيعتزوا  
 فقال الله اجل واعدل واعظم من ان يكون لعبيده عذر ولا يدعه يعتذر به ولو كان  
 فليعلم ان لا عذر **عده** عن علي بن الحسين عن محمد الكناسي قال حدثنا من روى  
 الى ابي عبد الله علم في قوله عز ذكره ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث  
 لا يحتسب قال هو لا قوم من شعيتنا صغافا ليس عندهم ما يتخاون به اليها فيسمعون  
 حديثنا ويقتبسون من علمنا فيرحل قوم فيقومون ويتفتنون امواهم ويتبعون  
 ابدانهم حتى يدخلوا علينا فيسبعوا حديثنا فيقولوا اليهم فيغيرهم **عده** فاقولت  
 اللفظ السعول اللهم

جئت فداك

عمر بن بكر بن

قال ع

والعبد

والله  
 واليه  
 الرضا  
 عن

والله  
 واليه  
 الرضا  
 عن



ويضعه هولا فاولئك الذين جعل الله عز ذكره لهم حرجا وبرزتهم من حيث لا يحتسبون  
 وفي قول الله عز وجل هل الاك حديثا الغاشية قال الذين يعشون الاما الى قوله عز وجل  
 لا يسمعون ولا يخفون من جوع قال لا يفتنهم الدخول ولا يقهروا **الفقر** **عنه** عن علي بن الحسين  
 عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع في قوله عز وجل ما يكون من مخوف ثلثة  
 الا هو يابيعهم ولا خمسة الا هو سادسهم ولا ادى من ذلك ولا اكثر الا هو موم ايضا  
 كافوا ثم يثبتهم بما علموا يوم القيمة ان الله بكل شئ عليم قال نزلت هذه الآية في فلان فلان  
 واو عبيد بن الجراح وعبد الرحمن بن عوف وسالم مولى ابي حذيفة والمغيرة بن  
 شعيب حيث كتبوا الكتاب بينهم وتعاهدوا ونوا فقوا لئن لم يصح لئلا يكون الخلفاء  
 في بني هاشم ولا النوبة ابدا فانزل الله عز وجل فيهم في هذه الآية قال قلت لعلي بن ابي حمزة  
 ام ابراهيم ام افا ناسير من ام يحسبون اننا لا نشع سرتهم ونجوهم لي ورسلا  
 لديهم مبرصون يكتبون قال وهاتان الايتان نزلتا فيهم ذلك اليوم قال ابو عبد الله  
 لعلي بن ابي حمزة ان كان يوم يشبه يوم كين الكتاب الا يوم قتل الحسين ع وهكذا  
 في سابق علم الله عز وجل الذي علمه رسوله ص ان اذا كتب الكتاب قتل الحسين  
 عليه السلام خرج الملك من بني هاشم فقد كان ذلك كله قلت وراى طائفتان  
 من المؤمنين اقتتلوا فاصحوا بينهما فان بغت احدهما على الاخرى فقاتلوا حتى  
 تبغى حتى لقي الى امر الله فان قامت فاصحوا بينهما بالعدل قال القتيبان انما جاء  
 تاويل هذه الآية لوجه الذين بغوا على امير المؤمنين فكان الواجب عليه قتالهم  
 وقتالهم حتى يقتلوا الى امر الله ولولم يقتلوا كان الواجب عليه فيما انزل الله الا يبرح السيف  
 حتى يقتلوا ويرجعوا عن راجعهم لا يغم بايعوا بايعين غير كارهين وهي الغيرة الباطنة  
 كما قال الله عز وجل فكان الواجب على امير المؤمنين ع ان يعدل فيهم حيث كان  
 ظفر جسم كما عدل رسول الله ص في اهل مكة انما من عليهم وعفا وكذلك صنع امير المؤمنين  
 عليه السلام باهل البصرة حيث ظفر بهم مثل ما صنع النبي ص باهل مكة خذ والغفل  
 قال قلت لعلي بن ابي حمزة عن اهل البصرة اهل البصرة وهي المؤمنة قلت والمؤمن  
 انتم رسلكم بالبصرة قال وليك قوم لو طابت فقلت عليهم انقلب عليهم **علي** بن ابي حمزة  
 عن عبد الله بن محمد بن عيسى عن صفوان بن يحيى عن حنان قال سمعت ابي بريد عن ابي حمزة

حكاية كتاب في كتاب

يوم البصرة  
ص ٤٣

علا

تسليمات

عليه السلام قال كان سلمان جالسا مع نفوس قرشية في المسجد فاقبلوا يبئسبون ويرفون  
 في اثنائهم حتى بلغوا سلمان فقال لعمر بن الخطاب اخبرني من انت ومن اولك و  
 ما اصلك فقال يا سلمان بن عبد الله كنت صا لا هذا في الله عز وجل محمد ص وكنت  
 هابلا فاغتنى الله عز وجل محمد ص وكنت مملوكا فاعتقني الله بحجر ص هذا النبي  
 حسي قال فرجع النبي ص وسلمان بكلمهم فقال لرسول الله يا رسول الله ما لقت من  
 هؤلاء جلست معهم فاخذوا يبئسبون ويرفون في اثنائهم حتى اذا بلغوا الى قال  
 عمر بن الخطاب من انت وما اصلك وما حسبك فقال النبي ص فاقلت لرسول الله  
 قال قلت لرسول الله ص ما اصلك كنت صا لا هذا في الله عز ذكره محمد ص وكنت هابلا  
 فاغتنى الله عز وجل محمد ص وكنت مملوكا فاعتقني الله عز ذكره محمد ص هذا النبي  
 وهذا حسب فقال لرسول الله ص يا معشر قريش ان حسب الرجل دينه ومرفق  
 خلقه واصله عقلمه قال الله عز وجل ان خلقكم لكرم ذكروا نفي وجعلناكم شعوبا وقبائل  
 لتعارفوا ان اكرمكم عند الله اتقاكم ثم قال النبي ص سلمان ليرى احد من هؤلاء عليك  
 فضل الا يتقوى الله عز وجل وان كان التقوى لك عليهم قامت فضل **ع** عن ابي  
 عن ابن ابي عمير عن عبد الرحمن بن ابي حجاج عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله ع قال قالوا  
 علي ع بعد المنبر محمد الله وانفي عليه ثمالا في والله لا اراكم من قبلكم ردها ما قام  
 لي عند في يثيب فليقتلكم انفسكم افتروا ما نغافس ومعيكم قال الفقام اليه يعقيل  
 كرم الله وجهه فقال لي جعلتني واسود بالمدينة سواء فقال اجلس ما كان ههنا احد  
 يحكم عبرك وما فضلك عليه الا باساعترا وتقوى **ع** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن  
 ابي محبوب عن علي بن رباب عن ابي عبد الله ع وجعفر ع قال قام رسول الله ص فقا  
 يا بني هاشم يا بني عبد المطلب ان رسول الله اليكم وان شفقت عليكم وان لي عملي و  
 لكل رجل منكم علم لا تقولوا ان محمدا منا وسند دخل بخله فلا والله ما اولياق منكم  
 ولا من غيركم يا بني عبد المطلب لا المتقون الا فلا ارفعكم يوم القيمة تاتون تحلون الله  
 على اظركم وياتون الناس يحلون الاخرة الا ان قد اعذرت اليكم فيما بيني وبينكم و  
 فيما بيني وبين الله عز وجل ليكم **ع** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن ابي بصير  
 بن سويد عن الطويل عن ابن مسكان عن زرارة عن زرارة عن ابي جعفر ع قال لبيت

حديث يعقيل

اراد الله تصديق

حكاية النبي في حاشية  
الكتاب

ابرازمك العبد



كان في غلظ من جبل والناس يصعدون اليه من كل جانب حتى اذا كثرت عليه  
 بطاوله بهم في السماء وجعل الناس يتساقطون عنده من كل جانب حتى لم يبق منهم  
 احدا لا عصا يتريسية ففعل ذلك خمس مرات في كل ذلك يتساقط عنه الناس  
 وتبقى تلك العصا بما ان عيسى بن عبدالله بن محلان في تلك العصا بما مكث  
 بعد ذلك الا نحو من خمسين حتى انتهى هلك **عنه** عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن حماد بن  
 عثمان قال حدثني ابو بصير قال سمعت ابا عبدالله عليه السلام يقول ان رجلا كان على اميال  
 من المدينة فرأى في منامه فقيل له انطلق فصل على او جمعوه فان الملك تكلمت له  
 في البيع فحآه الرجل فوجدها باعقره **عنه** في **عنه** بن ابراهيم عن احمد بن محمد بن خالد  
 عن ابيه عن ابي عبدالله في قوله نعم وكنتم على شفا حفرة من لنا وفا فقد كنتم منها نجو هكذا  
 والله انزلها صبر بل على محمل **عنه** عن ابي بصير عن عبد العزيز بن عيسى بن عطاء  
 عن ابي بصير عن ابي عبد الله بن محمد بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير  
 اسباط عن علي بن اسباط عن علي بن اسباط عن علي بن اسباط عن علي بن اسباط عن ابي بصير  
 ولو اننا كنا نعلم ان الله انزلها انفسكم وسلموا اللهم تسليما او اخرجوا من ايامكم صا  
 له ما فعلوه الا قليلا منهم ولعان اصل الخلاف فقلوا ما ابو عطفون به لكان خير لهم  
 واستد ثبوتها وفي هذه الآية لا يجدون في انفسهم حرجا مما قضيت في امر الوالي و  
 يسلموا الله الطاعة تسليما **علي** عن احمد بن محمد بن خالد عن ابي بصير عن ابي بصير بن  
 الخاروف بن عبد الرحمن بن موريق بن حبيشي بن حنيفة السلولي صاحب رسول الله صلى  
 عن علي الحسن الاول **عنه** في قوله الله عز وجل وليك الذين يعلمون الله ما في قلوبهم فان  
 عنهم فقتل سبقت عليهم كهد المشقا وسبقتهم العذاب وقيل لهم في انفسهم **عنه**  
 بل **علي** بن ابراهيم عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير  
 اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم فان خلفتم من ازا في الامر فان رجوه الي  
 والى الرسول والى واولي الامر منكم **عنه** قال كيف يا مريضا عنهم وبمخصصه ما صنعتهم انما قال  
 ذلك لما سوره من الذين قيل لهم اطيعوا الله واطيعوا الرسول **حديث قوم اصالح**  
**عليه السلام** عن ابي بصير عن الحسن بن محبوب عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير  
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سأل جبرئيل عن كيف كان من اهل قوم اصالح فقال لي محمد

تيسر اخباره من غلات  
 قال **عنه**

ما دل

اطيعوا الله واطيعوا الرسول

ان سألوا

ارسلها لغت الموقر وهو ابن ست عشرة سنة فلبث فيهم حتى بلغ عشرين وما يفر  
 لا يجيونه الا خيرا قال وكان لهم سبعون صنما يعبدونهم من دون الله عز ذكره فلما  
 ذلك منهم قال يقوم بعثت اليكم وانا ابن ست عشرة سنة وقد بلغت عشرين  
 وما يتر سنة وانا اعز من عليكم امرين اشيئتم فلما لوني حتى اسأل الله في حبيكم فبأنا  
 الساعة وان شئتم سالت الهتمك فان اجابتي بالذي اسالها خرجت عنهم فقد  
 سمعتكم وسمعتوني قالوا قد انصفت يا صالح فانعدوا ليوم يخرجون فيم قال  
 فخرجوا باصنامهم اظهرهم بخرابوا طعامهم وشربهم فاكلوا وشربوا فلما ان فرغوا  
 دعوه فقالوا يا صالح سل فقال كثيرهم ما اسم هذا قالوا فلان فقال له صالح يا فلان  
 اجب فلان فاجب فقال صالح ما له لا يجيب قالوا اذع غيره قال فدعاها كلها فلم يجبه  
 منها شيئا فاقبلوا على اصنامهم فقالوا لها مالك لا يجيبين صالحا فلم تجب فقالوا  
 تنع عتنا ودهنا واكنت ساعة ثم تحو بسطهم وفرسهم ونحو اياهم ونحو نحو على التراب  
 وطرحوا التراب على رؤسهم وقالوا الاصنامهم لئن لم يجيبوا صالحا اليوم لننفضن  
 قال ثم دعوه فقالوا يا صالح ادعها فدعاها فلم تجبه فقال لهم يا قوم قد ذهب  
 صدرك النهار ولا اري الهتمك يجيبون فتساقطوا حتى لم يبق فيهم الساعة فانذاره  
 من سبعون رجلا من كبراهم والمنظور اليهم منهم فقالوا يا صالح سخن نسالك فان  
 اجابك ربك تبعتك واجبتك وبابيعك لجميع اهل قريتنا فقال لهم صالح **عنه**  
 سلوني ما شئتم فقالوا ان تقدم بنا الى هذا الجبل وكان الجبل قريبا منهم فانطلق  
 معهم صالح فلما اشبهوا الى الجبل قالوا يا صالح ادع لنا ربك يخرج لنا من هذا الجبل لنا  
 نافر حرا مشقرا وبراء مشقرا بين جنبهما ابل فقال لهم صالح لقد سالتني شيئا  
 يعظم علي ويخون علي في رجل وعرو وعالي قال فقال الله تبارك وتعالى يا صالح  
 ذلك فاضلع الجبل صدعا كادت نظير منة عقوبهم لما سمعوا ذلك ثم اضطرت  
 ذلك الجبل اضطرا يا سيدك كالمراة اذا اخذها الخاضع ثم لم يفر اهلهم الا راسها  
 قد طلع عليهم من ذلك الصدع فاستمتم رقبتهما حتى اجترت ثم خرجت من ارجلها  
 ثم استوت قائمة على الارض فلما رواد ذلك قالوا يا صالح ما اسرع ما اجابك ربك  
 ادع لنا ربك يخرج لنا فصليها منا الله عز وجل فرمت به فندب حوله فقال لهم

تقصير

وزبور الامر فانما يدبر  
 ادعوا يا  
 اورعاه فاجاب ص

عند شفا انشدك ريسوه في ايامه

المشرك بالقيم ومع ذلك من مالقة اخ  
 ان يعلو جها عشرة اشهر في اضع وقتل  
 فكلوا ما اوتوا واكثر ما يطول على ابل  
 والليل بمات

الجرة ما يخرج البعير من بيته ثم يبله  
 نيا لا اجتر البعير حتى يفر



يا قوم ائق شع قالوا الا انطلق بنا الى مؤمننا نخبرهم بما رأينا ويؤمنون بك قال فرجل  
 فلم يبلغ المسجون اليهم حتى ارتد منهم اربعة وستون رجلا وقالوا سحر وكذب قال  
 فاشهر الى الجميع فقال السنن حرق وقال الجميع كذب وسحر قال فابصر فاعطى ذلك  
 ثم ارتاب من السنن واحد فكان فيمن عقرها قال ابن محبوب حدثت بهذا الحد  
 رجلا من اصحابنا يقابل لسعد بن زيد فاحبرني ان راي اجبل الذي خرجت منه  
 بالشام قال فرأيت جنبها قد حرك اجبل وانز جنبها فيرجل اخر يدينه وبين هذا  
 منهل <sup>عليه</sup> بن محمد عن علي بن العباس عن الحسن بن عبد الرحمن عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير  
 عن ابي عبد الله ع قال قلت له كذبت مؤثر بالسنن فقال لا اشركنا واحدا نبتعدنا اذا  
 لم يضلنا وسعد القائل الذي علمه من بيننا بل هو كذاب اشرفنا هذا كان بما كذبوا  
 وما اهلك الله عز وجل قوما قط حتى يعث اليهم قيل ذلك الرتل فيصنعوا عليهم  
 فعث الله اليهم صالحا فاداهم الى الله فلم يجوبوه وعصوا عليه عتوا وقالوا لن  
 نؤمن لك حتى تخرج البيا من هذه الصخرة فاذن عشرين سنة وكانت الصخرة يعظمتونها  
 ويعبدونها ويذبحون عندها في راس كل سنة فجمعون عندها فقالوا لله  
 ان كفت كما نزع نبينا رسولا فادع لنا لك حتى تخرج لنا من هذه الصخرة الصلابة  
 فاذن عشرين سنة فاحرجهما الله كما طلبوا منه ثم اوحى الله تبارك وتعالى اليه ان اصاح  
 قل لهم ان الله قد جعل هذه الناقة شرب يوم ولكم شرب فكانت الناقة  
 اذا كان يوم شربها شربت الماء ذلك اليوم فيجلبونها فلا يبقى صغير ولا كبير  
 الا شرب من لبنها يومهم ذلك فاذا كان الليل واصبحوا عذوا الى ما يحتمل  
 فشربوا منه ذلك اليوم ولم تشرب الناقة ذلك اليوم فبانتوا بذلك ما شذروا  
 ثم اخم عتقا على الله ومشي بعضهم الي بعض وقال عتقا وهذه الناقة وسحر  
 منها الا ترى ان يكون لنا شرب يوم ولها شرب يوم ثم اللوا من الذي يلي قنبلها  
 وتجعل له رجلا ما احبته فاهم رجل احمر اشقر اذرق ولد زنا لا يعرف الرب  
 يقال له قد ارشقي من الاثقبيا مستوم عليهم فجعوا له رجلا فلما ان رجعت لنا  
 الى الماء الذي كانت شرده تركها حتى شربت الماء واقبلت راجعة فتعد لها  
 في ظهرها فضرها بالسيق صرير فلم يعمل شيئا فضرها صرير اخرى فقتلها وخر

الماء

ورجل فاذورا واذورا ذورا ولا يط  
 التار كس غلظة ولا سارهم  
 قال في هذا  
 في

الى الض

الى الارض على جنبها وهرب فصلاها حتى صعد الى اجبل فرغلت مرات الى السماء وقيل  
 قوم صالح فلذيق احد الاشرك في صريره واقسموا لهما فيما بينهم فلم يبق منهم صغير  
 ولا كبير الا اكل منها فلما راي ذلك صالح اقبل اليهم فقال يا قوم ها دعاكم الى ما  
 اعصيتم بيكم فاحمى الله تبارك وتعالى الى صالح عذ ان قومك قد طغوا وبعثوا قتلوا  
 ناقة بعثها الله اليهم محجة عليهم ولم يكن عليهم فيها حذر وكان لهم اعظم المنفعة  
 فقال لهم اني مرسل عليكم عذ لي ثلثة ايام فان هم تابوا ورجعوا قبلت  
 توبتهم وصدقت عنهم وان هم لم يتوبوا ولم يرجعوا بعثت عليهم عذ لي  
 في اليوم الثالث فاناهم صالح عذ فقال لهم يا قوم اني رسول لكم اليكم  
 وهو يقول لكم ان انتم تبتتم ورجعتم واستغفرتم عفرت لكم وبتت عليكم فلما قال  
 لهم ذلك كانوا اعتما كما كانوا واخذوا وقالوا يا صالح ايتنا بما تعدنا ان كنت من  
 الصادقين قال يا قوم انكم تصبحون عذوا وجوهكم مصفرة واليوم الثالث  
 وجوهكم مسكرة فلما ان كان اول يوم اصبحوا وجوههم مصفرة فبشي بعضهم  
 الى بعض وقالوا قد جاءكم ما قال لكم صالح فقال العتاه منهم لا نسمع قول صالح  
 ولا نقبل قوله وان كان عظيما فلما كان اليوم الثاني اصحمت وجوههم حمرة  
 فبشي بعضهم الى بعض فقالوا يا قوم قد جاءكم ما قال لكم صالح فقال العتاه منهم  
 لو اهلكنا جميعا ما سمعنا قول صالح ولا تركنا آهتنا التي كان اباونا يعبدون  
 ولم يتوبوا ولم يرجعوا فلما كان اليوم الثالث اصبحوا وجوههم مسفرة فبشي  
 بعضهم الى بعض فقالوا يا قوم انكم ما قال لكم صالح فقال العتاه منهم قد اتانا  
 لنا صالح فلما كان نصف الليل اتاهم جبرئيل عذ فصرخ بهم صرخة خرفت  
 تلك الصرخة اسماعهم وقلقت قلوبهم وصدعت اكداهم وقد كانوا في ذلك  
 الثلاثة ايام قد تحنطوا وتكفوا وعلموا ان العذاب نازل بهم فاقوا جميعين  
 في طرف عين صغيرهم وكبيرهم فلم يتوكلهم ناعفرو ولا راغفرو ولا شيء الا اهلك الله  
 فاصبحوا في ديارهم وكانت مضاجعهم موقعا جميعين ثم ارسل الله عليهم معصية  
 النار من السماء فاحرقتهم جميعين وكانت هذه قضيتهم <sup>تهد</sup> بن زياد عن الحسن  
 بن محمد الكندي عن عمرو بن ابي عبد الله عن ابي بن عثمان عن الفضيل بن الربيع

الرافضون ذوات الحنف وتدق  
 البير برغوز غار اذ ايقع مت  
 رجز البير صوت ومجوز  
 بعثتها اليهم

الثاني ووجههم حمرة واليوم



قال حدثني فروه عن ابي جعفر قال ذاكرة شينا من امرها فقال ضربت بكم علي بن عثمان  
 ثمانين سنة وهم يعلمون انه كان ظالما فكيف يافروا اذا ذكرتم **محمد بن يحيى**  
 عن احمد بن محمد بن الحسين بن سعيد بن علي بن النعمان عن عبد الله بن مسكان عن سنان  
 قال كنا عند ابي جعفر فحدثنا ما احدثت الناس بعد نبيهم صلى الله عليه و  
 واستذ لا هم امير المؤمنين **محمد** فقال رجل من القوم اصلحك الله فابن كان  
 عن يني هاشم وما كان نوا فيه من العدد فقال ابو جعفر **محمد** ومن كان من يني من  
 بني هاشم ابنا كان جعفر وحمزة ففضيا وبقي معه رجلان ضعيفان ذليلان خذ  
 عهدا بالسلام عباس وعقيل وكان من الطلقة اما والله لو ان حمزة وجعفر كانا  
 بحضرتهما ما وصلنا الى ما وصلنا اليه ولو كانتا هديهما لا نلقا نبيهما **محمد**  
 بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن اسمعيل بن مسلم  
 عن ابي عبد الله **محمد** قال من اشتكى او اوهيد او كان برصداح او غمرا بول فليضع  
 يده على ذلك الموضع وليقل اسكن سكتك بالذي سكن له ما في الليل والنهار  
 وهو السبع العليم **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد بن ابي نصر بن عيسى بن فضال  
 عن ابي جميله عن ابي عبد الله **محمد** قال الخجيم في القلب والرجمة والغلظة في الكبد  
 والحيا في الرية وفي حديث اخر لا يجميلة العقل مسكنه في القلب **محمد** من  
 اصحابنا عن سهل بن زياد عن علي بن حسان عن موسى بن بكر قال اشتكى غلام ابي  
 الحسن **محمد** فقال عنه فقيل ان بطحا لا فقال اطعمه اكرات ثلثة ايام فاطعمه بل  
 فاطعمه اياه فتعد الدم ثم **محمد** بن يحيى عن حمير واحد عن محمد بن عيسى عن محمد بن  
 عمرو بن ابراهيم قال سألت ابا جعفر **محمد** وشكوت اليه ضعف معدني فقال اشتر  
 الخبز بالماء الباردة ففعلت فوجدت منه ما احب **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد  
 بن عيسى عن بكر بن صالح قال سمعت ابا الحسن **محمد** الاول **محمد** يقول من ارجع الشكبة  
 والحام في البردة في المفصل تاخذك حلبة ونقته تين يابس تغمرها بالماء  
 وتطبخها في قدر نظيفة ثم تقضي ثم تبرد ثم تشربه يوما وتغيب يوما حتى ينش  
 منه تمام ايامك فدر قدح **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد بن خالد  
 عن محمد بن علي بن ابي جعفر بن شعيب عن ذكره عن ابي الحسن **محمد** قال من تغير عليه

صحيح

الوجه مع يا ضرة للكاتب بولر ارفق الله في الصغيرين

الزم ضبط الرجل عن ابي جميله عن ابي عبد الله **محمد** قال الخجيم في القلب والرجمة والغلظة في الكبد

علاج العفالج

الخزالماء الباردة ففعلت فوجدت منه ما احب **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن بكر بن صالح قال سمعت ابا الحسن **محمد** الاول **محمد** يقول من ارجع الشكبة والحام في البردة في المفصل تاخذك حلبة ونقته تين يابس تغمرها بالماء وتطبخها في قدر نظيفة ثم تقضي ثم تبرد ثم تشربه يوما وتغيب يوما حتى ينش منه تمام ايامك فدر قدح **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد بن خالد عن محمد بن علي بن ابي جعفر بن شعيب عن ذكره عن ابي الحسن **محمد** قال من تغير عليه

والعلم هو في النظر والوجه قد روي

ملا الظاهر

ماء الظاهر فليضع له اللبن الحليب والعسل **محمد** بن محمد بن علي بن محمد بن محمد بن  
 جمهور عن حمران قال قال ابو عبد الله **محمد** فيم يختلف الناس قلت يزعمون ان الحما  
 في يوم الثلثة اصلح قال فقال ولوما يذنبون في ذلك قلت يزعمون انه يوم الدم  
 قال فقال صدقوا فاحذر ان لا يتجه في يومه اما علموا ان في يوم الثلثة من **محمد**  
 لم يرق دمه حتى يموت او ما شاء الله **محمد** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن يعقوب  
 بن يزيد عن رجل من الكوفيين عن ابي عروة اخي شعيب او عن شعيب العتري قوفي  
 قال دخلت على ابي الحسن **محمد** الاول وهو يجتحم يوم الاربعاء في الحبر فقلت له  
 ان هذا يوم يقول الناس ان من احتم فيه اصابه البرص فقال انما يخاف ذلك  
 على من حملته امه في حياضها **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد بن الحسين بن محمد بن اسمعيل  
 عن صالح بن عقبة عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله **محمد** قال لا تتجسوا في يوم الجمعة  
 فاصبر شئ فلا يلو من الا نفسه **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن  
 بن علي عن ابي سلمة عن معتب عن ابي عبد الله **محمد** قال للدواء السوط والحما  
 والنورة والحفنة **محمد** بن ابراهيم عن ابيه عن ابي عمير عن ابيه قال شك  
 رجل الى ابي عبد الله **محمد** السعال وانا حاضر فقال له خذ في راحتك شيئا من  
 كاشم ومثله من سكر فاستقر يوما او يومين قال ابن اذينة فقلت الرجل بعد  
 ذلك فقال ما فعلته لاسره حتى ذهب **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن  
 سعيد بن جناح عن رجل عن ابي عبد الله **محمد** ان موسى بن عمران **محمد** شكى الى ابي  
 تعالى السيلة والرطوبة فامر الله ان ياخذ الكلبيلج والبليج والام **محمد**  
 بالعسل وياخذه ثم قال ابو عبد الله **محمد** هو الذي ييمونه عندكم الطريفل  
**محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد بن خالد عن محمد بن يحيى عن اخيه العلاء  
 عن اسمعيل بن الحسن المتطبب قال قلت لابي عبد الله **محمد** اني رجل من العرب  
 ويلي الطب يطوي طب عربي ولست اخذ عليه صفدا فقال لا يابس قلت انما انظر  
 الخرج وكوي بالنار قال لا يابس قلت ولشقي هذه السموم الا سحيقون والقادر  
 قال لا يابس قلت انه ربما مات قال لو ان مات قلت لشقي عليه البند قال ليس  
 في حرم شفاء وقد اشتكى رسول الله **محمد** فقال لعائشة بك ذات الحجب فقال التاكو

الحجامة

ساعده

مع الزوال فان من احتم يوم الزوال في يوم الجمعة

كاشم افوان من ارض الكنان وانكوان كوند الخيارات

الطبخ الطيب

الصفتة في العطار والوقاق الا سحيقون



الله والكسور والصبر والادب  
شأنه شوقاً له ما يغيبه ولا  
لله ما لا يرى  
الردود بالتميز من الادوية ما استنساها  
الرياح والحدس والتميز ما استنساها  
الموتية انه له في وجهه عقاب

على انه من ان ينشئ بذات الحجب قال قائله بصحة **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير  
عن يونس بن يعقوب قال قلت لابي الله عن الرجل يشرب الدواء ويقطع العرق وربما  
اشبع به وربما قال يقطع ويشرب **احمد** بن محمد الكوفي عن علي بن الحسن بن علي بن  
فضال عن محمد بن عبد الحميد عن الحكم بن مسكين عن حمزة بن الطيار قال كنت عند الحسن  
الاولي عليه السلام فاني انا واهل بيته فقال مالك قلت ضربت فاجتمعت فاجتمعت فمتك  
واجلست فقال ما لي يا ولي الناس بشي خير من مصدريه او مرضه عمل قال قلت جعلت  
فذلك ما المرع عمل قال لعقيد **عبد** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن بكر بن صالح  
عن سليمان بن جعفر الجعفي قال سمعت ابا الحسن موسى بن يعقوب يقول دواء الصبر ما تأخذ  
حفظه فتشربها ثم تستخرج دهنها فان كان الضرس ما كولا مضغاً انقطر قطرات تجعل  
منه في قطر شينا وتجعل في جوف الضرس وينام صاحبه مستلقياً ياخذ ثلث  
لسال فان كان الضرس لا يكثر وكان رجا ففطر في الاذن التي يولد ذلك الضرس فيها  
كل ليلة قطر بين اولت قطرات بهر اباذن الله قال سمعت ليقول لوجع الغم والدم  
الذي يخرج من لسانك والضرير والحمرة التي تقع في الغم ياخذ حنظل رطبة  
قد اصغرت فجعل عليها قايما من طين ثم تشب راسها وتدخل سكيناً جوفها حتى  
جوانها يرفق ثم تصب عليها خل ثم امضا شديد الحموضة ثم تضعها على اذن ثم تغسلها  
غلياً ناشداً ثم ياخذ صاحب من كل ما احتل ظفراً فيدلك به فيه ويمضغ من خل  
فان احب ان يحول ما في الحنظله في زجاجه او سترقة فقل وكما في حنظل اعد مكانه  
وكما عرق كان خيرا لمر ان شاء الله تعالى **احمد** بن محمد بن علي بن فضال  
عن الحسن بن علي بن سباط عن عبد الرحمن بن سيار قال قلت لابي عبد الله عن جعلت لك  
العذا الناس يقولون ان النجوم لا يهل النظر فيها وهي تجبني فان كانت تضرب بين  
فلا حاجز في فني ويصير بيني وان كانت لا تضرب بيني فوالله ان لا شئها واشبه النظر  
فيها فقال ليس كما يقولون لا تضرب بينك ثم قال انك تنظرون في شئ منها كثيراً لا يدرك  
وقليله لا ينفع تحسبون على طالع القمر ثم قال اتدري كم بين المشتري والزهرة من  
قلت لا والله قال اتدري كم بين الزهرة وبين القمر من دقيقة قلت لا قال فذلكم بين  
الشمس وبين السدس من دقيقة قلت لا والله ما سمعت من احد من النبيين قط قال اتدري

لوز  
الردب الصبر والكسر

دواء الضرب

حزق  
منه

الرب  
ويشبع به  
عالم النجوم

كم بين الكثرة وبين اللوح المحفوظ من دقيقة قلت لا والله ما سمعت من محمد قط  
قال ما بين كل واحد منها الى صاحبه سنين او تسعين دقيقة شك عبد الرحمن ثم قال  
يا عبد الرحمن هذا حساب الا حاسبة الرجل ووقع عليه عرفاً للقصة التي وسط عدد  
الاجرة وعدد ما عن منها وعدد ما عن غيرها وعدد ما خلفها وعدد ما امامها  
حتى لا يخفى عليهم من نصب الاجرة ثم **احمد** بن يحيى عن احمد بن محمد بن يحيى عن  
بن محبوب قال اخبرنا النضر بن قزعا عن ابي جلال قال سالت ابا عبد الله عن الرجل يفرش  
يكون لها حجاب اعز لها من الي محاذ ان يعيد جرحها والذبا بربما صرفت لها حتى تفرش  
الماء فقال ابو عبد الله ان اعرايا في النبي صلى الله عليه وسلم في اصاب الشا  
والبرقة والناقة العن اليسير وجبا جرب فاكرو سرفها محاذ ان يعدي ذلك  
اجرب الي وعشي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم في اول ثم قال رسول الله  
صلى الله عليه وآله يا ايها النبي من اعدى الا اول ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
لا طيرة ولا هامة ولا شوم ولا صغر ولا رضاع بعد فضال ولا تقرب بعد حجر ولا  
يوما الى الليل ولا طلاق قبل نكاح ولا عتوق قبل ملك ولا نيم بعد ادراك **علي**  
بن ابراهيم عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن عمرو بن حريث قال قال ابو عبد الله  
الطيرة علم ما جعلها ان هو ثبنا كتموت وان شددتها تشددت وان لم تجعلها  
شيدت لم تكن شينا **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم عن ابي عبد الله  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الطيرة التوكيل **احمد** بن محمد بن علي بن فضال  
عن ابراهيم بن محمد بن يزيد وغيره عن بعضهم عن ابي عبد الله عن بعضهم عن ابي عبد الله  
في قوله عز وجل لم تر الى الذين خرجوا من ديارهم وهم اوفى حذر الموت فقال لهم  
الله موتوا ثم اثم اهل مدينة من مدائن الشام وكانوا سبعين الف  
بنت وكان الطاعون يقع فيهم في كل اوان وكانوا اذا احتسوا به خرج من المدينة  
الاغنيا لغوهم وبقي فيها الفقراء والضعفاء فكان الموت يكثر في الذين اقاموا  
ويقل في الذين خرجوا فيقول الذين خرجوا لو كانا اقمنا لكثرتنا للموت ويقولون  
اقاموا لو كانا خرجنا لقلنا للموت قال فاجتمع رايهم جميعاً انه اذا وقع الطاعون  
واحسوا به خرجوا منهم من المدينة فاما احسوا بالطاعون خرجوا جميعاً فخرجوا

سبعين

عدد

الحسن

قروش

يا ايها النبي من اعدى الا اول ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في اصاب الشا  
والبرقة والناقة العن اليسير وجبا جرب فاكرو سرفها محاذ ان يعدي ذلك  
اجرب الي وعشي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم في اول ثم قال رسول الله  
صلى الله عليه وآله يا ايها النبي من اعدى الا اول ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
لا طيرة ولا هامة ولا شوم ولا صغر ولا رضاع بعد فضال ولا تقرب بعد حجر ولا  
يوما الى الليل ولا طلاق قبل نكاح ولا عتوق قبل ملك ولا نيم بعد ادراك **علي**  
بن ابراهيم عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن عمرو بن حريث قال قال ابو عبد الله  
الطيرة علم ما جعلها ان هو ثبنا كتموت وان شددتها تشددت وان لم تجعلها  
شيدت لم تكن شينا **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم عن ابي عبد الله  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الطيرة التوكيل **احمد** بن محمد بن علي بن فضال  
عن ابراهيم بن محمد بن يزيد وغيره عن بعضهم عن ابي عبد الله عن بعضهم عن ابي عبد الله  
في قوله عز وجل لم تر الى الذين خرجوا من ديارهم وهم اوفى حذر الموت فقال لهم  
الله موتوا ثم اثم اهل مدينة من مدائن الشام وكانوا سبعين الف  
بنت وكان الطاعون يقع فيهم في كل اوان وكانوا اذا احتسوا به خرج من المدينة  
الاغنيا لغوهم وبقي فيها الفقراء والضعفاء فكان الموت يكثر في الذين اقاموا  
ويقل في الذين خرجوا فيقول الذين خرجوا لو كانا اقمنا لكثرتنا للموت ويقولون  
اقاموا لو كانا خرجنا لقلنا للموت قال فاجتمع رايهم جميعاً انه اذا وقع الطاعون  
واحسوا به خرجوا منهم من المدينة فاما احسوا بالطاعون خرجوا جميعاً فخرجوا

يا ايها النبي من اعدى الا اول ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في اصاب الشا  
والبرقة والناقة العن اليسير وجبا جرب فاكرو سرفها محاذ ان يعدي ذلك  
اجرب الي وعشي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم في اول ثم قال رسول الله  
صلى الله عليه وآله يا ايها النبي من اعدى الا اول ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
لا طيرة ولا هامة ولا شوم ولا صغر ولا رضاع بعد فضال ولا تقرب بعد حجر ولا  
يوما الى الليل ولا طلاق قبل نكاح ولا عتوق قبل ملك ولا نيم بعد ادراك **علي**  
بن ابراهيم عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن عمرو بن حريث قال قال ابو عبد الله  
الطيرة علم ما جعلها ان هو ثبنا كتموت وان شددتها تشددت وان لم تجعلها  
شيدت لم تكن شينا **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم عن ابي عبد الله  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الطيرة التوكيل **احمد** بن محمد بن علي بن فضال  
عن ابراهيم بن محمد بن يزيد وغيره عن بعضهم عن ابي عبد الله عن بعضهم عن ابي عبد الله  
في قوله عز وجل لم تر الى الذين خرجوا من ديارهم وهم اوفى حذر الموت فقال لهم  
الله موتوا ثم اثم اهل مدينة من مدائن الشام وكانوا سبعين الف  
بنت وكان الطاعون يقع فيهم في كل اوان وكانوا اذا احتسوا به خرج من المدينة  
الاغنيا لغوهم وبقي فيها الفقراء والضعفاء فكان الموت يكثر في الذين اقاموا  
ويقل في الذين خرجوا فيقول الذين خرجوا لو كانا اقمنا لكثرتنا للموت ويقولون  
اقاموا لو كانا خرجنا لقلنا للموت قال فاجتمع رايهم جميعاً انه اذا وقع الطاعون  
واحسوا به خرجوا منهم من المدينة فاما احسوا بالطاعون خرجوا جميعاً فخرجوا

يا ايها النبي من اعدى الا اول ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في اصاب الشا  
والبرقة والناقة العن اليسير وجبا جرب فاكرو سرفها محاذ ان يعدي ذلك  
اجرب الي وعشي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم في اول ثم قال رسول الله  
صلى الله عليه وآله يا ايها النبي من اعدى الا اول ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
لا طيرة ولا هامة ولا شوم ولا صغر ولا رضاع بعد فضال ولا تقرب بعد حجر ولا  
يوما الى الليل ولا طلاق قبل نكاح ولا عتوق قبل ملك ولا نيم بعد ادراك **علي**  
بن ابراهيم عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن عمرو بن حريث قال قال ابو عبد الله  
الطيرة علم ما جعلها ان هو ثبنا كتموت وان شددتها تشددت وان لم تجعلها  
شيدت لم تكن شينا **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم عن ابي عبد الله  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الطيرة التوكيل **احمد** بن محمد بن علي بن فضال  
عن ابراهيم بن محمد بن يزيد وغيره عن بعضهم عن ابي عبد الله عن بعضهم عن ابي عبد الله  
في قوله عز وجل لم تر الى الذين خرجوا من ديارهم وهم اوفى حذر الموت فقال لهم  
الله موتوا ثم اثم اهل مدينة من مدائن الشام وكانوا سبعين الف  
بنت وكان الطاعون يقع فيهم في كل اوان وكانوا اذا احتسوا به خرج من المدينة  
الاغنيا لغوهم وبقي فيها الفقراء والضعفاء فكان الموت يكثر في الذين اقاموا  
ويقل في الذين خرجوا فيقول الذين خرجوا لو كانا اقمنا لكثرتنا للموت ويقولون  
اقاموا لو كانا خرجنا لقلنا للموت قال فاجتمع رايهم جميعاً انه اذا وقع الطاعون  
واحسوا به خرجوا منهم من المدينة فاما احسوا بالطاعون خرجوا جميعاً فخرجوا

يا ايها النبي من اعدى الا اول ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في اصاب الشا  
والبرقة والناقة العن اليسير وجبا جرب فاكرو سرفها محاذ ان يعدي ذلك  
اجرب الي وعشي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم في اول ثم قال رسول الله  
صلى الله عليه وآله يا ايها النبي من اعدى الا اول ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
لا طيرة ولا هامة ولا شوم ولا صغر ولا رضاع بعد فضال ولا تقرب بعد حجر ولا  
يوما الى الليل ولا طلاق قبل نكاح ولا عتوق قبل ملك ولا نيم بعد ادراك **علي**  
بن ابراهيم عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن عمرو بن حريث قال قال ابو عبد الله  
الطيرة علم ما جعلها ان هو ثبنا كتموت وان شددتها تشددت وان لم تجعلها  
شيدت لم تكن شينا **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم عن ابي عبد الله  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الطيرة التوكيل **احمد** بن محمد بن علي بن فضال  
عن ابراهيم بن محمد بن يزيد وغيره عن بعضهم عن ابي عبد الله عن بعضهم عن ابي عبد الله  
في قوله عز وجل لم تر الى الذين خرجوا من ديارهم وهم اوفى حذر الموت فقال لهم  
الله موتوا ثم اثم اهل مدينة من مدائن الشام وكانوا سبعين الف  
بنت وكان الطاعون يقع فيهم في كل اوان وكانوا اذا احتسوا به خرج من المدينة  
الاغنيا لغوهم وبقي فيها الفقراء والضعفاء فكان الموت يكثر في الذين اقاموا  
ويقل في الذين خرجوا فيقول الذين خرجوا لو كانا اقمنا لكثرتنا للموت ويقولون  
اقاموا لو كانا خرجنا لقلنا للموت قال فاجتمع رايهم جميعاً انه اذا وقع الطاعون  
واحسوا به خرجوا منهم من المدينة فاما احسوا بالطاعون خرجوا جميعاً فخرجوا



حد الموت فساروا في البلاد ما شاء الله انهم مروا بمدينه خزيمه قد خلاها صلبا عنها واقتنا  
 الطاموت فترلوا بها فلما اخطوا رحالهم وطما نوا قال لهم الله عز وجل مؤذنا جميعا  
 فاقوا امر ساعتهم وصاروا ريمما يلوخ وكانوا على طريق المارة فكنتهم المارة فخرجهم  
 وجمعهم في موضع فترجمهم بنو من انبياء بني اسرائيل يقال لهم خزيميل فلما راي تلك  
 العظام بكى واستعبر وقال يا رب لو شئت لاجيبتهم الساعة كما امتمم فخرجوا بلاك  
 وولدوا هبادك وعبدوك مع من يعبدك من خلقك فاحم الله المير فخرجت ذلك  
 قال نعم يا رب فاحياهم الله قالوا وحي الله عز وجل ان قل كلنا وكذا فقال النبي  
 امر الله عز وجل ان يقول له فقال ابو عبد الله هو وهو الاسم اعظم فلما قال الخزيميل  
 ذلك الكلام نظر الى العظام نظير بعضها الى بعض فجادوا واحياء ينظر بعضهم الى  
 بعض يستحيون الله عز وجل ويكبرون ويهملون فقال الخزيميل عند ذلك اسئد ان الله  
 على كل شيء قدير قال عمر بن يزيد فقال ابو عبد الله عن فيهم نزلت هذه الآية **التي**  
 عن حنان بن سدر عن ابي جعفر عليه السلام قال قلت له اخبرني عن قول يعقوب عليه السلام  
 من يوسف واخيه **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن محمد  
 بن الحسين عن خالد بن يزيد النخعي عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل  
 وحسبوا ان لا تكون فتنة قال حيث كان النبي صم بين اظفارهم فعموا وصموا حيث  
 قضى رسول الله صم ثم تاب الله عليهم حيث قام امير المؤمنين عليه السلام قال ثم عموا  
 الى الساعة **عده** من اصحابنا عن مهمل بن زياد عن ابن محبوب عن ابن رباب عن ابي عبد  
 الخد عن ابي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل لعن الذين كذبوا من بني اسرائيل على  
 داود وعيسى بن مريم قال الخد عن ابي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل لعن الذين كذبوا  
 على اسمك **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد بن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن محمد

ثم

وعظامه

ذكره

فانهم

بن ابي حمزة عن يعقوب بن شعيب عن عمران بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام قال فرار رجل على  
 امير المؤمنين فانهم لا يكذبونك ولكن الظالمين بايات الله محمدون فقال عليه  
 والله لعندك يوم اشد التكبذب ولكنها مخففة لا يكذبونك لا يا مؤمنك بباطل  
 يكذبون بدحقتك **علي** الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن ابي  
 عن ابي بصير عن احدهما عليها السلام قال سالت عن قول الله عز وجل ومن اظلم من  
 افترى على الله كذبا او قال وحي الي ولم يوح اليه شيء قال نزلت في ابن ابي سرح الذي  
 كان عثمان استعمله على مصر وهو من كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة هدر دمه  
 وكان يكتب لرسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا انزل الله عز وجل ان الله عز وجل حكيم كثيرا ان الله علم  
 حكيم وكان ابن ابي سرح يقول لنا فبين اني لا قول من نفسي مثل ما يجر به فما يغير  
 علي فا نزل الله تبارك وتعالى في الذي نزل **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير  
 عن عمر بن اذينة عن محمد بن مسلم قال قلت لابي جعفر عليه السلام قول الله عز وجل وقالوا  
 حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله فقال لم يحيى تا ويل هذه الآية بعد ان رسول الله  
 رخص لهم صلواته واحياءهم فلو قد جادنا ويلها لم يقبل منهم ولكنهم يقتلون  
 حتى يوحد الله عز وجل وحي لا يكون شرك **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير  
 عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال سمعت يقول في هذه الآية يا ايها النبي  
 قل لمن في ايديكم من الاسارى ان يعلم الله في قلوبكم خيرا يؤتكم خيرا مما أخذ منكم  
 ويغفر لكم قال نزلت في العباس وعقيل ونوفل وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 ان يقتل احد من بني هاشم وابو النبي فاسرل وفارس النبي فقال انظر من ههنا  
 من بني هاشم قال فرم على علي بن عتيق بن ابي طالب كرم الله وجهه فادعنه ففعل  
 يا ابن ابي علي اما والله لعند ربك مكافى قال فرجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال هذا ابو  
 الفضل في يد فلان وهذا عتيق في يد فلان وهذا من قتل بن الحارث في يد فلان  
 فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى انتهى الى عتيق فقال له انا تريد قتلي ابراهيم اكلنا  
 في محامرتك قال ان كنت ائتمت العموم والافا ركوا لك انهم قال ليحيى يا لعباس من عتيق  
 لدا فذ نفسك واذنوا اخيك فقال يا محمد تكفي اسأل فريسي في كفى فقال اعطوا  
 عندكم الفضل وقلد لها ان اصابتني فوحي هذا شيء فانفقته على ولدك ونفسك

يقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم فان الله علم حكيم

نزل الاسرى

عليه السلام

تفصيل

في

يا ابراهيم

ابن ابي











حراما وما يبدد الصدقة فاذا اصابوا ذلك الدم فبقطن الارض خير لهم من غيرها  
 فيومئذ لا يكون لهم في الارض ناصر ولا في السماء اذرع انطلق سليمان بن خالد  
 فاخبر ابا الدرداء بن جهم ابو الدوابق الى جعفر بن مسعود عليه السلام فاق  
 له داود بن علي وسليمان بن خالد فقال لهما يا جعفر روينا عنك قبل روينا وسلطانا  
 قبل سلطاننا سلطانكم سديد عسلايسر فيه ولم يمت طويلا والله لا يملك بؤنة  
 يوما املكتم عليه ولا سنة املكتم مثلها وليتلقها صبيا منكم فضلا من  
 رجالكم كما يتلقف الصبيان الكوفة فتمت ثم قال لا تنزلون في عسفون الملك  
 تزعدون فيه ما لم تصيبروا متادما حراما فاذا اصبتم ذلك الدم غضب الله على  
 عليكم فذهب عنكم وسلطانكم وذهب برحمتكم وسلط الله عليكم عبد من  
 عبده اعور وليس يا عور من آل ابي سفيان يكون استنصاكم على يد يدي  
 اصحابكم قطع الكلام **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابن ابي عمير عن المغيرة بن يزيد  
 عن ابي عبد الله قال قلت له ايام عبد الله بن علي قد اختلفت هوكاه فيما بينهم  
 فقال ذرع ذاعتك انما هي فساد امرهم من حيث يريد صلاحهم **عده** من اصحابنا  
 عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن ثعلبة بن ميمون عن يدي بن  
 الازدي قال كنت جالسا عند ابي جعفر فقال لي ان كان قبلكم يكونا  
 منذ هبط آدم على الارض تنكس الشمس في النصف من مصان والقمر في  
 آخرة فقال رجل يا ابن رسول الله تنكس الشمس في آخرة الشهر والقمر في النصف  
 فقال ابو جعفر اني اعلم ما تقول ولكنهما ايتان لم يكونا منذ هبط آدم على  
**علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حمزة بن ابي المقدام قال سمعت ابا عبد  
 عليه السلام يقول خرجت انا وابي حتى اذا كنا بين القبر ولدت اذ هو باناس  
 من الشيعة فسلم عليهم ثم قال اني والله لا احب رايكم وارواحكم فاعينوني  
 على ذلك فوجدوا واجتهاد واعلموا ان ولايتنا لا تنال الا بالويع والاجتهاد عن ائمتنا  
 منكم بعبد فليعمل بعهده انتم شيعة الله وانتم ايضا لله وانتم السابقون الاولون  
 والسابقون الآخرون والسابقون في الدنيا والسابقون في الآخرة الى الجنة  
 قد ضمننا لكم الجنة بضمنا الله عز وجل وضمنا رسول الله وآله ما على درجه

مزيد بن

الجنة اكثر واحا منكم فشا فشا في فضايل الدرجات انتم الطيبون وشمناكم  
 الطيبات كل من من حوياه عينا وكلم في من صديق ولقد قال امير المؤمنين  
 عليه السلام لقد بر يا قنبر ابشر وبشر واستبشر في الله لقد مات رسول الله ص وهو  
 على امته ساخط الا الشيعة الاوان لكل شي عز وعز الاسلام الشيعة الاوان  
 لكل شيوع دعا مته ودعا مته الاسلام الشيعة الاوان لكل شي ذروة ذروة الاوان  
 الشيعة الاوان لكل شيوع سيد وسيد المجلس محفل الشيعة الاوان لكل شيوع  
 اماما وامام الارض رضى رضى عنها الشيعة والله لو لامنا في الارض منكم ما راي  
 بعين عسا ابد والله لو لامنا في الارض منكم ما نعم الله على اهل خلافة في الدنيا  
 الطيبات ما لهم في الدنيا والهم في الآخرة من نصيب كل ناصب وان تعبدوا  
 منسوب الى هذه الآية عاملة ناصبة تصل بنا راحمية فكل ناصب مجتهد فعمله  
 هيا شيعةنا يتطوقون بامر الله عز وجل ومن يخالفهم يتطوقون بتقديت والله  
 ما من عبد من شيعتنا ينام الا اصعد الله عز وجل روحه الى السماء ويبارك  
 عليها فان كان قدامي عليها اجعلها في كوز رحمة وفي رياض جنة وفي ظل من  
 عرشه وان كان اجلها متاخرا بعثنا مع امته من الملائكة ليردوها الى الخلد  
 الذي خرجت منه لتسكن فيه والله ان حاجكم ونحناكم خاصة الله عز وجل وان فخرنا  
 لاهل النماء وان اغنياكم لاهل القناعة وانكم كلكم لاهل دعوة واهل اجابة **عده**  
 من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن الحسن بن شمون عن عبد الرحمن بن عبد الله  
 بن القاسم عن عمر بن ابي المقدام عن ابي عبد الله عن مشد وزاد في الاوان لكل شي  
 جوهر وجوهر ولد آدم مجرد وحن وشيعتنا بعدنا جندنا ما اقم  
 من عرش الله عز وجل واحسن وضع الله اليهم يوم القيمة والله لو لا اننا  
 ذلكم الناسل ودرجهم زهو سلمت عليهم الملائكة قبل الله ما من عبد من شيعتنا  
 يتلوا القرآن في صلواته قايما الا وله بكل حرف ما يرحمة ولا في صلواته جالسا الا وله  
 بكل حرف حسون حسنة ولا في صلواته الا وله بكل حرف عشر حسنة وان لم يكن  
 من شيعتنا لا خير من من القرآن ممن خالفنا الله عز وجل في شئكم نيامكم احبنا  
 وانتم والله في صلواتكم لكم اجر الصائغين في سبيلنا انتم والله الذين قال الله عز وجل

الاوان لكل شيوع  
ويشوق الله الى الشيعة

الجنة كل من صلواته في

عبد الله بن

الزهد والبر والقرابة

الزهد والبر والقرابة

الزهد والبر والقرابة



ونزعنا ما في صدورهم من غل احزاننا على سر رمقنا بلين انما شبعنا الصبح  
 الاربعه الا عين عيناك في الاراس وعيناك في القلب الا واخلق كلهم الله  
 الا ان الله عز وجل فتح البصائر وامحى ابصارهم **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن  
 عيسى عن علي بن الحكم عن منصور بن يونس عن عيسى بن مصعب قال سمعت  
 ابا عبد الله عليه السلام يقول استكوا الى الله عز وجل وحدق وتقلع بين اهل المدينة  
 حتى تقذفوا واراكم وانسركم فليت هذا الطاغية اذن لي فلتخذ قصرا في القلعة  
 فسكنه فاسكنكم معي واظن ان لا يجي مننا حينئذ مكره الا **عده** من اصحابنا  
 عن سهل بن زياد عن محمد بن الوليد عن يونس بن يعقوب قال انشد الكبيته ابا عبد  
 الله عليه السلام شعرا فقال اخلص الله في هواي فما افرق نزعوا ولا طيش سهايا  
 فقال ابو عبد الله عليه السلام هكذا فما افرق نزعوا ولكن قل فقد افرق نزعوا  
 ولا طيش سهايا **سهل بن زياد** عن محمد بن الحسين عن ابي داود المشرف عن عبيد بن  
 مصعب العبيدي قال دخلت على ابي عبد الله عليه السلام فقال قولوا لام فروة يحيى  
 لتع ما صنع بجدها قال فجاءت فقعدت خلف الستار ثم قال انشدنا  
 قال فقلت فوجرتي بدمعك المسكوب قال ايضا حوت وصحن النساء  
 فقال ابو عبد الله عليه السلام الباب والباب واجتمع اهل المدينة على الباب قال  
 فبعث اليهم ابو عبد الله عليه السلام لنا عشي عليه فصحن النساء **سهل بن زياد**  
 عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن ابي بن عثمان عن بعض رجاله عن ابي عبد الله عليه  
 السلام قال لما حفر رسول الله صلى الله عليه وسلم الخندق من وابلد فشق اول رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم من ابي امير المؤمنين عم او من يد سليمان رضي الله عنه فصر بهما صر  
 فقرفت ثلثه فرق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد فزع على في صرقي هذه كوزك  
 وقصر فقال احدهما لصاحبه يعجز نالكوز كسرى وقصر ولقد ارجوا  
 ان يخرج **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابي يحيى الواسطي عن بعض اصحابنا  
 عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان الله تبارك وتعالى رجاها اليها الازيب لو ارسل  
 منها مقدارا من نوره لكانت تارة ما بين السماء والارض وهي الحبوب **علي بن ابراهيم**  
 عن صالح بن السندي عن جعفر بن بشير عن زرارة بن ابي العباس عن ابي عبد الله عليه السلام  
 عن جعفر بن محمد بن ابي عمير عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام  
 عن جعفر بن محمد بن ابي عمير عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام  
 عن جعفر بن محمد بن ابي عمير عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام

العلق الا نزعوا ق

تجدد رباب تارة

الذين جوار السهم الحروف

واظن خيرا من العرف

اغرق النازع في العرف

استوفى مرهات في العرف

تسبح

الكذبة فظفره فظفر حليته

لا يبول فيها الناس تارة

رجح الازيب

قال

قال في قوم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله ان بلادنا قد تحطت ونحو  
 الستون علينا فابع الله تبارك وتعالى يرسل السماء علينا فامر رسول الله صلى  
 بالنبير فاجرح واجتمع الناس فضع رسول الله صلى الله عليه وسلم ودعا وامر الناس ان يوق  
 فلم يلبث ان هبط جبرئيل عن فقال الحمد اخبر الناس ان ربك قد وعدهم ان  
 يطرؤا يوم كذا وكذا وساعه كذا وكذا فلم يزل الناس ينتظرون ذلك اليوم  
 وتلك الساعة حتى اذا كانت تلك الساعة اصاب الله ريحا فانارت سبحاها  
 وجلت السماء وارتخت عز اليها فجاء اولئك النفر باعيا فمضوا الى النبي صلى  
 فقالوا يا رسول الله ادع ان يكف السماء عتافا ناكذبا ان نغفر فاجتمع الناس  
 ودعا النبي صلى الله عليه وسلم وازان يؤتمنوا عليه فقال له رجل من الناس يا رسول  
 الله استعفن فان كل صانع ليرى شئ فقال فقولوا اللهم حولنا ولا علينا اللهم  
 صبرا في بطون الابد وفي نبات النهر وحيث يروح اهل الدير اللهم  
 اجعلها رحمة ولا تجعلها عذابا **جعفر بن بشير** عن زرارة عن ابي عبد الله عليه  
 السلام قال ما ابرقت قط في ظلة ليل ولا صون حمار الا وهي ماطرة **محمد بن يحيى** عن احمد  
 بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير عن زرارة قال امير المؤمنين  
 عليه السلام وسئل عن السحاب ان يكون على شجر على كعب على شاطئ  
 البحر يا وكي الير فاذا اراد الله ان يرسله ارسل ريحا فانارته وكل به ملائكة  
 يصرهون بالمخاريق وهو البرق فيرتفع ثم قرأ هذه الآية والله الذي يرسل  
 الرياح فتسير سبحاها فسقاه الى بلد ميت الآية والملك اسمه الرعد **عده**  
 من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن منتهى الحناط ومحمد  
 بن مسلم قال قال ابو عبد الله عليه السلام من صدق لسانه زكى عمله ومن حجب  
 نيتة زاد الله في رزقه ومن حسن برة باهل زاد الله في عمره **محمد بن ابي عمير**  
 عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن الحسن بن محمد الهاشمي قال حدثني ابي عن احمد  
 بن محمد بن عيسى قال حدثني جعفر بن محمد عن ابيه عن جده عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم تبارك وتعالى لابن ادم ان نازعت بصرك الى بعض ما حرمت  
 عليك فقد اعنتك عليه بطبقين فاطبق ولا تنظروا نازعت لسانك الى

كاه منته الا هو  
الناس  
الذبا الذبح من المظن

الويل

الطريقين  
والويل  
تسبح



ما حرمت عليك فقد اعنتك عليه بطبقين فاطبق ولا تنكح وان نازعت فرجك  
 الى بعض ما حرمت عليك فقد اعنتك عليه بطبقين فاطبق ولا تنكح حراما **ع** بن  
 ابراهيم عن ابيه عن علي بن اسباط عن موفقي بن هاشم عن ابي عبد الله عم قال قلت  
 من كنت فيه فلا يرجح خيره من لا يسبح من العيب **ع** بن ابي عمير عن ابي عبد الله عم قال قلت  
 الشيب **ع** بن الاشعث عن محمد بن عبد الجبار عن ابي جهم قال قلت لابي عبد الله  
 دراج قال رسول الله ص اذا اتاكم شريف قوم فاكرموه قال نعم قلت له  
 وما الشريف قال قد سالت ابا عبد الله عم عن ذلك فقال الشريف من  
 له مال قلت فما الحسب قال الذي يفعل الافعال الحسنة به والمهتر  
 ما رقت فاكرم قال الثقوي **ع** بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني  
 عن ابي عبد الله عم قال قال رسول الله ص ما اشد حزن النساء وابد فرار  
 الموت واشد من ذلك فقر يملق صاحبه **ع** لا يعطى شيئا **حديث**  
**باجم وما جرح** الحسين بن محمد عن ابي اسحق عن علي بن محمد بن محمد بن  
 عبد الله عن العباس بن العلاء عن مجاهد بن ابن عباس قال سئل ابي عبد الله  
 عليه السلام عن الخلق فقال خلق الله العاقلين والبر والعوام والفقير  
 والحناس بن ادم سبعون جنيا والناس ولدادم ما خلا يا جرح وما جرح  
**الحسين** بن محمد الاشم عن علي بن محمد بن الحسن بن علي الوشاء عن مشقة عن  
 ابي بصير عن ابي عبد الله عم قال الناس طبقات ثلاث طبقة هم منا ونحن  
 وطبقه يتزيتون بنا وطبقه ياكل بعضهم بعضا بنا **ع** عن معلى عن الوشاء عن  
 عبد الكريم بن عمر عن عمار بن مروان عن الفضيل بن يسار قال قال ابو جعفر  
 اذا رايت الفاقة والحاجة فذكرت وانكر الناس بعضهم بعضا فانظر  
 فانظر امر الله عز وجل قلت جعلت فداك هذه الفاقة والحاجة قد عرفتها  
 فما انكار الناس بعضهم بعضا قال يا بني الرجل منك اخاه فيسا له الحاجة  
 فينظر اليه بغير الوجه الذي كان ينظر اليه ويكلمه بغير اللسان الذي كان  
 يكلمه به **ع** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن خالد عن محمد بن  
 علي عن عبد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن علي بن الحسين عن ابي جرح قال

شريف القوم الذي له مال  
 الحسب  
 ما رقت  
 ما رقت  
 ما رقت

يتأخر  
 يتأخر  
 يتأخر

قال امير المؤمنين عليه السلام وكل الرزق بالحق واكل الحرمان بالعقل وكل  
 البلاء بالصبر **ع** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن عبد الحميد العطار  
 عن يونس بن يعقوب عن عمر اشج عذاف قال رفع الي ائمة ستمائة درهم  
 او سبعمائة درهم لا في عبد الله عم فكانت في جوارحه فلما انتهيت الى الخليفة  
 شو جوارحه وذهب بجميع ما فيه ووافقت عامل المدينة بها فقال انت الذي شئت  
 زاملتك وذهب يتاعك فقلت نعم فقال اذا قدمنا المدينة فانت احن اعوانك  
 قال فلما انتهيت الى المدينة دخلت على ابي عبد الله عم فقال يا عمر شئت زاملتك  
 وذهب يتاعك فقلت نعم فقال ام اخطاك الله خير ما اخطمك ان رسول الله  
 صلى الله عليه وآله صلت ناقرة فقال الناس فيها يخبرنا عن السماء ولا يخبرنا عن  
 ناقرة فخطب عليه جبرئيل عا فقال يا محمد ناقرة في وادي كذا وكذا ملغوف خطبا  
 يشجع كذا وكذا قال فضع يدك على قلبك في وادي كذا وكذا ملغوف خطبا  
 في ناقرة الا وما اعطاني الله خيرا من اذن منى الا وان ناقرة في وادي كذا وكذا  
 خطبا يشجع كذا وكذا فابتدتها الناس فوجدوها الا قال رسول الله ص قال ثم  
 قال ايت عامل المدينة ففخرتمه ما وعدك فانما هو شئ دعاك الله اليه لم يطلبه  
 منه **سئل** عن محمد بن عبد الحميد عن يونس عن شعيب العنقري قال قلت لابي عبد الله  
 شئ يروي عن ابي ذر بن عتيق الله عنه ان كان يقول ثلث يفضها الناس وانا احبها  
 احب الموت واحب الفقر واحب البلا فقال ان هذا ليرحمك ما تهون المناهي التي  
 في طاعة الله احب الي من الحيوة في معصية الله والبلا في طاعة الله احب الي من  
 العيش في معصية الله والفقر في طاعة الله احب الي من الغنى في معصية الله **سئل** بن  
 زياد عن محمد بن عبد الحميد عن يونس عن علي بن عيسى القاطن عن محمد بن سماعة عن ابي عبد الله  
 يقول هبط جبرئيل عليه السلام على رسول الله ص ورسول الله ص كتيب حزين فقال  
 يا رسول الله مالي اراك كيبا حزينا فقال لي رايتك الليلة رويانا قال وما الذي  
 رايت قال رايت نبي امية يصعدون المنابر ويتلون منها قال والذي بعثك بالحق  
 نبيا ما قد علمت شي من هذا وصعد جبرئيل على السماء ثم اهبط الله جبرئيل  
 باي من القرآن يتوهم بها قوله اذ رايت ان متعتهم سنين ثم جاءهم ما كانوا

كروا فاعادوا عتبت مذاهبه  
 وجاهل جاهل لظلمه سرور وفا  
 من صنع بينك والبصر ما يصور بينك



يوجد من ما اغنى عنهم ما كانوا يتبعون فانزل الله حبل ذكره انا انزلناه في ليلة القدر  
وما ادرىك ما ليلة القدر ليلة القدر خير من الف شهر للمعوم فجعل الله عز وجل  
ليلة القدر كغيرها من الف شهر **سئل** عن محمد بن عبد الحميد عن يونس بن عبد الاعلى  
قال سالت ابا عبد الله ع عن قول الله عز وجل فلجذرا الذين يخافون امره  
ان يصيبهم فتنة او يصيبهم عذاب اليم قال فتنة في دينه او جراحه لا يجره الله عليها  
**سئل** من زياد عن محمد بن يونس عن عبد الاعلى قال قلت لابي عبد الله ع ان شيعتك  
قد تباعدوا وشنا بعضهم بعضا فلن نظرت جعلت فداك في امرهم فقال لو لم يمت لعدوك  
ان اكتب كتابا لا يختلف على منهم اثنان قال قلت فيا كان قط اصح الخ ذلك  
متا اليوم قال نعم قال يحيى بن مرwan وابن ذر قال فظننت انه قد معنى ذلك  
فتمت من عنده فدخلت على اسمعيل فقال يا محمد بن ابي بكر ان لا يك اختلاف  
شيعته وبتا عظم فقال لقد هممت ان اكتب كتابا لا يختلف على منهم اثنان قال  
فقال ما قال مرwan وابن ذر قلت بل قال يا عبد الاعلى ان لكم علينا حقا حقا حقا  
عليكم والله ما انتم لنا بحجة اسرع منا اليكم ثم قال ما نظرت قال يا عبد الاعلى  
ما تقوم اذا كان امرهم امرا واحدا متوجهين الى رجل واحد ياخذون عنه  
الا يختلفوا عليه ويسندوا امرهم اليه يا عبد الاعلى انه ليس ينبغي للمؤمن و  
قد سبقه اخوه الى درجة من درجات الجنة ان يخذ به عن مكانه الذي هو  
ولا ينبغي لهذا الاخر الذي لم يبلغ ان يدفع في صدره الذي لم يلحق به ولكن يستلحق  
اليه ويستغفر الله **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن محبوب عن جميل بن  
صالح عن علي بن خالد الكابلي عن ابي جعفر ع قال ضرب الله مثلا رجلا في شرب  
مستكسا كسوت ورجلا سائما لرجل هل يستويان مثلا قال ما الذي فيه شرب كان مستكسا  
فلا ينال الا اول جمع المنزقون ولا يناله وهم في ذلك بلعن بعضهم من بعض فاما رجل  
سلك لرجل فانه الاو لاحقا وشيعته ثم قال ان اليهود تفرقوا من بعد موسى ع على احد  
وسبعين فرقة منها فرقة في الجحيم وسبعون في النار وتفرق الضارى بعد عيسى  
صلى الله عليه اثنان وسبعين فرقة منها في الجنة واحدى وسبعون في النار  
تفرقت هذه الامة بعد نبينا صلى الله عليه وآله على ثلاث وسبعين فرقة اثنا عشر

المشولة  
عليها  
فما مثل المشاة  
ابن عيسى  
ما كنا  
الجال

بعنا وبرا بعضهم

وقال السلام

فرقة في النار و فرقة في الجنة ومن الثلث وسبعين فرقة ثلث عشر فرقة في الجنة  
وموتنا اثنا عشر فرقة منها في النار و فرقة في الجنة وستون فرقة من سائر الناس  
في النار **محمد** بن احمد بن محمد بن محبوب عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع  
لم تزل وولده الباطل طويله وولده الحق قصيره **محمد** بن احمد بن محمد بن محبوب  
عن يعقوب السراج قال قلت لابي عبد الله ع متى فرج شيعتكم قال فقال ان  
ولدا العباس ودها سلط انهم وطبع فيهم من لم يكن يطبع فيهم وطلعت العرب  
اعينها ورفع كل ذي صبيبه صبيته وظهر البياض واهل البهاق وتحرك الحسنى  
وتخرج صاحب هذا الامر من المدينة الى مكة يترأث رسول الله صم فقال ما تراه  
رسول الله صم قال سيف رسول الله صم ودرعها مشرورة وقضيبه وولده  
ولامته وسرجه حتى يزل ملكه فيخرج السيف من عنقه ويلبس الدرع وينشر الاربعة  
والبردة والعمامة ويثني ولد القضيبة ويهد ويستأذن الله في ظهوره فيطلع على  
ذلك بعض مواليه فيا في الحسنى فيجهره بالخبر فينتد راحسنى الى الخروج فيثب  
عليه اهل مكة فيقتلونوه وسبعون براسه الى الشام فيظهر عند ذلك صاحب  
هذا الامر فيا بعد الناس ويتبعونه ويبعث الشامي عند ذلك جيشا الى المدينة  
فيهلكهم الله عز وجل وبعثنا ويحرب يومئذ من كان بالمدينة من ولد علي ع  
الى مكة فيلحقون بصاحب هذا الامر نحو العراق ويبعث جيشا الى المدينة  
اهلها ويرجعون اليها **محمد** بن ابي بصير عن احمد بن محمد بن محبوب عن ابي  
عطية عن بعض اصحاب ابي عبد الله ع قال خرج الينا ابي عبد الله ع وهو غضب  
فقال ان خرجت انا في حاجة فترضوا بعض سودان المدينة فتمت في  
لسيك يا جعفر بن محمد لسيك فرجعت عودي على يدي الى ما تروى خايفان  
ما قال حتى سمعت في مسجد لربي وعزت له وجهي وذلكت له نفسي  
مهربت اليها هتفت في هاتفت وان عيسى بن مريم عدا قال الله فيه اذا لقم  
صفا لا يبع بعد ابا وعي عملا يصير بعد ابا وخر من حواسك لا يتكلم بعد **محمد** بن احمد بن محمد بن محبوب  
ابن ابي عمير قال لعن الله ابا الخطاب وقتله بالحد **محمد** بن احمد بن محمد بن محبوب  
عن محمد بن ابي عمير عن بعض موالى في الحسن ع قال كان عبد الله بن الحسن بن موسى ع  
يطلب جنة

هذا الكتاب من فضل الله عليه  
والله اعلم بالصواب

هذا الكتاب من فضل الله عليه  
والله اعلم بالصواب

هذا الكتاب من فضل الله عليه  
والله اعلم بالصواب

وقيل صاحب هذا الاسم

فرقة ثلث



الشيخ الكوفي  
ابن ابي عمير  
عن ابي ابي بصير

رجل من قريش جعل يذكر قريشا والعرب فقال له ابو الحسن عم عند ذلك دع  
هذا الناس ثلثة عرقي ومولى وعلج فخن العرب وشيعتنا الموالي ومن لم يكن  
على مثل ما نحن فيه من علج فقال القريشي يقول هذا بابا الحسن وابن اخا قريش  
والعرب فقال ابو الحسن عم هو ما قلت لك **جبهه** عن اهل بن محمد عن ابن محبوب  
عن الاحول عن سلام بن المستشير قال سمعت ابا جعفر عم جلاوت اذا قام القابم  
عرض الايمان على كل ناصب فان دخل فيه بحقيقته والاخر بعنفه او يودي اليه  
كما يوديها اليوم اهل الذممة ويشد على وسطه الصعيات ويقر جسمه من الاوصاف  
للسواد **الاسود** بن محمد الاشعري عن علي بن محمد بن سعيد عن محمد بن مسلم بن  
ابي سلمه عن محمد بن سعيد بن غزوان عن محمد بن بنان عن ابي بصير عن  
قال قال ابو يونس وعنده اصحابه من فيك بطيب نفسه ان ياخذ حجرة في كفه كما  
حتى نطقا قال فكاح الناس كلهم وتكلموا ففتحت وقالت يا ايه انا مران افعل  
فقال ليس اياك عتيت انما انت مني وانا منك بل يا ايهم اردت وكبرها لثالثا قال  
ما اكثر الوصف وافل الفعل ان اصل الفعل قليل ان اصل الفعل قليل الا والقر  
اهل الفعل والوصف معا وما كان هذا مناصيا عليكم بل لتبطلوا اخباركم  
وتكتب اثاركم فقال والله لكانا مادرت بهم الارض حياء مما قال حتى اني كنت  
الى الرجل منهم يرفقهم فاما برفع عينهم من الارض فلما راى ذلك منهم قال رحمتكم  
فاردت الاخير ان الحجة درجات ودرجات اهل الفعل لا يدركها احد  
من اهل القول ودرجات اهل القول لا يدركها غيرهم قال من الله لكانا نسطو  
من عقل **ديبنا** الاسناد عن محمد بن سليمان عن ابراهيم بن عبد الله الصوفي  
قال حدثني موسى بن بكر الواسطي قال قال لي ابو الحسن عم لو ميزت شيعتي ما  
الا واصغر ولو امتحنتم لما وجدتمهم الا مرتدين ولو تحضتم لما خاض من الاث  
واحد ولو عرفتمهم عز بلتم بوق منهم الاما كان لي نعم طال ما انكوا على  
الارايك فقالوا نحن شيعته على انما شعير على من صدق قوله فعلة **جهد** بن  
زيد عن الحسن بن محمد الكندي عن احمد بن الحسن بن محمد الكندي عن احمد بن الحسن  
الميثقي عن ابيان بن عثمان عن عبد الله بن ابي اسام قال سمعت ابا عبد الله عم

الهيان المنقذ والكتبة

كعب بن  
الاشعري  
عن ابي بصير

كعب بن اشعري  
عن ابي بصير

الكلبي بن ابي بصير  
عن ابي بصير

أفتنتك

عن المنتدب

وتعلمون ما شئتم

در  
البيان

يقول يوتي بالمرأة الحسن يوم القيمة التي قد أفتنتك في حسنها فيقول يا رب  
حسنت خلقي حتى لبيت ما لبيت فيها يوم عليها السلم فيقال انت احسن او هذا  
قد حسنتها فلم تفتين ونجاء بالرجل الحسن الذي قد اثنان في حسنه فيقول  
يا رب حسنت خلقي حتى لبيت من الدنيا وما لبيت فيها يوسف عم فيقال انت  
احسن او هذا قد حسنته فلم تفتين ونجاء بصاحب البلاد الذي قد اصابته القشة  
في بلاية فيقول يا رب شددت على البلاد حتى فيقال ففتنت فيؤتي بايوب عم  
عليه فيقال بالبلد اسد اوبلة هذا فقد ابتي فلم تفتين **وهنا** الاسناد عن  
بن عثمان عن اسعيل البصري قال سمعت ابا عبد الله عم يقول تعدون في  
المكان فخذ ثوبك وتقولون ما شئتم وتكبرون ممن شئتم قلت نعم قال هل  
العيش الا هكذا **احمد** بن زياد عن الحسن بن محمد عن وهيب بن حفص عن ابي بصير  
قال سمعت ابا عبد الله عم يقول رحم الله عبد اجبتنا الى الناس ولم يفتننا  
اما والله لو تزوجت محاسن كلامنا لكانوا يراوننا وما استطاع احد ان يتغلق  
عليهم شيء ولكن احدهم يسبح الكلمة فيخططها عشر **وهيب** عن ابي بصير عن  
ابو عبد الله عم قال سالت عن قول الله عز وجل والذين يؤتون ما اتوا وقلوبهم  
وجله قال هي شفاعتهم ورجا وهم يخافون ان ترد عليهم اعمالهم ان يطعوا  
الله عز وجل ويرجون ان يقبل منهم **وهيب** بن حفص عن ابي بصير قال قال ابو عبد  
عليه السلم ما من عبد يدعوا الى ضلالة الا وجد من يتابعه **عدة** من اصحابنا عن  
بن محمد عن عبد الله بن الصلت عن رجل من اهل بلخ قال كنت مع الرضا عم في سفر  
الى خراسان فذاعوا بما ائذة لرجع عليها مواليه من السودان وغيرهم فقلت  
جعلت فذلك لو عزلت هؤلاء وما ائذة فقال مران الرب تبارك وتعالى واحد  
والام واحدة والاب واحد والجزء بالاعمال **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن  
سنان قال سمعت ابا الحسن عم يقول طابع الجسم على اربعة فتمها الهوى الذي  
لا يتجنى النفس الا به وينسب به ويخرج ما في الجسم من ذاء وعقود ولا يرضى التي تقي  
اليس والحارة والطعام ومنه تولد الدم الا ترى انه يصير الى العبد فيفتن حتى  
يلين ثم يصفو في اخذ الطبعه صغره وما يتخذ للثقل والماء وهو يولد البغم

المراد والطعام والحرارة الاربع



عن الحسين بن يزيد بن عيسى بن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن الحسين بن ابي خرومالك بن ابي عمار قال سالت  
 ابا عبد الله عن قول الرجل للرجل جزاك الله خيرا ما يعنى به قال ابو عبد الله  
 ان خيرا نهر في الجنة يخرج من الكوش والكوش حجر من ساق العرش عليه  
 منازلا وصيا وشيعتهم على حافتي ذلك النهر جاري نباتات كلما قلت  
 واحدة نبتت اخرى سمي بذلك النهر وذلك قوله فيهم خيرات حسان فاذا قال  
 الرجل لصاحبه جزاك الله خيرا فاما يعنى بذلك تلك المنازل التي عدتها  
 عن رجل لصفوة وخيرته من خلقه **عنه** عن احمد بن محمد بن ابي عمير عن الحسن بن  
 بن عثمان عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال في الجنة نهر احاطت به حوريات  
 فاذا امر المؤمن باحد من فاحبته افلها فانبت الله عز وجل مكانها **حديث**  
**الكتاب** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الوشاء عن عبد الله بن سنان عن ابي حمزة قال  
 قال لي ابو جعفر طلبة وانا عنده ونظر الى السماء فقال يا ابا حمزة هذه قبليها  
 ايتها آدم ص وان الله عز وجل سواها تسعة وثلاثين قبها خلقوا عصا الله  
 طرفه عين **عنه** عن احمد بن محمد بن ابي اسحق عن محمد بن ابي صالح قال قال رسول الله  
 علي بن عبد الله ع فقال له جعلت فداك هذه قبلة آدم ع قال نعم والله قباب  
 كثيرة الا ان خلف مغربكم هذا تسعة وثلاثون مغربا ايضا ملوة خلقا  
 يستضيئون بنوره لم يعصوا الله طرفه عين ما يدرون خلق آدم ام لم يخلقوا  
 من فلان وفلان **علي** بن محمد بن صالح بن ابي حمزة عن يحيى بن المبارك عن عبد الله  
 بن جبلة عن ابي عبد الله ع قال من خصف نعله ورتق ثوبه وحمل سلعة  
 فقد برئ من الكبر **عنه** عن صالح بن محمد بن ابراهيم عن ابن سنان عن الفضل  
 قال كنت انا والشمس شريكي ومحمد بن حطيم وصالح بن سهل في المدينة فتنظرونا في  
 الربوبية قال فقال بعضنا لبعض ما تصنعون بهذا نحن بالقرب منه واليوسنا  
 في تقية قومنا الله قال فقمنا فوالله ما بلعنا الباب الا وقد خرج علينا  
 بلا حياء ولا رداء قد قام كل شعرة من راسه منه وهو يقول لا لا يا مفضل و  
 يا قاسم ويا محمد لا لا بل عبادكم مومنين لا يسبقونهم بالقول وهم بامره يعاونون  
**عنه** عن صالح بن ابي عمير عن ابي بن عثمان عن ابي عبد الله ع قال ان الناس

من قبلة النبي

عدم الكبر

خفف ثوبه من رداء  
رتق الثوب ليس له رداء

عونا يقال له نمرج اذا جاء الليل ملاء ما بين الخافقين **عنه** عن صالح بن ابي  
 عن كرام عن عبد الله بن طلحة قال سالت ابا عبد الله ع عن الوزغ فقال حسن  
 وهو مسخ كله فاذا قتلته فاغتسل وقال ان في كان قاعدا في الحجر ومعه رجل يجده  
 فاذا هو بوزغ يقول بلسانه فقال لي الرجل ان درى ما يقول هذا الوزغ  
 فقال لا اعلم لي بما يقول قال فانه يقول والله لمن ذكرتم عثمان بيشمة لا شتمت  
 عليا حتى يتوب من ههنا قال وقال لي ليس يموت من بني امية ميت الا صنع ذريعا  
 قال وقال ان عبد الملك بن مروان لما نزل به الموت صنع وزعا فذهب من بين  
 يدي من كان عنده وكان عنده ولده فلما ان فقدوه عظم ذلك عليهم  
 فلم يدروا كيف يصنعون ثم اجتمع امرهم على ان ياخذوا جذا فيصنعون  
 كهية الرجل قال ففعلوا ذلك واليسر الجذع ذرع حديد ثم القوه في الافنا  
 فلم يطع عليه احد من الناس الا انا **عنه** عن صالح بن محمد بن عبد الله  
 بن مهران عن عبد الملك بن بشير عن عثمة بن سليمان عن معاوية بن عمار  
 عن ابي عبد الله ع قال اذا تمتى حكم القايمة فليتمته في عافية فان الله  
 بعث محمدا ص رحمة وبعث القايمة **عنه** عن صالح بن محمد بن عبد الله  
 عن عبد الملك بن بشير عن ابي الحسن ع قال كان الحسين ع من اشبه الناس  
 بموسى بن عمران ما بين سرة الى قدمه **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن الحسن بن  
 محبوب عن مقاتل بن سليمان قال سالت ابا عبد الله ع كم كان طول آدم ع  
 حين هبط به الى الارض وكم كان طول حوا قال وجدنا في كتاب علي ع ان  
 عز وجل لما هبط آدم ع وجد حوا عليهما السلم الى الارض كانت رحلا  
 بنبيه الصفا وورلسردون فوق السماء وانه سلك الى الله عز وجل ما يجد  
 من حر الشمس فاوحى الله عز وجل الى جبرئيل ع ان آدم قد سلك ما يصيبه  
 من حر الشمس فاغز غزوة وصبر طول سبعين ذراعا بذراعها واغز حوا  
 غزوة فصير طولها خمسة وثلاثين ذراعا بذراعها **عنه** عن ابيه عن ابن محبوب  
 عن ابي ايوب عن الحارث المغيرة قال سالت ابا عبد الله ع عن رجل اصاب  
 اياه سبي في الجاهلية فلم يعلم انه كان اصاب اياه سبي في الجاهلية الا بعد

دولت الزمان واولادها واولادها  
عنه  
عنه

فشيئته دل

عليه دل

الثنية والاربع عشرة وثلث  
الاربع عشرة وثلث  
بصيرة



ما قاله الله العبد في الاسلام واعتق قال فقال فلينسب الي بابي العبيد في  
 ثم هو بعد من القبيلة التي كان ابيه سبي فيها ان كان معروفا فيهم ويرثهم ويرثونه  
**ابن جبر** عن ابي ايوب عن عبد الجبار عن ابي بصير عن ابي جعفر عن ابي عبد الله  
 وقال اعطى المؤمن ثلث حصال العز في الدنيا والاخرة والمهاجرة في صدق الظالمين  
**ابن جبر** عن عبد الله بن سنان قال سمعت ابا عبد الله عن يقول ثلث هن خير المؤمنين  
 وزينة في الدنيا والاخرة الصلوة واخر الليل وبأسه مما في روى الناس ورواية  
 الامام من آل محمد وثلثهم شر الخلق اجماعا خالفوا في سنان احداهم  
 قال رسول الله ص وعاداه ومعاويه قاتل عليا ع وعاداه ويؤيد من معوية لعنه  
 قاتل الحسين بن علي عليها السلم وعاداه **ابن جبر** عن ابي جعفر عن ابي بصير  
 عن علي بن الحسين عليها السلم قال احب القرشي ولا عربي الا يتواضع ولا كرم الا يتقوى  
 ولا عمل الا بالنية ولا عياداه الا بالشفعة الا وان ابغض الناس الى الله من يقدر سنة  
 امام ولا يقدرى باع **ابن جبر** عن ابي ايوب عن يزيد بن معاوية قال سمعت ابا جعفر  
 يقول ان يزيد بن معاوية دخل المدينة وهو يريد الحج فبعث الى رجل من قريش فانه  
 فقال له يزيد اتقرى بك عبدك ان شئت لعنتك وان شئت استقرىك فقال الرجل  
 والله يا يزيد ما انت باكرم مني في قريش حسبا ولا كان ابوك افضل من ابي الجاهل  
 والاسلام وما انت افضل مني في الدين ولا يخبرني فكيف قررتك بما سالت فقال له  
 يزيد ان لم تقرى واقتلتك فقال له الرجل ليس قبلك اياي باعظم من قبلك الحسين  
 بن علي بن رسول الله ص فالعير فقتل **حديث علي بن الحسين عليهما السلم** مع يزيد  
 لعنه الله ثم ارسل الى الحسين عليها السلم فقال له مثل مقالته للقرشي فقال  
 له علي بن الحسين ع اريت ان لم قررتك اليس تقتلني كما قتلت الرجل بالاسم فقال  
 له يزيد لعنه الله بلى فقال له علي بن الحسين عليها السلم قد اقررت لك بما سالت  
 انا عبد مكره فان شئت فامسك وان شئت فبع فقال له يزيد لعنه الله اولئك  
 حفتن دملين ولم ينقصك ذلك من شرفك **الحسين** بن محمد الاشعري عن علي  
 بن محمد بن سعيد عن محمد بن سالم عن ابن ابي سلمة عن محمد بن سعيد عن ابن جبر عن ابي جبر  
 عبد الله بن المغيرة قال قلت لابي الحسن ع ان لي جارا من احداهما ناصب والاخر

والفخر والرياء والاخرة صح

شرا لثقت وولايته اوله

واعلى الوالديه

واقرب

زيدى ولا بد من معاشرتها فترا عاشرفقال لها سياتن من كتب بايديهم كذا والله  
 فقد نبذ الاسلام ولاء ظهر وهو المكذب بجميع القران والانبياء والمرسلين  
 قال ثم قال ان هذا نضب لك وهذا الزيدى نصب لهما **محمد بن سعيد** قال جدد  
 القلم بن عروة عن عبد بن زرارة عن ابي بصير عن ابي جعفر ع قال من قعد في مجلس  
 يثبت فيه امام من الامير يقدر على الانصاف فلم يفعل للبدل الله عز وجل الذي  
 في الدنيا وعذبه في الاخرة وسلبه صالح ما من به عليه من معرفتنا **ابن جبر**  
 عن محمد بن عبد الجبار عن ابن فضال عن ابراهيم بن ابي شبل عن ابي شبل قال قال  
 ابو عبد الله ع ابتداء منه اخبثونا وبغضنا الناس وصدقتونا وكذبنا  
 الناس ووصلتونا وحققنا الناس فعمل الله محياكم محيانا وماتكم ماتنا ايا والله  
 ما بين الرجل وبين ان يقر الله عنده الا ان تبلغ نفسه هذا المكان واوميا  
 الى خلقه قد جعلك ثم احاذثك فوالله ما رضى حتى حلف لي فقال والله الذي  
 لا اله الا هو محمد بن محمد بن علي بذلنا ابي شبل اما تزنون ان نصلوا ويصلىوا **ابن جبر**  
 مسك ولا يقبل منهم اما تزنون ان تزكوا ويؤذونكم ولا يقبل منهم اما تزنون  
 ان تحجوا ويحجوا فقبل الله حل ذكركم مسك ولا يقبل منهم والله ما يقبل الصلوة الا  
 مسك ولا الزكوة الا مسك ولا الحج الا مسك فانفقوا الله عز وجل فانكم في هديته  
 واروا الامانة فاذا تمير الناس فعند ذلك ذهب كل قوم نحوهم وذهبتم نحو  
 ما اطعمونا اليس القضاة والامراء واصحاب المسائل منهم قلت بلى قال فانقول الله  
 عز وجل فانكم لا تطيقوا الناس كلهم ان انا من اخذوا ههنا وههنا انكم اخذوا  
 حيث اخذ الله ان الله عز وجل اخذنا من ههنا وههنا فاحترق خيرة الله فانقول  
 واروا الامانات الى الاسود والابيض وان كان حرويا وان كان شاميا  
**عدة** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن فضال عن ابراهيم بن ابي شبل عن  
 شبل عن ابي عبد الله ع مثله **سبل** بن زياد عن محمد بن سنان عن حماد بن ابي طاهر  
 عن معاذ بن كثير قال نظرت الى الموقف والناس فيه كثير فدنوت الى ابي عبد الله ع  
 فقلت له ان الموقف لكثير قال يضرب ببصره واداره فيهم ثم قال ادن مني يا عبد الله  
 عتاه باق بر الموضع من كل مكان لا والله ما الحج الا لكم لا والله ما يقبل الله الا منكم  
 انما الله والمذبحون منكم البيا  
 ما يحمله من قوله وانما هو منكم

ارضا ناصر باعقادك وذاك  
 وهذا ناصر باعقادك صح

انما الله والمذبحون منكم البيا  
 ما يحمله من قوله وانما هو منكم











الزيادة من ريبك واعلم ان العمل اللام القليل اليقين افضل عند الله جزاءه من العمل  
الكثير على غير يقين واعلم انه لا نوع انفع من تجت مجارم الله والكف عن اذى  
المؤمنين واغنيا بهم ولا عيش اهنى من حسن الخلق ولا مال انفع من الفتوح باب  
الجزى ولا جهل اقتر من العجب **ابراهيم** عن عبد الله بن غالب عن ابيه عن سعيد بن  
المسيب قال سمعت علي بن الحسين عم يقول ان رجلا جاء الى امير المؤمنين علم  
فقال اخبرني ان كنت علما عن الناس وعن اشياء الناس وعن النفسا فقال  
امير المؤمنين عم يا حسين اجب الرجل فقال الحسين عم اما قولك اخبرني عن الناس  
فمن الناس ولذلك قال الله تعالى ذكره في كتاب ثم امضوا من حيث افاضنا  
فروا لله صلى الله عليه وآله الذي افاضنا للناس واما قولك اشياء الناس فهم  
شيعتنا وهم مواليها وهم منا ولذلك قال ابراهيم عم من يعنى فانه متى واما  
قولك النفسا فهم السواد الاعظم واسا ريدة الى جماعة الناس في ان لهم  
الأكلا لا نعام بلهم اهل بيلا **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن جنان بن سيد عن ابيه  
قال سألت ابا جعفر عم عنهما فقال يا ابا الفضل ما فتى عنهما فقال الله ما ما  
متا ميت فظا الاسا خطا عليها وما سا اليوم الاسا خطا عليها يوصي بذلك الكبير  
متا الصغير **علي** بن ابي طالب ما احقنا ومعنا فاشيا وكانا اول من ركب اصنافا **علي**  
علينا بيقنا في الاسلام لا ينكر ادراحي يقوم قائمنا او ينكلمنا فاما ما والله  
لو قد قام قائمنا ونكلمنا لا يدي من امورها ما كان يكتم وكتم من امورها  
ما كان يظهر والله ما استست من بلبه ولا قضيه تخمى علينا اهل البيت الاله  
استسا اوطا فعيلها لعنة الله والملائكة والانس اجمعين **حسان** عن ابيه عن ابي جعفر  
قال كان الناس اهل ردة بعد النبي ص الا لثمة فقلت وملائكة فقال المقداد بن  
الاسود وابو ذر الغفاري وسلمان الفارسي ورجل الله وبركاته عليهم ثم عن **علي**  
بعد بسير وقال هو لا يابا الذين دارت عليهم الرجا والجران يبا يعوا حتى جاف ا  
بامير المؤمنين عم مكرها فبايع وذلك قول الله عز وجل وما عمل الا رس الله  
فدخلت من قبله الرسل افا مات او قتل انقلبتم على اعقابكم ومن ينقلب على عقبيه  
فلن يضرب الله شعبنا وسجزي الله الشاكرين **حسان** عن ابيه عن ابي جعفر عم قال سعد

عليه

النفسا  
وغيره من اهل البيت  
محمود بن ابراهيم  
طاهر بن حسان

بنو السكيت موضع كراة في شام  
عن بصير بن ابراهيم وشبهه من

استند

احباب  
ارتداد النبي صلى الله عليه وآله

رسول الله ص المبري يوم فتح مكة فقال ايها الناس ان الله قد اذهب عنكم نخوة  
الجاهلية وتفاخرها با ما نأثا الا انكم من آدم عم وادم من طين الا ان خير عبدا  
صبرا انا ان العربية ليست باب والرد ولكمها لسان ناطق من قصر به علمه **علي**  
حسبه الا ان كل دم كان في الجاهلية واخذت والاخذت النخا فني تحت قد هي  
اليوم **علي** بن ابي جعفر عم قال قلت له ما كان ولد يعقوب بن ابي  
قال لا ولكنهم كانوا اسباط اولاد الانبياء ولم يكن يبارقوا الدنيا الا سعدا تابوا  
وتذكروا ما صنعوا فلك الشقيين فارقا الدنيا ولم يترابوا ولم يذكروا ما صنعوا بامر  
المؤمنين عم فعيلها لعنة الله والملائكة والانس اجمعين **عنه** عن ابي الخطاب عن  
عبد صالح عم قال ان الناس اصحابهم فخط سديد على عهد سليمان بن داود عن شكوك  
اليه وطلبوا ان يستق لهم قال فقال لهم اذ صليت الغداة مضيت فلما صليت  
الغداة مضيت ومضوا فلما كان في بعض الطريق اذا هو بمنزلة را فعه يدها الى السماء ان  
واضعه قد مياها الى الارض وهي تقول اللهم انا خلق من خلقك ولا عتابا عن ريقك  
فلا تصلكني بذنوب بني آدم قال فقال سليمان بن داود صلى الله عليه ارجعوا فقد  
بغيركم قال فتقول في ذلك النعام فلم يبقوا امثلة **قطر** عن ابي جعفر عن سهل بن  
بن زياد عن موسى بن جعفر عن عمرو بن سعيد عن خلف بن صالح عن ابي عبد الله  
عن ابي جعفر عم قال ان الله تبارك وتعالى عبادا ميامين ميامير يعيشون ويعيش  
الناس في اكنافهم وهم في عبادته بمنزلة القطر والله عز وجل عباد ملاحين منا كبر  
يعيشون ولا يعيش الناس في اكنافهم وهم في عبادته بمنزلة الجراد لا يقعون على  
الا ان **علي** بن ابي جعفر عن محمد بن يحيى عن محمد بن سالم بن ابي سلمة عن الحسن بن شاذان  
الواسطي قال كتبت الى ابي الحسن الرضا عم اشكووا جفا اهل واسط ومعلم علي  
وكانت عصابة من العماليق قد فرقت فوقع فخطه ان الله جل ذكره اخذ ميثاق  
اوليائنا على الصبر في دولة الباطل فاصبر بحكم ربك فلو قد قام سيد الخلق  
لقاوا يا ويلتنا من بعثنا من ههنا ما ههنا وما ههنا وما ههنا وصديق المرسلون  
**محمد** بن مسلم بن ابي سلمة عن احمد بن الربان عن ابيه عن جميل بن دراج عن ابي عبد الله  
عليه السلام قال لو يعلم الناس ما في قبره فزالوا عن وجوه ما مدوا اعينهم الى ما صنع الله

الشيخة العارفة كالشعنا

رسالة الله

سليم

سليم



بسم الله الرحمن الرحيم  
الحمد لله رب العالمين  
والصلاة والسلام على  
سيدنا محمد وآله الطيبين  
الطاهرين

بدا اعداء من زهرة الحيوة الدنيا وبقيتها وكانت دينها هم اقل عددهم ما يطاؤ  
بارجلهم ولهم ما يبعث الله من قلوبهم وما ينزل في رؤسهم من اجل  
مع اولياء الله ان معرفة الله عز وجل من كل وحشة وصاحب من كل وحك  
ونور من كل ظلمة وقوة من كل ضعف وشفاء من كل سقم ثم قال قد كان قدكم  
قوم يقتلون ويحرقون ويشترون بالمناشير وتضيق عليهم الارض رحمة فانهم  
عناصم عليهم شيء ما هم فيه من غير حرم وتروا من فعل ذلك بهم فلا اذى بل انقوا  
منهم الا ان يؤمنوا بالله العزيز الحميد فالوارثكم واصبروا على نوابه منكم  
تذكروا اسمعهم محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن سعيد بن جناح عن بعض اصحابنا  
عن ابي عبد الله عليه السلام قال ما حاقوا بالله عز وجل خلقا اصغر من البعوض والجرجل اصغر  
من البعوض والذي شئته عن الوبع اصغر من الجرجل وما في الفيل من الجرجل  
الا وفيه مثله وفضل على الفيل بالجناحين محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن  
بن خالد والحسين بن سعيد جميعا عن الضمر بن سويد عن يحيى الخجلي عن عبد الله  
بن مسكان عن زيد بن الوليد الخثعمي عن ابي الربيع الساشي قال سالت ابا عبد الله  
عن قول الله عز وجل يا ايها الذين آمنوا استجبوا لله وللرسول اذا دعاكم لما يحكم  
قال تزكيت في ولاية علي بن ابي طالب قال وسالت عن قول الله عز وجل وما يقط من ورق  
الا يعلمها ولا حبة في ظلمات الارض ولا طيب ولا يابس الا في كتاب مبين  
قال فقال الورقة السقط والحبة الولد وظلمات الارض الارحام والوطب ما  
يخرج من الناس واليابس ما يقبض وكل ذلك في امام مبين قال وسالت عن  
قوله الله عز وجل قل سبروا في الارض فانظروا كيف كان عاقبة الذين من قبلكم  
فقال عني بذلك اي انظر في القرآن فاعلموا كيف كان عاقبة الذين من قبلكم  
وما اخبركم عنده قال فقلت فتقول عز وجل وانكم لتعرون عليهم مصبحون وبالليل  
افلانقلون قال نعمت عليهم في القرآن اذا قرأتم القرآن فقرأ ما قص الله عليكم  
من خبرهم عنه عن ابن مسكان عن رجل من اهل الجبل لم يمه قال قال ابو عبد الله  
عليكم بالسلامة والادب وكل محلة لا عهد له ولا امانة ولا ذم ولا ميثاق وكن على  
من وثق الناس على نفسك فان الناس اعداء النعم يحيى الخجلي عن ابي الحسن عليه السلام

الذود النعم وقيل البتة والهاء فيه من  
عزواوا الجهد وقوله ولو عترة عترة  
الذود بفتح الهمزة والكسرة لا تفر  
وقد وردت مرة في الرجل اذا نظر  
حسنا فان يحسن اية  
حسنت عليه ما عناه  
ايته احوالها واوصافها  
المدح والثناء  
الحمد لله رب العالمين  
والصلاة والسلام على  
سيدنا محمد وآله الطيبين  
الطاهرين

ان الله تعالى  
من ما لا يدرك  
في

وقد روي عن  
عليه السلام

بن خالد قال سالت ابي عبد الله عليه السلام فقال ما دعاكم الى الموضع الذي وضعتم فيه زيدا  
قال قلت حضا ائتلك اما احديمن فقلت من تخلف معنا انما كنا نعلم انه نزل وما الاخر  
قال الذي تخوفنا من الصبح ان يصفونا واما الثالث فانه كان مضجعه الذي سبق  
اليه فقال لي الى الفرات الموضع الذي وضعتموه فيه قلت قد فرحتم فقال سبحان  
الله فلا كنتم اقرهتموه حديثا وقد فتوه في الفرات وكان افضل فقلت جعلت  
فداك لا والله ما طقتنا لهذا فقال لي يحيى بن كندة يوم خرجت مع زيد فقلت هو  
قال فما كان عدوكم قلت كنا راا قال فاقا جد في كتاب الله عز وجل يا ايها الذين  
امنوا اذا قيمتم الذين كفروا فاضرب الرقاب حتى اذا اخذتموهم فشدوا الوثاق  
فاما ما بعد واما فذل حتى تضع الحرب اوزارها فابتدأتم انتم تجلبية من امر  
سبحان الله ما استطعتم ان تسيروا بالعدل بما تحببوا يحيى بن كندة  
عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان الله عز وجل اعطى نبيكم ان يلقى من امته  
ما لقيت الانبياء من اممها وجعل ذلك علينا يحيى بن مسكان عن  
صنبر قال تاري الناس عند ابي جعفر فقال بعضهم حرب علي شر من حرب  
رسول الله صلوات الله عليهم وقال بعضهم حرب رسول الله صلوات الله عليهم شر من حرب علي بن ابي طالب  
فسمعهم ابي جعفر فقال ما تقولون فقالوا اصلحك الله تاريا في حرب  
رسول الله صلوات الله عليهم وفي حرب علي فقال بعضهم حرب علي شر من حرب رسول الله  
صلى الله عليه وآله وقال بعضهم حرب رسول الله صلوات الله عليهم شر من حرب علي بن ابي طالب  
عليه السلام لا بل حرب علي بن ابي طالب شر من حرب رسول الله صلوات الله عليهم فقلت له جعلت فداك  
اخرب علي بن ابي طالب من حرب رسول الله صلوات الله عليهم وساخربك عن ذلك ان حرب  
رسول الله صلوات الله عليهم يفرقوا بالاسلام وان حرب علي بن ابي طالب يفرقوا بالاسلام ثم سجدوا  
يحيى بن عمران عن هريرة بن زخار عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام في قوله الله  
عز وجل وايتناه اهلهم ومثاهم معهم قلت ولذع كيف اوفى مثاهم معهم قال  
احيا لهم من ولادة الذين كانوا ما نوا قبل ذلك باهلهم مثل الذين هلكوا  
يومئذ يحيى الخجلي عن المشي عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام في قوله عز وجل  
كانما اغشيت وجوههم قطعنا من الليل مظلمة فقال اما ترى البيت اذا كان

ان الله تعالى  
من ما لا يدرك  
في







عبد الله بن محمد بن عيسى

ابو عبد الله عن من احبكم عليا انتم عليه دخل الجنة وان لم يقل كما يقولون كما تقولون  
**محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن محمد بن عثمان ابو جعفر  
 الاحول عن سلام بن المستنير عن ابي جعفر ع قال قال ان امير المؤمنين عليا  
 انقضت القصة بغيره وبين طلحة والزبير وعائشة بالبصرة سعدا لمن عليا  
 واشق عليه وصلى على رسول الله ص ثم قال يا ايها الناس ان الدنيا حلوة خضرة  
 تغتنق الناس بالتهومات وتزين لهم بها جهنم ويايم الله انها لتغر من املها و  
 تخلف من رجائها وستورث اقواما الندامة والمحسرة ما قباهم عليها و  
 تناضهم فيها وحسد هم وبعثهم على اهل الدين والفضل فيها ظلما و  
 عدوانا وبعيا واشرا ويطربها الله انه انما عاش قوم قط في غضارة من كل يوم  
 نعم الله في معاشه دينا ولا يديم تقوى في طاعة الله والشكر نعمه فاراد ذلك  
 عنهم الامن بعد تغيير من انفسهم وتحويل عن طاعة الله والحادث من  
 ذنوبهم وقله بما حفظه وترك من اقبه الله عز وجل وهما وان يشكر نعم الله  
 لان الله عن وجل يقول بحكم كتابه ان الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا وما بالانتم  
 واذا اراد الله بقوم سوءا فلا مرد له وما لهم من دونه من وال ولو ان اهل  
 المعاصي وكسرت الذنوب اذا هم حذروا زال نعم الله وحلول نعمته وتحويل  
 عافيته يقتول ان ذلك من الله جل ذكره بما كسبت ايديهم فاقلعوا وناووا و  
 فرعوا الى الله جل ذكره بصدق من يتأتمروا وازارعتهم بذنوبهم واسألتهم  
 لصفيهم عن كل ذنب واذا كاذبا لهم كل عثرة ولرد عليهم كل كرامة بغيرهم  
 لهم من صالح امرهم وما كان انعم به عليهم كل ما زال عنهم وافسد عليهم فانقول  
 الله ايها الناس حتى تقاتوا واستشعروا حتى فالله عز ذكره واخلصوا انفس  
 وتوبوا اليه من فجع ما استقركم الشيطان فقال وفي الامر واهل العلم بعد رسول  
 صلى الله عليه واله وما نغوا ونتم عليهم من تقربوا بالجماعة وفتنت الامم وضاد  
 صلاح ذات الدين ان الله عز وجل يقبل التوبة ويعجز عن السيئات ويعلم  
 ما تعملون **عنه** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن الحسن بن علي بن عثمان  
 قال حدثني ابو عبد الله المدايني عن ابي عبد الله ع قال ان الله جل وعز خلق نوحيا

فيها

غدا

يقال انها في غصن من الميثاق  
في حبس وجره فاني

لا يشق الا يشق

والظلال

وهو تحم الانبياء والا وصياح

الحشر فبعض التهم

قدم

عن در

قال

له

في الفلك السابع خلفه من ماء بارد وسائر الخيوم الستة الحاريات من ماء  
 حار وهو تحم امير المؤمنين ع يامر بالخروج من الدنيا والرهديها ويامر  
 باقتراش الثرى ونوسه اللين ولباس الخشن واكل الخشب وما خلق الله بخا  
 اقرب الى الله منه **عنه** بر احمد بن هلال بن باسر الخادم قال قلت لابي الحسين  
 الرضا ع رايت في النوم كان فقضا فيه سبعة عشر قارورة اذ وقع القفص  
 فكسرت القوارير فقال ان صدقت رويك يخرج رجل من اهل بيتي يملك سبعة  
 عشر يوما ثم يموت فخرج محمد بن ابراهيم بالكوفة في السر يا فكت سبعة عشر  
 ثم مات **عنه** عن احمد بن هلال بن محمد بن سنان قال قلت لابي الحسن الرضا ع  
 في ايام هرون انك شيرت نفسك بهذا الامر وجلس مجلسك وسيف هرون  
 يقتر الدم فقال لجراني على هذا ما قال رسول الله ص ان اخذ ابو جهل من راسي  
 سقرة فاسمها اني لسيت بنبي وانا اقول لكم ان اخذ هرون من راسي سقرة فاسمها  
 اني لسيت بامام **عنه** عن احمد بن زرعة عن سماعة قال قرع رجل من ولد عمر بن  
 الخطاب بجارية رجل عقيب فقال ان هذا الغري فدا فان لها عديرة واخليه  
 الدهليز فادخلته فشد عليه فقتله والقاه في الطريق فاجتمع الكبريون والغري  
 والعماليق وقالوا لصاحبنا كفوا فنزل به الاجعفر بن محمد وما قتل صاحبنا  
 غيره وكان ابو عبد الله ع قد مضى نحو قبا فكيفيتهما اجتمع القوم عليه فقال  
 دعهم فلما جاؤوا ورواه بنوا عليه وقالوا ما قتل صاحبنا احد غيرك وما  
 به احد غيرك فقال الخاتم في منكم جماعة فاحتول قوم منهم فاخذوا ايديهم فالتكلم  
 المشايخ فخرجوا وهم يقولون شيئا ابو عبد الله جعفر بن محمد معاذ الله ان يكون  
 مثله يفعل هذا ولا يامر به الاضرفوا قال فضضيت معه فقلت جعلت فداك  
 ما كان اقرب رضاهم من مخطئهم قال نعم دعوتهم فقلت امكروا ولا اخبر  
 الصحيفة فقلت وما هذه الصحيفة جعلني الله فداك فقال ام الخطاب كانت ان  
 امير المؤمنين بن عبيد المطل في سطرها فغيرها فاحلها فطلبه الزبير فخرج هاربا  
 الى الطائف فخرج هاربا الى الطائف فخرج الزبير خلفه فبصرت به تقيف فقالوا  
 يا عبد الله ما نقل ههنا قال جاري سطرها فبصرتكم فرببها الى الشام وخرج  
 منه

عبد الله بن محمد بن عيسى

سفره على ان اذ خرج له  
الا واول وقتها ذلك الا واول الاسماء  
والسطر تارة



الذي في حجاب له الخاشام فدخل على ملك الدومة فقال ليريا محمد الله اليك حجة  
 النبيك قال وما حاجتك ايها الملك فقال رجل من هلك قد اخذت وكذا فاحب  
 ان ترد عليه قال ليظن لي حتى اعرف فلما كان من الغد دخل الى الملك فلما راه الملك  
 ضحك فقال ما يحملك ايها الملك قال ما اظن هذا الرجل ولذته عن سبيلك راك  
 قد دخلت لربك استسنة ان جعل يظن فقال ايها الملك اذا صرت الى مكة فقبض  
 حاجتك فلما قدم الزبير تحمل عليه يطون فريش كلما ان يدفع اليه ابنه فاني  
 بم تحمل عليه بعبد المطلب فقال ما بيني وبينه عمل اما علمتم ما فعل في بي  
 فلان و لكن امضوا انتم اليه فقصده و وكلموه فقال لهم الزبير ان الشيطان  
 لا يتركه ولا يتركه وان ابن هذا ابن الشيطان ولست آمن ان يترأس علينا ولكن اخذوه  
 من باب المسجد على علي ان اسمي له حديد و لخط في وجهه خطوطا واكتب عليه  
 وعلى ابنه ان لا يصدر في مجلس ولا يات على ولا دنا ولا يضرب معناه فيهم قال  
 ففعلوا وحفظ وجهه بالحديد وكتب عليه الكتاب و ذلك الكتاب عندنا فنقلت  
 لهم السكينة والا احضرت الكتاب فقبضه فضحك فاسكروا وفي يوم راسل رسول الله  
 صلى الله عليه واله لم يخلف وارثا فاصم فيه ولد العباس ابا عبد الله عم وكان هشام  
 بن عبد الملك قد سجد في تلك السنة فجلس لهم فقال داود بن علي الوالدي  
 قال ابو عبد الله عم بل الوالدي فقال داود بن علي ان اباك قال لمعوية فقال ان كان  
 لي قاتل معوية فقد كان خطيبك فيه الا فرتم فربما حجة وقال والله لا طقت  
 عند طوق الحامة فقال له داود بن علي كلامك هذا الهون علي من بعق في وادي  
 الارض فقال اما انه وادليس لك ولا ابيك فيحق قال فقال هشام الا كان  
 عملا جلست لكم فلما ان كان من الغد خرج ابو عبد الله عم معه كتاب في كتابه  
 و جلس لهم هشام فوضع ابو عبد الله الكتاب بين يديه فلما ان قرأه قال الرجل  
 الى جندك الخزاعي وعكاشة الصميري وكانا شيخين قد ادركا الجاهلية فرى بالكتاب  
 اليهما فقال تعرفان هذه الحروف بالخطوط قال نعم هذا خط العاص بن امير وهذا  
 خط فلان من فريش وهذا خط حرب بن امية فقال هشام يا ابا عبد الله اري  
 خطوط اجلادي عنكم فقال نعم قال فقد قضيت بالولاء لك قال فخرج وهو يقول

ان

في يوم  
من يوم

حكاية الصادق عليه السلام  
مع داود الخزاز

وقال فلان

ابوطالب وعبد الله بن  
عبد المطلب من امير احد

ان عادت العزب صدنا لها وكانت التعل لها حاضرة قال فقلت ما هذا الكتاب  
 جعلت فذلك قال فان نبيته كانت امير لام الزبير ولا يطالب وعبد الله فاحفظها  
 عبيد المطلب فاولدها فلان فقال له الزبير هذه الجارية ورثاها من امنا و  
 ابنك هذا عبيد لنا فحمل عليه يطون فريش قال فقال قد اجنك على خلد  
 علي ان لا يتصدوا بنك هذا في مجاس ولا يضرب معنا جسم فكتب عليه كتابا واشهد  
 عليه فهو هذا الكتاب الحسين بن محمد بن محمد بن احمد التهمدي عن معوية بن  
 حكيم عن بعض رجاله عن عنبسة بن بجاد عن ابي عبد الله عم في قوله الله عز وجل  
 فاما ان كان من اصحاب اليمين فسلام لك من اصحاب اليمين فقال قال رسول الله صلى  
 لعلي بن ابي طالب من شيعتك فكلم و ذلك منهم ان يقولونهم محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن حنبل  
 عيسى بن الحسن بن علي بن صفوان عن محمد بن زياد بن عيسى بن الحسين بن اصعب  
 عن ابي عبد الله عم قال قال امير المؤمنين عم اكن ابا جعفر رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 اليسر والبسط واكثره الى ان كثرت الاسلام وكنت قال واخذ عليهم علي بن ابي طالب  
 و ذريته ما يمنعون منه انفسهم و ذراهم فاخذ بها عليهم فحاشا و هلك هلك  
 عنه عن احمد بن محمد بن ابي يحيى الواسطي عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عم قال ان  
 من وراء اليمن وادي يقال له وادي بصوت ولا حيا و ذلك الوادي الى الحيات  
 السود والوم من الظير في ذلك الوادي يري يقال لها بلهوت يغذي يوراح اليها  
 بارواح المشركين يشقون من ماء الصد بخلف ذلك الوادي قوم هتم  
 الذرير لما ان بعث الله عز وجل محمدا صلى الله عليه وسلم فمضوا فيهم وضرب بلهية  
 فنادى فيهم يا آل الذرير بصوت فضحك اى رجل منها يدعوا الى شهادة ان لا اله الا الله  
 الا الله قالوا لا امر ما انطق الله هذا العمل قال فنادى فيهم ثانيا فمضوا على ان  
 سفينة فبنوها ونزل فيها سبعون منهم وحلوا من الزاد ما قدف الله في قلوبهم  
 ثم رفعوا سراقا وسبقوا الى البحر فزالت سفينة بهم حتى رمت بحم حجة فانوا  
 التي هم فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم انتم اهل الذرير نادى فيكم العمل قالوا نعم قالوا  
 اعرض علينا يا رسول الله الذين والكتاب فعرض عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 الكتاب والسنة والقران والشرائع كاجاء من عند الله عز ذكره وورث عليهم

الصد الذي يخرج من فوهة الاله لانه

عالم سائلكم واثم بل داودي تامة



رجلا من بني هاشم سيرة معهم فباع بينهم اخلافا حتى الساعدي بن ابراهيم عن  
 عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن ابيان بن عثمان عن محمد بن يعقوب بن عبد الله قال لما  
 اشري برسول الله ص اصب فقعدوا لخدمته بذلك فقالوا له صيف لنا بيت المقد  
 قال فوضفنا وانما دخله ليلا فاشتبك عليه الثغف فانا جبرئيل عن فقال انظر  
 ههنا فنظر الى البيت فوضف وهو ينظر الى ربه ثم غت له ص ما كان من غيرهم  
 وبين الشام ثم قال هذه عير بني فلان تقدم مع طلوع الشمس يتقدمها جمال  
 او اسحر قال وبعث قريش رجلا على فرس ليردها قال ويلغ مع طلوع الشمس قال وطر  
 بن عبد عمر وبالها ان لا يكون لك جبر عاجين تزعم انك اتيت بيت المقدس  
 ورجعت من ليلتك **جبرئيل** بن زياد عن محمد بن ايوب عن علي بن اسباط عن الحكم  
 بن مسكين عن يوسف بن صهيب عن ابي عبد الله قال سمعت ابا جعفر عن ابي  
 ادرس رسول الله ص اقبل يقول لا يبيكر في الغار اسكن فان الله معنا وقد اخذت  
 وهو لا يسكن فلما راى رسول الله ص حاله قال له تريد ان اريك اصحابي من الانبياء  
 في مجالسهم فيخبرون في اريك جعفر واصحابه في البحر فيفوضون قال نعم فتح رسول  
 صلى الله عليه وآله بيده على وجهه فنظر الى الاضراس فيخبرون ونظر الى جعفر  
 واصحابه في البحر فيفوضون فاضرتلك الساعدي ساهرا **علي** بن ابراهيم عن ابي  
 ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله ع ان رسول الله ص لما خرج  
 الغار متوجها الى المدينة وقد كانت قريش جعلت لمن اخذ مائة من الابل يخرج  
 سراقة بن مالك بن جعشم فيمن يطلب فلحق رسول الله ص فقال رسول الله ص  
 اللهم اكفني سراقة عما شئت فاصح فوام فرسه فتخى رجله ثم استد فقال  
 يا ابا جهل اني علمت ان الذي اصاب قوامي فرسي ما هو من قبلك فادعوا الله ان يطلق  
 لي فرسي فلحقني ان لم يصيبك مني جبر لم يصيبك مني شر وقد عار رسول الله ص لعم  
 فاطلق الله عز وجل فرسه فعاد في طلب رسول الله ص حتى فعل ذلك ثلاث  
 مرات كل ذلك يدعو رسول الله ص فاناخذ الارض فوام فرسه فلما اطلقه  
 في الثالثة قال يا محمد هذه ابي بين يديك فيها غلامان من العجوة الى ظهر اولين  
 فخذ منه وهذا سهم كذا في علامته وانا ارجع فارعدك الطلب فقال لا حاجة  
 لي

لعمرو  
 العبد المذنب  
 الادوية والادوية  
 ورواه  
 في تاريخ  
 ابن ابي عمير

كلام الغار

خبره  
 حقه  
 في مالك بن جعشم

كلامه  
 رسول الله ص  
 الى المدينة من الغار

في تاريخ  
 ابن ابي عمير

لعمرو

لنا فيما عندك **عروة** من اصحابنا عن احمد بن محمد عن ابي جعفر عن محمد بن سنان عن ابي  
 الجارود عن ابي جعفر ع قال لا ترون الذي تنظرون حتى تكونوا كالمعري الموقر  
 التي لا يبا لي الخاسر ان يضع يده فيها ليس لكم شرف ترفونه ولا سناد تستدون  
 اليه امركم **عروة** عن علي بن الحكم عن ابن سنان عن ابي الجارود مثله قال قلت لعلي بن الحكم  
 ما المراد من المعز قال التي قد استوت لا يفضل بعضها على بعض **علي** بن ابراهيم  
 عن ابي عن صفوان بن يحيى عن عبد بن القاسم قال سمعت ابا عبد الله عليه  
 عليه السلام يقول لا يشرك له ولا نظير ولا تفك من الله ان الرجل يكون  
 له نعمت فيها الراعي فاذا وجد رجلا هو اعلم بغيره من الذي هو فيها يخرج  
 يحيى بذلك الذي هو اعلم بغيره من الذي كان فيها والله لو كانت لاحدكم نفسا  
 يقال لو احده يخرج بجماعة كانت الاخرى باقية فعل على ما قد استبان بها  
 ولكن لا نفس واحدة اذا ذهبت فقد والله ذهبت التوبة فانتم لحقن تخذروا  
 لانفسكم ان اتاكم آت متافا نظروا على شيء يخرجون ولا تقولوا خرج زيد  
 فان زيدا كان عالما وكان صدوقا ولم يدعكم الى نفسه انما دعاكم الى الرضا  
 من آل محمد ولو ظهر لوفاء بما دعاكم اليه انما خرج الى سلطان مجتمع لينقضه فالحاج  
 من اليوم الى ابي يحيى يدعوكم الى الرضا من آل محمد عليهم السلام فخذكم انالسا  
 نرضي به وهو يعصينا اليوم وليس معه احد وهو اذا كانت الاليات والاولوية  
 اجلدا لا يسمع منا الا من اجتمعت بنوا فاطمة معه فوالله ما صاحبكم الا من  
 اجتمعوا عليه اذا كانوا كالحب فاقبلوا على اسم الله عز وجل وان احببتم ان تناخروا  
 الى شعبان فلا صبر وان احببتم ان تصوموا في اهل بيوتكم فافعل ذلك ان  
 يكون اقوى لكم وكفاكم بالسفيا في علامته **علي** بن ابراهيم عن ابي عبد الله ع  
 عن ربيع بن ربيعة عن علي بن الحسين ع قال والله لا يخرج واحد منا قبل خروج الغار  
 الا كان مثله مثل فرخ طائر من وكريه من يستوي جناحه فاخذه الصبيان  
 فعشوا به **عروة** من اصحابنا عن احمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن ابي عبد الله ع  
 قال قال ابو عبد الله ع يا سدد الزم بيتك وكبر حلسا من احلاسك واسكن ما سكن  
 الليل ولها رفا بلعك ان السفيا في قد خرج فارحل الينا ولو على رجلك **محمد** بن

المعري يمدحون الصان من المعري  
 في تاريخ

لعمرو  
 في تاريخ



عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن كامل بن محمد بن محمد بن ابراهيم الجعفي قال حدثني  
 ابي قال دخلت على ابي عبد الله ع فقال لي عليك ساهم الوجع فقلت ان لي  
 محي الربيع قال فما يمنعك من المبارك الطيب المحي السكر ثم اخضه بالماء واشربه  
 على الريق وعند المساء ففعلت فما عادت الريح **عنه** عن احمد بن محمد بن الحسن بن  
 علي بن عثمان عن بعض اصحابنا قال شكوت الى ابي عبد الله ع الوجع فقال اذا ليبت  
 الي فراشك فكل سكرتين قال ففعلت فبرأت واخبرت بر بعض المطيبين وكانوا  
 ارفع اهل بلادنا فقال من يعرف ابو عبد الله ع هذا هذا من محزون علمنا امالنا  
 صاحب كتب يفتي ان يكون اصابعه في بعض **عنه** عن احمد بن محمد بن جعفر بن يحيى  
 الخراساني عن الحسن بن الحسن بن عاصم بن يونس عن رجل عن ابي عبد الله ع قال قال  
 لرجل ما ياتي في غالجون محومك اذا حرم قال اصلحك الله بجمدة الا دوية المرق بجمدة  
 والغاف وما اشبهه فقال سبحان الله الذي يقدر ان يبرى بالمرق يقدر ان يبرى  
 بالحلوة قال اذا حرم احدكم قلبا خذناه نصفا فجعلى في سكره ونصفا فتريقا **عنه**  
 ما حضر من القرآن ترضعها تحت الخجون ويجعل عليها احدك فاذا كان في الغدا  
 صب عليها الماء ومرسه بيده ثم شربه فاذا كان ليلة الثانية زاده سكره اخرى  
 فصارت ثلث سكرات ونصفا **عنه** عن محمد الكوفي عن علي بن الحسين بن علي بن عبد  
 الرحمن بن ابي مخنف عن حماد بن خارجة عن ابي عبد الله ع قال قال لي كتموا ابائهم  
 الرحمن الرحيم والله الاسماء كتموها كان رسول الله ص اذا دخل منزلة واجمعت  
 عليه قريش محمورا باسم الله الرحمن الرحيم ويرفع بها صوتة فتقول قريش فرارا  
 فانزل الله عن وجل في ذلك واذا ذكرت ربك في القرآن وحده ولوا على ادبارهم  
 نفورا **عنه** عن عبد الرحمن بن ابي مخنف عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه  
 السلام قال اذا ذكر رسول الله ص قال يا حي ويا قومي وعشيرتي عجب للعرب  
 كيف لا تخجلنا على راسها والله عن وجل يقول في كتابه وكنتم على شفا حقة من النار  
 فانقذكم منها فبر رسول الله صلى الله عليه وآله يتقذون **عنه** عن ابراهيم بن  
 بكر بن ابي سالم عن داود بن فرقد عن عبد الاعلى مولى آل سام عن ابي عبد الله  
 عليه السلام قال قلت له قل لله ما لك الملك تولى الملك من نشاء وتترج

سام الوجع او متبرفة  
 عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله ع  
 قال  
 واذا نارا او شيطانه  
 قويه بانه

السكرتين سكرات وثرها  
 وذلك طيب  
 من الملهة والذبيحة  
 سكرتين ونصفا اذا  
 كانه ليلة الثالثه زاده  
 سكره اخرى فيصارت  
 فيجمع

الملك من نشاء العيس قد افى الله عز وجل بولي امير الملك قال ليس حيث تذهب  
 ان الله عز وجل اتانا الملك واخذته بنو امير بمتر له الرجل يكون له الثرى في اخذ  
 الاخر فليس هو الذي اخذه **عنه** بن احمد بن الصلت عن عبد الله بن الصلت  
 عن يونس بن محمد بن المفضل بن صالح عن محمد بن الحنفية انه سأل ابا عبد الله ع  
 عن قول الله عز وجل اعلموا ان الله يحيى الارض بعد موتها قال العدل بعد الجور  
**عنه** بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن محمد بن شبيب عن صفوان بن يحيى قال  
 سألت ابا الحسن الرضا ع عن ذي الفقار سيف رسول الله ص فقال تزل  
 به جبرئيل ع من السماء وكانت حلقته فضة **حديث فيج على الله عليه**  
**يوم القيمة** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن محمد بن خالد عن القاسم بن محمد بن حميد  
 بن صالح عن يوسف بن ابي سعيد قال كنت عند ابي عبد الله ع ذات يوم فقال  
 لي اذ كان يوم القيمة وجمع الله تبارك وتعالى الخلائق كان نوح ع اول ما يرمى به  
 فيقال له هل بلغت فيقول نعم فيقتلهم فيقال لمن يشهد لك فيقول محمد بن عبد  
 صلى الله عليه وآله قال فخرج نوح صلى الله عليه فخطب الناس حتى جئى ابي محمد ص  
 وهو على كتيب المسك ومعه على ع وهو يقول الله عز وجل فلما راه زلزلت  
 وجوه الذين كفروا فيقول نوح لمحمد يا محمد ان الله تبارك وتعالى سألني هل  
 بلغت فقلت نعم فقال من يشهد لك فقلت محمد فيقول يا جعفر ويا حمزة اذ  
 فاشهدا له انه قد بلغ فقال ابو عبد الله ع فجعفر وحمزة هما الشاهدان للدين  
 عليهم السلام بما بلغوا فقلت جعلت فداك فعلى ع ابن هو فقال هو اعظم مني  
 من ذلك **حديث** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن عبد العزيز بن جليل عن ابي  
 عبد الله ع قال كان رسول الله ص يقسم لحظاته بين اصحابه بنظره الى من يظن  
 الي ذاب السوية **عنه** عن احمد بن محمد بن عيسى عن بعض اصحابنا قال قال ابو عبد  
 عليه السلام ما لكم رسول الله ص العباد بكنهه عقد قط قال رسول الله ص  
 اما معشر الانبياء امرنا ان نكلم الناس على قدر عقولهم **عنه** بن يحيى عن احمد بن  
 محمد وعده من اصحابنا عن سهل بن زياد جميعا عن ابن محبوب عن مالك بن عطية  
 قال قلت لابي عبد الله ع لى رجل من محبتي وانا ادن من الله عز وجل بانكم مولى

الثوب

عنه  
 عن الناس  
 عن

معاشر



وقد سألني بعض من لا يعرفني فيقول لي ممن الرجل فاقول له انا رجل من العرب ثم  
 من يجلبه فعلى في هذا ثم حيث لم اقل اني موالي بنو هاشم فقال لا ليس هو لك قلب  
 منعقد على انك من مواليها فقلت بلى والله فقال ليس عليك وان تقول انما من العرب  
 انما انت في النسب والعتقاد والخدم والحسب فانت في الدين وما حوى الدين  
 بما تدين الله عز وجل به من طاعتنا والاخذ به منا من مواليها ومنا والينا **حدثنا**  
 ابن محبوب عن ابي يحيى كوكب الدم عن ابي عبد الله ع قال ان حوارى عيسى صلى الله  
 عليه كما فاشيعته وان شيعتنا حواريون وما كان حوارى عيسى باطع له من  
 حواريين لنا وانما قال عيسى ع للحواريين من انصارى الى الله قال الحواريون  
 نحن انصار الله فلا والله ما نرضوه من اليهود ولا قائلهم ودونهم وشيعتنا والله  
 لم يزلوا منذ قبض الله عز ذكره لا ينصروننا ويقالون دوننا ومخرفون ويعذبون  
 ويشردون من البلدان جزاهم الله عاصيا وقد قال اهل البيت من عهده والله  
 لو ضربت خيشوم نجيبنا بالسيف ما بغضونا والله لو اذنت الاربعة منا بفضنا  
 وحوث لهم من المال ما احببنا **ابن محبوب** عن جميل بن صالح عن ابي عبيدة قال  
 سألت ابا جعفر ع عن قول الله عز ذكره الرعب الرعب في ارضي قال فقال  
 يا با عيسى ان لهذا تاويلا لا يعلم الا الله والرايبون في العلم من آل محمد عليهم السلام  
 ان رسول الله ص لما هاجر الى المدينة واظهر الاسلام كبر الى ملك الروم كذا  
 وبعث به مع رسول الله ص يدعو الى الاسلام وكب الملك فارس كتابا يدعو  
 الى الاسلام وبعث اليه مع رسول الله ص كتابا رسول الله ص واك  
 رسول الله ص اما ملك فارس فانه استخف بكتاب رسول الله ص ومن قر واستخف برسول  
 وكان ملك فارس يومئذ يقابل ملك الروم وكان المسلمون يهشون ان يعقب  
 ملك الروم ملك فارس وكانوا لنا جيشا ربحي منهم ملك فارس فلما غلب ملك  
 فارس غلبت الروم كره ذلك المسلمون واغتموا به فانزل الله عز وجل بذلك كتابا  
 قرانا الرعب الرعب في ارضي يعني غلبتها فارس في ارض الارض وهي  
 الشامات وما حولها يعني وفارس من بعد غلبه الروم سبع مملوكين يعني  
 المسلمون في بضع سنين لله الام من قبل ومن بعد ويومئذ يفرح المؤمنون بنصر

من العربية

رسول الله صلى الله عليه وسلم

حدثنا ابي عبيدة

تفسير آية الرعب

ينصر من يشاء عز وجل فلما غز المسلمون فارس وانفتحوا فرح المسلمون بنصر الله  
 عز وجل قال قلت الميراث لله عز وجل يقول في بضع سنين وقد مضى للمسلمين  
 سنون كثيرة مع رسول الله ص وفي امارته ابي بكر واما غالب المؤمنون فارس  
 في امارته فقال الميراث لله عز وجل ان لهذا تاويلا ونفسا والقران يا با عيسى  
 ومنسوخ اما شجع لقول الله عز وجل لله الام من قبل ومن بعد يعني اليه المشيئة  
 الى يوم يحتم القضاء يتزول للضر فيه على المؤمنين فذلك قوله عز وجل ويومئذ  
 يفرح المؤمنون بنصر الله اي يوم يحتم القضاء بالضر **ابن محبوب** عن عمرو بن ابي المقدام  
 عن ابيه قال قلنا لا يجعتر عن ان العامة يزعمون ان سبعا في بكر حيث اخضع الناس  
 كانت رضا لله عز ذكره وما كان الله يفتن امته محمد صلى الله عليه وآله من بعين  
 فقال ابو جعفر ع وما يقرأون كتاب الله وليس الله يقول وما جعل الارسل  
 قد خلت من قبله الرسل ان مات او قتل انقلبتم على اعقابكم ومن ينقلب  
 على عقبيه فلن يضر الله شيئا وسيجزي الله الشاكرين قال فقلت لرايهم في  
 علم وجه آخر فقال وليس قد اخبر الله عز وجل عن الذين قبلهم من الامم انهم قلوبا  
 من بعد ما جا لهم البينات حيث قال وايتينا عيسى بن مريم بالبينات وايدنا وروح  
 القدس ولو شاء الله ما اقتل الذين من بعدهم من بعد ما جا لهم البينات ولكن  
 لاختلفوا بينهم من آمن ومن كفر ولو شاء الله ما اقتلوا ولكن الله يفعل ما يريد  
 في هذا ما يستدل به على ان اصحاب محمد ص قد اختلفوا من بعين ففهم من آمن  
 ومنهم من كفر **عنه** عن هشام بن سالم عن عبد الحميد بن ابي العلام قال دخلت المسجد  
 الحرام فزيت مولاي ابي عبد الله ع فقلت اليه لاسال عن ابي عبد الله ع فاذا انما ابي  
 عبد الله ساجدا فاستظرت بطول فطال سجوده علي فقمتم وصليت ركعتين و  
 انصرفت وهو بعد ساجد فقال مولاي متى سجد فقال من قبل ان تاتيها فقلت  
 كلاي رفع راسه ثم قال ابو محمد ان متى قد نزلت منه فتكلمت عليه فضع صوتا خلف  
 فقال ما هذه الاصوات المرتفعة فقلت هو لا يقوم من الركعتين والقدرة  
 والمعقولة فقال ان يقوم يريد وفي فقم بنا ففقت معه فلما ان راوه فمضوا  
 نحو فقال لهم كفوا انفسكم حتى ولا تؤذوني وتعرضون للسلطان فاني است

للمؤمنين

ان يفرحوا بقدومه بعد ما احضر  
في القول م

من بعده

تم



لا يقبل عباد الخائف  
ما أخذوا

مقت لكم فاخذ بيدي وتركهم ومضى فلما خرج من المسجد قال يا ابا محمد والله  
لو ان ابليس سجد لله بعد المعصية والنكبة غير الدنيا ما نفعه ذلك ولا قبل الله  
عز وجل ما لم يسجد لادم كما امر الله عز وجل ان يسجد له وكذلك هذه الاممة العاقبة  
المفتونة بعد نبينا عليه والرسول وبعد تركهم الامام الذي نصبه عليهم صل  
لهم فلن نقبل الله تبارك وتعالى اعمالهم ولن ترفع لهم حسنة حتى ياتوا الله عز وجل  
من حيث امرهم ويتولوا الامام الذي امر بولايتهم ويدخلوا من الباب  
الذي فصر الله عز وجل ورسوله لهم يا ابا محمد ان الله افترض على امره صل  
فرايض الصاوة والزكوة والصيام والحج ولا يتنا فروضهم في اشياء من الرضا  
الا ببيعة ولم يرض احد من المسلمين في ترك ولا يتنا الا والله ما فيها رخصة  
عنه من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد بن عثمان بن هب عن علي بن اسحق النهدي  
عن ابي عبد الله ع قال ان الله عز وجل جعل لمن جعل له سلطانا اجلا ومدة  
من لبال وايام وسنين وشهور فان عدلوا في الناس امر الله عز وجل صاحب  
العقل ان يرحم بادارته فطالت ايامهم وليا لهم وسنينهم وشهورهم و  
ان جاروا في الناس ولم يعدلوا امر الله تبارك وتعالى صاحب العقل  
فاصرع بادارته فقصرت ليا لهم وايامهم وسنينهم وشهورهم وقد فاهم  
عز وجل بعدد الليالي والشهور **ابو علي** الاشعري عن بعض اصحابه عن محمد بن الفضل  
عن العزمي قال كنت عند ابي عبد الله ع جالسا في المجلس تحت الميزاب وعجل  
يخاضم رجلا واحدهما يقول لصاحبه والله ما تدري من اين تهب الريح فلا  
اكثر عليه قال ابو عبد الله ع هل تدري انت قال لا وكنت اسمع الناس يقولون  
فقلت انا لا ابو عبد الله ع جعلت فداك من اين تهب الريح فقال ان الريح مسخرة  
تحت هذا الركن الشامي فاذا اراد الله عز وجل ان يخرج منها شيئا اخرجه اما  
تجوب واما شاما لشمال وصبا فصبا ودبور فدبور ثم قال من اين ذلك انك  
لا تزال ترى هذا الركن صغرا كالبيا في الشتاء والصيف والليل والنهار **عنه** عن اصحابنا  
عن سهل بن زياد وعلي بن ابراهيم جميعا عن ابن محبوب عن داود الرقي عن ابي عبد الله  
قال ليس خلق اكثر من الملكة انه ليرتل كل ليلة من السماء سبعون الف ملك فيطوفون

الجماد والفرق والروايات  
لغير الامام  
كالتمزيق والسياسة والاشيا  
تاعادوا وصحفيها وغيره  
حالات الامكان نحو

عبد السلطان زياد بن عيسى

نور  
مخ

ركن الشامي

عنا سيدي

كثرة الملايكة

البيت

باب بيت الحرام للعلم وكذلك في كل يوم **حدثنا** ابن محبوب عن عبد الله بن محمد رضى  
قال قال النوفلي الملايكة على ثلثة اجزاء جزء لرجاحان وجزء لثلاثة وجزء له  
اربعه اجزاء **عنه** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن علي بن الحكم عن معاوية بن ميسرة  
عن الحكم بن عتيبة عن ابي جعفر ع قال ان في الجنة نهر يغتمس فيه جبرئيل عليه  
كل هذا لم يخرج فيه فينشق فيخلق ابدع عز وجل من كل قطرة نقط منه ملكا  
**عنه** عن بعض اصحابه عن زياد القندي عن درست بن ابي منصور عن رجل عن ابي  
عليه السلام قال ان الله عز وجل ملكا ما بين شجرتين الى عاقبة مديرة خمسين  
عام خفتات الطير **الحسين** بن محمد عن معلى بن محمد عن الوشاء عن محمد بن الفضل  
عن ابي الفضل عن ابي جعفر ع قال ان الله عز وجل ريكاجلاه في الارض اثنتا  
وعشرون منبته تحت العرش ورجاحاه في الهوى اذا كان في نصف الليل والثلث  
الثاني من اخر الليل ضرب بجناحه وصاح سبح قدوس ربنا الله الملك  
الحق المدين فلا اله غيره ورب الملايكة والروح فنضرب الديك باجنها  
وتبيع **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابي محمد عن ثعلبة بن ميمون عن  
عمار الساطي قال قال ابو عبد الله ع ما يقول من قبلكم في الحجامة يزعمون  
انها على الريق افضل منها على الطعام قال لا هي على الطعام اذ لم يعرفوا قوفى  
للدن **عنه** عن ابن محبوب عن عبد الرحمن بن اسحاق عن ابي عبد الله ع قال اقرا  
آية الكرى واحتمى اى يوم شئنا **محمد** بن يحيى عن محمد بن الحسن عن معاوية بن حكيم  
قال سمعت عثمان الاحول يقول سمعت ابا الحسن ع يقول ليس من رواه الا فوج هو  
ذاه وليس يخفى في البدن تقع من اصابع اليد الا عما يحتاج اليه **عنه** عن احمد بن  
محمد بن خالد روى عن ابي عبد الله ع قال الحجى يخرج في ثلث في العروق والطين  
والقوة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد بن محمد بن علي عن حفص بن عاصم  
عن سيف الغاري عن ابي المرثد عن ابي جعفر ع قال الغيرة على من اثار هفلك  
المحاصير قلت جعلت فداك وما المحاصير قال المستجابون اما انهم من يرد  
الامر من لهم ثم قال يا ابا المرثد اما انهم من يريدونكم فحجة الاعرض الله عز وجل  
لهم فشاغل ثم نكت ابو جعفر ع في الارض ثم قال يا ابا المرثد قلت ليبتك قال ان

خلق الملك

العائق للكاتب

حنوق حنوق خفا وخفا حنوق  
اصطبر والطار طاروق

للسنة اى يوم شئنا

وضدق واخره اى يوم شئنا

عن محمد بن

تحتاج النوم والذمار اذا انزل  
تضمضهما بالسنة

الحجج الذهبية  
البيضاوية كالحاء والهمزة والقاف



ليجان

توما حبسوا انفسهم على الله عن ذكره لا يجعل الله لهم في جالبي والله يجعل الله لهم  
 فرجا **عنه** بن يحيى عن محمد بن الحسين عن عبد الرحمن بن لبي هاشم عن الفضل الكاتب  
 قال كنت عند ابي عبد الله ع فأتاه كتاب ابي مسلم فقال ليس بكت ابيك جواب اخرج ع  
 فعملنا لسان بعضنا بعضا فقال اي شيء فاستأزونا يا فضل ان الله عز ذكره لا يجعل  
 تجلزا العباد ولا ذرا الثجيل عن موضعه ايسر من زوال ملك لو نبضني اجله ثم قال  
 ان فلان بن فلان حتى بلغ السابع من ولد فلان قلت فاعلامه فيها بيننا و  
 بينك جعلت فذاك قال لا تبرح الارض يا فضل حتى يخرج السفيان فاذا خرج  
 السفيان فاجسبو اليها يقولها ثلثا وهو من المحنوم **الاولى** الاشعري عن محمد بن  
 عبد الجبار عن علي بن محمد بن جليل بن دراج قال سألت ابا عبد الله ع عن ابليس  
 اكان من الملائكة ام كان على شيطان من امر السماء فقال له كبر من الملائكة ولم يكن  
 على شيطان من امر السماء ولا كرامته فالتت الطيار فاحبرته بما سمعت فأنكره و  
 قال كيف لا يكون من الملائكة والله عز وجل يقول واذ قلنا للملائكة اسجدوا  
 لادم فسجدوا الا ابليس فدخل عليه الطيار وسأله وانا عنده فقال الرجعت  
 فذاك رايت قوله عز وجل يا ايها الذين امنوا في غير مكان من مخاطبة المؤمنين  
 المؤمنين ايدخل في هذا المنا فقوت قال نعم يدخل في هذا المنا فقوت والصلوات  
 وكل من قرأ بالذنوب **عنه** عن علي بن محمد بن عمار عن ابي عبد الله ع ان رجلا  
 اتى رسول الله ص فقال يا رسول الله اتى اصلي فأجعل بعض صلواتك فقال  
 ذلك خير لك فقال يا رسول الله اتى اصلي فأجعل كل صلواتك فقال رسول الله  
 اذا فكيفك الله ما اهلك من امر دينك واخرتك ثم قال ابو عبد الله عليه السلام  
 ان الله كلف رسول الله ص ما لم يكلف احدا من خلقه ثم كلفه وحده نفسه  
 ان لم يجد وثقنا ثم لم يكلف هذا احدا من خلقه ولا بعد ثم تلا هذه الآ  
 فقال قل في سبيل الله لا يكلفك لانفسك ثم قال وجعل الله له ان يأخذ له ما أخذ  
 لنفسه فقال عز وجل من جاء بالحسنة فله عشر امثالها وجعلت الصلوة على  
 رسول الله ص بعشر حسنة **عنه** عن علي بن محمد بن منصور بن ربح عن  
 فضيل الصايغ قال سمعت ابا عبد الله ع يقول انتم والله نور في ظلمات الارض

بجاءه

خرج السفيان

الدعوة القاصوطة

اجاب على ذلك

ان يخرج على النار

بذبح

والله

والله ان اهل السماء ينظرون اليكم في ظلمات الارض كما تنظرون انتم الى الكون  
 الذي في السماء وان بعضهم ليقول البعض يا فلان نجبا فلان كيف اصار هذا  
 الامر وهو قول ابي ع والله ما اعجب من هلك كيف هلك ولكن اعجب ممن نجبا  
 كيف نجبا **عنه** من اصحابنا عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال من سافر وتزوج  
 عن ابراهيم بن محمد بن حمران عن ابي عبد الله ع قال من سافر وتزوج و  
 القمري العقرب لم يرى الحسنى **عنه** عن ابن فضال عن عيسى بن هشام عن عبد الله  
 بن عمر وعنه الحكم بن محمد بن القاسم بن ابراهيم عن ابي عبد الله ع قال اوجعت  
 قمر فاسرج دابة بن حمار او بغلا فقد دمت اليد البغل ورايت ان ارجعها اليه فقال  
 من امرك ان تقدم الي هذا البغل قلت اخبرته لك قال وامرته ان تحن اليه  
 ثم قال ان احب المطايا الى الحمار قال فقد دمت اليد الحمار وامسكت له بالركاب  
 فركب فقال الحمد لله الذي هدانا لهذا نالا بالاسلام وعلت القرآن ومن جعلنا الخيل  
 واحمد لله سبحانه هذا وما كنا له مقرنين واتانا الي ربنا المنقلبون والحمد لله رب  
 العالمين وسار وسرت حتى اذ بلغنا موضعا آخر قلت له الصلوة جعلت  
 فذاك فقال هذا وروي التمل لا يصلي فيه حتى اذ بلغنا موضع اخر قلت له مثل ذلك  
 فقال هذه الارض والحجة لا يصلي فيها قال حتى تزل هومن قبل نفسه فقال له صلي  
 او صلي سبحك قلت هذه صلوة يصلها اهل العراق والزوال فقال اما هو كوالد  
 يصلون هم شعبة علي بن ابي طالب ع وهي صلوة الاقارب فصلى وصليت ثم  
 امسكت له بالركاب ثم قال مثل ما قال في بلائيه ثم قال اللهم العن الرجبة فانهم  
 اعدائنا في الدنيا والاخرة فقلت له ما ذكرتك جعلت فذاك الرجبة فما الواحظ  
 علي بالي **عنه** بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال  
 عن ابن ابي عمير عن علي بن ابراهيم عن ابي عبد الله ع قال قال النبي ص في يوم من  
 ابي عبد الله ع قال لما اردت فريش فقل النبي ص فالت كيف لنا يا محمد فقالت  
 ام جميل بالكيفية وانا اقول له ان احب ان تغد اليوم في البيت تصطفي فلان  
 من الغد ونحيا المشركون للنجبة فقال ابراهيم وام جميل يشريان فدعا ابوطا  
 عليا ع فقال له يا بني اذهب الى عمك ابراهيم فاستغ على فان لمخ لك فارحل

من سافر وتزوج  
والقمري العقرب

فاسرجت حمار او بغلا

نقاله

الذرية

نور  
ارض

الاصطحاب المصريح وهو النداء  
الفرقة المصفاة واصطفاة في الشرب  
ثم استعمال في الاكل مقامه



وان لم يفتح لك فحامل على الباب واكسره وادخل عليه فاذا دخلت عليه فقل له  
 يقول لك اني امة امة عبيته في القوم فليس بذلك قال فذهب امير المؤمنين  
 فوجد الباب مغلقا فاستفتح فلم يفتح له فحامل على الباب فكسره ودخل فلما راه  
 ابوهب قال له مالك يا ابن ابي فقال له ابي يقول لك ان امة عبيته في القوم  
 ليس بذلك فقال له صدق ابوك فاذا كان ابن ابي فقال له يقبل ابن ابيك  
 وانت تاكل وتشرب فوثب واخذ سيفه فثعلقت به ام جميل فرفع يده وطم  
 وجهها لطمته ففقا عنها فهاثت وهي عوراء وخرج ابوهب ومعه السيف  
 فلما رآته فرث عرفت الغضب في وجهه فقالت مالك يا اباهب فقال  
 ابا بكم علي ابن ابي ثم تزدون قتل واللاب والعرى لقد همت ان اسلم  
 ثم تزدون ما اضع فاعتذروا اليه ورجع عنه عن ابان عن زرارة عن ابي  
 جعفر عليه السلام قال كان الجيس يوم بدر يقلل المسلمين في عين الكفار  
 ويكثر الكفار في عين الناس فشد عليه جبرئيل عليه السلام بالسيف فهرب  
 منه وهو يقول يا جبرئيل اني مؤجل اليك من رجل حتى وقع في البحر قال زرارة فقلت  
 لا وجهه في لا شيء كان يخاف وهو مؤجل قال يقطع بعض طرفه **علي**  
 بن ابراهيم عن ابيه عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن هشام بن سالم عن ابان بن عثمان  
 عن جده عن ابي عبد الله عن قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم على النخل الذي عليه مسجد النبي  
 في غزوة الاحزاب في ليلة ظلمة فآفة فقال من يذهب فينا نينا نجرحهم ولينجس  
 فله بغير احد ثم اعادها فله بغير احد فقال ابو عبد الله عن بيده وما اراد الفوق  
 ارادوا افضل من الجنة ثم قال من هذا فقال حد يفر فقال الماتع كلابي منذ  
 اللسلة ولا تكلم افترت فقام حد يفر وهو يقول الفوق والشر جعلني الله فداك  
 معني ان اجيبك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انظروا حتى يسمع كلامهم وما يفتي بخبرهم قال رسول  
 صلى الله عليه وآله اللهم احفظ من بين يديهم ومن خلفهم وعن يمينهم وعن شمالهم  
 حتى تردوه وقال له رسول الله صلى الله عليه وآله يا حد يفر لا تحدث شيئا حتى تاخي  
 فاخذ سيفه وقوسه ومحمده قال حد يفر فخرجت وماي من ضر ولا قر ضررت  
 علي ما ياخذ قوقا وقل اعتراه المؤمنون والكفار فلما توجه حد يفر قال رسول الله

ان

قصه ابوهب

قصه جبرئيل عليه السلام مع الجيس

قوله في قوله امة عبيته

الرسول وقال في قوله امة عبيته  
 اراد ما يكون شيئا في القوم  
 حتى ارادوه بوجهه فجله  
 معتر منهم  
 فاما ذهبته

الحد يفر من قوله  
 فقل لعلك على الجيس

يعرفون هذا الامور في القرآن  
 الاغنيك

صلى الله عليه وآله ونادي يا صبيح المكروبين ويا محبا المضطربين اكشف همي وكني  
 وكري فقد ترى حالى وحال اصحابي فنزل عليه جبرئيل عن فقال يا رسول الله ان الله  
 عز ذكره قد سمع مقاتك وذكراك وفلاحك وكان هول عدوك فخار رسول الله  
 علي بكبير ويطيد به وارسل عنده ثم قال شكر اشكر اكار حتى ورحمت اصحابي  
 ثم قال رسول الله صلى الله عليه وآله عز وجل عليهم رحمان سماء الدنيا فيها حصا ونها  
 من السماء الرابعة فيها جندل قال حد يفر خرجت فاذا انا بذي بران القوم وا قبل جندل  
 الاول ربح فيها حتى مما ترك لهم نار الا اذرت بها ولا خبا الا طرحته ولا رجا الا  
 حتى جعلنا تيار من من الحصى فجعلنا نضع وقع الحصى في الاثر نسد فجلس حد  
 بين رجلين من المشركين فقام ابليس في صورة رجل مطاع في المشركين فقال لهما  
 الناس انكم قد نزلتم بساحة هذا الساحر الكذاب الا وانزلون بقوتكم في امره حتى  
 فانه ليس سنة مقام قد هلك الخيف والحافر فارجعوا ولينظر كل رجل منكم من  
 قال حد يفر نظرت عن ممبتي فصررت بيدي فقلت من ائت فقال معا وفتفت  
 للذي عن يساري من انت قال سهل بن عمرو قال حد يفر واقبل جندل الله الا  
 فقام ابوسفيان اليراحل ثم صاح في فربش النجا وقال طلل الازدي لقد  
 زادكم محمد بشرة ثم قام اليراحل وصاح في نجا شجع النجا وفعل عبيته بن حسن  
 مثلها ثم فعل الحارث بن عوف الموي مثلها ثم فعل الافرغ بن حابس مثلها  
 وذهب الاحزاب ورجع حد يفر الى رسول الله صلى الله عليه وآله فاخبره الخبر وقال ابو عبد  
 ان كان بقتيبي يوم الاحزاب القبة **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن هشام بن سالم عن  
 المنفل بن عمر قال كنت عند ابي عبد الله صلى الله عليه وآله بالكوفة فابا ام قدم علي ابي العباس فلما  
 الى اكناسه قال هبنا صلب عوى زيد ربه الله ثم مضى حتى انتهى الى طاق الزياتين  
 وهو آخر السرايون فنزل وقال انزل فان هذا الموضع كان مسجدا لكونه الاول  
 الذي خطبه آدم عن وانا اكره ان ادخله راكبا قال قلت من غير عن خطبته قال  
 اما اول ذلك الطوفان في زمن نوح صم ثم غيره اصحاب كسرى والذمان ثم غيره  
 بعد زياد بن ليث سفيان فقلت وكانت الكوفة ومسجدها في زمن نوح عن فقال لي  
 نعم يا مفضل وكان منزله نوح وقوم في قرية على منزل من الغزات مما يلي عري الكوفة

قصه من الخلف

كيفية الجوارح

الجندل الحيا ويخرج النور في الليل وفي الجوارح

معرفة اليراحل من الخلق  
 اوتوا ورجعوا في اخر

فيه النجا العاذا اعني انتمكم وهو  
 مصدر من تصويب ليعمل به في النجا  
 وتكرار ذلك الكيد والحق الله تعالى  
 بما يفرحوا اذا اسرع



تفسيره في شرح كتاب التفسير

قال وكان نوح عم رجلا نجا الله فجعله الله عن وجعل نبيا واتجه ونوح عم اوله  
من عمل سفينة تجرى على ظهر الماء قال ولبيت نوح ص في قومه الف سنه لا حسنين  
عاما يدعوهم الى الله عز وجل فيبتزون به ويهضون وينزلوا راي ذلك منهم  
دعا عليهم فقال رب لا تذر على الارض من الكافرين ذيارا انك ان تذرهم يضلوا  
عبادتك ولا يولدوا الا فاجرا كفارا فوحي الله عز وجل الى نوح ان اصنع سفينة  
واوسعها وجعل أصلها فعمل نوح سفينة في مسجد الكوفة يدعى فافى بالحطب  
من نوح حتى فرغ منها قال المفضل ثم انقطع حديث النبي عبد الله عز وجل والشمس  
فقال ابو عبد الله عن فضلى الظهري والعصر ثم انصرف الى المسجد والشمس على ارضه  
واشار بيده الى موضع دار الدارين وهو موضع دار ابن حكيم وذلك قرأت  
اليوم فقال لي يا مفضل وههنا الضيعة اصنام قوم نوح يعفون ويعوقون  
نسرا ثم مضى حتى ركب دابته فقلت جعلت فداك في كم عمل نوح سفينة  
حتى فرغ منها قال في دورين قال وكم الدورين قال ثمانين سنة قلت و  
ان العوام يقولون عملها في خمسين سنة فقال كلاكين قالوا الله يقول  
وحيانا قال قلت فاحترق عن قول الله عز وجل حتى اذا جاء امرنا وفار  
التورق فابن كان موضع وكيف كان فقال كان الشورى بنت مجوز مؤمنه  
في ذلك مبعثه المبعث فقلت له فان ذلك موضع فلو يدبره الفيل اليوم ثم  
له وكان بدو حرم الماء من ذلك الشورى فقال نعم ان الله عز وجل احب  
ان يرى قوم نوح ايرثران الله تبارك وتعالى ارسل عليهم المطر فيفضنا  
وقاض الغرات فيضا والعيون كلهن فيضا والعيون كلهن فيضا ففرقهم الله  
عز ذكوره وانجا نوحا ومن معه في السفينة فقلت له كم لبث نوح في السفينة حتى  
نضب الماء وخرج منها فقال لبث فيها سبعة ايام ولما لبها وطافت بالبيت  
اسوقا ثم استوت على الجودي وهو فرات الكوفة فقلت له ان مسجد الكوفة قد  
فقال نعم وهو مصلى الانبياء صلى الله عليهم ولما تصلى فيه رسول الله صلى  
حين اسرى به الى السماء فقال له جبرئيل يا محمد هذا مسجد ابيك آدم عمك  
الانبياء صلواتهم فانهزل فضل فيه ثم ان جبرئيل عمج به الى السماء **علي** بن ابراهيم

عنده

الدارين كل

يوم

فاحترق

مسجد الكوفة مصلى الانبياء  
عالمهم  
مسجد الكوفة مصلى الانبياء  
عالمهم

فقال فضلى فيه

عالمهم

عن ابيه عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن امان بن عثمان بن عيسى عن ابي رزين  
الاسدي عن امير المؤمنين عم الله قال اوجا صلى الله عليه لما فرغ من السفينة  
وكان ميعاده فيها بينه وبين ربه في اهلاك قومهم ان يغور الشورى فقالت  
امرته ان الشورى قد فار فقام اليه فحتمه فقام الماء ودخل من اراد ان يدخل واخر  
من اوله ان يدخل واخرج من اراد ان يخرج ثم جاء الختمه فترعه يقول ما لله عز وجل  
وفتحنا ابواب السماء اميا منهم وغرقنا الارض عيوننا فالنقى الماء على امر قد قدر وحملاه  
على ذات الواح ودس قال وكان بحرهما في وسط مسجدك ولقد نقص عن ذرعه سبعة  
ذراع **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد بن الحسن بن علي بن بعض اصحابه عن ابي عبد الله قال  
جاءت امره نوح عم وهو يعمل السفينة فقال له ان الشورى قد خرج من ماء فقام  
اليه سرعا حتى جعل الطبق عليه وختمه بختمه فقام الماء فلما فرغ من السفينة  
الى الخاتم ففضته وكشف الطبق فقال الماء **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن احمد بن محمد بن  
ابي نصر عن ابان بن عثمان عن اسمعيل الجعفي عن ابي جعفر قال كانت شريعة  
نوح عم ان يعبد الله بالتوحيد والاخلاص وخلع الانداد وهي العنطرة التي فطر  
الناس عليها واخذ الله ميثاقه على نوح وعلى النبي من هم ان يعبدوا الله تبارك  
وتعالى ولا يشركوا به شيئا وامر بالصلاة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر والحلال  
والحرام ولم يفرض عليه احكام حدود ولا فريض صايرت هذه شريعة قلبت فيهم  
نوح الفاسنة الحسين عام ايدعهم سرا وعلا نبيه فلما ابوا وعقوا قال  
ابي مغلوب فانصرفوا وحملوا عن وجعل اليراث لمن يؤمن من قومك الامن قد امن  
فلا يتشك بما كانوا يعملون فلذلك قال نوح عم ولا يلدوا الا فاجرا كفارا فوحي  
عز وجل اليه ان اصنع الفلك **علي** بن ابراهيم عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن الحسين  
بن علي بن عمر بن ابان عن اسمعيل الجعفي عن ابي جعفر قال ان نوحا صلى الله عليه  
لما عرس النوى مر عليه قومهم فجعلوا يبصكون ويهضون ويقولون قد صدقنا  
حتى اذا طال الفلك وكان جبارا لا قطعته تحتها فقالوا قد صدقنا نوحا راغ الفنة  
فجعل سفينة فر عليه فجعلوا يبصكون ويهضون ويقولون قد صدقنا  
في فلاة من الارض حتى فرغ منها **علي** بن ابراهيم عن ابي جعفر بن الحسن بن صالح

الديلمان في شرح نوح ص ٢٠٠

الحيرة الكوفة مصلى الانبياء  
عالمهم

مسجد الكوفة مصلى الانبياء  
عالمهم



الشرى عن ابي عبد الله ع قال كان طول سفينة نوح ع الف ذراع وما بين يديها  
 وعرضها ثمان مائة ذراع وطولها في السماء ثمانين وسعت بين الصفا والمروة  
 وطافت بالبيت سبعة اشواط ثم استوت على الجودي **ع** بن ابي عبد الله  
 عن محمد بن الحسين عن محمد بن سنان عن اسمعيل الجعفي وعبد الكريم بن عمرو  
 وعبد الحميد بن ابي الدبلبة عن ابي عبد الله ع قال حمل نوح ع في السفينة  
 الازواج الثمانية التي قال الله عز وجل ثمانية ازواج من الضان اثنين ومن  
 المعز اثنين ومن الابل اثنين ومن البقر اثنين فكان من الضان اثنين زوج  
 واجنة تربها الناس والزوج الاخر الضان التي يكون في الجبال الوحشية لجل  
 لهما صيدها ومن المعز اثنين زوج واجنة تربها الناس والزوج الاخر الضبا  
 التي يكون في المغاوير ومن الابل اثنين الجاني والعراب ومن البقر اثنين زوج  
 واجنة للناس والزوج الاخر البقر الوحشية وكل طير طيب وحشي والشي  
 من خزنة الارض **ع** بن يحيى عن احمد بن محمد بن الحسن بن علي بن ابي بصير  
 عن ذكره عن ابي عبد الله ع قال ارفع الماء على كل جبل وعلى كل سهل **ع**  
 عشر ذراعا **ع** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن علي بن الحكم عن بعض اصحابنا  
 عن ابي عبد الله ع قال عاش نوح ع الف سنة وثلثمائة سنة ثم ماتا غايبة  
 سنة وخمسين سنة قيل ان سبعت والف سنة الا خمسين عاما وهو  
 في قومه يدعوهم وخمسماية عام بعد ما نزل من السفينة ونضبا الماء  
 ومضرا الامصار والسكن ولادة البلدان ثم ان ملك الموت جاء وهو في الشمس  
 فقال السلام عليك فرد عليه نوح ع قال ما جاء بك يا ملك الموت قال جئتك  
 لا تقصر وحيك قال دعني ادخل من الشمس الى الظل فقال لا رغم فتقول  
 ثم قال يا ملك الموت قال جئتك لا تقصر وحيك قال دعني ادخل من الشمس الى  
 الظل فقال لا رغم فتقول ثم قال يا ملك الموت كل ما رمي من الدنيا مثل تحولي  
 من الشمس الى الظل فامض لها امرت به فقبض ووجهه **ع** بن ابي عبد الله ع  
 بن الحسين عن محمد بن سنان عن اسمعيل بن جابر وعبد الكريم بن عمرو وعبد  
 بن ابي الدبلبة عن ابي عبد الله ع قال عاش نوح ع خمسمائة سنة ثم اتاه جبرئيل

في ليله

الماجن الشاة التي جعلها الله  
وتشاهده تاتي

ايه

مقصود

بعد الطوفان

فقال

فقال يا نوح هم قد انقضت نبوتك واستكملت ايامك فانظر الاسم الاكبر وميراث  
 العلم واثار علم النبوة التي معك فادفعها الى منك سام فاني لا تركت الارض الا فيها  
 عالم يعرف به طاعتي ويعرف به هوى ويكون نجاة فيما بين متضر المني ومصعب النبي  
 الاخر ولم اكن تركت الناس بغير حجة في وداع الي وهادي لسبيل وعارف بامرني  
 فاني قد قضيت ان اجعل لكل قوم هاديا اهدي به السعدا ويكون حجة لي على الا  
 قال فدفع نوح ع الاسم الاكبر وميراث العلم واثار علم النبوة الى سام واما حام ويا  
 فلم يكن عندهما علم ينفعان به قال وبشرهم نوح ع هو وصلى الله عليهما وامرهما بان  
 وامرهم ان يفتخر الوصية في كل عام وينظر وافها ويكون عيد لهم **ع** بن محمد  
 عن علي بن العباس عن الحسن بن عبد الرحمن بن عاصم بن حميد عن ابي حمزة عن ابي  
 جعفر ع قال قلت له ان بعض اصحابنا يفترون ويقذفون من خالفهم فقال  
 الكف عنهم لجلتم قال والله يا ابا حمزة ان الناس كلهم اولاد بغايا ما خلا شيعةنا  
 قلت كيف بالخرج من هذا فقال يا ابا حمزة كتاب الله المتزل بدل عليه اذ الله  
 تبارك وتعالى جعل لنا اهل البيت سهاما ثلثة في جميع التي ثم قال عز وجل واعلموا  
 ان ما غنم من شئ فان لله خمسته وللرسول ولذو القربى واليتامى والمساكين  
 وابن السبيل فخرج اصحاب الخمس والي وقد حرمناه على جميع الناس ما خلا  
 والله يا ابا حمزة ما من ارض تقبح ولا شئ يحسن فيضرب عليه منه الا كان حراما  
 على من يصيبه فزجوا كان اثما لا ولو قد نظر الحق لقد تبع الرجل الكريم عليه **ع**  
 نفسه فيما لا يريد حتى ان الرجل منهم ليفتدي بجميع ماله ويطلب الجاه لنفسه  
 فلا يصل الى شئ من ذلك وقد اخرجونا وشيعتنا من حقنا اذ لك بلاعد  
 ولا حق ولا حجة قلت قوله عز وجل هل تربصون بنا الا احدى الحنفين  
 قال اما سورت في طاعة الله وادراك ظمهور امام ونحن نترصد بهم مع ما  
 فيمن السلة ان يصيبهم الله بعد ان من عنده قال هو السخ او ابائنا وهو  
 القتل قال الله عز وجل لنبيه صم قل تربصوا فانا معكم متر بصون والترصد  
 انظاره فوقع البلا بعد انهم **ع** الاسناد عن ابي جعفر ع في قوله عز وجل اقل  
 ما اسالكم عليه من امر وما امن المستكفين ان هو الا ذكر العالمين قاله النبي لعل

نوبتك

عليه

حديث الخمس

ان هو



فيه

عليه السلم ولنعلم من بناءه بعد حين قال عند خروج القيام وفي قوله عز وجل  
ولقد اتينا موسى الكتاب فاختلف فيه قالوا اختلفوا كما اختلفت هذه الآية  
في الكتاب وسيختلفون في الكتاب الذي مع القيام الذي بينهم حتى يتكرو  
ناس كثير فيقدمهم فيضرب اعناقهم واما قوله عز وجل ولو لا كلمة الفصل لقتل  
بينهم وان الظالمين لهم عذاب اليم قالوا لما تقدم فيهم من الله عز ذكره كما في  
القيام منهم واحدا وفي قوله عز وجل والذي يصدقون بيوم الدين قالوا عز وجل  
عليه السلم وقوله عز وجل ربنا ما كنا مشركين قال يعنون بولا بن علي عز وجل وفي قوله  
عز وجل وقال جاء الحق وزهق الباطل قال اذا قام القيام ذهبت دولة الباطل  
**عنه** عز علي الحسن عن منصور بن يوشع عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام  
قال قلت له فاذا قرأت القرآن فاستعد بالله الشيطان الرجيم انه ليس له  
سلطان على الذين آمنوا وعلى الدين اثموا وعلى بهم يتكلمون فقال يا ابا محمد  
يسلط والله من المؤمن على بدنه ولا يسلط على غيره فسلط على ابي عبد الله  
خلفه ولم يسلط على دينه وقد سلط من المؤمنين على ابدانهم ولا يسلط على دينهم  
قلت له قوله عز وجل انما سلطانه على الذين يتولونه والذين هم به مشركون قال  
الذين هم بالله مشركون قال الذين هم بالله مشركون يسلط على ابدانهم وعلى  
ابدانهم **عنه** عز علي الحسن عن منصور بن حازم عن ابي عبد الله عن الفضيل قال قلت  
مع ابي جعفر عن المسجد الحرام وهو مكتوب على منظر الناس وعنه ابي عبد الله بن شيبان  
يا فضيل هكذا كان يظنون في الجاهلية لا يعرفون حقا ولا يدبون وبنينا يا  
فضيل انظر لهم متكئين على وجوههم لعنهم الله من خاف مستحق رجم متكئين  
على وجوههم ثم تلا هذه الآية فمن شئ مكبا على وجهه اهدى من شئ سواها  
مستقيم يعني والله عليها والاصيا عليهم السلم ثم تلا هذه الآية فلما اذوا بغير  
سيدت وجوه الذين كفروا وفضل هذا الذي كثر يتدعون امير المؤمنين عليا فضيل  
لم يسم بهذا الاسم عز علي الحسن الامير لثاب اليعلم انما هو هذا اما والله يا فضيل انما  
عز ذكره حاج غيركم ولا يغير الذنوب الا لكم ولا يفضيل الا منكم وانكم لا اهل هذه  
الآية ان تجتنبوا اكبار ما يتنون عنه تنكروا عنكم سياتكم وتدخلكم مدخلا كما

ملكين

يعني فاسعيا يحتمل ان يكون  
تفسير الصراط والتقريب الى شئ

يا فضيل

يا فضيل اما تنصون ان تقوموا الصلوة وتؤتوا الزكوة وتكفوا السنك وتدخلوا  
الجنة ثم قرأ الم تر الى الذين قيل لهم كفوا ايديكم وقيموا الصلوة واتوا الزكوة  
اتوا والله اهل هذه الآية **عنه** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن ابي بصير عن محمد  
بن سليمان الا زدي عن ابي الجارود عن ابي اسحق عن امير المؤمنين ع واذ نزل  
سعي في الارض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل بظلمه وسوء سيرته والله  
لا يحب الفساد **سئل** بن زياد عن ابي بصير عن ابن رباب عن حماد بن اعين عن  
ابي جعفر ع والذين كفروا اوليا فهم الطواغيت **عنه** بن ابراهيم عن محمد بن  
محمد عن محمد بن خالد عن محمد بن سنان عن ابي جعفر الغمي وهو محمد بن عبد الله  
وفي نسخة عبد الله عن ابي الحسن ع ما في السموات وما في الارض وما بينهما  
وما تحت الثرى عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم من ذي الذي يشفع عند  
الاباذن **عنه** بن خالد عن حمزة بن عيسى عن ابي عبد الله ع  
ولا يحيطون بشئ من علمه الا بما شاء واخرها وهو العلي العظيم والشهد لله رب  
العالمين واين بعد ما **عنه** بن يحيى عن احمد بن محمد بن علي عن الحسين بن الحسن بن  
سيف عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع يقرأون  
تزلزلوا حتى يقولوا الرسول **عنه** بن ابراهيم عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع  
اي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع وانتم امانتوا الشياطين بولاية  
الشياطين على صلح سليمان ويقرأ ايضا سل بن اسراييل كم اتيناهم من اية  
بيننا فمنهم من آمن ومنهم من كفر ومنهم من كفر ومنهم من كفر ومنهم من كفر  
من بعد ما جات فان الله شديد العقاب **عنه** بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى  
عن عبد الرحمن بن حماد عن محمد بن اسحق عن محمد بن الفضل قال قلت لابي عبد  
عليه السلم يمرض منا المريض في امره المعلقون بالحقير فقال لكنا اهل البيت لا  
نحتمل الامر الترو ونشداوى بالفناح والماء الميارد قلت ولم تحتملوا الامر قال  
لان نبي الله صلى الله عليه وسلم في مرض من **عنه** عن احمد بن ابي بصير عن ابن رباب  
عن ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله ع يقول لا يفتح الجنة لمن يمرض بعد مسعاه ايام **عنه**  
من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن محمد بن الحكم عن موسى بن بكر عن ابي الحسن ع

وجميتها المرضي بها الطواغيت حتى  
واحدت من الطعام احقاه



أهمية في الرواية

قال ليس المحبة ان تدع الشيء اصلا لا تأكله ولكن المحبة ان تأكل من الشيء وتخفف  
**محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابي جحى الواسطي عن بعض اصحابنا  
 قال قال ابو عبد الله عن ان المشي للمريض يكون ان يمشي اذا اعتل جفيل  
 في ثوب فحمل الى حاجته يعني الوضوء وذلك انه كان يقول ان المشي للمريض  
 نكس **علي بن ابراهيم** عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن رجل دخل على  
 ابي عبد الله فقال رايت كان الشمس طال العز على راسي دون جسدك  
 فقال تنال امر اجسما ونورا ساطعا ودينا ساطعا فلو غطت لك اظفت  
 فيه ولكنها غطت راسك اما فارت فلما راى الشمس بارضته قال هذا ردي فلما  
 تبرأ منها ابراهيم عن قال قلت جعلت فداك انهم يقولون ان الشمس  
 خليفة اوصلك فقال ما اريك تنال الخلافة ولم يكن في بابك واحد اذ ملك  
 واما خلافة وملوكية الكثير من الدين والنور ترجو به رجوع الخيرة انهم  
 يغفلون قلت صدقت جعلت فداك **عنه** عن رجل راى كان الشمس  
 طال العز على قدميه دون جسدك قال ما لي تنال من نبات الارض من  
 بزا وبزرجها هذ منير ويتسع فيه وهو جلال الا انه يكد فيه كما كادهم  
 عليه السلم **علي** عن ابي بصير عن الحسن بن علي عن ابي جعفر الصانع عن محمد  
 بن مسلم قال دخلت على ابي عبد الله عليه السلام وعنده ابو جعفر  
 فقلت لرجعت فذاك رايت روي محبة فقال ابا بصير ما هما كما  
 فان العالم بهما جالس واوحى بيده الى ابي جعفر قال فقلت رايت  
 كاني دخلت دارى واذا اهلى قد خرجت على يدهم فكسرت جوازك كثيرا  
 ونزوت على فنجيت من هذه الرواية فقال ابو جعفر انت رجل تحاصر  
 وتجادل لياما في موازيت اهلك فبعد نصب شديد تنال حاجتها منها  
 انك ساء الله فقال ابو عبد الله عليه السلام اصبت والله يا ابا جعفر قال ثم خرج  
 ابو جعفر من عنده فقلت جعلت فداك ان وجهت تعبير هذا الناصب فقال  
 يا ابن مسلم لا يسوق الله في ابي اوحى تعبيرهم تعبيرنا ولا تعبيرهم وليس  
 التعبير كما عرفت قال فقلت لرجعت فذاك فقوالك اصبت وتختلف عليه وهو محضلى

أكثر الشدة في الرواية  
أكثر وكذا في الرواية  
صحيح

لي

تعبير طرف من الرواية

قال نعم خلقت عليه ان اصاب الخطاء قال قلت له فماتوا وبها قال يا ابن مسلم انك  
 تتمتع بامرأة فيعلم بها اهلك فخرق عليك شيئا باجدا فان القشر كسوة اللب  
 قال ابن مسلم فوالله ما كان بين تعبيره وتصحيح الرواية الا صحبه الجمع فلكا  
 غدا للجمعة انما جالس بالباب اذ مرت في جارية فالتفتي فاهرت غلامى فزدها نثر  
 ادخلها دارى فتمنعت بها فاحست في وجهها اهلى فدخلت علينا فبادرت المجازبة  
 نحو الباب فبقيت انا فزقت على شيئا باجدا كنت البسها في الايام وجاء موسى  
 الزقار العطار الى ابي عبد الله عن فقال لريا ابن رسول الله رايت رويها النبي  
 رايت صبرا الى ميتا وقد عانقني ففدخت ان يكون الاجل فذا فترت فقال ابا بصير  
 توقع الموت صباحا ومساء فانه متلا قينا ومعا نقة الاصوات للاخبار طول  
 لا عارهم فما كان اسم صهرك قال حسين فقال اما ان رويك تدل على قيامك  
 وزيارتك ابا عبد الله عن فان كل من عانق سحى الحسين يقيه ان شاء الله  
**اسماعيل بن عبد الله** القريش قال في ابي عبد الله عن رجل فقال له يا ابن رسول  
 رايت في منامى كان خارج من مدينته كوفرة في موضع اعرض وكان شجرا من خشب  
 او جلا منخوتا من خشب على فرس من خشب يلوح بسيفه وانا اشاهد في رعا  
 مرعوبا فقال الرجل انت رجل تريد اعبتال رجل في معيشته فانق الله الذي خلقت  
 ثم يميتك فقال الرجل شهدتك فدا بيت علما واستنقطر من معدن اخبرك يا ابن  
 رسول الله عما قد ضربت الى ان رجلا من جبراني جاني وعرض على صبيعة ففرت  
 ان امكها ابو بكر كثير لما عرفت انه ليس لها طيب يخبري فقال ابو عبد الله عن وصا  
 يتوا الا انا ويرا من عدونا فقال نعم يا ابن رسول الله رجل جيد البصره مستحکم  
 الدين وانا نائب الى الله عز وجل واليك ما هممت به وتوفيتني فاحبرني يا ابن  
 رسول الله لو كان ناصبيا احل لي اغتيا المرء فقال لا الا ما نزل من انبيائك وراى  
 منك الضميمة ولو الى قائل الحسين **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين  
 بن سعيد عن فضال بن ابيوب عن سيف بن عميرة عن ابي بكر الحضرمي عن عبد  
 بن ابي عمير قال سمعت من عند ابي جعفر عن فاعتمدت على يدي فبكيت فقال لي  
 ما لك فقلت كنت الجوان اذ رت هذا الامر في فورة فقال اما ترضين ان اعدو  
 في

تفسير معانيه الامور الاجابة

الحسين

عالم باليقول واقتال ابي جبريل واهل بيته

الذين كالعراق السمان  
المتقين كدم سعد

الحيات من النمل لا يحمي  
اي جمل كيات



يقول بعضهم بعضا وانتم آمنون في يومكم انه لو قد كان ذلك اعطى الرجل منكم  
 قوة اربعين رجلا وجعلت قلوبكم كقربان الحديد لو قد فذبح بالرجال لفلعلها وكنتم  
 قواما الارض وحيوانها **عنه** من الصحابة عن احمد بن محمد بن خالد عن محمد بن علي  
 عن عبد الرحمن بن ابي هاشم عن سفيان الجريدي عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير  
 بن عتبة عن ابي بصير قال سمعت امير المؤمنين عن مرة بعد مرة وهو يقول وشيك  
 اصابعه بعضها في بعض ثم قال تقرحى نصفي ونصفي تقرحى ثم قال هلكت الحبال  
 وبخا المقرحون ونبتت الحصى على اوتادهم اضم بالله همتا احقنا ان بعدنا  
 ففما نجحنا **عنه** بن يحيى عن احمد بن محمد بن فضال عن ابي بصير عن ابي بصير  
 عن ابي بصير **عنه** قال يا ميسم بن ميسم وبن قيسما قلت هو قريب على شاطئ  
 الفرات قال ما انما سكونها وقعة لم يكن مثلها منذ خلق الله سبحانه وتعالى  
 السموات والارض ولا يكون مثلها مادامت السموات والارض ما ذبح الطير  
 شبع منها سباع الارض وطيور السماء هلكت فيها فيفسر فلا يدعها ابي بصير قال ورد  
 غير واحد وذا فيه ويأدي ساد هلو الجحوم الجبارين **عنه** عن احمد بن محمد  
 عن الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى عن الحسين بن المغيرة عن ابي بصير عن ابي بصير  
 عليه السلام قال كل رايه ترضع قبل قيام القابره فصاحبها طغرت بعد من دون الله  
 عز وجل **عنه** عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن هشام بن سالم عن شهاب بن عبد  
 قال قال ابو عبد الله **عنه** يا شهاب يكثر القتل فما هل بيت من قرين حتى يدعها  
 منهم الى الخلافة فيما با ما ثم قال يا شهاب ولا تغفل عن عيت بني عبيد بن جراح قال  
 شهاب اشهد انه قد دعاهم **عنه** بن زياد عن الحسن بن محمد الكندي عن ابي بصير  
 عن ابان بن عثمان عن الفضيل عن زرارة عن ابي بصير **عنه** قال ان الناس لم  
 ما صنعوا اذ بايعوا ابا بكر لم يمنع امير المؤمنين ان يدعوا الى نفسه الا نظر الناس  
 ونحو فاعلم ان يرتدوا عن الاسلام فيعيدوا الاوثان ولا يشهدوا الا الله الله  
 وان محمد رسول الله صلى وكان الاحب اليهم فيهم على ما صنعوا من ان يرتدوا  
 عن الاسلام وانما هلك الذين ركبوها ركبوها فاما من لم يصنع ذلك ودخلها  
 فبقية الناس على غير علم ولا عدد ولا مير المؤمنين عن فان ذلك لا يكره ولا يخرج

كانت خاتمة  
 من يروي في  
 قوسا  
 من قيسا  
 من قيسا  
 من قيسا

الذي  
 وضع  
 في

لهم

سبب  
 في  
 في

من الاسلام فلذلك كنتم على امره وبيع منكم ها حيث لم يجدوا **عنه**  
 محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن سعيد عن علي بن النعمان عن محمد  
 بن سنان عن عبد الرحيم القصير قال قلت لابي جعفر عن ان الناس يقولون  
 اذا قلنا ان الناس ارتدوا فقال يا عبد الرحيم ان الناس ارتدوا وقتنا **عنه**  
 ان الناس عادوا بعد ما قبض رسول الله صلى ان الانصار اعتزلت فلم تغتزل  
 بخير جعلوا يبايعون سعدا وهم يرتجون ان يجازيها هليمة يا سعد انت للرحمة  
 وسترك المرحل ومهلك المرحم **عنه** بن زياد عن الحسن بن محمد الكندي عن غيره  
 من اصحابه عن ابان بن عثمان عن ابي بصير عن الاحول والفضيل بن يسار عن زكريا  
 التمار عن ابي بصير **عنه** قال سمعت رسول الله صلى يقول يا سعد انت للرحمة  
 من اربع هرون **عنه** ومن اربع العجل وان ابا بكر دعا فابا على من الا القرآن وان  
 دعا فابا على من الا القرآن وان عثمان دعا فابا على من الا القرآن وان  
 من احد يدعو الى ان يخرج الدجال الا يسجد من يبايعه ومن رفع راية ضلالة  
 طاعت **عنه** **حديث ابي ذر رضي الله عنه** ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن  
 عبد الله بن محمد عن سبله اللؤلؤي عن رجل عن ابي عبد الله **عنه** قال الا اخبركم  
 كيف كان اسلام سلمان وابي ذر فقال الرجل واخطب ابا اسلام سلمان فقد  
 فاخبرني باسلام ابي ذر فقال ان ابا ذر كان في بطن من برعي غنم الرهافي ذيب  
 عز من غنمه فقتل بعضها على الذيب فجاء الذيب عن شماله فقتلها ابو ذر فابا  
 له ابو ذر رابت ذيبا اخب منك ولا تضر فقال له الذيب شر والله مني اهل مكة  
 بعث الله عز وجل اليهم نبيا فكذبوه وشتموه فوقع في ذن ابني ذر فقال لامرأته  
 هاتي مزودي واواوني وعصاي ثم خرج على رجله يريد مكة ليعلم خبر الذيب  
 وما انا الله يد حتى بلغ مكة فذهلها في ساعة حارة وقد تعب ونضب فاني نزع  
 وقد عطش فاعترف ولما خرج لبنا فقال في نفسه هذا والله يد لي علي ان ما خيرا  
 الذيب وما حبت له حتى شرب وجاءه الحجاب من حجاب المسجد فاذا لطفه  
 من فرشه يجلس اليهم فراهم يشقون النبي صلى كما قال الذيب فانا لوال في ذلك من ذكر  
 النبي صلى والنشم له حتى جاءه ايطالب من اخر لها دفلا لوه قال بعضهم لبعض كفتوا

اصحابه

اسلام

سبب  
 في

في  
 في  
 في

اصحابه



فقد جاءه قال فكفوا فانزال محمد ثم ويكلمهم حتى كان اخر النهار ثم قام في وقت  
 على اثره فالتفت الي وقال اذكر حاجتك فقلت هذا النبي المبعوث فيكم قال  
 وما تصنع به قلت او من به واصدقه واعرض عليه نفسي ولا يامرني بشي الا  
 فقال وتفضل فقلت نعم قال ففعل عندا في هذا الوقت الحق ادفعك  
 اليه قال فبت تلك الليلة في المسجد حتى اذا كان الغد جلست معهم فآراوا  
 في ذكر النبي ص وسمته حتى طلع الوط اليه فلما راوه قال بعضهم لبعض امسكوا  
 قد جاءه فامسكوا فمنا زال محمد ثم حتى قام فبت عنده فسلمت عليه فقال لا يكر  
 حاجتك فقلت النبي المبعوث فيكم قال وما تصنع به قلت او من به واصد  
 واعرض عليه نفسي ولا يامرني بشي الا اطعته قال وتفضل قلت نعم فقال قم  
 معي فبت عنده فذفعتني الى بيت فيه حمزة عن فسلمت عليه وجلست فقال لا ما حاجتك  
 فقلت هذا النبي المبعوث فيكم فقال وما حاجتك اليه قلت او من به واصد  
 واعرض عليه نفسي ولا يامرني بشي الا اطعته فقال لا تشهد الا الله الا الله وان  
 محمد رسول الله قال فتشهدت قال فذفعتني حمزة الى بيت فيه جعفر عن فسلمت  
 عليه وجلست فقال لي جعفر عن ما حاجتك فقلت هذا النبي المبعوث فيكم  
 قال وما حاجتك اليه قلت او من به واصدقه واعرض عليه نفسي ولا يامرني بشي  
 الا اطعته فقال لا تشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله  
 قال فتشهدت فذفعتني الى بيت فيه علي عن فسلمت وجلست فقال ما حاجتك فقلت  
 هذا النبي المبعوث فيكم قال وما حاجتك اليه قلت او من به واصدقه واعرض عليه نفسي  
 ولا يامرني بشي الا اطعته فقال لا تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله قال  
 فتشهدت فذفعتني الى بيت فيه رسول الله ص فسلمت وجلست فقال لي رسول الله  
 ما حاجتك قلت النبي المبعوث فيكم قال وما حاجتك اليه قلت او من به واصد  
 ولا يامرني بشي الا اطعته فقال لا تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فقلت  
 اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فقال لي رسول الله ص يا ابا ذر انطلق  
 الى بلادك فانك تجد ابن عمك قد مات وليس له وارث غيرك فخذ له الرقام  
 عندنا هل حتى يظهر امره قال فارجع البروز فخذ المال واقام عندنا هله حتى

ابله

ظهر

فاناه  
 ظهر امر رسول الله ص فقال ابو عبد الله عن هذا حديث ابو ذر واسلامه  
 يعني الله عنه واما حديث سلمان عن فقد سمعته فقال جعلت فلان  
 حديثي بحديث سلمان فقال قد سمعته ولم يحدثه ليشوا اذ به **علي بن ابي  
 عن ابيه عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن ابان بن عثمان عن زهارة عن ابي جعفر عن ذلك**  
 ان فنامه بن انا لاسنة خيل النبي ص وقد كان رسول الله ص قال اللهم  
 امكني من فنامه فقال له رسول الله ص اني محب ترك واحدة من تلك اقلتك  
 قال اذا تقبلت عظيما او فادرك قال اذا تجردت غالبا او امن عليك قال  
 اذا تجردت شاكرا قال اني مننت عليك قال اني اشهد ان لا اله الا الله محمد رسول  
 وقد والله علمت انك رسول الله حيت رايتك وما كنت لا شهدها وانافي  
 الوثائق **عنه** عن ابيه عن احمد بن محمد بن ابان عن ابي بصير عن ابي جعفر عن قال  
 لما ولد النبي ص جاء رجل من اهل الكتاب الى ام ولد من قريش فيهم هشام بن  
 المغيرة والوليد بن المغيرة والعاصر بن هشام وابو حمزة بن ابي عمير امينة  
 وعبيد بن ديعر فقال اولد فيكم مولودا الليلة فقالوا لا قال فوالدا  
 بفلسطين غلام اسمها حمزة شامة كلون الخ لادكن ويكون هلان اهل الكتاب  
 وابوه وعلو عليه قد اخطاكم والله يا معشر قريش فنفروا وسالوا واخبروا انه ولد  
 لعبد الله بن عبد المطلب غلام فطلب الرجل فلقوه فقالوا انه ولد فينا والله  
 غلام قال اقبل اقول لكم او بعيد ما قلت لكم قالوا اقبل ان تقول لنا قال فانطلق  
 بنا اليه حتى نطهر اليه فانطلقوا حتى اتوا امه فقالوا احزبي انك حتى نطهر اليه فقال  
 ان ابني والله لقد سقط وما سقط كما سقط الصبيان لقد اتقى الارض يديه  
 ورفع راسه الى السماء فنظر اليها ثم خرج منه نور حتى تطورت الى قصور بصرى  
 وسمعت هائلا في الجحيم يقول لقد ولد لي سيدا لامه فاذا وضعته فقول  
 اعبدوا بالواحد من شر كل جاسد وسميته محمدا قال الرجل فاخرجيه فاخرجته  
 فنظر اليه قلبه ونظر الى الشامة بين كفيه ثم مغشبا عليه فاخذوا الغلام  
 فادخلوه الى امه وقالوا بارك الله لك فيه فلما اخرجوا افاق فقالوا له ما  
 وبلك قال ذهب نبوة بني اسرائيل الى يوم القيمة هذا والله بهيرهم ففرحت قريش  
 البوارا الهلولة من

ولا تترك شي من الصلوات والادب

الذي يكون يديه الى السواد حتى  
 يكون طين فطسطن كور  
 اهل بلده بالعراق

بصرى كبل بلده بالعام وقرية سحلا

الرحم  
 حاتم موم



ابو بصير

فلما راصم قد فرحوا قال فرحتم اما والله ليشطون بكم سطوة تجردت بها  
 اهل المشرق والمغرب وكان ابو سفيان يقول يشطون بصره **عبد بن زياد** عن محمد  
 بن زياد عن اسباط بن سالم عن ابي عبد الله عن ابي جابر قال كان حيث طلقت امانة  
 واخذها الخاضع اليه من حضرها فاطمة بنت اسد امرأة ابي طالب علم تزول معها  
 حتى وصفت فقالت احد مجها للاخر وهل تزين ما روي قالت وما تزين قالت  
 هذا النور الذي ينسطع ما بين المشرق والمغرب بينهما كذلك اذ دخلت  
 ابوطالب فقال لهما ما الكامن اي شي تعجبان فاخبرت فاطمة بنوهم الذي قد  
 فقال لهما ابوطالب الا بشرتك فقالت بلى فقال اما انك ستلدين غلاما يوتي  
 وصي هذا المولود **محمد بن احمد** عن عبد الله بن الصلت عن يونس وعن عبد الغنى  
 بن المهدي عن رجل عن ابي الحسن الموصى عن رجل عن ابي الحسن الماضي عن قوله  
 تعالى من ذي الذي يقرض الله قرضا حسنا مفضا عقره وله اجر كريم قال صله  
 الامام في دولة العسقا **ابن** عن سنان بن بطيخ قال سمعت ابا عبد الله عليه  
 يقول يبنغي للمؤمن ان يخاف الله تبارك وتعالى خوفا كان مشرفا على النار و  
 رجاءا كان من اهل الجنة ثم قال ان الله عز وجل عند ظن عبد ان خيرا لغيره او  
 ان شرافه **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد عن ابن سنان عن ابي بصير بن جابر قال  
 كنت عند ابي عبد الله ثم بكرك اذ جاءه رسول من المدينة فقال له من صحبي فقال  
 ما صحبت احدا فقال له ابو عبد الله ثم اما لو كنت قد قدمت اليك لاحسنت  
 ادرك ثم قال واحد شيطان واثنان شيطانان وثلاثة صحب واربع رفقا **عبد**  
 بن احمد بن محمد بن يحيى بن سيف عن اخيه علي بن ابي قال حدثني رجل من بني قيس  
 بن المطلب قال حدثني ابو جعفر محمد بن علي عن ابي قال قال رسول الله صل احب  
 الصحابة الى الله اربعة وما زادهم على سبعة الا كثر لفظهم **عبد** من اصحابنا  
 عن احمد بن خالد بن ابي عمير ذكره عن ابي الحسن موصى عن ابي عبد الله عن رجل عن ابي  
 رسول الله صل لعلني لا اخرج في سفر وحرك فان الشيطان مع الواحد وهو  
 من الاثنين اعد يا اهل ان الرجل اذا سا فر وحده فهو غاو ولا شان تقاويان  
 والثلاثة فرق قال روي بعضهم سفر **عبد** بن ابراهيم عن ابي عن القاسم بن محمد

ل  
 يشطون بصره  
 وجه  
 قدم

تفسير من غير ابي بصير

احمد بن محمد بن يحيى  
 ابو علي اذ اذ اذ  
 كراهة السفر لا يفتي

قال حدثني محمد بن يحيى  
 اللطيف صون لظهوره  
 قايه

احمد بن

المبا واما سكا كالتغير

بن محمد العاشق عن سليمان بن داود عن حماد بن عيسى عن ابي عبد الله عن ابي بصير  
 لقمان لا يبد يا بني سافر بسيفك وحقك وعمامتك وخبايتك وسقايتك وايدك  
 وخيوطك ومخزتك وتزود معان من الاديوبير ما يتنعم بها انت ومن معك وكن  
 لا صحابك موافقا الا في معصية الله عز وجل **عبد** عن ابي بصير عن النوفلي عن السكوني  
 عن ابي عبد الله عن ابي بصير قال قال رسول الله صل من شرف الرجل يطيب زاده  
 اذا خرج في سفره **علي** عن ابي بصير عن ابن ابي عمير عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله  
 قال كان علي بن الحسين عليه السلام اذا سافر الى الحج والعمرة تزود من اطيب الزاد  
 من اللوز والسكر والسويق المحض والحلبي **عبد** بن ابراهيم عن ابي بصير عن ابن ابي عمير  
 عن الوليد بن الصديق عن ابي عبد الله عن ابي بصير قال دخلت عليه يوما فالتقي في ثيابا  
 قال يطيب رقتها تطاوتها فافتتحت بين يديه فقال ابو عبد الله صل رحم الله المصلح  
 بن خبيس فظننت انه شيتي قياي بين يديه بقيام المصلح بين يديه ثم قال اولد  
 ان الله يباركنا الدنيا دار بلا ويسلط الله فيها عدو على وليه وان يهدا دار  
 ليست هكذا فقلت جعلت فداك واين تلك فقال صهنا وانا وسيدك الى اذ  
**محمد بن احمد** عن عبد الله بن الصلت عن يونس عن ابي بصير قال قال ابو عبد  
 الله عليه السلام يا ابا بصير ان الله عز وجل ملايكه يسقطون الذنوب عن ظهور وشعنا  
 كما يسقط الريح الورق من الشجر في وان سقوطه وذلك قوله عز وجل  
 يسبحون بحمدهم ويستغفرون للذين آمنوا والله صا اذ عزكم **عبد** بن ابراهيم  
 عن ابي بصير عن ابن ابي عمير عن ابن ابي عمير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير  
 حا اذ قال سالت ابا عبد الله عن قول الله عز وجل واذا ذكر الله وحده اشان  
 قلوب الذين لا يؤمنون بالاخرة واذا ذكر الذين لم يرام الله بطاعتهم اذ اهتم  
**عبد** بن ابراهيم عن ابن ابي عمير عن ابراهيم بن ابراهيم صاحب الشعير عن كثير بن كاشم  
 عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير  
 سبحانك ومجده عملت سوا وظلت نفسي فاغفر لي وانت خير القافر من الاذلال  
 سبحانك اللهم ومجده عملت سوا وظلت نفسي فاغفر لي وارحمي وانت ارحم  
 الراحمين لا اله الا انت سبحانك اللهم ومجده عملت سوا وظلت نفسي

ان  
 عن

حسب من كلفه طوقا

عليه

قال اذ اذ اذ اذ اذ  
 قال اذ اذ اذ اذ اذ  
 قال اذ اذ اذ اذ اذ

قلت اذ اذ اذ اذ اذ

عن ابي بصير



على انك انت الشواب الرحيم وفي رواية اخرى في قوله عز وجل فتلقى آدم من ربه  
 كلمات قال ساله يحيى محمد وعلي والحسن والحسين وفاطمة عليهم السلام **عنه** روي  
 عن احمد بن محمد بن عيسى وعلي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابي ايوب الخزاز  
 عن ابي بصير عن ابي عبد الله قال لما راى ابراهيم عليه صلوات الملائكة والار  
 التقت فرأى رجلا يزني فدعا عليه فمات ثم رآى آخر فدعا عليه فمات حتى  
 رآى ثلثة فدعا عليهم فماتوا حتى رآى ثلثة فدعا عليهم فماتوا عليهم فماتوا فماتوا  
 الله عز ذكره اليرب ابراهيم ان دعوتك مجابة فلا تدع على عبادى فاقى الوصيت  
 لم اخلقه لاطلق على ثلثة اصناف عبد يعبدن لا يشرك في شئنا فاقبته وعبدا  
 يعبدون لا يشرك في شئنا كما لا يعبدون غيري فلم يعترفوا وعبدوا عبد عزي فخرج  
 من صلوة يعبدون ثم التفت فرأى جيفة على ساحل البحر فمات في الماء و  
 نضها في البحر حتى سباع البحر فاكل ما في الماء ثم رجع فمات بعضها على بعض  
 ونجى سباع البر فاكل منها فمات بعضها على بعض فمات كل بعضها بعضا  
 ذلك يعجب ابراهيم ع ما رآى وقال رب ارق كيف يحيى الموتى قال كيف يخرج ما  
 تسائل الذي اكل بعضها بعضا قال اولم تؤمن قال بلى ولكن بطين قلبه  
 حتى ارى هذا كما رأت الاشياء كلها قال فخذاربع من الطير فماتت من ذلك  
 ثم اجعل على كل جبل منهن جولا فتقطعن فاخلفن كما اختلطت هذه الجفد  
 في هذه الجفد في هذه السباع الذي اكل بعضها بعضا فخلط ثم اجعل على كل  
 جبل منهن ثم جزء ثم ادمن ما تنك سعيها فلما دعا هن الجفد وكانت  
 الجبال عشرة **عنه** بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابي بصير عن ابي  
 بن عطية عن سليمان بن خالد قال سألت ابا عبد الله ع عن الحرف والبرق  
 ما يكونان قال لا يا ابا ايوب ان المريح كوكب بارد فاذا ابد المريح في الاقفا  
 انحط زحل وذلك في الربيع فلا يزال كذلك كلما ارتفع المريح في درجة  
 انحط زحل درجة ثلثة اشهر حتى ينتهي المريح في الارتفاع وينتهي زحل في المحط  
 فيقول المريح فلذلك يشتد الحرف فاذا كان اخر الصيف والاول الحريف بدأ  
 زحل في الارتفاع وبدأ المريح في الهبوط فلا يزالان كذلك كلما ارتفع زحل

ايخلقت  
فلن

سبب قول ابي بصير  
رب ارق كيف يحيى الموتى

فاخلفن

عن ابن محبوب

حار وزحل كوكب

جلا عن الارض على وجه الارض  
مناقاة

درجته انحط المريح درجة حتى ينتهي المريح في الهبوط وينتهي زحل في الارتفاع  
 فيجاء زحل وذلك في اول الشتاء واخر الصيف فلذلك يشتد البرد وكلما ارتفع  
 هذا هبط هذا وكلما هبط هذا ارتفع هذا فاذا كان في الصيف يوم بارد  
 فالفعل في ذلك للقر والذوا كان في الشتاء يوم حار فالفعل في ذلك للشمس هذا  
 نقد بر العزير العليم وانا عبد رب العالمين **عنه** من اصحابنا عن سهل بن زياد  
 عن جعفر بن يحيى بن محمد الاشعري عن عبد الله بن ميمون المتداح عن ابي عبد الله  
 قال قال رسول الله ص يا علي من اجبك ثم مات فقد قضى نجبته ومن اجبك  
 ولم يموت فهو يتنظر ولا طلعت شمس ولا غربت الا طلعت عليه بوزق واما  
 وفي نسخة نور **عنه** بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله  
 عليه السلام قال قال رسول الله ص سيات على امتي زمان تختب في سرا  
 وتحسن فيه علائقهم طمعا في الدنيا ولا يريدون به ما عند الله ربهم  
 دينهم رياء لا يخاطبهم خوف محبتهم الله منه يعقاب فيدعون دعاء الغريق فلا يجيب  
**له حديث الفقهاء والعلماء** عنه عن ابيه عن النوفلي عن السكوني  
 عن ابي عبد الله ع قال قال امير المؤمنين ع كانت الفقهاء والعلماء اذ  
 بعضهم البعض كقول ثلثة ليس معهم رابع من كانت هذه اخرته كقوله الله  
 هم من الدنيا ومن اصلى سريرة اصلى الله علائقته ومن اصلى في ابدن ومن الله  
 وبين الناس **عنه** بن محمد الاشعري عن علي بن محمد عن علي بن اسباط عن  
 بن مسلم عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله ع كان رجل بالمدينة يدخل مسجد النبي  
 صلى الله عليه وآله فقال اللهم آذن وحشني واصل وحدي وارزقني جليسا  
 صلحا فاذا هو برجل في اقصى المسجد فسك عليه وقال له من انت باعده الله  
 فقال انا ابو زر فقال الرجل الله اكبر الله اكبر فقال ابو زر ولم تكبر يا عبد الله  
 فقال لي دخلت المسجد فدعوتك عز وجل ان توقر وحشني وان يصلى  
 وان يرزقني جليسا صلحا فقال له ابو زر انا احق بالتكبير منك اذ كنت  
 للجليس فاق سمعت رسول الله ص يقول انا وانتم على ترعة يوم الغيبة حتى  
 يفرغ الناس من الحساب فربا عبد الله فقد نفي السليطان عن محاسبي **عنه**

الخبر الذي

يستحب

فيمن ار

عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع  
وعاقبنا بكبره مح

المرغوب في الامور  
التي هي في الدنيا  
كانت في الدنيا  
بها



بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عم قال قال النبي  
 عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله سياتي على الناس زمان لا ينجي  
 من القرآن الا اسمه ومن الاسلام الا اسمه يسمون به وهو اجد الناس منه  
 مساجد هم عامرة وهي خراب من الهدى ففتها ذلك الزمان ستر فتم في تحت  
 ظل السماء منهم خزرج القننه والهم بقرد **الحسين** بن محمد الأشعري عن علي  
 بن محمد عن ابن السباط عن محمد بن الحسين بن زيد قال سمعت الرضا عليه السلام  
 وهو يقول انا اهل بيت وزنا العقب من آل يعقوب ووزنا الشكر من آل  
 داود وزعمنا ان كلنا احدى ونسبها محمد فقلت له لعله ووزنا الصير  
 من آل ابيوب فقال ينبغي قال علي بن السباط وانما قال ذلك لان سمعت  
 يعقوب بن يقطين يحدث عن بعض رجاله قال لما قدم ابو جعفر المنصور  
 المدينة سنة قتيل محمد و ابراهيم ابا عبد الله بن الحسين اليه في المسجد  
 بن علي فقال ليا ابا العباس ان امير المؤمنين قد راى ان يعضد شجر المدة  
 وان يعقور عيونها وان يجعل علاها اسفلها فقال ليا امير المؤمنين  
 هذا ابن عمك جعفر بن محمد بالخصيرة فاجبت اليه فاسال عن هذا الراي  
 قال فاجبت اليه فاعلمه عيسى فاقبل عليه فقال ليا امير المؤمنين ان داود علم  
 اعطى فشكر وان ايوب علم ابني فصر وان يوسف علم عفا بعد ما تذب  
 فاعف فانك من نسل اولئك **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن  
 بن سعيد عن المنصور بن سويد عن زرعة بن محمد عن ابي بصير عن ابي عبد  
 عليه السلام في قوله عز وجل وكان من قبل يستفرون على الذين كفروا فقال  
 كانت اليهود يتحد في كتبها ان مهاجر محمد ص ما بين غير واحد فخرجوا  
 الموضوع ثم وايجل لسمى حدا فقالوا احدا واحدا سوا فتفرقوا عند  
 فقتل بعضهم بتيها وبعضهم بفدك وبعضهم بخيبر فاشتاق الذين  
 بنيا الى بعض اخراتهم فزعم اعرابي من قيس فتيار واصله وقال لهم امر  
 بكم ما بين غير واحد فقالوا لا ذميرت بها فاذا بالاولى توسط محمد رض  
 المدينة قال لهم ذلك غير وهذا احد فزولوا عن ظهر ابيه وقالوا قد اصبنا

علي بن

**تقدم ابو جعفر المنصور للمدينة**  
 كسبت البصر والتمس المشرك بالليل  
 كسبت البصر والتمس المشرك بالليل  
 كسبت البصر والتمس المشرك بالليل  
 كسبت البصر والتمس المشرك بالليل  
 كسبت البصر والتمس المشرك بالليل  
 كسبت البصر والتمس المشرك بالليل  
 كسبت البصر والتمس المشرك بالليل  
 كسبت البصر والتمس المشرك بالليل  
 كسبت البصر والتمس المشرك بالليل  
 كسبت البصر والتمس المشرك بالليل

الذوات اعلام الشراذم  
 انوار الامم والبرهان  
 منصوص عن مستفاد باعلام  
 قوت الصواعق

بعضها

بعضنا فلا طعة لنا في اهلك فاذهب حيث شئت وكتبوا الى اخوانهم الذين  
 بفدك وخبرنا ان قد اصبنا الموضوع فقاموا البنا فكتبوا اليهم ان قد استقرت  
 بنا الدار واتخذنا الاموال وعلما فخرنا منكم فاذا كان ذلك فما اسرعنا  
 اليكم فالتخذوا بارض المدينة الاموال فلما كثرت اموالهم بلغ تتبع فقرهم  
 فخصوا منة فاحصروهم وكانوا يرقون لضعف اصحاب تتبع فيايقون اليهم  
 بالليل العزرة والشعير فبلغ ذلك تتبع فرق لهم وامنهم فزولوا اليه فقال  
 لهم ان قد استظبت بلادكم ولا اراي الا مقما فيكم فقالوا ان لا نسيرك  
 لك انما مهاجر نبي وليس ذلك لاحد حتى يكون ذلك فقال لهم ان تخلف  
 فكم من اسرى من اذ كان ذلك ساعدك ونصرتك فحلف جيبين الاوس  
 واخرجه فلما كروا وكانوا فينا ولون اموال اليهود وكانت اليهود يقولون  
 لهم امالوقد بعث محمد ليجزيتكم من ديارنا واموالنا فلما بعث محمد ليجزيتكم  
 آمنت بها الاضار وكفرت به اليهود وهو قول الله عز وجل وكان من قبل  
 يستفرون على الكافرين الذين كفروا فلما اجابهم ما عرفوا كفروا به فلغنه الله  
 على الكافرين **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن صفوان بن يحيى عن اسحق بن عمار  
 عن اسحق بن عمار قال سالت ابا عبد الله عم عن قوله الله تبارك وتعالى  
 وكان من قبل يستفرون على الذين كفروا فلما اجابهم ما عرفوا كفروا به  
 قال كان قوم فيما بين محمد وعيسى عليهما السلام وكانوا يتوعدون اهل  
 الاصنام بالنبوة ويعولون ليجزيتن حتى فليكسرن اصنامكم ولبفعلن  
 بكم فلما خرج رسول الله ص كفروا به **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن  
 بن الحارث عن ابي ايوب الخزاز عن عمر بن حنظلة قال سمعت ابا عبد الله عم  
 يقول اخر علامات قبل قيام القائم هم الصبيحة والسفيان والخفسه  
 وقتل النفس الزكية واليهاني فقلت جعلت فداك ان خرج احد من اهل  
 بيتك قبل هذه العلامات اخرج معه قال لا فلما كان من العذلتوت  
 هذه الآيات ان نشأ تنزل عليهم من السماء آية فظلت اعناقهم لها خاضعين  
 فقلت له اهي الصبيحة فقال لا لو كانت خضعت اعناق اعداء الله عز وجل محمد

**نفسه وان من قبل**  
**يستفتون**

**علامات القام عيسى**

الارواح المنضوية في القلوب  
 من في علمه اسما في قيام القام



بن يحيى عن احمد بن محمد بن فضال عن ابي جليل عن محمد بن علي الحلبي قال سمعت  
 ابا عبد الله عليه السلام يقول اخذت من بني العباس من المحقرم والنداء من المحقرم وغيره  
 القاهم من المحقرم قلت وكيف النداء قال ينادي صلياً وهم من السماء اول النهار الا ان  
 وشيعته هم الفايرون قال وينادي منا واخر النهار الا ان عثمان وشيعته  
 هم الفايرون **عدة** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد بن ابي عن محمد بن  
 عن زيد الشحام قال دخل قتادة بن دعامة على ابي جعفر فقال يا قتادة  
 انت فقيه اهل البصرة فقال هكذا يزعمون قال ابو جعفر فبلغت انك تقسم  
 القرآن قال له قتادة نعم فقال ابو جعفر فبلغت انك تقسم القرآن قال له  
 قتادة نعم فقال له ابو جعفر فان كنت تقسمه وتعلمه فانت انت وانما الله  
 قال قتادة سل قال خريف عن قول الله عز وجل في سبا وقد انا فيها السيد  
 سيدنا فيها ليلك واياما آمنين فقال قتادة فالت من حج من بيتك زياد  
 را حلا او كرا حلا ليريد هذا البيت كان امساحي يرجع الى اهله فقال ابو جعفر  
 عليه السلام شئت انك الله يا قتادة هل تعلم ان قد يخرج الرجل من بيته زياد  
 حلالا او كرا حلالا يريد هذا البيت فيقطع عليه الطريق فذهب نفقته و  
 يضرب مع ذلك ضرباً فيها اجتيابها قال قتادة اللهم نعم فقال ابو جعفر  
 ويحك يا قتادة اذ كنت انا حضرت القرآن من تلقاء نفسك فقد هلكت  
 واهلكت والكتب فلا حذر من الرجال فقد هلكت واهلكت ويحك  
 يا قتادة ذلك من خرج من بيته زياد ورا حلا ليريد هذا البيت عارفاً  
 جفتاً نحو تالبيه كما قال الله عز وجل واجعل امة من الناس تحمى اليهم  
 ولن يعين البيت يقولون اليه والى الله دعوة ابراهيم عليه السلام من هوى قلبه  
 قبلت محبة والآ فلا يا قتادة فاذا كان كذلك كان امناس من عذاب جهنم  
 يوم القيمة قال قتادة لا حرم والله لا امرتها الا هكذا فقال ابو جعفر  
 يا قتادة انما يعرف القرآن من حوط به **عدة** بن ابراهيم عن محمد بن عيسى بن  
 عن مفضل بن صالح عن جابر عن ابي جعفر قال قال النبي صلى الله عليه وآله  
 الامين ان الله لا يخلق غيري اذ وفق اخلاقه وجمع الاولين والآخرين

بعله تقسوا ايمجهل الا بعله  
 فقال ابو جعفر عم

الموع الصداق او كرا حلا  
 كرا حلا او كرا حلا

يعرف القرآن من حوط به

خطبة كذا كذا في كذا وكذا  
 والحمد لله رب العالمين  
 والصلوة والسلام

الزفر والصفى الحار والشمس آتوه  
 لان الزفر والصفى الحار والشمس آتوه  
 وقود فرينق ولام الزفر عن

صخرة في الصراط

ان يحتم تقاد بالف زمام اخذ بكل زمام مائة الف ملك من الغلاظ الشداد  
 وطاهت وتخطم وزفير وشهيق انما لتزفر الزفرة فلو لا ان الله عز وجل  
 لا هلك الجمع ثم يخرج منها عتير يحيط بالخلايق البر منهم والمعاجر فما اختار الله  
 عبداً من عباده ملك ولا نبى الا وينادي يا رب نفسي نفسي وانت تقول يا رب  
 امي امي ثم وضع عليها صراط ارق من الشعر واحتم من السيف عليه ثلث قاطر  
 الاولى عليها الامانة والرحمة والثانية عليها الصلوة والثالثة عليها رب العالمين  
 لا اله غيره فيكفون المتر عليها فحسبهم الرحمة والا مائة فان يخرج منها احسنهم  
 الصلوة فان نحو منها كان النبي الى رب العالمين جل ذكره وهو قول الله عز وجل  
 تبارك وتعالى ان ربك لبا الرصد والناس على الصراط فنعلم انهم قد قدموا على  
 حوها ينادون يا حليم يا كريم اعف واصف وعد بفضلك وسلم والناس  
 فيها كالزاسر فاذا انجز رحمة الله تبارك وتعالى نظر اليها فقال الحمد لله الذي نجاني  
 منها بعد ما سب فضله ومته ان ربنا العفود شكور **عدة** بن ابراهيم عن ابيه عن  
 ابي عمير عن منصور بن يونس عن اسمعيل بن جابر عن ابي خالد عن ابي جعفر في قوله  
 عز وجل فاستبقوا الخيرات اينما تكونوا يات بكم الله جميعا قال الخيرات الوفاة  
 وقوله تبارك وتعالى يات بكم الله جميعا يعني اصحاب القيام الثلثا يروى بالضعفة  
 عشر رجلا قال وهم والله الامة المدودة قال يجتمعون والله في ساعة  
 واحدة فزع كبريخ للخراف **عدة** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن محمد بن اسمعيل  
 بن بزيع عن منذر بن جعفر عن هشام بن سالم قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول  
 سير والبرد من قلت انما تخوف الهوام فقال ان اصابكم شئ فهو خير لكم  
 معكم مضمون **عدة** بن ابراهيم عن ابيه عن القوفى عن المكيوفى عن ابي عبد الله  
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسفر بالليل فان الارض تطوى بالليل **عدة**  
 من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد بن اسمعيل بن مهرون عن سفيان بن عمار عن  
 ابي ابي عن حماد بن ابراهيم قال قلت لابي جعفر يقول الناس تطوى لنا الارض  
 بالليل كيف تطوى قال هكذا ثم عطف نوبه **عدة** بن ابراهيم عن ابيه عن ابي عمير  
 بن عثمان عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال النبي صلى الله عليه وآله  
 من اصحابنا عن احمد

ونفت قدمه

وتعاقب الغاشم والداراي وما خلفا

تاجهم

مسكته

ايتا تكونوا

الفرع من السواحل وقدره القوي  
 فرعة في الحديث كالمزج المزج

ابوان الصرار وكذا الاوان  
 وهما الغداة والسما

حسن السفر بالليل



بن محمد بن خالد بن عيسى بن عيسى بن علي بن ابي اسحاق قال اردنا ان نخرج فمنا ان لم  
 على ابي عبد الله عليه فقال كانكم طلبتم بركة الامنين فقلت نعم فقال واي يوم اعظم  
 شو من يوم الاثنين يوم فقد نافية بيتنا وارتفع الوحي هنا لا يخرجوا واحجوا  
 يوم الثلاثاء عنه عن بكير بن صالح عن سليمان الجعفي عن ابي الحسن موسى قال السوم  
 للسافر في طريقه خمسة اشيا الغراب الناعق عن يمينه والناشر لذنبه والذئب  
 العاوي والذئب يعوي في وجه الرجل وهو وقع على ذنبه يعوي ثم يرتفع ثم يخفض  
 ثلثا والضبي السامع من يمين الى شمال واليوم الصارخ والمرأة الشطائفا  
 فرجها والانان العصبيا يعني الحذافين وجسر في نفسه حيقه منهن يلقل  
 اعصمت بك يارب من شر ما اجد في نفسي قال فيعصم من ذلك محمد بن يحيى  
 عن سلمة بن الخطاب عن عبد الله عن محمد بن سنان عن عبد الله بن محمد بن  
 القاسم عن عمرو بن ابي المقدام قال قال ابو عبد الله ان الله تبارك وتعالى  
 زين شيعتنا بالحلم وعتا هم بالعلم لعلهم قبل ان يخلق آدم صلى الله  
 عليه **ابو علي** الاشعري عن محمد بن عبد الجبار وعدة من اصحابنا عن سهل بن زياد  
 جميعا عن ابن فضال عن ثعلبة بن ميمون عن عمر بن ابان عن الصباح بن سياره  
 عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان الرجل ليحييكم وما يدري ما تقولون فيدخله الله  
 عز وجل الجنة وان الرجل ليغضكم وما يدري ما تقولون فيدخله الله عز وجل  
 النار وان الرجل ليحلي صحيفه من غير عمل قلت وكيف يكون ذلك قال ليس  
 بالقوم ينالون منا فاذا راوه قال بعضهم لبعض كفو فان هذا الرجل من  
 فيهم وونه ويقولون فيه فيكتب الله بذلك حسنا حتى تلا صحيفه من غير عمل  
 بنحوه **عدة** من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد بن ابي عمير عن ابي عبد الله عليه السلام قال  
 قال لي ابو عبد الله عليه السلام كم بينك وبين البصر قلت في الماء حتى اذا طاب ارجع و  
 على الظهر ثمان ونحو ذلك فقال ما اقرب هذا تزاورا فعاهدوا بعضهم  
 بعضا لانه لا بد يوم القيمة من ان ياتي كل انسان بشاهد يشهد له على دينه  
 وقال ان المسلم اذا را اخاه كان حياة لدينه اذا ذكر الله عز وجل **بن يحيى**  
 عن ابيه عن حماد بن عيسى عن ربيع بن ابي عبد الله عليه السلام قال والله لا يجيبنا من العرب

فصل يوم الاثنين

ما تشاء من المسامحة  
ساح في الارض انما اذوبت

من شئنا  
الذي ياتي من شئنا  
والذي ياتي من شئنا

بصلة  
بصلة العصفية  
بصلة العصفية

الرجل من شيعتهم  
ببهم

فانه

الاصل البيوتات والشرف والمعادن ولا يفضنا من هولاء وهو لا الاكل  
 نقلت **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد بن خالد والحسين بن سعيد عن النضر بن شاذان  
 عن يحيى الجعفي عن عمرو بن خارجة عن ابي بصير عن ابي جعفر عليه السلام في قول الله عز وجل  
 ان الله قد بعث لكم طالوت ملكا قالوا انى يتكون له الملك علينا ونحن احق بالملك  
 منه قال لا يكون من بسط القوة ولا من سبط المدة قال ان الله اصطفى اولادكم  
 وقال ان ابيمك ان ياتكم التابوت فيه سكينه من ربكم وبقيته مما ترك آل موسى  
 وآلهم من تجاوت به الملائكة تحمله وقال الله جل ذكره ان الله مفضل لكم بهن فمن شرب  
 منه فليس مني ومن لم يطعمه فانه مني فترى اولادنا ثمانية وثلاثة عشر رجلا منهم من اغترف  
 ومنهم من لم يشرب فلما برزوا قال الذين اغترفوا الاطراف لنا اليوم بحالوت فخرجوا  
 وقال الذين لم يشربوا من فمنا قليلا غلبت فيهم كثيرة بل ان الله والله مع الصابرين  
**عنه** عن احمد بن محمد بن الحسين بن سعيد عن فضال بن ابي ابي عن يحيى الجعفي عن عبد الله  
 بن سليمان عن ابي جعفر عليه السلام قال ان آية ملكه ان ياتكم التابوت فيه سكينه من  
 ربكم وبقيته مما ترك آل موسى وآلهم من تجاوت به الملائكة تحمله في صورة  
 البرق **علي** بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حماد بن عيسى عن ابي جعفر  
 في قول الله تبارك وتعالى يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله واتقوا الله تبارك  
 موسى وآلهم من تجاوت به الملائكة قال رضاء الانوار فيها العلم والحكمة **عدة** من  
 اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد بن الحسن بن ظريف عن عبد الصمد بن بشير عن ابي الجارود  
 بن يحيى عن ابي جعفر عليه السلام قال قال ابو جعفر عليه السلام يا بالجارود ما يقولون لكم في الحسن و  
 والحسين عليهما السلام قلت انهم ينكرون علينا اننا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال  
 فاي شئ احدثتم عليهم قلت احببنا عليهم يقول الله عز وجل في عيسى بن مريم  
 ومن ذرية داود وسليمان وايوب وموسى وهرون وكذلك يجزي الحسنين ويوسف  
 وكرار ويحيى وعيسى ومحمد عيسى بن مريم من ذرية نوح عليه السلام قال فاي شئ  
 قلت قالوا قد يكون ولدا لابنة من الولد ولا يكون من الصديق قال فاي شئ احدثتم  
 عليهم يقول الله تعالى لرسول الله صلى الله عليه وسلم قل تعالوا لندع ابائنا وابنائنا وبناتنا  
 وانفسنا وانفسكم قال فاي شئ قلت قالوا قد يكون في كلام العرب ابنا

الواد بالسينه علامه يسكنون اليها وما  
تركوا للموسى عصاه وبقية العلم وشيئا من  
الانبياء

منه

اصحابنا  
عن احمد بن محمد بن خالد بن الحسن بن ظريف عن عبد الصمد بن بشير عن ابي الجارود بن يحيى عن ابي جعفر عليه السلام قال قال ابو جعفر عليه السلام يا بالجارود ما يقولون لكم في الحسن والحسين عليهما السلام قلت انهم ينكرون علينا اننا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فاي شئ احدثتم عليهم قلت احببنا عليهم يقول الله عز وجل في عيسى بن مريم ومن ذرية داود وسليمان وايوب وموسى وهرون وكذلك يجزي الحسنين ويوسف وكرار ويحيى وعيسى ومحمد عيسى بن مريم من ذرية نوح عليه السلام قال فاي شئ احدثتم عليهم يقول الله تعالى لرسول الله صلى الله عليه وسلم قل تعالوا لندع ابائنا وابنائنا وبناتنا وانفسنا وانفسكم قال فاي شئ قلت قالوا قد يكون في كلام العرب ابنا

قلت احببنا عليهم



رجل وآخر يقول ابنا ما قال فقال ابو جعفر علم يا ابا الجارود لا اعطيكهما من قبل الله  
 عز وجل انهما من صلب رسول الله ص لا يردهما الا كما فرقت وابتن ذلك جعلك  
 فذاك قال من حيث قال الله عز وجل حرمت عليكم امهاتكم وبناتكم واخواتكم  
 الآيات الى ان انتهى الى قوله تبارك وتعالى وحلائل ابناكم الذين من اطلاقكم  
 فكلمهم يا ابا الجارود هل كان يجلب رسول الله ص نكاح حليلتهما فان قالوا  
 نعم كذبوا ونجروا وان قالوا لا فنهما ابناة لصلبه **ع** بن يحيى عن احمد بن محمد  
 بن عيسى عن علي بن الحكم عن الحسين بن علي العلاء الخفاف عن ابي عبد الله ع قال  
 لما اتهم الناس يوم احد عن النبي ص اضربنا لهم بوجهه وهو يقول انا محمل  
 انا رسول الله لم اقتل ولم اتم فالتفت اليه فلان وفلان فيقال الا ان نجرنا  
 ايضا وقد هربنا وبق مع علي ع وشمال بن خزيمه ابو جحانه رحمة الله فدعا  
 النبي صلى الله عليه فقال يا ابا جحانه اضرب وارت في جمل من يبعك وما على فهو  
 انا وانا هو فتقول وجلس بين يدي النبي ص وبكى وقال لا والله ورفع راسه  
 الى السماء وقال لا والله لا جعلت نفسي في حل من سعتي ابي يا بعتك فالي من اضرب  
 يا رسول الله المذبحه ثوبت او ولد يوت ودار تخرب وما لي يفي واحدا قد  
 اقرب مررت لار النبي ص فلم يركب يقابل حتى اخذته الحاضر وهو في وجهه  
 وعلى ع في وجه فلما اسقط احمله على ع فجاؤ به الى النبي ص فوضعه  
 عنده فقال يا رسول الله اؤقت ببعتي قال نعم وقال النبي ص خيرا وكان  
 الناس يحملون على النبي ص الميمنه فيكسفهم عليه ع فاذا كسفهم اقبلت الميسره  
 الى النبي ص فلم يزل كذلك حتى تقطع سيفه شك قطع ع الى النبي ص  
 فظهر بين يديه وقال هذا سيفي قد تقطع فيومئذ اعطاه النبي ص ذا الفقار  
 ولما راى النبي ص اختلاج ساقه من كثرة القتال رفع راسه الى السماء وهو يركب  
 وقال يارب وعدتني ان تظهر دينك وان شئت لم تبعك فاقبل على ع الى النبي ص  
 فقال يا رسول الله اسمع دقا سديدا واسمع اقدم جزوه وما اصر اضرب  
 احدا الا اسقط عينا قبل ان اضربه فقال هذا جبرئيل وميكائيل واسرائيل  
 في الملكة نرجاه جبرئيل ع فوقف الى جنب رسول الله ص فقال يا محمد ان هذه

تصاير اعطى النبي صلى الله عليه  
 وآله وسلم في الغار

بسم الله الرحمن الرحيم  
 في حديث يورد في الخبر يوم جاء النبي  
 آتاه من فرس من بني النضير اراة اقدم  
 يا جبرئيل فذوق حرف الدنيا روايات  
 في قوله ع

هي الماساة فقال ان عليا ماتي وانا منه فقال جبرئيل ع وانا منكم كما تم انهم  
 المياس فقال رسول الله ص لعلي ع يا علي امض بسيفك حتى تقارضهم فان  
 قد ركبو القلاص وجئوا الخيل فانهم يريدون مكر وان رايتهم قد ركبو الخيل  
 وهم يجنبون القلاص فانهم يريدون المدينة فلما اتاهم على ع وكانوا على القلاص  
 فقال ابو سفيان لعلي ع يا علي ما تريد هوذا نحن ذاهبون الى مكة فانصرف  
 الى صاحبك فانهم جبرئيل ع فكما سمعوا وقع حوافر فرسه جده وفي السبر  
 وكان يتلوهم فاذا ارتحلوا قال هوذا عسكر محمد قد اقتبل فدخلك ابو سفيان مكة  
 فاحرهم بالخبر وجاء الرعاة واخطبوا فدخلوا مكة فقالوا راينا عسكر  
 محمد كلما رحل ابو سفيان تزولوا بقدمهم فارتفعوا فليس اشترى بطلب اثاره فاقبل  
 اهل مكة على ابي سفيان يؤتجونه ورجل النبي ص والراية مع علي ع وهو بين  
 يديه فلما ان اشرف بالراية من العقبة وراه الناس راى على ع انها الناس هذا  
 محمد لم يمت ولم يقتل فقال صاحب الكلام الذي قال الان يسمي زينا وقد هربنا  
 هذا على والراية بيده حتى هجم عليه النبي ص وساء الاضاضة اغنيهم على اوقاف  
 وذهبهم وخرج الرجال اليه يلوذون به ويتوكلون اليه والنساء النساء الاضاضة  
 قد حط من الوجوه وشدت الشعور وجزرت النواصي وخرقن الجيوب وخرقن  
 البطون على النبي ص فلما راينه قال لمن حبرا وامرهن ان يستتره من ويدخلن  
 منازهن وقال ان الله عز وجل وعدني ان يظهر دينه على الاديان كلها و  
 انزل الله على محمد ص وما محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل اكان مات او قتل  
 انقلبت على اعقابكم ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيئا الآية **ع** بن ابراهيم  
 عن ابيه عن ابي عبد الله ع وغيره عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال لما خرج النبي ص  
 في وقته احد يديه ح في ذى العقده فلما انتهى الى المكان الذي احرم فيه حرموا  
 ولبيسوا السلاح فلما بلغن المشركين قد ارسلوا اليه حاله من الوليد ليرده  
 فتألموا بعوني رجلا ياخذني على غير هذا الطريق فاني برجل من بني ابراهيم  
 قال فذكر له فاخذته معه حتى انتهى الى العقبة فقال لمن يصعد هاخط الله ع  
 كما خط الله عن ابي سرايل فقال لهما ادخاوا الباب محمدا يغربكم خطاياكم قال

الملك اصبح جمع الناس وهو انما اراد ان  
 ويكفوا نزال القوم حتى يبرأوا من  
 على القلاص وتكلموا

ويتولون و

لعمري اشق والحارصه النبي الذي  
 لتستلجدوا ليليا وخرج القصار الوقت  
 او غرة بالوقت

غزوة

فسا لا فله نواقة فقال ابوبكر  
 غيره فاني برجل من بني ابراهيم  
 اخرا لاس من بني ابراهيم ما من جبهينه



قال فابعد هاهنا الاضمار الا وشواخزج قال وكافوا الفا وثمانماية قال  
 فلما صبوا الى الحد بيدها امرأة معها ابنتها على القلب فصبوا بها هاربا  
 فلما انبت امر رسول الله ص صرخت به هؤلاء الصابون لير عليا باش منهم  
 فانها رسول الله ص فامر فاستقت دلو من ماء فاخذ رسول الله صلعم  
 فشرب وغسل وجهه فاخذت فضله فاقدته الى البير فلم يرج حتى  
 الساعة وخرج رسول الله ص فارسل اليه المشركون باذين سعيد بن الجحيل  
 فكان باذنه ثرا سلوا الجيش فزى الابدن وهي تاكل بعضها اوبار بعض  
 فرجع ولم يات رسول الله ص وقال لا ي سفيان يا سفيان اما والله  
 ما على هذا حالنا كرم علي ان ترد والهدى عن محله فقال اسكت فانما  
 اعرابي فقال اما والله لتهلبن عن مجر وما ارادوا لا تفر دن في الاحباش فقال  
 اسكت حتى تاخذ من محمل ولتا فارساوا البيرة بز مسعود وقد كان رجاء الف  
 والقوم الذين اصاحبهم المغيرة بن شعبة كان خرج معهم من الطائف وكانوا  
 تجارا فقبهاهم وحاوا ابوالمهرم الى رسول الله ص فاني رسول الله ص ان يقبها  
 وقال هذا عذرو ولا حاجه لنا فيه فارسلوا الى رسول الله ص فقالوا يا رسول  
 ص دع عروة بز مسعود قد ناك وهو يعظم البدن قال فاقبوها فقال يا محمد  
 مرحب فالحيت اطرف بالبيت واسعى بين الصفا والمروة وانحر هذا لابل  
 واخلى عنكم وعن نعمتها قال لا اولاد والقرى منها وايت مثلك ودمع حيت  
 لران قومك يذكرونك الله والرحم ان تدخل عليهم بلادهم فغير ازخهم  
 وان تقطع ارحامهم وان تجرى عليهم عدوهم فقال رسول الله ص انا بفا عمل  
 حتى ادخلها قال وكان عروة بز مسعود حين كلم رسول الله ص تنبا والحسنه  
 قائم على اسد فضرب بيده فقال من هذا يا محمد فقال يا عبد الله ما حيت  
 الا في غسل سلحك قال فرجع اليهم فقال لا ي سفيان واحما به لا والله ما  
 مثل محمل ردعما جاء له فارسلوا اليه سهيل بن عمرو وحوطب بن عبد العزى  
 فارم رسول الله ص فاثرت في وجههم البدن فقالا لحي من حيت قال حيت  
 لا طرف بالبيت واسعى بين الصفا والمروة وانحر البدن واخلى بينكم وبين نعمتها

هذا ما كان اذا خرج من الزينة  
 غزو وكاتبه العدي فاستل من على يده  
 واذا الصافي لا يخرج من دونه في  
 الذي من الاسلام فحاه في

ابن الجحيل  
 باسلكه ان

غزوة الخديبية

قول وقد كان يني  
 قول ما سلوا بعد موت  
 اشارة الى قصص اخره

تردد

هذا ابن اخيك المغيرة  
 فقال  
 السلاح بالعلم الحق ص

هذا ما كان اذا خرج من الزينة  
 غزو وكاتبه العدي فاستل من على يده  
 واذا الصافي لا يخرج من دونه في  
 الذي من الاسلام فحاه في

فقال ان قومك يذكرونك الله والرحم ان تدخل عليهم بلادهم فغير ازخهم  
 وتقطع ارحامهم وتجري عليهم عدوهم قال فاني عليه رسول الله ص الا ان يذبح  
 وكان رسول الله اذ ان بعث عمر فقال يا رسول الله ان عسرت قليل وانى فهم على ما  
 ولكني اذ لك على عثمان بن عفان فارسل اليه رسول الله ص فقال انطلق الى موطنك  
 من المؤمنين فبشرهم بما وعدني ربى من فتح مكة فلما انطلق عثمان لقي ابان بن  
 سعيد فاحضره من السرح فحل عثمان بين يديه ودخل عثمان فاعلمهم وكان  
 المناوشة فجلس سهيل بن عمرو وعند رسول الله ص وجلس عثمان في عسكر الكثر  
 ويابح رسول الله ص المسلمين وضرب باحدى يديه على الاخرى لعثمان وقال لبيك  
 طوي لعثمان فطاف بالبيت وسعى بين الصفا والمروة واحل فقال رسول الله ص ما  
 لي فعل فلما جاء عثمان قال لرسول الله ص اظفنت بالبيت فقال ما كنت لا طوفت بها  
 ورسول الله ص لم يظف به ثم ذكر القصة وما كان فيها فقال العلي ع اكتب  
 بسم الله الرحمن الرحيم فقال سهيل ما ادرى ما الرحمن الرحيم الا انى اظف  
 هذا الذي بايهاه ولو ان كتب كما كتبت باسمك اللهم قال وكتب هذا ما قاله  
 رسول الله ص سهيل بن عمرو فقال سهيل فعلى ما نقا تلك يا محمد فقال ان رسول الله  
 صلى الله عليه وآله وان محمد بن عبد الله فقال الناس انت رسول الله قال كتب  
 هذا ما فاضى عليه محمد بن عبد الله فقال الناس انت رسول الله وكان في القضي  
 من ان كان من انى اليك رد دمته الينا ورسول الله ص غير مستكره عن دينه  
 اليها منكم لم يزد اليكم فقال رسول الله ص لا حاجه لنا فيهم وعلى ان يغيبوا  
 فيكم علاته غير ستر وان كانوا اليها دون السنون في المدينة الحكة وما كانت فيهم  
 اعظم بركه منها لقد كان ان يستولى على اهل مكة لا سلام فضرب سهيل بن عمرو  
 على ابى جندل ابنه فقال اول ما قابضنا عليه فقال رسول الله ص وهل قابضت  
 على نبي فقال يا محمد ما كنت بعد ان قال فذهب باي جندل فقال يا رسول الله قد  
 اليه قال وكم اشبهت ان قال فقال اللهم اجعل لابي جندل من جحيم بن ابراهيم عن ابيه  
 عن احمد بن محمد بن ابي بصير عن ابان عن الفضل بن السباع بن عبد الله عن ابي  
 عز وجل اى جاقم حصرت صدوهن ان يقا تلوك او يقا تلوا قومهم قال تزك في

الروح والسرح والاربع  
 بالهله  
 القضيبة المشبهه

المناوشة والقتال تافا للذبتين  
 واغلبهم بعضا فاتي

السور

السور  
 واليه الضمام العجم  
 كان ابو جندل رسول الله  
 والاربع سبل طرا حجه



لا يهتم جافا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا انا قد حصرنا صدونا ان نذهبنا بك رسول الله  
 فلما سمعك ولا مع قومنا عليك قال قلت كيف صنع بهم رسول الله صلى الله عليه عليه  
 وآله قال واخذهم الى ان يفرغ من العرب ثم يدعهم فان احابوا والا فانهم  
 وهو زفره زابريه **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن فضال عن داود بن علي بن يزيد بن الحارث عن علي  
 عبد الله عن قال ان الله بارك وتعالى بعث اربعة املاك في اهلان قوم  
 لوط جبرئيل وميكائيل واسرافيل وكرويل عليهم السلام فرما بامرهم صلى  
 عليهم وهم معتمرون فسأوا عليهم فلم يعرفهم وراى هيبنة حسنة فقال لا يخدم هو  
 احدا الا انفسى وكان صاحب ضيافى فتوى لهم محلا سمينا حتى انقبض  
 ثم قربر اليهم فلما وضع بين ايديهم راى ايديهم لا تصل اليه يركبهم واوجس منهم  
 خيفة فلما راى ذلك جبرئيل عن حسرا العامة عن مجده وعن راسه ففر فيهم  
 عليهم فقال انت هو فقال نعم فجاءت امرات سارة فبشرها بالسنخ ووضعت  
 السنخ ويعقوب فقال قال الله عز وجل فاجابوها بما في الكتاب العزيز  
 فقال ارحمهم عما لهم فيما اذ جنتم قالوا له في اهلان قوم لوط فقال لهم ان كان  
 فيها ما ينة من المؤمنين تملكونهم فقال جبرئيل عن لاقال فان كانوا خسين قال لا  
 قال فان كانوا ثلثين قال لا قال فان كانوا عشرين قال لا قال فان كانوا عشرة  
 قال لا قال فان كانوا خمسة قال لا قال فان كانوا ثلثين قال لا قال فان كانوا  
 عشرين قال لا قال فان كانوا عشرة قال لا قال فان كانوا خمسة قال لا قال فان كانوا  
 واحدا قال لا قال ان فيها لوطا قالوا نحن اعلمين فيها لقيتته واهله الامرات كانت  
 من الغابرين ثم مضوا وقال الحسن العسكى ابو محمد لا اعلم ذا القول الا وضعتهم  
 وهو قول الله عز وجل تجادلنا في قوم لوط فان لوطا وهوته ندا عز له قرب  
 المدينة فسأوا عليهم وهم معتمرون فلما راهم ذلك هيبنة حسنة عليهم عامي بضع  
 وثياب بضع فقال لهم المنزل فقالوا نعم فتقدمهم ومشوا خلفه فقدم على صدر  
 عليهم المنزل وقال اى شئ صنعت ابني بجم قومي وانا اعرفهم فالنفت اليهم فقال  
 انكم تاتون شرارا من خلق الله وقال جبرئيل لا تفعل عليهم حتى يذهب ذلك شهابا  
 فقال جبرئيل هذا واحدة ثم مضى ساعة ثم النفت اليهم ثم قال انكم تاتون شرارا

وهو زفره زابريه

وكونهم لوط

وسرى حديث الهامة عن اسود بن عزيق او كشيها

خلق الله

خلق الله فقال جبرئيل هذه اثنتان ثم مضى فلما بلغ باب المدينة النفت اليهم فقال  
 انكم شر اخلق الله فقال جبرئيل هذه ثالثة ثم دخل ودخلوا معه فلما راى انهم امرات  
 رايت هيبنة حسنة فصعدت فوق السطح وصعدت فلم يسمعوا فذخنت  
 فلما راوا الدخان اقبلوا يرمون الى الباب فتزلت اليهم فقالت عنده قوم طار  
 قط احسن منهم هيبنجا والى الباب لي دخلوا فلما راهم لوط قام اليهم صلى الله  
 عليه فقال يا قوم اتقوا الله ولا تخزون في ضفي اليهم منكم رجل شديد فقال  
 هؤلاء بنيانى هرق اظهر لكم فدعاهم الى الخلال فقالوا لقد علمت ما لنا في ذلك  
 من حق وانك لتعلم ما نريد فقال لوانى لكم قوة او اوى الى ان شديدا فقال  
 جبرئيل عن لوط يعلم اى قوة له فكانت وحى دخلوا البيت قال فصاح جبرئيل  
 يا لوط دعهم يدخلون فلما دخلوا هوى جبرئيل نحوهم باصبعه فذهبت  
 اعينهم وهو قول له وطسنا على اعينهم ثم نادى جبرئيل فقال انا رسل ربك  
 لن يصلوا اليك فاسير باهلك بقطع من الليل وقال له جبرئيل انا بعثنا  
 في اهلكم فقال يا جبرئيل تجمل فقال ان موعدهم الصبح اليس الصبح نبي  
 قال فامع فتجمل ومن بعد الامرات قال تراقت لها جبرئيل عن بجنا حرس  
 ارضين ثم رفعها حتى سمع اهل السماء الدين اناح الكلاب وصياح الديكة  
 ثم قلبها وامط عليها وعلى من حول المدينة فجاءت من جبرئيل **محمد بن يحيى** عن احمد  
 بن محمد بن محمد بن سنان عن ابي الصباح بن عبد الحميد عن محمد بن مسلم عن ابي  
 عليه السلام قال ولله للذي صنع الحسن بن علي عليها السلام كان جبرئيل هذه الامة  
 مما طلعت الشمس على الله لتلك تلك هذه الاية المرتز الى الذين قيل لهم كفوا  
 ايديكم واقبوا المصلوة واتوا الزكوة انما هي طاعة الامام وطلبه والقفال  
 فلما كتب عليهم القتال مع الحسين عن قالمواربنا لتبت علينا القتال العملي  
 اخرتنا الى اجل قرب نجب دعوتك وتبع الرسل اراذ وانا خير ذلك الى القفال  
 عليه السلام **محمد بن يحيى** عن مسلم بن الخطاب وعنه من اصحابنا عن سهل بن زياد  
 عن علي بن حسان عن علي بن عطاء الزيات عن علي بن خنيس قال سألت ابا عبد الله  
 عن الجوهرا حتى فقال نعم ان الله عز وجل بعث المشرى الى الارض في صورة رجل

تاتونهم بملأ فم

الصفحة من ابي جبرئيل

يضا انك تراهم كثر تاهم او عيناهم

جنتهم عالم الخلق



فلم يخذ رجلا من العجم فعلمه العجم حتى ظن انه قد بلغ نزل فالله انظر الى المشتري فقال ما اراد في الفلك وما ادري اين هو قال فخاض واخذ بيد رجل من الخند فعلمه حتى ظن انه قد بلغ وقال انظر الى المشتري اين هو فقال الخند لي ليد علي ان انت المشتري قال فمشى في شبه قمرات وورث علم اهلها فالعلم هناك علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل بن صالح عن اخيه عن ابي عبد الله ثم قال سئل عن الخويرة فقال ما علمها الا اهل بيت من العرب واهل بيت من اهل بيت **حميد بن زياد** عن ابي العباس عبيد الله بن احمد الدهقان عن علي بن الحسن الطاطري عن محمد بن زياد يبيع السابري عن ابي بصير بن سيبان عن المعلى بن خنيس قال ذهب كتاب عبد السلام بن يعيم وسدس وكنت بخير واحد الى ابي عبد الله ثم حتى ظهرت المشورة قبل ان يظهر ولما العباس ما تاقد قدرنا ان يؤل هذا الامر اليك فأتري قال ضرب بالكتب الارض فقال لا اذ ما انا هوكه اماما ما علمت انه انما يقتل السيفاني **ابان** عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله عن قول الله عز وجل في صافات اذن الله ان ترفع قال هي هويت النبي **ابان** عن جوي عن علي بن العلاء قال سمعت ابا عبد الله عن يقول روع رسول الله ص ذات الفضول لها حلقها من ورق في مقدها وحلقها من ورق في مؤخرها وقال لبيها علي بن محمد **ابان** عن يعقوب بن شعيب عن ابي عبد الله قال كان علي بن محمد بن يعقوب يعقل البرق نزل بجبل من السماء وكان رسول الله ص يشد به على بطنه ذال البرق **الدرع** عن الفضيل بن يسار عن ابي جعفر عن قال ارثمان قال انا سمعت ابا عبد الله لتكنهن اولادك الى ريك الا قال فلما حضرت المصداق الوفاة قال لعا ربلغ عثمان حتى لي قد دوت الحية الاول **ابان** عن فضيل وعبيد عن ابي عبد الله عليه السلام قال لما حضر محمد بن اسامه الموت دخلت عليه فبها ثم فقال لهم لقد افرقوا بيني وبينكم وعلي بن ابي طالب ان تضمنوه عنى فقال علي بن الحسين عليها السلام لانا والله نكث دينك علي بن ابي طالب وسكتوا فقال علي بن الحسين عليها السلام علي بن ابي طالب قال علي بن الحسين ثم امانه لم يمتنعوا ان اضمنوا اولاد الاكره ان تغربوا سبقتنا **ابان** عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال كانت ناقة رسول الله

حين  
اروسم  
ابو الاسود كونه الابد  
عقل السيفاني  
عقال البرق  
البرق في بطنه  
او مني في جوفه  
ويامض

صلاة

عن ابي بصير عن ابي عبد الله  
عن ابي بصير عن ابي عبد الله  
عن ابي بصير عن ابي عبد الله

صلى الله عليه وآله القصوى اذا نزل عنها علق عليها زمامها قال فتخرج فيها في السنين فينا ولها الرجل الشيء وينا ولها هذا الشيء فلا تلب ان تشيع قال فا دخلت بها في جناب سمرة بن جندب فتناول فتنة فصر بك على راسها فتخرجت الى العتيق ص فبكته **ابان** عن رجل عن ابي عبد الله ع قال ان مرهم عليها السلم حملت بعيسى ع يتبع ساعات كل ساعة شهر **ابان** عن عمر بن يزيد قال قلت لابي عبد الله عن المغيرة بن عمرو ان هذا اليوم لهذه الليلة المستقبلة فقال كذبا هذا اليوم لليلة المآسرة ان اهل بطن تخلف حيث راوا الهلال قالوا قد دخل الشهر الحرام **عبد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن سلار في عمرة عن ابي عمير عن عمار بن ياسر عن ابي انا عند رسول الله ص ان قال رسول الله ص ان الشيعة الخاصة الخاصة الخاصة متا اهل البيت فقال عمر بن ابي رسول الله عرقنا هم حتى يعرفهم فقال رسول الله ص ما قلت لكم الا وانا اريد ان اخبركم ثم قال رسول الله ص انا الدليل على الله عز وجل وعلى نصر الدين ومنار اهل البيت وهم المصابيح الذين يستضاء بهم فقال عمر بن ابي رسول الله ص من لم يكن قلبه موافقا لهذا فقال رسول الله ص ما وضع القلب في ذلك الموضع الا ليوافق او ليخالف من كان قلبه موافقا لنا اهل البيت كان باجا وكان قلبه مخالفا لنا اهل البيت كان هالكا **احمد** عن علي بن الحكم عن قتيبة الا قال سمعت ابا عبد الله ع يقول عادية فينا الابا واهبنا والارواح ونؤايمك على الله عز وجل اما ان اخرج ما تكونون اذا بلغت الانفس الى هذه او مني من الى حلقه **عنه** عن احمد بن محمد بن الحسن بن علي بن داود بن سلمان الحمار عن سعيد بن زياد قال استأثرت ابي عبد الله ع انا والحديث بن المغيرة النضري ومضور الصقل فواحد نادا رطاه مولاه فصلينا العصر ثم رخصنا اليه فوجدناه متكيا على امره قريب من الارض فجلسنا حولهم ثم استوى جالسنا ثم ارسل جلبي حتى وضع قدميه على الارض فقال الحمد لله ذهب الناس بيننا وشيا لا فرقة مرجية وفرق خوارج وفرقة قدرية وسمتهم اتم الترابية ثم قال سمعنا ما هو الا الله وحده لا شريك له ورسوله والرسول صلى الله عليهم وشيعتهم كرم الله وجوههم واما كان سوى ذلك فلا كان علي وآله اولي الناس لنا من بعد رسول الله ص بقربها

المغيرة  
الارضا البسبل

مكالمه عن رسول الله  
صلى الله عليه وآله

رحلنا



ثلاثا عنه عن احمد بن علي بن المستورد الخفي عن واہ عن ابي عبد الله قال قال الرب الملك  
 الذين في السماء الدنيا يطعون الى الواحد والاثين والثلثة وهم يذكرون فضل  
 آل محمد عليهم السلم فيقولون اما تزون هولاء في قلتم وكثرة عدوهم يصغون  
 فضل آل محمد فيقول الطائفة الاخرى من المشرك ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء  
 والله ذو الفضل العظيم عنه عن احمد بن محمد بن علي بن الحكم عن محمد بن حنظل عن  
 ابي عبد الله قال يا عمر لا تحاولوا علي شيئا وانما ارفعوا بهم فان الناس لا يحرمون  
 ما تحلون محمد بن احمد القمي عن محمد بن عبد الله بن الصلت عن يونس بن عبد الرحمن  
 عن عبد الله بن سنان عن حسن بن محمد بن ابي عبد الله عن ابي عبد الله بن ابي  
 وتعالى رتبنا ارا الذين اصابنا من الجن والايين يجعلها تحت اقدامنا لكونا  
 من الاسفلين قالها تم قال وكان فلان مستبطا <sup>لنا</sup> **بن** عن سورة بن كليب  
 عن ابي عبد الله عن قول الله تبارك وتعالى رتبنا ارا الذين اصابنا من الجن و  
 الايمن يجعلها تحت اقدامنا لكونا من الاسفلين قال يا سورة انظر ان علم  
 في السماء والارض ان علم الله في الارض **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن  
 بن سعيد عن سليمان الجعفي قال سمعت ابا الحسن ع يقول في قول الله  
 تبارك وتعالى ذبيبتون ما لا يرصون من القول قال يعني فلانا وقلانا وابعيد  
 بن الجراح **ع** بن ابراهيم عن ابيه عن محمد بن اسمعيل وغيره عن منصور بن  
 يونس عن ابن اذينة عن عبد الله النجاشي قال سمعت ابا عبد الله ع يقول  
 في قول الله عن رجل وليك الذين يعلم الله ما في قلوبهم فاعرض عنهم وعظم  
 وقل لهم في انفسهم قول بلغا يعني والله فلانا وفلانا وما ارسلنا من رسول الا اننا  
 باذن الله ولو اهتم اظلموا انفسهم جاؤك فاستغروا الله واستغفر لهم الله  
 لوجدوا الله واستغفر لهم الرسول **لوجدوا** والله نوابا رجيا يعني والله النبي  
 وعليان ما صنعوا يعني لوجدوا كعبا اعلى فاستغروا الله ما صنعوا واستغفر  
 لهم الرسول لوجدوا الله نوابا رجيا فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما  
 بينهم فقال ابي عبد الله ع هو في الله على بعينه لولا يجدوا في انفسهم حرجا ما قضيت  
 على سنانك يا رسول الله يعني به من ولا يذعنوا وسلموا استبمان لعلي **محمد** بن يحيى

والله قال في قوله  
 هما والله هما لونا  
 والله يا سورة

بن

عن

الذي اعلى ما يقرب

عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن خالد قال سمعت ابا الحسن ع يقول رجا رايته  
 الرويا فاعتبرها والرويا على ما تغير عنه عن احمد بن محمد بن فضال عن الحسن  
 بن محمد قال سمعت ابا الحسن ع يقول الرويا على ما تغير فقلت لمان بعض اصحابنا  
 روي ان رجا الملك كان ضيفا احلام فقال ابو الحسن ع ان امرأة رأت على  
 رسول الله ص ان جنعا بينا انكسرت فانت رسول الله ص فقضت عليه الرويا  
 فقال لها النبي ص يقدم زوجك ويؤت وهو صالح وقد كان زوجها اعمى اعمى  
 فرأت في المنام ان جنعا بينها قد انكسرت فانت النبي ص فقضت عليه الرويا فقال  
 لها يقدم زوجك وياق صالحا فقدم علي ما قال ثم غاب زوجها ثلثة فرات  
 في صامها ان جنعا بينها قد انكسرت فقلت رجلا اعسر فقضت عليه الرويا فقال  
 لها الرجل الشؤ يموت زوجك فبلغ النبي ص فقال لا اكون عيرتها حتى **ع**  
 من اصحابنا عن سهل بن زياد وعلي بن ابراهيم عن اسير عن ابن محبوب عن عبد الله  
 بن غالب عن جابر بن زيد عن ابي جعفر ع ان رسول الله ص كان يقولان رجا  
 المؤمن ترق بين السماء والارض على راس صاحبها حتى يبعثها لنفسه او يبعثها  
 له مثله فاذا حضرته الموت لامت الارض فلا تقصر ان قبلك الا على من يعقل **محمد** بن يحيى  
 عن احمد بن محمد بن خالد عن القاسم بن عروة عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال قال  
 رسول الله ص الرويا لا تقصر الا على مؤمن خلا من النبي والحسد **محمد** بن زياد  
 عن الحسن بن محمد الكندي عن احمد بن الحسن الميموني عن ابن عثمان بن رطل عن ابي  
 عبد الله ع قال كان علي ع عند رسول الله ص رجلا يذا النمره وكان من اصحاب  
 الناس والتماس حتى ذاب النمره وكان من اصحاب الناس وانما سمي ذاب النمره من نحر فاني  
 النبي ص فقال يا رسول الله اخبرني ما فرض الله ع وجعل علي فقال له رسول الله ص  
 فرض الله عليك سبعه عشر بركة في اليوم والمليه وصوم شهر رمضان اذ اوردك  
 والحج اذا استطعت اليه سبيلا والركوة وقصرها له فقال والذي بعثت بالحق  
 نبيا ما ازيد ربي علي ما فرض علي شيئا فقال له النبي ص ولم يذا النمره فقال **ع**  
 قبيحا قال لبطر جبرئيل ع على النبي ص فقال يا رسول الله ان ربك يامر ان تبلغ  
 ذاب النمره عنك السلم ويقول له يقول لك ربك تبارك وتعالى اما ترى ان احسن خلقا

عائيا ننده كاقال النبي ص ما غاب  
 عنها زوجها

وهو

وروي عن جابر بن عبد الله  
 بن ابي ساره

وروي عن ابي بصير  
 ابرق ذاب النمره

قصه ذاب النمره



جبرئيل يوم القيمة فقال له رسول الله ص باذلق هذا جبرئيل يا مهران الملقك  
 السلم ويقول لك ربك اما ترضى ان احضرك على جمال جبرئيل فقال ذوالفرق  
 قد رضيت يا رب فرجعته لا يريدك حتى ترضى **حديث الذي احياه عيسى**  
**عليه السلام** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن ابي بصير  
 عن ابيان بن تغلب وعنه عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع ان رسول الله ص  
 احدا بعد موته حتى كان له اكل ومزق ومذق وولد فقال نعم ان كان للصدوق  
 مواجع له في الله تبارك وتعالى وكان عيسى ع يتره ويتره عليه وان عيسى ع  
 حينما تم تره ليسم عليه فخرجت اليه امته فها لها عنه فقالت مات يا رسول الله  
 فقال لا تخبين ان ترية قالست اذ كان مكثا عندك حتى احببتك باذن الله تبارك  
 وتعالى فلي كان من العذابيها فقال لها انطلقى معى الى قبره فانطلقا حتى ايتا قبره  
 فوقف عليه عيسى ع ثم دعا الله عز وجل فانهزج القبر وخرج منها حيا فلما رآته  
 امته ورأها بكيا من جهما عيسى صلى الله عليه فقال عيسى ع ان تبقى معى في الدنيا  
 فقال يا بغي الله باكل من ربي ومدع ام غير اكل ولا ريق ولا ماء فقال له عيسى  
 صلى الله عليه باكل من ريق ومدع ثمر عشرين سنة وتزوج وولد لك قال نعم  
 اذا اذ نفع عيسى الى امر فعاشر عشرين سنة والله **ابن محبوب** عن ابي بصير  
 من اصحابنا عن ابي عبد الله ع في قوله الله عز ذكره ومن يرد فيه الحاد يظلم فقال  
 من حبه في الحاد يظلم فقال من عبد فيه غير الله عز وجل او فوفى فيه غير اولياء  
 الله فهو ملحق بظلمه وعلى الله تبارك وتعالى ان يذيقه من عذاب اليم **ابن**  
**محبوب** عن ابي بصير عن الاحول عن سلام بن المستنير عن ابي جعفر ع في قوله الله  
 تبارك وتعالى الذي لا يخرجوا من ديارهم بغير حق الا ان يقولوا ربنا الله قال  
 نزلت في رسول الله ص وعلى وجمعه وجمعته في الحسنين عليهم السلام **ابن**  
**محبوب** عن هشام بن سالم عن يزيد الكناسي قال سألت ابا جعفر ع عن قول الله  
 عز وجل يوم يجمع الله الرسل فيقول ماذا اجهتم قالوا لا اعلم لنا قال فقال انهم  
 تاويلا يقول ماذا اجهتم في وصاياكم الذين خلفتموهم على ممك قال فيقولون لا  
 لنا بما فعلوا من بعدنا **حديث اسلام** **عليه السلام** **ابن محبوب** عن هشام

هو

نعم نقله

امنه

قاله

نفسه ومن يرد فيه الحاد يظلم

من اسم

بن سالم عن ابي حمزة عن سعيد بن المسيب قال سألت علي بن الحسين عليهما السلام  
 كم كان علي بن ابي طالب ع يوم اسلم فقال اذ كان كافرا قطا انما كان له على جيب  
 بعث الله عز وجل رسوله ص من عشرين سنين ولم يكن يومئذ كافرا ولقد آمن بالله تبارك  
 وتعالى ورسوله ص وسبق الناس كلهم الى الايمان بالله ورسوله ص والى الصلوة  
 بثلث سنين وكانت الصلوة صلاحا مع رسول الله ص الظهر ركعتين وكذلك  
 فرضها الله تبارك وتعالى على من اسلم بركعتين ركعتين وكان رسول الله ص  
 يصليها بمكة ركعتين ويصليها على غيره بمكة ركعتين مدة عشرين سنة حتى  
 فرض الله ص على المدينة وخلف عليا ع في امر لم يكن يتم بها احد غيره وكان  
 خروج رسول الله ص من مكة في اول ربيع الاول وذلك يوم الخميس من سنة  
 ثلث عشرة من الهجرة وقدم المدينة لاثني عشر ليلة خلعت من شهر ربيع الاول  
 وقال النضر فترى بقبا فصلى الظهر ركعتين والعصر ركعتين ثم لم يركب قطعا  
 عليا ع يصلي الخمر صلوات ركعتين وكان نازلا على عمر بن عوف فاقام عنده  
 بضعة عشر يوما يقولون لما اقمتم عندي ففتح ذلك منزلا ومسجد فيقول لا افي  
 اشظر علي بن ابي طالب وقدامه ان يلحقني ولست مستوطنا معك حتى يقيم  
 عليا ع ما اسرعه ان شاء الله فقدم علي ع والمبني ص في بيت عمر بن عوف فترى  
 معه ثم ان رسول الله ص لما قدم عليا ع تحوّل من قبا الى بيتي سالم بن عوف وعلى  
 عليا ع يوم الجمعة مع طابع الشمس فخطبهم مسجدا ونصب قبا فصلى  
 بهم فيه الجمعة ركعتين وخطب خطبتين ثم راح من يومه الى المدينة على ناقته التي  
 كان قدم عليها وعلى جمل معرا يبارقه ثم مشى بمشيه وليس يمشى رسول الله ص ببطن  
 من بطون الاضار الا قاموا اليه ريسا لونه ان يترك عليهم فيقول لهم خلو اسبيل  
 الناقه فانها مأمورة فانطلقت بقر رسول الله ص واضعها رعاها حتى  
 اذا انتهت الى الموضع الذي ترى واسا يريد الى باب مسجد رسول الله ص صلى الله  
 عليه وآله فصلى عنده بالجبانز فوقف عنده وبركت ووضع جملها  
 على الارض فترى رسول الله ص واقبل ابو ايوب مباركا حتى احتمل رحله فاحمله  
 منزله ونزل رسول الله ص وعلى ع معه حتى نزل مسجد النبي ص وبقيت له مساكنه

حديث عن النبي صلى الله عليه وآله الى المدينة

يقول

لا تنزعني

ركعتين

بكران البيهقي عنده من ذلك ما نقله  
 الرضا بسكنه الله واليه المرجع  
 ملاقات ص

الانا شاع البيت قال  
 العز الاول واحد







الانصار فخصوه صومحة علي ع قالوا يا معشر الانصار قد فرغنا حق بالامر منكم لان رسول الله صلى الله عليه وآله من قريش والمهاجرين منهم ان الله عن ذكره بدأ يصور في كتابه وفضلهم وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله الايتمه من قريش قال سلمان رضي فالتفت عليا عليه السلام وهو يغسل رسول الله صلى الله عليه وآله فاخبرته بما صنع الناس وقلت ان ابا بكر الساعة علي منبر رسول الله ص ما يرضون ان يبايعوه بيد واحدة انهم ليا يعلو يديهم جميعا بمنه وشماله فقال لي يا سلمان هل تدري اول من بايعه علي منبر رسول الله ص قلت لا ادري الا اني رايت في طلته نجبا عديا حين خضعت الانصار وكان اول من بايعه بشيخين سعد وابوعبيد بن الجراح ثم عمر بن الخطاب قال لست اسالك عن هذا ولكن تدرى اول من بايعه حين صعد علي منبر رسول الله صلى الله عليه وآله قلت لا ولكني رايت شيئا كبريا مستوكبا علي عصاه بين عينيه سجاده مستديرة النشمير صعد المير اول من صعد وهو يسكن ويقول الحمد لله الذي لم يخلق من الدنيا حتى رايتك في هذا المكان اجسطيدك فيسطيدك فيا بعد ثم نزل فخرج من المسجد فقال علي ع انه تدرى من هو قلت لا وقد سألته في مقالة كاتره شامته ثم نزل رسول الله ص فقال ذلك ابليس لعنه الله اخبرني رسول الله ص ان ابليس قورق ساء احمأبر شهيد وانصب رسول الله ص اياي للناس بعد برحمه بالله عن وجل فاخبرهم اني اول من خيم من انفسهم وامرهم ان يتبعوا المشاهد الغائب فاقبل الي ابليس ابا لستة ومجزة احمأبر فقالوا ان هك اتمه حرمته ومعصومه ومالك قلنا عليهم سبيل قد اعلوا امامهم ومفرعهم بينهم فانطلق ابليس لعنه الله كئيبا حزينا واخبرني رسول الله ص انه لو قرص ان الناس يبايعون ابا بكر في طلته بني ساعك بعد ما خضعتون ثم ياتون المجد فيكون اول من يبايعه علي منبري ابليس لعنه الله في صور رجل شيخ مشمر يقول كذا وكذا ثم يخرج فيخرج شيئا طيبه و ابا لستة فيخرج ويكعب ويقول كذا نعمته ان ليس في عليهم سبيل فكيف ربي ما صنعت بهم حتى تنكوا امر الله عز ذكره وطاعته وما امرهم به رسول الله صلى الله عليه وآله **محمد** بن يحيى عن ابي بصير سليمان عن عبد الله بن محمد اليماني عن سمع بن الحجاج عن صباح الخزاز عن صباح المري عن جابر بن جعفر عن ابي جعفر عن ابي الخضر رسول

والظلمة بالتم كهيئة الصخرة حتى  
يخرجون من ابي بكر في يوم الجمعة  
شتر ازاره وبعده يقال شتر عن ساه  
وقتر في اسوة او حقت حتى  
الشرارة انزع سبيلته العود والقال  
شنت به راكس في شنت شامته حتى

الناس

بعده

من ابي بكر في يوم الجمعة  
الكلع ان تدينه وبعه انسان بذلك  
او يراى قد كرم حتى

الزريق

صلى الله

صلى الله عليه وآله بيده على يوم الغدير صرخ ابليس في جنوده صرخه فلم يبق منهم احد في بر ولا بحر الا الاله فقالوا يا سيدهم ومولاهم ماذا ذكرك فها سمعنا لك صرخة او حشر من صرختك هذه فقال لهم فعل هذا النبي فعلا ان نزل به بعض الله اياها فقالوا يا سيدهم انت كنت لادم فلما قال المنافقون انه ينطق عن الهوى وقال احدها صاحب امر ما ترى عينيه بيدوزان في راسه كما نجحون يعنون رسول الله ص صرخ ابليس صرخة يطرب فجمع اولى واوه فقال اما علمتم اني كنت لادم من قبل قالوا نعم قال ادم نقض العهد ولم يكفر بالرب وهو لاه نقضا العهد وكفر و ابا رسول الله ص فلما قضا رسول الله ص واقام الناس في خطيبه ليس ابليس تاج الملك ونصب منبره وقعد في الرئفة وجمع خيله ورجله ثم قال لهم اطروا الايطاع الله حتى يقام امام يقوم وتلا ابو جعفر عن ابي بصير قال عليهم ابليس ظنه فاستجوه الا فريعا من المؤمنين قال ابو جعفر ع كان تاويل هذه الآية ايقض رسول الله ص والظن من ابليس حين قالوا لرسول الله ص انه ينطق عن الهوى فظن بهم ابليس ظنا فصدقوا ظنه **محمد** بن يحيى عن ابي بصير عن محمد بن عيسى عن علي بن حديد عن جميل بن دراج عن زرارة عن احدهما ع قال اصبح رسول الله ص يوما كئيبا حزينا فقال له علي ع ما لي اراك يا رسول الله كئيبا حزينا فقال وكيف لا اكون كذلك وقد رايت في ليالي هذه ان يحيى وبني عدي وبني امية يصعدون منبري هذا يتردون الناس عن الاسلام القهقري فقلت يا رب في حيوتك ابعدهم في افعالهم من ترك **محمد** بن زرارة عن احدهما ع قال قال رسول الله ص لولا اني اكره ان يقال ان محمدا استعان بقوم حتى اذا ظفر بعدوه فقلهم لضرب اصناف قوم كثير **عنه** من احمأبناعن سهل بن زياد عن عبيد الله بن ابي عمير عن عبد الله بن القاسم بن ابي مخنف عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال كان المسيح ص يقول ان التارك شفاه الجروح من جرحه شريك لجارحه كذا وذلك ان الجراح اراد فاد الجروح والتارك لا شفاه له شفاه صلاحه وكذا انما صلاحه فقد شفاء فسادة اضطرارا فذلك لا تحذونوا عنها اهلها ففهموا ولا يفتخروا اهلها فتأثروا وليكن احكم بمنزلة الطبيب المداوي ان راحي موضعا للدواء والاهل **سهل** بن عبيد الله عن احمد بن عمر قال دخلت على ابي الحسن الرضا ع انا وحسين بن ثوير بن

شفاه بشفيه رواية وطيب الشفاء  
كاشفاه حتى  
بالله







من فالحمد لله يوم قبل يوم الحسين بن علي بن ابي طالب قال رجل اليه في صناديد  
 اصحابي حتى اتى المدينة فاستاذن علي بن ابي طالب فقال له هذا عبد الله بن نافع  
 فقال وما يصنع في وهو يراي مني ومن يراي طرفي لينا فقال له ابو بصير الكوفي فقلت  
 ذلك ان هذا يزعم ان ابو علم ان بين قطنها احد ابتغى المطايا التي يخصصها لعلها  
 قبل اهل النهران وهو هم عبيد بن جراح فقال له ابو بصير ان اراه جاني  
 مناظر قال نعم قال يا غلام اخرج فخط رحله وقل له اذا كان الغد فانتا قال فلما  
 اصبح عبد الله بن نافع عند في صناديد اصحابه وبعث ابو بصير الى جميع ابناء  
 المهاجرين والانصار فجمعهم ثم خرج الى الناس في نهرين ثم ساروا وابل على الناس  
 كانت فلقته فقال الحمد لله بحيث احييت احييت ومكثت الكف وموتت الابن الجودي  
 الذي لا تخلف سنة ولا نوم له ما في السموات وما في الارض الا امر الآيات واشهد ان لا  
 الا الله واشهد ان محمدا صفة عبده ورسوله واجتبه وهذا الصراط المستقيم  
 الحمد لله الذي اكرمنا بنبوته واختصنا بولاية يا معشر ابناء المهاجرين والانصار  
 ومن كانت عنك منقبة لعلني لم يطالب فليقر وليتحدث قال فقال القاسم  
 نشر في تلك المناقب فقال عبد الله انا اروي هذه المناقب من صبر ولا يفتأ  
 على الكفر بعد تحكيم الحكمين حتى اشتهر في المناقب الوحيد خيرا لا عطين الوارث  
 فدا رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله كرا غير فرار لا يرجع حتى يفتح  
 على يديه فقال ابو بصير ما تقول في هذا الحديث فقال هو جوح لا شك فيرى  
 لكن احذرت الكفر بعد فقال له ابو بصير فقلت انك اخبرني عن الله عز وجل  
 احب علي بن ابي طالب يوم احبته وهو يعلم انه يقتل اهل النهران ام لم يعلم قال  
 فان قلت لا تعرفت قال فقال قد علم قال فاحبته ان يعمل بطاعتها وعلما بعمل  
 بمعصيتها فقال علي ان يعمل بطاعتها فقال ابو بصير فمعه محض ما فاعلم وهو  
 يقول حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر الله اعلم حيث  
 يعمل رسالا لانه احد بن محمد وعلي بن محمد جميعا علي بن الحسن النبي محمد بن الخطاب  
 الواسطي عن يونس بن عبد الرحمن عن احمد بن محمد بن عمار عن حماد بن ابي عمار  
 الحنفاني قال قال لي ابو عبد الله كيف بصرت بالنجوم قال فقلت ما خلفت بالعرف

المعروف عن علي بن ابي طالب  
 المصنوع في  
 نقل الشيخ الفقيه في تاريخه

الشيء جود في سياق الحديث

لاطين الراجعا

الله على

لهم  
 من ظم ليل في الالام  
 زينة في كل ساعة  
 رسالتهم

عنه

بدر

يا ابي عبد الله الزهري  
 في القدر والفضل

من اهل البيت في الرضا  
 في

التراصف التواضع  
 التواضع عن احواله التي يرضى منها  
 الرضا عن سببها المظهر بقية

ابصر في النجوم فقال كيف دويان العتاك عنكم قال فاخذت قلبي عن  
 فادركها قال فقال فان كل الامم على ما تقول فاما ابلات نعش والمجدى والقود  
 لا يرون يدورن يوما من الدهر في القبلة قال قلت والله هذا شيء لا اعرفه  
 ولا سمعت احدا من اهل الحساب يذكر فقال لكم السكينة من الزهرج حزا في صحتها  
 قال قلت هذا والله نعم ما سمعت به ولا سمعت احدا من الناس يذكره فقال  
 سبحان الله فاسقطه لهما باسم فعلى ما تحسبون ثم قال كم اذ هو من القرقر جزا في  
 قال فقلت هذا شيء لا يعلم الا الله عز وجل قال فكم القرقر من الشمس في صحتها  
 قال قلت ما اعرف هذا قال صدقت ثم قال ما بال المسلمين يلقون في هذا واحب في هذا  
 حاسب فيحس هذا لصاحبه بالظفر ويحسب هذا لصاحبه بالظفر بل يقينا  
 فينزم احدهما الاخر فان كانت النجوم قال فقلت لا والله ما اعلم ذلك قال  
 فقال صدقت ان اصل الحساب حق ولكن لا يعلم ذلك الا من علم مواليد الجن  
 كلهم **خطبة امير المؤمنين عليه السلام** على بن الحسن للورد بن احمد بن محمد بن خالد  
 و احمد بن محمد بن علي بن الحسن التيمي جميعا عن اسمعيل بن مهران قال حدثني عبد الله  
 بن الحارث عن جابر بن ابي بصير قال خطب امير المؤمنين عليه السلام الناس  
 بصفتين في الله واثني عليه وصلى على محمد النبي صلى الله عليه وآله فقال ما وجد  
 فقد جعل الله تعالى في عليكم حقا بولايتهم وصلى النبي انزلني الله عز وجل  
 بهما منكم ولكم من الحق مثل الذي في عليكم والحق اجمل الاشياء في التواضع في  
 او سمعها في التواضع لا يجري احدا لا يجري عليه ولا يجري عليه الا جرى به ولو كان  
 لاحد ان يجري ذلك لولا لا يجري عليه لكان ذلك لله عز وجل الصادون  
 خلقه لتدبره على عباده ولعدله في كل ما حرت عليه من قضاير ولكن  
 جعل حقه على العباد ان يطيعوه وجعلته كقديهم عليه بحسن الثواب فضلا  
 منه ونوعا مما هو من الميراث اهلا به جعل من حقه في حقه فاقضها لبعض الناس  
 على بعض فجعلها تكان في وجوهها ونوعا مما جعلها لبعضها ولا يستوجب بعضها  
 بعضها ولا يستوجب بعضها الا بعض فاعظم ما اقرض بعضها الله تبارك وتعالى  
 من تلك الحقوق والى على الرعية وحق الرعية على الولى في نصرة رضى الله



لكل على كل جعلها نظام الفهم وعزاً لديهم وفواهم اليه الخوفهم فليس تعلق  
 الرعية الاصلاح الولاة ولا تعلق الولاة الا باستقامة الرعية فاذا اذ  
 الرعية من الوالى حجة وادى اليها الوالى كذلك عز الخوف بهم فقامت مصالح  
 الدين واعتدلت معالم العدل وحرمت على ذلها السن وصلح بذلك الرعية  
 وطاب بها العيش وطمع في بقاء الدوله ويست مطامع الاحقاد والذم  
 الرعية واليهم وعلو الوالى الرعية لختلف هنالك الكلمة وظهرت مطامع  
 الجور وكثر الارغاف في الدين وتركت معالم السن فعمل باهواء وعطلت  
 الاثار وكثر ملل النفوس ولا يست حش جسيم حد عطل ولا العظم باطل انزل ايام  
 هنالك تذلل الاربار وغير الاشرا وتخرج البلاد ويعظم تبعات الله عز وجل  
 عند العباد فلهما الناس الى التعاون على طاعة الله عز وجل والقيام بعبدة  
 والوفاء بعهدهم والانصاف له في جميع حقهم فانه ليس العباد المسمى احوج  
 منهم الى الشايع في ذلك وحسن لقاون عليه وليس احد وان استند على  
 رضاه الله حرصه وطال في العمل اجتهاده اهله ولكن من واجب حقوق الله عز وجل  
 على العباد التصحيح فله يبلغ جهدهم والغاوان على اقامة الحق منهم وليس  
 امره وان عظمت في الحق منزلة وحسنت في الحق منزلة وحسنت في الحق الملك  
 فضيلة يستغن عن ان يعاون على ما حمله الله عز وجل من حق ولا يامر  
 مع ذلك حسبت به الامور واتجهت العيون بدون ما ان يعين على ذلك و  
 يعاون عليه واهل القضاة في الحال واهل النعم العظام اكثر من ذلك  
 حاجته وكل في الحاجه الى الله عز وجل شمع سواها فاجابه رجل من عسكرة كلاب  
 من هو يقال انه لم يرف في عسكرة قبل ذلك اليوم ولا بعده فقام واحسن الشاء  
 على الله عز وجل بما ابلاههم واعطاهم من واجب حقه عليهم والاقرار  
 بما ذكر من تصرف الاحالات به وبهم ثم قال انت اميرنا ونحن نعتك ملك الحق  
 الله عز وجل من الذل واعزازك اطلق عباده من الغل فاحترع علياً فامض احللك  
 وانتر فامض ايمارك فانك القائل المصدق والحاكم الموقوف والملك المحل للملك  
 لا تسجل في شيء من عصبك ولا تقيس علما بعلمك يعظم عندنا في ذلك

الذم بالانتماء للنفوس في الغنى  
 ما يجوز على الاصلاح

بيان حقيقة العطا  
 الله من الحق

الموقف  
 نزل  
 تسجل

ويحل عنده في انفسنا فضلك فاجابه امير المؤمنين عم ان من حق عظيم  
 جلا للذم في نفسه وجعل موضع من قلبه ان يصغر عنده لعظم ذلك كما سواه  
 ان من حق من كان كذلك لمن عظمت نعم الله عليه ولطف احسانه اليه فانه  
 لم يعظم نعم الله على احد الا زاد حق الله عليه عظيماً وان من اسخف حاله  
 الوالى عند صالح الناس ان يغتر بهم حتى الغر يفتضح امرهم على الكبر وقد كرهت  
 ان يكون كجائت ظنك اني احب الاطرا واستماع الشايع والسب بجلد الله لك ذلك  
 ولو كنت احب ان يقال ذلك لتركته اعطاطا الله سبحانه عن تناول ما هو حق  
 به من العظمة والكبرياء ومنها استعملوا الشايع ليلاد فلا تنوا على تجليل  
 شايع لا يخرج نفسه الى الله والكبر من الشايع في حقوق لم يفرغ من اجرائها و  
 فرائض لا يدبر منها تحافلا تكلموا في ما تكلم به الجبابرة ولا يتحفظ اليه  
 بما يتحفظ به عند اهل البداية ولا تخاطفون بلصا نفذوا ولا نظروا في استئثار  
 في حق قبيل ولا التماس اعظام لنفسه فانه من استئثار الحق ان يقال له  
 او بعد ان يعرض عليه كان العمل بما اتفق عليه فلا تكلموا عن مقال الحق  
 او مشورة بعدل فانك لست في نفس يعقوب ان اخطي ولا امن ذلك من فطنته  
 ان يكفي الله من نفسي ما هو املاك به معنى فاعلمنا انا وانتم عبيد مملوكون لرب  
 لا رب غيره يملك ما لا يملك من انفسنا واخرجنا مما كنا فيه الاصلح  
 عليه فابذلنا بعد الضلاله بالهدى واعطانا البصيرة بعد العمى فاجابه  
 الرجل الذي اجابه من قبل فقال انت اهل ما قلتمو والله فوق ما قلتمو فكلنا  
 عندنا ما لا نكفر وقد حمدك الله تبارك وتعالى عما كنا وكلاك سياسة  
 امورنا فاصححت علمتنا الذي محمدى به وامانا الذي تقدرى به وامرت  
 كل رشد وقولك كلمة ادب قد قدرت بك في الخيرة اعيننا وامتلكت من ميراثك  
 قلوبنا ونحترت من صفة ما فيك من اروع الفضل عقولنا ولسنا نقول لك  
 اجبا الامام الصالح ثم كتبت لك ولا غاوير القصد في الشايع عليك ولان يكون في انفسنا  
 طعن على يهضك او غشيرة ذنبك فتخوف ان يكون احدت بنعمة الله تعالى  
 بخير او ادخلك كبرا ولكننا نقول لك ما قلنا تقرنا الى الله عز وجل بتو قيرك  
 او دخلك كبراً

الاطار اعجازة لغيره  
 فالمدح والكذب تارة

الاساطير  
 التبعية

البادر مع  
 البركة من الله الذي يتقن  
 الانسان والغضب بكم

مع الرجل ويومع اليه بالتم براعة  
 انما في اصحابه والتم بغيره من ابداع  
 ولم يتقن



وقسعا بفضيلك وشكرا باعظام امرت فانظر لنفسك ولنا انزل الله على نبيك  
وعلينا فخص طوع فيها امرتنا نقاد من الامور مع ذلك فيها نفعنا فاجابهم  
عليه السك فقال لانا استتمتكم عند الله على نبيك لعلمكم فيها وليت من امور  
وعما قليل يجيء واياكم الموقف بين يديه والسؤال عما كنتم فيه من شئيد بعضنا على  
فلا تشهدوا اليوم بخلاف ما انتم شاهدون عندنا فان الله عز وجل لا يخفى عليه  
خافية ولا يجوز عندنا الامانة الصدور في جميع الامور فاجابه الرجل  
ويقال لمررت بالرجل بعد كلامه هذا لامر المؤمنين به فاجابه وقد حال الذي  
فصدقه فقال والبيكا تقطع منطقة وعصم النبي تكسر صوته اعطاه  
لخطر من يتيرو وحشده من كون في جمعته فخر الله واثني عليه ثم شكوا اليه  
عليه من الخطر العظيم والذل للويل في هذا زمانه وانقلاب جده وانقطاع  
ما كان من دولته ثم ضرب المسئلة الى الله عز وجل بالا هشتان عليه والملافة  
عنده الشجع وحسن التنا فقال يا رباني العباد ويا ساكن البلاد اذ يقع قولنا من فضلك  
وابن يبلغ وصفنا من فعلك واتى ببلغ حقيقة نحن شاكركم وخصي جميل بلديك  
وكيف وبك حربت فعم الله علينا وعلى يدك اتصلت اسباب الخيرات لنا لم تكمل  
الذليل ملاذ والعصاة الكفار اخرنا فمن اباهل بيتك وبك احضنا الله  
عز وجل من فضاعة تلك الخطرات ابمن فرج عنا عزرات الكليات وبمن اكرم  
ظهور الله معالم ديننا واستصلح ما كان قد فسد من ديننا حتى استبان بعد ذلك  
ذكرنا وقررت من رخاء العيش اعيننا لما اوليتنا بالاحسان سجدك وثقت  
لنا جميع عهدك فكنت شاهدا من غاب متبا وخلفا هل البت لنا وكن  
عزضا علينا ومال فقرنا وعما وعظما لنا يجعنا من الامور عدلنا ومع  
لنا في الحق تانيتك فكنت لنا اذنا اذنا يانك وسكنا اذا ذكرناك فاني  
الخيرات لم تفعل واني الصلوات لتعمل ولو لا ان الامر الذي تخاف عليك منه  
يبلغ تحريك جهدينا ويقتوي لملا فعدنا فانا او يجوز العذ عنك من افسنا و  
بمن فغدير بالنفوس من بنايتنا لقد منا افسنا وابناء ناقيلك ولا خطرناها  
وقال حطرها دونك ولقمتنا بجهلك ونحوه من حاولك وفي مدافعة بياك  
ما ولا

مقتاد

الشيء ما يشق  
لكن صبرنا العظم

الوزير المصعب كالورد  
والمرئيه هداية

فصرت على عيسى الناسك عالمنا  
هو شوب الزبير ازيد الف والدين  
الاسم القوي والبر بغير الشئ  
كانت يوم انتقل من صفاء العظم  
كما دعا والراي العالم من العلم والدين  
او الذي يطلب جهله وجهه بالي وثق  
الاعمال العالم العبد

الاحزان بعد قليل في الحزن  
الذي يوضع على الطعام  
عند الاكل ما

التمال اليك الدنيا والنياح

وسكينار

ولكنه سلطان لا يحاقل وعز لا يزاوكل ورب لا يغالب فان يمن علينا بجانك  
ويترحم علينا ببقائك وتجتحن علينا بنفح هذا من حالك الاسلام منكم  
لنا وبقاء منكم بين اظهرنا خذت لله عز وجل بذلك شكرا عظمتهم وذكرنا  
تدبيرهم ونقسم انصاف اموالنا صدقات وانصاف رقيقنا حقا ونحو ذلك  
لله فواصفا في انفسنا ونحشع في جميع امورنا وان يرضيك اللجان ويحري  
عليك حتم سبيله غير متم فيك فضاؤه ولا مدفع عنك بلاؤه ولا مخلفه  
مع ذلك فلو بينا بان اختيارك لك ما عندك على ما كنت فيه ولكنا نبيك ولكنا  
نبي من غير الم لعن الله هذا السلطان ان يعود ذليله والدين والدنيا اكله  
فلا تزل لك خلفاتك كواليرة ولا نظرا انامله ولا تقم **حظبه لامر المؤمنين**  
**عليه السلام** علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن علي جميعا عن اسمعيل بن مهران  
واحمد بن محمد بن احمد عن علي بن الحسن التيمي وعلي بن الحسن عن احمد بن محمد بن خالد  
عن اسمعيل بن مهران عن السندي بن جعفر عن جعفر بن محمد عن عبد الله بن حمزة العبد  
عن الاصمعي بن سنان قال قال امير المؤمنين محمد بن عبد الله بن عمرو ولد في بكر وسعد بن  
ابي وقاص بطايون من الفضيل لهم فصعد المنبر ومال الناس اليه فقال الحمد  
لله والحمد لله منتهى الكرم لا تدرك الصفات ولا يجذب اللغات ولا يعرف لغايا  
واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله صلى الله  
وموضع القوى ورسوله رب الاعلى جاء بلحق من عند الحق لينذر بالقران المبين  
والبرهان المستند فصعد بالكتاب المبين ومضى على ما مضت عليه الرسل الا  
اما بعد اعلم اننا من خلقه من رجال قد كانت الدنيا اخرتهم فالتخذ والعقار  
الا تخاروا وكبروا الفز الدواب واليسوا الكين الشباب فصا ذلك عليهم عانا  
وشنا ان لم يغيرهم العقار اذا امتعتهم ما كانوا فيه ينجون وصبرتهم  
الموايتوجون فيفتقدون ذلك فديس المون ويقولون ظلمنا ابن ابي طالب  
وحرمانا ومنعنا حقوقنا فالا الله عليهم المستعان من استقبل قبيلتنا واكل  
ذمينا وامر نبيكنا وشهدنا شهدتنا ودخل في ديننا اخبرنا عليه حكم القران و  
حدود الاسلام ليس لاحد على احد فضل الا بالثقوى الا وان اللذيقين عندنا

من غير ان يعرف هذا السلطان

عليه السلام

رجال دار

دايرة فارة اي شئكة حاققة  
الشنا والعب والدار

الذي جعل احد فضائل  
الشيء

بينيبار

دجا



عند الله افضل الثواب واحسن الجزاء والمآب لم يجعل الله تبارك وتعالى الدنيا  
 قبابا وما عند الله خير للابرار انظر يا اهل دين الله فيما اصبتم وكتاب الله وتوكلتم  
 عند رسول الله صم وجاهدتم برفق ان الله المحسب ام ينسب ام يجعل ام يطاعتم  
 ام زهادة وفيما اصبحتم فيدرا عبيد فنتسا رسول الامم انكم رحمكم الله اني اكرم عباد  
 العاصم التي لا تخرب الباقية التي لا تشقد التي قد عاكم اليها وحضكم عليها وتوكلتم فيها  
 وجعل الثواب عنده عنها فاستتموا نعم الله عز ذكره بالتسليم لقضائه والشكر  
 على ما يرفض لم ير من بعد فليس مثا ولا الدنيا فابالحاكم يحكم ولا خشية عليهم من  
 اولئك هم المفلحون وفي نسخة ولا وحشتوا اولئك لا خوف عليهم ولا هم يحزنون و  
 قال وقد صانبتكم يد ربي التي اعلم بها اهل فلما تالوا وضربكم بسوحى الذي اقيم  
 وقار عواي كد عن الامور حسرتهم واحد ودرى فلم يزلوا يندون ان اصر بكم بعيني اما اني اعلم الذي تريدون وقيل  
 اودكم ولكن لا اشري صلاحكم بفساد نفسي بل يسلط الله عليكم فوما ينفعكم فيكم  
 فلا دنيا استمتعتم بها ولا اخر لا صرتم بها فبعدا ونحما للاصحاب السعيدين  
 عن اهل دين محمد بن عيسى وابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار جميعا عن محمد بن  
 حديد عن جميل عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال سال جرمان فقال جعلني الله  
 فداك لو حدثتني ما في يكون هذا الامر فسر بها به قال يا جرمان ان لك اصدا قائم  
 واخرا تاما ومعارف ان رجلا كان فيها معنى من العلماء وكان له ابن لم يكن يرضى  
 ابيه ولا يسال عنه شي وكان له جانا يا نيرة ويسالها وياخذ عند حضور الرجل الميت  
 فدعا ابنه فقال يا بني انك قد كنت تزهد فيما عندي وتقتل رغبتيك في الدنيا  
 فتالي عن شي وفي جوار قد كان يا نيعي ويسالني وياخذ مني ويحفظ عني فان  
 الي شي فانت وعرفه جازة فهلك الرجل وفي ابنه ذى ملك ذلك الزمان روى  
 قال عن الرجل فقيل له قد هلك فقال الملك هل ترك ولدا فقيل له نعم  
 ترك ابنا فقال ليتوفى به بعثت اليه لياق الملك فقال الغلام والله ما اري  
 لما يدعون الملك وما عندي علم ولا ن سالتني عن شي ولا نقتضى فذكروا ما  
 اوصاه ابوه فاتي الرجل الذي كان ياخذ العلم من ابيه فقال له ان الملك قد  
 لي بياني وولست ادرى بجم بعث الي وقد كان ابي امرني ان اتيتك ان احببت

الحديث على النبي عليه قاتبه  
 بحكم الله  
 الدرر القبي

وقار عواي كد عن الامور حسرتهم واحد ودرى فلم يزلوا يندون ان اصر بكم بعيني اما اني اعلم الذي تريدون وقيل  
 اودكم ولكن لا اشري صلاحكم بفساد نفسي بل يسلط الله عليكم فوما ينفعكم فيكم  
 فلا دنيا استمتعتم بها ولا اخر لا صرتم بها فبعدا ونحما للاصحاب السعيدين

نفسه والاعمال

الشيء

الشيء فقال الرجل ولكني ادرى فيما بعث اليك فان اخبرتك فاخرج الله لك  
 فهو من شي مخفي وبينك فقال نعم فاستخلفه واستوثق منه ان يقول فاونق الغلام  
 له فقال له يريد ان يسالك عن روياءها اي زمان هذا فقل له هذا زمان النبي  
 فانا ه الغلام فقال له الملك لما ارسلت الي تريد ان تسالني عن روياءها اي زمان  
 هذا فقال الملك صدقت فاحبرني اي زمان هذا فقال له زمان النبي فامر  
 بجايزة فقبضها الغلام وانصرف الى منزله واتي نبي لصاحبه وقال لعلي لا تقيد  
 هذا المال ولا اكلمه حتى اهلك ولعلي لا احتاج ولا اسال مثل هذا الذي سئلت  
 عن ذلك ما شاء الله ثم ان الملك راى روياء في بيت اليه يدعوه فقدم على ما صنع  
 وقال والله ما عندي علم بشي روي وما ادرى كيف اصنع نصاحبي وقد عذرت به  
 ولم اوف له لم قال لا تيمت على كل حال ولا تعتد بن اليه ولا تحلف له فلعلمه بخبرني  
 فانا ه فقال اليه قد صنعت الذي تمنعت ولم اوف لك بما كان بيني وبينك وتفرق  
 ما كان في يدي وقد احببت اليك فانشدك الله ان لا تخذلي وانا اقول لك ان روياء  
 لا يخرج شي الا كان بيني وبينك وقد بعثت الي الملك ولست ادرى بما لي فقال  
 انه يريد ان يسالك عن روياءها اي زمان الكبري فاتي الملك فدخل عليه فقال  
 لما بعثت اليك فقال انك رايت روياء وانك تريد ان تسالني اي زمان هذا فقال له  
 فاحبرني اي زمان هذا فقال له هذا زمان الكبري فامر له بصله فقبضها وانصرف  
 الى منزله ويكبر رايه فان نبي لصاحبه اولا في فتم مرة ان يفعل ومرة ان لا يفعل  
 ثم قال لعلي ان احتاج اليه بعد هذه المرة ابد او اجمع رايه على العذر وترك الوفا  
 فكذلك ما شاء الله ثم ان الملك راى روياء في بيت اليه فقدم على ما صنع فيما بين  
 صاحبه وقال بعد عذر مرتين كيف اصنع وليس عندي علم ثم اجمع رايه على بيتان  
 الرجل فانا ه فنادى الله تبارك وتعالى وسال الله ان يعلمه واخبره ان هذه الروي  
 ينفرد واولئك له وقال لا تكلمني على هذه الحال فاني لا اعوذ الى العذر وسألتك  
 فاستوثقت منه فقال انه يدعوك يسالك عن روياءها اي زمان هذا فانا ه  
 فاحبره ان زمان الميزان قال فاتي الملك فدخل عليه فقال له لم بعثت اليك  
 فقال انك رايت روياء يريد ان تسالني اي زمان هذا قال هذا زمان الميزان

اليك فقال ارسلت مع

انزل  
 في التوسيع

هذا نقله ان هذا زمان

فقال صدقت فاحبرني اي زمان  
 هذا







فجلست ثم قالت وملك من ويا ن يوم الدين اذا جلس على الكرسي واخذ المظلوم من  
 الظالم فنجي رسول الله ص على بن ابراهيم عن ابيه عن ابي بصير عن هشام بن سالم  
 عن ابي ايوب السخري عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال ان ابا ابراهيم ص كان يمشي  
 المنزور ولم يكن يصدر الا عن امره فنظر لبيد في العجم فاصبح وهو يقول الفرو  
 لقد رايت عجيبا قال وما هو قال رايت مولودا يولد في ارضنا يكون هلاكنا على يديه  
 ولا يلبث الا قليلا حتى يحل به قال فنجي من ذلك قال وهل حملت به النساء  
 قال لا قال فنجي النساء عن الرجال فلم يدع امره الا جعلها في المدينة لا يخلص  
 اليها ووقع ارضها فعلقت بابراهيم ص فظن ان صاحبها رسل الى النساء  
 من القوابل في ذلك الزمان لا يكون في الرحم شيء الا عملوا بظنهم فانزل الله  
 عز وجل ما في الرحم الظم فقلن ما نرى في بطنها شيئا وكان فيها ورم من العلم  
 سيقوق بالبار ولم تؤت علم ان الله تبارك وتعالى سنجيه قال فلما وضعت ابراهيم  
 ابراهيم ادا ارضان يذهب به الى امره ودليقتله فقالت لمرامته لا تذهب بانك الى امره  
 فيقتله وعنى اذهب به الى بعض الغيران اجعله فيه حتى يات عليه اجله ولا تكون  
 انت تقتل ابنك فقال لها فامضى به قال فذهبت به الى غار ثم ارضعت ثم جعلت  
 على باب الغار صخرة ثم ارضعت عنده قال فجعل الله رقبة في ارجلها فجعل يمشي  
 ليها وجعل يشيب في اليوم كما يشيب غيره في الجمعة كما يشيب غيره في الايام  
 ويشيب في الشهر كما يشيب غيره في السنة فكنت ما شاء الله ان يمكت ثم ان امره قالت كانه  
 لمواذنت في حتى اذهب الى ذلك الصبي فمكنت قال ففعلت فذهبت فاذا ابراهيم  
 صلى الله عليه واذا عيناه تهران كما هما سر اجان قال فاخذته فضمته الى صدرها  
 وارضعت ثم ارضعت عندها فلما ارضعت فقالت قد وايتني في التراب فمكنت  
 ففعل فتخرج في الحاجر وتذهب الى ابراهيم ص فضمته اليها وترضعه ثم نصر في الحاجر  
 كما كانت تاتيه فضمته به كما كانت تضع فلما اربدت الاضراف اخذت بوجها فقالت  
 لمرامك فقال لها اذهبي لي معك فقالت له حتى استامر اباك فتاوت ام ابراهيم  
 الى ارضها علمته القصة فقال لها ايتيني فاقدني على الطريق فاذا قر به الحقرة  
 دخل معهم ولا يعرف قال وكان اخوة ابراهيم ص يعملون الاصنام ويذبحون

عن ابي ابراهيم عليه السلام  
 فيما نزلت وقتها

الفاروق كلف في الجبل والبعثات  
 والفاوق مثل الفاروق كذا كذا  
 سوا ما كان في الظباء وغارا  
 في

فذهب كل

فانت فانت لم ابراهيم آرد

جلال

مجا الى الاسواق ويبيعونها قال فذهبت اليه فحادت برحق اقتدته على الطريق  
 ومراخوته فدخل معهم فلما اراه ابوه وقت عليه الحجة منه فكنت ما شاء الله قال  
 فبينما اخوته يعملون يوما من الايام الا صنم اذا اخذ ابراهيم ص القدوم واخذ  
 خشية وخجتها صنفاء لبروا فطر مثله فقال لولا اني لا اكون لاني لا اكون لاني لا اكون  
 حيا يركب ابيك هذا فقال فبينما هم بذلك اذا اخذ ابراهيم ص القدوم فمكسر  
 الصنم الذي ففرغ ابوه من ذلك فز عاسد يد فقال لذي شيء عملت فقال له  
 ابراهيم ص وما تصنعون به فقال ابو ابراهيم فقال لبراهيم ص تعبدون  
 ما تتحون فقال له هذا الذي يكون ذهاب ملكنا على يد ابراهيم ص بن  
 عن ابيه عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن ابيان بن عثمان عن محمد بن ابي عبد الله ع  
 قال اخالف ابراهيم ص فومر وعاب الهنم حتى لو دخل على نوره فاصم فقال  
 ابراهيم ص في الذي يحى وميت قال انا حي وميت قال ابراهيم فان الله  
 ياق بالشمس من المشرق فأت بها من المغرب فيمت الذي كفر والله لا يهدي  
 القوم الظالمين وقال ابو جعفر ع عاب الهنم ونظر نظرة في العجم فقال لاني  
 سقيم قال ابو جعفر ع والله ما كان سقيما ولما اكدت فلما اتوا عند مدبر  
 الى عبد لهم دخل ابراهيم ص الى الهنم بقدم فكسرها الاكبر الهنم ونظر  
 العظم فغتمه فوجعوا الهنم فنظروا وما صنع بها فقال لولا والله ما اجتر  
 عليها ولا كسرنا الا العنق الذي كان يعيها وبيد منها فلم يجدوا الرقبة اعظم  
 من النابض لم الحطب واستجادوه حتى اذا كان اليوم الذي يحرق فيه برز  
 له عز ووجوده وقد نجا له بنا وينظر اليه كيف تاحل النار ووضع ابراهيم  
 في مخيخ وقال الارض اريد ليس على ظهري احد يعبدك غيره ويخرب النار  
 قال الرب ان دعاني كهيئة فذكروا بان عن محمد بن مروان عن زيار عن ابي بصير  
 ان دعا ابراهيم ص يومئذ كان يا احديا احديا صيدا صيدا ما من لم يولد ولم يولد  
 ولم يكن له كفرا احد قال نكلت على الله فقال الرب تبارك وتعالى كفيبت فقال  
 للنار كوني برذا فقال فاصطربت اسنان ابراهيم ص من البر حتى قال الله عز وجل  
 وسلاما على ابراهيم والحطاب جبريل ع فاذا هو محال مع ابراهيم ص يحدث في النار  
 جالس

ابراهيم عليه السلام

نظر

كان

واستجادوه

عن رواه



قالنور من اتخذ لها فلين في مثل آل ابراهيم قال فقال عظيم من عظمايم ان  
 عزمت على النار ان لا تحرقه فاخذ عنق من النار نحو حتى احرقه قال فامن لوطو  
 خرج مهاجرا الى الشام هو وسارة ولوط **عليه** بن ابراهيم عن ابيروعة من اصحابنا  
 عن سهل بن زياد جميعا عن الحسن بن محبوب عن ابراهيم بن ابي زياد الكرخي قال سمعت  
 ابا عبد الله ع يقول ان ابراهيم ع كان سوليا وكان ابوه من اهلها وكان  
 ام ابراهيم ولم لوط ص سارة وورقه وفي نسخة رقبته اخيه وهما ابنتان للا  
 نبيا منذرا ولم يكن رسولا وكان ابراهيم ص في شعبة على فطره التي فطر الله عز وجل  
 الخلق عليها حتى هداه الله تبارك وتعالى الى دينه واجتباؤه وان تزوج سارة  
 ابنة الالح وهي ابنة خالته وكان في سارة صاحبها ماشية كثيرة وارض واسعة  
 وحال حسنة وكانت قد ملكت ابراهيم ص جميع ما كانت تملكه فقام فيه  
 واصلمه وكثرت الماشية والزرع حتى لم يكن يارض كوايا رجل احسن حاله  
 وان ابراهيم صلى الله عليه لما كسر اصنام نمرود امره نمرود فاوقف وعمل الخمر  
 وجمع له فيه الحطب والخبث في النار ثم قدف ابراهيم ص في النار فحرقه ثم اغترى  
 حتى حنكت ثم اشر فوا على الخمر فاذا هم بابراهيم ص سليما مطافا من وثاقه  
 فاخبر نمرود خبره فامرهم ان ينقوا ابراهيم من بلادهم وان يسعوا من الخمر  
 بما شئته وماله فما جمعهم ابراهيم ص عند ذلك فقال ان اخذتم ما شئتم وما لي  
 فان حتى عليكم ان تردوا على ما ذهب من عمري في بلادكم واخصموا الي فاني  
 نمرود فقبض على ابراهيم ان يسلم اليه جميع ما اصاب في بلادهم وقضى على ابي  
 نمرود ان يردوا على ابراهيم ص ما ذهب من عمري في بلادهم فاخبر بذلك نمرود  
 فامرهم ان يخلوا سبيله وسبيل ماشيته وماله وان يخرجوه وقال ان  
 في بلادكم افسد دينكم واضربوا الهكم فاخرجوا ابراهيم ولوطا معهما من بلادهم  
 الى الشام فخرج ابراهيم ومعه لوطا لافارقة وسارة وقال لهم اني ذاهب لابي  
 سيهدن يعني بيت المقدس فعمل ابراهيم ص بما شئته وماله وعمل تابوتا وجعل  
 فيه سارة وشدة عليها الاغلاقي عترة منه عليها ومضى حتى خرج من سلطان نمرود  
 وسار الى سلطان رجل من القبط يقال له عرارة فتربعها لاه فاعترضه العاشر عشر

سورة  
لوطا

كتبه شيخنا ابو عبد الله  
عنه

يملك التوفيق منها ان كانت  
لوقم بنتها سارة ونور  
ابراهيم بن ابراهيم

الخير بالقرآن والقرآن وحده  
الخير بكل ما

النار

عامة فلما انتهى الى العاشر ومعه التابوت قال العاشر لابراهيم ع افتح هذا  
 التابوت حتى ينشر ما فيه فقال لابراهيم ص قما شئيت فيمن ذهب اوفضه  
 حتى يعطى عشرة ولا تفخر قال فابى العاشر الا فخره قال وعقب ابراهيم ص على فخره  
 فلما بدت لسارة وكانت موصوفة بالحسن والجمال قال له العاشر ما هذه المرأة  
 منك قال ابراهيم ص هي حرمي وابنتها التي فقال له العاشر فادعك الى اخيها  
 في هذا التابوت فقال ابراهيم ص الغيرة عليها ان يراها احد فقال له العاشر  
 لست ادعك تخرج حتى اعلم الملك حالها وحالك قال فبعث رسولا الى الملك فاعلمه  
 فبعث الملك رسولا من قبيلة لياقوة بالتابوت فأتوا ليدهبوا به فقال لهم ابراهيم  
 صلى الله عليه اني لست افارق التابوت حتى تفارقوا روحي جدي فاخبروا  
 الملك بذلك فارسل الملك ان احطوه والتابوت معه فحملوا ابراهيم صلى الله عليه  
 والتابوت وجميع ما كان معه حتى دخلوه على الملك فقال له الملك افتح التابوت  
 فقال لابراهيم ص اني الملك ان في حرمي وبنت خالتي وانا مفقدي ففتح جميع وابنه  
 ما معي قال فغضب الملك ابراهيم ع على فخره فلما رأى سارة لم يملك حمله **سفر**  
 يك اليها فاعرض ابراهيم ص بوجهه عنها وعنه غيره مند وقال اللهم احبس بك  
 عن حرمي وابنتها التي فلم تصل به اليها ولم ترجع اليه فقال له الملك ان الهك  
 هو الذي فعل بي هذا فقال له نعم ان الهى عيني ويكره الحرام وهو الذي حال بينك  
 وبين ما اردت من الحرام فقال له الملك فادع الهك يرد على يدي فان احببتك  
 فلا تعرض لها فقال ابراهيم ص الهى يرد عليه به كيكف عن حرمي قال فرد الله عز وجل  
 عليه بده فاقبل الملك نحوها ببصره ثم عاد بيده نحوها فاعرض عليه عن بوجه ابراهيم  
 غيره مند وقال اللهم احبس بده عنها قال فيسبك ولم تصل اليها فقال الملك  
 لابراهيم ص ان الهك لغفور وانك لغفور فادع الهك يرد على يدي فان فعل  
 لم اعد فقال له ابراهيم اسأل ذلك على انك ان عدت لم تستاني ان اسأل فقال له الملك  
 نعم فقال ابراهيم ص اللهم ان كان صلافا قرديده فزجعت اليه بده فلما رأى ذلك  
 الملك من الغيرة ما رأى ورأى الاية في بده عظم ابراهيم ص وهابه والكرويه  
 واتقاه وقال له قد امتت من ان تعرض لها والشئ تامعك فانطلق حيث شئت

عليه



ولكن لي اليك حاجة فقال ابراهيم من ما هي فقال له احب ان تاذن لي ان اخذ منها  
 قبطية عندي سميلة عاقلة تكون لها خادما قال فاذن لابراهيم من وذا ما  
 فوهبها لسارة وهي هاجرام اسمعيل عندهما ابراهيم من وذا ما جمع ما معهم  
 وخرج الملك معه ميثي خلف ابراهيم اعظاما لابراهيم من وهب له فاحسب الله تبارك  
 ونعالى لابراهيم ان قف لا تمس قدما الخمار المستط ومشي هو خلفك ولكن  
 اجعله امامك وامس خلفه وعظيمة وهبته فانه مسكط ولا يد من امرأة في الارض  
 برة او فاجرة فوقف ابراهيم من وقال الملك احض فان الهى او حلى الساعدات  
 واهالك وان اذمك اما هي وانش خلفك احلا لك فقال له الملك او حلى اليك  
 محبدا فقال لابراهيم نعم فقال الملك اسعدان الهك الرضوق حليم كبريت اليك  
 ترغيب في دينك قال ووجه الملك فصار ابراهيم من حتى نزل باعلا الشامات  
 وخلف لوطا من في ارض الشامات ثم ان ابراهيم من ابطا عليه الولد قال السارة  
 لوشيت لبعثني هاجر لعل الله ان يرزقنا منها ولان يكون لنا خلفا فابتاع ابراهيم من  
 هاجر من سارة عليها السمك فوقع عليها فولدت اسمعيل على بن ابراهيم من ومحمد  
 بن يحيى من احمد بن محمد بن يحيى بن الحسين بن سعيد جميعا عن ابن ابي عمير عن حسين  
 بن احمد الشافعي عن يونس بن عيسى قال قلت لابي عبد الله ع اكلاتي هذين الرجلين  
 عن هذا الرجل فقال من هذا الرجل ومن هذين الرجلين قلت الاشمي محمد بن زياد  
 وعامر بن جندب عن الفضل بن عمر فقال يا يونس قد سألتهما ان يكفعا عنه فلم يفعلوا  
 فذعنهما وسألتهما وكتبت اليهما وجعلت حاجتي اليهما فلم يكفعا عنه فلا غفر الله لهما  
 فوالله لكثر عن اصدق في مودته منهما فيما يخفان من مودته في حيث يقول  
 الا زعمت بالقيس اذا اجتمعا اذا انالكم يكرم على كرمها اما والله لو احباني لاحتجرت  
**محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن النعمان عن القاسم بن ابي الفضل وكان  
 رجلا صديقا قال سمعت ابا عبد الله ع يقول لخول في المسجد يشبهوننا ويشبهون  
 انفسهم اولئك ليسوا منا ولا نحن منهم انطلق فاذا رى واسترهم يتكلمون سترى  
 هذلك الله ستورهم يقولون اماما اما والله ما اللام امام الا من اطاعني فاما من  
 عصاني فقلت لربا امام لم يتصلفون باسمي الا ليقولوا اسمي من افواههم فوالله  
 لا يظنون

لا بد من فضيلته ملك العباد

تخبر عن النبي

تولد قال لثقلني بالناسم انا طوره  
 من عن يونس ع

لنا يا يحيى

والله

واياهم في دار **محمد بن يحيى** عن محمد بن الحسين عن صفوان عن ذريح عن ابي عبد  
 عليه السلام قال لما خرجت في جيش في بدر واذ حواشي عبد المطلب معهم خرج  
 بن ابي طالب فنزل كجانهم وهم يرتجزون ونزل طالب بن ابي طالب يرتجز ويقول  
 ياربنا انا نقرز بن طالب في مقب من هذه المقاب في مقبنا لمعالي المحاري  
 يجعل المسلوب غير السالب وجعل المغلوب غير الغالب فقال في جيش ان هذا الغلبان  
 فردوه وقادوا به اخري عن ابي عبد الله ع ان كان اسم **حيد بن زياد** عن الحسن  
 بن محمد الكندي عن احمد بن الحسن الميثي عن ابان بن عثمان عن محمد بن الفضل قال  
 سمعت ابا عبد الله ع يقول جاءته فاطمة عن المساريف في المسجد وهي تقول و  
 مخاطب النبي ص قد كان بعدك ابناء وهنبتة لو كنت شاهد هالم يكن الخطيب  
 انا فقد انا فكذلك ارضها لها فاختل قومك فاستهدهم ولا تعب **ابان**  
 عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال بينا رسول الله ص في المسجد اذ خفي لكل  
 ربيع وربع لكل خفي حتى نظر الجعفر ع فقال الكفار قال فقتل فقال رسول  
 صلى الله عليه واله قتل جعفر واخذته المغضبة بطنه **حيد بن زياد** عن عبد الله  
 بن احمد الدهقان عن علي بن الحسن الطاطري عن محمد بن زياد بن سباع السابري  
 عن ابان بن محمد بن ابي صالح قال سمعت ابا عبد الله ع يقول قتل علي بن  
 ابي طالب بيده يوم جئنا اربعين **ابان** عن عبد الله بن عطاء عن ابي  
 عليه السلام رسول الله صلى الله عليه واله بالبراق اصغر من البعل واكبر من  
 مضطرب الاذنين عيذه في جافره وخطاه مد بصرة فاذا انبهر الرجل  
 قطرت بلاءه وطالت بهجلاه فاذا هبط طالت بلاءه وقصرت رجلاه واهد  
 العروق الايمن لرجل احب ان من خلفه **علي بن ابراهيم** عن صالح بن السندي عن  
 بن بصير عن فضيل بن الحنظلة قال قال ابو عبد الله ع كيف تقرا وعلى الثلاثة الذين  
 خلفوا قال لو كانوا خلفوا لكانوا في حال طاعة ولكنهم خالفوا عثمان وصاحبا  
 اما والله ما سمعوا صوت حافرة ولا فعله حجر الا قالوا انبينا فسلط الله عليهم  
 الحفر حتى اصبحوا **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن علي بن الحكم عن علي بن الحسن بن ابي حمزة  
 عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال ثبوت السامون العابدون فقال لا اقرأ

الشمس والشمس والشمس  
 كاهن وادرك والشمس  
 في مقبنا من مقبنا المتبلى  
 حواشي العباد والشمس والشمس  
 اياه

الفضيل

السارية الاسطوخودوس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس

الشمس والشمس والشمس



الإيمان أصله في كفاية  
أشرفي من المؤمنين الصالحين

الثاسين العاردين **عده** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن يحيى بن المبارك عن عبد الله بن جليل عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله ع قال هكذا انزل الله عز وجل لقد جانا رسول من انفسنا عز بز علمه ما عتقنا حريص علينا بالمؤمنين ووف رحمة محمد عن اسحق عن ابي فضال عن الرضا ع فانزل الله سبحانه على رسوله وابنه بجنود له ثم وهما قلت هكذا قال هكذا نقرأها وهكذا نقرأها **عده** بن يحيى عن اسحق بن محمد عن محمد بن خالد والحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن محمد بن الحلبي عن ابن مسكان عن عمار بن سويد قال سمعت ابا عبد الله ع يقول في هذه الآية فلعنك تارك بعض ما يوحى اليك وصانق به صدرك ان يقولوا لو انزل عليه كذا ووجه معه فقال ان رسول الله صلى الله عليه واله لما نزل قديدا قال لعلي يا علي اني سألت ربي ان يوحى اليي وينك ففعل وصالت ربي ان يوحى لي وينك ففعل فقال رجلا من قريش والله لصاع من نبي في شئ بالاحب اليها مما سال محمد ربه ملكا بعضه على عدوه او كثر استغنى به عن نافته والله ما دعاه الى الحق ولا باطل الاغيا المير فانزل الله تبارك ويقال فلعنك تارك بعض ما يوحى اليك وصانق به صدرك الى اخرها **عده** بن ابراهيم عن اسحق بن عمار عن عبد الله بن سنان قال سئل ابو عبد الله ع عن قول الله تعالى ولو شاء ربك لجعل الناس امة واحدة ولا يزالون مختلفين الا من رحم ربك فقال كانوا امة واحدة فبعث الله النبيين لنحوه **عده** بن محمد بن علي بن العباس عن علي بن سحران عن عمرو بن شهر عن جابر عن ابي جعفر في قوله الله عز وجل ومن يفتر فحسنة نزله فيها حسنا قال من قول الاوصيا من المحمدين واتباعهم ذلك بزبدته ولا يبر من محبي النبيين والمؤمنين الا الذين حقق فضل ولايتهم الى ادم ع وهو قوله الله عز وجل من جاء بالحسنة فله اجرها منها ثواب الجنة وهو قوله الله عز وجل قل ما اسألكم من اجرة فلو كنتم تهمون من غير ذلك بوم الغنم وقال لا دعاء الله ولياء الشيطان اهل التكذيب والانكار قل ما اسألكم عليه من اجر وما انا من المتكلمين بقوله متكلم فان اسألكم ما لستم باهله فغالب المنافقون عند ذلك بعضهم لبعض اما يكفي محمدا ان يكون ثم نزلنا عشرين سنة حتى يريد ان يجعل اهل بيته عليا قايما فقلنا انزل الله هذا

بدر

وقد ذكره في مصنف وهو  
ابن مسعود والمدينة  
رسالت ربه ان جعلك  
وصي نفعك  
النسب للارباب

تباركوه  
قال  
حامد

يقول الجلود الذي اسألك  
عنه فهو لكم صبي

وما هو الا شئ يتقوله يريد ان يرفع اهل بيته عليا قايما وليس قتل محمدا ومات  
لنتر عنها من اهل بيته ثم لا يعيد لها فيهم ابدا واد الله عز ذكره ان يعلم بغيره  
الذي اخفى في صدورهم واسروا به فقال له كفا به عز وجل امر يقولون افترى  
على الله كذا فان ايشاء الله يختم على قلبك يقول لو شئت حبست عندك لوحي  
فانك تعلم بفضل اهل بيتك ولا يموتنهم وقد قال الله عز وجل ويحوي الله الباطل  
ويحق الحق بكلماته يقول الحق لا اهل بيتك الا ولاية الله عليهم بذات الصدور  
ويقول بما اتوه في صدورهم من العداوة لاهل بيتك والظلم بعدك وهو  
قول الله عز وجل واسروا النبي والذين طلبوا اهل هذا الا بشر مشركوا في  
النبي وانتم تصرون وفي قوله الله عز وجل والنجم اذا هوى قال اقسم بقدر محمدا ان  
ما ضل صاحبكم يفضله اهل بيته وما عوى وما يبط عن الهوى يقول ما ينكم  
بفضل اهل بيته بهواه وهو قوله الله عز وجل ان هو الا وحي يوحى وقال عز وجل  
لحمي قال ان عندى ما يستحيونك به لفضلا مني وبينكم قال لو اني امرت  
ان اعلمكم الذي احببتكم في صدوركم من استعياكم بموت لظلموا اهل بيته  
فكأنتم كذا قال الله عز وجل لعل الذي استوقد نارا فلما اضاءت ما حوله  
يقول اضاءت الارض بنور محمد ص كما تضي الشمس بفضله مثل محمد ص الشمس مثل  
صياها والقرن نور وقوله وايه لهم الليل سلبا منه النهار فاذا هم مظلمون وقيل  
عز وجل ذهب الله بنورهم وتركم في ظلمات لا يبصرون يعني قبض محمد ص  
وظهرت الظلمة فلم يبصر وفضل اهل بيته وهو قوله عز وجل وان تدعهم  
الى الهدى لا يسمعوا وتراهم نظرون اليك وهم لا يبصرون ثم ان رسول الله ص  
وضع العلم الذي كان عندك عند الوصي وهو قوله الله عز وجل الله نور السموات  
والارض يقول انا هادي السموات والارض يقول انا هادي السموات والارض  
مثل العلم الذي اعطيه وهو نوري الذي اعطته يهدي به مثل المشكاة فيها  
المصباح فالمشكاة قلب محمد صلى الله عليه واله والمصباح النور الذي في العلم  
وقوله للمصباح في زجاجه يقول لاني اريد الا قبضك فاجعل الذي عندك عند  
الوصي كما يجعل المصباح في الزجاج كما تكاكب ردي فاعلمهم فضل الوصي وقد

الله

مثل الوصي القر وهو قول الله  
عز وجل جعل الشمس  
نفسه الله نور السموات  
والارض



جده وركبته على اهل البيت اجمعين  
وهو قول الله عز وجل  
من شجر فبسا ركة فاصل الشجرة المباركة ابراهيم عنه وهو قول الله عز وجل ان الله اصطفى ادم ونوحا والدا ابراهيم وال عمران على العالمين ذرية بعضها من بعض والله سميع عليم لا شرفه ولا غيبة يقول لاسم بهرود ففضلوا قبل المغرب ولا نصارك ففضلوا قبل المشرق وانت على ملية ابراهيم صم وقد قال الله عز وجل ما كان ابراهيم يهوديا ولا نصرانيا ولكن كان حنيفا مسلما وما كان من المشركين وقوله يكاد زيتها يضيء ولو لم تمسسه نار يؤمن على نوح يحيى الله لنوره من نيشاء يقول مثل اولادكم الذين يولدون منكم كمثل الريت الذي يعصر من الزيتون يكاد زيتها يضيء ولو لم تمسسه نار يؤمن يحيى الله لنوره من نيشاء يقول يكادون ان يتكلموا بالنبوة ولو لم يتزل عليهم ملك **ابو علي** الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن الحسن بن علي عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال سألته عن قول الله تبارك وتعالى سننهم اياتنا في الافاق وفي انفسهم حتى يتبين لهم انه الحق قال ابراهيم في انفسهم المسخ وينجم في الافاق اشتقاق الافاق عليهم فيرون حمدة الله عز وجل في انفسهم وفي الافاق قلت له حتى يتبين لهم انه الحق قال خروج القامم وهو الحق من الله عز وجل براه الخلق لا يدمنه **محمد بن يحيى** والحسين بن محمد جميعا عن جعفر بن محمد عن عباد بن يعقوب عن احمد بن اسمعيل عن عمر بن كيسان عن ابي عبد الله العفي قال قال لي ابو جعفر محمد بن علي ع لم الرباط عندكم قلت اريعون قال لكن رباطها رباط الدهر ومن ارتبط فيها دابة كان له رزقها وفنكها وفنكها ما كانت عنده ومن فيها سلاحا كان له رزقها ما كان عنده لا يخرجها من مرة ولا من مرتين ولا مثلث ولا اربع فاما مثلنا ومثلكم مثل نبي كان في بني اسرائيل فاحسب الله عز وجل اليدان ادع قومك للقتال فاني سانشرك فجهم من روس الجبال ومن غير ذلك ثم توجه بهم فاحضروا يوسف ولا طعنوا ابراهيم حتى اضر مواثم وحسب الله تبارك وتعالى ان ادع قومك الى القتال فاني سانشرك فجهم ثم توجه بهم فاحضروا يوسف ولا طعنوا ابراهيم حتى اضر مواثم وحسب الله اليدان ادع قومك الى القتال فاني سانشرك فدعاهم فقالوا وعدتنا الضم فاشرفنا فاحسب الله عز وجل اليدان القتال والنازق فقال يا رب القتال احب الي من النار فدعاهم فاجابهم ثم ثابته

علي بن ابي حمزة

عنه

البيد

وثلة عشر عدة اهل بدر فوجه كما حضره يوسف ولا طعنوا ابراهيم حتى فتح الله عز وجل لهم **عدة** من اصحابنا عن سهل بن زياد عن بكر بن صالح والنوفلي وغيرهما يرفعونه الى ابي عبد الله ع قال كان رسول الله ص لا يتداوى من الزكام ويقول ما من احد الا وبعرق من الخدام فاذا اصابه الزكام فعه **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله ع قال قال رسول الزكام جلد من جنود الله عز وجل يبعثه الى الماء فينزل به **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن الحسن بن محمد بن عبد الحميد باسناده رفعه الى ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله ص ما من احد من ولد ادم الا وفيه عرقان عرق في راسه يجمع الخذلان وعرق في بدنه يجمع البرص فاذا هاج العرق الذي في الراس ساءت الله عن وجل عليه الزكام حتى يسيل ما فيه من الماء واذا هاج العرق الذي في الخد ساءت الله عليه الماء ما ميل حتى يسيل ما فيه من الماء فاذا راي احدهم يزكاه ما و ما ميل **محمد بن يحيى** عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابي محبوب عن رجل قال دخل رجل على ابي عبد الله ع وهو يشتكي عنده لده فقال ان ازلت عن هذه الاجزاء الثلاثة الصبر والكافور والمير ففعل الرجل ذلك فذهب عنه **عنه** عن احمد بن محمد بن ابراهيم عن ابي محبوب عن جميل بن صالح قال قلت لابي عبد الله ع ان لنا فناء كانت ترمى كوكب مثل الشجرة قال نعم ونراه مثل الحب قلت ان يصيرها ضعف فحقا لعلها بالصبر والمير والكافور اجزاء سواء فقلنا به ففعلها **عنه** عن احمد بن محمد بن داود بن محمد بن محمد بن الفضل عن ابي عبد الله قال كنت عند ابي جعفر ع يعني ابا المداين فجا انه خربطه فحياها ونظر فيها فخرج منها شيئا فقال يا ابا عبد الله تدرى ما هذا قلت وما هو قال هذا شعير لوني به من خلقه افرقت من خلقه او طينة شاك محمد قلت ما هو قال جيل هناك سقط منه في السنة فطرات فيخول وهو جيد للياض يكون في العين يتخجل بهذا فيذهب باذن الله عز وجل قلت نعم افرطت شئت اخبرتك باسمه وحاله قال فله ريبا لوني عن اسمع قال وما حاله قلت هذا جيل كان عليه نبي من انبياء بني اسرائيل هاربا من قومه بعبد الله عليه فعلم برقومه فقتلوه وهو يسكن

منح الزكام والذوات

علي بن ابي حمزة

ابو داود

علي بن ابي حمزة



على ذلك النبي صل و هذه القدرات من بكائه و من الجانبا الاخرين تنبع  
 من ذلك الماء بالليل والنهار لا يوصل اليك العين **علي** بن ابراهيم عن ابيه  
 عن ابي ابي عمير عن سلمة مولى علي بن يقطين انه كان بلغني في عينه اذا قال  
 فكتب اليه ابو الحسن ع ابتداء من عنده ما يمنعك من غسل ابي جعفر ع حتى كافوه  
 رياح و حزمه صبره صرطوطى يدقان جميعا و يتخللان بحرية فيخل من مثل الكحل  
 من الامتداد الكحل في الشهر تحذر كل داء في الراس و يخرج من البدن قال وكان يخل  
 به في الشئ عنبه حتى مات **حديث العابد** محمد بن محمد عن احمد بن محمد  
 بن عيسى عن علي بن الحكم عن محمد بن سنان عن ابي الحسن ع عن ابي عبد الله ع قال  
 كان عابدا في ايامه اشهر يقاريف من امر الدنيا شيئا فخر باليس خمره فاجتمع  
 اليه جوده فقال لربي في فلان قال بعضهم ناله فقال من بن تائبه فقال انا و ابي  
 النساء قال لست له لم يجيب النساء فقال اخر بنا فقال من ابن تائبه قال  
 من انا جبر الشراب و اللذات قال لست له ليس هذا بهذا قال اخر فانه قال من  
 تائبه قال من انا جبر البرق انطلق فان صاحبها انطلق الى موضع الجبل فاقام  
 جده في بطنه قال وكان الرجل ينام و الشيطان لا ينام و يستريح و الشيطان  
 لا يستريح فحق اليه الرجل و قد تقاصرت اليه نفسه و استصفر علمه فقال  
 يا عبد الله باي شئ تقويت على هذه الصلوة فلم يجبه ثم اعاد عليه فلم يجبه  
 ثم اعاد عليه فقال يا عبد الله اني اذنبت ذنبا و انا تائب منه فاذا ذكرت  
 الذنب قويت على الصلوة قال فاحبرني بذنبك حتى اعلمه و اتوب فاذا فعلته  
 قويت على الصلوة قال ادخل المدينه فسل عن فلانة البغية فاعطها درهمين  
 و كل منها قال و من ارضي درهمين ما ارضي ما ارضي ما ارضي ما ارضي ما ارضي ما ارضي  
 فناله الشيطان من تحت قدمه درهمين فناله و اياها فقام فدخل المدينه  
 بجلا بيه يسأل عن منزل فلانة البغية فاشهدوا الناس و ظنوا انه جاء بغيرها  
 فاشهدوا و عفا اليها فمروا اليها بالدرهمين و قال قومي فقامت فدخلت  
 وقالت ادخل و قالت انك جئت في هينة لمؤذي في مثلها فاحبرني فخرجت  
 فاحبرها فقالت ليا عبد الله ان تركت الذنوب اهور من طلب التوبة و ليس

كانودحي

و تارة لان العبد اذ اعطاه  
 شئ يخرج عن  
 ملكه و لو  
 جازا بغيره

ليس

كلا

كل من طلب التوبة و جدها و انا ينبغي ان يكون هذا سلطانا امثلك فان صرف و ما ينبغي  
 ليتها فاجبت فاذا اعلى باجماعك ب احضروا فلانة فاجت من اهل الجنة فارتاب  
 الناس فكنوا تلك الايد فوجها اربنا با من امرها فوجي الله عز وجل اليه من الانبياء  
 لا اعلمه الا موسى بن عمران صل ان ايت فلانة فضل عليها و فر الناس ان يصلوا  
 عليها فاتي قد غفرت لها و اوجبت لها الجنة بتبسطها عبدى فلان عن  
**احد** بن محمد بن احمد عن علي بن الحسن عن محمد بن عبد الله بن نزار ع عن محمد بن الفضل  
 عن ابي حمزة عن ابي عبد الله ع قال كان في بني اسرائيل رجل عابد و كان يجي  
 لا يتوجه الي شئ فيصيب فيه شيئا فاقفقت عليه امره حتى لم يبق عنده  
 شئ عاوي و ما من الايام فدفعت اليه نضلا من غزل و قالت له ما عدى غير واضن  
 فبعر و شترنا شيئا ناكله فانطلق بالفضل الغزل ليعبر فوجد السوف قد غلقت  
 المشتمين قد قاموا و اضنوا قال لو ايت هذا الماء من صيات من و صيدت  
 منه و اضرت فجاه الى البحر فاذا هو بصيتا قد انقضت فاحرجها و ليس فيها  
 الا سمكة رديئة قد مكثت عنده حتى صارت رخرة منثنة فقال لربي هذه  
 السمكة و اعطيتك هذا الغزل تنفع برفي شبتك قال نعم فاخذ السمكة  
 اليه الغزل فانصرف بالسمكة الى منزله فاخبر و وجد الخبز فاخذت السمكة  
 فلما شقنها بدت في جوفها ثلوة فذبحت رؤسها فارتب اياها فاخذها فاطن  
 بها الى السوق فباعها بعشرين الف درهم و انصرف الى منزله بالمال فوضعه  
 فاذا سئل يدق الباب و يقول يا اهل الدار تصدقوا بحكم الله على المسكين  
 فقال له الرجل ادخل فدخل فقال له هذا من الكيسين فاحذ احد الكيسين  
 و انطلق فقالت له امرت سمعان الله بئنا نحن مياسير و ذهبت بنصف  
 يسارنا فلم يكن باسرع من ان وقف السائل على الباب فقال له الرجل اد  
 فدخل فوضع الكيس في مكانه ثم قال كل هينتا ما يا اما انا ملكك من ملائكة ربك  
 انما اراد ربك ان يهلكك فوجدك ساكرا ثم ذهب **خطبه الامير المؤمنين**  
**عليه السلام** عن محمد بن سعيد بن السدي بن محمد بن ابي عن جده عن محمد بن الحسين  
 قال خطب امير المؤمنين ع و رطها غيرة بهذا الاستاد و ذكر انه خطب

فانصرف فاذكر اني شيا  
 تبته من امره بتبسطا منه  
 ج

جعفر  
 اطارف من الزمان هو يوم الذي  
 الاطراف في الزمان  
 النسل العزال و فخرج من العزل

من

د

اسم محمد بن ابي



بسم الله الرحمن الرحيم

بذي قار بنظر الله واتق عليه ثم قال ما بعد فان الله تبارك وتعالى بعث محمد اصاب  
 بالحق ليعرج عباده من عبادة عباد الوعد والعبادة ومن عبادة عباد الخابرة  
 ومن طاعة عبادة الطاعة ومن ولاية عبادة الى ولاية بشيرا ونذيرا ولما  
 الى الله باذنه وسراجا منيرا عودا وبكامله راوذا حكما قد فصله ونفصل  
 قد احكمه وفرقان قد فرقوه وقرآن قد بينه ليعلم العباد ربههم اذ جعلوه و  
 ليعرفوا به اذ سجده وليتقوه بعد اذ نكروه ولتخلى لهم سبحانه في كتابه من  
 ان يكونوا اوه فاراهم حكمه كيف حكم وارههم عنوه كيف عفى وارههم قدرته  
 كيف قدر وخبرهم من سطوته وكيف خلق ما خلق من الايات وكيف خلق من  
 حق من القضاة بالثبوت واحتصد ما احتصد من الثمات وكيف رزقهم  
 الهدى واعطى وارههم حكمه كيف حكم وصبر حتى يجمع ما يجمع ويرى بعين الله  
 عز وجل محرابه بذلك ثم انه سياتي عليكم من بعدى زمان ليس في ذلك  
 الزمان شئ اخفى من الحق ولا اظهر الباطل ولا اكثر من الكذب على الله و  
 رسوله صم وليرى عند اهل ذلك الزمان سلعة اخرى من الكتاب اذا تلحق  
 تلاوته ولا سلعة انفق بها ولا اغلا ثمنها من الكتاب اذا حرق عن مواضع  
 وليس في العبادة ولا في البلاد شئ هو اكثر من المعروف ولا اعرف من المنكر وليس  
 فيها فحشة انكر ولا عقوبة انكر من الهدى عند الضلال في ذلك الزمان فقد تبذ  
 الكتاب حكمة وتناساه حكمة حتى عالت بهم الاهواء وتواروا ذلك بين  
 الا باوعلموا بجرىف الكتاب كذبا وتكذبا فباحوه في الخس وكانوا فيهم من الزمان  
 فالكتاب واهل الكتاب في ذلك الزمان طريضان متغيبان وصاحبان متجربان  
 في طريقهما واحد لا يورد بهما مؤرخا بذلك الصحاحين واهلها وليا جمعا  
 لها فاهل الكتاب والكتاب في ذلك الزمان في الناس وليس فيهم ومهم في  
 فيهم ومعهم ولييوا معهم وذلك لان الضلالة لا توافق الهدى وان اجتمعوا  
 قد اجتمع القوم على الفرق وافتروا على الجماعة فذلوا امرهم وامر دينهم من جعل  
 فيهم بالمشرك والكفر والرشا والقتل كما نتم ائمة الكتاب وليس الكتاب امامهم  
 لم يبق عندهم من الحق الا اسمه ولم يبق من الكتاب الا خطه فزوره يدخل الكمال

ورد  
حمله كيف علم

العصاة

انكر العلم وصمد المحرق

فان كنت لولا وكن كانية  
فان كان ذلك انزل بهم كجولة  
والفصل بانه

تمالت

لازل

اجتمعا

عن اول

انكر بالعلم والحق

الانرو الكتابه تنال ذم من يوردهم  
لا اراهم من اربابا ويزال  
انا اعرف تولى اى حطفى ص

للميم

لما يسمع من القرآن فلا يطيق جالس حتى يخرج من المدين ينقل من  
 ملك الى من ملك ومن ولاية ملك الى ولاية ملك ومن طاعة ملك الى  
 صلك ومن عبود ملك الى عبود ملك فاستدرجهم الله تعالى من حيث لا يعلمون  
 وان كذب متبين بالامل والمجاهدين في الدوافع المعصية وكانوا بالحق والكتاب  
 لم يبق عندهم من الحق الا اسمه ولم يبق من الكتاب الا خطه فزوره يدخل الكمال  
 وادانوا لغير الله مساجد لهم في ذلك الزمان عامرة من الضلالة حربة  
 من الهدى فمما اها هو عمارها اخاب خلق الله وخليفته من عندهم حرم الضلالة  
 واليهم نعوذ بخسود مساجدهم والشيء الما كبر بالذمة العظيم اكرم من الله  
 عارف بضلالتهم وضارت مساجدهم من فعالهم على ذلك الخو خربة من  
 عامرة من الضلالة قد بدلت سنة الله وتعدت حدوده ولا يدعون الى الهدى  
 ولا يقتسمون الفى ولا يؤفون بذمة يدعون القتل منهم على ذلك شهيدا  
 قد اوفى الله بالافتر والحق واستغفوا بالحمل عن العلم ومن قيل ما اتوا  
 بالصلحين كل مثله وتوا صدقهم على الله فبتر وجعلوا في الحسنة العقوبة  
 السنية وقد بعث الله عز وجل اليكم رسولا من انفسكم عزز عليهم ما عنتم حررتهم  
 بالمومنين رؤوف رحيم ص وانزل عليه كتابا يعزى الايات الباطل من بين يديه  
 ولا من خلفه لتمل من حكمه حميد قرا فاعزى عنى ليد من كان حيا ويحيى  
 القول على الكافرين فلا يهتكم الا مل ولا ينظرون عليكم الا اجل فانما اهلك  
 من كان قبلك امدامهم وتغطية الاحال عنهم حتى تزل بهم الموعد الذي  
 تزل عن المعدن وترفع عن التربة وتخل مع القارعة والشهر وقد بلغ  
 عز وجل اليكم بالوعد ومفضل لكم القول وعلمكم السنن وشرع لكم المناسج  
 ليزيح العلة وحسن على الذكر وذلك على النجاة وان من النجى الله واتخذ قوله  
 دليلا هذا الذى هو اقوم ووقفة للرشاد وسددة وسيرة للحسنى فان  
 جاء الله آمن محفوظ وعدة خافية وغور فاحترسوا من الله عز ذكره وكثره  
 الذكر واخشوا منه بالحقى ولقرئوا اليه بالطاعة فانه قريب مجيب قال الله  
 عز وجل واذا سالك عبدا عنى فاتى قريب اجيب دعوة الداعى اذا دعا

بالقول

المناسج

واعلم ان من خرج زكيا ومودعا  
ولما اخرج من ربه ولا يمشى فوا  
صراخا واراحت ملائكتى ص



فلتستحيوا الرؤس منواي لعلمهم يرشدون فاستحيوا الله وآمنوا به وعظمو الله  
الذي لا ينبغي لمن عرف عظمة الله ان يتعظم فان رغبته الذي يعملون ما عظمة  
ان يتواضعوا وعرف الذين هم يعملون ما جلال الله ان يذكروا له وسلاسله  
يعلمون ما قدره الله ان تستسلموا له فلا يتكروا انفسهم بعد الممقودين  
بعبد الهدى فلا تنفروا من الحق نفا بالصبر من الا حروب والباري من ذري السقم  
واعلموا انكم لن تعرفوا الرشد حتى تعرفوا الذي تركه ولم تاخذوا بمشاورة الكنا  
حتى تعرفوا الذي تقضه ولن تمسكوا به حتى تعرفوا الذي ينذره ولن تتلوا الكتاب  
حتى تلاقوه حتى تعرفوا الذي حرقه ولن تعرفوا الضلالة حتى تعرفوا الهدى ولن تعرفوا  
التقوى حتى تعرفوا الذي تعدى فلذا عرفتم ذلك عرفتم البدع والشكف وراكم القرية  
على الله وعلى رسوله والتعريف لكنا به ورايتكم هدى الله من هدى فلا يحسبكم  
الذين لا يعملون ان علم القرآن ليس يعلم ما هو الا من ذاق طعمه فعلم بالعلم حمله  
وبصر به عماء وسمع به صممه وادرك به علم ما فات وحيي به بعد الامات  
واثبت عند الله عن ذكرك الحسنة ومحاربة السيئات وادرك به رضوانا  
من الله تبارك وتعالى فاطلبوا ذلك من عند اهله خاصة فانهم خاصة فود  
تستضاهيه وايمر يهدي بهم وهم عيش العلم وموت الجمل علم الذين يخبركم  
حكيم عن علمهم وصمتهم عن منطقم وظاهرهم عن باطنهم لا يخالفون الذين  
لا يخالفون فيه فهو بينهم شاهدا صادق وصامت ناطق فهم من شاتم  
شهدا والباقي وغير صادق لا يخالفون الحق ولا يخالفون فيه قد خلقت  
لهم من الله سابقه ومضيقهم من الله عز وجل حكم صادق وفي ذلك ذكري  
لذا اكرهين فاعقلوا الحق اذا سمعوا عقل رطبة ولا تعقلوه عقل رطبة  
فان رواته الكتاب كثير ورعا منه قليل والله المستعان **عده** من اصحابنا عن  
سهل بن زياد عن محمد بن علي عن محمد بن عمر عن ابن اذينة قال سمعت عمر بن يزيد  
يقول حدثني معروفي بن خزيمة عن علي الجيبين عم ان كان يقول ويل امتي فاسقا  
من لا يزال مما رايه ويل امتي فاجر من لا يزال محاصما ويل امتي ائمان من كنى كلامه  
في غير ذلك الله عز وجل **محمد** بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى وعلي بن ابراهيم عن

ولن

يقدرى

مجى

جميعا عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن ابان بن عثمان عن الحسن بن عمار عن ابي القاسم  
عن ابي جعفر عن ابي اصبح ابراهيم بن ابي بصير في الجنة شعره ايضا فقال الحمد لله رب  
العالمين الذي بلغني هذا المبلغ لعصر الله طرفه عن ابان بن عثمان عن محمد بن  
مروان عن رواه عن ابي جعفر عن ابي اليمان اخذ الله عن رجل ابراهيم خيلانا  
بشراه بالخلة فاجاء بملك الموت في صورة شاب ابيض عليه ثوبان ايضا ان يقطر  
بلسه ماء وود هنا فدخل ابراهيم صفا فاستقبله خارجا من الدار وكان ابراهيم  
رجلا غيبيا وكان اذا خرج في حلبة اطلق باه واخذ مفتاحه معه ثم رجع ففتح  
فاذا هو برجل قائم احسن ما يكون من الرجال فاخذ بيده وقال يا عبد الله من اهلك  
داري فقال انما اهلكها فقال له ابراهيم من اهلكها فقال انما اهلك الموت فخرج  
ابراهيم صم وقال الجنيف لتسلمني روجي قال لا ولكن اخذ الله عبد اخطا فحدثت  
لبشارة قال فز هو لعلى اخذته حتى موت قال انت هو فدخل بخماره عن فها الهان  
تبارك وتعالى اخذ في خيلان **عده** بن ابراهيم عن ابي بصير عن ابي بصير عن سليمان الفراء عن ابي بصير  
عن ابي عبد الله عم مثله الا انه قال في حديثه ان الملك لما قال فحدثت ان الملك لما قال  
ادخلنيها بها عرف ابراهيم صم انه ملك الموت فقال له ما اصبطك قال جنتي  
اشترى رجلا ان الله تبارك وتعالى اخذ خيلانا فقال له ابراهيم صم فز هذا الرجل فها  
لملك الموت وما تريد منه فقال ابراهيم صم اخذ من ايام حياتي فقال له الملك فانت  
**عده** بن ابراهيم عن ابي بصير عن الحسن بن محبوب عن مالك بن عطية عن ابي بصير عن ابي بصير  
جعفر عن ابراهيم عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير  
يصلى قد قطع الارض في السماء طوله وبها شعره قال فوقف عليه ابراهيم صم وعجب  
وجل من نظره واغره فلما طال عليه حركه بيده فقال له انك حاجز فحقيق قال فحقيق  
الرجل في ابراهيم صم فقال له ابراهيم صم فقال له ابراهيم صم فقال له ومن اذنتك  
فقال الذي خلقتك وخلقني فقال ابراهيم صم قد عجبني بحركه وانا احب ان واحبك  
في الله ابن من اهلك اذا اردت زيارته ولقائك فقال له الرجل من اهلك خلف هذه الظفر  
واتر بيده الى العبر وما مصلاي هذا الموضع تصيبني فيه اذا اردتني ان شاء الله  
قال ثم قال الرجل لا ابراهيم صم الك حاجز فقال ابراهيم صم نعم فقال وما هو قال  
هو

له الحق العبد والطريق فقال من  
عنه ان تصدق تصدق من



تدعو الله واور من على دعائك وادعوا ناس من علي عاقى فقال الرجل فم تدعو الله  
فقال ابراهيم ص لهذين من المؤمنين فقال الرجل لا فقال ابراهيم ص ولم فقال  
قد دعوت الله عن وجل منذ ثلث سنين بدعوة لم اراجها حتى الساعة وانا ارجي  
من الله عن وجل ان ادعوه حتى اعلم انه قد اجابني فقال ابراهيم ص فم دعوتك  
له الرجل في مصلاتي هذا ذات يوم اذ كنت غلام اذ وقع النور يطلع من جسمه  
لذوا به من خلفه ومعه يعر يسوقها كما نأ ذهبت ذهنا وغنم يسوقها كما نأ  
دهنت دحشا فاجبها ريت منقوت له باعلام من هذه البر والنعمة فقال  
فطلعت ومزات فقال انا اسمعيل بن ابراهيم خليل الرحمن فدعوت الله عز وجل  
وسالته ان يرني خليله فقال ابراهيم ص فانا ابراهيم خليل الرحمن وذلك  
الغلام ابني فقال الرجل عند ذلك الحمد لله الذي اجاب دعوتك ثم قيل الرجل  
صغيتي ابراهيم ص وعا فقه ثم قال لان فقه فادع حتى اقر على ذلك فذا ابراهيم  
للمؤمنين والمؤمنات والمذبذبين من يومه ذلك بالمعقر والرضاعهم قالوا من  
الرجل على دعائه قال ابو جعفر ع فدعوا ابراهيم ص بالغة للمؤمنين من الذين  
من شيعتنا الى يوم القيمة **علي** بن محمد عن بعض اصحابه رضع قال كان علي بن الحسين  
اذ اقر هذه الآية وان تعد وانعم الله لا تحصى بها يقول سبحان من لم يجعل  
من معرفة من يعرفه الا المعرفة بالنقص عن معرفتها كما لم يجعل احد من معرفته الا  
من العلم انه لا يدركه فشكره حل وعرفه معرفة العارفين بالنقص عن معرفته  
شكره فعمل معرفته بالنقص بشكره كما عمل العالمين انهم لا يدركون معرفته  
ايما ناعلم ان من قد توسع العباد فلا يحيا وز ذلك فان شئنا من خلقه  
لا يبلغ مدى عبادته وكيف يبلغ مدى عبادته من لا يدركه ولا كيف اتقوا الله  
عن ذلك علوا كبيرا **محمد** بن يحيى عن محمد بن الحسين عن عبد الرحمن بن ابي بصير  
عن ابيه عن جده العابد عن جابر بن علي جعفر ع قال كنا عنده وذكر اساطير  
بنو امية فقال ابو جعفر ع لا يخرج عليا من احد الا قتله قال وذكر ملكه عشر من سنة  
فالتجيز عيا فقال ما لكم اذا اراد الله عز وجل ان يهلك سلطان قوم ام الملك فاستغنى الله  
الفلك فقد على ما يريد قال فقلت لا يريد هذه الملائكة فقال اني شهدت هاتوا

الاذن من رواد الله الذي يترك حسنة

ومسألة في بيان ق

امام

علم

الله التقدير والقطع  
الاستسار

بخاؤ

سلام

صلى الله عليه وآله سبب عندك فلم يكن ذلك ولم يغيره فوالله لو لم يكن الا انا واني لم يخرج  
**وهذا** الاسناد عن عيسى بن علي بن عيسى قال كنت عند ابي عبد الله ع اذا قيل محمد بن  
عبد الله فسلم ثم ذهب فزق ابي عبد الله ع ودمعت عيناه فقلنا له لقد بكيت صنع  
به ما لم يكن تضع فقال رفعت له لانه ينسب الى امر ليس له له اجك في كتاب علي ع من  
هذه الامم ولا من ملوكتها **علي** بن ابراهيم رفته في ابي عبد الله ع لرجل الغني  
عندك فقال الشاب فقال الغني لو من اصحابي الكفر كانوا شيوخا فاهل الله عز وجل  
فتبوا بايمانهم **محمد** بن احمد بن محمد بن ابراهيم بن محبوب عن جميل بن صالح عن سدير قال سأل  
رجل ابا جعفر ع عن قول عز وجل فقالوا ربنا باعد بين اسفارنا وظلموا انفسهم  
فقال هو لا يفرم كانت لهم في متصله ينظر بعضهم الى بعض وانها رجا رب  
امور اظاهرة ففكر وايا نعم الله وعية واما ما بانفسهم فالرسول الله عز وجل عليهم  
سبل العرم ففرقهم واحزب ديارهم واذهب باموالهم واربهم مكان  
جنايتهم جنتهم ذوا في اكل حنظل واكل وشي من سد رقبيل ثم قال الله عز وجل  
ذلك جزيناهم بما كفروا وصلحوا جزى الا الكفور **الحسين** بن محمد الاشعري  
عن معلى بن محمد عن الوشاء عن احمد بن عمر قال قال ابو جعفر عليه السلام وثنا  
رجل فقال له انكم اهل بيت رحم اخصكم الله تبارك وتعالى بها فقال  
كذلك واحمد الله لا تدخل احد في صلته ولا يخرج من هديان الدنيا الا  
حتى يبعث الله عز وجل رجلا منا اهل البيت يعمل كتاب الله لا يرى منكرا عز وجل


الاصحاح في مناقب ابي عبد الله ع  
في يوم الاحد في شهر ربيع الثاني  
الحمد لله الذي جعلنا من اولادك  
المنطق نبي من اولادك ومن اولادك  
من



الا انكروتم كتاب الروضه من كتاب الكافي لا جعفر  
محمد بن يعقوب الكليني رحمه الله تعالى الحمد لله رب  
العالمين والصلوة على خير خلقه محمد وآله  
الطيبين الطاهرين على يد صغف عبا دالدين  
حيدر بن محمد الدين محمد حسين عفا الله له  
لوالديه خير محمد وآله في تاريخ ربيع  
عشر شهر شعبان المعظم سنة  
وستانين والفر من الهجرة  
النبوية صلى الله عليه  
والوسلم

تم





Faded, illegible handwritten text on aged, yellowish paper. The text is arranged in approximately 15 horizontal lines. A circular stamp or seal is visible in the lower right quadrant of the page, containing some faint, illegible markings. The paper shows signs of age, including discoloration and some dark spots.







